

شرح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين النفاذاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾
﴿ ومواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب الغربي ﴾
(وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبيهاء الدين السبكي)

« وقد وضع بالهرامس »

كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كاشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« نفيس »

﴿ وقد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد * وثبتنا بمواهب الفتح * وثبتنا بروس *
﴿ الأفراح * وصدرونا الهامش بالايضاح * وبعده حاشية الدسوقي *

« مرمظة »


لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صُرف النفس
والنفيس حتى جمعت من أفاضى البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بدعيما لم يسبق له نظير
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بمداول مع اتفاق اجتماعتها

الجزء الأول

نشره آداب الحوره

(بسم الله الرحمن الرحيم)
قال الشيخ الامام العالم العلامة
خطيب الخطباء مفتي
المسلمين جلال الدين أبو
عبد الله محمد بن قاضي
القضاة سهد الدين أبي محمد
عبد الرحمن بن امام الدين
أبي حفص عمر الفزروني
الشافعي متع الله المسلمين
بمحياه وأحسن عقباه * الحمد
لله رب العالمين وصلاته على
محمد وعلى آل محمد أجمعين
﴿أما بعد﴾ فهذا كتاب في
علم البلاغة وتوابعها ترجمته
بالبياض وجملته على
(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله العلي الأعلى *
موجد الاشياء بعد فناها
فله المجد الأسمى * أحمده
على ما ألهمناه من معاني
البيان * وعلنا من لوازم
النبيان * وأشهد أن لا اله
الا الله وحده لا شريك له
الملك المنان * وأشهد أن
محمد عبده ورسوله سيد
ولد عدنان * صلى الله
عليه وعلى آله وأصحابه
الذين أعجزوا ببلاغتهم
فرسان البلاغة في كل ميدان
* وبمدفقول العبد الفقير
* المضطر لا احسان ربه



(بسم الله الرحمن الرحيم)

(حمدا) لمن أبان المعاني بأساليب البيان. وأبدع في مقضى أحوال الموجودات لطائف أبرزت دلائل
وحدته الى العيان. وتزهر عن الحاجة الى شرح غامض الكلام وتلخيصه. ويده مفتاح العلوم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العالم العلامة حجة الاسلام مفتي الانام وأحد الفصحاء والبلاء شيخ النحاة والادباء
كثر المحققين وسيف الناظرين بهاء الملة والدين أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضي القضاة بقية
المجتهدين ولسان المتكلمين تقي الدين السبكي نعمه الله برحمته وأسكنه فسيح جنته: الحمد لله الذي
فتق عن بديع المعاني لسان أهل البيان. ورتقى الافواه عن تفسير الثاني الى أن فتحها بلاغة آل عدنان
ومحقى ببراغة كتابه العربي وأسنة دينه القوي ما خالفة همام من جدال اللسان وجلاد السنان ورزق
الهدى المحمدية من الحكمة البالغة ما مزق حكم اليونان. نحمده على نعمتي الانشاء والاعادة. ونشكره

القدير * محمد بن محمد معرفة الدسوقي نظر الله بعين لطفه اليه * وغفر له ولوالديه * هذه فوائد شريفة * وتقييدات شكرنا
لطيفه * على شرح العلامة الثاني * سهد الملة والدين التفتازاني * لتلخيص المفتاح * اقتطعتها من تقارير مشايخنا المحققين *
ومن زبد أرباب الحواشي والشارحين * وأن لم أكن من فرسان هذا الميدان * لكن رجوت العفو بدعوة صالح من الاخوان *
وبالله أستعين وعليه التكلان * في سلوك سبيل الرشاد في كل شان * قال نعمنا الله به * (بسم الله الرحمن الرحيم) ينبغي التكلم
على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التي صنف فيها هذا الكتاب كما هو اللائق بالشارع في كل فن لما قيل ان ترك التكلم

ترتيب مختصرى الذى سميت تلخيص المفتاح وبسطت فيه القول ليكون كالشرح له فواضحت مواضعه المشككة وفصلت معانيه الجملة وعمدت الى ماخلا عنه المختصر بما تضمنه مفتاح العلوم والى ماخلا عنه المفتاح من كلام الشيخ الامام عبد القاهر الجرجاني

عابها إما تقصير أو قصور فنقول * يتعلق بها من فن العاني وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال مبحثان * الاول أن مقتضى الحال تقدير المتعلق مؤخرا لافادة الاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام استعانة بالله ولا فادة القصر والقصر إما قصر افراد وهو يخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ويخاطب به الشاك فانصر هنا نظريه لاحوال مخاطبين فهو قصر قلب إن كانوا يمتقدون أن البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه (٣) وتعالى وقصر افراد ان اعتقدوا أنها تحصل بالابتداء باسم الله واسم غيره .

وتقرر تعيين ان شكوا في حصول البركة بأى لكن هذا الثالث بميد * البحث الثاني أن مقتضى الحال قطع الصفات أعنى الرحمن الرحيم لان المقام مقام ثناء وقد نصوا على أن النعوت اذا كان المقصود منها المدح فالاولى قطعها لان في قطعها دلالة على أن النعوت متعين بدونها وانما أتى بها مجرد المدح لكن لا يخفك أن الوارد في القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجرى على الاصل اذا الاصل عدم القطع ثم اذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو أو أعنى كانت الجملة مفصلة فيقال ما سبب الفصل دون الوصل فيقال سببه أنه لم يقصد التشريك بين الجملتين في حكم من الاحكام المقتضى ذلك للوصول أو

لتكرم من شاء بنى الجهالة عنه وتمحيصه والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين بظهوره سيدنا ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على البسيطة سواطع نوره وعلى آله وصحابه الوارثين عنه بديع المعاني والالفاظ. الذين هم لحقيقة كلامه ومجازه كفاء بالبيان والاحتفاظ (أما بعد) فان أمر العلم قبل هذا متضائل الحجة متضايق المحجة حين معالمة موسومة بالاندراس ويرجع الحشاشة اليه من روحه بادية الاياس لتضاعف أهوال على معاشره تشيب النواصي . بشغل كل عن نفسه بكثرة ما يقاسى . وترادف فاقات كاسرة لامتثالهم أشد من كسر الهام العواصي فهى بحيث تذوب لها الجنادل الصم القواصي . حتى صار من هو منهم أهل لاقتناص أزاهره وجدير بنظم فرائد جواهره منبوذا بالعرا . ملزوم أفنية الورى . منقطع المدد . فى تلك المدد . لا يأتى له أحد . فقام حزب أهل العلم فى ظلمات الافتقار . وطال عليهم ليل الالغاء والاحتقار . الى أن تداركهم نعمة من ربهم بطولع طالع السعادة لحزبهم وذلك بظهور الدولة الشريفة . المولوية الهاشمية الاسماعيلية . فلذا بدور عزهم طالعة مسفرة . واذا وجوه أفرأحهم ضاحكة مستبشرة . فذهبوا حينئذ فى العلوم كل مذهب وتسنموا فى الدارك أعلى ما يطلب فعمت مجالس التدريس مساجدهم . وغشيت رحمة التعاطى للفهوم معاهدهم . فصارت حجج العلم لديهم تنابيل انضاحا . وشبهات الجهل فى جانبهم تتضائل افتضاحا . ولم يزلوا فى الارتقاء فى تلك المدارج . وفى التنافس فهادئاً طلبا لسلوك أعدل المناهج . الى أن بلغوا أعلى مراتب الانشاء والتأليف . فصاروا بعد التلم والتعرف . روس التعاليم والتعاريف . ثم زادهم من لا يخيب لآمل أمه . ولا يبطل لعامل مؤمن عمله . نعمة منه بأن جعل خليفته فهم هو المنصور بالله تعالى مولانا اسماعيل . رأس أملاك العصر وهامة القهايل . وجعله ملاحظاً لهم بعين الاجلال

شكرا ورد به الخبر السند فنصدر عن مبتداه بمنتهى السعادة ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تشتمل على جناح القلب فتسكن بمناصرة النصر لها يرى بشر كالتقصر . وتنكس حصون الشرك بملائكة السبع الطباقي لما شيد لها النفي والاثبات من التقصر . وتفتح عند موازنة الاعمال باب الغفران بعد المعاضلة . وتتحف بالجبر اذا بدت من كتاب السيئات تخارج المقابلة . ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله صاحب الفصل والوصل فى واقعه اذا وقف الصف يوم الحشر . والسند اليه الشفاعة اذا نفت الساق بالساق واشتد كرب ذلك الالف والنشر عز وجل وعلى آل محمد وصحبه الذين اغتدوا باستخدامه لهم ملوكا يستعبدون معالى الصفات وارندوا ملابس التقوى بتجريد قلوبهم يكن لها الى غيره النفات واقتدوا به فهم فى التشبيه كالنجوم لأن محاسن الامة

يقال سببه أن بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة أولف باسم الله خبرية بالنظر لصدورها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتى ان شاء الله تعالى * وأما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فمبحث * الاول الباء حقيقة الاصاق وهو حقيقى كما مسكت يزيد اذا قبضت على شئ من جسمه أو على ما يحبس منه يد أو نحوها وبمازى نحو مررت يزيد أى أصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقريرها أن يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الاصاق بجامع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعبرت الباء الموضوعه للاصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك أن تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط

رحمه الله في كتابيه دلائل الاعجاز وأسرار البلاغة والى ما ينسر النظر فيه من كلام غيرهما فاستخرجت زبد ذلك كله وهذبتاورتبتها حتى استقر كل شيء منها في محله وأضفت الى ذلك ما أدى اليه فكبرى ولم أجده لغيري جاء بحمد الله جامعا لأشتات هذا العلم واليه

المقيد بالالفاظ فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبين علاقته ما ذكر هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئي من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناه الأصلي وهو الاطلاق للاستعانة حتى الاستعانة أن تكون بالذات لا بالاسم وهنأقد جعلها (ع) بالاسم فيكون ذلك مجازا على مجاز أما المجاز المبني عليه فقد علمته وأما المبني فنقرره

والتوقير. رءوفا بهم رأفة الوالد بولده الصغير. خافضا لهم جناح رحمته. حافظا لهم من الاهانة بسطوته. مادا عليهم سرادقات عزته. يزيد لمحسنتهم في الاحسان. ويتجاوز عن مسيئتهم بالعمو والامتنان. قد كفاهم مهمات دنياهم. وأنش لنيل العالی قواهم. آمنهم من الخوف بحسن ما أظهره. وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفاء ما ضميره. خلد الله تعالى ملكه. وأدام حسن سيرته فيما ملكه. ومن قال آمين آمنه الله تعالى في العاجل والآجل. فان هذا دعاء للبرية شامل. ثم إن من بركات هذه الدولة السعيدة. ومن لطائف ميامينها المديدة. أن فتوح في انشاء عدة من المؤلفات. في فنون وعلوم مختلفات. وذلك بمبدأن تماطيت جملة. وافرقة من العلوم مع غصن دوحه هذه الدولة الانصر. ونجم أفلا كهأ الذي هو أبهى وأزهر. علمها المحقق. وقيد أواهدا المدقق. مولانا محمد بن اسماعيل. لازال هو وأهله مبلغين جميع المقاصد الخيرية بلا تغيير ولا تبديل. فأشار الى بالتأليف وإشارته ففتح وغنم. وامثال أمره مساعدة وحثم. فكان هذا الشرح من جملتها وما يجب البناء به على المولى تبارك وتعالى المعين على انشائه. فهو الهادي للعبد الى مراشده الدينية والدنيوية ليشتغل بها بصدق نيته واعتناؤه. وسبب ذلك مع سابق الشبهة وإشارة من ذكر أن شرف علم البيان مما لا اختلاف فيه. بحيث لا تصور في تقريره الشبهة لما ينافيه. ثم إن من أحكم كتبه المتداولات الكتاب المسمى بتلخيص المفتاح. فان فيه من اللطائف والمعاني ما لا تحيط بتحريره الحواشي والشرح. ثم ان الامام سعد الدين رحمه الله تعالى بمن صرف عنان العناية لشرح معانيه. وتصدى لاستخراج لطائف مبانيه. فوضع عليه مختصرا ومطولا. وكان المختصر من الشرحين لمتعاطيه ملجأ ومعولا. ولما وفقت بعون الله تعالى لقراءة ذلك الشرح مررت فيه على غوامض ربما تعاص على بعض

أن يقال شبه الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء للموضوعة للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنعه لان فيه أخذ الشيء من غير ما لسه لان الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازي أخذه تطفلا وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازي بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصا وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعي وجعل من ذلك قوله تعالى ولكن لا تواعدهم سرا فان

منهم استعارة والبهيم اضافات صلاة جارية على الخطاب للنصف والاسلوب الحكيم. حاوية لتام الاتصال بالصرط المستقيم. وسلم تسليما يعلن به اللسان الطاهر. ويبطن القلب من اعتباره المناسب ما يساعده مقتضى الظاهر. ما خفت للبلاغة راية مجد في بنى غالب بن فهر. وتعلقت بأزمة الفصاحة أهل مصر. ملهم من نسب وصهر. (أما بعد) فان تلخيص المفتاح في علم البلاغة وتوابعها باجتماع من وقف عليه واتفاق من صرف العناية اليه أنفع كتاب في هذا العلم صنف. وأجمع مختصر فيه على مقدار حجمه ألف. ولم أزل مشغوقا بهذا الفن وله محبا. مشغول الخاطر بالعزم على التجرد اليه وان كنت على غيره من العلوم مكبلا. منذ أرزنتي الارادة الى اوجود اراز الالهلال. و بشرتني حال المولد بالبلوغ لهذا العلم براعة الاستهلال. وآذنتني الفراسة أن حسن التخلص حينئذ انما كان كناية عن

مقتضى

السرد الجهر ثم أطلق على الوطء مجازا لأنه لا يكون غالبا الا سرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ

فاستعمال السر في العقد مجاز مبني على مجاز ثم اعلم أنه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الأول لا بينه وبين المعنى الحقيقي في البحث الثاني الجواز والجرور في البسطة متعلق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا وأما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز وسيأتي أن المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعروف بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وصفت له الخ بل قسم آخر في البحث الثالث إضافة اسم الى الله حقيقة ان أر يد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما مر من بناء المجاز على المجاز وأما ان أر يد منه اللفظ فهي بيانية وإضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الإضافة البيانية مقابلة للحقيقية والإضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى

أرغب أن يجوده نافعاً لمن نظر فيه من أولى الفهم وهو حسي ونعم الوكيل

الحرف والاستمارة في معنى الحرف تبعية فكذلكما كان بمنزلة. وتقرر بها أن نقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني أو تعريفه فاستمارة هنا في تبيين الثاني للاول بأن شبهه مطلق نسبة شئ لثانيه على أن الثاني معين للاول بمطلق نسبة شئ لثانيه على أن الثاني مخصص أو معرف للاول بجامع مطلق التعاقب في كل فسرى التشبيه للجزيئات فاستمارة بصورة الاضافة الموضوعية للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص. للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة (5) التصريحية التبعية * المبحث الرابع لفظ الجلالة علم على

الذات العلية علم شخصي لاجنسي وقد اختلف في الاعلام الشخصية فقبل انها حقيقة لأنها استعمت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور الكمية والاعلام الشخصية موضوعة لبيان جزئية فعلى القول الأول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثاني لاحقيقة ولا مجاز بل واسطة بينهما * المبحث الخامس حقيقة الرحمة رفة

في القلب وانطاف تقتضى التفضل والاحسان وهي مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فيراد منها الاضمار وهو التفضل والاحسان واشتق منها بهذه المعنى رحمان ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعي لان التجوز فيهما تابع للتجوز في أصلهما وذكر بعضهم أنه يصح أن يكون في الكلام استعارة

الافهام ومجال كثيرة تفتقر لاجمالة إلى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفي فيه ما في المطول. بل يحتاج إلى خارج عما في ذلك الشرح من بيان أو زيادة بها يتكامل. فرأيت أن أضغ عليه شرحاً يكون لذلك المختصر مجازاً بالقصديان عويصه. مع زيادة فوائد وأبحاث تتعلق بالمحل تكميلاً لتحقيقه وتلخيصه. فيكون للمتن شرحاً. وللشرح بسطاً وفتحاً. فن وجد فيه مطالعة زيادة بسط في التعبير. وتكراراً للبيان المعنى في أثناء التقرير والنصوير. فلا ينبغي له أن يعد من الألف الذي لا يرجع عليه. ومن التطويل

مقتضى الحال وتعريفه بحقيقة ماسيكون من ادراك الآمال

أنا في هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلباً خالياً فتمكنا

إلى أن أعربت عن حال التمييز. وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بمصنفاته ما بين مظنّب ووجيز. فلم أطلع للمتأخرين فيه على تصنيف محكم تقرر به تهنئته العين ولا وقعت لهم فيه على تأليف مجمل أو منضج أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أرباعه عين أما أهل بلادنا فهم مستغنون عن ذلك بما طبعهم الله تعالى عليه من الذوق السليم. والفهم المستقيم. والاذهان التي هي أرق من النسيم. وألطف من ماء الحياة في الحيا الوسيم أ كسبهم النيل تلك الحلاوة. وأشار إليهم بأصبعه فظهرت عليهم هذه الطلاوة. فهم يدركون بطباعمهم ما أنت فيه العلاء فضلا عن الأعمار الأعمار. ويرون في مرآة قلوبهم الصقيلة ما احتجب من الأسرار خلف الاستار.

والسيف ما لم يلف فيه صيقل * من طبعه لم ينتفع بصقال

فيها لغنيمة لم يوجف عليها من خيل ولا ركاب. ولم يزحف إليها بعد وعدي ولا بلحق لاحق وانسكاب سكاب. فلذلك صرفوا همهم إلى العلوم التي هي نتيجة أو مادة لعلم البيان. كاللغة والنحو والفقه والحديث وتفسير القرآن. وأما أهل بلاد الشرق الذين لهم اليد الطولى في العلوم والاسما العلوم العقلية والمنطق فاستوفوا همهم الشائخة في تحصيله. واستولوا بجدهم على جملته وتفصيله. ووردوا مناهل هذا العلم فصدروا من عنها بل وسجلهم. وكيف لا وقد أجليوا عليه بخيلهم ورجلهم. فذلك عمر وامنه كل دارس. وعبروا من حصونه الشديدة ما رقد عنه الحارس. وبلغوا عنان السماء في طلبه ولو كان الدين بالثريا لئلا رجال من فارس. إلى أن خرج عنهم المفتاح فكان الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد الغرب المصباح فكانت ما حيل بينه وبينهم وأدارت المنون على قطعهم الدوائر. فتمطت بوفاته من علومه أقواء الحابر وبطون الدفاتر. وانقطعت زهراتهم الطيبة عن المقتطف. وتسلط على العصد لسان من يعرف كيف تؤكل الكف. فلم نظف بهد هؤلاء الاثمة رحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد بمن مخض هذا العلم فألقى للطالب زبدته. ومخض النصع فنشر على أعطاف العاري بردته. ولا حامت

تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده في إيصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك ررق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجامع أن كلا حالة عظيم مستول على ضعي مدلهم باحسانه واستمير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه * وأورد عليه أن اللفظ المستعار في التمثيلية لا بد أن يكون مركباً كما في أني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به إلى المركب على أن المشترك في اللفظ منها إنجاءه ومطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس يلزم أن يكون تركيب جملة واعتراض بأن المشبه به شأنه أن يكون أقوى من المشبه وجعل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا حال الملك باعتبار مشاهدتها للقاصرين أقوى واعتراض أيضاً بأن استعارة اللفظ من

شيء لشيء، تقتضى استعمال اللفظي المستعار منه وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملوا في غيره وأجيب بأن الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي (٦) الوضع للمستعار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود

الذي لا يلتفت في الشرح إليه. بل يعده من مناسبة. وما يكون مرغوباً بالطلبه. لأنه غير خال من حكمة. أما لصعوبة المعنى فأريد إظهاره في غير ما قالب ليتضح على الوجه الأكمل أو لتوقف كمال البيان على ما سبق فأريد كفاية مؤنة المراجعة لأن ذلك هو السبيل الأعدل أوله وبر ذلك مما يدركه اللبيب. ويمتد إلى النصف من المقصد الحسن العجيب. وحيث كان هذا هو المقصود من تأسيس بنيته ناسب أن أضيف إلى ذلك أولاً شرح خطبته. وعلى مطالعة نسبة صوابه إلى الله تعالى الموفق له قبول القبول اليناعنهم بطاقه. ولا حصلت للمتطالعين لهذا العلم على تلك الأبواب طاقه. ولا رأينا بعد أن انطمت تلك الشمس الشرقية. واندرست طبقة تحرى الفرقه. ولم يبق إلا رسوم هي من فضائلهم مستتره. من أطلع غم من قلبه من روض الأذهان زهرة على ورقه. ولا من عاق شنه بطبقتهم فيقال وافق شئ طبقه. بل ركبت بينهم في هذا الزمان ربحه. وخبت مصايحه. وناداهم الأدب سواكم أعنى ورب كلمة تقول دعنى

وما بهض الإقامة في ديار * يهان بها الفتى الأبله

فعد ذلك أزمع هذا العلم الترحل وأذن التحول

وإذا الكريم رأى التحول زبله * في منزل فالرأى أن يتحولاً

وفرع إلى مصر فأتى بها عصا التسيار. وأنشد من ناداهم من تلك الديار

أقت بأرض مصر فلا ورائي * تحب بي الركاب ولا أمأى

ولقد وصل اليان من تلك الدلال على الداخيص شروح رحم الله مصنفها فانهم ماتوا وهم أخبار وبيض وجوهم في الآخرة كما سودهم بالمعالي في هذه الدار. لا تشرح له صفا المصدر الضيقه. ولا تفتح عندها مغلقة. ولا تنقح فيها زناد الفكر عن مسئلة محققة. يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفة ويتناوبون المشكل والواضح على أسلوب واحد كما هم قد ألقوه. لا يخالف المتأخر منهم المتقدم بالبتغير العبارة. ولا يجده على حل ما أشكل على غيره أو استشكل ما أتضح جساره. ولا يطمع أن يذوق ما في الاستدراك من اللذة. ولا تطمح نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذ. بل يسرى خلف من تقدمه حتى في السكامة الفذة. ويسير اثره حذو الفذة بالقذة. فصارى أحدهم أن يمز وأبيات من الشواهد لقائلها. ويوسع الدائرة بما لا يقيم له وزن من تكميل ناقصها وانشاد ما قبلها وما يليها. وينشر لأرغب مفردات الألفاظ من واضح كلام العرب. ويذكر ما لا حرج على مخالفه من اصطلاحات لبعض أهل الأدب. ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الإيضاح زينا وجدفيه أم شينا. فلونطق التلخيص اتلا ما جتم به هذه بضاعتنا ردت اليان. هذا والشرح يطول. والوقت ينفق ولم يكتب اطاب البيان وصول قد استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شعري وقد انقضى العمر متى يسبحون في اللجة. ويبحنون إلى بياض المحجة. أبعداً يشيب القراب ويرجع الشباب الحائل. أم يصيرون إلى أن تمود إلى الدنيا القرون الاوائل

وحتى يؤوب القارطان كلاهما * وينشر في القتل كليب لوائل

وفي أية مدة يصلون إلى تلك اللوائل. ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان بيتها عن له حجر سليم ومقام كريم كل طائف

محازات لا حقائق لها *
وأما ما يتعلق بهامن البديع
فأعلم أن فيها التورية وهي
أن يطلق لفظه معنيان
قريب وبعيد ويراد البعيد
اعتماداً على قرينة خفية فقد
أطلقت الرحمة وأريد بها
التفضل والاحسان الذي
هو معنى بعيداً لأنه مجازي
اعتماداً على قرينة خفية وهو
استحالة المعنى القريب
الذي هو الرقة وفيها أيضاً
القول بالموجب ويقال له
المذهب الكلامي وهو
أن يساق المعنى بدليله كما
في قوله :

لوم نكن نية الجوزاء خدمته
بلا رأيت عليها عدم منطاق
وكما في قوله تعالى لو كان
فيهما آلهة إلا الله لفسدنا
وبيانه هنا أن قوله بسم الله
الرحمن الرحيم في قوة قولنا
لا أتبدى إلا باسم الله لأنه
الرحمن الرحيم وفيها
أيضاً الاستخدام بناء
على أن المراد من اسم
الجلالة اللفظ وفي الرحمن
ضمير يعود على الله باعتبار
الذات وفيها التفات على
مذهب السكاكي لأن
مقتضى الظاهر في التوجه
له تعالى الخطاب بأن يقال

لولا

باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضاً الإدماج وهو أن

يضمن الكلام السوق لغرض آخر كما في قوله أقلب فيه أجفاني كأتى * أعد بها على الدهر الذنوباً وبيان ذلك هنا أن

الغرض الأصلي من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا الغرض منها أدهج فيها الشناء على الله بكونه رحماً نارحياً

(قوله نحمدك) أى نصفك بالجليل الذى أنت أهله لأن الحمد الثناء بالجليل ومن المعلوم أن كل أوصافه جميلة فكأنه قال نصفك بكل صفة جميلة ثم إن ذكر نعمتى شرح الصدور وتنوير القلوب وإن احتمل أن يكون مجرد تعيين الحمد أو مجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لا أجل كونهما الحمد وعليه والمعنى نحمدك يا من الخ لا أجل هذين الوصفين لأن الموصول مع صلته فى معنى المشتق وتطبيق الحكم بالمشتق يؤذن بعلمية المشتق منه وحينئذ فبما يقال إن هذا الحمد حمد وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه إنما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لأمرين ثلاثة * الأول الاقتداء بالقرآن الاعظم الثانى العمل بحديث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء المقصود لحفاء الاعتقاد واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو أظهر أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وإن اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى (لئن شكرتم لأزيدنكم) لانه ليس المراد بالشكر انتضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر (٧) اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل

الشكر العرفى الشامل للثناء

بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة واختارها على مادة المدح للامرين الاولين وتنبه على أنه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية المضارعية على الاسمية والماضوية لافادتها لتجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار ليناسب الحمد الحمد وعليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتخليص المذكور وتنوير القلوب المتجدد ذلك وقتنا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها إنما تدل على الحدوث فقط والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان الحمد وعليه هنا

نحمدك

ونسبة خطئه الى مؤلفه مع عذره بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولو مع شدة التحقق بالعلوم سقطه ووزله ولما أملت آتاه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بلوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته * بمواهب المتاح فى شرح تايخيص المفتاح * وهذا أو ان الشروع فى ذلك وعلى الله الاتكال فى تحقيق ما هناك (نحمدك) أى نصفك بالوصف الجليل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيغ * أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يمرن عليها وهم عن حلوة حلها معرضون. ومشكلة يصححون ألفاظها وهم للمعانى مرضون. وكم أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لو قبل . ما هكذا تورد يا سيد الأبل. وكم هتف بطائرهم هاتف من العقل بصوت شجي. هيهات ما هذا بمشك فادرجى. وكم عاود النظر فى شئ من هذه الشروح على سبيل التنزل مطالع. ثم نثى طرفه وهو يقول يا خيبة المطامع. ويحاف صادقا انها لم تكن تكذب الا بأطراف الاصابع. هنالك يعلم الطالب أنه أملى له فيما أملى عليه. وأنه فى مهمه مهمل لا يجاب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نغما هناك بناته * لمات ولم يسمع لها صوت منشد

وأما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن المصنفين فانهم أر باب قدم فى العلم راسخ. والله القائل

أخا العلم لا تمجل بعيب مصنف * ولم تيقن زلة منه تعرف فكم أفسد الراوى كلاما بعقله * وكم حرف المقول قوم وصحفوا

وأيا المضارعية تدل على الامرين معا أعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه الاسمية وحينئذ فهى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمية فقط كما بأتى الآن يقال ان الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجردا عن التجدد والذى تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد. ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك. بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لان الحمد ثناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله. وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخيلى لا تحققي وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب ففيه نظر لان الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له * والنون فى قوله نحمدك يحتمل أن تكون للعظم نفسه وأتى بها مع أنها تدل على العظمة المنافية لمقام التأليف وهو الذلل والانكسار اظهارا للمنة ومها وهو تعظيم الله فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء. والمحدثين ويحتمل أنها للتسكيم ومعها غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد إما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عايشه ومع ذلك لم يقوموا بحقه وإما

لتعود بركة الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيئاً وتهدي ثوابه إلى والدك فإنه يحصل لك ولهم الثواب غاية الأمر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب إقامة للسبب مقام السبب ويحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارية بمنزلة شخص مستقل ادعاءه لكن لا يخفى أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجنان والركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد للمتكلم حقيقة وإلى الموارد الثلاثة المذكورة مجازاً فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك قطع باعتبار اسناد القطع إلى القاطع وإلى آتوه ولا يمد فيه على مذهب من جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جملة الجملة خبرية فإن جعلت انشائية في المعنى تعين أن تكون النون للعظمة لأن انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع إلا من المصنف فلا يتأني أن تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره إلا على سبيل التنزيل * واعلم أنه إذا جعلت الجملة خبرية لفظاً ومعنى حصل بها الحمد ضمنياً ابتداء التأليف لأن الاخبار عن حمديقع منه يستلزم أن ذلك الحمد لأهل لأن يحمده وهذا يستلزم اتصافه بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بذلك الاخبار كما قيل (٨) في نحو تكلم انه اخبار عن تكلم حصل به * وانما عدل عن اسم الجلالة الذي

ورد التعبير به في الكتاب والسنة في مقام الحمد إلى ضمير الخطاب لأن اللائق بحال الخادم أن يلاحظ المحمود في حال حمده حاضراً مشاهداً ليكون حمده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه في التعبير بالضمير المذكور إشارة إلى أن الخادم بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه الخطابية والشفافية وانما أثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص لأن تأخيره هو الأصل وللإشارة إلى استغناء هذا

يامن شرح صدور التلخيص البيان

(يامن) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد به قوله تعالى آمن يخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عند علم الكتاب ففعل الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط في غير من فليس ليراد عبارته كبير ثمرة حينئذ (شرح) أي فتح (صدورنا) أي قلوبنا بنهيشتها (المعلم كيفية) (تأخيصة) أي تنقيح وتهذيب (البيان

وكم ناسخ أضحى لمعنى مغيرا * وجاء بشيء لم يرده المصنف

خذاني ذلك على أن أشد جياذ الحزم. وأمد ركاب العزم. إلى شرح للتأخيصة يحى من هذا العلم الرفات. ويدرك منه ما فات. ويمتطى من معاليه أقصاها. ولا يفاد رصيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفه إلا أحصاها. ويجمع من شتاته ما تفرق شفره. ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدي سبا وتزق شذر مندر. ويقض من أبكاره مامضت عليه القرون. ويقض من ختامه ما انطوى على كل در مكنون. وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محرره. ويحوى من القصب ما أحرز المدى وأطرب. وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يذوقوا حل ألوانه المسكره. ويقدم للطلاب معمولا على نط ما قلاه من المتحلين باستعمال الاب عام ولا خاص. محشوا بتأليف حبات من القلوب تصلح مسيرا طباقا عن طبق لدست الخواص. مختصا بواب من مختار القول لانه معمول ومقدم وتقديم معمول مفيد للاختصاص. ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب، خليما من العصبية حريا بالنسبة إلى مصر فانها بقعة من عند الله مباركة طيبة لاشرقية ولا غربية فسبحان فاتق اصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا وجاعل الشمس مصرا لا خفاء به * بين النهار وبين الليل قد فصلا

وكيف لا يدرك القسطا من هذا العلم المدى ويسلك في ابراز حقائقه طرائق قدا ويستخرج من

ركابه

الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يامن) أتى بيا الموضوع لنداء البعيد مع أنه تعالى أقرب

الينا من جبل الورد إشارة إلى علو مرتبة الحضرة العلية عن الخادم الملوث بالكدرات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الافاض العبد عبدوان تسمى * والمولى مولى وان نزل ولا يناقض هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال والتوجه إليه تعالى * واسم حمل من في الذات العلية مع أنها من المبهمات لو رود الاذن في اطلاقها عليه كتابا أو سنة نحو سبحان الذى أسرى أفن يخلق كمن لا يخلق وفي الحديث يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شئ ففتح اطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح في الأصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة الحال وفي الحقيقة المهيأ للعلوم انما هو النفس بمعنى الروح لا القلب بمعنى الضغنة الحالية في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هيا ارواحنا القائمة بقلوبنا التي عملها منا الصدور ففيه مجاز بمرتبين من اطلاق المحل على الحال فيهما. وتلخيص الكلام تنقيحه أى الاتيان به خالصا من الحشو والتطويل * والبيان هو الكلام الفصيح المرعب عمافي الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يامن هيا ارواحنا لم كيفية تأخيصة الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذى تمهيا النفس لقبوله العلوم والمعارف

وقوله في ايضاح المعاني يحتمل أن تكون في معنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا في أمم أي تحمدك يا من هيأ قلوبنا للعلم بكيفية الاتيان لكلام الفصيح متفحاصا بحال ايضاح المعاني أي معاني ذلك البيان وعلى هذا فالأتيان بلفظ في التي بمعنى مع إشارة الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما الاتيان بالكلام الفصيح منقحافوهو بالتبعية لان مع تدخل على المتبوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل. متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسكم فيما أفضتم فيه أي لاجل ما أفضتم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو للبيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعاني وحالته أو أنها بمعنى عند المعنى يا من علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتباس إذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله في ايضاح المعاني على حد قوله

فسق ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهنى

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العلمين وحينئذ في معنى مع * ولا يخفى ما في كلام الشارح من المحسنات البديعية ففي التعبير بشرح الصدور وحسن الافتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع * وفيه أيضا براعة استهلال لانه يشير الى أن الكلام الآتي شرح وقوى البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص والايضاح والبيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التي هي أسماء كتب في هذا (٤) الفن الأولان للمصنف والثالث

للطبي والاخيران للشيخ عبد القاهر التوجيه وهو أن يوجه الكلام الى أسماء متلائمة ولو اصطلاحا كما في قول علاء الدين الكندي من أم بابك لم تبرح جوارحه تروي أحاديث ما أوليت من من

فالعين عن قرة والسكف عن صلة * والقلب عن جابر والسمع عن حسن (قوله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور في القلب

في ايضاح المعاني * ونور قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير (في ايضاح) يتعلق بتلخيص أي تحمدك يا من علمنا كيف تلخص البيان عند قصدنا لا ايضاح (المعاني) بذلك البيان (ونور قلوبنا) هو بمعنى شرح صدرنا الآن الاول في علم كيفية التلخيص وهذا في العلم مطلقا (بلوامع) متعلق بنور أي تحمدك يا من أذهب على قلوبنا الظلمة بسبب ايجاد المعاني المعالومة التي هي في قلوبنا كالنجوم اللوامع أي الظاهرة الضوء فعلى هذا تكون اضافتها الى قوله (التبيان) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة

ركابه أفلاذلا كباد. ويضم من جياته ما سرح في البلاد بداد. وهو قد اقتلع من تخوم خوارزم أساس البلاغة وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باعه وزفت اليه من ثم الخريدة بالاغاني وكفل ليسانبو والييمة فكان كإدله عليه الخبر خير المعاني. واقتطع من جيد المغرب عقده. ورشق مصنفاته بسهام النقد فأغنت عن ابن رشيق العمده. ونثر زهر آدابه عن أفنائه. واستولى على الذخيره. واستوفى محاسن أهل الجزيره. فلذلك رجوت أن تخرج طبيئته في هذا العلم كتابا يعلو على المفترين من العلم فيملا صدورهم ملاءه. وأن يرد ما أخذته عباءة ملاءه. ثم أحجمت عن سلوك هذا المسرى

(٢ - شروح التلخيص - أول) والمراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم * والتبيان هو الكلام الفصيح المقترن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان * واطافة اللوامع للتبيان امامن قبيل اضافة المشبه به للمشبه أي بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل وعلى هذا فأقل في التبيان للاستغراق فيكون جمعا في المعنى فالملاءمة بين المشبه والمشبه به في الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع أو يقال انه قصد المبالغة في تشبيهه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجميعها وقولهم بالمنع محله مالم يقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثاني بالتسليم ويحتمل أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدال أو من اضافة الموصوف لصفة أي اللوامع المبينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان في الاصل مصدر بين وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره في الكسر شذوذا التلقاء وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وإنما عبر الشارح بالبيان في جانب شرح الصدور والتبيان في جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالبا فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه والأبلغ أولى بالأقوى * وإنما قدم شرح الصدور على تنويرها لانه وسيلة مقدمة على المقصود وهذا كماه بحسب الاصل والا فلرأد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد ويبدله ما قالوه في قوله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام أي قذف في قلبه نور رابتفع به فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ في العبارة تفنن أي ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

(قوله من مطالع المثاني) حال من التبيان أو صفته لان الجار والمجرور الواقع بعد المعرف بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيع للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتبيان التشبيه باللوامع كالتدليل التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع المثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور حالا أو صفة للوامع ترشيع الاستعارة والمعنى ونور قلوبنا بمعاني التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع المثاني فمن للاستدعاء وعلى هذا فعاني التبيان معان أخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والمثاني بالثناء المثلثة كما في النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصاص فيه نثيت أي كررت أو لتكرار نزوله وهو جمع مثني كقفل اسم مكان أو مثني بالتشديد من التثنية على غير قياس * والمطالع جمع مطلع وهو في الاصل اسم محل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجماع أن كالمحل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم التشبيه له للشبه على طريق الاستعارة التصريحية وإضافة مطالع للمثاني على هذا من إضافة الأجزاء للشكل أو بياينة ويحتمل أن إضافة مطالع للمثاني من إضافة التشبيه له للتشبيه كاجين الماء وليس في الكلام استعارة (١٥) * وبين المثاني والمعاني من المحسنات البديعية الجناس اللاحق لاختلافهما بحر فين

من مطالع المثاني ونصلى على نبيك محمد المؤيد دلالات اعجازه

بالبیان أي بيانها وظهورها (من مطالع المثاني) حال من اللوامع أي نحمدك يا من نور قلوبنا باللوامع حال كون تلك اللوامع حاصله في قلوبنا من مطالع المثاني. والمثاني جمع مثني سمي به القرآن لان السور والقصاص نثني فيه. ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بموضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون نعتا أي اللوامع الحاصلة لنا من مطالع المثاني (ونصلى على نبيك محمد) أي نطلب له منك زيادة التشريف والتعظيم (المؤيد) أي الذي أيدت أي قويت (دلالات اعجازه) أي الأمور التي حصل بها اعجازه الخلق عن معارضته في دعوى الرسالة وهي من القرآن وغيره فدل على صدقه فإضافة الدلائل الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملازمة لان تلك الدلائل الكائنة من القرآن كالاخبار بالغيوب والاسلوب العجيب والكائنة من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها اعجاز الخلق على صدقه فلم يدول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس لتلك الدلائل لانه

فصرت أقدم رجلا وأوخر أخرى لعلني أن الباع قصير والمتاع يسير. والبضاعة مزجاء. والصناعة لا تسعف الآمل كل وقت بما رجاء. هذا موضع ضيق الوقت بأعداء ندر بالله في نحو رهم. ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم يشكرون. ويمكرون. ويصدفون عما اتهمنا ففتلوا ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أ أكثر الناس لا يشكرون

ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * مني وما سمعوا من صالح دفنوا

مثل العصافير أحلاما ومقدرة * لو يؤزون بزف الريش ما وزنوا

صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بدوه عندهم أذنوا

يتناهون من العمر الايام والايالي. ويحولون لوقدر واين القلب وما يحاوله من العاوم والمعالي. لا تصدع

متباعدين في المخرج (قوله ونصلى الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ اكتفاء بآياته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام أو لاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همز من النبوة وهي الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استعمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأييد

وهو التقوية وهو نعت لمحمد لانه لثلا يلزم تقديم غير النعت من التوابع عليه (قوله دلالات) جمع دليل على غير قياس المواظ كصيد ووصائد لان شرط جمع فصيل على فعائل أن يكون مؤنثا كصيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شيء قال في الخلاصة وبعائل اجمعن فعاله * وشبهه ذاتا أو مزاله ثم ان دليل الشيء ما يؤدي الى معرفته وحينئذ فدلالات اعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالانبياء بمثل ما أتى به * واعترض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقة عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الانبياء بها لا الاعجاز الذي هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد دلالات صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز في الأصل اثبات المعجز في الغير ثم نقل لظهار المعجز فيه ثم نقل لظهار صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مبني على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد دلالات صدقه وبأن الاضافة لادنى ملازمة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملازمة لاعجاز الخلق أي اثبات عجزهم عن الانبياء يمثلها ودلت على الصدق بواسطة أضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان

(قوله بأسرار البلاغة) أي الأسرار المعبرة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الأمور التي يقتضها الحال كالنا كيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سياتى وسميت أسراراً لأنها لا يعرفها إلا بالها فشبّهت بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه الا هما واستعمل اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وسعى الحجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فماتى كونهما مؤيدين بتلك الأسرار. وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضاً فالتي يؤيد بها الأسرار بهذا الاعتبار وتوضح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد بلقبية المعجزات لتبوتها بالتواتر وبقائه على الدوام فتسكون الأسرار مؤيدة بلقبية المعجزات لان مؤيداً للمؤيد لشيء مؤيداً لذلك الشيء وهذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستعراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للمهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن بأسرار البلاغة أن أمارات الاعجاز فيه وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن أقوى تلك الامارات كمال البلاغة لما صلت بتلك الأسرار (قوله المحرزين) صفة للآل والاصحاب مأخوذة من الاحراز وهو الحوز والضم أى الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبه وهي سم صغيرة ترسها الفرسان في آخر الميدان يأخذ من سبق اليه أولاً واطافة قصب السبق من اضافة الدال للمدلول أى القصب الدال على السبق أى الدال حوزة عليه وقوله في مضمار صفة القصب أى المغرور في مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيال ويقال له (١١) أضياميدان وانما سمي مضمار التسابق

الفرسان فيه بالخيال المضمره
* ثم ان الفصاحة سياتى
تعريفها وأما البراعة
فصدر برع الرجل اذا
فاق أقرانه فالبراعة فوقان
الاقران والمراد بها نامابه
القوقان من الكمال والشرف
* ثم لا يخفى أن كلام من
الفصاحة والبراعة بالمعنى
المراد هنا لا مضمار لهما
وحيث ذفى الكلام استعارة
تمثيلية حيث شبه هيئة
الآل والاصحاب في حوزهم

بأسرار البلاغة * وعلى آله واصحابه المحرزين قصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة

بها حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد الذى قويت دلائل صدقه عند ظهور عجز الخلق عن معارضته بأسرار البلاغة لانها ظاهرة في الاعجاز بها فقويت بها تلك الادلة واطافة الاسرار الى البلاغة يحتمل أن تسكون من اضافة البيان أى بالاسرار التى هي مجموع جزئيات البلاغة على أن يراد بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل أن تكون الاضافة على بابها أى بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التى هي المطابقة لمقتضى الحال كمرعاة التأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلى (على آله) أى أقار به من بنى هاشم (وصحبه) أى اصحابه وهم من لقيه وآمن به (المحرزين قصب السبق) أى الفائزين بالعلبة عند المناضلة والمبادرة (في مضامير) جمع مضمار وهو فى الاصل موضع اجراء الخيل والمراد هنا مواطن المباراة والمغالبة فى (الفصاحة) وهي ملكة يقندر بها على الانيان بكلام فصيح والمراد مضامير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهي تفوق الانسان على أقرانه فى البلاغة وغيرها

المواعظ قلوبهم فترددتهم. ولا يسمعون المذكر بأيام الله ولو أسمعتهم ولم يرد الله نعمهم فما نعمهم. هذا مع غشيان الفتنة لهم فى كل عام. واثبات دائرة السوء عليهم بما ينحرمهم كالانعام. وان أحدهم منهم لا يصل

أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والتخاطب بهيئة الفرسان فى حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيال فى الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصروفة فى قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مراتبهم فى الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضمار ترشيحاً أو مكنية فى الآل والاصحاب بأن شبههم بفرسان أو فى الفصاحة والبراعة بأن شبههم بالخيال الجيدة الموصلة للمراد واثبات المضمار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيحاً والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن تقول الاحراز فى الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب فى الاصل هي السهام الصغيرة التى تغرز فى آخر الميدان بحيث يمد من أخذها أولاً سابقاً والمراد بها هنا النكات الدقيقة أى المصليين المعانى الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله فى مضمار حال من الآل والاصحاب أى حال كون الآل والاصحاب تسابق أذهانهم فى مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فكما أن المضمار الاصلى تركض وتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والاصحاب واطافة المضمار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيد أن الراكض فيه ذوق فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوى ولا يخفى ما فى كلام الشارح من التلويح وهو الاشارة لشيء من كلام الله أو كلام رسوله أو قصة أو مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما سوى مد أحدهم ولا نصيفه

(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبني على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لامعنى أى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهيم أما في الكلام والواو عاطفة قصة على قصة أو للاستئناف اما النحوى وهو ظاهر أو البياني فتكون الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعد فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعنى كون أما متوهمة والواو عاطفة أو استئنائية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أما مقدر في نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيابتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بهما يكن من شئ . أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من المتكلم في تحمكك الى الغيبة توصلا لوصف بالعبودية التي هي أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأتى بذلك الوصف لكانت جملة فضلة واللائق بذلك الوصف أن تكون جملة عمدة (قوله الفقير) فعيل بمعنى منتقر وصيغة فعيل تأتي للعبارة وصفة مشبهة وهي هنا المعنيين بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه وحينئذ فإمعنى كثير المقروءات وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى (١٢) يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْبَلَّانُ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَقَ اللَّهُ أَطْلُ *

(قوله الغنى) بالجر صفة لله أى المستغنى عن كل شئ فهو سبحانه متزدد عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من المحسنات البديعية جناس الطباق وفي كلامه اشار الى أن ما عليه الحادث نقيض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعباد أى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه إيهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون توين لان العلم الموصوف بابن يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لقباً وهو بدل من العبد الفقير أو عطف بيان لان نعت المعرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل

﴿ و بعد ﴾ فيقول الفقير الى الله الغنى * مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الحيل في الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالغبية محرز به بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما قاوهم في الفصاحة والبلاغة في وجه الظفر بالعلو بعد المنازعة والمباراة فاستعمل كلام الاول في الثاني * ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فلا فائدة ودوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للاشارة الى أن الحمد والصلاة مما ينفر فيه ولا يخفى ما في ذكر التاخيض والايضاح والمصباح التي هي أسماء لكتب من الإيهام الذي هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنييه (و بعد) هو ظرف مبني على الضم لقطعه عن الاضافة والاصل و بعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التي قامت الواو مقامها أو بالشرط التي قامت أما مقام جملة وهو مهما يكن من شئ . ولما كان هذا الشرط عاماً فيفيد التأكيدي في جوابه لافادته تحققه بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والغرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وإنما نقلت لهذا الغرض لان ربط الجواب بكل شئ . المقاد للشرط بعد الحمد والصلاة يفيد ترتب ذلك الجواب عليهما وارتباطه بهما ولها ولها تارة فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أى المسمى (سعداً) وفي بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين اذ ذلك جائز الى ما يتناهى . فانا حول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله .

وأيها مشهورة في عدونا * لها غرر معروفة وحجول
وأسيافنا أظاف رب دفاعه * منيع يرد الطرف وهو كليل

وأعربت بدلامنه أو عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعاً بخلاف نعت النسكرة اذا قدم عليها فانه ينصب موعودة على الحال غالباً وتيق النسكرة على ما هي عليه من الاعراب كما في قوله * لية موحشاطلل * ومن غير الغالب قد يعامل نعت النسكرة معاملة نعت المعرفة كما في قولك ما مرت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تعدى للمفعول الثاني بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذي بمعناها تارة يتعدى للمفعول الثاني بالياء قال تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أيما ندعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالياء يكون ضمن الدعاء معنى الاشهار تضميناً نحو يا أو بياناً فدعاه بالياء أو ضمنه معنى التسمية تضميناً بيانياً لئلا يحول الدعاء بمعناها وضعاً فلامعنى لاشرا به معناها وعلى فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيدياً للتقوية لان الباء ترادف في مواضع منها المفعول كما في قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعو لسعد باللام لان الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى لمضوليته بنفسه والشائع زيادته للتقوية باللام لا بالياء اه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما ثبتت في المفعول الاول والثاني فلا يقال زيد مع عمرا الدراهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين حذف جزء العلم اختصاراً للعلم به بواسطة الشهرة وتادباني كون الدين سعد به والتصرف في العلم شائع على التحقيق

(قوله التفتازاني) بالجر صفة لسعداً وبالرفع صفة لمسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمال خراسان ولدرحما لله تعالى سنة اثنتي عشرة وسبعمائة بتقديم السين وتوفى سنة إحدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب الرازي وعن العنيد بسمرفند (قوله هداة الله سواء الطريق) عدى الهداية للمفعول الثاني بنفسه بدون الى أو اللام ملاحظة لما قبل ان الهداية إذا تعدت للمفعول الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام أو الى أر يدها معنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك تهدي الى صراط مستقيم كذا في الخطابي ويكرر عليه ما في الصباح من أن لغة الحجاز بين تعديتها الى المفعول الثاني بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالي أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائماً بمعنى الايصال وعند غيرهم دائماً بمعنى الدلالة بعيدة وإضافة سواء إلى الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف أي الى الطريق سواء أي السوي بمعنى المستقيم أو الإضافة على معنى من أي سواء بمعنى السوي من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصلة المقصود نيوياً كان أو خروياً ويحتمل أن يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصرحة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالماً محققاً (قوله وأذافه حلاوة التحقيق) التحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحيداً وإضافة الحلاوة اليه من إضافة الشبهة (١٣) للمشبهه والأذافة ترشيح للتشبيه أو أنه شبه

التحقيق بشيء محلو كمثل النحل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة بتحليل باق على معناه أو مستعار للذة أي وأذافه لذة التحقيق وهي لذة معنوية وأما لذة الجماع والشيء المحلو كالسلس فهي حسية والاعتبار للذة المعنوية وأما الحسية فهي دفع الآلام ولذا حصر بعضهم اللذة في المعارف والعلوم واثبات الأذافة ترشيحاً أما باق على معناه أو أنها مستعارة للإعطاء وفي التعبير بالأذافة إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المراد لا ينال جميعه وإنما يصل الانسان إلى طرف منه كما يصل الذائق إلى طرف مما

التفتازاني * هداة الله سواء الطريق * وأذافه حلاوة التحقيق * قد كنت شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح * وأغنيته بالصباح عن الصباح

اختصاراً (التفتازاني) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هداة الله سواء الطريق) أي بين له الطريق سواء وهو الذي لا عوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصل إلى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك يقال (وأذافه حلاوة التحقيق) لأن التحقيق الذي هو اثبات ما يحاول علمه في كنهه من غير أن يثبت جهلاً في غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشيء له حلاوة كالسلس في استطابة النفوس أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية ثم أضاف له الحلاوة والأذافة اللذين هما من لوازم المشبهه تخيلاً والدعاء بالهداية أمام الشروع في تحقيق العلم لا تخفى مناسبة (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هذا مقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لاحكامه قوله في المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أي التلخيص (بالصباح) أي بشرح ذي إصباح لأنه هوني وضوحه يكون النظر فيه كالدخول في الصباح فالصباح ملابس للشرح لانصافه بما يشبهه (عن الصباح) أي عن شروح آخر يكون النظر فيها كالشهود بالمصباح وفي ذكر كرام المصباح الذي هو اسم كتاب لابن مالك إيهام وفي اطلاق الاصباح على شرحه إيهاماً إلى أنه ينبغي أن يسمى بالاصباح ولكن

معودة نصراً من الله غالباً * يعز على من كاده ويطول هو الصمد الفرد الذي مستجيره * عزيز وجار المعتدين ذليل سلى ان جهات الناس عنا وعنهم * فليس سواء عالم وجهول

يدوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها مترضتان بين القول ومقوله أعني قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لانها خبرتان لفظاً انشائيتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان الماضي مستفاداً من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيدي دفع توهم التجوز في شرحت وأنه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان للماضي محتمل للقرب والبعد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعد فأتى بها لفهام بعد من تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بتم في قوله ثم رأيت الخ المفيدة للتراخي بين الفعالتين (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القرويني خطيب جامع دمشق (قوله أغنيته) أي صيرته غنيا والضمير في أغنيته وفي معانيه وأسناره لتلخيص المفتاح وباقي الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه تشبیه في مرجع الضمير لكن اشكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالصباح) هو الدخول في وقت الصباح أر يده لازم وهو الصبح ثم استعمل لشرح الشارح بجماع اظهار ما كان خفياً في كل والصباح هو السراج أي الفتيلة استعارة لشراح هذا المتن التي لغير الشارح بجماع اظهار ما كان خفياً في كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك المتن غنياً بالمطول التشبيه بالاصباح عن غيره من الشروح التشبيهة بالمصباح وإنما ترافظ الاصباح على لفظ الصبح لزوجة لفظ المصباح وفي ذلك إيهام إلى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وإنما غلبت عليه التسمية بالمطول

(قوله وأودعته) أى وضعت فيه فنيه شرحه بامين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للإشارة الى عزة تلك النكات لانه يفهم منه أنه ملتفت اليها وملاحظ لها كما هو شأن من يودع وللإشارة الى أن تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص انما يودع ما كان ملكه (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للوصف أى نكتنا غريبة مستبدعة. مستظرفة الشأن أى تلتفت اليها النفوس لان شأن النفس التفاتها للشيء الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهى فى الاصل البحث فى الأرض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان للبحوث فيه بخلاف اللون ما أحاط به ثم استعملت النكتة فى كل لون مخالف لما أحاط به على طريق الحجاز المرسل والعلاقة للمزومية ثم استعيرت للطائف المعانى لمخالفتها غيرها عند الذهن فى الحسن فأطلقها على لطائف المعانى مجاز مبنى على مجاز ولك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره فى المعنى الغامض ينكت فى الأرض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمحت) بفتح السين المهملة واليم مأخوذ من الساحة وهى الجود أى جادت بها الانظار وفى تعبيره بسمحت اشارة لعزة تلك النكات لان الجود انما يقال فى مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزيز وحينئذ فالمعنى جادت بها الانظار مع أنها لعزتها مما يبخل بها واسناد الابهة للانظار مجاز عقلى (١٤) اذا الحقيقة اسناد الساحة لاصحاب الانظار وأون فى الكلام استعارة بالكنية

* وأودعته غرائب نكت سمحت بها الانظار * وشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثره على هذه التسمية فغلبت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أى الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على بعد أن يعود الضمير على التلخيص أى أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أى نكتنا غريبة تستبدع وتستظرف يقال نكت فى الأرض بعود اذا بحث به فيها ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادة فى كل لون مخالف لما أحاط به ثم اسمعير ذلك للطائف المعانى لمخالفتها غيرها (سمحت بها الانظار) أى جادت بها الانظار مع أنها للطائفها مما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد بمخول به فى التلبس بايجاد ما يستحسن فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكنية ثم أضاف اليها الساحة استعارة تخيلية (وشحته) أى زينت الشرح (لطائف فقر) جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعير لحي يصاغ على هيئته ثم استعير لكلام مخصوص سيأتى ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أى صاغت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحانا * تدور رحانا حوله وتجول

ألهم الله كلامنا ومنهم توبة تضع من الاوزار عن الظهور كلا. وكفانا واياهم حصائد الألسنة وهل يك الناس فى النار على وجوههم الا وحساد على نعم الله تعالى لافى اثنتين. ولا يترصون بنا الا احدى

حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمخول به بجمع أن كالملبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكنية واثبات الساحة تخييل وأل فى الانظار عوض عن المضاف اليه أى أنظاري والنظر هو الفكر المؤدى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس فى المعقولات (قوله وشحته) مأخوذ من التوشيح وهو لباس الوشاح والوشاح شىء يتخذ من الجلد يربص بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا وأر يدلزمه أى وزينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة المكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل أحد فقرار الظهر أى عظمه المتصل المسمى بسلسلته ثم استعير لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعير هنالك الكلام المسجع الملقى على سبيل الاستعارة المصروفة فهو مجاز مبنى على مجاز ويصح أن يراد بالفقر هنا الحلى المسمى بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد بالطائف الكلام المسجع الملقى فظهر لك عما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما شتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتاله على المعانى اللطيفة الحسنة ففاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغت واصفها واطرافها واطرافها يد الافكار من اضافة المشبه للمشبه أى الافكار الشبيهة باليدى بجمع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكنية بأن شبه الفكر فى النفس بصانع على طريق الاستعارة المكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملائمته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

الحسين

عاتقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا وأر يدلزمه أى

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر بـ ثم التي للترتيب للتراخي بين الفعلين ورأى يحتمل أنها علمية فتكون جملة سألوني في محل نصب مفعولاً ثانياً ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة في محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء. والفاضل من اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحاً أو علماً والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أو صفته (قوله والجم) مأخوذ من الجوم وهو الكثرة والفقير من الفقر وهو السترأى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الأرض أو ما وراءه والاذكيا جمع ذكي قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لان كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال إن هذه السجعة عين ما قبلها لان الجم الغفير أبلغ في الكثرة من لفظ الكثير والاذكيا أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من اتصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أي طلبوا مني وفي هذا إشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس من امن لم يتعاطم بالعلم أي يعتقد أن الله عظمه باعطائه نعمة العلم والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعمدى للمفعولين بنفسه وان كان بمعنى الاستفهام تعمدى للثاني بمن أو ما معناها نحو فاسأل به خبيراً ونحو (١٥) فان سألوني بالنساء فأنى * خبير بأدواء النساء طيب

ولا يكر على هذا قوله تعالى
 ويسألونك ماذا ينفقون
 لان المراد ويسألونك عن
 جواب هذا الاستفهام
 (قوله صرف الهمّة) هي
 لغة الإرادة وعرفاً حالة
 للنفس يتبها غلبة انبعاث
 الى نيل مقصود ما فان كان
 عليها فهي عالية والافهى
 دنيئة والمراد هنا المعنى
 اللغوي أي سألوني أن
 أصرف ارادتي وفي الكلام
 استعارة بالكناية حيث
 شبه الهمّة بناقة بيد صاحبها
 زمامها بصرفها الى أي
 جهة يريد والصرف تخييل
 اما باق على حقيقته أو
 مستعار للتوجيه (قوله
 نحو اختصاره) أي الى جهة
 اختصاره ف شبه الاختصار

* ثم رأيت الكثير من الفضلاء * والجم الغفير من الاذكيا * سألوني صرف الهمّة نحو اختصاره
 * والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواعق في ايجاد ما يستفاد حسنه أضمّر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف
 اليه اليد والسبك تخيلاً (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجم) أي الكثير من الجوم وهو الكثرة
 (الفغير) أي السائر للأرض من كثرته فهو لزيادة المبالغة في الكثرة (من الاذكيا) أي أهل الذكاء
 وهو كمال العقل (سألوني صرف الهمّة) أي ارسال قصدي (نحو) أي الى جهة (اختصاره) أي
 اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الاتيان منه ببعضه مع اسقاط
 بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أي معاني التلخيص (وكشف
 أستاره) هو بمعنى ما قبله ولا يخفى ما فيه من تشبّه الضائر انكسر فيها على الظهور لذهن السامع وفي
 ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيدياً موجبا لامتنال حيث كان السؤال
 ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمسئول ولم يكن بالمراسلة ولا ممن غيرهم. ثم بين الحامل لهم

الحسينين. لا أقول حان حينهم. بل كفيئنا عينهم ومينهم. وحال الله بين مناهم وبينهم. يريدون اطفاء
 العلم بأفواههم. فلا يحصلون الا على اتعاب شفاههم وتسويد جباههم
 وفي تب من يحسد الشمس نورها * ويجهد أن يأتي لها بضرب
 نسأل الله أن يجعلنا من قوم عرفوا نعمته فخدموا
 محسدين على ما كان من نعم * لا يترع الله منهم ماله حسدوا
 الى ما انضم الى ذلك من فراق لذلك الود الاستولى على الجسد فهدقواه. ورمى القلب بسهام الوجد فأصماه.
 وشارفه باستيفاء أفسام الحزن عاملاً على مباشرة سهمي رقيبته ومعلاه. فانصرفت آمال النفس عن

بمكان ذي جهة بجماع ارتياح النفس في كل واثبات النحو تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار ويصح أن تكون
 اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شيء (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذي بعده يرجعان للتلخيص بخلاف
 الضائر الآتية بعد فانهما رجعة للشرح والاقتصار عطف على اختصاره وعلى مفعول سألوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار
 المسئول فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به المتن وليس المراد به أن يأتي بمعنى المطول كلها في ألفاظ قليلة اذ هذا محال
 عادة وقوله على بيان معانيه أي تبين مدلولات ألفاظه المطابقة والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أي توضيح معانيه
 الصعبة وازالة الحفاء عنها ف شبه تلك المعاني بعروس على سبيل المسكنية واثبات الاسترخييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والحفاء
 بالأستار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصراحة وعطف كشف الأستار على ما قبله من عطف الخاص على العام
 لان كشف الأستار قاصر على تبين المعاني الصعبة ثم لا يخفى ما في ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من
 تأكيد موجبا لامتنال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمسئول ولم يكن بالمراسلة

(قوله لما شاهدوا) متعلق بسألوني أى للماء وما علمنا فاشيا كالمشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألوني وما موصول يسمى أونكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتهما بالابتن ويحتمل أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألوني ومن وان زائدتان وإنما كان التقاصر والتقاعد عماد كرت والتقليب واللد الذكور ان علة لطلب الاختصار لان في اختصاره نفع التقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المتحذلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتركون الاتهاب والمسخ لبطان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينتهيون به (قوله المحصلين) أى المرادين للتحصيل أو الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المحصلين بالفعل لغبر هذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتقصيرهم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما نفي صيغة النفاعل من التعتي والتكاف غير مراد أى فليس المراد أن همهم توجت ثم أخذت في الرجوع والكسل وإنما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال في قوله الآتى وتقاعدت. وقرر شيخنا العدوى أن نفاعل يأتي للعبارة كما هنا وحينئذ فالعنى قصرت قصورا تاملان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همة وهى والغزبة شئ واحد وهى الإرادة على وجه التصميم وحينئذ فى كلامه تفنن حيث عبرا ولا بالهمم وتانيا بالالزام واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والقعود (١٦) الى الغزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع

طوالع أنواره) السين والتاء إما للطلب أى عن طلب طوالع أو زائدتان لتحسين اللفظ والمعنى عن طوالع أى ادراك وفهم على طريق الاستعارة المصروفة وجعلها للطلب أبلغ من جعلها زائدتين لافادته أنهم عجزوا عن طلب الطالع أى الادراك فضلا عن طوالعهم وادراكهم بالفعل والاضافة فى طوالع أنواره من اضافة الصفة للموصوف أى أنواره الطالعة بمعنى الظاهرة والمراد بأنوار الشرح معانيه استعارها

* لما شاهدوا من أن المحصلين قد تقاصرت همهم عن استطلاع طوالع أنواره * وتقاعدت عزائمهم عن اكتشاف خبيئات أسرارها

على السؤال بقوله سألوني ذلك (لما شاهدوا من أن المحصلين) أى الذين حصلوا غير هذا الشرح أو من شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أى قصرت اذ ليس المراد أنهم قصروا ولكن تقاصروا أى استعملوا القصور (همهم) أى عزائمهم (عن استطلاع طوالع) أى لم تبلغ عزائمهم أن يستطلعوا طوالع أنواره) أى علوم ذلك الشرح التى هى كالأنوار الحقيقية الطالعة فإذا كان المحصلون فى هذه الحالة بالنسبة لذلك الشرح فما ظنك بغيرهم ولا منافاة بين الاستطلاع والطوالع لان تلك الطوالع باعتبارهم غائبة فى لطافتها تحتاج الى استطلاع أى الى طنب ذنوعها وأولى اطلاعها ببناء على أن السين والتاء للطلب أو التعدي (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقاصرت همهم (عن استكشاف) أى اظهار (خبيئات أسرارها) أى لطائف علومه الخبيئات فى لطفها وحنانتها الى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوالع

الامانى وانحرفت عما كان يعز عليها من معالى المعانى

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى * فالىوم كل عزيز بهم هانا

الى استغراق الزمان بذكر الدروس التى هى لغير هذا العلم موضوعه. والخذ فى تصانيف فى الفقه وأصوله نرجو إكمالها ان شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخبر سنة مشروعه. فليت شعرى هل

لفظ الانوار استعارة مصروفة والطوالع ترشيح ويصح أن تكون الطوالع استعارة لتعاني الشرح والانوار استعارة تفضل لألفاظه أى عن ادراك معانى ألفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المدلول للدال ثم إن كون معانيه طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح أو بالنسبة لمافى الواقع فلا ينافى أنها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل فى تقاصرت ويقال فى السين والتاء فى استكشاف ما مر فى معنى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبيئات أسرارها) الاضافة فيه من اضافة الصفة للموصوف أى أسرارها الخبيئات التى شأنها أن تخبأ لعاقبة الدهر اعظمها وشرها. والاسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا النكات فشبها نكات الطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعبرت الاسرار للنكات المذكورة استعارة مصروفة ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية بأن أريد بالأسرار مطلق الاسرار وأراد بالخبيئات أشرف الاسرار أى أدقها والمعنى عن اظهار أدق الاسرار أى أدق الدقائق ثم إن هذه السجعة متعلقة بالمعاني الشديدة الصعوبة والدقة وما قبلها بالدقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها سكن قد يقال إن الاولى الاقتصار على السجعة الاولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت همهم وعجزت عن المعانى الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الاولى الآن يقال أنى بهذه الثانية دفعا لما يتوهم أن همهم وان تقاصرت عن ادراك المعانى الصعبة لم تقاصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون همهم عليه. ثم لا يخفى حسن التعبير هنا

بتقاعنت وفيما مرت تقاصرت وذلك لان طوال الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتقاصر وشأن خيئات الاسرار الانخفاض
 فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وان المنتحلين) جمع منتحل وهو الاخذ لكلام الغير وينسب لنفسه تصريحا وتلو يحاى وان الآخذين
 لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملابسة أى قلبوا أحداقهم الملابس ثقلها للاخذ والانتهاج
 لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاج بشخص ظالم بجمع القبح في كل على طريق
 الاستعارة المكنية واثبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيح وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لأنفسهم والانتهاج
 هو الاخذ قهرا فهو من عطف الخاص على العام لكن الشارح قصده التفسير فهو وتفسير مراد (قوله ومدوا أعناق المسخ) مد العنق
 تطويله أى وطولوا أعناقهم الملابس مدها المسخ فالاضافة لادنى ملابسة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له أو فى الكلام
 استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معانى المطول مع التعبير عنها بعبارة (١٧) أخرى بالمسخ الذى هو تبديل صورة

بصورة أدنى من الاولى ثم
 استعمل اسم المشبه به وهو
 لفظ المسخ فى المشبه على
 طريق الاستعارة المصروفة
 ثم بعد ذلك شبه الاخذ
 المذكور أيضا بانسان
 مفسد تشبيها مضرا فى
 النفس على طريق
 الاستعارة بالكناية واثبات
 الاعناق تخييل والمد ترشيح
 فقد اجتمعت المصروفة
 والمكنية والتخييلية على
 حد ما قيل فى قوله تعالى
 فأذاقها الله لباس الجوع
 والخوف ولا يخفى ما فى
 التعبير بالمسخ من الاشارة
 الى أنهم لو عبروا عن معانى
 المطول بعبارة أخرى
 لكان تعبيرهم بعبارة
 متسفة جدا لما علمت
 أن المسخ تبديل صورة
 بصورة أدنى من الأولى
 (قوله على ذلك الكتاب)

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاج * ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب وهو كنت
 أضرب عن هذا الخطب صفحا
 أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المنتحلين) أى الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (فدقلبوا
 أحداق الاخذ والانتهاج) شبه الاخذ لكلام الغير ظاهرا وهو الانتهاج بانسان غاصب بجمع ملابسة
 التمدى فيما هو للغير فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخيلا لان
 تقليب الحدقة من لوازم المشبهه وبالحدقة يتكامل أو يتقوم وجه المشبهه اذ بالنظر يحصل التمدى فى
 الاخذ. ويحتمل أن تكون اضافة الاحداق الى الاخذ مجرد الملابسة أى قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون
 الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان
 المنتحلين (مدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذى هو كالمسخ وهو تبديل صورة
 بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء فى غير مواضعها بجمع التلبس بالافساد وعبر عن الأخذ بالمسخ
 مجازا للاشارة الى أن المعنى المقول بعبارتهم يكون فى تلك العبارة التى هى كالصورة له أبلغ منه فى عبارة
 الكتاب ولما شبهه كذلك أضمّر التشبيه فى النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخيلا فالمسخ على هذا
 قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقة واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذى لا يكاد يوجد له مثال وفى التعبير
 بمد العنق على الكتاب المضمّن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم فى تقليب الاحداق
 فهذه الفقرة بمعنى التى قبلها وإنما كان التقاصر وأخذ المنتحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان فى
 اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المنتحلين بطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم
 فينقمعون عن الاشتغال بالتحال لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (و) كنت أضرب عن هذا
 الخطب أى عن هذا الامر وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أى
 تفضل من العمر عن هذه الشواغل بقيه. وهل ذون هذه السهام القوائل من تقيه. غير أنه قد أسعفت
 اللطاف الالهيه. وأسعدت العناية الحمديه. حتى وضع لهذا الكتاب شرحا ليس غائب الرسم فأعرفه
 بالحد. ولا بجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد. بل هو بادى الصفحه. مدرك بالمعج. وها أنا

(٣ - شروح التلخيص - أول) متعلق بمدوا وعلني بمعنى الى واقي باشارة البعيد اشارة لبعده مرتبة ذلك الكتاب عنهم
 وإنما عبر بعلني دون الى للطفية وهى أن على نستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففى التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق ارتفع
 عنهم فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أى ارتفع ذلك الكتاب عن مد
 أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصين لكتابه (قوله وكنت أضرب) او او للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك أى كنت
 أمسك نفسى وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض أى أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل
 على الأول متعد حذف مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لأجله فان قلت ان الصفح بمعنى
 الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تمليل الثنى بنفسه وهو لا يصح والجواب أن العلة أثر الصفح ولازمه وهو جلب
 الراحة من القيل والقال اللذين لا يخلو منهما مؤلف ولو أبدع فى المقال فيكون من باب اطلاق المزموم واردة اللازم

(قوله وأطوى دون مرامهم كسحا) الطى ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم أى قبل وصولهم اليه والكسح ما بين أسفل الخاصرة إلى آخر عظم الجنب فالكسح هو الوسط وطى الكسح عبارة عن لى الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأر بدلازمه والمعنى ولا بلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح. ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه معرض عن شخص مثلا واستعار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (قوله علما منى) علة لقوله أضرب وأطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما أتى به من اختصار المطول تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة لامتناع ويحجب بأن فى الكلام حذف والاصل علما منى بأن الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لأن الاتيان بالامر الذى تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه قدرتى فلذا آثرت الراحة (قوله بأن مستحسن) أى بأن الاتيان (١٨) بالامر الذى تستحسنه ذوو الطباع (قوله بأسرها) أى بجمعها والاسرى فى الأصل

وأطوى دون مرامهم كسحا * علما منى بأن مستحسن الطباع بأسرها * ومقبول الاسماع عن آخرها * أمر لانسعه مقدرة البشر * وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على أنه حال مؤكدة أو للاعراض على انه مفعول لاجله ولكن على هذا يجب ان يراد ما يصح علة للاعراض كشمرة الاعراض اذ لا يصح كون الشيء علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطعاً للرجح القليل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفى الاعراض قطع لذلك أو استجلابا للراحة لان فى الاعراض استجلاب ذلك فليتما مسل (وأطوى دون مرامهم) أى مطلوبهم (كسحا) والكسح هو ما من أسفل الخاصرة إلى الضلع الأسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به إلى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشيء مجازا مرسل من التعبير بما هو امدم الوصول لشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه عن نامة الشيء فعبير بلفظ الثانى عن الاول والمراد أنه ألقى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغناء النظر بقوله (علما منى) بأن مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما الممتنعين كالحال (أن مستحسن الطباع بأسرها) أى بجمعها والاسرى فى الأصل حبل يربط به الاسير ويقال ذهب الاسير بأسره أى بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكايته ثم كنى به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبولا آتيا (عن آخرها) فيلزم عمومها لجمعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أى تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنه الناس جميعا أمر (لايسعه) أى لا يقوم به (مقدور البشر) أى لا يتناوله مقدور الخلق (وانما هو) أى مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجه عن يدي وجعلته موقوفا فى سوق الاعتراض. مصروفا لمن يستحق منافعه وهو المبرأ من أمراض الاغراض. فمن نظر بعين الانصاف. واعتبر وهو مصاف وله بصحة الذهن انصاف. علم أهو جدير بأن ينبذ بالعراء ويهجر هجرا واصل للراء. أم هو حقيق بأن تضرب له أيدي النجباء أباط النجائب. وتمقد الخناصر على ما فيه من عجائب. المحاسن ومحاسن العجائب. فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالأغاليط يفرحون. وليصلح ما يمجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهط اقال فيهم

القيد الذى يشد به الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أى بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعة وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم اللزوم وهو الاسير وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من ألى الاستغرافية (قوله ومقبول الاسماع) أى ولعلمى بأن الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع أى ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أى إلى آخرها أى من أولها إلى آخرها فعن بمعنى إلى الغائية وفى الكلام حذف البتدا وهو تأكيد لأن ألى الاستغرافية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول و يصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بحذوف أى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره

بالاولى فانه دفع ما يقال ان نشأة القبول من آخر الاسماع لان شمل جميع الاسماع اذ قد بقى الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بمد ذلك أمر لا تسعه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منها أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه أسند القبول أولا إلى الاسماع المحلى بال الاستغرافية ثم قيده بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثانى منها أن فى العبارة حذف والمعنى عن آخرها إلى أولها وفى هذا الجواب الثانى نظر من وجهين الاول أن إلى لانتها. فالمناسب دخولها على الآخر لاعلى الاول الثانى أن إلى اما تقابل بمن لا بمن وأجيب عن الاول بأن فى الكلام قلبا والاصل عن أولها إلى آخرها وعن الثانى بأن عن تأتي بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده أى منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمي بمعنى قدرتهم وأما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير

(قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصدق التوى بقوة السمع والبصر ومعلوم أن خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله بأن مستحسن أى ولعلمى بأن هذا الفن الخ أى وحينئذ فالتعب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لاضمحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قد نضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب كقعد يقعد إذا غار شبه ذهاب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجامع عدم الانتفاع واستهتار النضوب للذهاب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إماما بقى على حقيقة أو مستعار لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفسية بناء بجامع أن كلاسبب الحياة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب ترشح إماما بقى على حقيقة أو مستعار للذهب على طريق التبعية أو شبه الفن بنهر تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المسكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح وهما إماما بقيان على حقيقةهما لم يقصد بهما الانقوية الاستعارة أو الماء مستعار للمسائل والنضوب (١٩) للذهب ومعنى التركيب وأن هذا العلم

قد ذهب مسائله الحسان وذهابها بذهاب أهل هذا الفن ومراده باليوم زمان الشرح وما قرب منه مما قبله (قوله فصار) أى ذلك الفن جدالا أى خصومة أى صار النكاح فيه جدالا أو صار الفن محل جدال فلا بد من تقدير فى الكلام والافان ليس جدالا اللهم الا أن يكون جعله جدا لا قصدا للمبالغة وقوله بلائثر أى بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاضيه على حقائق أسراره فيتكلمون بظواهره (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء والمد أى منظره الحسن استعارة لاطائه على طريق المصرفة أو شبه الفن بانسان ذى منظر حسن بجامع الرغبة فى كل على

القوى والقدر * وان هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلائثر * وذهب رواؤه فعاد خلاف بلائثر * حتى طارت بقية آثار السلف

القوى والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه عبارته فى الاصل وهو الرخصى لجواز التعبير بذلك عند السنى عن الاستطاعة (و) منهنى أيضا عن مساعدتهم عامى (أن هذا الفن قد نضب) أى غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهاب فائدته شبه حال الفن فى انقطاع نتائجه بأصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالسكنانية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاضيه (جدالا) أى اختلافا ولغظا (بلائثر) أى بلا فائدة لعدم وقوف متعاضيه على حقائق أسراره فتمشددون بظواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهاب حقائقه (فعاد) أى ذلك الفن (خلفا) أى انكارا أو احتجاجا (بلائثر) أى بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلف وهى لأمر لها وهى السمامة بالصفاف (حتى طارت) أى انتهى به الأمر فى الاضمحلال الى أن طارت (بقية آثار) أى أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون فى الارض ولا يصلحون. وان رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليعوده بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون. وكأنى بمن لا يعرف من التحقيق قبيل من دبير. ولا هو من التدقيق فى العبر ولا فى النفي. ولا تملك يده من هذا العلم قطمير وان بسط ذراعيه بوصيد كهف العلم كأنه قطمير. يجدى كتابى هذا قواعد مخترعه. ومعاقدى فى بادية الرأى هاذمة لقواعد التقديم وانماهى عند التأمل والتحقق من كلامهم منترعه. وركوب لجة ماركبها الساجون. وسلوك محجة ماظر قها الشارحون. ولا سلكها العادون والرائحون. أو ينظر أول كلامى دون آخره. ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضى ساعاته حول ظواهره. فيظن أنه قد وجد عمرة الغراب. أو أنه قد سبق المهجين الغراب

طريق المسكنية واثبات الرواء تخييل إماما بقى على حقيقة لم يقصد به الانقوية الاستعارة أو استعارة لمسائله اللطيفة وأسراره وذهابها بذهاب من يعرفها لابن سيناها (قوله فعاد) أى فصار ذلك الفن أى صار ذلك الفن محل خلاف أو فى الكلام مبالغة وقوله بلائثر أى فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيه بانغ بحذف الكاف أى فصار ذلك الفن كخلاف أى كشجر الخلف وهو المسمى بالصفاف وهو لأمره وعلى هذا فقوله بلائثر بيان للواقع ثم ان هذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اظناب (قوله حتى طارت الخ) أى واستمر هذا الفن فى الاضمحلال شيئا فشيئا الى أن طارت حتى للانهاء ويصح أن تكون تعليليه والسلف فى الاصل من تقدمك من آبائك والمراد هنا علماء هذا الفن لانهم آباء فى التعليم والمراد بقية آثارهم ما بقى من فوائدهم وعلومهم أو ما بقى من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشرين لها بالا فائدة وفى الكلام استعارة بالسكنانية حيث شبه بقية آثار أهل هذا الفن بطائر واثبات الطيران تخييل إماما بقى على حقيقة أو مستعار للذهاب

(قوله أدرج الرياح) الأدرج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أى طواه طيا والمراد بها الطرق أى ذهبت بقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرة لان عادة الريح أن تزيد ما مرت به في طريقها فمير باللزوم وأراد اللزوم وعلى هذا فالأدرج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالأدرج الأحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فأدرج نصب على الحال على حذف مضاف أى طارت بقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح أو على المفعولية المطلقة على حذف الموصوف والصفة أى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالحاصل أن أدرج الرياح يجوز فيه الأوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية (٢٠) والمفعولية المطلقة لكن في الأول شئ وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية

أدرج الرياح * وسالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

(أدرج الرياح) أى اضمحلت فلم يبق منها فائدة والأدرج جمع درج وهو الطريق وهو منصوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أى في طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابه بمطارات به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو المعبر عنه هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يهمل بادراج الرياح عن عدم وجدان الشئ مبهذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدرج الرياح أى ذهب هدر اولم يترتب على دمه فائدة الأخذ بالثار ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح) وهذه عبارة أيضا عن اضمحلال بقية السالف ويتوجه في هذه العبارة أن يكون شبه الاحاديث في تلك الابحاث يقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان والغيبه بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه في النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حال الابحاث في ذهابها بالركب المسرعين فاستعمل تركيب الثاني لأول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله:

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطى الأباطح

والأباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطى هى الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه من جهة الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للأعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله وتجوز به نانيا بالاستعارة أو التمثيل كما قررنا

عذرت البزل إن هى خاطر تني * فما بالى وبال بنى لبون

هيئات لا يدرك شأوى الضليع هذا الضالع. ولا يملك ما طمع فيه وإنما تقطع أعناق الرجال المطامع. فليعلم هذا القصير الباع البطن من مكيدته ما استطاع. أنه لم يبق وجه بل فضح نفسه وصفه. ولأمر ما جدد قصير أنفه. وأنه لا يزال يتقلب من كده على الحجر. ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع لقصير أمر

وكم من غائب قولاً صحيحاً * وآفته من الفهم السقيم

ولكن تأخذنا الآذان منه * على قدر القرائح والعلوم

أحسب أن ما فقدته من كلام الشارحين صار الكتاب منه غفلا. أم يظن أن التقصير أغلق على خزائهم

باطراد الا إذا كان مبهما والاجر بنى وأما قوله * كما غسل الطريق الثعاب * أى اضطرب في الطريق الثعاب فضرورة (قوله وسالت) أى سارت شبه السير بالسيلان واستعمل له اسمه واشتق من السيلان سالت بمعنى سارت وأما عبر بسالت دون سارت اشارة الى أن السير لقوته بمثابة سيل الماء والبطاح جمع أبطح على غير قياس والقياس أبطح والأبطح هو المحل المتسع فيه دقاق الحصى وهو فاعل لسانت واسناد السيل لها مجاز عقلى وأصل التركيب وسارت المطايا بتلك الاحاديث في البطاح لان السير حقه أن يسند للمطايا فعدل عن التعبير بالسير الى التعبير بالسيال لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا

الى اسناده لا لأباطح مجاز اعقليا للباغة كأنه من قوة السير وسرعه سارت أمكنته التى هى الاطاح وقوله بأعناق أى دونى

ملتبسا ذلك السير بالأعناق وإنما جعل سيلانها ملتبسا بالأعناق لان السرعة والبطء في سير المطايا يظهران غالبيا وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتتبعها في النقل والحفة والمطايا في الاصل الابل استعمل علماء هذا الفن بجامع الحمل في كل فكا أن المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعناق ترشيح والمراد بالاحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجاوز به عن أمكنة العلماء كالمدراس وذلك لانه في الاصل اسم للمكان المتسع فيه دقاق الحصى أى يدهبه مطلق موضع ثم أى يدهبه موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فعنى التركيب وسارت المدارس ملتبسة بأعناق العلماء الشبهين بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمقصود من هذا التركيب الأخبار بأن اسرار هذا الفن وعلماء قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

(قوله واما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعنى قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل أما ما ذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لأنه أمر يرتاح الخ والحاصل أنهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصر هم المحصلين والأخذ والانتهاج فأجابهم بأن ما ذكرتموه من مجموع الأمرين لا يقتضى الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال من ذلك النفي فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف الجمل الفصل بأما ومعاد لها ويصح جعلها مجرد التأكيدي والواو للاستئناف حينئذ وسكت عن المسخ الصادر منهم لأنه غير واقع في شرحه بل في عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله يرتاح) أى يفرح وينبسط له اللبيب أى كامل العقل الذى وقع الأخذ من كلامه لا الأخذ وذلك لأن العاقل لا يرضى بالأخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والشواب وإذا كان أمرا يرتاح له اللبيب (٢١) فلا يطلب قطعه بالاختصار لأنى لو وضعت

مختصرا لانتفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المتحلين وإذا فات المتحلين مرجوهم من أقبال الناس على تأليفهم تركوا الاتحال (قوله فللارض الخ) هذا شرط بيت مأخوذ من قول بعضهم:

شربنا شرابا طبييا عند طيب *
كذلك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرفنا على الارض
جرعة *

واللارض من كأس الكرام نصيب

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جملة علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكلام ونفس المطول بالكأس والمتحلين بالارض ففردات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه

وأما الاخذ والانتهاج فأمر يرتاح له اللبيب * فللارض من كأس الكرام نصيب * وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاج) هذا معطوف على مقدر إذ كأنه قال أما ما ذكرتم من وضع الاختصار لعله يتفق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أني أعلم أن مستحسن الطبع غير ممكن من مخلوق عادة مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضيقا للوقت لندم وجدان المشتغلين وأمداف الاخذ والانتهاج به فليس مما يحمل على الوضع (ف) انه (أمر يرتاح) أى يطمئن (له اللبيب) ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لان نسبة الأخذ من ذلك الشرح مناسبة شارب وضع لفضلة من هو أعلى كما قال:

شربنا فأهرفنا على الارض جرعة * (ف) للارض من كأس الكرام نصيب

وقد جعل المصنف الفاء مكان الواو للترتيب يعنى فنبهتهم مناسبة الارض من شارب ملائ الكأس وبهذا يعلم أن الكلام حكاية على وجه الإشارة الى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وأنه شبه حاله معهم في رفعة ودنوه في أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشارح بين فاستعمل للحال الاول للحال الثانى اذ المعنى ان لا تقيظ من ذلك لان لهم من فضلنا ما للارض من كأس الشارب فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أى يطرد (عن) علومنا التي هي ك(الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دونى فضلا ولا يدري انى وردت حياضهم فرشفت صفوا وقدفت ثفلا. وجبت أنجادهم وأغوارهم فتخبرت منها ما يصلح علوا وسقلا. أولى له فأولى ان لم يبط القوس باريها. لقد كان الاحرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها. فالاستيعاب لاطراف الكلام الموطأ يرشده ويوقظه من سنة الكرى. والاستدكار لما أسسه السلف من تمهيد القواعد ينشده

أطرق كرا أطرق كرى * ان النعام فى القرى

كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد. وجعل عليه دون هذا الكتاب سدم من حديد فهو

يحذف المشبه أو أن الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للمطول والارض للمتحلين ويصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفعة عليهم وهم دونه وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشارح بين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أى يطرد عن الانهار السائلون أى فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المتحلين الذين هم كالسائلين عن المطول الذى هو كالانهار فى الكلام تشبيهه ضمني أو أنه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمتحلين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبهه بالانهار لا ينهر واحد ثم ان هذا الاستهزاء انكارى بمعنى النفي فى قوة تليل ثان وأنه تعجبى فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لعذوبتها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الإشارة في الآية للفوز العظيم من النعمة والأمن من العذاب. وأما هنا فللاخذ والانتحاب. وأفراد اسم الإشارة لانهما بمعنى واحد أو لتأويلهما بالذكور أى ويعمل العاملون لمثل هذا الاخذ أى لنيل ثواب مثل هذا الأخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخرى للاحفظ النفسانية وحينئذ فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والفاء في قوله فليعمل زائدة لا تمنع من عمل ما بعدها فيما قبلها أو أنها سببية واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شيء فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الحصر واستشكال بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لأن لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعني الصدارة إلا إذا وقعت في موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم توسط بين (٢٢) الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكرنا في قوله تعالى وربك فكبر

ولمثل هذا فليعمل العاملون * ثم مازادتهم مدافعتي الاشفا وغراما * وظمأني هو اجر الطلب وأواما * فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علما ودينا ما علما فلا يحتاج المنتحلين الى الاخذ من علومه وأما دينا فلانمكنهم باظهاره من الأخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لأنفسهم يعني فلا يكون ذلك حاملا على التأليف وفي الكلام تغيير الآخذين وتقييم لسأئهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى المأخوذ منه رفعة له (ثم مازادتهم مدافعتي) بترك اجابتهم (الاشفا) أى حياشديدا (وغراما) أى ولو بما يطلب (وظمأ) أى عطشا بمعنى رغبة في مطلوبهم (في هو اجر الطلب) شبه الطلب بمن به هو اجر جمع هاجرة وهى وقت اشتداد الحر بجامع كون كل منهما مظنة للاشتغال على ما يطلب دفعه فأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر الهواجر تخيلا (وأواما) بضم الهمزة وهو العطش (و) لما زابت ازدياد شفغهم رحمتهم (ف) انتصبت (أى) قت وانتصبت (الشرح الكتاب) شرحا كأننا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التى يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو ما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت للشرح المقدر بعد نعتة بالمجرور رأى شرحا ثانيا وى احتمال أن يكون ظرفا لشرح كأننا فى زمن نان باعتبار الاول ويحتمل على بعد أن يكون حالا من ضمير انتصبت ويكون معنى جاءعلا الشرح ثانيا وفيه تجوز فى تعديته ثانيا الى الشرح بتضهينه للعمل المتعدى جاءعلا وانما قلنا ذلك لانه بما يقال شيئا صرت له ثانيا لاجعلت له شيئا آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا فى قوله

يضرب فيه بذنه الكايل الشارد. وقيل ارجع وراك فالتس نورا فانما أنت تضرب فى حديد بارد. حتى يرجع بخفى حنين. وسمى بحسده أشغل من ذات النحيين. ولو أتى رشده لأنف أن يسخر منه الساخر. واعترف من هذا البحر الزاخر. واعترف بأنه الذى يلتقط منه جواهر الفاخر. وترى الفلك فيه بشرع العلم مواخر. ويقول من تفرع أسباعه كم ترك الاول للاخر. وهب أنه ظفر بزلات معدوده. وعبر على هفوات ليست أمثالها عن جهابذة هذا الفن مردوده. ألم يعلم أن السعيد من

من أن الفاء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والمعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفاء من العمل في ذلك المعمول (قوله ثم مازادتهم مدافعتي الخ) عبر بتم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذى تضمنه قوله وكنت أضرب الخ وفي التعبير بالمفاعة إشارة لتكرار السؤال وتكرار الاعراض عنهم أى مازادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بتركي اجابتهم الاشفا أى حياشديدا فى مطلوبهم الذى سألود يدخل ذلك الحب فى شغاف القلب أى جلدته التى هو فى داخلها والغرام الولوج (قوله وظمأ) هو العطش استعارة للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع هاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة

المشبهه للمشبهه أى ورغبة فى الطلب الشبيهه بهواجر بجامع الصعوبة على النفس فى كل والمراد بالطلب طلب اختصار عدت الطول وأنه شبه الطلب باليوم الطويل الذى فيه هو اجر بجامع الاشتغال فى كل على ما يطلب دفعه على طريق السكنية والهواجر تخييل والأوام بضم الهمزة حرارة العطش فعطفه على الظمأ من عطف اللازم على المزموم والمراد بالأوام هنا لازمه وهو الميل والحب (قوله فانتصبت الخ) أى فمما زادت رغبته ولم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت أى تصدبت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمخدوف أى انتصبا أو شرحا كأننا على وفق أى موافقة مقترحهم أى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرافيه على بيان معانى المتن وكشف أستاره وفى التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مستؤلهم إشارة الى أنهم سألوا ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نعتة بالجار والمجرور رأى انتصبا ثانيا أو شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا لشرح ذلك الكتاب فى زمن نان

(قوله ولعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضي مشاركته في اعرابه ولا يصلح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالأول لكن على سبيل الاسناد المجازي لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعا وحق السرف والترجيح أن يسند للشخص فأسند لصفته وهو الانتصاب على حد جدده. ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أي انتصبت في حال كوني جاعلا ومصدرا للشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لمجيئها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذي من أسماء العدديس مشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول نثيته نثيا أي صيرته نثين بانضمامي اليه لكن في تعديته ثان الاول الى الشرح على وجه المعنوية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه إنما يقال نثاه بمعنى جعله بنفسه ثانيا لاجمله شيئا غيره (٢٣) ثانيا، ويقال نثيته بمعنى صرت أنه ثانيا

فهو موضوع تصيير مقيد
بجمل ذات الفاعل ثانيا
ثم أطلق عن ذلك التقييد
ثم نقل الى تصيير مقيد
بجمل ذات المفعول ثانيا
أو استعارة تبعية بأن شبه
تصيير الشارح غيره ثانيا
بتصويره نفسه ثانيا بجماع
ترتب الزوجية على كل
واستعير اللفظ الموضوع
لثاني وهو النثي بنفسه
للاول واشتق منه ثانيا
على طريق التبع أو تقدر في
ثانيا الاول حاله يعطف عليها
ثانيا الثاني أي انتصبت
ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو
تجعل في الكلام فعلا
محذوفاه مطوفا على انتصبت
فيكون ثانيا الثاني حالا من
فاعله أي واجتهدت أو

ولعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا * مع جود القريحة بصر البليات * وخمود الفطنة
(ولعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفا على ثانيا الاول لانها محالان معا حينئذ وعلى الاحتمالين
الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله لعنان متعاقب ثانيا الثاني وهو من ثبت
الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التي هي شدة الاهتمام بالشيء في التوصل الى المرغوب بالفرس
كناية فذكر صرف العنان تخيلا ونحو الاختصار جهته وأراد بالجهة اشتغاله به ثم شككها صاحب
هذا الانتصاب بما ينافي حصول المراد فقال (مع جود القريحة) أي الطبيعة العقلية وجودها عدم
انبساطها في المدارك وهو مستعار من جمود الماء في قلة الانتفاع الا بعد التكاف وأصل القريحة أول
ما يستنبط من البئر ثم استعير لاول مستنبط من العلم لملابسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح
والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل في نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازا مرسلًا ثم صار حقيقة
عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكر الجمود تخيلا (بصر البليات) والصر البرد الشديد
الذي يجمد به الماء وضافته الى البليات من اضافة المشبه به الى المشبه كما لا يخفى (وخمود) أي انطفاء
(الفطنة) أي العقل والذكاء بذهاب أكثره منافعه في مداركه وكأنه شبه الفطنة بالنار في انتشارها في
المدارك وتحكمها فيها كانتشار النار وعدم تقلب شيء من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية
عدت غلطاته. وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته
فمن ذا الذي ترضى سجاياه كلها * كفي المرء نبلا أن تعد معايبه
ولكن لأمر ما يسود من يسود. وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما تنسفر عقباه عن
محمود السعود

شرعت ثانيا لعنان العناية. والعناية هي المهمة أي الارادة المصاحبة للتصميم أو المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بدابة تشبهها مضرا
في النفس على سبيل المسكنية واثبات العنان بمعنى القود تخييل وقوله نحو ظرف لثانيا بده معناه الجهة (قوله مع جود القريحة) حال
من فاعل انتصبت أو من شرح والجمود بالجيم عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة أي عدم انبساطها وعدم توغلها في المدارك
بجماع قلة الانتفاع الا بعد تكاف أو أنه شبه القريحة بماء على طريق المسكنية واثبات الجمود تخييل اما باق على حقيقة أو مستعار
لضعف الفطنة والقريحة في الاصل اسم لاول مستنبط من ماء البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو ما يستنبط منه مطلقا بجماع أن
كلا منهما سبب للحياة فالماء سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل العلم أو بعضه أي بعض ضروريه
على مذهب امام الحرمين مجاز مرسل علاقته الحالية أو السكينة أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات)
أي بسبب البليات التي كالصبر وهو برد شديد يضر بالنبات وجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الجمود بالخاء العجمة سكون لهب النار
والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجاز مرسل علاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى ما في الكلام من
الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجماع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما أن النار تنتشر في الحرق والجمود تخييل

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة وضافته للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة الشبه به للشبه أى بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة للهب النار كما أن النكبات مزيلة لانتشار الفتنة في المدارك ولا يخفى ما في جميع هذه الالفاظ أى الجود والصر والحود والصرصر من الاطافة لما فيه من مراعاة النظير وهو الجمع بين الشئ وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجود لان به يحصل جمود الماء والريح العاصفة تناسب الحود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجود الى القريحة والحود الى الفتنة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها بأخذها طرفي الحرارة والبر ودة ولا يراد أن المقام للنشكى وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة باعتبار الاصل والنشكى باعتبار ما عرض من الجود والحود (قوله وترامى البلدان) أى ومع ترامى أى رعى كل بلدة في الاخرى ورعى البلده طرده اياه وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقراره في محل لتلبسه بالاسفار فهو لعدم وجود راحته في تلك (٢٤) البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تطرده للاخرى وفي الكلام استعارة

بصرصر النكبات * وترامى البلدان بي والاقطار * ونبو الاوطان عنى والاقطار * حتى طفقت
أجوب كل أغبر قائم الارجاء * وأحرر كل سطر منه في شطر من الغبراء
يوما بمجزوى ويوما بالعقيق وبالا * هذيب يوما ويوما بالخليصاء
ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ماهوم من لوازم المشبه به وهو الحود (بصرصر) أى الريح الشديدة (النكبات) أى المصائب وضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفي تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها وأخذها من طرفي الحرارة والبر ودة معا ولم تمل لاحدهما على الخصوص (و) مع (ترامى البلدان بي والاقطار) لالتباس بالاسفار الضرورية (و) مع (نبو) أى بعد (الاطان عنى) في تلك الاسفار (و) نبو (الاقطار) أى الحوائج عنى فيها لانها سبب الاعترا ب المانع عادة من نبيل الاوطار (حتى) أى فى (طفقت) أى جعلت (أجوب) أى أقطع (كل) مكان (أغبر) أى كثير الغبرة (قائم الارجاء) أى مظلم النواحي بتلك الغبرة (و) طفقت (أحرر) أى أهدب وأفتح (كل سطر منه) أى من هذا المختصر (في شطر) أى قطعة وطرف (من الغبراء) وهى التراب المتطاير عند الشئ أو غيره وصار حالى في هذه الاسفار فى انتقالى من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بمجزوى) اسم موضع (و) أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما) آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أى باعانه وتقويته (للاتمام) هذا يدل

بالكناية حيث شبه البلدان بالاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الترامى تخييل أوفى الكلام حذف مضاف أى ترامى أهل البلدان . والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ربما كان لا يانزم من ترامى البلاد . له ترامى الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) أى ومع نبو أى بعد الاوطان عنى والاقطار أى ومع نبو الاوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك القلق وعدم الفهم وانما بعدت اوطانه وأوطاره بسبب سفره المانع من نبيلها عادة (قوله حتى طفقت) غاية لنبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت أى انه لما بعدت عنى الاوطان

وإذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب عرف العود

أعاذنا الله تعالى من هوى يرمى بالحرس لسان الاعتراف . ويعمى أبصار البصائر عن جميل الاوصاف . ويصمى القلوب فلا يصل اليها نور الانصاف . ولما أوصلتني السرى منه الى صباح قدر صدته فلاح

وأسفرت

انتهى بي الحال الى أن جعلت أجوب أى أقطع . ويحتمل أن حتى تفرعية على وترامى الخ (قوله كل أغبر) أى كل

مكان أغبر أى ذى غبرة (قوله قائم الارجاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أى مظلم النواحي بتلك الغبرة (قوله وأحرر) أى أهدب وأخلص (قوله كل سطر منه) أى من هذا الشرح المختصر (قوله في شطر من الغبراء) أى فى قطعة من الارض فالتحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيا وبين سطر وشرط الجنس المضارع لاختلافهما بحر فبين منتار بي الخرج (قوله يوما بمجزوى) أى وصار حالى فى هذه الاسفار من جهة عدم الانتظار بجماع التنقل كحال القائل يوما أكون بمجزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بانه ألف كتابه هذاني حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلاولم عليه (قوله بعون الله) العون اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لالسيبية لثلا يلزم سببية الشئ لنفسه اذ الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالانعام ولا يضر تقدم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أى اتمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر

(قوله وقوضت) بالقاف والواو المشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم استعير للازالة ففي قوضت استعارة تبعية أو مجاز مرسل تبعية لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة السبب الى السبب أي الخيام الضرورية عليه بسبب اختتامه أي انتظار اتمامه ولا يخفى ما في الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشيء نفيس كروس مستقر في الخيام على طريق المكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وقت لتمامه وأظهرته للناس بمدان كان مخيفا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم أن هذه النسخة هي الصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفي بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام أي بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الحفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالبيين وفي بعضها وفضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله وقوضت والخرازمي جمع خريدة وهي الحسناء من النساء استعارها للدقة ثقب من المسائل بجامع الحسن والاحتجاج في كل علي (٢٥) طريق الاستعارة المصروفة واللتام

وهو ما يجعل على الفم من القاب وكذلك الوجوه ترشيحان للاستعارة ثم ان اللتام يجوز أن يكون باقيا على حقيقته لم يقصده الا تفوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز أن يكون استعار اللتام للحفاء أو استعماله في لازمه وهو الحفاء واستعار الوجوه لأعظم تلك الدقائق استعارة مصرفة وحينئذ فالمعنى وأرت عن أدق وأشرف مسائله الدقيقة الحفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أي وبعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز وضافته للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

وقوضت عنه خيام الاختتام * بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللتام * ووضعت كنوز فرائده على طرف اللتام *

على تأخير الخطبة عن التأخير (وفضت) أي أزلت وفتحت (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أي بختمه وتمامه أما ازالة الختام أي الطابع السائر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة الحفاء بختامه والمراد بالختم على هذا انهامه مجازا عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلا أنه مستور لا يشتغل به الا بعد ختامه ويحتمل هذا في المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفي بعض النسخ قوضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم وفي موضع الختام في هذه النسخة الخيام بالمشناة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ماقبله لان المراد ازالة السائر عن الاشتغال بالشرح بختامه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللتام) شبه معاني الكتاب في حسنها واحتجاجها على الافهام بالخرازمي وهو الجوارى المستحسنات فاستعار لها الخرائد وذكر اللتام وهو ما يوضع على الفم والوجوه ترشيح (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) الى محاسن علومه التي هي كالكنوز في خفياتها والفرائد في الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف اللتام) متعلق بوضعت أي وضعت تلك العلوم على حد اللتام وطريقته واللتام بنت سهل التناول وما كان على حده وطريقته في السهولة يكون سهل التناول وبعديته التقويض

وأسفر صبحه فأجاب من سمع من مناديه حتى على الفلاح. وشرح طائر الميمون ببطاقة بالحتم مباشرة بالقدم يخفق بها جناح النجاح. ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرتصة. وحصلت منه على اجتناء غروس في حلى الافراح على منصفه. حمدت الله تعالى على أمام نعمتي الاتمام

(٤ - ثمروح التلخيص - أول) أي فرائده المكنوزة أي التي شأنها أن تكثر وتخبأ لنتها كما هو الشأن في الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهي في الاصل الدررة الثمينة أي ذات الثمن الكثير التي تحفظ في ظرف على حدة ولا تلخظ بغيرها من اللاتي لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصرفة (قوله على طرف اللتام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الأعلى واللتام بضم التاء وفتحها بنت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام أنه أتى بالفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة فشبها لهيئة المنزعة من بيان المراد بالفاظ سهلة بالهيئة المنزعة من حال فرائد موضوعة على طرف اللتام بجامع سهولة التناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها لهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو الكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعا على طرف اللتام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف اللتام حاله وحينئذ فيكون الظرف متعلقا بمحذوف حالا أي وضعت وألفت فرائده المكنوزة ووضعت أو تأليفها آتيا على حالة اللتام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس في الكلام بجوز ولا استعارة

(قوله سعد الزمان) أى بظهور الخير فيه واسناد السعد لزمان مجاز عقلى أى سعدت فى زمانى وهو جواب لما (قوله ساعد الاقبال) أى وساعدنى اقبال الناس على تحصيل أغراضى لان من أعرض الناس عنه تصير عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلى لان حق المساعدة أن تسند للناس للاقبال (قوله ودنا المنى) أى قرب ما أتناه بظهور أمارته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجاب الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويترجاه أى أن آماله أجابته وحصلت له بعد أن كانت متمنعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلى اذ الحقيقة أجابنى الله فى آمالى بأن حصل لى ماؤمله أو أنه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجامع النفع فى كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فاعله وشبه الطالب بانسان مرغوب فيه الطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واطراف الوجوه الى الرجاء والتبسم الى الطالب تخييل وتبسم الطالب فى (٢٦) وجه الرجاء كناية عن اقبال الطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للأفعال

الحمسة قبله والمسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أى انى لما وفقت للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى الخ بسبب توجهى فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب فى الافعال الخمسة التوفيق المنقدم لتعلقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجاب بأن لما هنا ليست للتطبيق بل لمجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضى أو يقال انها للتعلق وجوابها سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما فى كلام الشارح من حسن التخلص (قوله تلقاء مدين المآرب) أى

سعد الزمان وساعد الاقبال * وهما المنى وأجاب الآمال

وتبسم فى وجه رجائى الطالب * بأن توجهت لتلقاء مدين المآرب * حضرة من أنام الانام فى ظل الامان

عن كشف أستار الكتاب انما تم اذا أريد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى تمكنهم من مطالعته ولا شك أن ذلك يكون بالاختتام الذى هو بعد تفسيره وكشف أستاره (سعد الزمان) بظهور الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أى وافقتى بعد الاباية على كل مطلوب (ودنا المنى) أى قرب ما أتى بظهور أمارته (وأجاب الآمال) أى وافقتنى فى الاتصال بها مرجوأتى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال مجاز عقلى والمراد أهل ما ودنو المنى بدنو زمانه فهو على اسقاط المضاف وشبه الآمال بانسان مجيب بعد الطلب فى حصول المراد فى الجملة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخيلا (وتبسم) عطف على سعد (فى وجوه رجائى الطالب) شبه الطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واطرافه الى الاول الوجه والى الثانى التبسم تخييل والمراد اقبال الطالب بعددها ثم بين سبب سعادة الزمان وقبال المطالب بقوله (سبب) (أن توجهت لتلقاء) أى جهة (مدين) أى مكان شبيه بمدين وهو مكان شعيب عليه السلام فى حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم ويأتى وجه ذلك فى باب ان شاء الله تعالى واطرافه الى (المآرب) ايماء الى وجه التشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه تلقاء مدين ثم أبدل من المكان الذى هو مدين المآرب قوله (حضرة) أى مكان (من أنام الانام) أى جعل الخلق نائمين (فى ظل الامان) أى فى الامان الذى هو كالمظلم فى وجود الراحة فيه وهذا تخلص لمسح صاحب

والافتتاح. وسميته عروس الافراح فى شرح تلخيص المفتاح * ولقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من المباحث التى هى من نبات فكرى فلم أسبق اليها. ومن هبات ذكرى فاعثر أحد فيما علمت من أهل هذا الفن عليها. على جملة لأعقد لها عددا حتى أفرغ من عدد النجوم. ولأنهم لم يمددوا سوى المهام الحى القيوم. وكأين فيه من شاهد يرد على هذا العلم ما يدعيه عن حق ضائع. وثبت له عرفا يحفظ

طيب

جهة مدين التى هى موضع لاجتماع المآرب أى المقاصد ثم ان مدين فى الاصل اسم لقرية شعيب على ندينا وعليه أفضل

الصلاة والسلام استعيرت هنا للملك الموصوف بالوصاف الآتية بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المآرب فالمنى تلقاء ملك شبيه بمدين بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعتراض بأن مدين علم والاعلام لانصح استعارتها فلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع الطالب كما قاله فى حاتم ولا يخفى ما فى قوله بأن توجهت الخ من التلميح لقصة موسى مع شهيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصله المقصود فيها (قوله حضرة) بدل من مدين والحضرة فى الاصل مكان الحضور أطلقت على الملك نفسه مجازا من باب اطلاق المحل على الحال ولا شك أن ذات الملك مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله من أنام الانام) أى الخلق أى جعلهم نائمين (قوله فى ظل الامان) أى فى الامان الشبيه بالظل فى الارتياح بكل أو أنه شبه الامان ببستان ذى ظل على طريق المكينة وثابت الظل تخييل وأنام ترشيح أو أنه أطلق الظل وأراد به لازمه وهو الراحة لانه يقتضيه عادة أى من صبر الخلق نائمين فى راحة الامان

(قوله وأفاض) أي أنزل بكثرة من أفاض الماء في الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعاره لأظهر والسجل جمع سجل اسم للدلو المتلى ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب واطافة السجل لما بعده من اضافة المشبه به للشبه أي وأظهر فيهم العدل والاحسان الشبهين بالدلاء المتثلة بالماء بجامع أن كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذي فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون في حكم الاموات وان كانوا احياء وأفاض ترشيع للتشبيه مستعار لأظهر كما علمت أو أنه شبه العدل والاحسان بما بجامع الاحياء تشبيها مضمر في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجل تخييل أو أنه شبه حال الملك مع رعيته في كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل المفاض ماء ابرئوى به واستعمل المركب الدال على الثاني في الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسته) السياسة التدبير وحسن التصرف في أمور الرعية والفرار بكسر العين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية في زمنه التي يكون معها النوم وعدم القاتلة بين الرعية الذي كان مفقودا قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد (٢٧) هذا السلطان رد النوم لامين ومن لوازم ذلك حصول الراحة و يطلق

الفرار أيضا على حد السيف

والجفن على غمده ويصح

ارادة ذلك هنا أي أنه أرجع

السيف الى أعماها بعد

ما كانت مسلولة زمن

الفتنة باطفائه نارها بحسن

سياسته في الفرار والجفن

على هذا ايهام وما أحسن

قول بعضهم

بين السيف وعينه

مشاكلة *

من أجهاقيل للاشماد اجفان

(قوله وسد بهيته) أي

بسبب هيئته والهيئة حال

يقوم بالشخص بوجب

خوف الناس منه ونراد به

هنا لازمه وهو الخوف منه

وقوله دون ظرف بمعنى أمام

وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان * ورد بسياسته الفرار الى الاجفان * وسد بهيته دون
يا جوج الفتنة طرق المدوان * وأعاد رميم الفضائل والكلمات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان) شبه حال الملك في نفعه العام وكثرة عدله بالسجل جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع لاطالبين مطلقا فاستعمل فيه ما استعمل في الاول (١) بساق مثلا وذكر العدل تجريد في التمثيل (ورد بسياسته) وحسن تدبيره (الفرار) بكسر العين وهو النوم (الى الاجفان) أي العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التي يكون معها النوم المفقود في وقت الشر الكائن قبل المدوح (وسد بهيته) أي بمخافة غيره له (دون يا جوج الفتنة) أي دون الفتنة التي هي في كثرتها وفسادها كيا جوج (طرق المدوان) مفعول سد وسده طرق المدوان بقهره أهل المدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتي من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية فنسب اليها العظام الرميمة وهي البوالى تخيلا ونسب

طيب الشئ بعرف ضائع. ويأمن من الاسقاط فاني استخرجته بالفكره. وعدلته بتركيب العقل والنقل عند قاض من التأمل ليست عنده فترة. وأجلسته في مجالس العلماء فأثبتوا خرم. وأطلت البحث عنه ولم أجده في كتاب ولم أسمعه من ذى فطره * وعلم أني مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعرييه. وجعلت نفع هذا الشرح مقسوما بين طالبي العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسويه. وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رقيق الحاشيه. ومن ضبط ألفاظ أحاديث النبوية ما كانت خباياه من الجامع الازهر الصحيح في زوايه. وضمنته شيئا من القواعد

(قوله يا جوج الفتنة) من اضافة المشبه به للمشبه أي الفتنة التي هي في فسادها وكثرتها شبيهة بيا جوج وقوله طرق المدوان مفعول سد والمدوان التعدى والظلم وطرقه أسبابه والمراد بالمدوان الفتنة فهو اظهار في محل الاضمار أي وسد بهيته أمام الفتنة الشبيهة بيا جوج طرفها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالي والفضائل جمع فضيلة وهي ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكلمات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعلم فشبّه الفضائل والكلمات بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أي البوالى تخيلا ونسب الى المدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعد موتها ترشيعا ويصح أن تكون الاضافة بمعنى من أي الرميم من الفضائل والكلمات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للضمحل من الفضائل والكلمات من التي تتجاوز اليه بالرميم عن العظم البالي فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر لليت جميعه لالعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كما مر أو من اضافة المشبه به للشبه وعلى هذا فالرميم حقيقة

(قوله ووقع) التوقيع في الأصل الكتابة أريد بها لازمها وهو التأثير وإضافة أقلام إلى الخطيات من إضافة المشبه إلى المشبه أي الخطيات التي كالأقلام في التأثير بها والخطيات بضم الحاء بعدها ظاء مشالة ثم باء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ليس فيه نصل فإن كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نضم والصفائح جمع صحيفة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض وإضافة الصحائف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة إلى الصفائح من إضافة المشبه إلى المشبه أي الصفائح التي كالصحائف بجمع أن كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الإسلام متعلق بوقع والنشور في الأصل الكلام المكتوب أريد به لازمه وهو التأثير والمعنى أن هذا الممدوح أثر بالسهم الصغيرة الشبيهة بالأقلام في سيوف أعدائه العريضة (٢٨) الشبيهة بالأوراق تأثيرات وتكسيرات ككتابة كلام منشور واختار

الشارح التمييز بالخطيات دون الخطوات ودون السهام إشارة لقوة ذلك الملك حيث يقع الأعداء بالسهم الصغيرة التي لا تصل لها وتخصيص النشور بالذكر لأنه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن إبطال آلات أعدائه وإضفاء قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة في مدحه وذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضف آتانه التأثير في أقوى آلات أعدائه فما بالك بأقوى آتانه وأضفاء الآلهم وبين الصحائف والصفائح الجنس القلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهي القهر (قوله الاعظم) أي لاوزيره (قوله مالك رقاب الامم) أي ذواتهم وإنما عبر بالرقاب لأن أثر الملك يظهر غالباً فيها لان العبد غالباً يخضع لسيدته بمنقه

ووقع بأقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الإسلام منشورا * وهو السلطان الاعظم * مالك رقاب الامم * ملاذ سلاطين العرب والعجم * ملجأ صناديد ملوك العالم * ظل الله على بريته وخليفته في خليفته

إلى الممدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثة بعد موتها (ووقع بأقلام الخطيات) أي كتب بالخطيات وهي الرماح التي هي في التأثير في ذي صفح كالأقلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أي كتب على الصفائح وهي السيوف العراض التي هي للتأثر بالخطيات كالصحائف القرطاسية للتأثر بالأقلام (منشورا) أي أثر تأثيراً ككتابة كلام منشور وإضافة الأقلام والصحائف ما بهرهما من إضافة المشبه إلى المشبه وفي قوله وقع استعارة تبعية حيث أطلق التوقيع فيه وهو في العرف الكتب على تأثير الخطيات في السيوف وذكر النشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال احصره أي كتب منشورا بالخطيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أي الممدوح (وهو السلطان الاعظم) لاوزيره أو خليفته (مالك رقاب الامم) بقهره لهم (ملاذ) أي ملجأ (سلاطين العرب والعجم) لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا بما هم عليه (ملجأ) أي مهرب (صناديد) جمع صناديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدم (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تنتهي إليه فيلجأون إليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أي خليفته وتسمية السلطان ظلاً لأنه يلجأ إليه من الشدائد كما يلجأ إلى الظل من الحر وإضافته إلى الله تعالى لأنه هو الناصر له والملك له (وخليفته في خليفته) حيث أعطاه قوة يتحكم بها في العباد وأمره فيهم

المنطقية والمقاعد الكلامية والحكمة الرياضية أو الطبيعية. وأتحفته من فوائد الود وتحقيقه. ومن فوائد علمه الطارف والتائد وتدقيقه. ماهو ناج على هام الكواكب. وسراج اذا ادلمت الغياهب. وطراز على حلة الطالب. وغرة في جهة العلوم ترفع عن عين اليقين الحاجب. وهو الذي تلقفت عنه علم البيان. وتكيفت منه بكل ما منحني الله تعالى من الواهب الحسان. وأنا أسأل الله تعالى وأنصرع إليه. وأنوسل إليه بحمد صلى الله عليه وسلم فإنه أكرم خلقه عليه. أن يسكنه وإياي وسائر ذريته في الجنة مكان رفوعا. وأن يجعل المحمول على ظهورنا من مقدمات سوء المنطق وغيره من أشكال للأعمال المتعبة للأصفر والأكبر من الأوزار موضوعا * واعلم أنني لم أضع هذا

والمراد بكونه مالكاً لهم أنه أمأهم إليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم أحرار والامم جمع أمة تطلق على الجماعة والشرح وعلى المفرد (قوله ملاذ) أي مفزع سلاطين العرب والعجم في دفع ما لا يطيقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أي مهرب الشجعان من الملوك الكائنين في العالم فهو لزيادة شجاعته على شجاعتهم بهربون إليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظلاً لأنه يلجأ إليه كما يلجأ إلى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ إليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ إليه في دفع حوادث الدهر والظل يلجأ إليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة وإضافة الظل إلى الله لأنه البارئ له واعلم أن الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الجرم الكفيف للنور عن الأرض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخليفته في خليفته) الخليفة في الأصل كل من خلف غيره في أمر من الامور ثم جعل امها لمن خلف غيره في الملك أي أنه أعطاه الله قوة وعدلاً يحكم به في العباد فقد خلف المولى بحسب الظاهر

(قوله حافظ البلاد) أى أهل البلاد من الشرور ويحتمل أنه حامى نفس البلاد وأنه لولا هو لخرت (قوله وناصر العباد) ممن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنين والداخلين تحت ذمته من الكفار (قوله ما حى ظم الظلم) السكامة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد بمعنى التصرف فى ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى ما حى الظلم الذى كالظلم فى القبح وعدم الاهتداء وفى تشبيهه الظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظلم الذى يحماه وأزاله كان كثيرا ويحتمل أنه شبه الظلم بالليل تشبيها مضرا فى النفس والظلم تخييل وبين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خليفته وخليفته فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعناد) قيل هو الليل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة أى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هى الاحكام الشرعية شهت بمسجد على طريق المسكنية والمنار تخييل أو أن رفع منار الشىء يستلزم اظهار الشىء فأطلق اسم المزموم وأريد بالازم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقريرا أو عملا رفعت شأنها وأظهرها بكثرة تقريرها (٣٩) وحمل الناس على العمل بها وأنه شبه أدلة الشريعة

بمنار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق المصراحة وحينئذ فالمراد أن أدلة الشريعة انخفضت وهذا

حافظ البلاد * وناصر العباد * ما حى ظم الظلم والعناد * رافع منار الشريعة النبويه * ناصب رايات العلوم الدينيه * خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين * ماسر اذق الأمن بالنصر العزيز والفتح المبين *

الملك رفعا بالفتات الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها رفعا والرايات جمع راية بمعنى العلم واطافة رايات للعلوم من اضافة المشبه به للمشبه أى أنه رافع للعلوم الدينية التى هى كالرايات بجامع أن كلامه بهجة لأهله أو شبه العلوم

بالعدل الذى هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور بأمرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ما حى ظم الظلم والعناد) أى مذهب الظلم والعناد اللذين هما كالظلمات فى الاغتماع عندهما وعدم الوصول معهما الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبويه) والمنار الصومعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها لأن رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها وهو ما رفع له (ناصر) أى رافع (رايات) أى اعلام العلوم الدينية فالكلام كناية كما قبله (خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين) شبه رحمته بطائرله أفراخ يخفض الجناح ويرخيها للحفاظ تلك الأفراخ ووجه الشبه حفظ ما يخشى فسادة فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك (ماسر اذق الأمن) الحاصل (بالنصر والعز والفتح المبين) أى اليقين والسرادات هى أخبية الرؤساء واطافتها الى الأمن من اضافة المشبه به الى المشبه

الدينية بحيش عظيم بجامع حصول المقصود بكل استعارة مكنية والرايات تخييل (قوله خافض جناح الخ) فى ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراخه بجامع الشفقة والحنو تشبيها مضرا فى النفس والجناح تخييل

الشرح حتى استغنت عليه بنحو من ثلثمائة تصنيف وأنه تضمن الخلاصة من مائة تصنيف فى هذا العلم منها ما وقفت عليه ومنها ما وقفت على كلام من وقف عليه وقال أنه جمع بين طرفيه وأنى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصنفا فى علم البلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ما هو خارج عن هذا العلم أو قليل الجدوى فيه أو هو فى غاية الوضوح أو شواهد لا حاجة لها لكثرة أمازاغ البصر عنه أو ما ان تأملته علمت أنه فاسد لا ترضيه فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبدالقاهر الجرجاني والبديع لابن المعتز واعجاز القرآن للراماني والواسطة لعلى بن عبدالعزى الجرجاني والبديع لابن المددوسر الفصاحة لابن سنان الخنجاى والعمدة لابن رشيق القبروانى والعدة فى اختصار العمدة للصقلى وكنيات البلغاء لأحمد بن محمد الجرجاني والنصف من حلية المحاضرة للحاتمى ومنهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم والصناعتان للمسكرى ونهاية الانجاز فى الاعجاز للإمام فخر الدين الرازى والمعيار

والخفص ترشيح والاوول مستعار للجانب والثانى للين واطافة جناح الى الرحمة لمجرد الملابس اذ الرحمة التى هى سبب لخفض الجناح ملابس للجناح والمعنى خافض جناحه الملابس للرحمة لأهل الحق أى لاجلهم أو عليهم والحق على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام وعلى أنه صفة مشبهة للكلام الذى يطابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى أنه خافض جناحه الملابس للرحمة لاجل العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين ما يقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والمعاصى فيتكبر عليهم بمعنى أنه يعرض عنهم ويترك عليهم حالهم وليس المراد أنه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادات) جمع سرادق وهو الخيمة التى تمد فوق محن الدار لاجل دفع حر الشمس مثلا واطافة السرادق للأمن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيح أو شبه الأمن بدار بجامع الحفاظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها مضرا فى النفس على طريق المسكنية والسرادق تخييل وماذ ترشيح مستعار لمجرد (قوله بالنصر) أى الحاصل ذلك الأمن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذى لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) أى البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر واتضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

(قوله كهف الأنام) أى ملجؤهم والكهف فى الأصل هو غار الوحش فى الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء إلى كل فالسلطان يلجأ إليه أهل ملكته والكهف يلجأ إليه الوحش واستعير اسم المشبه به للشبه (قوله ملاذ) أى ما لجأ وفوله قاطبة بمعنى جميعاً (قوله جلال الحق) أى عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أى وجلال الدين وعظمة الاحكام الشرعية بمبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يعظان بسببه فى صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعد لفظ السلطان مع تقدمه فى قوله وهو السلطان الأعظم تأدياً لأنه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلقى بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لأن جاني معناه روحه و بك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) أى خيمة عظمة فسببه العظمة ملك تشبيه امضرا فى النفس على طريق المكنية (٣٠) واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخييل أو أن اضافة السرادق للظلمة من

أضافة المشبه به للمشبه أى
أدام الله عظمته وجلاله
اللاذين هما كالسرادق فى
الارتياح والالتجاء لكل
والجلال مرادف للعظمة
(قوله وأدام ر والخ الروا
بالكسر والقصر بمعنى
الارتواء وقوله نعيم بمعنى
تنعم وفيه استعارة بالكناية
حيث شبه بزرع أو انسان
يرتوى واثبات الروى تخييل
وسجالات ترشيح وقوله
الآمال على حذف مضاف
أى نعيم أهل الآمال أو أن
اسناد التنعم للآمال مجاز
عقلى إذ التنعم أهلها
وقوله من سجالات متعلق
بروا وفى افضاله استعارة
بالكناية حيث شبه بماء
بجامع الاحياء وسجالات
تخييل ويصح أن تكون
اضافة الروا للنعيم من

كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة * ظل الاله جلال الحق والدين

أبو المظفر السلطان محمود جاني بك خان * خلد الله سرادق عظمته وجلاله * وأدام رواء نعيم الآمال
من سجالات افضاله * خالوت بهذا الكتاب التثبت بأذيال الاقبال

وذكر المترشح للتشبيه ووجه التشبه كون كل منهما ملجأ يدفع ما يكره (كهف الانام) شبه بالكهف فى الالتجاء اليه (ملاذ) أى ملجأ (الخلق قاطبة) أى جميعاً (ظل الاله) للالتجاء من حر الشدائد اليه كالظل (جلال الحق والدين) أى به يعظم الحق فى صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما فى هذا الثناء من سوء المبالغة (أبو المظفر) كنية الممدوح (السلطان محمود) اسمه (جاني بك خان) لقب أعجمى له (خلد الله سرادق عظمته وجلاله) أى أدام الله عظمته التى هى كالسرادق فى الالتجاء اليها (وأدام رواء) حسن منظر أو عذب (نعيم الآمال) أى تنعم أر باب الآمال الكائن (من سجالات افضاله) أى من افضاله لذى هو فى فيضانه على الدوام كالسجالات فى افراغها على العطاش (ف) حيث كان الممدوح بهذه الصفة (حاولت) أى رمت (بهذا الكتاب التثبت بأذيال الاقبال) شبه اقبال الممدوح بالعطاء برجل لابس شريف من استمسك بأذياله بلغ المراد ونجا من كل جائحة فى الاستغناء به فأضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف

للزنجاني وقوانين البلاغة لعبد اللطيف البغدادي والمفتاح للسكاكي وشرحه للامام قطب الدين الشيرازي وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذى وشرحه للشيخ شمس الدين الخطيبي الخ الجالى وشرحه أيضاً للشيخ عماد الدين الكاشى وشرحه أيضاً للقاضى حسام الدين قاضى الروم وتنقيح المفتاح للشيخ تاج الدين التبريزى وروض الازهان للشيخ بدر الدين ابن ابن مالك والمصباح أيضاً له وضوء المصباح مختصر المصباح لابن النحوية وشرحه له والاقصى القريب للشيخ زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن عمر و التموخى والمثل السائر للصابح ضياء الدين نصر الله بن الاثير والجامع الكبير لآخيه ومختصر المثل السائر لابن العسال والنصف الاول من كنز البلاغة لعلماد الدين اسمعيل بن الاثير ومختصر كنز البلاغة المذكور لولد مصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازى الحنفى والفلك الدائر على المثل

السائر

إضافة المشبه به للمشبه وكذلك اضافة السجالات للافضال أى ادام الله تنعم أهل

الآمال التشبيه بالارتواء من افضاله التشبيه بالسجالات أى دلو الماء بجامع الفيضان فى كل ويصح أن تكون إضافة نعيم لاهل الآمال من إضافة الصفة للموصوف أى ادام الله ارتواء أهل الآمال المنعمة من سجالات الافضال هنا كما على كسر الراء ن رواو قصره ويصح فتح الراء مع اللد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المدايض ومعناه النظر الحسن وعليهما تكون إضافة رواء للنعيم بمعنى التنعم من إضافة المشبه به للمشبه أى ادام الله تنعم أهل الآمال التشبيه بالماء العذب أو النظر الحسن بجامع الاشتياق لكل من افضاله التشبيه بالسجالات والوجه الاول أعنى كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بالسجالات (قوله حاولت) هذام فرغ على محذوف أى توجهت لتقاء مدين فلما وجدته بتلك الصفات المذكورة حاولت أى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التثبت أى التعلق بأذيال اقباله شبه اقبال السلطان عليه بثوب انسان من استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق المكنية والاذيالات تخييل والتثبت ترشيح

(قوله والاستظلال) أى وحاولت الاستظلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضل الاحسان. واطافة الظلال المرأفة من اضافة المشبهه للمشبه أى الاستظلال برأفته ورحمته الشبهين بالظلال بجماع الالتجاء. والاستظلال ترشيع للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضل بيستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله فجعلته) الفاء للسببية أى فبسبب هذا القصد جعلته أى هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أى ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة (٣١) السعاية فى مراد المخدموم (قوله لسدته) هى

العتبة فى الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى وأمان بقيت على معناها

الاصلى فتححتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله ملتئم أى محل التسام والشفاه جمع شفة والأقبال جمع قيل بفتح القاف وسكون الباء وهو فى الاصل ملك حمير قبيلة باليمن والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة أى العتبة ملتئما للملك فهى ملتئم لغيرهم بالاولى أى أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها (قوله معول) أى والتي هى

معول أى معتمد رجاء الآمال شبه الآمال بأشخاص طالبين استعارة بالكناية والرجاء تخييل أى أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعول فى تحصيله على أحد الا على هذه السدة أو الكلام على حذف مضاف أى معول رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوا

والاستظلال بظلال الرأفة والافضل * فجعلته خدمة لسدته التى هى ملتئم شفاء الاقبال * ومعول رجال الآمال * ومبوا العظمة والجلال * لازالت محط رحال الافاضل * وملاذ أرباب الفضائل * وعون الاسلام * وغوث الانام

التثبت بالاذيال اليه تخييلا (و) حاولت (الاستظلال بظلال الرأفة والافضل) أى رمت تناول افضاله ورأفته اللذين هما كالظلال فى الالتجاء فاضافه الظلال الى الرأفة من اضافة المشبهه الى المشبهه وذكر الاستظلال ترشيع للتشبيه (و) بسبب قصدى لتلك المحاولة والدخول فى تلك الرأفة والافضل (جملت تأليفه) أى هذا الكتاب (خدمة لسدته التى هى ملتئم شفاء الاقبال) السدة عتبة الباب والاقبال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا وإذا وصف العتبة بكونها ملتئم أى تستلم بشفاه الملوك فما ظنك بغيرهم والسدة كناية عن المدوح أى جمعت هذا الكتاب خدمة للمدوح والخدمة فى الاصل سعاية فى مراد المخدموم ولما كان هذا المدوح راغباً فى الحق والعلم فى زعم اللادح كان التأليف خدمة له فى الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغباً فى الخيرات آمرا بها (و) خدمة للسدة التى هى (معول رجاء الآمال) أى على تلك السدة يعنى مولاها يعول ويتكلم الراجون فى آملهم وفى الكلام تشبيه الآمال بالطالبين كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوا) أى منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أى محلاتحط به (رحال الافاضل) عند انتهائهم فى أسفارهم اذ لا يرجون الا لها طلب افضالها (و) لازالت (ملاذ) أى ملجأ (أرباب) أى أصحاب (الفضائل) وهى ما يطلب تحصيله من الفضل (و) لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهم (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل ملم

السائر لعز الدين بن أبى الحديد وقطع الدابر عن الفلك الدائر لعبد العزيز بن عيسى وتحرير التعبير لابن أبى الاصمعي ومواد البيان لابن الحسن على بن خلف بن على بن عبد الوهاب الكاتب وبديع القرآن والتبيان لابن الزمكاكى والبرهان له والتبيان للشيخ شرف الدين الطيبي وشرحه له والايضاح للصنف وحواشى الايضاح للجزرى شيخ والدى فى علم الكلام وشرح التلخيص للإمام الزاهدولى الله شمس الدين القونوى وشرحه أيضا للخطيب وشرحه للشيرازى وشرحه للزوزنى وشرح البديعية للصنف بن سرايا الحلى والطريق الى الفصاحة للشيخ الرئيس علاء الدين بن النفيس شيخ والدى فى الطب والمقدمة فى علم البيان للشيخنا شمس الدين الأصفهانى فى الموضوعات فى أول تفسيره والمقدمة فى البيان والبديع الموضوعات فى أول تفسير ابن النقيب والنظم فى علم البديع لابن معطى والفوائد الغيائية للشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار ما زادته القرية من المباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك عنها رائد وباللغة على أستعين وهو حسبي ونعم

العظمة) أى والتي هى منزل العظمة والجلال ومحلهما والعظمة والجلال إما معنى التعظيم والاجلال أو باقيا على حالهما والمعنى أن تلك السدة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أى تلك السدة بمعنى ذات الملك والمراد لا زال صاحبها بناء على أن المراد بالسدة معناها الاصل وهو العتبة (قوله محط رحال الافاضل) أى محلاتحط رحال الافاضل عند انتهاء أسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم لطلب افضالها (قوله ومبوا) أى ولازالت ملاذ وملجأ لأصحاب الفضائل أى الاخلاق الحميدة التى يتمدح بها (قوله وعون الاسلام) أى ولازالت معينة لأهل الاسلام بأن تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) أى ولازالت معيشة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر

(قوله بالنبي) متعلق بمحذوف أى وأطلب ماذا حال كوني متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يحب (قوله جاء بحمد الله) عطف على قوله سابقا فاتصبت لشرح هذا الكتاب أى جاء هذا الشرح حال كونه ملتبسا بحمد الله (قوله كإبريق) بضم الياء (٢) وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشابها للشيء يروق وإذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها كما أنه قال جاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدا الأذهان) شبه الأذهان بشيء نفيس كذهب عليه صدا تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الكنية واثبات الصدا تخييل (قوله ويرهف) أى يحد البصائر وهو جمع بصيرة وهي عين فى القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيئا على طريق الكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تخييل (قوله ويضئ) أى يهور عقول أرباب البيان بمعنى أنه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل أن يراد به الدم الآتى ويحتمل أن المراد به المنطق الفصيح العربى به عمما فى الضمير (قوله ومن الله التوفيق) أى والتوفيق والهداية أطلهم مامن الله لمن غيره (قوله فى البداية) أى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلام من صاحبة الاسم والاستماعة به من تنمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ يقتضى الظاهر أن يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستماعة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تنمة الخبر لكنهما ليسا بجزأين منه بل من متعلقاته الخارجة عن (٣٢) حقيقته وقيدفيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما إلا أن

ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو قاموا كسالى وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما الا عين والحاصل أن القيود وان كانت محلا للقصد لكنها لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء إنما هو العمد لانها ركن الاسناد والمقصود بالذات إنما هو المسند والمسند اليه لكن

* النبى وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام * جاء بحمد الله كما يروق النواظر * ويجلو صدا الأذهان * ويرهف البصائر * ويضئ ألباب أرباب البيان * ومن الله التوفيق والهداية * وعليه التوكل فى البدايه والنهائيه. وهو حسي ونعم الوكيل (بسم الله الرحمن الرحيم)

(بجاء النبى) محمد (و) بجاء (آله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعده فى المقصود فنقول ابتداء المصنف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة لدالتها على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الأمر بالابتداء بها فى الحديث الشريف مع تضمها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التى تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال :

الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وأفوض أمرى الى الله ان الله بصير بالعباد وحسى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما شاء الله لا قوة الا بالله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ﷺ قال المصنف رحمه الله

يرد على هذا متى ضربت فاتجاهة إنشائية مع أن أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر والانشاء هو العمد وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها مالم يكن لها تأثير ومتى أثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريضة فى الاستفهام المنافى للخبر بخلاف الاستماعة مثلا فانها الاتنافى الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بجواب ثان وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن العتبر فى إنشائية الكلام وخبريته إنما هو صدره لاعجزه وان كان عمدة كفاي يداضر به فقاوالا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضر به إنشائه وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدته ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للعجز وهو الاستماعة لانه لا يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا العجز فضلة والمنظور له فى الانشائية والخبرية إنما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الله بيانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارده على مدلوله وأمان جعلها حقيقية وأن المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون إنشائية لان الاستماعة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية باعتبار العجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتكون خبرية حتى على جعل اضافة بيانية والأظهر أن يقال انه ان أراد الاستماعة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت اضافة بيانية أو حقيقية وان أراد الاستماعة اللفظية كانت إنشائية لا فرق بين أن تكون حقيقية أو بيانية هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على أن اضافة بيانية بناء على أنه مخبر عن استماعة حاصله هذا اللفظ كفى قولك أسكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر متحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا ينافى انه قد يتحقق مدلوله به

(٢) قوله بضم الياء الخ كذا فى الاصل والصواب فتح الياء وضم الراء والفعل ثلاثى متعد من باب قال كفى كتب اللغة كتبه مصححه

(قوله المحدثه) ترك العطف على كون جملة البسملة انشائية وجملة الحمد خبرية أو العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع وأما على أنهما متفقان في الخبرية أو الانشائية فترك العطف اشارة الى أن كلامنا من الجملتين مقصود بالذات وليست احداهما تابعة للآخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهران قلنا انها انشائية أى لانشاء الثناء على الله بأنه مالك لجميع الخصال الكائنة من الخلق وأمان قلنا انها خبرية أى انها للاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكك لان الاخبار بثبوت شئ لاغير لا يستلزم حصول ذلك الشئ من الخبر فقولك القيام لا يدلنا بغير ذلك أن يكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد أن يكون المصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمده الله في الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كما في صيغ العقود نحو بعث وأجرت فاما الخبر في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها فهو حمد شرعى يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوي من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذ الم تحمل الال للاستفراق اذ لا يتأتى انشاء جميع الخصال لانا نقول المستحيل انا هو انشاء جميع الخصال بصيغ متعددة بعد الحمد عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلاستحالة فيه لانا لا نشاء انشاء بمضمونها لا لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع الخصال وصفه بحميد فيكون حمدا وعلى هذا فيحل كون الخبر بالشئ وليس آتيا بذلك الشئ ما لم يكن الاخبار فردا من أفراد الخبر عنه كما هنا وهذا ظاهران قلنا انها للاخبار بأن الله مالك لجميع الخصال وأما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الغير فنقول ذلك الاخبار يستلزم انصافه تعالى بالسكالك فيكون اخبارا بانصافه تعالى بالسكالك بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أى الحمد في اللغة واتفق الشارح على تفسير الحمد اللغوي اشارة الى أن الحمد الذي طلبت البداءة به الحمد اللغوي لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد العرفى طارىء بعد النبي ﷺ واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذي طلب البداءة به على ما كان موجودا في (٣٣) زمانه وهو الحمد اللغوي وقد يقال

ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوي لان خير ما فسرته بالوارد والوارد في الحديث بالحمد لله بالرفع

(الحمد) هو الثناء باللسان
 (الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم والشكر فعل فيه تعظيم المنعم بسبب النعمة فحين لم يقيد الحمد بكونه في مقابلة النعمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق السكالك (الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء بالقول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبارة الزخشرى وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لان الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدلل على ذلك بقوله

(ه شروح التلخيص - اول) على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفى لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أى الذكر بخير مأخوذ من أنثيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لامن ثبت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده الثناء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العز بن عبد السلام الثناء حقيقة فى الذكر بالخير والشر ومسك بحديث من بجزاة فأنشوا عليها خيرا ومر بأخرى فأنشوا عليها شرا وأجيب بأن هذا من قبيل التامكلة واعتراض بأن الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ قد ذكره مستدرك وأجيب بأن اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح به للتخصيص على اختصاص الحمد باللسان المفيد لقابلية الشكر نسا المقضية لظهور التفرع لبيان النسبة بينهما أو بحاجب بأنه لما كان يحتمل التجوز فى الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لفهمه من الثناء وانما ذكرنا مرثم أن تفسير الثناء بما ذكر من معنى على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجع والراجع أنه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بأنه الايمان بما يدل على انصاف المحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان والاركان واعتراض هذا التعريف بأنه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه أو على خواص خلقه اذ المولى منزه عن الجارحة وأجيب بأن هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا من سلامن اطلاق السبب واردة السبب والملافة يكتب تحققها فى بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا فى الكلام ظاهر فى الحمد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثانى أن المجاز لا يدخل التعريف قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم

مباينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا أريد بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانها اجمالاً فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على معنى مع أى الثناء باللسان حال كونه مصاحباً لقصد التعظيم واعلم أنك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلاً تارة تكون قاصداً بذلك التعظيم وتارة تكون مكذباً بذلك وقاصداً به الهزء والسخرية وتارة لاتقصد شيئاً فلم تقصد شيئاً أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمداً لفته مع أنه اذا لم تقصد شيئاً يكون حمداً لفته والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد للغوى الاكمل المعتد به ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غيراً اكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أى سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا تميم في الحمد وعليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أتى عليه (٣٤) والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابلته أى ما كان باعنا على الحمد

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يراد الا منه وحين لم يقيد بالشكر بكونه فعل اللسان صح وروده منه ومن سائر الأركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقه غيره فالحمد على هذا أخص مورداً اذا لا يراد الا من اللسان وأعم متعلقاً لصحة كونه متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم مورداً لوروده من اللسان وغيره وأخص متعلقاً لأنه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلماذا كان بينهما عموم من وجه بحيث من في الفعل اللسان في مقابلة الانعام وينفرد بالشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيها يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ﷺ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد لثلاثتهم اختصاص استحقاق الحمد لوعايق بوصف كالر زاق مثلاً بجملة ذلك الوصف فضمن الكلام الاستحقاق الذاتي وسينبه على الاستحقاق الاحسانى بقوله بعد على ما أنعم وأل في الحمد للجنس لأنه المتبادر عند اتقائه فريته ارادة عموم الافراد والعهد الخارجى ومع ذلك لا ينافى الاختصاص لأن التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفاً خاصاً بما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء منى ثلاثة * يدى ولسانى والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيئاً من ذلك يسمى شكر افضلا عن كل واحد نعم يدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب وقوله صلى الله عليه وسلم وقد رآه بلال يصلى ويبكى كيف تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبداً شكوراً وقوله تعالى أعمالوا آل داود شكراً وأما المدح فاختلف النحاة في أنه مقلوب الحمد أولاً ويعزى الاول لابن الانبارى وأما المعنى فقال الزمخشري الحمد والمدح أخوان لا يراد منهما متشابهان غير مترادفين كما توهمه الطيبي بل يرتاد فيهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح واليه أشار أيضاً في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم به صرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدر فيه أن السكاكى في خطبة المفتاح عطف أحدهما على الآخر وفصل بين الحمد والمدح فقال حمد الله ومدحه بما له من المادح أزلاً وأبداً وبما انحط في سلكهما من الحمد متجدداً لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشئ على نفسه بلفظين مختلفين وإنما جعل ماسماً متجدداً منخرطاً في سلك ماسماً بدياً وغاير بين اللفظين لانه جعل معنى الحمد منخرطاً في معنى المادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلي بينهما بأن

والمحمود به هو مدلول الصيغة وهى اللفظ ثم ان المحمود عليه وبه تارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك تارة يتحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كقولك زيد كريم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد ومحمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة ومحمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختيارياً وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختيارياً اذا علمت هذا فيعرض على التعريف بأن فيه قصوراً من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلاً غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع أنه لا بد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوز دقهاء المناطقة في

التعريف الناقص الثانى أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلاً لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود زعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف واعتراض بأن فيه قصوراً من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً ولا يرد ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ماصر من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة أو حكماً فذاته تعالى لما كانت منشأً للأفعال الاختيارية عدت اختيارية حكماً بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لاتنفلك عن الذات وتولست غير اعدت اختيارية حكماً بواسطة ملازمته الذات أو يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته أو المراد بالاختيارى ما كان مذمواً بالافعال المختاراً سواء كان مختاراً فيه أى وثراً فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) أى الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بسببه الباعث عليه وقوله بالنعمة أى الانعام

كأقولت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المعبر عنه بالفواضل في قول بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله أو بغيرها كما لو قلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفضائل وكالمجد على مجرد الذات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بتعلق الحمد لامن جملة التعريف وذلك لان التعريف تصور برماية الحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للأفراد وتطلق في تأويل المصدر وان لم يكن هناك سابق لان السبك بدون حرف مصدرى مطرد في باب النسوية شاذ في غيرها والفعل المقدر في المعطوف في تأويل المصدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تطلقه بالنعمة أو تطلقه بغيرها مستو واعترض هذا الاعراب بأن أول أحد التمديد والنسوية انما تكون بين المتعدد لا بين أحده وأجيب بأن أو بمعنى الواو لأجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد وفي هذا الجواب نظر لانه ينافي في جملة سواء بمعنى مستو لان مستو انما يخبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يخبر به عن متعدد فلا تقول زيد و عمرو ومستو بل مستويان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير (٣٥) وان أراد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء

أوعلى بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أى أحد التعلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء منكرة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا لمبتدأ محذوف أى الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لا شتر اكرم في الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها فالامر ان سواء ويجوز ان تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب

والشكر فعل

في العرب والشجاعة في فريش والطريق في افادته ان التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس في ضمن ذلك الفرد والا لزم عدم الاختصاص حينئذ والفرق بين افادة لام الجنس لمعوم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما هي فيه لمعوم في الافراد عن الغير ظاهر وهو ان الوجه الاول فيه اشارة باللام الى الحقيقة في ضمن كل فرد بمعونة القرائن كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر والثاني انما فيه اشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد لكن لما أفاد التعريف والتقديم الاختصاص استلزم انتفاء عامة أفراد الجنس عن غير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر أفراد الجنس في المختص لاقتضاء الاختصاص المستفاد من التعريف بغيرها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد أنها للإشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد والمآل في الاختصاص واحد والخصر على المذهب السني ظاهر لان الحمد اما مستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعتزالي فلان غير المستحق بالذات هذا الحمد وهو الذي يمكن من أسبابه وهو خالق تلك الأسباب وتلك القوى فعاد الكل اليه ذاتا وفاعلا ولهذا صح من الزمخشري ارتكابه مفاد الحصر في هذا المقام مع كونه اعتزالياً ممن يقول بتخلق الافعال أذل الله بدعته ومحاها أبدا * ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذي هو المقصود منها اما انها نقلت من مادة الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت لفاظ العقود كعبت وأعتقت من الخبر الى الانشاء واما لان المراد

الحمد يشترط صدوره عن علم لا ظن وأن تكون الصفات المحمودة صفات كمال والمدح قد يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهدين الشرطين لا يوجد الحمد لغير الله تعالى وهو المستحق له على الاطلاق وقدير عليه قول عائشة رضي الله عنها في قصة الافك لا أحمد الا الله وقولها أحمد الله لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك بك مقاما محمودا قال ابن عباس رضي الله عنهما بحمده فيه أهل السموات والارض ولا أدري كيف استخرج السهيلي من الشرطين الذين ذكرهما كون الحمد لا يستعمل امير الله فان صفات النبي صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثير من ذكرها عن علم لا ظن

من لم يشترط الاعتماد والسوغ للابتداء العمل فالأوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجه رابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة أو الزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بدمسواء وهي مجردة عن الاستفهام مجردة بالنسبة وكانه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سوا أو جوا امثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) أى لغة واما اصطلاحا فهو صرف العبادة بجميع ما نعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لأجله أى صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وانما عرف الشكر مع أنه لم يذكر في القرآن لأنه أخو الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشري ان المدح والمحدثى واحد (قوله فعل) اعترض بأن الفعل ما قبل القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحينئذ فيكون الفعل من كلامه غير شامل للشكر اللساني والجنانى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية وحينئذ لا يصح تعميمه في الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الأولى أن يعبر بأمر يشمل الوارد الثلاث ويحاط بأنه أراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح أهل اللغة لا ما قبل القول والاعتقاد كما هو المتعارف أو المراد بالفعل ما قبل الانفعال ولا شك أن كلاما من القول والاعتقاد ليس انفعالا

(قوله يني) في أن الشكر الجنائي وهو الاعتقاد لا يصح انبأؤه عن التعميم اذ لا معنى لانبائه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلع عليه الشاكر بقول أو فعل فالمنبي حقيقة هو ذلك القول أو الفعل المطلق لا الاعتقاد وحينئذ فيكون تعريف الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع أنه من أفراده ويكون قوله الآتي أو بالجنان فاسدا لعدم انبائه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنائي وهو اعتقاد الشاكر أن المنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم المنعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدر في كون الاعتقاد دال على تعظيم المنعم بالنسبة لغير الشاكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه (٣٦) لوزال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو تعظيم المنعم لان الدليل ما يترجم من العلم به العلم بشئ آخر لا ما يترجم من وجوده العلم بشئ آخر لا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هذا أن اعتقاد الشاكر اتصاف المنعم بصفات الكمال يدل على الشاكر وغير الشاكر بمن له اطلاع عليه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر على تعظيم المنعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعل من الشاكر فالمنبي عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقول الموجود من الشاكر حينئذ شكران أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذي بالاركان أو باللسان دال على الجنان وكل من الجنان وغيره دال على تعظيم المنعم الاول بواسطة والثاني بدونها

ينبي عن تعظيم المنعم لكونه منعم

بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت انصاف المحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد معناه ويفيد هذا المعنى بطريق الزوم أيضا اذ يصير التقدير حينئذ والثناء بكل وصف جميل يستحقه الله تعالى واذا استحق أن ينبي عليه بكل جميل فقد أتى عليه ذا كراجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل به وقد مر ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الامن مجموع الجزأين مع كون الجلالة أهم لشرف ذاتها لان انصاف الحمد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصدوق بالجلالة فليس غيرها كما أنه ليس عينها في الصدوق والاهمية النسبية ولو بالمرض تقدم في

ثم لان سلم له امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال فقد يحمد غير الانسان كقول العرب عند الصباح يحمد القوم السرى ومن أسمائه تعالى الحميد وقد قال الامام فخر الدين في تفسيره في أواخر البقرة وفي كتابه اللوامع أن حميدا يصح أن يكون بمعنى حامد أي يحمد الافعال الحسنة (١) وبمعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على النفي لا ثما

ولا يقدر في الاستدلال به أن البيت للمرقش الاكبر والكلام انما هو في الجواز للشرعي بل في موضوع الكلمة لعل ما يعلمه من وقف على كلامه وقد يحمد من فعل خيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية يا أيها المادح دلوى دونكا * انى رأيت الناس يحمدونكا وهذا البيت ذكره ابن اسحق في السيرة وظاهر كلامه أنه من شعر هذه المرأة لكن قال ابن السجري في أماليه انه لرؤية وانه في مال لاني ماء فذكر الدلو حينئذ استعارة وعلى هذا فيحمل كلام ابن اسحق على أن المرأة في الحديبية أنشدته من كلام غيرها وقد يستأنس بأن الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد في الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص وبالاستغراق الذي هو ظاهر الالف واللام في قوله تعالى الحمد لله فأما قول الزمخشري ان الاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس في الحمد وهم فقيل انها نزعة اعترال لانهم يرون أن أفعال العباد مخلوقة لهم وأنهم يحمدون عليها تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وكان قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما بكم من نعمه فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك وقيل أراد أن الالف واللام ليست للاستغراق اذا دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هي للاستغراق عنده وعند الأكثرين وقيل ان أراد أن التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك نعبد فكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

فظهر لك أن حصر المعترض الانباء في القول الذي هو الشكر اللساني والفعل الذي هو الشكر الاركاني ممنوع بقى شئ وان آخر وهو أن الشكر الجنائي هو اعتقاد عظمة المنعم وهو لا يصح انبأؤه عن تعظيم المنعم لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظمة أيضا والثنى لا ينبي عن نفسه وأجيب بأن الشكر الجنائي اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظمة لانه أعم منه والعام ينبي عن الخاص أى يدل عليه (قوله (١) بسبب كونه منعم) متعلق بتعظيم وفيه أن هذا معلوم من قوله قبل عن تعظيم المنعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعملية مأمنة الاشتقاق وأجيب بأن هذا تصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام من مجورة في التعريف وقوله بسبب كونه منعم أى على الشاكر أو غيره

(١) بسبب كونه منعم عبارة الشرح لكونه منعم والمعنى واحد (١) وبمعنى حامد الصواب وبمعنى محمود ليغير ما قبله كتبه مصححه

(قوله سواء كان) أى الفعل وقوله باللسان أى صادرا من اللسان (قوله أو بالحنان) أى أو كان ذلك الفعل صادرا من الحنان أى القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد انصاف النعم بصفات الكمال كما علمت واعلم أن المعتقد لا يقال له شاكر الا اذا انقاد وأذعن والا فلا يعد اعتقاده شكرا كفى الايمان أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله أو بالاركان) أى الجوارح وأل للجنس فيصدق بجارحة واحدة كالأول كرمتى فقبلت يدك أو وضعت يدي على صدرى لك أو مت لك اجلا لا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكرا الا اذا كان خدمة لان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة (قوله فمورد الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أى اذا علمت تعريف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شئ قبل ثم ورد على اللسان بعدا ز مورد الشئ ما يرد عليه الأثرى أن الحيوان اذا أخرجه من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول مصدر الحمد واجب بأن مراده بالمورد المصدر أى ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الشئ لما كان لا يتدبه في كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان ففي التعبير بالمورد إشارة الى أنه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصده به التثني ووارد على اللسان لا إن قصد به الهزء والسخرية أو لم يقصد به شئ (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون في مقابلته ويجعل بازائه وهو المحمود عليه (قوله وغيرها) لكن لا بد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسن الخط والا كان مدحا كالثناء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس في مقابلة شئ مع أن المحمود عليه ركن من أركان الحمد والمهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن المراد بالحمد المطلق وليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة (٣٧) فالخصل أن الحمد ان وقع في مقابلة نعمة

فهو المقيد وان وقع في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة فالملحق بالمحمود عليه متحقق في كل منهما (قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه في الحمد بل قدم التعلق لأجل أن يكون بين التعلقين قرب

سواء كان باللسان أو بالحنان أو بالاركان فمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار التعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (الله هو اسم باب البلاغة على الأهمية الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض مناسب للمقام ولهذا قيل في اقرأ باسم ربك قد قرأ لأن الأهم أى الأنايب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك وان أراد ذلك ففيه نظر وقال عبد اللطيف البغدادي في شرح الخطب النبوية معناها متقارب لأن في الحمد تعظيما وغفامة ليست في المدح والشكر وهو أخص بالعلاء والعظاء منهما فلذلك اطلاقه

ولأجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص في كل منهما لما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لأنه نظيره في الخصوص (قوله فالمدح الخ) اعترض بأنه لا حاجة لذلك بعدما تقدم من قوله فمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان موردها ومتعلقها وهذا الكلام مفرغ على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهي العموم والخصوص الوجودي (قوله فالحمد أعم) أى مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم ان أفعل إما على غير بابه أو على بابه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله أخص قرره شيخنا العدوى (قوله أخص) أى مطلقا (قوله بالعكس) أى يخالف للحمد باعتبار أنه أعم منه نظرا للمورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفي وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى اللطفي ولا اللغوي لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والكم في غير الموجبة الكمية والثاني قلب الجزأين مع بقاء ما ذكر مطلقا فمعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثاني كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يتلب جزأيهما (قوله هو) أى لفظ الله من الله اسم الخ والاسم يطلق على ما قبل الفعل والحرف وعلى ما قبل الكنية واللقب وعلى ما قبل الصفة ويصح ارادة ما بدأ الاول اذ اتوهم فيه وارادة الثالث أنسب لان جعله مقابلا للصفة فيه ردعى من قال كالبيضاوى انه صفة في الأصل لاعلم لان العلم ما وضع لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بتحقيقها كيف بوضع لها العلم وانما كان صفة مع أنه جامد لأنه مؤول بمشتق أى معبود بحق ثم صار علما باللبة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريفا حقيقيا للفظ الجلالة لأنه يجب أن يكون مانعا من دخول التعريفية وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الألفاظ المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمي المقصود منه بيان المعنى الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا لغة بل كل ما مرادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الفرض منه وذات الشئ تقال على حقيقته الكمية وعلى هو به الخارجية والمراد هنا الثاني وتستعمل الذات استعمال النفس

واستعمال الشيء، فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله للذات) وأورد المرفع بالإلام إشارة إلى أنه اسم للذات المعينة بالشخص فيكون عنفاً شخصياً (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه إن كانا لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه أن لفظ الجلالة كلياً منحصر في جزئي وهو باطل لأنه يلزم عليه عدم إفادة لاله الا لله للتوحيد والمقلاء محمومون على إفادتها لذلك وإذا بطل اللزوم بطل اللزوم وإن كان ذكرهما تمييزاً للموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذات من بين الأوصاف المميزة وأجيب باختبار الثاني وإنما خصا بالذات لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظاً ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحدهما في الواقع متصفاً بواحد منهما غيره تعالى وقدم الأول على الثاني لأن الأول أصل لفيره من صفات الكمال لأن كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لأنه المفهوم عند الإطلاق فواجب الوجود من حيث هو وكذلك أكمل الموجودات وأشرفها فيجب اتصافه بأشرف طرفي النقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الأول لأن استحقاقه لجميع المحامد فرع وجوب وجوده والمحامد جمع محمودة بمعنى الحمد أي المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والمدول إلى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المدول عنها وهو كذلك لأمرين أولهما أن الحمد من المصادر الدالة على الأحداث المتعلقة بمجالها من الفوات والشائع الكثير في بيان الأحداث النسبوية لهاها المتعلقة بها هو الأفعال لدالاتها على وقوع تلك الأحداث في أزمنة مخصوصة فإنها من ذلك المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بأفعال محذوفة أن يقال حمد الله والأصل حمدت حمد الله فحذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) أي لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ فمقطعه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فإنه أعم من الدوام لأنه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم إن ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فإنها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوثه أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب

للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والمدول إلى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظراً إلى كون المقام مقام الحمد كما ذهب إليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجي

لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البلوغ وهو تابع لما يناسب المقام وقد يزيل الذاتية بذلك القصد الأبرى أن الركن الأعظم في الإسناد وهو المبتدأ قد يزيله قصد البلوغ أن يفيد على الله تعالى أكثر وقد يطلق عليه المدح قال صلى الله عليه وسلم إن الله يحب المدح ولذلك مدح نفسه ويقال مدح الإنسان نفسه ولا يقال حمدها إلا إذا طلب منها فضيلة فطأ وعته قلت ولفظ الحديث لأحد

الفتاح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز يقتضي أن الجملة الاسمية إنما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لدلالة لقولنا زيد مطلق على أكثر من ثبوت الإطلاق يزود جمع شارحنا بين الكلامين في

شرح الفتح كلام الشيخ عبد القاهر بالنظر لأصل الوضع وكلام صاحب الكشاف وصاحب الفتح بالنظر أحب للقرآن كراية المقام والمدول عن الفعلية (وقوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار وملاحظة أنه أي الحمد هنا هم أي من اسم الله فحذف المنض عليه لاعم به واعترض على الشارح بأن الأصل تقديم المبتدأ فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الأصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمداً فحذف الفعل كتنافه بدلالة مصدره عليه فصار الله حمداً ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار الله حمداً ثم أدخلت أل على الحمد لإفادته الاستغراق أو لتعريف الجنس أو العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار أصل الحمد التآخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة تقديمه سلمنا أن أصله التقديم لكن قد عارض هذا الأصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تناقضت أصالة التقديم وأهمية اسم الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظراً إلى كون المقام الخ) هذا علة لسكون الحمد أهم من اسم الله أي وإنما كان الحمد هنا أهم من اسمه تعالى نظراً إلى كون المقام وهو مفتوح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فإن قلت الحمد الذي يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل إلا بمجموع المبتدأ والخبر وحينئذ فالمقام إنما يقتضي تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعليل أهمية الحمد على اسمه تعالى يقتضيه لتقديم الحمد بكون المقام مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب أن اسم الله الذي يقتضيه المقام هو الثناء وأن الثناء لا يحصل إلا بمجموع الجملة إلا أن لفظ الحمد لما كان موضوعاً للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه أن الأهم المرضي إذا اقتضاه الحال يكون أولى بالرعاية من الأهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لأنه أهم من اسم الله لأن المقام مقام قراءة وهذا مبني على أن قوله باسم ربك متعلق بقراءة الأول وأمان علق بالثاني ونزل الأول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

(قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال وان زائدة أي والحال أن ذكر الله أي ذكر هذا اللفظ أهم من كل شيء نظرا الى ذاته لكونه ذا الاعلى الذات العلية المقدمة على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتي لما علمت والاهتمام بالحمد عرضي أي عارض بالنظر لخصوص المقام والأول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وأههما متساويان فيه فهما متعارضان فاما أن ينساقطا ويبدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد فصد المتكلم لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الاصل لأنه مبتدأ وساد مسد العامل بحسب الاصل أو أن أهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل (٣٩) عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض

فالاتي الاتيان بما يدل عليه كالتقديم لحفائه (قوله على ما أنعم) ليس متعلقا بالحمد على أن لله خبر لئلا يلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو اما متعلق بمحذوف خبر بمذخر أي كأن على انعامه فيكون مشيرا الى استحسانه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته أو متعلق بمحذوف خبر والله صلة الحمد أو متعلق بمحذوف مستأنف أي أحمد على ما أنعم به وعلى بمعنى لام التعليل على الانشاء الحمد أو أنهم صلتان للحمد والخبر محذوف أي واجب (قوله أي على انعامه) أشار بذلك الى أن ما موصول حرفي لاسمى واختار ذلك لأمرين الاول أن الحمد على الانعام أمكن وأقوى من الحمد على النعمة لأن الحمد على الانعام حمد بلا واسطة وعلى النعمة حمد بواسطة

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أي على انعامه

بمخالفته أهم أن ذكره كالعيب لوجود ما يدل عليه في المقام (على ما أنعم) أي على انعامه وهو متعلق بأحمد مقدرًا وانما نجله متعلقا بالحمد المصريح به لئلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجعلنا ما مصدرية لئلا يحوج جعلها اسمًا الى تقدير الضمير ولان الحمد على الانعام الذي هو وصف الحمد وذو أحق من الحمد على النعمة به اذ لا يصح على النعمة به الا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم أي يوم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به وقلنا اليوم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق القصور راحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أولان الذي ينبغي عند قصد شكر نعم المحمود تفصيله اليقين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتمنر الاستيفاء فيتوهم اختصاصها بشيء دون شيء حذف فقيل ذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما أفاد العموم بالحذف لما ذكر خصص نوعين بالذكرة لاهميتها للحاجة اليه في بقاء الانسان في عاقبته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل أما نعمة البيان وهو النطق الفصيح المراد عمافي الضمير فخالاته المفيدة لاهمية

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووي وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد أن الله تعالى يجب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لأن المراد يجب أن يمدح غيره وقيل المدح أهم من الحمد لان المدح يحصل للعاقل وغيره والحمد لا يحصل الا للفاعل المختار قاله الامام نضر الدين الرازي ويرد عليه بما سبق وقال الراغب المدح أهم لان الحمد يكون على الصفات الاختيارية وبالمدح على أهم من الاختيارية والحلقة وقال سيبويه في باب ما ينصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما غير الله تعالى وذكر في باب آخر أنه يقال حمدته اذا جزيته على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فنلخص أن الحمد ان أرد به التعميم اختص به الله سبحانه وتعالى وان أرد به المجازاة لا يكون خاصا ولا يرثى مما سبق على هذا القول فان الحمد فيه على المعنى الجائز وهو المجازاة والتناء جنس للجميع بل لا عم فانه يكون في الشر وفي الحديث مر بجزاة فأثنى عليها شرا بل ربما يأتي الشكر في الشكر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في بعض كلامه وقوله على ما أنعم أي لاجله ان كانت على التعليل وهو مذهب كوفي وان أبقيناها على معناها من الاستعلاء فلعله لاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما أن الحمد من جملة النعم والثاني أن ارادة الاستعلاء على النعمة محل بالبلاغة في هذا المثل ولهذا كانت النعمة في الغالب اذا

انها اثر الانعام لانه لا يصح الحمد على النعمة به الا باعتبار الانعام الأمر الثاني أن جعلها موصولا اسميا يحوج الى تقدير عائد والعائد المحرور لا يحذف اطرادا الا اذا جر بمثل ما جر به الوصول وهنا الوصول محرور بعلى والعائد محرور بالباء فالحذف حينئذ قليل على أنه لا يظهر بالنسبة للعطف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد في العطف بأن يقال وعلمه ويجعل قوله ما لم نعلم بدلا من الضمير وأخبار المبتدأ محذوف أو مفعولا للفعل محذوف تقديره أعني فتعسف وخر وج عن الطريق المستقيم أما الأول فلا استزامة الا بدال من المحذوف وحذف للبدل منه غير جائز عند الجمهور في غير الانشاء وعند ابن الحاجب مطلقا وأما في الأخيرين فلا استزامة الحذف بلا دليل يعتد به ولأن الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في أنفسهما لسكنه لاطف في بيان ما علم بما لم نعلم

(قوله ولم يتعرض للنعمة) أى كلاً أو بمضاف نصيلاً أو إجمالاً لأن أقسام التعرض للنعمة بأربعة الأولى أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر الى آخر النعم الثاني أن يكون بذكرها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث أن يكون بذكر بعضها تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على التلم الرابع أن يكون بذكر بعضها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله إيهما لقصور العبارة الخ) أى لا أجل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الإحاطة بالنعمة به على جميع الاحتمالات وان كانت العبارة فى الواقع لا تنصرف الا عن القسم الاول ولذلك عبر بالإيهام و يصح أن يراد بالإيهام الإيقاع فى الوهم أى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالإيهام التوهم وهو الطرف (٤٥) المرجوح والمعنى حينئذ لا أجل أن يوقف فى وهم السامع وفى ذهنه أن العبارة

ولم يتعرض للنعمة به إيهاما لقصور العبارة عن الإحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم)

تخصيصها بالذكر أن الانسان فى غاية الافتقار عادة فى مصالحه الى مخالطة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل الى ما ربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم الى أن يطالع صاحبه عما فى ضميره ليعينه فيه والتوصل بالاشارة مع ما فيه من مشقة البطء فى التبليغ لا يعم غير البصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها ككيفية تمرض للنفس الضرورى وأمانمة العدل فلان المخالطة الموقوف عليها بقاء النوع الانسانى عادة تؤدى عند قصد التوصل الى ما يقتدر اليه كل الى التخالف فى الشهوات فيدافع كل صاحبه عما يشتهى لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح عما يذيقه له كل سخيف فاحتج الى العدل الرافع لظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة أن ما يتعلق بجزئية فلا يتعدى الى أخرى وتلك القوانين هى من جزئيات الشرع فأشار الى النعمة الأولى عاطفاً لها لمزيد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم)

ذكرت مع الحمد فى القرآن لم تنترن بعلى الحمد لله الذى خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والأرض وحيث أشير الى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال اشارة الى ستر النعمة واستعلاء الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما أولاً لأن منه النعمة والنعمة فأر بد التغطية لأجل النعمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضى ذكر المحمود عليه بلائط على فى جانب النعمة واجتماعها فى جانب النعمة فليتنبه لهذه الدقيقة لا يقال ينتقض بقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم فان المقصود فى ذلك المحل استعلاء التكبير برفع الصوت والأولى أن يجعل الحمد لله حجة وعلى ما أنعم به محذوف التقدير نحمده على ما أنعم اذ لا يصح تملقه بالحمد المذكور اذا جملنا الحمد لله جملة ولا بحمد مقدر ويجوز أن يكون خبراً وقوله ما هى مصدرية شئ على انعامه إما على حقيقة أو بمعنى النعمة به ان جوزنا التحليل الاداة والفعل بمصدر مجازى وهو أحد قولين وهو أولى من الموصولة لاسر من أحدهما الجملة التى بعده اذ خالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفاً فيحتاج قوله ما لم يعلم الى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذى رويت عن الحسرى وهو ضعيف أو تمتنع والثانى ما يلزم عليه من استعمال غير الاكثر من تعدى نعم الى النعمة به بنفسه فان الغالب تعديته بالباء كقولك أنعم عليه بكذا واما لزم ذلك لانا نقدر العائد مجروراً لامتناع حذفه حينئذ الابتساف وعلى هذه اللغة التى حكاها ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله ليك مغفرا نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى اذ كرنا نعمتى التى أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف لحذف العائد بمدته منسوبا ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لا أعذب أحد من العالمين ص (وعلم)

قاصرة لا تحيط بالنعمة به أعم من أن يكون الإيقاع على سبيل الجزم كما فى القسم الاول أولاً كما فى بقية الاقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للنعمة به كلاً على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعاً فلا وجه للتعبير بالإيهام وحينئذ فالاولى اسقاطه (قوله ولئلا يتوهم اختصاصه) أى النعمة به أى انه لو انصرف

فى حمده على بعض النعم اجمالاً أو تفصيلاً لتوهم أن النعم به مختص بهذا البعض و يصح رجوع ضمير اختصاصه الحمد لله وعلى كل حال فقوله ولئلا يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه اجمالاً وتفصيلاً و يصح أيضاً أن يكون علة لعدم التعرض للنعمة به كلاً اجمالاً كما قال الخطابى من حيث انه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص اذ أكثر استعمال العام فى الخاص ولا يقال ان هذا يكثر علينا فى العموم المأخوذ من الحذف اذ لا فرق فلا

تم النكتة التى أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالاته على العموم عقلية كانت قوية من فتدفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فان التحويل فى دلالاته على الافاظ ودلالاتها ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كما يقال للشارح ان الصنف قد تعرض للنعمة به اجمالاً لان عموم الانعام المستفاد من اضافة المصدر الى الفاعل مستلزم لعموم النعمة به استلزاما عقلياً وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعمة به الا أن يقال المراد ان التعرض له تصرفاً ان قلت انه قد تعرض لبعض النعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم نعم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض لذكر النعم به فى ابتداء

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أي لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذي لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لمخدوف أي وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أي ملاحظة براعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه والاستهلال أول صياح المولود ثم استعمل في أول كل شيء ومنه الهلال أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمعي براعة الاستهلال بحسب الاصل أي المعنى القوي نفوق الابتداء أي كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمي به في الاصطلاح ما هو سبب في نفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسبا للمقصد وذلك بأن يشتمل الابتداء على ما يشير الى مقصود التكامل نائرا أو ناظرا بإشارة مولا لشك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذي هو المنطق الفصيح العرب عمافي الضمير وهذا الكتاب في علم المعاني والبيان والبدع المتعاقبة بالبيان المذكور ففي التعبير به إشارة الى أن مراد المصنف التكامل على علمه تعلق بالبيان أي المنطق الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى أن مراد المصنف التكامل في هذا الكتاب على فن البيان الآتي تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا في الاسم فلا إشارة الى مقصوده حاصله على كل حال * بقي شيء آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفا أو لا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولا وحينئذ فلا يصح تظليله العطف المذكور بالبراعة المذكورة فكان الاولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بأنه انما يتم بالنسبة للعلة الاولى للمعطوف عاينها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هي سبب للتنبيه على زيادة الفضيلة لا للتنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سلطنا أن التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (٤١) قوله عطف الخاص على العام ذكره

بعد العام بطريق العطف
فهنا شيان الاول ذكر
الخاص والثاني ذكره بعد
العام بطريق العطف فقوله
رعاية علة للامر الاول وقوله
وتنبيه علة للامر الثاني
والاحسن ما أجاب به
العلامة عبد الحكيم عن
أصل الاشكال وهو أن

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان
لقوله (مالم نعلم)

من البيان مالم نعلم) أي نحمده تعالى على تعليمه لنا مالم نعلم من البيان فن البيان بيان لما قدم عليه
لرعاية السجع وزاد مالم نعلم مع كون التعليم يستلزمه هذه الرعاية ولزيادة التأكيد لما فيه من الاشارة
من البيان مالم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرار من عطف الجملة الفعلية على الجملة
الاسمية ولان المعنى عليه أمكن حينئذ هذه السجعة جارية على آخر كرامة من السجعة قبلها وهي أنعم
طارحة لما قبلها وهو غير الأحسن في صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية للاولى حتى

(٦ - شرح التلخيص - أول) المفعول قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول اعنى قوله رعاية الخ من الاول والثاني وهو قوله وتنبيهها من الثاني فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتغال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور (قوله وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان) أي على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم ما ربه الا به وجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يوصي الى أن الخاص بلغ في الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقتضى مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله :

فان تفق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال

والحاصل أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وأنها عما افردته بالذكر ولم يكتف بدخوله تحت العام لعظمه فكانه أمر آخر غيره (قوله بيان لقوله مالم نعلم) أي بيان لما من قوله مالم نعلم لكن لما كانت الصلة والموصول كالشيء الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) أي في الزمان السابق على التعليم وتعليم ذلك البيان الذي كان غير معلوم بخلاق علم ضروري في آيينا آدم بجميع الاسماء والسميات من كل لغة واعتراض بأنه لا حاجة لذكر قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبذكر الملموز يعلم اللازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ما هو صعب الأخذ لئلا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل الأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف واللازم للتعليم الثاني دون الاول والمراد هنا في كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم أي بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله مالم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل الأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالنصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذي ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم بدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد فافلو قال وعلمنا البيان اسكني في دفع ذلك التوهم فاعل الاحسن ان يقال انما أتى بقوله

مالم نعلم لرعاية السجع أول دفع توهم التجوز (٤٢) بأن يراد بالتعليم احضار للذهول عنه وتذكير للنسي وما قيل ان فائدته التصريح

قدم رعاية للسجع والبيان المنطق الفصيح العرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا ما لنا أهلا لعله بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايماء الى أن هذا العلم المقصود مما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحمد

يكونا كفرنسي رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشيء على نفسه واستدعاء الثاني عطف بعض الشيء عليه أو أحداً أفراد السكينة عليها المستدعين أيضا لعطف الشيء على نفسه غير أن كلا منهما بلغ مستحسن كما سيأتي ان شاء الله تعالى ويوليتنبه لدقيقة وهي أن الأصولي يقول ما يرد من ذلك حيث قدر على ارادة ما عدا الخاص بالعام فرارا من التأكيد حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من المخصصات أما هنا فنحن لانقر من التأكيد بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولا سيما في المقامات الخطابية ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان في قوله ما أنعم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا به بل قد يقال انها فقط هي المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لما ذكرناه ويكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبتني علم زيد وفقهه والبيان يطلق على معان لانظيل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة وهذه العلوم التي ستأتي في هذا المختصر فان الثلاثة تسمى علم البيان وقوله مالم نعلم هو نفي غير متصل بالحال بقرينه أنها ناقصة الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم ولو قال مالم تكن نعلم كقوله تعالى وعلمك مالم تكن نعلم لسكان أوضح في هذا المراد لاشعار كان غالباً بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوي والاصولي يجعل ذلك مجازاً من مجاز التخصيص وما استراه في آخر باب المصل والوصل من كلام البيانين وابن الحاجب مما يؤهم أن ذلك حقيقة لا تؤول عليه لما قررنا ثم وقد عجبت من ابن مالك وابنه حين مثلاً ذلك بقوله

وكننت اذ كنت الهمي وحدكا * لم يك شيء يا إلهي قبلكما

فان كون الشيء لم يكن قبله نفي متصل وقد اعترض عليها شيخنا أبو حيان وقد عجبت من ابن مالك ومن شيخنا أبي حيان في تمثيلهم بالانقطاع نفي لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيئاً مذكوراً ولم ينقطع ذلك أصلاً كقولك لم يقم زيد أمس والتحقيق أن النفي الذي تتكلم في انقطاعه هو نفي الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيداً بظرف فإتصافه باستقرار النفي الظرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذا نفي متصل ولو قلت لم يقم زيد أمس تريد أنه لم يقم في بكرته لسكان ذلك مجازاً وأما القيام فيما بعد أمس فلا تعرض في اللفظ اليه بنفي ولا اثبات بخلاف النفي الذي لا يتقيد بظرف فانه يستغرق الاوقات التي لا غاية لها الا زمن النطق والعجب من شيخنا أكثر فانه اعترض على ابن مالك في المثال الاول فيما يتعرض به عليه هنا في المعنى فان قلت هلا استدلت على عدم اتصال النفي بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفاه الآخر قلت لان علم قد ينازع في اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا في أن علم هل يستدعي مطاوعة أولاً ويشهد الاول قوله تعالى من يهد الله فهو المهتد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما مود فهديناهم فليس من هلا الهدي في تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحبوا العمى على المهدي وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفاً وقوله وتخوفهم فإينز يدهم الاطغيانا كبيراً لان التخويف يحصل ولم يحصل للكفار خوف نافع بصرفهم الى الايمان فانه المطاوع للتخويف المراد بالآية

بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم فيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أي علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره أن رعاية السجع لا تنافي الا بتقديم ذلك البيان مع أنه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد ذكر العامل في مرتبه ولا شك أن الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر العامل في مرتبه الا بذلك التقديم وأما ما أوجب به العلامة الفاسمي من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على أعم الذي هو صلة وما لم نعلم مفعوله وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيد الذي ضرب وأما تقديمه على الصلة وحدهم نحو جاء الذي زيد الذي ضرب فلم ينعم أحد (قوله المنطق)

أى المنطق به هو الفصيح بمعنى الظاهر الذي لا يلتبس بعضه ببعض كما في الخان الطيور وليس المراد بالفصيح الخاص السكرية من اللسكة لان المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان وما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله العرب عما في الضمير) أي الظاهر له

بدلالات وضعية امامن الله ومن أهل اللغة على ما بين في موضعه (قوله والصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ماورد كيف صلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء. أعني جملة الحمدلة أما على أن جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المعنى واو الاستئناف هي الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزؤه ونسبه أعلى أو لا عطف ويقدر القول أى وأقول الصلاة الخ وإنما احتجنا لذلك لتلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم لان الاخبار بأن الله صلى عليه تعظيمه ليعرفه يكون العطف من قبيل عطف (٤٣) الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة

خبرية بعيدا انه يقتضى أنه ليس المقصد منها الدعاء بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم ان المقصود بالصلاة عليه طلب رحمة لم تكن حاصلة فانه مامن وقت الا ويحصل له فيه نوع من الرحمة لم يحصل له قبل فلا يقال الرحمة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل (قوله على سيدنا محمد) يتنازع كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنازع بين العوامل الجوامد وأما ان قلنا انه لا يكون الا في المشتقات كان متعلقا بواحد وحذفه من أحدهما للدلالة الآخر أو يقدر الخبر مثنى ولا حذف * والسيد هو من ساد في قومه وكان كاملا فيهم أو الذى يلجأ اليه في المهمات (قوله خير من نطق) انما اختار خير من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر في جانب

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة) هي علم الشرائع

على النعمة الثانية بالدعاء لمن ظهرت على يديه لان العدل لا يستقيم على يد كل أحد اذا لا ينفذ في كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية لمزومه بها يقبل منه ولا يكون له خصوصية حتى يعلم أنه خص به مظهره من عند خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة المدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأوما إلى ما ذكر بالدعاء صاحب المعجزات كاذكر نأفقال (والصلاة) وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشريف وترفع ومن الخلق طلب ذلك (والسلام) وهو الامان من كل خوف والسلامة من كل أذى أو كلام النجية والتسكريم (على سيدنا) أى ملتجئنا في المهمات وفي دفع المهمات (محمد) اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أى أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطأ لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعمت لمحمد عطف عليه قوله (وأفضل من أوتي) أى أعطى (الحكمة) وهي حقائق العلوم والادماظ الدالة

الكريمة وعلى الاول تكون الفاء في قولك أخرجته في قولك أخرجته فخرج للتعقيب في الرتبة لافي الزمان ولا يصح أخرجته فما خرج الاجاز او على الثاني تكون الفاء للتعقيب في الزمان ويكون أخرجته فما خرج حقيقة ورأيت بخط الوالد انه يقال علمته فاعلم ولا يقال كسرته فما انكسر والفرق أن العلم في القلب من الله يتوقف على أمور من المتعلم ومن العلم فكان علمته موضوعا للجزء الذى من المعلم فقط لعدم امكان فعل من الخلق يحصل به للعلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار اه وقد بسطت القول في هذه المسئلة في شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أن لم استعملت للنفي المنقطع والمتصل استعمالا واحدا وقد استنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتم ما لم تعلموا أتم ولا آباؤكم ففنى العلم عنهم منقطع وعن آباؤهم متصل والفائدة حينئذ في ذكر المفعول وهو قوله تعالى ما لم تعلموا وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان خلافا للسبيل اذ يرى أن نحو ما قام زيد ولا عمر ومن عطف الجمل ولان مالك حيث ادعى في نحو ما سكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم والذي ذهب اليه سيديو وغيره ان الفعل الاول هو العامل وان لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هندوز يدوان كان زيد لا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغيره وأما تصريح السبيل في قوله تعالى لا تأخذ سنة ولا نوم انه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف التعاطفين بالتدبير والتأنيث بل لتكرار لا كما هو معروف عنه والاولى (١) في هذه أن تكون موصولة لاقتضاء المقام ذلك ص (والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة)

الحد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج إلى أن يقال انه علم خص منه البعض وهو الله فعبر بعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفي كلامه تلجأ الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هي) أى الحكمة علم الشرائع لم يأت بأى التفسيرية بدل هي قيل ليفيد أن ما ذكر معنى للحكمة لا بقيد كونها الواقعة في المن وفيه أن الاتيان بأى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة في المن بخصوصها فاعلم الأحسن أن يقال حكمة الاتيان بهى دون أى افادة أن الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعاني التي ذكرها للحكمة من الادراكات أو العلم بالشيء على ما ينبغي مع العمل به فيسكون في كلامه إشارة إلى ان هذا المعنى هو المرضى من بين معانيها وانما

كان الايتان بهى مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرفة الطرفين وهى تفيدها الحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) للراد بالحق النسبة الواقعية أى كل كلام وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشرية (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا فى الحقيقة علة لهذوف وتقدير الكلام ولم يذ كر فاعل الايتاء وهو الله لتعيينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله واذا كان كذلك فلا يحتاج للنص عليه قيل ان الانسب أن يكون الراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام (٤٤) وبن أوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصل الخطاب) أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من مخاطبه ولا يلبس عليه

على تلك الحقائق ويطلق كثيرا على علم الشرائع ولم يذ كر فاعل الايتاء لتعيينه للعلم بأنه ليس الا الله تعالى (وفصل الخطاب) أى وأفضل من أوتى فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب المفصول أى التبين الذى يفهمه سامعه ويعرف مواقع الذكر والحذف والتقديم والتأخير منه وغير ذلك فالفصل فعل بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل وفى ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع و ذكر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذى لامقال فيه ولا عيب ولارد لأحد اشارة الى ما يحق به ذلك وهو العجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذى هو أحد النعمتين المحمود عليهما وفى تعليق الدعاء للرسل الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور اى اى الى أن من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشعر بعليته فيتضمن الشكر لتلك النعمة كما بيناه آنفاً صلى

وفصل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولها معان يطول ذكرها قد أوعينا الكلام عليها فى شرح المختصر والصلاة هذه اى من الله فتكون بمعنى الرحمة أو من العبد فتكون معناها صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم وهى قوله اللهم صل عليه وهى على التقديرين انشاء وكذلك الحمد وقوله سيدنا فيه استعمال السيد فى غير الله سبحانه وتعالى وقد روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهم ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر ان ابنى هذا سيد قوموا الى سيدكم وقوله تعالى وسيدا وحسورا وقوله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب وفى المسئلة ثلاثة أقوال حكاه ابن المنير فى الصغى أحدها أن السيد يطلق على الله وعلى غيره والثانى أنه لا يطلق على الله تعالى وعزاه للملك والثالث أنه لا يطلق الا على الله بدليل ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قيل له يا سيدنا فقال انما السيد الله ولا أدرى كيف غفل هذا القائل عما تقدم من الآيات والسنة ونقل فى الاذكار عن النجاشى أنه جوز إطلاقه على غير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووى والظاهر جوازه بالالف واللام لغير الله تعالى * وقوله خير من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التى تنزه البارى عز وجل عنها تم عموم هذا الكلام وأخرجت من الموصولة قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضاً فهو نطق مجازى * والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول به من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطأ والصواب وفيه تلميح لاشارة الى أن فصل الخطاب هو المقصود

هو الانسان المبعوث الى الخلق عموماً أو خصوصاً بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسل هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيداً بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبنى على اتحاد النبي والرسل ذاتاً وان اختلفا اعتباراً على اشتراط الكتاب مع الرسل ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل أنه عطف على أوتى الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذى مشى عليه الشارح وحاصل ما أشار اليه الشارح بقوله أى الخطاب المفصول أو الفاصل أن اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة

للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية أو تتعلق الخاص من ذلك أن تجعل الفصل باقياً على مصدر بهو يعتبر التجوز فى اضافته الى الخطاب على حد جرد قطيفة وأخلاق ثياب فأصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحوها اى اقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة اللغوى حيث يرجحوا التجوز العقلى على التجوز الاعرابى بخذف المضاف وعلى المجاز اللغوى وذلك لتضمن المجاز العقلى من البالغة البليغة ما لا يتضمنه المجاز اللغوى ولا المجاز الاعرابى (قوله أى الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البين تفسير للفصول وقوله الذى يتبينه تفسير للبين أى يجده بينا ظاهراً ويعلمه كذلك من مخاطب به وقوله ولا يلبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعلم أن المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها ويعم سننهم القولية واعترض بأن فصل الخطاب

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من يخاطبها وتلتبس عليه فأت المراد بكون المخاطب يحده بنا ولا يلتبس عليه أنه لاصعوبة في فهمه ومن حيث ما يخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبني على مذهب المتأخرين من أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون به لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب البارئ يجب أن يفهم ما خوطب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم أو يجاب بأن الخطاب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان ابتداءه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضى أن يكون كل كلام أوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد التشابهات على رأى السلف (قوله أو الخطاب الفاصل) أى الكلام المميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطأ والسواب في الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من جن العامة لان آله بما يضاف لذى شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب وانصبر على آل الصديقين وعابديه اليوم آلك

(قوله أصله أهل) أى من قولهم فلان أهل لكذا أى مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذ فائدة التصريف النقل لها هو أخف والنقل هنا لما هو أثقل اذ الهمزة أنقل من الهاء وأجيب بأن هذا الثقيل لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للاخفيف المطلق وهو الألف ولم تقب الهاء ألقا من أول الأمر لأنه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلها همزة فانه قد عهد كفى أراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أى بدليل تصغيره على أهيل والتصغير يرد الاشياء الى أصولها واعتراض بأن فى الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدل بأهيل على أن أصله أهل (٤٥) كان آل متوقفا على أهيل وهذا دورا لتوقف

كل واحد على الآخر وأجيب بأن الجهة منفكة لأن توقف المكبر على

أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله فى الاشراف وأولى الخطر (الاطهار)

المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعتراض أيضا بأن أهيلا يمكن أن يكون تصغيرا

على من هم العينون للشارع فى تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أى أهله وهم المؤمنون من بنى هاشم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت الفاء بدليل قولهم فى التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الحداد وآل الجزار (الاطهار) أى الطاهرين من وصم من هذا العلم وقيل هو قول ابا عبد الله فى ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الأطهار

لأهل لآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال وأجيب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولا بدله من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أو يل حتى يكون أصله أول ولا أهيل حتى يكون أصله أول ولا أهيل حتى يكون أصله أهيل فدل على أن أهيلا تصغير له وهذا لا يمنع من كونه تصغيرا لأهل أيضا لكن ما ذكره ذلك البعض من أنه لم يسمع أو يل فيه نظر فى المطول عن الكسائى سمعت أعرابيا فصيحا يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالاولى فى الجواب أن يقال ان أهيل وان كان يحتمل أنه تصغير لاهل لاسكن أهل اللغة ثقات وقد قام الدليل عندهم على أنه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل مختص بأولى الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافى ذلك للدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ أنه لا يدخل الاعلى من له شرف والتصغير انما اعتبر فى المضاف الذى هو الآل وليس معتبرا فى المضاف اليه كالشرف فلاننا فى الاعتبار كل منهما فى غير ما اعتبر فيه الآخر سلمنا أن كلاما من التصغير والشرف معتبر فى المضاف لكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلان سلم التنافى لان التحقير باعتبار لا ينافى الشرف باعتبار آخر فاخصه بأولى الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالاشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرحوا به (قوله خص استعماله فى الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصا وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل * الاول أنه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالها ويقال أهل الاسلام وأهل مصر * الثانى أنه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار ويقال أهلهم قيل والسبب فى ذلك انهم لما ارتكبوا فى الآل التغيير اللفظى بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد الملاءمة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا تقيلا بكونه من أقصى الخلق تطرق الى الكرامة بسبب قلبها الى الألف الذى هو حرف خفيف نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثانى جبرال هذا النقص (قوله فى الاشراف) فى القاموس الشرف محم كالعلو والمكان العالى والمجدولا يكون الاباء أو عاوا الحسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولى الخطر أن به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بملوا الحسب أفاده عبدالحكيم وقوله الخطر بفتح الحاء المعجمة والطاء المهملة معناه العظم أى سواء كان فى أمر الدين والدنيا كآل النبي أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطاهر بالضم تبيض النجاسة كالطهارة وطهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهور والجمع أطهار وطهاري وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ما ذكره الشارح هتافاً من أن اطهار جمع لطاهر لا يخالف ما قاله في شرح الكشاف من أنه جمع لطهر بكسر الهماء كنعمر وأما ما علمت أن المفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه المجموع الثلاثة فكون اطهار جمعاً لطاهر لا ينافي أنه جمع اطهر نعم ناقله في شرح الكشاف عن الجوهري من أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة الفهري من الجواب عن النخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشاف من أنه قد يقال مراد الشارح هنا أن الاطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة اليه وبخالفه القياس بصاحب وأصحاب هذا محصل ما قاله العلامة عبدالحكيم (قوله وصحابه الأخيار) أي المختارين والصحابة في الأصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الأمم ولكنها أخص من الاصحاب لانها الغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي إليها بخلاف الاصحاب فيصدق بأى أصحاب كانوا ثم اختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل: طال صحبته وقيل: وروى عنه والظاهر أن مراد الصنف هنا كل مسلم يميز صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة ألف وأربعمائة عشر ألبا كما هم أهل (٤٦) روايته عنه وفي قول الصنف الأطهار التامح لقوله تعالى أنما يريد الله ليذهب

عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كما أن في قوله الأخيار التامح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تبين بما قلناه من التامح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار وتخصيص الاصحاب بالوصف بالأخيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الأخيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما

جمع طاهر كما أحب وأصحاب (وصحابه الأخيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الشقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه إيماء إلى قوله تعالى أنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا (و) على (صحابه) اسم جمع لصاحب (الأخيار) أي المختارين وهو جمع خير بالتشديد لا خير الذي هو اسم التفضيل لأنه في الأصل لا يثنى ولا يجمع والمراد بالصاحب الصحابي وهو كل من لقبه وآمن به صلى الله عليه وسلم وفيه إيماء إلى قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس وقد تبين بما أشير إليه من الآيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار والصحابة بالوصف بالأخيار (أما بعد) أي مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذا الخ

وصحابه الأخيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنوه هاشم وبنو المطلب وقيل جميع الأمة وقيل أولاد فاطمة رضي الله عنها وكان الأحسن اضافتها إلى طاهر لان الصلاة على الآل رويها من طرق كثيرة ليس فيها الاضافة إلى مضمرة ولان الكسائي والنحاس والزبيدي منعوا اضافة الآل إلى مضمرة

لكن يرد عليهم قوله وانصر على آل الصلوة * بوعابديه اليوم آلك

وقوله الأطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهال والمراد الطهارة من الأنداس والنقااص والصحابة الأكثر فيها أفتح الصاد ويجوز كسر هاء على لغة وهم كل من رآه النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً وقيل غير ذلك بما يطول ذكره والأخيار جمع خير كميته وأموال وبين الآل والصحابة عموم وخصوص من وجه لان التابعي الذي هو من بني هاشم وبنو المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان الفارسي مثلاً بالعكس فذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل انها فصل

الخطاب

في القاموس من أن الخففة في الجمال والميسم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبدالحكيم ومحصله أن

خيبراً اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشدداً أو مخففاً يجمع على أخيار لكن الشارح إنما قيد بالتشديد لانه المناسب للمقام وقال الفهري قيد بالتشديد احترازاً عن خير المقصور عن أخير أفعال تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير أفعال من وأفعال من لا يتصرف فيه لكونه مشابهاً لفظاً ومعنى لأفعال التعجب غير المتصرف فيه كما يقرر في النحو وهذا لا ينافي أن خيراً الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففاً يجمع على أخيار كالمشدد وعليه هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أي في الحال أوفى الأصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضي أن خيراً الخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على أخيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا لفصل أي لفصل ما بعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه افادتها للتوكيد أنك اذا أردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا أردت تأكيد ذلك وأنه قائم ولا محالة قلت أما زيد فقائم أي مهما يكن من شيء فزيد قائم فقد علت قيام زيد على وجود شيء في الدنيا وذلك محقق والمعلق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفاً بالأوصاف الآتية محقق لانكار له ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع الانكار أو الشك قلت يكفي في صحة التأكيد الانكار التنزيلى الادعائي على أن التأكيد قد يكون مجرد الاعتناء بالحكم وتقريره في النفوس كما سيأتي ان شاء الله

(قوله هو) أي لفظ بعدهما وإنما قيدنا هنا بالأجل قوله المبنية والالفاظ بعد في حدة ذاته قد يكون معرباً (قوله من الظروف) أي الزمانية نظراً للنطق أو المسكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله المبنية أي على الضم (قوله المنقطعة الخ) هذا إشارة لعلة البناء والمراد لانقطاعها لفظاً لا معنى والافتراق لانقطاع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجمع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابهاً للحرف في المعنى فلذلك بنى (قوله أي بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتي التناء فتدخل البسطة فانها من جملة التناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف أي أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا إشارة إلى أن العامل في الظرف حقيقة الفعل وأما ما يظن يق للعروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذي نابت عنه أما فتكون نائبة عنه معنى وعملاً (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله أي لأن أصل التركيب الذي نابت عنه فيه أما نابت الفعل مهم الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أين الفعل الذي نابت عنه أم أم ان المراد بالاصل ما حق الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولاً ثم اختصر واعتراض بأنه لا دلالة على هذا الأصل لان الفاء غاية ما تقتضي شرطاً لا يخصص مهما ويحجب بأن غير مهما لما كان خاصاً بشئ لان من لمن يعقل وما غيره ومتى للزمان وأين المكان والمقصود هنا التعميم واذما ومهما عام إلا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان إن أيضاً عامة قلت نعم الا انها للشك فلا تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره أن الظرف المتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقاً والعامل فيه اما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات

(٤٧)

وقدمت تلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط الملتزم حذفه بعد أما لجريه على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح في الطول في متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عملها بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفاً فهي من متعلقات

هو من الظروف المبنية المنقطعة عن الاضافة أي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ ويكن شرط والفاء لازمة له غالباً

بعد ظرف مبني لفظه عن الاضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه اما الفعل الذي نابت عنه أما أو ما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدأ والمبتدأ ملزمه الاسمية والشرط ملزموم الفاء في بعض الاحيان أزممت أما القائمة مقامها صوق الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها في خطبه وكذلك العرب قال سبحانه:

لقد علم الحى الجياون أتى إذا قلت أما بعد أنى خطيبها

الجزء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لافادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقاً على وجود شئ مفيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق أقرب لتحققه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامر بالنظر لما في المقام سيان (١) لتحقق ما علق عليه فيها (قوله ومهما هنا) أي في هذا التقدير الذي قدره الذى هو أصل أو ما قيد ابتدائية مهما هنا لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولاً كقولك مهما تعطينى من شئ أفيل (قوله والاسمية لازمة للمبتدأ) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار لثلاثتهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدأ الذى هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للمبتدأ أي مبتدأ كان (قوله ويكن شرط) أي فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلمها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لمهما في موضع الحال فان قلت لافائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهي نفس الشئ ففيه بيان للشئ بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت فائدة التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا يبر ذلك فهي ليست واحدة بخصوصه فهذا البيان مفيد لتأكيد العموم ويجوز جعل مهما للزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أي زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أي لجوابه وقوله غالباً أي في أغلب أحوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطاً كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلاً جامداً أو منقياً بما أولن أو مقرون بقد أو السين أو سوف وأما اذا صلح لمباشرة الاداة بأن كان ماضياً غير مقرون بقد أو مضارعاً مثبتاً أو منقياً فلا يلائمه الفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها في حديث والاستمعية فاندر وفي قوله:

من بفعل الحسنات الله يشكرها بضرورة (١) سيان، كداني الاصل والصواب سيان لان تجعل كان شائبة. كتبه مصححه

(قوله حين تضمنت أما الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل الابتداء وفعل الشرط يجعل الابتداء بمعنى المبتدأ وإضافة معنى إليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو في الكلام حذف مضاف أي معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو مضافا ويكن أعني المبتدأ وفعل الشرط أي حين قامت أمام مقام المبتدأ وهو ملزومها لزومها الصوق الأسم وهو قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزومها الفاء ففي كلام الشارح لفونشر مشوش وبما ذكرنا من أن المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ وبالشرط الفعل اندفع ما يقال أنها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسما وفاعلا وهو باطل (قوله لزومها الفاء) أي لزومها عرفيا أي غالباً لا عقلياً فلا ينافي أنها قد تحذف قليلاً في غير ضرورة كحديث ما بعد ما بال أقوام الخ وكثيراً عند تقدير القول في الجزاء كقوله تعالى فأما الذين أسودت وجوههم أ كفرتم أي فيقال لهم أ كفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر:

فأما القتال لاقتال لديكم * ولكن سيرا في عراض الموابك

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للمبتدأ إنما هو الاسمية لا لصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لأما الاسمية اللازمة لمهما القيام مقامها لا لصوق الاسم ويجاب بأن اصوق الاسم وإن لم يكن لازماً للمبتدأ إلا أنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لمقتض ذلك أنه يلزم على جعل الاسمية لازماً لخروجها عن الحرفية التعينية لها فجعل لصوق الاسم أي وقوعه بعدها إلاب فصل بدلا عنها إذ مالا يدرك كانه لا يترك كانه والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدأ وفي حكمه فهو اسمية حكما وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شيء لشيء أعم من أن يكون باعتبار مفهومه وذلك كاصوق الاسم للمبتدأ أو باعتبار تحققه كاصوقه لا مافان الملاصق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما إن كان من المقربين وأجاب في الكشاف بأن التقدير فأما المتوفى إن كان الخ فالاسم ملاصق تقديرا (٤٨) (قوله إقامة لللازم) أي الذي هو الفاء والاسمية الحكمية

أعني لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم أي في موضع اللزوم وهو المبتدأ والشرط وقوله إقامة الخ الظاهر أن كلامنا إقامة والابقاء تعليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وإن قوله في الجملة راجع لكل من الإقامة والابقاء

حين تضمنت ما معنى الابتداء والشرط لزومها الفاء ولصوق الاسم إقامة لللازم مقام اللزوم وابقاء لآثره في الجملة (فلما) هو ظرف

الاسم ووجود الفاء بعده ابقاء في الجملة لآثر المحذوف وإقامة اللازم الذي هو الاسمية والفاء مقام اللزوم الذي هو المبتدأ والشرط وهو ملزومها ويحتمل أن يراعى في معنى الشرطية الفعل المطلوب لمهما وهو ظاهر وإنما قيدنا ابتدائية مهمما بهنا لأنها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهمما تعطيني من شيء أقبل (فلما) قيل إن لما هذه ظرف زمان بمعنى حين يليها ماض لفظا كقولنا لما جئتنى وسيأتي ذلك في آخر الكتاب والمعنى ما بعد الحمد والصلاة ص (فلما)

أي لزمت أما الفاء إقامة لللازم مقام اللزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة ولزم أما لصوق الاسم إقامة لللازم مقام اللزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة وبيان ذلك أن الفاء وإن قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء إلا أنها ليست في مقامه حقيقة لأن مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو محل الذي فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكأنها حلت محل ملزومها فهي حالة محله في الجملة لا في التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم في مقام المبتدأ لأن مقامه حقيقة هو موضع أما لأنها نابت عنه ووقعت في موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكان الاسمية حلت محل ملزومها فهي حالة محله في الجملة لا في التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ أثر مفرد مضاف يعم فكأنه قال وابقاء لآثره أي علامته ولوازمه في الجملة فآثار المبتدأ الاسمية والخبر والمحل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية أي الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها بقى شيء آخر وهو أن قوله إقامة لا يصح جملة لأنه لا يمتنع في الفاعل لأن فاعل لزمت الفاء وفاعل إقامة الواضع وأجيب بأننا نؤول لزمت بأزمت وبهذا اتحدا في الفاعل وهو الواضع أي أُلزم الواضع أما الفاء لأجل إقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذي يريكم البرق خوفا وطمعا أي ليجمعكم خائفين (قوله هو ظرف) أي إذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف نفي كالم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الأنحوان كل نفس لما عليها حافظ وما دعه الشارح من ظرفيتها أي فيما إذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف أنها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فأنها شرط لما يقع لا تغاير غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قضينا لأنها مضافة إليه على جعلها ظرفا والمضاف إليه لا يعمل في المضاف ولا جائز أن يكون دل لأن ما للنافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس في الكلام ما يعمل فيها غيرهما وإذا اتفق العامل انتفت الاسمية وثبتت الحرفية إذ لا قائل غيرها

وأجيب باختيار كون العامل قضيئاً ونمنع كونها مضافة كذا قال يس لكنه مخالف لكلامهم إذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف لجملة فعلية ماضوية وجو بالافعال أحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جواها وهو ظل والظروف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها واستدل ان خروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفاً ما جازماً أكرمته أمس أكرمته اليوم لأنه إذا كان ظرفاً كان عمله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقفاً في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم أكرمته أي في الامس أكرمته اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمت فان الشرط لا يكون الا مستقبلاً والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله بمعنى إذ) هذا أحسن من قول الشارح في المطول انها بمعنى اذا لأن لما ظرف لما مضى من الزمان واذ كذلك بخلاف اذا فانها له مستقبل فاللامه يدها وبين اذ أقوى وأحسن من قول أبي على الفارسي وان جنى انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفاً محضاً ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك إذ كل من قال بظرفية لما قال بوجود اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أي من حيث افادتها التعليق في الماضي (قوله يليه قول) أي ولو تقديراً كما في قوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

فان سقاؤنا فاعل قبل محذوف يفسمه وهما بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه (قوله ماض لفظاً) أي في اللفظ كالأوقع في التثنية وقوله أو بمعنى أي أو ماض في المعنى نحو لما يكن زيد قائماً أكرمته (قوله وعلم توابعها) أي والعلم الذي له تعلق بتوابعها وهي الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس والتاميح وغير ذلك وتعلمني العلم بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٤٩) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنا مقدر عطفاً

على المضاف السابق أعني علم البلاغة وان لفظ توابعها مرفوع باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور أو مجرور على تجويز سبويه ابقاءه على اعرابه لأن افراد الضمير في قوله إذ به يعرف لا يلائمه بل أراد أن توابعها عطف على المضاف اليه السابق أعني

بمعنى إذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض لفظاً أو بمعنى (كان علم البلاغة) هو علم المعاني والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع

أكرمته أو بمعنى كقولنا لما لم تجتني أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شيء بدخولها وهو التحقيق لأن مواد استعمالها شاهدة بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لولاها لما لم يقع لانتفاء غيره والمغاد في أحد التقديرين قريب من الآخر وإنما اختلف في اعرابها انما قطب عاملاً أو حرفاً فلا وما قلنا لهذا احتراماً من لما أختلم التي هي حرف جزم فليست محل لهذا الاختلاف (كان علم البلاغة وتوابعها

كان علم البلاغة وتوابعها

(٧ - شروح التاميم - أول) البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمي كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعاني والبيان ظاهراً الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافي أي العلم الذي له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف ويحجب باختيار الثاني ويراد بعلم البلاغة علم له زيادة تعلق بالبلاغة بأن دون لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير العلمين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل عجزها حكم كما ان صدرها كذلك ولذا منوعوا عجزها من الصرف في أبي هريرة للعامة والتأنيب هذا وقال العلامة الخطابي يمكن أن يدعى أن العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى بعلم وأضيف اليه من اضافة العام للخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لاعلى جزئه واعتراض عليه بأن توابع البلاغة عبارة عن الحسنات البديعية كما مر وهي ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى المصدرية وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقد يجب بأنه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أولاً بمعنى العلم وأعاد عليها الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكافؤ لا يتم إذ لم يثبت أن البلاغة علم لهذين العلمين وقول المصنف فيما أتى وسموها بالبلاغة المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شيء آخر وهو أن السيد في شرح المفتاح نقل عن صاحب الكشاف أن البديع ليس علماً مستقلاً بل هو ذيل لعلم البلاغة وكذا السكاكي فلم عدده المصنف فنا رأسه وجعله مع فنى البلاغة من أجل العلوم معللاً ذلك بأن كشف الاستارع عن وجوه الاعجاز بهامع أنه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق اللغة العربية وأجيب بأن الحق مع المصنف في عدده علماً إذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحقيقة المتعبرة في موضوعات العلوم وله غاية أيضاً فجعله علماً مستقلاً من العلوم الادبية أوجه ولما كان تابعاً للمعاني والبيان غلبا عليه في الحكم

بالأجلية والأدقوية وأجرى التعاليم بناء على ذلك (قوله من أجل العلوم) أتى بمن للإشارة الى أنه ليس أجل العلوم على الإطلاق بل من الطائفة التي هي من أجل العلوم وهذا لا ينافي أن من تلك الطائفة ما هو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أي منزلة ومرتبة وهو تمييز محمول عن الفاعل وهو اسم كان أي لما كان قدر علم البلاغة فوسره من أجل أقدار العلوم ومن أدق أسرارها وقال عبدالحكيم انه تميز من نسبة الاجل الى العلوم محمول عن (٥٠) الفاعل أي فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجل قدرها من العلوم وكذا قوله

سرا أي من علوم أدق سرها من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أي نكات فأسراره ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفي الاجل والادق صنعة الطبايق وفي قدرا وسرا من عيوب انفاية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف وانما لم يسلك ترتيب اللف ليكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور في هذا الدليل (قوله لا غيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم العمول وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافي والا فقد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالهام أو سليقة كالعرب (قوله دقائق العربية) أي دقائق اللسان العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا

(من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا اذبه) أي بعلم البلاغة وتوابعها لا بغيره من العلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق العلوم سرا

من أجل العلوم قدرا) أي لما كان العلم الذي يفرق به بين الكلام البليغ وغيره وهو يشمل نوعين أحدهم علم المعاني والثاني علم البيان أي لما كان هذان العلمان مع العلم الذي تعرف به اوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من أعلى العلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه العلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعا وإنما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع (و) كان من (أدقها) أي العلوم (سرا) أي سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار العلوم وأراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذبه) أي هذا العلم وتوابعه لا بغيره من سائر العلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والأسرار بمعنى وهي المعاني الدقيقة والحكم المعبرة في تراكيب البلغاء التي تقتقر الى السليقة الكاملة العربية والفطنة المتوقدة في تعلم تلك الاسرار لا المعاني البادية في مبدأ التأمل المدركة حتى للبداء فلما كان به تعرف دقائق العربية التي هي من أدق الدقائق لاظهارها كان

من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطبق على العلوم الثلاثة التي تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعاني والبيان وعلم البديع حينئذ تابع والتصنيف جعل علم البلاغة مجموع العلمين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والتبوع علما واحدا * وقوله من أجل العلوم قدرا يقع مثله في الكلام كثيرا أعني دخول من على أقل التفضيل وانما يكون ذلك في أحد موضعين * الاول أن تكون الافراد مستوية الرتبة في تميزها على غيرها فيقال عن كل منها انه الافضل لانه بعضه فيصح ما ذكره المصنف ان كانت علومها مستوية الرتبة وهيئات أن يعلم ذلك اما اذا كانت العلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعلاها انه من خيرها بل هو خيرها ولا يقال عماليه انه من خيرها لانه ليس شئامنه تقول ز بدأفضل الناس ولا يقال من أفضلهم الا اذا كان له مساوي الثاني أن يكون بعض أنواع الحقيقة أفضل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفرادها انه من خيرها أي من النوع الذي هو خيرها ومن هذ القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراءة فتح الفاء أي من النوع الانفس ولا يكون من النوع الاول لانه ليس له من يساويه في النفاسة فلوراد ذلك المعنى لزال أنفسكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبارة السكا كي ان هذا أعظم العلوم وكان المصنف أتى بمن خلافه وقد بوجه كلام السكا كي بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العلم كما ادعوه صدق انه أعظم العلوم لتأديته الى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتي بيانه وأتى المصنف بالطبايق لمضادة الاجل للادق ثم شرع في تليل ذلك فقال ص (اذبه تعرف دقائق العربية وأسرارها

الى العربية أي دقائق العربية وأسرار العربية والمرادهما المعاني المدلول عليها بتوابعها التي هي من التقديم ويكشف والتأخير والتأكيد وعدمه وهي مقتضيات الاحوال وعطفها غير ان كان الضمير راجعا للدقائق أي دقائق العربية وأسرار تلك الدقائق وعلى هذا فيراد بالدقائق الاحوال وبلاسرار النكات التي تقتضيتها تلك الاحوال والاول كالشك وخلو الذهن والثاني كالتأكيده وعدمه (قوله فيكون من أدق العلوم سرا) أي فيكون من طائفة أدق العلوم سرا وفيه أن هذا التفرع مشكل لأن دقة

المعلوم تستلزم دقة العلم لا أدقته فالمناسب أن يبدل أدق في التفرع بدقائق وأجيب بان قوله فيكون مفرع على محذوف في كلام المصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به أدق الدقائق لا يكون الأذق لأن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القرمي بأن اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وأن ماسواه وان كان لا يخلو عن افادتها إلا أنه أدنى مرتبة في إفادة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق العلوم سرا كما لا يخفى وتأمله ثم اعلم أن هذا الاشكال إنما يرد على جعل قوله وأسرارها عطف تفسير على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أى دقائق الدقائق فلا يرد ذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي أدق ومن المعلوم أن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم سرا واستقام أمر التفرع من غير احتياج لشيء مطوى في كلام المصنف (قوله ويكشف وجوه الاعجاز) أى عن أنواع البلاغة وطرفها المشتمل عليها القرآن التي هي سبب في اعجازه أى كونه معجزا بحيث لا يمكن

(٥١)

خواص الترايب (قوله في نظم القرآن) حال من

وجوه الاعجاز أو من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بأن يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن فهو بمنزلة قوله تعالى أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقوله ويكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له في الظرف المتقدم وفي الصيغة والى هذا يشبر قول الشارح أى به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم مستند الضمير علم البلاغة لان نصب الاستار بإياه السجع (قوله أى به يعرف أن القرآن معجز) المراد المعرفة

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أستارها) أى به يعرف أن القرآن معجز

من أدق العلوم سرا ثم أشار الى علة أرفعية القدر بقوله (ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أستارها) أى بالمعلم المذكور وتوابعه دون سائر المعلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز أى عن طريق البلاغة وأنواعها التي بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن في نظمه وبلاغته التي هي غاية مطابقتها لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص المقتضى لتناسب دلالة كالمه افرادا وتركيبا لكونه في غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم للبلاغة فيه ولا يطلق النظم في الجملة على جمع الكلمات كيفما انفق من غير رعاية المناسبة في المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذي وجوده في القرآن محال فلما كان هذا العلم مخصا بادراك كون القرآن معجزا لاشتماله على الدقائق والأسرار بالبلاغة التي بالاطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة للمعلم برسالة النبي صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز في الدنيا والآخرة كان هذا العلم من أجل المعلوم لان معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والمعلوم انما تتفاوت في

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أستارها) ش اعلم أن علم العربية على ما قال الزمخشري يرتقى الى اثني عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالفردات هما اللغة والتصريف ويايهما الثالث وهو علم النحو فان المركبات هي المقصود منه وهي كالنتيجة لهما ثم يليها علم المعاني واملك تقول أى فائدة لعلم المعاني فان المفردات والمركبات علمت بالعلوم الثلاثة وعلم المعاني غالبه من علم النحو كلا ان غاية النحو على أن ينزل المفردات على ما وضعت له وبركبتها عليها ووراء ذلك مقاصد لا تتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض التسكيم على أوجه لا تنتهي وتلك الاسرار لا تعلم الا بعلم

التصديقية وأشار الشارح بذلك الى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفة أنه معجز على طريق الكتابة لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعتراض بأنه لا وجه لذلك الحصر لان معرفة أن القرآن معجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فهو ان أراد بقوله أى به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لا يسلم وان أراد به معرفة أن اعجاز ذلك كمال بلاغته فكذلك لما علمت أن كلامهم مستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الاول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك أن هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح أن يراد الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك انما يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف أن القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون في غاية درجات البلاغة فيكون معجزا واذ كر أن القرآن معجز لكمال بلاغته في علم الكلام انما هو على سبيل الاجال اذ لا يعلم منه ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كماله على أن معرفة الاعجاز في علم الكلام لا به اذ علم الكلام انما يعرف به الالهيات والنسب والسميات واعجاز القرآن ليس منها فذكره فيها انما هو على سبيل

الاستطواد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لافيه فلا ورود للاشكال من اصله (قوله لكونه في أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس في أعلى مراتب البلاغة لأن بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه في أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه ولكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله في أعلى مراتب البلاغة ويحجب بأن أعلى بمعنى أعلى وهو يصدق على الأعلى وما دون الأعلى لأن على مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو وأن أعلى باق على حاله ولكن المراد أنه في أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلغاء وهذا لا ينافي أن يكون بعضه أعلى من بعض في البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن في أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم ان مذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتماله على الدقائق والاسرار التي ليست في طوق البشر وقد رتهم هو التحقيق عندهم وقيل ان اعجازهم من جهة صرف و منع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على الاخبار عن الغيبات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لمخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار في الاسلوب ولا سيما في الطامع والمقاطع (قوله وهذا) أي معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أي تصديق النبي وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أي الدنيوية والأخرية (قوله لكونه معلوما) أي ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أي وهى الفوز بالسعادات وفي الكلام حذف أي وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وبما ذكرناه من أن المراد بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعد السكينة ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٢) الشيء بنفسه لان العلم نفس القواعد السكينة التي هي معلومات الفن وحاصل

الجواب أن مراده بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التي ليس في طوق أحد من البشر الا ان كان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعني قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد

لكونه في أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم لكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات وتشبيهه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الوجوه ايهام وتشبيه الاعجاز بالصورة الحسنة استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن تأليف كلماته فوائدها وغايتها ولما كانت الحسنات البديعية مؤكدة لحسن البلاغة جعل لها مدخل في الاجلية لان التوكيد للشيء لا بأس أن يطل على حكم أصله ولا يخفى أن ما به حصلت أدقية سره هو الآيل لما حصلت به المعاني والنحو وان ذكرها فهو على وجه اجمالى يتصرف فيه البياني تصرفا خاصا لا يصل اليه النحوى وهذا كما أن معظم أصول الفقه من علم اللغة والنحو والحديث وان كان مستقلا بنفسه

واعلم

ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيهه وجوه الاعجاز) أي أنواع البلاغة

وطرفها التي حصل بها الاعجاز وهى خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبة أي بجماع الحفاء في كل الاعن القليل من يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيهه وجعل التشبيه المضمرة في النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخيل أي على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أي والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام أي تورية وهى أن يطلق لفظه معنيين قريب وبعيد وراد منه المعنى البعيد أي القليل في الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والأنواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة أن يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله أو تشبيهه الاعجاز بالصورة الحسنة) أي بجماع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) أي لانه من ملامات المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخيلية على هذا التقرير كالاول لان الصور المستحسنة من حيث هي ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس في السكينة والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لاننا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للسكينة كما يكون للتشبيه وللجواز المرسل وتعبيره بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف الترشيح المصرفة فقط (قوله تأليف كلماته) أي جمعها على الصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظامه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال الال في السلك استعارة مصرفة أو بالكناية بأن شبه القرآن بعقد الدرر على طريق السكينة واثبات النظم تخيل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال الال في السلك ثم استعير لفظ النظم له

(قوله مترتبة المعاني) أي حال كون الكلمات مترتبة المعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبته التي تليق به فإذا كان أحد المعنيين لازماً أو مسبباً عن المعنى الآخر أتى أولاً بالمعنى الملزوم والسبب ثم بالمعنى اللازم أو السبب (٥٣) وكذا إذا أريد الحصر فقدم العمول على عامه

لاجل افادة ذلك فالمرتبة التي تليق بالمعمول حينئذ التقديم وبالمامل التأخير وإذا أريد عدم الحصر عكس الأمر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهي المطابعية والتضمنية والالتزامية والمراد بمتناسقة تشابهها وتماثلها في المطابعية لمقتضى الحال أي حال كون تلك الكلمات دلالتها بمثابة في المطابعية لمقتضى الحال فإذا كان الحال يقتضي دلالة المطابعية أي بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذي فسره بترتيب المعاني فيما مر فيلزم عليه التكرار لأن الأول في المعاني والثاني في الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) أي على قدره (قوله لا تواليها في النطق) أي فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيف اتفق أي من غير رعاية المناسبة للمعنى الذي وجوده في القرآن محال (قوله وضم بعضها إلى بعض) مرادف لها

مرتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا تواليها في النطق وضم بعضها إلى بعض كيف اتفق (وكان القسم الثالث)

أجليته فلا يخلو الكلام من ضرب من التفتين والنأ كيد ثم إن في كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تمثيتين * إحداهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الإعجاز وهي أنواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الإعجاز وتجمعها المطابقة لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتنكير والحقيقة والحجاز والسكناية وغير ذلك مما لا ينحصر بالأشياء المحتجبة تحت الأستار لحفظها إلا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكناية على ما سيحى تحقيقها إن شاء الله تعالى ويكون حينئذ ذكر الأستار اللازم للشبه باستعارة تخيلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه إيهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذي له معنيان على أحدهما وأقلهما استعمالاً وذلك لأن استعمال الوجه في الجارحة المعلومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بينناها بأيديهم فان اطلاق اليد على القدرة إيهام وتورية لأن اطلاقها على الجارحة أقرب إلى الفهم * والتشبيه الثابتة أن يكون قد شبه ما وقع به الإعجاز أو نفس الإعجاز بناء على أن الإعجاز أطلق على ما وقع به أو على نفس حقيقته من اطلاق المصدر على اسم المفعول أولاً بالصور المستحسنة في ميلان النفس ونسوفها لادرا كما فيكون اضمار التشبيه في النفس استعارة بالسكناية أيضاً ذكر الأستار ترشيحاً للتشبيه لأنها مما يلائم التشبيه به ويكون ذكر الوجوه تخيلية وإنما لم تجمل الأستار تخيلية في هذه التشبيه لأن الصور المستحسنة من حيث هي ليست الأستار من لازمها الخاص الذي يتقوم به وجه الشبه أو يتكامل بخلاف الأشياء المحتجبة تحت الستركما في التشبيه الأولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

بما وعلم أن علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل فإن الخبر والإنشاء اللذين يتكلم فيهما المعاني هما موضوع غالب الأصول وإن كل ما يتكلم عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب والنهي للتحريم ومسائل الأخبار والعموم والخصوص والاطلاق والتقييد والاجمال والافصيل والتراجع كلها ترجع إلى موضوع علم المعاني وليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم الشرعي والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف ولاحق وهو أستارها فهي استعارة مرشحة لاقترانها بما يلائم المستعار منه وهذه تدخل في عبارة المصنف حيث قال في الاستعارة أنها تسمى مرشحة إذا اقترنت والسكاكي إنما قال إذا عقت بما يلائم المستعار منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها إلا بتأويل كلام السكاكي كما ستراه وإنما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين إن كان الوجوه استعارة ويحتمل أن يراد بوجوه الإعجاز ضروبه وأنواعه وقدم قوله به ليقيد الاهتمام فإن قلت أين كان هذا العلم في زمن الصحابة الذين يعرفون أسرار العربية وانكشف لهم أوجه الإعجاز قلت كان مركزها في طائفتهم وقوله أسرارها وأستارها فيه جناس لاحق لاختلاف السكمتين بحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات على حسب ترتيب المعاني في النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لا شك أن المفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب أن يجعل للشئ المتعدده هيئة بحيث يعتبر بعضها بالنسبة إلى

قبله (قوله كيف اتفق) أي على أي وجه وأي حال اتفق سواء كان بين المعاني ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة للحال لا مبرين أولها إن الأصل في العطف الواو والثاني إن الحال يقتضي أن الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من أجل العلوم المقيد ذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشوم مع أن الحامل له أمران كون علم البلاغة من أجل العلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشوم

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بتبعيض لابيانية محضة إذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعضه ثم ان الجار والمجرور اماحل من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من ابتدا أو صفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لأن الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متملقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعت المعرفة بالنكرة واما أن يكون ذلك المتعلق معرفة أي الكائن فيلزم حذف الموصول و بعض الصلة لأن أل الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت تختار الأول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظي بناء على أن أل الداخلة عليه جنسية والمعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظر اللفظ ولك أن تختار الثاني وهو جعل الجار والمجرور متملقا بمعرفة ولا يرد ما سبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لأنه لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وأل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكي) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالعجم تقريرات والذي ذكره السيوطي أنه نسبة لجده كان سكاكا للذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ما صنف فيه لا يصح أن تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لأعظم التصنيف فهي اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٥٤) واقمة على الكتب بدليل تبين المصنف لها بجمع لاعلى كتاب لعدم التناطبق

من مفتاح العلوم الذي صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ما صنف فيه (أي في علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان لما صنف (نفعا) تمييز من أعظم (لكونه) أي القسم الثالث (أحسنها) أي أحسن الكتب المشهورة (ترتيباً)

الكائن (من) مجموع الكتاب السمي (مفتاح العلوم الذي صنفه) أي مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي) رحمه الله تعالى (أعظم ما صنف) هو خبر كان (فيه) أي فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أي كان القسم الثالث أعظم المصنفات التي هي الكتب المشهورة في ذلك الفن (نفعاً) تمييز من قوله أعظم أي نفع ذلك القسم أعظم أنفع تلك الكتب المشهورة في هذا الفن وإنما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أخرى وإنما كان أعظمها نفعاً (لكونه أحسنها ترتيباً) أي لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب في ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شيء في مرتبته التي تنبغي له ولما كانت كل مسألة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله وور بما تكون المسائل غرراً وحساناً في معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغي لها فتكون كالألحى عقداً نقصم فانتشرت فيفتقر كمال حسنها الى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبدالقاهر مع بلاغة مؤلفه لالم براع فيه حسن الترتيب بأنه

بعض بالتقدم والتأخر والأصول قواعد هذا العلم والحشود كراما حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وستكلم عليه في بابهِ والتعقيد ما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مفتقرا الى الايضاح أي ليزول

بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنف) أي أعظم الكتب المشهورة التي صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتاباً لأن أفعال التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بأجوبة الأول أن جملة كتابا باعتبار المعنى اللغوي إذا لكتب لغة المضم والجمع الثاني أنه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلخه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتاباً

بالمعنى العرفي أيضاً الثالث أن القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) ما أي لأعظم أي تمييز لنسبة أعظم الى ما صنف محمول على الفاعل أي أعظم نفعه ما صنف فيه ولا يقال ان فيه رفع أفعال للظاهر لانا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لا شيء جملة تمييزاً من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما شتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخاص والعام قلت لأنه لا يكون نصافي المقصود حينئذ وهو أن الأظمة باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر واما اعتبار الصنف الوصف بالمشهورة لأنه اذا كان أعظم المشهورة نفعاً فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتيباً) أي فتركيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله في المراتب العليا وذلك لأن كل مسألة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فاندفع ما يقال إن الترتيب شيء واحد وهو جعل كل شيء في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفعال التفضيل أعنى أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتيباً ثم ان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز أن تقع المسئلة موقعها اللائق بها جادا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيما اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب آخر

(قوله وضع كل شيء في مرتبته) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبته ان عاد على كل لازم أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبته ومرتبة مساواه وهو لا يصح وان كان عائدا على شيء لازم أن تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبة شيء واحد وهو لا يصح أيضا واجب بان تختار أن الضمير راجع لكل واصافة المرتبة للمعوم لانه مفرد ومضاف والمراد باللائقة بها فالمعنى وضع الاشياء في مراتبها اللائقة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكانه قيل وضع هذا الفرد في مرتبته اللائقة به وهكذا هو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشيء والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شيء فالمعنى وضع شيء في مرتبته أى شيء كان (قوله أتمها تحريرا) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير ينافي وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء . وحينئذ فلا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل إنما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام الثابت لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل الزيادة فلا ينافي وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله وتهذيب الكلام) أى تخليصه من الزوائد وكونه (٥٥) أم بالنسبة اليها لا ينافي اشتماله على الحشو والتطويل في نفسه

كاسيد كروما ذكره من أن التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى اصطلاحى وأما في اللغة فهو تخلص العبد من الرقبة (قوله متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا) أى والاصل وأكثرها جمعا الاصول جمعا واعترض هذا بأنه يلزم عليه عمل المصدر محذوف فاع أنه لا يعمل محذوف كما لا يعمل في متقدم وأيضا ما لا يعمل لا يفسر عاملا ويجاب بأنه من باب حذف العامل لا من باب عمل المحذوف وقولهم ما لا يعمل لا يفسر عاملا قاصر على باب الاستغناء وما نحن

هو وضع كل شيء في مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريرا) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أى أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها بما يكفيه رائحة الفعل

كلالى عقدا انقسم (وأتمها تحريرا) عطف على أحسن أى لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها فى تحريره والتحرير والتهديب والتنقيح بارادة موجبات التعقيد والحلل والتفاوت فى تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والافبعده فرض تمام التحرير فالتفاوت فيه حتى تصح الأتمية فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كما ذكر ولكونه أيضا أكثر تلك الكتب فى جمعه لاصول الفن وذكرنا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالباء عند النقرر لبيان المعنى بسهولة والافهى فى الاعراب تميزات محولة فى الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمقدر دل عليه جمعا ولم يتعلق بالذکور لان المصدر انما يعمل فى مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو فى تأويل الموصول وصاتته والموصول لا يتقدم عليه معمول صنهه لكن الاصح جوازه فى الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرر انه كمنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه معنى فصار لا يتفك عن عامله معنى فكانه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان رائحة

مانسبه اليه من التعقيد وتباعد اداة كتابه الايضاح لانه انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضا هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلو أراد أن اللفتاح محتاج لكتاب الايضاح لما ناسب قوله

فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة المحذوف أى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أى لانه يؤول بالموصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتقديم جزء الشيء عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه . وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أى جواز تقدم معمول المصدر عليه فى الظروف كما هنا وهذا مذهب الرضى قال لان انقول بالشيء لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف وما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بأنه ليس هنا ظرف وانما هو مفعول به زبدت فيه اللام لتقوية العمل قال يس وهو من العجب العجاب لانه اشهر كثر على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر وانهما اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا كالفقير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه رائحة الفعل) أى ماله أدنى ملاسبة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث وهو أحد جزأى مدلول العمل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جماعة بأن قولهم رائحة الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيرا رائحة الفعل لان للظرف شأنها ليس لغيره لتنزله من الشيء منزلة نفسه لوقوع الشيء فيه وعدم انفكاكه عنه

(١) قوله بالباء كذا فى الاصول وصوابه بنى فانها الوجود فى تقريره كما نرى كتبته مع صححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالأوصاف السابقة وذلك أنه لما وصفه بالأوصاف السابقة توهم أنه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن الخ (قوله هو الزائد المستغنى عنه) أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء المراد سواء كان لفائدة أم لا كان متعينا أم لا كما فى قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لأن المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو فى الكلام حذف مضاف أى ذو الزيادة ثم ان فى كلام الشارح احتياكا حيث حذف من كل قيدا أثبتته فى الآخر حذف من الحشو قوله على أصل المراد لذكره فى التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره فى الحشو (قوله واستعرف الفرق بينهما) أى الفرق المتعد به والا فالتفسير الذى ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لانه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لانه قيد التطويل بكونه لغبر فائدة وأطلق فى الحشو فيجزمه مان فى زائد لالفائدة وينفرد الحشوفى زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتى أن الحشو هو اللفظ الزائد المتعين زيادته كقوله

وأعلم علم اليوم والامس قبله * ولدكننى عن علم مانى غد عمى

فلفظ قبله زائد قطعا فهو حشو والتطويل هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعينه كما فى قوله (٥٦)

صنفت (ولكن كان) أى القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر أى كان قابلا (بالاختصار) لما فيه من التطويل (مفتقرا) أى محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد الفعل تكفى فى عمله (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفا بما تقدم المقتضى للاستغناء به عن تأليف آخر فى معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة الى تأليف آخر فى معناه محرر من تلك العيوب وهى أن ذلك القسم (كان غير مصون) أى غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعينه كقوله * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فقوله قبله يتعين لازيادة وهو غير محتاج اليه ويأتى ان شاء الله تعالى ان فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله * وأنى قولها كذبا ومينا * والكذب والين بمعنى واحد فأيهما أقط صح المعنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما لازيادة فالفرق بين الحشو والتطويل الين وعدمه مع كون الحشو قد يمرض فيه لتعينه افساد المعنى وسيأتى مانى ذلك ان شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذى يتصف به الكلام وهو المراد ههنا هو كون الكلام معقدا أى مغلقا لا يفهم الا بتكليف وهو على ما يأتى ان شاء الله تعالى قسما من معنوى ولفظى وأما الذى يتصف به التكلم فهو جعل الكلام كذلك (قابلا للاختصار) بازالة ما فيه من التطويل (مفتقرا الى الايضاح) أى محتاجا الى ازالة تعقيد ليتضح معناه مختصرا ووصف التلخيص بكونه مختصرا لا يبنى أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتجريد يعود الى الحشو وقوله الاختصار يعود الى التطويل

وقد تدت الادم راهشيه وأنى قولها كذبا ومينا فالكذب والين بمعنى واحد فأحدهما زائد لا يعينه وهذا الفرق الآتى يقتضى أن يكون بينهما التباين وما ذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتى فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح أهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مغلقا الخ) أشار بذلك الى أن التعقيد هنا مصدر البنى للمفعول أى عقد الكلام لأجل أن يكون وصفا للكتاب وأما التعقيد بمعنى جعل الكلام معقدا الذى هو مصدر البنى للفاعل فهو وصف للفاعل ولا تحسن

ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين للكتاب اذا جعل مصدرى البنى للفاعل بل اذا جعل مصدرى البنى للمفعول فكان ينبغى التأويل فى فيما أيضا لكونا وصفين للكتاب الا أن يقال انه ترك التأويل فى فيما اتكالا على القياس أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لانه قد يفسر كلامهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على الحشو والمطول به وان المصدر بمعنى اسم المفعول لانه باق على مصدره حتى يحتاج الى أن يؤولهما بما أول به التعقيد ثم ان كون الكلام مغلقا اما بسبب خلل فى اللفظ وهو التعقيد اللفظى أو خلل فى الانتقال وهو التعقيد المعنوى أو بسبب ضعف التأليف لأن مخالفة النحو فى الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا فى كلام الصانع شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتى فانه خاص بالامر من الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أى بناء على جواز تمدد خبر الناسخ وانما سكت عن جملة حالا من ضمير غير مصون لان الخبرية أظهر وأقرب لانه يوهم أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه فى نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقدوم على اختصاره وما قيل فى قابلا من الاعراب يقال فى مفتقرا واختار فى جانب الاختصار التعبير بقابلا وفى جانب الايضاح والتجريد التعبير بمفتقرا إشارة الى أن الاهتمام

ففيه

بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد فالتحيز عنهما أهم من التحيز عنه (قوله عمافيه) لم يقل ما فيه على طريقة ما قبله اذ لا يعلم حينئذ ان المبرد عنه ماذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر على نمط اللف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع أنه أخصر اشارة الى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لأمر دعاه اليه بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضا تمبيره باختصرته يقتضى أن ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس للمصنف الا مجرد الاختصار مع أنه غير الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهاداته مخالفة لمذهب السكاكي (قوله يتضمن ما فيه الخ) اشارة الى أنه مختصر جامع ثم ان المراد يتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلمى العروض والقوافي ودفع الطاعن عن القرآن لأن المباحث لواحق لعلمى المعاني والبيان (قوله وهي حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكيمية وعلى الايقاع والانتزاع (٥٧) أعنى ادراك أن النسبة واقعة اوليست

بواقعة المسمى ذلك عند المناطقة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكيمية من اطلاق اسم الدلول وارادة الدال فساوى قول غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعريف قلت هذا مجاز مشهور أو أن هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا حقيقيا عرفيا كاطرافه على مامر وقولهم كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية

(و) الى (التجريد) عمافيه من الحشو (ألفت) جواب لما (مختصرا يتضمن ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهي حكم كلى ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل)

(و) (مفتقرا الى) (التجريد) بازالة ما فيه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبر إن بعد خبر وقد تبين أن فى كلامه النشر المخلوط ولو أتى بالمرتب اقال مفتقرا الى التجريد قابلا للاختصار مفتقرا الى الايضاح ولكن صنيعه أسد لان الايضاح ازالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان فى الافتقار اليهما لأن ضد كل منهما عيب يجب ازالته فاسب التعبير فى جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس فى منزلة الافتقار اليه اذ ليس ضده بمبب يجب ازالته وتكونه أقرب من الآخرين قدمه فى الذكر كما يقدم الأيسر ليتفرغ الى الأهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار اليهما لان ضدهما من الصواب (ألفت) كتابا (مختصرا) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخائى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاته فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج الى كتاب يزيد ما فيه فألفت مختصرا (يتضمن) ذلك المختصر أى يشمل على (ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهي الضابط والمراد به قضية تتضمن حكما كليا يشمل بعمومه جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمر وقيمت له حكم القاعدة وهو أنه يجب توكيده فيقال ان زيدا لقيام (ويشتمل) ذلك المختصر

ففيه لف ونشر غير مرتب ص (ألفت مختصرا يتضمن ما فيه من القواعد) ويشتمل

(٨) شروح التلخيص - أول

الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم عليه بالتوعية أو الجنسية للماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الاول فانه لبيان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتمال واعتراض بأن الجزئيات انما تضاف للكلى للفرد لا للقضية الكلية والذى يضاف اليها انما هو الفروع وهي القضايا التى تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بمحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج فى الجملة أو أن فى العبارة حذف مضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن فى العبارة استخداما فأطلق الحكم أولا بمعنى القضية وأعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك أن المحكوم عليه هو الموضوع أمر كلى تحته جزئيات وعلى هذا فلا حذف أصلا كذا قالوا قال الملامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لتطبيق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجم الغفير فالاولى أن يقال قوله حكم كلى أى على كلى فان كلية الحكم يكون المحكوم عليه كليا والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدق عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للغاية والعاقبة أى ان غاية ذلك الانطباق ونمرته

تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباع لا يدل بالمعرفة بل الامر بالعكس أى أن الانطباع يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباع أمر ذاتي للقضية فلا يدل بشئ والمعرفة لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات الموضوع منها أن تأتي بقضية سهلة الحصول لكون موضوعها جزئيات من جزئيات موضوع القاعدة ومحوها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينتظم قياس من الشكل الاول منتج للطوب كأن يقال ثبوت القيام يدرحك منكسر وكل حكم منكسر يجب توكيده فثبوت القيام لا يدرحك توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كافة للاحتياج الى شئ آخر (١) اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف بقى شئ آخر وهو أن القاعدة يتعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وأما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد في جواب المنكر في قوله تعالى أنا أرسلنا نوحا سامع من الموثوق به وكل ماسمع من الموثوق به فهو مستحسن في البلاغة فالتوكيد في جواب المنكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة وورد هذا الجواب بأنه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى في الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للجهتدين المستنبطين

للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لأنهم هم الذين يريدون تعريف أحكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله) على ما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد (أى لاعلى ما يستغنى عنه منها والا كان حشواً وتطويلاً وفي هذا إشارة الى أن القسم الثالث فيه أمثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهمي أخص) أى باعتبار الصلاحية أى أن كل ما صلح أن يكون شاهداً صلح أن يكون مثلاً لمن غير عكس وسر ذلك أن الشاهد لا بد أن يكون من كلام من يعتد بمر بيته بخلاف المثال فينبها العموم والخصوص المطلق

على ما يحتاج اليه من الأمثلة (وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد (والشواهد) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فهى أخص من الأمثلة (ولم آل) من الاول وهو التفسير (جهدا)

(على ما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادراً ممن يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادراً ممن يوثق بمر بيته ويستدل بكلامه فلم هذا كان الاول أعم من الثانى وأما افتراقاً بما ذكر لان الفرض من الأمثلة ايضاح القاعدة لتصور فصح بكل كلام والفرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها فلا يصح الا من كلام من يستشده به ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الاول وهو التفسير فضمن معنى المنع فعناه لم أمنعك (جهدا) بضم الجيم وفتحها حذف المفعول الاول وذكر الثانى

على ما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله ما فيه أى ما فى المفتاح ويحتاج ان كان مبنيًا للفاعل فالضمير يعود على هذا المختصر أو على المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقرل العرب والأمثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتمال فى الأمثلة والشواهد لان ما هو فى ضمن الشئ كالحقير بالنسبة اليه فقدص أن يجعل أعظم ما فى المفتاح وهو قواعد فى ضمن كتابه وجعل ما يزيد من أمثلة وشواهد مشتتة عليه تفخيماً له أيضاً فان المضمن جزء من التضمن فقدص أن القواعد متضمنة لأنها أجزاء الكتاب والأمثلة للملم تكن ركناً من موضوع الكتاب جعل مشتتة عليها فان الشئ قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا)

لأباعتبار الاثبات والايضاح لأن هذا خارج عن حقيقة الأمثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلاً عن كونه مثلاً أو شاهداً فكونه مذكورا لا يضره ولا يبيح اعتباراً فى حقيقة ما وحينئذ فلا ينبى عليه أخذ النسبة بينها وبين سلمنا داخل ذلك فى مفهومها لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخل فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخل فيه فلا ينتج العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما التباين الكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر والتباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ما قصد به الايضاح أى يدعمه الاثبات أم لا والشاهد ما قصد به الاثبات أى يدعمه الايضاح أم لان قلت يعنى فى الاول دون الثانى بأن يقال الشاهد جزئى بذ كر للاثبات ليس الا فلنا قال العلامة يس التعميم فى الاول دون الثانى تحمك لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على ألفى ويجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أل الوهمزتين الاولى للتكلم والثانية فاء الكلمة فقلبت الهمزة الثانية ألفاً وفاء بقاعدة أنه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منها ساكنة فالثانية قلبت من جنس حركة التى قبلها وحذفت الواو للجازم لانه همتل وماضيه أياً لو وأصل أل أو كنصر تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفاً (قوله من الاول) بفتح الهمزة وسكون اللام كالتصريح أو بضم الهمزة واللام كالعنى على ما فى القاموس (قوله وهو التفسير) أى

التواني فالتقصير من قصر عن الشيء تواني عنه لا من قصر عن الشيء بمعنى انتهى أو عجز عنه ثم إن تفسير الشارح الأول بالتقصير بيان لمعناه في أصل اللغة وأما كونه بمعنى النع فجاز وأما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي حيث قال واستعمل الأول الخ لأن آل بمعنى أقصر فعل لازم فهذا الواقع بعده ما نصب على التمييز أي من جهة الاجتهاد وأعلى الحال أي حال كوني مجتهدا أو على نزع الخافض أي في اجتهادي والأول باطل إذ لا بهام في نسبة التقصير إلى الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لأن الأصل في المحول أن يكون الاستناد إليه حقيقيا وهنا مجازي وأما الثاني والثالث فبعيدان لأن محي المصدر حلا سمعي وكذلك التصيب على نزع الخافض وحينئذ فجعل آل في كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح إلى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) أي على طريق التضمن فقد ضمن آل معنى أمتع التمدى لثنيين أو استعمل الأول بمعنى التقصير للنع بعد تشبيهه به واشتق من الأول آل بمعنى أمتع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي إشارة إلى أن المراد من الأول هنا معناه المجازي وهو النع لما قلناه ولاشهره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الأصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أي واستعمله المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال إن الحذف يقتضي ذكر الشيء أولا فيقتضي أن المصنف قد ذكر المفعول الأول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٩) المصنف للمفعول الأول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه حذف

مقصود بخصوصه حذف للعموم لأن المعنى لم أمتع أحدا فان قلت لم لا يجوز أن يكون آل في كلام المصنف متعديا للمفعول واحد لتضمنه معنى أترك أو التجوز بالأول عنه في تحقيقه ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الأصل قلت المانع من ذلك أمران الأول اشتها استعمال الأول بمعنى المنع وعدم اشتها استعماله بمعنى الترك الثاني أنه لو كان الأول هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم أترك اجتهادي في تحقيقه

أي اجتهادا وقد استعمل الأول في قولهم لا آلوك جهدا متعديا إلى مفعولين وحذف المفعول الأول ههنا والمعنى لم أمتعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتبا أقرب تناولا) أي أخذنا (من ترتيبه) أي من ترتيب السكاكي أو القسم الثالث إضافة المصدر إلى الفاعل والمفعول (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريبا) مفعوله

وهو جهدا ويحتمل أن يكون على إياه فينصب جهدا. بإسقاط الخافض أي لم أقصر في جهدي أي اجتهادي وجدى وقوله (في تحقيقه وتهذيبه) متعلق بجهدا أي لم أترك شيئا من اجتهادي في تحقيق هذا المختصر أي تنقيحه عما لا ينبغي من الفساد معنى لفظا (ورتبته) أي هذا المختصر (ترتبا أقرب تناولا من ترتيبه) أي جعلت مسائله وفصوله في رتبته فيها أسهل أخذا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض من ترتيب السكاكي للقسم الثالث ولا شك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان المرتب أسهل أخذا مما لم يكن كذلك (ولم أبلغ في اختصار لفظه) أي المختصر بل ارتكبت في الاختصار طريق الاعتدال (تقريبا)

في تحقيقه وتهذيبه ورتبته ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه (ش لم آل له استعمالا أحدهما لم أقصر والثاني لم أمتع نفسي جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الأول لا يكون جهدا مفعولا والضمير في قوله من ترتيبه يعود على المفتاح وفيما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب ص (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريبا)

بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد أنه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود إذ المقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا إنما يفيد جعل آل بمعنى أمتع تأمل (قوله لم أمتعك) الخطاب لغير معين أي لم أمتع أحدا اجتهادي في تحقيقه بل بذلت وسعي رطافتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بل آل باعتبار أن معناه بذلت وسعي لا بجهدا لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله في تحقيقه) أي المختصر وفيه أن التحقيق هو اثبات المسئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل إذ الذي ثبت به إنما هو المعاني وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي في تحقيق مدلوله فالتحقيق من أوصاف المعاني كما أن التهذيب من أوصاف اللفظ لأنه تخلص اللفظ من الحشو (قوله أي أخذا) التناول في الأصل مديلا لأخذ الشيء أي يده هنا لازمه وهو الأخذ فهو من إطلاق اسم للزوم وإرادة للزوم والمراد بالآخذ هنا اختيار النفس للسائل أي ان اختيار الشخص للسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى أنه يميل إلى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله وفصوله في رتبته هي منها أسهل أخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض والمراد بالتناول الأخذ للمعاني من الألفاظ المرتبة أي ان أخذ الشخص للمعاني من الألفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الألفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله إضافة المصدر) أي أضيف إضافة المصدر وهذه الإضافة إضافة المصدر فهو أمانصوب على المفعولية المطلقة أو مرفوع خبر لمحذوف وقدم اضافته إلى الفاعل على

إضافته لأفعال لما تقرر في كتب النحو من أن الأول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أي معمول لما تضمنه الخ أي فهو علة لذلك المتضمن بالفتح أي وليس علة للنفي لأن المفعول له هو ما قبل لاجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للنفي وهو المبالغة لأنه يتحمل المعنى أن المبالغة في اختصار لفظه لاجل التقريب منتفية (٦٠) فيقتضى أن المبالغة في اختصار لفظه لغیر التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس

هذا المعنى مجرد لان المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقا وإنما كان المعنى ما ذكر على جملة متعلقا بأبالمع لان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفي فيه موجها الى القيد مع بقاء أصل الفعل ثم إن ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وإنما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أي معمول لدال لما تضمنه معنى لم أبالمع ثم ان هذا الكلام يحتمل أن يكون إشارة الى أن العمل إنما هو لذلك الفعل وأنه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفي وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون إشارة الى أن العمل لحرف النفي باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وأن القيد له وتوضيح لحاصل المعنى وإنما أدرج الشارح المعنى للإشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالمع لوجوب تغاير المتضمن والمتضمن ولو لم

لما تضمنه معنى لم أبالمع أي تركت المبالغة في الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أي تناوله (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه) أي اتفتت مني المبالغة في الاختصار لاجل قصد التقريب الى الافهام عند تعاطيه بالمدارسة فالتقريب علة لا لتفاء المفهوم من قوله لم لاجله لأبالمع لأنه يصير المعنى حينئذ أن المبالغة الكائنة لأجل التقريب اتفتت مني ولأينافي ذلك وجود مبالغة كائنة لغیر التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه وظلما لتسهيل فهمه على طالبه) ثم يعني بذلك أن الكلام إذ بولغ في اختصاره صعب دركه واستغلفت ألفاظه فلذلك لم يبالمع في اختصاره بل جملة وسطا بقي في كلام المصنف بحث وهو أن قوله تقريبا وطلب لا يستقيم أن يكون معمولا لا بالمع مجردا عن النفي لعدم ملاءمته فهو كقولك لم أضرب زيداً كراماله فهو مفعول له بعد تقدير دخول النفي عليه والمشهور في مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولأننا كأوها سرافاو بدارا ولوجاه على ما ذكره المصنف لقال صيانة وحفظا وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق فالقياس أن يقول على هذا لم أبالمع في اختصاره إيماداً له على أن الأسلوب الذي استعمله يستعمله الناس كثيرا وهو أحسن من جهة أن فيه نفي ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعا عن النفي فإنه يقتضى النفي بقيد وهذا البحث لم يزل يدور في خلدي ثم رأيت ابن الحاجب ذكره في أماليه فقال في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون اذا قلت ما ضربته للتأديب فان أردت نفي ضرب معال فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الاضربا خصوصا وان أردت نفي الضرب مطلقا فاللام متعلقة بالنفي والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لان بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذي فيه معنى النفي لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للاحسان اليه وإنما يتعلق بما في الحرف من معنى أنني وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لوعلق به لكان المراد نفي جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لان الجنون ليس من نعمة الله ولأنه إنما يريد نفي الجنون مطلقا فتحقق أن المعنى اتتني عنك الجنون مطلقا بنعمة الله وعلى هذا يحكم في التعلق فان صح تعلقه بالفعل والاعلاق بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تتغفروا لامن ربكم معناه في أن تتغفروا فهي متعلقة بجناح المعنى أن الجناح في ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لأنه لم يردني الجناح مطلقا ويجعل ابتغاء التجارة ظرفا للنفي فهذا بعيد أن يكون متعلقا انتهى وحاصله ما قلناه وأن الأصل التعلق بالفعل من غير نظر الى النفي وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعسله يريد التعلق المعنوي والا فالراجح أن ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور لفظا وقال ابن الحاجب أيضا في شرح خطبة الفصل في قول الزمخشري (١) لا يبعدون منابذة وز يغاهون صب على المفعول لاجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقربون منهم لاجل المنابذة أو اتتني بعدهم لاجل المنابذة لا يبعدون لأنه يفسد المعنى ثم رأيت للوالد في بعض التعاليق نحو كلامه الأول وقال الذي تقتضيه صناعة العربية التعليل بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكره مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفي قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشري في بعض المواضع والثاني أنه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه

يذكر المعنى اصح أيضا لان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه لان يتضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك منتقيا الشيء لسكن يصير الكلام خاليا عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالمع متضمنا ومستلزما للترك لان معنى قوله لم أبالمع نفي المبالغة ويلزمه تركها (قوله وطلب الخ) إن قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

(١) عبارة المفصل لا يبعدون عن الشعوبية منابذة لاحق الأبلج وز يغاهون سواء المنهج كتبه مصححه

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك اذ لا يلزم من قرب تناوله فهمه اذ قد يقرب ما هو في غاية (٦١) الصعوبة ولا يصل الى السهولة فان في مجرد

والضائر المختصر وفي وصفه ووله بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض

أى اتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لاجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فان المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف المصنف كتابه بأنه مهذب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما للسكاكي قال في الطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصرحوا ولا يعني في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلويحا ثانيا

منتفيا قلت والذي تلخص في ذلك على التحقيق أنه اذا ورد شيء من تعليقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي فالاصل تعلقه بالفعل المنفي لا بالنفي الا أن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يترجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لاما ذكره ابن الحاجب لان عمل معاني الحروف لا يساعد عليه أكثر النجاة ثم ليتنبه الى أن هذين الاحتمالين يأتيان في كثير من تعليقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ماضر به اهانة اذا أردت التعليل بالفعال الصريح وتقييد النفي وتقول ماضر به اكراما اذا أردت تعليل انتفاء الضرب مطلقا وتقول ماضر به لا كرمه وماضر به لأهينته وتقول في الحال ماضر به مصلو اذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وماضر به مكرها اذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لا أضرب به حتى يموت اذا أردت أنك تضرب به ضربا لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لا أضرب به حتى يسيء فانتفاء الضرب مطلقا قبل الاساءة حاصل وكذلك الى أن يموت والى أن يسيء (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم الا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف إما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم الا زيدا بمعنى قيامه أي اتنى قيام غير زيد وتقول ماضر به حقا اذا أردت تأكيد عدم الضرب وماضر به حقا اذا أردت نفي الضرب المؤكد وتقول في الظرف لأحب زيدا اليوم والمعنى أن انتفاء المحبة المستمرة وقع اليوم ولا أحب اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في المفعول معه ما سرت والنيل اذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ما سرت والنيل اذا أردت انتفاء السير مطلقا بمصاحبة الكسل وتقول في الجار والمجرور ماضر بت زيدا عن بغضه أو كراهته اذا أردت التعليل بالصريح وان ترده قلت ماضر بت زيدا عن محبته أو من محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثال ذلك مع بعضها ما تنصرفه قطعاً الى الفعل ومع بعضها ما تنصرفه الى الانتفاء قال تعالى لا ظلم اليوم فاليوم ظرف للظلم وليس المعنى ان ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تتريب عليكم اليوم ليس معناه اني تتريب ذلك اليوم فقط بل انه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تتريب وقال تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فلاشك أن الحل منتف من الطلاق الى النكاح والمعنى أن انتفاء الحل الى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل لغيا فيلزم الحل بعد الطلاق لالى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الحديث من الطيب وكذلك ولا تقرأ بوهن حتى يظهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يبلغ الهدى محله نهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثرت في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما قتلوه يقينا أي اتنى قتله يقينا هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الاصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمرى فمن أمرى يتعلق بفعله لا بالانتفاء لان الواقع أنه فعله وقال تعالى لا يسألون الناس الخلفا وقال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون فان قلت تجوز الامرين بوقوع في لباس قلت سبق أن الاصل أحدهما فلا لباس على انه يجوز أن تقول زيدا لا يقوم ويقدم زيدا العطف على يقوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيان متناهيان قال تعالى

تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي أن يستغنى بها عما قبله لانا نقول اغناء المتأخر عن التقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن مع قطع النظر عن تحقيق الطلاب له ومن الثاني الإشارة الى أن له طابا وأنه راعي حلهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصرا ومن قوله ولم أبالغ في اختصاره وقوله منقح أخذه من قوله في تحقيقه أو تهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلبا الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى بولوحا كقول الحاجب المحتاج اليه جئتكم لأسلم عليكم فكأنه أمل الكلام الى عرض يدل على المقصود وانما يسمى تلويحا لان التكلم يلوح به لما يريد وقوله تعريض يعني ثانيا والا فهو قد عرض بالقسم الثالث أولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا للايضاح والتجريد كما نصح بذلك أولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في الطول لعمري قد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا

وتصرحوا أولا وتلويحا ثانيا وتعرضا ثالثا (١) وتقول في الاستثناء الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة شيئا فتأمل وحرر مصححه

(قوله بأنه لا تطويل فيه) أي لانه مختصر وقوله ولا حشو أي لأنه مهذب وقوله ولا تعقيد أي لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب الف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أي الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعاً للمختصر واللاتقصي أن هذه القواعد زائدة على للمختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لأجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشيء من غير قصد وفي تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها لم تكن ثابتة في كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال في الطول ولقد أعجب المصنف في جعل ملتقطات كتب الائمة فوائد وفي جعل مخترعات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح وللذم فيحتمل أن مخترعات خواطره زوائد الشأن فيها أن تطرح ولا تقبل فتسميتها زوائد (٦٣) تواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مخترعات خواطره زوائد في الفضل

بأنه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما في القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أي اطلمت (في بعض كتب القوم عليها) أي على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أفر (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدها (وسميته تلخيص المفتح)

يعنى في قوله قابلاً للاختصار الخ وتعرضنا ثالثاً في وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أي ضمنت (الى ذلك) الى ما تضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد (فوائد) جمع الفائدة وهي ما يتجدد مما له نفع (عثرت) أي اطلمت من غير قصد طلبها بخصوصها (في بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيانيين (عليها) أي على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أتصل ولم أفر (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو بطلاق الالتزام أو بالفهم والاضعف فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب هذا الكلام ولا ينال في ذلك كون أصل مذكرها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا يذب لأحد (وسميته) أي هذا المختصر (تلخيص المفتح) أي تنقيحه وتهذيبه في الجملة وهذا المختصر المعين تلخيص المفتح فإذ اسمي بهذا الاسم طابق باعتبار معناه الكلي هذا المعنى الجزئي أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئي معناه الكلي

باليقين انك لا تكذب بايات ربنا ونكون بعطف نكون على لا تكذب وهذه القاعدة قد بما نخرج من كلام المصنف في باب الاستفهام حيث يقول في نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للنفى وانكار رعاية للنفى وقد وجدت الغالب التعلق بالفعل لا بالنفي الا في حتى فاني لا أستحضر في القرآن استعمال حتى بعد نفى أو نهى الا والمقصود التعلق مطلقاً نعم في السنة قوله صلى الله عليه وسلم في الضيف حتى تخرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لان نصف المرأة جارتها لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق في حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غيرها لان المقصود التعلق المعنوي وانما أظلمت في ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها في جميع العلوم ولم أر تحقيقها في كتاب والله الحمد والمنة ص (وأضفت الى ذلك فوائد عثرت في بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر في كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام ربما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص المفتح) ش هذا الاسم ان كان علماً

على الفوائد التي التقطتها من كتب الائمة وبين فوائد وزوائد الجنس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدي المخرج لتباعد مخرج الفاء من مخرج الزاي وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقار في المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضه على السكاكي ومثل مذهبه في الاستعارة بالكناية فانه لم يسبق به واعتراض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة في كلام أحد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على أنها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى لدخالها فيه مع كونها اجنبية مما قالوه فكيف

قصدت

تدخل في فهمه وتضاف الى ما قالوه ويجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد في كلام أحد بالنظر

للقواعد وهذا لا ينافي انها تؤخذ بالتأمل في القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الاستنباطه وحينئذ يصح ادراجها في الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله في كلام أحد أي من أهل هذا الفن المتصددين لتدوينه وتقريره وهذا لا ينافي انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها في كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشابها لها في الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للعنف وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لأعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعتراض بأن هذا تحكم فالاولى أن يقال ان قلنا ان الشيء يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد ذلك أن الكتاب جزء من العلم فما جرى على الشكل

يجرى على الجزء (قوله ليطلب اسمه) أى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مطابقا ومناسبا
 لعناه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ
 بالتلخيص لاشتغالها عليه فالحامل للصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جملت فى الشرع
 اسما للاقوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطلب اسمه معناه أن
 ذات الاسم مطابقة لعناه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم السند اليه) أى ولم يكنف
 بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدا الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب
 المطفوفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع المثبت آثارا بطا اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فتعين
 أن يكون التقديم لأجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تقييد جميع الافعال من التأليف
 وما عطف عليه فإن قلت يصح جعلها للعطف ومحل مراعاة المناسبة فى العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد
 الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع قلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فلاولى ما ذكره فرارا من عدم
 تلك المناسبة فإن قلت لاحاجة فى جعل الجملة حالية لزيادة واو الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها
 توهم الاستئناف فزادها دفعا لذلك التوهم فظهر من هذا أن التقديم انما هو من (٦٣) أجل ما ذكره من النكتة ادلا يعرف للتقديم هنا
 نكتة غير ذلك وذلك لان

ليطلب اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم السند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله)
 حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه)
 أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسبي)

تقديم السند اليه على
 المسند الفعلى الذى لم يل
 حرف النفي قد بأتى للتخصيص
 وقد بأتى لتقوى الحكم
 لتكرار الاسناد كما بأتى ولا
 يعرف لشيء منهما حسن
 هنا اذ لا حسن فى قصر
 السؤال عليه بل الحسن فى
 الشركة فى السؤال ليكون
 أقرب للإجابة لاجتماع
 القلوب وأبعد عن التحجبر
 فى الدعاء ولا حسن فى
 تأكيد اسناد السؤال اليه

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفع به) كل طالب (كما
 نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به حال كون ذلك النفع كأننا من فضله وجوده لا لعمل نفة
 باخلاصه ولا لسمي ثقة بآمامه بل بمجرد النضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لأنه
 تلخيص للقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصحور ودالحال من أن
 ينفع مع تنكيره لتقدمه وخص السؤال بوقت الذميمة بعد التمام المشورة بمدح المسحى دفعا لما يشئ من
 عجب الترح بالعمل للوجوب لنقصان بر كته ونفعه (أنه ولى ذلك) أى سأله تعالى لأنه متولى أمر ذلك
 النفع حصولا ونفعا كما أنه المتولى لكل شئ ولا شريك له فى شئ مما لبتة (وهو) أى الله تعالى حسبي

قصدت مناسبته أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا للمفتاح بل للقسم
 الثالث منه وكانه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالافتصار والموافقة

اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لافادة الحصر أو التقوى ويوجه الاول بأن الصنف من تواضعه
 رأى أن كتابه لا يلفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وأنا أسأل النفع به دون
 غيره فالقصر حقيقى أو أنه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله
 قصر احقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافى أنه يرى أن غيره لا يعتد به ورد الوجه
 الثانى بأن القصر المذكور انما يكون لارد على معتقد الشركة و ليس هنا من يمتقد أن أهل عصره الحساد يشاركون فى السؤال حتى يرد
 عليه وكونه يدعى أن هنا متقددا للشركة أمر بعيد ويوجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيد بتكرار الاسناد ليس يلزم أن يكون
 لارد على منكر بل قد يكون لمجرد الاعتناء بالحكم واطهور الرغبة فيه أو لاستبعاد الحكم لتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به
 أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله يتضرع فى الاجابة مجتهدا بأقصى وسعة مشيرا الى أنه لا يمتد على ما بلغ به فى وصف مؤلفه بل
 يسأل الله النفع به أو لاستباده السؤال ولذا عائله بقوله انه ولى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من الصدر
 المؤول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كأنسان من فضل فهو من تقديم الحال على صاحبها وليس من فضل من معمولات أن
 ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلاة على الموصول أو تقديم معمول الصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث)
 جعل القديم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا فيه نظر لان القسمين الاولين منه لا تفاق للمختصر بهما حتى يجمل
 تسلاهما محاب بأن ما كان جزؤه أصلا لغيره فالشكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله أنه ولى) بفتح الهمزة على حذف لام الجرعة

لقوله أسالو بكسر هاء على الاستثناف البياني جوا بما يقال لاى شئ سألته دون غيره وقوله ولي ذلك ولي فعيل بمعنى فاعل أى متولى ذلك النفع ومعطية فله أن يتصرف فيه كيف يشاء (قوله أى محسبى) يشترى إلى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما فى المقام أن حسب فى الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد فىقال زيد وعمر ورجل حسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة تستعمل الصفات فتكون نقلاً لكثرة كبررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل الاسماء الجامة غير تابعة لموصوف نحو حسبهم جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم أنها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الافعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حسبك درهم أى كفاك فهو بيان للمعنى بالآل لان مآل المعنيين واحد لا يبان لانه اسم فعل (قوله وكافى) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل أن المراد كافى فى جميع المهمات حتى فى اجابة هذا (٦٤) السؤال ويحتمل الكفاية فى ذلك وعليه فتكون الجملة منتظمة (قوله عطف الخ) انما جعل

الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون فى آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزئية (قوله اما على جملة وهو حسبى وإما على حسبى) انما انحصر العطف فى هذين لان المتقدم ثلاث حمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولسكونها حالا والانشائية لانكون حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتامها أو على جزئها (قوله والمخصوص) أى بالمدح محذوف والأصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا فى جعل

أى محسبى وكافى (ونعم الوكيل) عطف إمام على جملة وهو حسبى والمخصوص محذوف وإما على حسبى أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره فى نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار والله أعلم

أى كافى عن غيره فى كل شئ فلا يطلب مرادى من غيره (ونعم الوكيل) يحتمل أن يعطف على جملة هو حسبى فيكون المخصوص بالمدح محذوفاً أى ونعم الوكيل المفوض اليه فى جميع الامور هو أى الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ حسبى لانه فى تأويل الفعل فيكون فى تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو محسبى أى يكفينى فيكون المخصوص هو الضمير الذى اقتضى العطف وجوده مقدماً وكون المخصوص مقدماً فيه خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر وبمن نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو حسبى خبراً وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لم سواء عطف على خبر الاولى بالتأويل المتقدم أو على جملتها عطف الانشاء على الاخبار وهو ممنوع لان بين الانشاء والخبار كمال الانقطاع على ما يأتى وقد يجاب بجعل الاولى لانشاء التثناء على الله تعالى بأنه الكافى فى جميع المهمات ولو كان التثناء بالجملة الاسمية قليلاً لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجعل الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين إلا أن

وهو قد خالفه كثيراً وزاد عليه كما سبق وعده به ومنها أنه جعله فيما سبق مختصراً والاختصار والتلخيص متنافيان فالاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الحصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنه الحصر فان الجوهرى ذكره فى مادة حصر فيكون وزنه فعل لكن ابن سيده ذكره فى المحكم فى الرباعى فيكون وزنه فعل كز برج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل فى كل منهما ويتعدى الفعل الى واحد منهما أيهما كان بنفسه والآخر بحرف مختلف فتقول اختصرت المبسوط فى اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الاطلاق لا يقع الا على المبسوط فتقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة فى كل منهما بقيد وعند الاطلاق اشتهر على اللطيف ومنه

المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف (قوله وإما على حسبى) أى وان لزم عليه تسمية عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان حسبى فى معنى محسبى (قوله فالمخصوص هو الضمير) أى الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطف على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا العزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع أن المخصوص يذكر بعد الجملة قبله خبراً أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدأ مقدماً فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبرى منه على ما صرح به صاحب المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) أى من التقديرين أعنى عطف جملة ونعم الوكيل على جملة وهو حسبى أو عطفها على حسبى وحده (قوله قد عطف الانشاء على الاخبار) هذا ظاهر على التقدير الاول لاعلى الثانى لان حسبى بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو محسبى مفرد لا يفيد اخباراً الا أن يقال انه فى تأويل محسبى ويكفينى ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل أن المراد هو جاز كما صرح به الشارح فى غير هذا المحل وفاقاً للصغار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام ويحتمل أن المراد هو غير جاز كما ذهب اليه البيانيون وجمهور النحاة وحينئذ فالقصد الاعتراض

﴿مقدمة﴾ في الكشف عن معنى الفصاحة والبلاغة وانحصر علم البلاغة في علم المعاني والبيان للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة

على الترتيب وعلى هذا الاحتمال فيجاء باختيار التقدير الاول اعني عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام وأن قوله ونعم الوكيل ليس عطفا بل معمول الخبر مبتدا محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعاقبة خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار ونختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لانسلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله يحسبني فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا أنها عطف على حسي وأنه مؤول بما لم يكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من القليل فلا ينبغي حمل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه والمبتدأ الذي وقع الاخبار عنه مقول فالانصاف أنه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب (٦٥) الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم أن يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فانق

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتملة على انشاء محكي فيكون التقدير وهو حسي وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارث كتاب هذا ايضا مع ما فيه من التقدير المنخرج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار * ثم شرع في أجزاء المقصود بالتأليف وهي أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما يذكر في التأليف إما أن يكون من المقاصد في الفن أو لا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على المقصود فهو المقدمة والا بأن كان من المقاصد فان كان الغرض منه ادراك الاحوال التي يطابقها مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ في تأدية المعنى الذي يراد انشاءه على أصل المراد فهو الفن الاول المسمى بالمعاني وان لم يكن الغرض ما ذكر بل شيء آخر فان كان ذلك الشيء الآخر العلم بالاحوال التي بها يحترز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني المسمى بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتقاد في الحصر على الاستقراء والحائمة داخلية في الفن الثالث عند المصنف لانه انص في غير هذا الكتاب على أنهما من الفن الثالث لانها راجعة الى الحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءا من المقصود كما قيل فبدأ بالمقدمة منها أولا فقال هذه (مقدمة) في بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم في الفنون الثلاثة وغير تسمية المصنف هذا مختصرا باعتبار اختصاره من المفاتيح غير أنه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن الاختصار وأما التلخيص فهو الشرح كما قال الجوهري فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال انه لم يرد اختصاره من المفاتيح بل انه مختصر في نفسه وكأنه أراد ما سبق من ازالة التطويل والحشو ثم لا يخفى أن في اطلاق التلخيص على المختصر استعمال المصدر بمعنى المفعول مجازا ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشهر بمعنى أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرحل والكسر بمعنى أنها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

(٩ - شروح التلخيص - أول)

الله لامن كلام الصحابة الذين حكى الله كلامهم أي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل لاننا نقول هذا قابل للبحث يجوز أن يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه أي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل أو مبتدأ أي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين اللذين يكون عليهما العطف في الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز الا ان يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر أنه خبر محذوف أي هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف أي مقدمة أذكرها في كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على أنها مفعول لفعل محذوف أي أذكر لك مقدمة أو على نزع الحافض لكنه سماعي ويصح الجر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن تكون مبتدأ وما بعدها خبر أو خبر وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كأسماء العدد ثم هي اما اسم للالفاظ أو المعاني أو النقوش أو الثلاثة أو الاثنين منها احتمالات والا فربما انها اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

أن يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فانق
الاصباح وجعل الليل سكنا
أي فانق الاصباح فلا يجوز
مررت برجل طويل
ويضرب اذ ليس الاسم في
معنى الفعل وحسي بدون
اعتبار يحسبني اسم ليس
في معنى الفعل ورد الجواب
الزابع بأن القول بجوازه
فيما له محل من الاعراب
بدون تأويل أي لا يلزم
بالانشاء أو للثانية بالخبر
عند الجمهور ممنوع لا بدله
من شاهد ولا يقبل الشاهد
للجواز في قوله تعالى وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل
فان هذه الواو من الحكاية
لامن المحكي أي من كلام

أقوال مختلفة لم أجد فيما بلغتني منها ما يصح لتمر بهما به ولا ما يشير إلى الفرق بين كون الوصوف بهما الكلام وكون الوصوف بهما

الشارح أن يزيد بها وأجيب بأن المراد رب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أي سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بهما من الأمثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكي أو مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها مقصودة تبعاً للعالم الذي ألف فيه المختصر للانتفاع بهما فيه وحينئذ خرجت الخطبة لانها ليست واحداً منها (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهو لا يتعدى بهلى وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضييماً نحوياً أي جعل المختصر مستملاً على مقدمة فالطرف على هذا لفو متعلق برتب أو أنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضييماً بيانياً وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالاً من معمول الفعل المذكور فملى هذا يكون الطرف مستمراً متعلقاً بحذف حال (٦٦) أي رتب المصنف أجزاء المختصر أي جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم

لان المذكور فيه اما أن يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن أو الا الثاني المقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطا

ذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها وأصل التنكير إفادة الافراد لان المفرد أقل ما ينطلق عليه المنكر وذلك كاف في الغرض أما كون تنوينها للتعظيم أو التثنية فلا يتعلق به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت غالباً حتى يكون مقامها بالنسبة اليه تارة يوجب كونها عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يتشوف الا لوجودها لا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قليلة له ولو كان يمكن بالكلف وصفها بالعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولأجل برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجز الكلام في آخر هذه المقدمة إلى ذكرها في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ ناسب ذكرها بطريق التعريف لئلا يظن أنها باسماً للفن وإنما ذكر مصدوقه لئلا يظن أنها باسماً للفن كما ينبغي فيه الذكر التضمني وهو ظاهر غير أن اخباره عن الفن بأنه علم كذا اخباره بما هو لتقدمه في آخر التقسيم وقد أجيب عنه بأن الاخبار في الثاني والثالث جوزته بعد العهد وفي الاول تبعية ما بعدهم وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب الفتح ذكرها بعد الفنين وأيضا مقدمة العلم كقيل هي حد العالم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالصرح والالغاية والحجرات أن المراد بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهي طائفة من كلامه تتقدم أمام المطالب لارتباط معناها به وانتفاع بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أرادت لهذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام المطالب لارتباط معناها به الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قد صدقت عليهما من وضع هذا الفن اذ هما منشأ غايته التي هي معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم في الثلاثة التي يتوقف على معاني الفن في الجملة ولا يخفى ارتباطها بما ذكر بالمقصود وأما مقدمة العالم وهي الاماني التي يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الواحد حال كونه مستملاً على مقدمة ثم ان ترتيب المختصر واشتماله على هذه الامور الاربعه من ترتيب واشتمال الكل على اجزائه لان المختصر ألفاظ وكذلك المقدمة والفقون الثلاثة لان كلا منها اسم للقضايا السككية التي هي القواعد والضوابط ومعالم أنها ألفاظ لما مر أن القاعدة قضية كلية (قوله لان المذكور فيه) من ظرفية الأجزاء في الشكل لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهي ألفاظ (قوله اما أن يكون الخ) خبر ان يحذف مضاف امامع الاسم أي لان حال المذكور أو مع الخبر أي لان المذكور فيه اما ذو أن يكون أو يقل فرق بين المصدر الصريح والمؤول كاذ كرود في نحو هذا (قوله

الجيش لانها تقدمه أي تجسره على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومقدمة الشيء تارة تكون منه فالإضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة البرهان التي هي أحد اجزائه وتارة تكون خارجة عنه كالدرية فالإضافة فيها على معنى اللام وأما

من قبيل المقاصد أي بالذات والافالمقدمة مقصودة في الفن لكن تبعاً وأقبح لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد في الفنون الثلاثة ولو قال اما أن يكون من المقاصد الخرج ماذ كر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الامثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد وإنما هي مكملتها وحينئذ فهي من قبيلها ومن ناحيتها أقبح لفظ قبيل لادخالها في المقاصد ولعل في الكلام حذفاً والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم لن قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلي على ما ذهبنا منه من الحصر لان التردد بين النبي والانباء عقلي وهذا الدليل العقلي مؤيد بالاستقراء (قوله في هذا الفن) أي المهود وهو فن البلاغة وثوابها (قوله الثاني المقدمة) قسم الثاني لفصل الكلام عليه ولان مفهومه عددي وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثاني على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لم لا يجوز أن يكون شيئاً آخر وحاصل الدفع أننا نتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

المقدمة والفنون الثلاثة وما قيل هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) أي للباغاة والمراد بالمعنى المراد للباغاة ما زاد على أصل المعنى من الأحوال التي يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان المخاطب يشكر قيام زيد وأورد التكلم له الكلام غير مؤكدا بأن قال زيد قائم فقد أخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركة الواجب وهو التأكيدي الدال على حال المخاطب وهو الانكار الذي هو معنى مراد للباغاة وهذا الخطأ يجتزعه بالفن الأول وقوله عن التعميد المعنوي أي بأن تكون العبارة التي عبر بها يعسر الانتقال منها إلى المعنى المراد فإذا اقتضى الحال المجاز وأورده التكلم لكن مع التعميد المعنوي بأن أتى بعبارة صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت أنجر في الحمام مرديا به رجلا شجاعا بجمام مشابته للأسد في ذلك فقد أصبت في أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال ولكن أخطأت في كيفية التأدية لكونك أنيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يجتزعه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود برأيت أسدا في الحمام بجمام الجراءة لم يكن هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافهوهو الفن الثالث) أي والابان كان الغرض ليس الاحتراز أصلا بل إنما هو مجرد تحسين اللفظ وتزبيته فهو الثالث (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصرا من جملة أجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أي غلط والمراد به الخطأ لان اللفظ إنما يستعمل في خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كاسنين) أي في أول الخاتمة نقلنا عن المصنف في الايضاح ان الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك وما

(٩٧)

المقدمة أجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) أي بالذات (قوله بطريق التعريف العمهدي) أي الذي كرى أن قلت ان ال التي لتعريف العمهد الذي كرى ضابطها أن يتقدم ذكر مدخولها وما هناليس كذلك ان لم يسبق على العنوان في التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن

في تأدية المعنى المراد فهو الفن الأول والا فان كان الغرض منه الاحتراز عن التعميد المعنوي فهو الفن الثاني والافهوهو الفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كاسنين ان شاء الله تعالى ولما انجر كلامه في آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العمهدي بخلاف المقدمة

مدلول اللفظ المتقدمة التي هي في مقدمة الكتاب وقد يكون غير هام دلوه على أنا لانسلم اشتراط التوقف الحقيقي بل المراد التوقف الكمال ولا نسلم اشتراط كونها كالموضوع والعاية والحذف فلا يرد البحث أصلا فتحصل في الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الأولى مرجعها إلى المعنى المتوقف عليه كالأو حقيقة والثانية مرجعها إلى الالفاظ الدالة على المعاني التي لها ربط بالمقصود فيتجه حينئذ أن يقال ان بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموم من وجه أو يقال ان بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم من وجه وهذا الفرق مما خفي على كثير من الناس وفي هذا المقال مجال للبحث قول المصنف مقدمة فان أراد أنها مقدمة الكتاب فهي جزء منه وان أراد أنها مقدمة العلوم فهي ذريعة

ثان وفن ثالث وإنما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يجتزعه عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يجتزعه به عن التعميد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعمهد الذي كرى وأجيب بأن ال التي للعمهد الذي كرى يكتفي بتعميد كرم دخولها تقديرها كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر في آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وذكر أن واحدا يجتزعه به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وواحدا يجتزعه به عن التعميد المعنوي وواحدا يعرف به وجوه محسنات الكلام علم أنها فنون أي ضروب مختلفة ومعلوم ما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها إلى قوله الفت مختصرا أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحدا منها أول وواحد ثان وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها بجمولة الأدل على أن الفن الأول هو علم المعاني أو البيان أو البديع فيقال لأفاده النسبة الفن الأول أي من الفنون التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلام من طرف الجملة معلوم والمجهول الانتساب فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفناري وأجاب الحفيد وغيره بما حصله أن ال التي للعمهد الذي كرى هي التي تقدم مصحوبها صريحا أو كناية كإباني وما هنا من قبيل الثاني لأن الفن الأول والثاني والثالث قد ذكرت سابقا بعنوان ما يجتزعه

به عن الخطأ في نادية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطأ في التعقيد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الأمور مشهورة الانصاف بالنوان المذكور أي الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث إذ مدلول الفن الأول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثاني والثالث فيكون من التقديم الكنائى على حد قوله تعالى وليس الذكر كالأثني فانه اشارة لما سبق ذكره كناية في قوله رب انى نذرت لك ما في بطني محررا فانظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن التحريرو هو ان يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وكذلك الفن الأول اشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فان ما وان كانت نعم الفن الأول وغيره ولكن الاحتراز عن الخطأ المذكور انما هو بالفن الأول وكذا يقال في الفن الثاني والثالث (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي فنكره لان الأصل في الأسماء التنكير ولا مقتضى للعدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الزوزنى نظرا لكون ما فيها من المعاني عظما وقوله أو التقليل أي كما قال غيره نظرا لقلة ألفاظها وهذا الخلاف لاطائل تحته على أنه يصح اعتبارهما معا بالاعتبار بين المذكورين بقى شيء آخر وهو أن المقابلة في كلامه لا تحسن لأن الذى يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذى يقابل التقليل التنكير لا التعظيم فكان الأولى أن يقول للتعظيم أو التحقير أو للتكثير والتقليل وأجيب بأن في العبارة احتبا كما حذف من الأول التنكير بدليل ما أثبتته في الثاني ومن الثاني التحقير بدليل ما أثبتته في الأول أو يقال انه أراد بالتقليل التحقير نسجها (قوله بما لا يبنى) أي لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظما وتارة حقيرا فلا يشوف الا لوجودها لا لكونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله بما لا يبنى أن يقع بين المصلين أي لمهمات العلوم مهمهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح للتعريض فتدبر (قوله والمقدمة الخ) اعلم أن قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعدبا واسم الفاعل من الأول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أي ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسمها للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث (٦٨) فرع للذكر وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأنى بالتاء تدل على ذلك

فان قلت ان التاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والاتيان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الاصلى أو على سبيل الاستعارة المصروفة ان لم

فانه لا مقتضى ليرادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنوينها للتعظيم أو التقليل بما لا يبنى أن يقع بين المصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم وما ذكر كافي فيه * ثم مهد لتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة إذ لا يمكن جمع الأشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد ولو اليها بدليل أنه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز أن تكون جزءا لكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

فالراجح

يهجر وجعلت اسمها لكل متقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة القياس فهذا موضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أي ولفظ المقدمة من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك أظهر مع أن المقام للضمير وقوله مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش أي من لفظ مقدمة الذى مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش أو مستعارة منها وقوله للجماعة أي الموضوع للجماعة المتقدمة منها أي من الجيش والمناسب منه ولكنه أثبت باعتبار أن الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم ما خبر لمبتدأ محذوف أي وهي أي مقدمة الجيش مأخوذة أي منقولة من قدم اللازم أي من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم وأنها حال أي حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم أي منقولة من اسم فاعل قدم اللازم ففي كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو أنه خبر ثان للمقدمة أي والمقدمة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أي من مصدره وهذا باعتبار الأصل الاصيل وهو الوصف لان الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا فرر شيخنا العلامة العدوى وذكر العلامة عبد الحكيم أن قوله المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به أنها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فهما أي في المنقول عنه واليه ولائهم يبين معنى لفظ المقدمة حتى قال انها بذلك المعنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضادة وحينئذ فعناها المقدمة وانما يقل من أول الأمر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق أن استعمال المشتق منه لا يكفي في أخذ المشتق مالم يرد الاستعمال به واطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعية وبدل عليه ارادها في الأساس في الحقيقة حيث قال قدمته (١) فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) أي فهمي من قدم اللازم لان تقدم لازم وأما قولهم زيد تقدمه عمرو فهو من الحذف والايصال أي تقدم عليه وهذا أي أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين أنها من قدم المتعدى لأن اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى فان قلت على قراءتها بالكسر لم تجمل مأخوذة من قدم المتعدى قلنا لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيئا آخر

(١) قدمته الخ كذا في الأصل وعبارة الأساس وقدمته وأقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ و بهذا يلزم ما سقط هنا كتبه مصححه.

ولانه لو كان كذلك لأضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذي عرفها على من لم يعرفها من الشارحين لان الصفة التعديدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له بهانوع تعلق فلما لم تضاف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول علم أنها من اللازم وإنما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم في الحقيقة الطالب الذي عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أى يقال هذا اللفظ أو يقال هذه السكامة اذ من المعلوم أن السكامة اذا أريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم و يصح أن يجعل القول بمعنى الاطلاق أى أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسائله فاللام في قوله لما بمعنى على والظرف انمو متعلق بيقال على التقديرين وما في قوله لما نكرة موصوفة واقعة على معان أى معان تتوقف الخ وهى المبادئ العشرة وظاهره كانت متقدمة أولا بأن كانت فى الائناء ان قلت أصل الشروع فى مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحسن بالرسم فيقتضى أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافى ما ذكره العلامة السيد فى شرح المفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصويره بالذات والحقيقة وذلك كالحدا والشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرها من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع من حيث هو فيشمل أصل الشروع والشروع على بصيرة فتشمل المقدمة جميع المبادئ وحاصل ما فى المقام أن العلم لغة الادراك ثم نقل فى العرف الى معلومات تصويرية أو تصديقية هى مسائل كثيرة مضبوطة بمجهة واحدة ولا شك أن الشروع فى تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالى لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصور هاتيك الجهة ويتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كعرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أى لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أى أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله (٦٩) من كلامه أى من كلام الكتاب واطافة

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع فى مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وارتفاع بها فيه
 اتحاد اللفظ لعدم اشتراكها فى الفصل الذى تتميز به عما سواها ويعمها دون غيرها والالام بتحقيق اختلافها فى فالراجع انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيبى انها ذريعة

كلام للضمير من اضافة العام للخاص فهى للبيان والمعنى لطائفة منه وانما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع فى النفس (قوله

قدمت أمام المقصود) أى جملت أمامه فلا بد من التجربة بدى قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرار قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أى لارتباط للمقصود بها أى بتلك الطائفة أى بمعانيها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هى الالفاظ لم يحتج لتقدير كما أفاده الفنزى وانما اعتبر الارتباط فى جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أى سواء توقف الشروع فى مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقامة علم أم لا (قوله وارتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم بما ذكر أن مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكك لامرجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت فى جانبها للمانى ولما كانت معانى مقدمة الكتب مختلفة التفت فى جانبها للالفاظ التى هى غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن المتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا أن اطلاق مقدمة الكتاب فى مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح ونيس كذلك اذ الوجود فى كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسل لعلاقة الدالية والدلالية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن علة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعانى مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل أن السبب فى اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها فى كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على الالفاظ الدال على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الاولى اسم للمعنى والثانية اسم للالفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهى كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أى بينهما العموم والخصوص الوجهى مجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع فى المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر فى الائناء خلافا لمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم فى مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح له عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى

فنقول كل واحدة منهما تقع صفة لعنيتين أحدهما الكلام كما في قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة

(قوله وهي) أي المقدمة ههنا أي في ذلك الكتاب (قوله لبيان) أي مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة أي العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة أي وبيان ما يلائم ذلك أي معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك اللام النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أي بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان المذكور وأشار بهذا إلى أن المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لأن مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسأله كالحمد والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها وإن كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز به الخ ويصح جعلها مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق النخ) قد علمت محصله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف أمام المقصود لارتباط له بها فما لم يقدمه وإن حصل به الارتباط والاتفاق لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الأصل) أي في اللغة النخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها يدل على الظهور ولما يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه أي في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو البناء عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبئ عن الظهور والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك أن الفصاحة تطلق في اللغة على معان كثيرة فتطلق على نزع الرغوة وذهاب اللبأس من اللبن يقال سقاها لبنا فصيحاً أخذت رغوته ونزعت منه أو ذهب لبؤه وخلص منه قال في الأساس ان هذين العنيتين حقيقيان ثم قال ومن المجاز سر يناحتي أفصح (٧٠) الصبح أي بداضوه وحتى بدا الصبح الفصح أي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفتح

وفصح لا غيم ولا قر وجاء
فصح النصارى أي عيدهم
وهذا مفصحهم أي مكان
بروزهم وافصحوا عيدوا
وأفصح العجمي تكلم بالعربية
وفصح انطلق لسانه
وخلصت لفته عن اللسنة
وأفصح الصبي في منطفه
فهم ما يقول في أول ما
يتكلم وأفصح ان كنت
صادقا أي بين اه فقد

وهي ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علمي البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب بما خفي على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الأصل تنبئ عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام) مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة

الفصول فان العين الباصرة والنقد والماء الجاري لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعاني تعريفها واحدا فقال (الفصاحة) وهي في اللغة لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبن اذا ظهر من رغوته أو عن معنى الابانة فيكون فعلها في المعنى متعديا كأفصح الاعجمي أبان مراد من نقلت عرفا إلى وصف في الكامة والكلام والمتكلم لا يخلو ذلك الوصف من ملاسة وضوح وظهور وهي حقيقة عرفية (يوصف بها المفرد والكلام) فيقال في المفرد كامة فصيحة وفي الكلام هذا كلام فصيح ص (الفصاحة يوصف بها المفرد) شاعلم أن الفصاحة هي صفة اللبن الذي تؤخذ عنه الرغوة ومنه

جعل ماسوى ذهاب الرغوة والبأس المعاني مجازية ولا شك أن تلك المعاني كلها أو ثلها لا تظهر بالاستزمام لأنها هوفذلك الفصيح عبر بنبي أي تدل ولم يقل معناها الظهور لأنه لم يوجد لها معنى هو الظهور كما يفيد كلام المصباح فقوله تنبئ يشير إلى أن معناها ليس هو الظهور بل شيء ينبي عنه ويدل عليه ومن هذا علم أن مراد الشارح بالأصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازيا بالحقيق فقط وعلى هذا فالمراد بكلمة اللغة أصلا باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار أنه حقيقة وعام أن المراد بالبناء الدلالة الاتزامية لا المطابقة لان لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالاته عليه مطابقة والاتزامية لان لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة أنه موضوع للظهور وغيره حتى تكون دلالاته عليه تضمينية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا إلى وصف في الكامة والكلام والمتكلم ولا يخلو ذلك الوصف من ملاسة وضوح وظهور وإنما لم يقتصر الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المنن للإشارة إلى أن بين المعنى اللغوي والاصطلاحي مناسبة والمناسبة تحصل ولو بحسب المال (قوله والابانة) عطف مرادف ان جعلت الابانة مصدر أبان بمعنى بان أي ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر أبان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كامة فصيحة) أي مخبرا بذلك عن جزء معين من جزئيات المفرد كقائم فيقال هذه كامة فصيحة ويصح أن يراد بالكامة لفظ كامة اذ هو يوصف بالفصاحة وكذا يقال في قوله كلام فصيح ور ما يقال ان قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يهول مثل متكلم فصيح مع أن قياس سابقه يمين الاول وأشار بالمثاليين في قوله مثل كلام النخ إلى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعته قيل لانسمى الايات قصيدة حتى تكون عشرة لما فوقها وقيل حتى تجاوز

سببه وما دون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ايضاح مافي المقام أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقي شيء ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضي أن لا تكون صحيحة ولا بليغة مع أنها توصف بالفصاحة قطعاً فيقال مركب فصحيح وحينئذ في كلام المصنف قصور وأجاب الخاضعي والزوزني بأنها داخلية في الكلام في كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقاً على طريق الهجاز المرسل من باب اطلاق الخاص وارادة العام فشمل المركب التام والناقص وحينئذ فلقصور في كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بأنه لا يتم الا لو كان العرب أطلقوا على المركب المذكور كلاماً فصيحاً مع أنهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة في قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لا من حيث ذاته سلمنا أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وان الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور في المفرد لان الكلام بان يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يعمد اطلاق الكلام على ما قبل المفرد بل المجهود اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفي عند النحاة أو على اللفظ مطلقاً الشامل للمفرد وهو المعنى الاخرى وأما اطلاقه على ما قبل المفرد أعني المركب مطلقاً الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فإنه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد أي وهو المركب مطلقاً (قوله وغيره) أي وهو المركب الناقص (قوله فإنه قد يكون) الفاء للتعليل والضمير للحال والشأن وهذا علة للمعلل (٧١) مع علمه وقوله قد يكون بيت الخ أي كما في قوله

اذا ما الغانيات برزن يوما

وزججن الحواجب والعيونا
فان هذا البيت غير مفيد
لعدم ذكر جواب الشرط مع
انه فصيح باجماع ضرورة
فصاحة كليانه (قوله وفيه
نظر) أي في ادخال المركب
الناقص في الكلام نظر
(قوله لانه انما يصح ذلك) أي
دخول المركب الناقص في
الكلام (قوله لو أطلقوا)
أي العرب (قوله ولم ينقل
ذلك عنهم) أي والمنقول عنهم
انما هو وصفه بالفصاحة
دون وصفه بأنه كلام حيث
قالوا مركب فصيح ووصفه

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادي وغيره فإنه قد يكون بيت من القصيدة غير
مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه متصف بالفصاحة وفيه نظر انما يصح ذلك لو أطلقوا على
مثل هذا المركب انه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم وانما وصفه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة
المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب

امادخول المركب في الاسناد المفيد في الكلام فلا اشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة في المفرد
وأما المركب غير المفيد فقيل داخل في الكلام لانه بما يكون بيت غير مشتمل على الافادة ومع ذلك
فهو يوصف بالفصاحة فيدخل في الكلام وروبان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل
في مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثلاً هذا كلام فصيح لا وصفه
بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن
الفصيح وهو هذا البيت وفصح اذا اخذت عنه الرغوة قال الشاعر * وتحت الرغوة اللبن الفصيح * كما
قال الجوهري وفي الاستشهاد نظر فان كلامه يقتضي أن فصاحة اللبن اخذ الرغوة عنه وانه انما سمي
فصيحا عند ذلك والبيت يدل على أنه فصيح قبل زرع الرغوة بل ظاهره ان بقاء الرغوة شرط حتى لا يسمى
فصيحا بعد أخذها لانه ليس حينئذ تحت الرغوة الا أن يقال أراد بقوله اخذت عنه الرغوة انها استعملت

بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل في مسماه لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز
أن يكون وصفه بالفصاحة ليكون كليانه فصيحاً لا يكونه كلاماً مركباً فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص في الكلام (قوله
وانما هو الخ) لما بطل جواب الخاضعي وبقى الاعتراض بالقصور وارد على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله
وانما هو بالفصاحة أي في قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أي باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة
لا باعتبار أنه مركب واذا كان كذلك فهو داخل في المفرد من غير تأويل بل المفرد سلمنا أن انما وصفه بالفصاحة لذاته أي باعتبار أنه مركب
فيحتاج للتأويل لانه الحق في التأويل بخلاف ما قلت يا خاضعي (قوله باعتبار الخ) أي فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشيء
بوصف أجزائه بوصفه معارض لا ذاتي (قوله على أن الحق الخ) علي للاستدراك بمعنى لكن فلا تعلق بشيء فكأنه قال لكن الحق
انه داخل الخ فبمدان أجب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك أنه يوصف بها بالنظر لذاته وانه
لا يضمن التأويل بل في كلام المصنف ليشمله والا كان قاصراً لكن لا يؤول بما أول به الخاضعي بحيث أنه يدخل هذا المركب في الكلام بل
يدخل في المفرد بقرينه بمقابله للكلام وفي هذا الجواب بحث اذ لو كان داخل فيه لم يتم قوله أو لا يقال كلمة فصيحة الا أن نحمل الكلمة
على ما عى المركب الناقص (قوله لانه) أي المفرد يقل أي يحمل على ما يقابل المركب وذلك القول في باب الكلام

(قوله وعلى مايقابل الثني) أي ويقال على مايقابل الثني أو المجموع أي والمحقق بهما وهو الاسماء الستة الشامل للمضاف وذلك القول في باب الاعراب أي ويقال على مايقابل المضاف والشبيه به الشامل للمعنى والمجموع وذلك في باب المنادى واسم لا ويقال على ما ليس جملة ولا شبيهها بها وذلك في باب المبتدأ والخبر (قوله وعلى مايقابل الكلام) أي الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الأمور كما بالاطلاقات حقيقية وإذا كان كذلك فدخل المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص في الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فإنه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فما القرينة هنا على أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ما ليس بمفرد لا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز مخالف لاصطلاح النحاة واللغويين بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس كلام فإنه اصطلاح والتبادر من اللفاظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على ما قاله الشارح من أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام أمور ثلاثة * الاول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يتخلل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والقرابة ومخالفة القياس فصيحا من اشتماله على ما يتخلل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرق قبر وان ضرب غلامها نداء وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه صدق عليه انه خالص من القرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحا لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزداد فيه الخلوص عن هذه الامور وليكون مانعا * الامر الثاني انه يلزمه صيرورة ما هو فصيحا غير فصيحا بضم كاملة فصيحة اليه وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجه عن الفصاحة بضم كاملة فصيحة الى كل واحد منها كقولك في المثال الاول رحم وفي المثال الثاني أساء وفي المثال الثالث بلغت المعنى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلوص بما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٢) وهو قد اشترط في فصاحته الخلوص بما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك

أن صيرورة ما هو فصيحا غير فصيحا بضم كلمة فصحية اليه بعيد جدا * الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولا نقصها

وعلى ما يقابل الثني والمجموع وعلى ما يقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على أنه أريد به المعنى الأخير أعني ما ليس بكلام

يكون وصفه بالفصاحة لكونه كما انه فصيحة لا لكونه كلاما مركبا مع فصاحة الكلمات وقيل داخل في المفرد لمقابلته بالكلام والكلام اذا اطلق ينصرف عرفا للمفيد فيكون مقابله ما ليس كذلك فيدخل عليه بعد أن كانت منبثقة في أجزائه لكونه بعد عبارة ابن سيده فانه قال اذا ذهب عنه الرغوة وعبرة

نحو زيد الذي ضرب غلامه عمر اى داره فان جعل الذي وصفا لزيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحا لدخوله في المفرد الرابع وان جعل الذي خبرا عن زيد كان كلاما فيكون غير فصيحا لعدم خلو صفة من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله * واعترض ما اختاره الخليلي أيضا من التأويل في الكلام وادخال المركب الناقص فيه بأنه يقتضى انصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخير ان فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التي يطابق بها مقتضى الحال كتدوينهم عوارض المركب التام وله أن يجيب عن هذا بأن في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولا الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام وفيه بعدو بأن المفرد يتناول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أمده أمده وزان نوره الشجر وتسكب عيناى الدموع لتجمدا اجعلت اعلاما لان المفرد ما لا يبدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يرد أن ضعف التأليف لا يتأتى في العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب واللم بمجرد الاعراب لانه ان الاعراب ثابت له باعتبار المنقول عنه فيلزم أن تكون هذه الاعلام فصيحة لخلوها عما يتخلل بفصاحة المفرد مع اشتمالها على ما يتخلل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزداد فيه الخلوص عن هذه الامور وليكون مانعا وهذا الاكراه على الخليلي يرد أيضا على الشارح بالنظر للجواب الثاني أعني قوله على أن الحق الخ لانه المفرد عندهم مالفظ به لفظ واحد في العرف أو ما أعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر ومعرب باعرابين فأكثر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند المناطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لاعند المناطقة وأنت خبير بأن هذا الجواب انما ينفع الخليلي دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخليلى لبطلان الوازم لهما يظهر لك أن المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معنهما الحقيقي المتبادر منهما وهو أن المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم انصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته وانصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيحا انما هو باعتبار انصاف مفرداته بها كما أفاده

العلامة عبد الحكيم (قوله والمتكلم أيضا) انما زاد هنا أيضا دون ما تقدم لان الكلام والفرد من ودا واحد فهما كالشيء الواحد وأيضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر ان يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناظر أي المتكلم

بكلام منشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل

مقابلته بشاعر والحاصل أن الشخص منى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم أو سجع أو غيرها كالنثر بل ولم يتكلم أصلا أن الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبي عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارة كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال أو اطالة بلا امال وحينئذ

فهى في اللغة تنبي عن الوصول والانتفاء لكونها وصولا مخصوصا وهى الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال والاطالة بملة وأما في الاصطلاح فهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل للطوب عند البلغاء ولم يقل وهى في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل ليقول في الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع

(و) يوصف بها (التكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهى تنبي عن الوصول والانتفاء (يوصف بها الاخيران فقط) أى الكلام والتكلم دون المفرد

في المفرد المركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابلته بالكلام دليلا على ما ذكر لأن المفرد يذكر في مقابلته المثني فيراد به ما ليس بمثنى وفي مقابلته المركب فيراد به ما ليس بمركب وفي مقابلته الكلام وقد تقدم أن الكلام على الاطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد يدخل فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والشهور في المقابلة مقابلته بالجملة وهى أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد في تعريف فصاحة المفرد فيما سياتى لانه قال فيه فالنصاحة في المفرد خلوها من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله في المثال الآتى ان شاء الله تعالى وإس قرب بقرحرب أنه خالص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لان تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحيا وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تمحل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم يخلص من التعميد الا انظى تأمله (و) يوصف بالفصاحة (المتكلم) أيضا يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التى هى غير خالية عن معنى الانتهاء والوصول لبااعتبار اللغة ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التى يجب مراعاتها في المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكأنه يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فانت عن وصف الكلمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغوة فأفصح الابن اذا زال عنه اللبأ وأفصح العجمى اذا خالص من اللسنة وفصح الرجل جادت لغته وأفصح تكلم بالمرية وقيل بالعكس قال الراغب والاول أصح وقيل الفصيح الذى ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد في المحيط وفى التنزيل وأخى هرون هو أفصح منى لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثى وأفصح الصبيح اذا طلع وأفصح النصرانى جاء فى فصحه وفى الاصطلاح اختلاف فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والتكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه لذلك الحفاجى فى كتاب سر الفصاحة * وقوله المفرد إما يعنى به اللفظ بكلمة واحدة كما يقتضيه ما فسره به فصاحة المفرد به ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لاجل حاله أو يعنى ما وضع له معنى ولا جزله بدل فيه فيخرج عنه أيضا الثانى أو يعنى ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت الذى ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ فى المفرد ولا فى الكلام وكذلك كل واحدة من جملتى الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد ولم تدخل فى الكلام لانها ليست بكلام فى أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والمركب لكان أحسن وقوله والتكلم سياتى اعليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) ش اعلم أن البلاغة فى اللغة من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والتكلم وسيأتى ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقدم الفصاحة لانها أكثر مجالا من البلاغة ولا يكون الفصاحة

(قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه أنه أدخل المركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهز الدليل على الدعوى لان منفي الدليل أخص من منفي المدعى أي أن الذي نفيت عنه البلاغة في الدليل وهو السكامة أخص من الذي نفيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للسكامة والمركب الناقص ويلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا ينتهز لان نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم فلا يلزم من عدم سماع انصاف السكامة بها عدم سماع انصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوي للدعوى أن يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ إلا أن يراد بالسكامة ما ليس بكلام فتشمل المركب الناقص لكن في اطلاق السكامة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلاخفاء وان أدخل المركب (٧٤) الناقص في الكلام كما هو رأي الخليل فلا اشكال في التعليل أصلاً (قوله

والتعليل) أي لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهي) أي المطابقة المذكورة (قوله لا تتحقق في المفرد) أي لان المطابقة المذكورة إنما تحصل بمراعاة الاعتبار الزائدة على أصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق الا في ذي الاسناد المفيد (قوله لان ذلك) أي اعتبار المطابقة المذكور (قوله في بلاغة الكلام والتسليم) أي فيجوز أن يكون هناك بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة عليه لا يوصف بالمطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلن انه لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في السكامة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي علمنا به (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة

اذ لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والتسليم وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أو لا لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل ان العلة في عدم وصف السكامة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتحقق الا في ذي الاسناد المفيد وذلك منتف عن السكامة ورد بأن ذلك انما يتم ان سلم أن لبلاغة الاما ذكر فتخص بذي الافادة فاذا جاز أن تكون ثم بلاغة أخرى يصح وجودها في السكامة كما تعقل ذلك في الفصاحة لم يكن ذلك علة في عدم وصف السكامة بالبلاغة فان قل هذا المعنى لافعال في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في السكامة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي علمنا به ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معاني كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كلامهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعاني المختلفة في تعريف واحد اذ لا تشترك الخلفات في فصل والام تخالف وقد تقدمت

كاشترط للبلاغة على ما ستره وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس بجيد لما سيأتي وقال الخطيب الشارح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الاثير وتابعه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضا اه قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة صحيح لان شرط البليغ أن يكون فصيحاً كما سيأتي وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهري حيث قال البلاغة الفصاحة والظاهر أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون في السكامة كما نكون في الكلام وذلك لا يوجب ترادفاً بل وجب ان كل محل صلح للفصاحة صلح للبلاغة وان اختلف معناها وقد صرح جماعة بان بين البلاغة والفصاحة تغاير او أن كل ما صلح لاحداهما من كلام ومتكلم وكلمة صلح للاخرى وقوله بعد ذلك فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً سواء كان كلمة أم كلاماً أم متكلماً ثم قال بعضهم البلاغة لا توجد في السكامة فكانت أخص من الفصاحة فبذا قدمت الفصاحة عليها لتقدم العام على الخاص لأن الخاص عام مع شيء آخر يتقيد فيه بنظر وليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص بل هما كل وجزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستره وعبارة الخطيب التي قدمناها قريبة من هذا الكلام وقال ابن الاثير البلاغة

المصنف بالتقسيم أولاً وتعريف كل على كل حدة بعد ذلك مع أن الاصل أن يذكر التعريف أولاً ثم التقسيم ثانياً

شاملة فقوله الشارح وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً أي ولم يأت من أول الامر بتعريف واحد شامل لاقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمها بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال فالفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والتكلم والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفردة وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كفضاحة المفرد وفصاحة التكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة التكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسيره لانه مختلفة وأدخل ال على غير لتأوله بالغايرة فلا يقال انه أدخل ال على المضاف الذي لم يشابه يفعل وهو لا يجوز

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشتركة أي في حقيقة نوعيتها تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى لفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرها وهذا بخلاف الكلمة فإنها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلام والكلام عرفت أولا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك إلى اسم وفعل وحرف وكذلك الانسان لما اشتركت أقسامه بين زنج وروم وغيرها في أمر يعمها صالح لتعريف الانسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرها من الأنواع عرفت أولا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك تلك الاصناف والحاصل أنه لما تعذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كلاهما ثم عرفت تلك الأقسام وأما الاشتراك في الأمر العام مطلقا فاصل ادلاشك في وجود المفهومات العامة السكائية كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسمها البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وبهذا اندفع ما يقال على الشارح منطوقا لأن عدم اشتراكها في أمر يعمها لا شك في وجود المفهومات العامة السكائية التي تشترك فيها وتممها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم (٧٥) ان كلامه يفيد أن مطلق الاشتراك في الأمر العام يمكن في جميع الأمور المتغيرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تعذر كأن تعرف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة أو الحيوان فإنه يميزها في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أولا ثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى إلى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة في المفرد)

الإشارة إلى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء إلى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على أن الاستثناء يمكن جمعها في التعريف بالوقوع بعد الافتيمران عما عداها من الفضلات فليس كما هنا في التميز فقال مقدمات تعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودهما على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالهما (فالفصاحة) الكائنة (في المفرد) هي

شاملة للإلفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالانسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغا قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة والعكس بل الفصاحة جزء البلاغة وإنما هو سمي المركب تركيبا غير محلي أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الأمرين ثم عبر عن ذلك بالعام والخاص وإنما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلاغة الفصاحة أخص من البلاغة ﴿تنبيه﴾ مما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأهمها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في الاتصارع الفصاحة والبلاغة وحدها بما يقرب من حد البلاغة ص (فالفصاحة في المفرد)

الاشتراك المذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمها صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الاواخوانا وفيه نظر بأن هذا يصلح تعريف للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا مع أنه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) أي اذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصيحة بالصاد والصاد والاضاد والاضافة في ذلك من اضافة الموصوف لصفته أي الفاء المفصحة أو المفضحة (١) سميت بذلك لانها أفصح عن شرط مقدر أول كونها أفصحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصحته عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضرب فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان ال في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الوصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لان الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وأل الداخلة عليها معرفة لاموصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الظرف حال منها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من الابتداء لان الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لان التقييد دائما هو لشيء يختلف حاله كالحجى في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا يختلف أحواله

وأيضاً المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد إذ ليس المعنى على التقييد وإن كان المال واحداً لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لأن التقييد يقتضي أن الفصاحة مشتركة اشتراكاً معنوياً لأنه يفيد أن الفصاحة أمر كلي تختلف أحواله نارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذي حققه الشارح أنها من قبيل المشترك اللفظي وجعل المجرور رصفاً لا يخالف ذلك تأمل ويصح أن يكون الظرفان متعلقاً بالنسبة التي اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوصل المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التي هي الخلوصل منسوبة للمفرد وقضية هذا أن الظرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل الغوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أي قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر المشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي ادراكها ونصورها من حيث الفهم سواء كانت بلاغة متكلم أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أي على تصورها في الجملة وإنما قلنا في الجملة لأن بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد إذ لم تؤخذ المسألة التي

يقدرها على تأليف فصيح لافي بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق إذ لا يقدر على تأليف كلام بليغ إلا من يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفها عليها) أي تأليف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد وبلاواسطة لكونها مأخوذة في تعريفه وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد وبلاواسطة أخذ فصاحة الكلام

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفهما عليها (خلوصله) أي خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوي) أي المستنبط من استقراء اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص

(خلوصله من تنافر الحروف) (خلوصله من (الغرابة) (خلوصله من (مخالفة القياس اللغوي) أي الضابط المتقرر من استقراء الاستعمال اللغوي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلباً ألفاً ويجرى مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفاً للقياس كما بدال الهاء همزة في ما مثلاً ثم إن الجاري على لسان بعضهم أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عن يوثق بعريتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الأمور الذي هو عدم تلك الأمور وتفسيرها بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوصل عما ذكر لم يعد لأن هذه الأمور أسماء اصطلاحية لا حجر فيها ولما كان هذا التفسير مرجعاً إلى التفسير

خلوصله من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوصل لغاية استعماله في الانفكاك عن الشيء بعد السكون فيه وليس المراد هنا كذلك ولهذا عيب على من حاد مبتدأ بأنه المنجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فإن المبتدأ لم يكن له عامل يجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من

عامل

المتوقف عليها في فصاحة المتكلم والمتوقف على التوقف على الشيء ومتوقف

على ذلك الشيء كذا قال ليس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلاواسطة أيضاً (قوله خلوصله من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهي حروفه وصورة وهي تصيغته ودلالة على معناه حينئذ فمبنيه أماني مادته وهو التنافر أو في صورته وهي مخالفة القياس الصرفي أو في دلالة على معناه وهو الغرابة ويمكن إجراء ذلك أيضاً في الكلام فمبنيه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته أي التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالة على معناه التقييد (قوله خلوصله من تنافر الحروف) المراد من الخلوصل لازمه وهو عدم الانصاف وليس المراد أنه كان متصفاً بها أولاً ثم خاص ثم إن كلام المصنف من باب السلب الكلي وهو المسمى بعموم السلب لأن قيل رفع الإيجاب الكلي وهو المسمى بسلب العموم فالعنى حينئذ عدم اتصافه بكل واحد من الثلاثة فحينئذ وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا جل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلي كان الأولى له الاتيان بمن في الغرابة ومخالفة القياس لاجل أن يكون كلامه ظاهراً في ذلك المعنى المراد إذ كلامه بدون ذلك يوهم أن المراد الخلوصل من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أي الضابط المتقرر من استقراء استعمال العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً (قوله أي المستنبط الخ) أشار بذلك إلى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذي هو الحاق شيء بشيء بجامع بينهما كالحاق التبيد بالحرف في التحريم بجامع الاسكال بل المراد القياس الذي مشؤه واستقراء اللغة أي تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً وإنما

فالتنافر منه ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن أعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها
ترعى المهنج

لم يقل الشارح الصرفي بدل اللغوي مع أنه المراد للإشارة إلى أن منشأ هذا القياس الصرفي استقرار اللغة (قوله لا يتخلو عن تسامح) أي
لأمرين الأول أن الفصاحة هي كونه الكامة جارية على القوانين المستنبطة من استقرار كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة
الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم ويلزم من السكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس السكون المذكور
ولاصداق عليه وحينئذ فلا يصح حمل على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لأن أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على
المعرف وانصح أن يقال الفصيح الخالص لأن صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ عن لأخذ كالتأطيق والسكاب والنطق
والكتابة الأمر الثاني أن الفصاحة وجودية لأن معناها السكون المذكور والخلوص عدمي لأن معناه عدم الأمور المذكورة والعدمي
غير الوجودي فلا يصح حمل عليه وإنما قال لا يتخلو عن تسامح ولم يقل باطل لا مكان الجواب عن كل من الأمرين أما الجواب عن الأول
فخاصه أن الأدباء يجوزون الأخبار عن الشيء بمباينه إذا كان بينهما تلازم قصدا للبالغة وادعاء أنه هو ولا يقال إن التعريف بالمباين
ممنوع ودعوى الادعاء وقصد البالغة لا تنفع لانا نقول هذا عند علماء النطق (٧٧) وأما الأدباء فيكتفون بمجرد كون المعرفة يستلزم
تصوره تصور المعرفة

لا يتخلو عن تسامح (فالتنافر) وصف في الكلمة بوجوب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو)
مستشزرات في قول امرئ القيس

بالعدم المضاف وهو إنما يفهم بمعرفة ما يضاف إليه شرع في بيان هذه الأمور المضاف إليها الخلوص فقال
ان أردت معرفة هذه الأشياء (فالتنافر) منها معنى في حروفها بوجوب عسر النطق بها (نحو)
مستشزرات من قوله

عامل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الأمور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالأمور العدمية
وإنما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي أن يقول الفصاحة التمام الحروف
وكثرة الاستعمال وموافقة القياس لأن هذا عدم مضاف فالأمر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال
العرب وبالقياس قياس التصريف (تنبيه) اعلم أن مقصود المصنف خلوص الفرد من كل واحد من
الثلاثة المذكورة لأن مجموعها عبارة لا تبدل على ذلك فانك إذا قلت خلصت من زيد وعمرو وبكر كان
معناه أنك خلصت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلصت من زيد
ومن عمرو ومن بكر فإن تكرار حرف الجر مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضى
مرور واحد أو يزيدو وعمرو يقتضى مرورين وإنما جاء هذا في مادة الخلوص لانها في معنى النبي فإن
المعنى أن لا يكون مشتملا على الأمور الثلاثة وأنت لو قلت الفصيح مالم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى
زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرار حرف الجر في مررت بزيد وعمرو وفيما سبق من تكرار
الفعل ما يقتضيه تكرار الحرف هنا من تمدد المفعول الذي حصل الخلوص منه ص (فالتنافر نحو

لا يتجر بالعدمي عن
الوجودي إذا أريد
بالوجودي الأمر الموجود
أو وجود أمر بالعدمي الأمر
المدوم أو عدم ذلك الأمر
كالعلم والجهل والموت والحياة
فسلم أنه لا يصح حمل أحدهما
على الآخر لكن الفصاحة
والخلوص ليسا كذلك بل
كل منهما ثابت والخلوص
ليس عدم الفصاحة بل
عدم ضدها الذي هو التنافر

والغرابة ومخالفة القياس وأما أن أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة
حمل العدمي على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المدولة الحمول على الأمر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو
لا سواد فالحمول عدمي أي دخل العدم في مفهومه أي زيد شيء ثبت له عدم الكتابة والبياض شيء ثبت له عدم السواد ومن العلوم أن قوله
الفصاحة خلوص الخ من باب التفضية المدولة لأنه في قوة قولنا الفصاحة عدم الأمور المذكورة أي الفصاحة شيء ثبت له عدم الأمور
المذكورة (قوله بوجوب ثقلها على اللسان) الثقل بلسان التنافر وفتح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشيء بالضم خلاف الخفة وأما بكسر التاء
وسكون القاف بوزن علم فهو الشيء الثقيل والأول أنسب من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لأن العسر مصدر أيضا والثاني أنسب
من جهة المعنى بحسب المقام لأنه يشير إلى أن التنافر لا يتخل بالالفصاحة إلا إذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل
التنافر فلا يتخل بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب المعنوي أولى وعلى هذا فالمعنى بوجوب شيئا عظيما كالنقل أي الحمل (قوله وعسر
النطق بها) بحتمل أنه عطف تفسير ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظرا إلى أن الثقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ
الثقل وصفافيا أو بوجوب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أي نحو وصف هذه الكلمة

ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزر في قول امرئ القيس * غدائره مستشزرات الى العلى *

(قوله غدائره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها:

قفا نبتك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فومل
وقبل هذا البيت
تصد وتبدي عن أسيل وتتي * بناظرة من وحش وجرة مطفل
وجيد كجيد الريم ايس بفاحش * اذا هي نصسته ولا بمعطل
وفرع يزين المتن أسود فاحسم * أثبت كقنو الذخلة المتشكل

غدائره الخ (قوله أي ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهمزة الاولى واوا في الجمع لاستثقالهم ألف الجمع بين هزتين وفي الأساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر أي الذي شأنه الانسدال فلا ينافي أنه قديكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لأنه غودر وترك حتى طال (قوله في البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المتن أسود فاحسم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد في الأبيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أي كلا أو بعضا كما في المهذب فيصدق على الغدائر وعلى المثني وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع أي شعر والمثني فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فإضافة الغدائر لضميره من إضافة الجزئي للسكلي وفي الصحاح أن الفرع هو

الشعر التام أي الشعر بتمامه وعلى هذا فإضافة الغدائر لضميره من إضافة الجزء للسكل والتمن الظهر والفاحم الذي كالفحم في السواد والأثبت الكثير والقنو بالكسر سباطة الذخل والمتشكل بكسر الكاف وفتحها كثير المنا كل أي الشماريخ أي العيذان التي عليها البسر في البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنوالذكور في الكثرة ولا تفسر المتشكل بذي المنا كل لثلاث تفوت

(غدائره) أي ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق (مستشزرات) أي مرتفعات أو مرفوعات يقال استشزره أي رفعه واستشزراي ارتفع (الى العلى) تضل العقاص في مثني تضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

(غدائره مستشزرات الى العلى) تضل العقاص في مثني ومرسل يعني أن غدائر الشعر أي ذوائبه مستشزرات أي مرفوعات ان روى بفتح الزاي أو مرتفعات ان روى بكسرها يقال استشزره أي رفعه واستشزراي ارتفع الى العلى أي الى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكده الكثرة فقال تضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

غدائره مستشزرات الى العلى) قسم في الايضاح التنافر الى ما تكون السكامة بسببه متناهية في الثقل وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترى الممخع وروى عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شذماء وهي الممخع ما ذكرنا تأليفها نقله الخفاجي والماء والعين لا يكادوا واحدا منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم مع يمع اذا فاء والظاهر أنه الممخع وهو نبت قال الصغاني في العباب ابن دريد الممخع مثال هدهد ضرب من النبت وقال ابن شميل الممخع شجرة وقال أبو الدقيش هي كلمة معاينة لأصل لها وقال ابن سيده الممخع ضرب من النبت حكاه أبو زيد وليس ثبت وقال عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة وشذ قولهم الممخع وقيل انما هو الممخع اه وقال الصغاني في كتابه المسمى

الصحاح

المبالغة وما ذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه في الاضافة فهو بناء على أن

الغدائر بمعنى الذؤاب المفسرة بعامر عن الأساس وهو الذي يناسبه ما يأتي للشارح في معنى البيت وأما على أن المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما في المهذب فيجب أن يكون الضمير راجعا للحيوية وذكره باعتبار الشخص أو المدح ولا يصح أن يكون عائدا على الفرع لثلاثي يلزم إضافة الشيء الى نفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق أنها تجري في الضمير خلافا للناصر اللقاني أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغدائر الشعر مطلقا بغير كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من إضافة الجزئي للسكلي (قوله يقال استشزره الخ) أشار الشارح بهذا الى أن هذا الوصف مأخوذ إمام من فعل متعد أو من فعل لازم وينبغي على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فان كان مأخوذا من متعد صحت كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاي المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاي (قوله الى العلى) أي الى جهة السماء والمثني جمع العاليا بضم العين تأنيث الاعلى أي مرتفعات للجهات العليا (قوله أي تغيب) إشارة الى أن تضل من الضلال بمعنى الضياع وتضل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المثني والمرسل إشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب في مثني واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرها

(قوله وهي الخصلة المجموعة) أي التي تجتمعها المرأة وتلويها وتربطها بخيوط وتعملها في وسط رأسها كالرمانة ليصير مجمدا وهي السمة بالغديرة والعقيصة والذؤابة ثم إن عادة نساء العرب بعد أن تعقص جانبا من الشعر على الكيفية التي قلناها ترسل فوقه المنى والمرسل خلف الظهر فيصير المنى والمرسل مرميين على ظهرها وتحتها العقاص المجموع كالرمانة غائبا ومخبأ لا يظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والعقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله تضل العقاص اظهار في محل الاضمار وأن الأصل تضل هي أي الغدائر وإنما اظهر في محل الاضمار للإشارة إلى أن تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هذا تعلم أن جملة تضل العقاص خبر ثان عن غدائره والرابط للمبتدا بالجملة الواقعة خبرا إعادة المبتدا بمعناه وأنت خبير بأن جعل العقيصة والغديرة شيئا واحدا بناء على ما مر من أن الغديرة هي الذؤابة المفسرة بما مر عن الأساس وأما على ما ذكر عن المذهب من أن الغدائر الشعر مطلقا (٧٩) فلا تكون العقيصة هي الغديرة فتأمل أفاده

شيخنا العلامة العدوي

(قوله والمنى المفتول)

لاخذه من المنى وأما المرسل

فمعناه المرسل عن العقص

والمنى أي الخالي عنهما

وليس المراد بالمرسل المسبل

لان المنى مسبل أيضا على

العقيصة مثله وقد يقال

كونه مسبلا لا ينافي كون

المنى مسبلا أيضا وإنما

وصف هذا القسم بهذا

الوصف لانه لم يتصف بغيره

بخلاف المنى فقد تعلق به

المنى والارسال تأمل (قوله

يعني أن ذوائبه) أي

الفرع والمراد بها العقائص

(قوله يعني أن ذوائبه الخ)

أشار إلى تفسير الغدائر

بالذوائب وأن الضمير في

غدائره للفرع كما أسلفه

وقوله وأن شعره عطف على

ذوائبه فالضمير للفرع أيضا

والقول بأنه للرأس فيه

تشبث للضمار ويؤول

لارجوع للفرع إذ المقصود

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم في رجوعه للفرع كما لا يخفى وفي كلامه إشعار بأن العقاص هي الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله

مشدودة على الرأس) أي في وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله في البيت مستشزرات خصوصا إذا قرئ

على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصة شعر ذوعقاص وهو الحيط الذي يربط به أطراف الذوائب كما في الجملة (قوله إلى

عقاص) أي وهي الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم إلى أقسام ثلاثة لأربعة خلافا لما يوهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر

وعقائص ومنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقائص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوي وفي حواشي

للطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أي فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما تريض ان استعماله في حقيقته

وهو الأخبار ملوح به لهذا الغرض أعني بيان كثرة الشعر أو كناية ان أريد اللازم

تكملة وهي الخصلة المجموعة من الشعر والمنى المفتول يعني أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم إلى عقاص ومنى ومرسل والأول يغيب في الأخيرين والغرض بيان كثرة الشعر

وهي الخصلة من الشعر في المنى وهو المفتول وفي المرسل وهو مشدود بخيوط ولما كان الغرض بيان كثرة الشعر بين ان غدائره أي أجزاءه المشدودة بخيوط وهي الذوائب كثيرة وأوجب تراكمها ارتفاعها إلى العلى ثم إن مجموع الشعر قسمه إلى العقاص الغير الطويلة وهي الرفعة المشدودة وإلى المنى والمرسل وأن تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر في جنس المنى والمرسل وبه يعلم أن العقاص من وضع الظاهر موضع المضمرة وأن القسمة ثلاثية لا رباعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ما هو أعظم من مستشزرات كقولهم الممخخ وهو نبت ترعاه الأبل والحكم في التنافر الذوق لأن كل ما يحاول أن يضبط به من قرب

الصحيح على ما نقل عنه أنه الممخخ بضم العينين المهملتين حكاية عن الليث قال قال وسألنا الثقات فأنكروا أن يكون هذا الاسم في كلام العرب وقال الفندمهم هي شجرة يتداوى بها وبورقها وقال ابن الأعرابي إنما هو الممخخ بمخاء من معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال الليث هذا موافق لقياس العربية والتأليف وفي نهاية الإيجاز للإمام غفر الدين أيضا رعى الممخخ فتخلص في هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها أنه الممخخ والثاني الممخخ وهو فيهم ما بضم الهاء والحاء كما رأيت مضبوطا بخط عبداللطيف والثالث أنه لأصل لها والرابح أنه الممخخ وهذا فيه الغرابة أيضا ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى المصنف بذلك عن الأول لأنه يدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك في الغرابة كما سيأتي وإنما كان الثقل في مستشزرات لتوسط الشين وهي مهموسة رخوة بين التاء وهي مهموسة شديدة والزاي وهي مجهورية وقد استعمل ذلك في قول عثمان لسعد وعمار ميماد كما يوم كذا حتى أنشزني أي أستعدوذكره في الفائق وقول سلمان بن صردرضي الله عنه بلغني عن أمير المؤمنين قول نشزني لي به والاشارة بقوله غدائره إلى قول امرئ القيس :

وفرع يزبن المنى أسود فاحم * أنيث كقنو النخلة المتشكل

غدائره مستشزرات إلى العلى * تضل المدارى في منى ومرسل

الفرع الشعر والأنيث الكثير والقنو العنقود والمتشكل المتراكم والغدائر الذوائب والمستشزرات روي بفتح الزاي أي مرفوعات وبكسرهما أي مرتفعات ويقال استشزرت الشعر واستشزرت صاحبه لازما ومتعديا كما هما ابن سيده وغيره وروي العقاص جمع عقصة أو عقيسة وفيه زحاف بالبيض

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم في رجوعه للفرع كما لا يخفى وفي كلامه إشعار بأن العقاص هي الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أي في وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله في البيت مستشزرات خصوصا إذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصة شعر ذوعقاص وهو الحيط الذي يربط به أطراف الذوائب كما في الجملة (قوله إلى عقاص) أي وهي الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم إلى أقسام ثلاثة لأربعة خلافا لما يوهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقائص ومنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقائص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوي وفي حواشي للطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أي فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما تريض ان استعماله في حقيقته وهو الأخبار ملوح به لهذا الغرض أعني بيان كثرة الشعر أو كناية ان أريد اللازم

(قوله والضابط ههنا) أى لتنافر الحروف وحاصله أن الضابط المول عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوة يدرك بها اطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ماعده الذوق ثقيلًا متمسر النطق به كان ثقيلًا ومالا فلا خلاف لمن قال الضابط المول عليه فى ضبط التنافر بمد الخارج ولمن قال قربها لأن كلامهما لا يطرده لانا نجد عدم التنافر مع قرب المخرج كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملى أى أسرع فقرب الخارج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطًا معولا عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان كانت الخارج فيه متباعدة بخلاف ملى أن الاخراج من الحلق الى الشفة أسير من الادخال من الشفة الى الحلق لا ثنا نقول هذا لا يتم لما نجد من حسن حلم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما يعده الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متمسر النطق به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى نقله (قوله أو غير ذلك) أى كوقوع حرف بين حرفين مضاد لكل واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاي كما أتى بيانه (قوله فى المثل السائر) (٨٠) هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخللخالى كما قاله الفهرى

(قوله أن منشأ النقل فى مستشزرات الخ) أى وأما على الأول فمنشأ النقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بثقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة تنقسم الى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك غثه شخص سكت سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجرىانه معها اضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والحروف

والضابط ههنا أن كل ما يعده الذوق الصحيح ثقيلًا متمسر النطق به فهو متنافر سواء كان من قرب الخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستشزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاي المعجمة التى هى من المجهورة

الخارج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو ومجهور كما قيل فى مستشزرات فان الشين فيه توسطت بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد نقض أما التوسط بما ذكر فلو كان موجبا للتنافر لأوجبه فى مستشزرات لوجود ما ذكر فيه ولاتنافر فيه قطعا وأما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كبلغ وأما التقارب فقد نبى بعضهم على اخلاله بالفصاحة لأجل التنافر فيه والتزم انتفاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد فى التنزيل واحتاج الى الاعتذار بأن اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح إذ حاصله وصف الكل بوصف اثنى عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا ففاس الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس فى جزئه بجامع الطول ووجود الوصف فى الجمل ورد بان القياس من شرطه وجود الحكم فى الأصل والحكم الذى هو صحة وصف الشيء بما ليس وصفًا لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الأصل المقيس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلام ليست عربية كالفسطاس والمشكاة فى الآية الكريمة لانسانه بل هى عربية مما توأمت فيه العربية مع غيرها أو المراد بوصف الكل الموجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الأجزاء وهو كونه عربى النظم فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الأصل ورد أيضا بعد تسليم وجود الحكم فى الأصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح

ونضل المقاص أى تخفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتتمل القطع فى البيت كما يحتتمل فى الآية لان الصفات فى البيت غير

مرفوعة

المجهورة ماعدا هذه الحروف سميت بمجهورة لأن الجهر لغة الاظهار والنفس يتمتع أن يجرى معها

لقوة الاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك أجدق بكت سميت بذلك لمنعها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفًا هى ماعدا هذه الحروف وماعدا حروف لن عمر وهى المتوسطة بين الرخاوة والشدة وانما سميت الأولى رخوة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وانما سميت الثانية متوسطة لأن النفس لا ينجس معها انجاس الشديدة ولم يجرمها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم أن الشين انصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها انصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا فى الهمس واختلفا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاي فى الرخاوة واختلفا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالحاصل أن الشين انصفت بصفتين ضاربت باحداهما ما قبلها وضاربت بالأخرى مابعدا وبهذا ظهر أنه لا حاجة لوصف الشارح اتناء الهمس فكان الأولى الاقتصار على الشدة لأن الضرر بها كما اقتصر فى الزاي على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة

(قوله ولو قال مستشرق) الأولى مستشرقات لأن البيت لا يتزن إلا به على تقدير إبدال مستشرقات به إلا أن يقال إن ذلك القائل إنما التفت لأصل المادة (قوله وفيه نظر) أي في هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة النقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف المتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موجودة في مستشرق أيضا فيجب أن يكون متناظرا أيضا وأنت لاتقول أنه ثقيل لأنك قلت ولو قال مستشرق لزال ذلك الثقل (قوله لأن الزاء المهملة أيضا من المجهورة) أي فهي كالزاي وإن كانت الزاي رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشيين كما ضاربت الزاي المعجمة بالجهرية تضارب الراء المهملة بذلك الوصف أيضا لأن كلاهما مجهور والشيين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراد هذا القائل أن النقل ناشئ من اجتماع الشيين مع التاء والزاي بمعنى أن منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك الثقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرق لزال ذلك الثقل لاتقاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الأنبر وفي هذا الجواب نظر إذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها العواصر فلا فائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وإنما استفاد من كلام هذا الزاعم هو ما

ولو قال مستشرق لزال ذلك الثقل وفيه نظر لأن الراء المهملة أيضا من المجهورة وقيل إن قرب الخارج سبب للثقل الخلل بالفصاحة وإن في قوله تعالى ألم أعهد إليكم ثقلا قريبا من المتناهي فيخل بالفصاحة السكامة لكن الكلام الطويل الشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وليس المقيس عليه الذي هو الكلام العربي من شرطه عربية كلماته جميعا فلي هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أو قصر لأن شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأخر بوجود ما يسمى كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ إنما هو في المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأخر به من مسمى كلام لا تشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بليس بكامة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الأول يكون غير المفيد عنده فصيحًا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو

مرفوعة أما يحتملان معا أن تكون المقدمة حالا تنبيه **﴿﴾** قالوا التنافر يكون إما لتباعد الحروف جدا أو لتقاربها فانها كالظفرة والنش في القيد ونقله الخفاجي عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لاتنافر في القرب وإن أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والخيول والقم ومتباعدة قبيحة مثل ملع إذا أسرع ويرد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو التهم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فإن الباء من الشفتين والهمزة من الخلق وهو حسن وأو غير متنافرة مع أن الواو بعيدة من الهمزة وكذلك ألم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق في الجواب عن ذلك أن المدعى إنما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا اللازم ويشبه استواء تقارب الحروف وتباعدتها في تحصيل التنافر استواء التلين اللذين هما في غاية الوفاق والتضدين اللذين هما في

ذكره الشارح الحق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال إن الراء المهملة في مستشرق وإن كانت من المجهورة إلا أن مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة أزالته الثقل الحاصل من توسط الشيين بين ما ذكره قائل (قوله وقيل إن قرب الخارج الخ) فإنه العلامة الزوزني (قوله إن قرب الخارج سبب للثقل) أي ولا شك أن حروف مستشرقات متقاربة الخارج فلذا كانت ثقيلة (قوله وإن في قوله تعالى الخ) بالكسر عطفًا على إن قرب الخارج فهو من جملة مقول القول (قوله نقلًا) أي لما فيها من قرب الخارج

(١١ - شرح التلخيص - أول) وقوله قريبا من المتناهي أي من الثقل المتناهي أي وأما المتناهي فنحو الهمعج بكسر الهاء وسكون العين المهملة وكسر الحاء المعجمة وفتحها في قول أعرابي سئل عن ناقته تركتها ترعى الهمعج أي نتأ أسود وإنما كان أعهد ثقله قريبا من المتناهي وثقل الهمعج متناهيًا لأن الأول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الراء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء ثم إن هذا الذي قاله الزوزني لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يخل بالفصاحة إلا إذا كان شديدًا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحل وأما أصل التنافر فلا يخل وذلك لأن كلام الزوزني يقتضى أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيًا أو قريبًا منه كما في ألم أعهد فليعلم منه أنه لا بد أن يكون شديدًا بحيث تصير الكلمة كالحل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أعني كون ألم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهي سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أي كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أي بل هو متصف بها

(قوله كإلا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً) وذلك كالقرآن فإنه عربي قال تعالى أنا أنزلناه قرآناً عربياً وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فإنها كلمة رومية اسم للوزان والسجل فإنه كلمة فارسية اسم للصحيفة والمشكاة فإنها كلمة هندية اسم للطافة التي لا تنفذ كسندلة القنديل ومع اشتباهه على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربياً كاشهده الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار إليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار إليه بقوله كإلا يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدّر أن مادعيته من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيلزم من انتفاء الأولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزورني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقاً بوصفها المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فساداً من ذلك القول على تفسير (٨٢) الشارح فالفساد لازم في شيتين المركب التام والمركب الناقص إذا

كإلا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً وفيه نظر لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة

اللازم لتفسيره تأمل ورد أيضاً بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التزويل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة ما يليق بجلاله تعالى إليه من الجهل أو العجز إذ لا موجب لترك الفصيح إلى غيره عادة إلا أحدهذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله أعلم

غاية الخلاف في كون كل من الضدين والمثلين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع الثلثان لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الأقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما وحيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والمتقاربة فالتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخارج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الأثير في كثر البلاغة عن علماء البيان وقال الحفاجي أنه شرط للفصاحة ورد عليه في المثل السائر باننا نعلم الفصاحة قبل العلم بالمخارج وهو ضعيف لانه لم يجعل العلة العلم بتباعد المخارج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا ان كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه متركب من الحروف المتباعدة وبليه تضييف الحرف نفسه وأقله المركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جداً وإنما كان أقل من التماثلين وان كان فيهما ما في المتقاربين وزيادة لان التماثلين يخفان بالادغام قال ابن جنى في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الأحسن الثاني تضييف الحرف نفسه وهو يلى الأول في الحسن وتليهما الحروف المتقاربة فإما رفض وإما قل استعماله ولذلك لما أرادت بنو تميم اسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا عم فرأوا ذلك أسهل من

اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقاً وهو قد أدخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد إنما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فإذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الأول

فانه لا يوجد ذلك أصلاً (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح الحرفين على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى أنا أنزلناه قرآناً عربياً وورد عليه بأن هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية أو هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتنوير ولو سلم أنها غير عربية فلانسلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله أنا أنزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة وإطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلماً ان الضمير راجع للقرآن بتمامه فلانسلم أنه عربي باعتبار غالب الأجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الاسلوب والتركيب من تقديم المضاف على المضاف إليه وتقديم الموصوف على الصفة سلماً أن عربيته باعتبار غالب الأجزاء كما قال هذا القائل فلانسلم صحة القياس لانه الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع إلى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلماً مادعيته من أن السورة لا يخرج عن الفصاحة مع اشتباهها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شيء آخر وهو وقوع شيء غير فصيح في القرآن وهو باطل اذا اشتمل القرآن على شيء غير فصيح مما يقود إلى نسبة الجهل أو العجز إلى الله لكن نسبتها إلى الله باطلة فبطل اشتباه

والغرابية أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج في معرفته إلى أن ينقر عنها في كتب اللغة الميسرة كما روى عن عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع عليه الناس فقال ما لكم نكأ كاتم على نكأ كوكم على ذي جنة أفرنقوا عنى اجتمعتم تنحوا

على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتغال الخ (قوله فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح) أي وإن لم يخرج ذلك الاشتغال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال إن الحصر لا يقول إن القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجاب بأن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغة وقوله بعد ذلك بل على كامة هذا ترق من العام إلى الخاص لا يقال الحصر لم يقل أيضا باشتغاله على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتغال الكلام الطويل على كلمة فصيحة يستلزم تجوز اشتغال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلام طويل في القرآن * وأعلم أن القرآن إنما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح إذا لم يعتبر الضمير في عهد أو ما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لا غبار عليه (قوله بما يقود) أي يجزى إلى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الأولى إيراد الفصيح أو إلى نسبة العجز عن إيراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبين ذلك أن اشتغال القرآن على غير الفصيح إما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فإن قلت يمكن أنه أورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الإتيان بالفصيح بدله وإنما أورد غير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح أو الحكمة لأنصل اليها أقولنا وحينئذ فلا محذور في اشتغال (٨٣) القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن

إنما هو الإعجاز بكامل بلاغته وفصاحته لأجل تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار العجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لا مرار عرض

فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة الجهل أو العجز إلى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغرابية) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال (والغرابية) هي كون الكلمة وحشية أي غير مأنوسة الاستعمال ويلزم كونها غير ظاهرة المعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسبان قبيحة مستكرهة ذوها عدم تداولها في لغة خلص العرب وهم أهل البادية دون المولدين وهي مخلة بالفصاحة مطلقا كجحيش للفريدي أي المستبد بأمره الذي لا يشاور الناس في رأيه وحسنه وهي غير مخلة بالفصاحة بالنسبة إلى العرب الخالص إذ ليست بالنسبة إليهم غير ظاهرة المعنى ومنها غريب القرآن والحديث فغرابية المستحسنة إخلالها بالفصاحة الحرفين المتقاربن ثم قال والتضعيف واحتمال الحروف المسكروهة والاعتلال بأواخر الحروف أولى منها بأوله (قوله والغرابية) ينبغي أن يحمل على الغرابية بالنسبة إلى العرب العرباء بالنسبة إلى استعمال الناس ولوأراد الثاني لكان جميع ما في كتب الغريب غير فصيح والقطع بخلافه والمراد

تعد سفاها وخروجها عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الإتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفاهاً إذ الحكيم إنما يوضع الأشياء في محلها فظهر لك من هذا أن الإتيان بالسفه نتيجة للجهل بأنه سفاهاً فتكون نسبة السفه داخلية تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال إن الاحتمالات ثلاثة فكان الأولى للشارح أن يقول بما يقود إلى نسبة الجهل أو السفه أو العجز إلى الله هذا وإنما عبر بيقود دون يسوق لأنه أبلغ في التشنيع على ذلك القائل لأن القود هو الأخذ من أمام والسوق من خلف فإذا حصل المحذور من أمام الذي هو أقوى في إدراك الشيء عادة كان أبلغ في التشنيع فتأمل (قوله غير ظاهرة المعنى) أي الموضوع له فلا يراد التشابه والمجمل فأنهما في القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانهما غير ظاهري الدلالة على المراد الله وأما بالنسبة لمعانيها (١) الموضوع لها فهي ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها إليها إن قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها أن لا ينتقل الذهن منها لمعناها الموضوعة له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أي ولا مأنوفة الاستعمال في عرف الأعراب الخالص وذلك لأن العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال بالنسبة للعرب العرباء سكان البادية بالنسبة للمولدين والآخرين كثير من قضاة العرب بل جلها عن الفصاحة فإنها الآن لغوية الجهل باللغة على أكثر علماء هذه الأزمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة المعنى مستعملة في النبي بمعنى لا يقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة في معناها الأصلية وهو كونها اسما بمعنى مفاير وإنما أعاد النبي الاستفادة من غير كقوله تعالى غير المنضوب عليهم ولا الضالين تنبيه على أن النبي يتعلق بكل من المطوفين لا بالجموع من حيث هو ثم أعلم أن الغريب قسبان أحدهما ماتت معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة الميسرة لعدم تداوله في لغة خلص

(١) لمعانيها كان الأنسب بالسياق تسمية الضائر لكنه أنها باعتبار الكلمات المتشابهة والحالة تأمل كتبه مصححه

أى يخرج لها وجه بعيد كما في قول العجاج * وفاحما ومرسنا مسرجا * فانه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل هو من قولهم للسيف سريجية منسوبة الى قين يقال له سريج

العرب كتبها كآتم وافرقتوا فان مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخالص لا بد كرها من اللغويين في كتابه الا من قل ومنه ما لا يرجع في معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كمن خرج كما سيأتي بيانه والمصنف انما مثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة الخ صادق بالقسامين ثم اعلم أن القسم الاول من الغريب يكون في الجوامد والصادر والشتقات باعتبار مبادئها أى أصلها المشتقة منه كالتكأ كؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئاتها ووجه انحصار الغريب في القسمين أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالاته اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التنقيب والتفتيش واما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابه مسرج (قوله في قول العجاج) هو رؤية عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السمدى هو وأبوهر ارجان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الارجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوه سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها :

ما هاج أشجانا وشجوا قد شجنا * من طلل كالاتحى أنهجا * أسى لها فى الزامات مدرجا * واتخذته الزانحات منأجا
منازل هيجن من تهيجا * من آل ليلي قد عفون حججا * والسخط قطاع رجا من رجا * أزمان أبدت واضحا ملججا
أغر براقا وطرفا أبرجا * ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما الخ (٨٤)

(نحو) مسرج فى قول العجاج * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أنفا (مسرجا) نسبي يكون باعتبار قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخالص (نحو) مسرج من قوله ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا وقيل زجج الحاجب دقته واستقواسه أى صبروته كالفوس (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا) أى منسوب بالسراج أو السريجي وهو السيف المنسوب لقين يسمى سريجا ونظيره قولهم تمته فهو متمم أى نسبه تميم لكن المعلوم فى أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لاعلى طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبه للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظر فافتقر الى تكلف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا فى تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كقوس صار كالفوس فلا يصح إذ الواجب أن يقال حينئذ فلة استعمالها لذلك المعنى لغيره ومثل المصنف الغرابة بقوله (وفاحما ومرسنا مسرجا) مشيرا الى قول العجاج أيام أبدت واضحا ملفجا * أغر براقا وطرفا أبرجا ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما ومرسنا مسرجا

أزمان (١) اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا واضحا والفلج تباعد ما بين الاسنان والافر الابيض والعرب تتمدح ببياض السن والهنود يتمدحون بسواده والبريق الامعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنا من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل فى الحدقة

وقوله ومقلة عطف على واضحا فى البيت السابق (قوله مدققا مطولا) اشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما فى الصحاح والذى فى الاساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم بعينين دعجاوين من تحت حاجب * أزج كمشق النون من خط كاتب فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خير بأن هذا التأييد انما يتم اذا جعل قوله كمشق النون صفة كاشفة لامقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفحم) أى فاحما للنسبة كلان ونامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة المشبه للمشبه وهو وجه بعيد فىكون فيه غرابة واعلم أن النسبة قسمان تارة تكون تشبيهية وتارة لا فاذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث انهم من جنده فهذه غير تشبيهية وان أردت بقولك زيد سلطانى انه منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو محجاز مرسل لان المرسل اسم لحن الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأريد به الانف

(١) قول الدسوقي أزمان اسم امرأة تبع فى ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان ظرف مضاف للجمله بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما فى عروس الافراح واسم المرأة ليلي كما صرح به فى البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي وقيل من السراج يريد أنه البريق كالسراج وهذا بقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أى حسن وسرج الله وجهه أى بهجه وحسنه

(قوله أى كالسيف السريجي أو كالسراج) التفسير الأول لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه القرابة في هذه الكلمة أعني سراج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لابد له من أصل يرجع إليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريج وإنما وجد من هذه المادة سريجي وسراج وحمل هذه الكلمة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عربى عارف باللغة فاحتيج إلى تخرج هذه الكلمة على وجه تسليم به من الخطأ وإن كان بعيدا فاختلّفوا في تخرجها وحاصل ما أشار إليه المصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبتها لكرم وفسقت نسبة للفسق إلا أن فعل تأتى للنسبة الشيء لأصله ولما لم يوجد التسريج الذى حق النسبة أن تكون إليه جعلنا مسرجا منسوباً للسراج أو لسريجي نسبة تشبيهية فالعنى حينئذ ومرسنا منسوباً للسراج من حيث أنه شبيه به في البريق والامعان أو منسوباً بالسريجي من حيث أنه شبيه به في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الأصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات أخرى كما هنا يخالف لقاعدتهم (٨٥) هذا وجه التخرج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا

أى كالسيف السريجي في الدقة والاستواء) وسريج اسم قين تنسب إليه السيوف (أو كالسراج في البريق) والامعان فإن قلت لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه أى بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أى كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق والامعان) ولا يخفى ما في تشبيه الأنف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكييب البلاغ واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لمج فكيف يكون الحال من الرمز إلى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج بهج وحسن يقال سرج الله أمر ك أى بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذى عدوه غريبا أن يقال لم يجعلوه من سرج الدال على الحسن فيخرج عن القرابة وأجيب بأنه جملة اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته بهذا المعنى الذى هو

(قوله أى كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير إلى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخرجها فقبل من قولهم للسيوف سريجية أى منسوبة إلى قين يقال له سريج يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوهم أن البيت في مذكر وإنما هو في مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أى حسنه قاله ابن سيده فإن قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لأن اسم الذات لا تشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أما جعله تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيه في المعنى أو تشبيه محذوف الأداة كما ستره منقولاً عن جماعة في قوله

بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أى السرج بكسر الراء أى الصائر كالسراج أو السريجي وفي هذا الجواب نظر لأن ميمي المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله أو بمعنى صيرورة فاعله ذا أصله فالاول نحو عجزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورق الشجر أى صار ذات ورق فسر سرج على الاول بمعنى صار اسراجاً أو سريجياً على معنى التشبيه أى مثل أحدهما وعلى الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا الحبيب بأن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب إلا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريج) أى الذى نسب إليه السيف السريجي وقوله اسم قين أى حداد تنسب إليه السيوف أى السريجية وهذا مقابل لما أتى في كلام المرزوقي (قوله فإن قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه أى نوره فمضى مسرجا منورا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن القرابة فيكون فصيحاً

(١) قوله غير أنه يوهم كذا في الأصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد إيهام فانظر أين هو كتيبه مصححه

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أي سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أي غريب لكونه لم يوجد في الكتب المشهورة فهو من الغريب الذي يحتاج للتفتيش عليه وإذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا إذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد إلا أنه غريب بالمعنى الثاني وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه في كتب اللغة البسطة لعدم وجوده في الكتب المشهورة واعتراض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره في كتب اللغة من التأخرين بمد الحكم من قدماء أهل المعاني بقرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن القرابة بالنسبة للتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه في الكتب البسطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه في غير البسطة والحاصل أن قدماء أهل المعاني الجامعين مسرجا غريبا لم يعرفوا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وان كان متحقيقا في كلام العرب البراءة فالحكم بالقرابة إنما هو لعدم وجدانه في الاستعمال إذ لا طريق للحكم بعدم وجوده الا لعدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجد وان لم يكن غريبا عند الواحد (قوله أو مأخوذ من السراج) أي أو هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أي انه يحتتمل أن يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج أي انه لفظ أحدثه المولدون وأخذوه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقما في لغة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا في كلام العجاج الذي هو من شعراء (٨٦) العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك

وما قلناه أنهما جوابان وحاصل الاول أن سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه في الكتب البسطة وحينئذ فهو غريب وحاصل الثاني أنه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحينئذ فلا يتصف بالقرابة إلا أنه لا يصح أخذ مسرجا في البيت منه فبطل السؤال (قوله أو مأخوذ من السراج) أي لا على وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته اذ لا يتبع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التشبيه على غرابته عند تفسيره وما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل بالغريب فاذا كان لا يتحقق خروجه عن القرابة بالوجه المذكور لم تكن فائدة لاجرائه دون غيره مما يحقق غرابته لكن برده حينئذ أن الاولى تركه لمثال تعين غرابته ولا يتحمل غيرها إلا أن هذا بحث في

فأمطرت لؤلؤا من زرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد
 الا ان المصنف لاراه فصحه الجواب الاول فلهذا أطلق السرج وهو السيف على المرسل لمشابهته له ولا مانع من تسمية السيف السريجي مسرجا من التسمية وهو التحسين بحيث صار يشبه السراج فقوله كالسراج في البريق تفسير معنى ألا ترى الى قوله في الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج الله وجهه وفيما قاله نظرا لانه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال انه يقرب منه من حيث المعنى (١) وعبارة المحكم أي كالسراج وقولهم سرج الله وجهه * والمرسل يفتح الميم مع فتح السين وكسرها كما هما ابن سيده وقال الجوهري انه بكسر الميم وهو وهم واعلم أن السكاكي ذكر المرسل في

باب
 سرج الله وجهه نسبة للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان الصادر منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جملة هذا سراج بالمشابهة اسم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشاره المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ أي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فعل الشارح ففهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أي السيف السريجي منسوب الى السراج في نسخة منسوب الى سريجي وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريجي أي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز اذا لاجل حاجة فكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أي ونسبه لذلك أي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجي (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك أي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريجي

باب

سرج الله وجهه نسبة للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان الصادر منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جملة هذا سراج بالمشابهة اسم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشاره المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ أي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فعل الشارح ففهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أي السيف السريجي منسوب الى السراج في نسخة منسوب الى سريجي وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريجي أي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز اذا لاجل حاجة فكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أي ونسبه لذلك أي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجي (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك أي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريجي

(١) وعبارة المحكم الخ هكذا في أصله ولعل في الكلام نقصا فخره كتبه مصححه

لكثرة مائه ورواقه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سرج الله أمر كأي حسنه ونوره

النال وأجيب أيضا بأن سرج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدثا مولدا من السراج ويكون
مسرجا قدما فيكون الحكم بفرابة مسرجا سابقا على استحداث سرج ويمتنع أخذه منه لامتناع أخذ
السابق من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سرج فيكون
غريبا أيضا فيعود الى الوجه الاول لان المولد غريب بالنسبة الى العربية المشهورة التي وضعت لها كتب
التفسير في الاصل وقد صرح بعض الائمة بما يقتضي استحداث سرج من السراج حيث قال السريجي
نسبة الى السراج يعني على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج في الرواق حتى كأنه فيه سراجا
أو كأنه صار سراجا قال ومنه سرج الله أمره أي بهجته وحسنه وهو يحتمل وجهين متقار بين أحدهما
أن يكون المعنى من وصف الشيء بالسريجي لكثرة مائه فكأنه السراج فولم سرج الله أمره أي صيره
كالسريجي أي كالتشبيه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهي بمعنى جعله شديدا بمعنى أن الله تعالى
شبهه به ونسبه الى السراج كالأجنبي والآخر أن يكون المعنى من الاخذ من السراج سرج الله وجهه
وبكل تقدير فلا يخلو من الحاجة الى تكلف التخريج الذي أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق أن
كلامه لا يدل على الاستحداث وهو أهم من التوليد الموجب قطعا للفرابة لان الاستحداث يوجد من
أهل الائمة لكن اذا خرج المستحدث عن الاصل وصار لا يفهم الابتكاف صار غريبا بخلا بالفصاحة فهذا
التصريح يدل على الفرابة لولم يدل على التوليد فيعود في الحقيقة لثل ما في المتن تأمل والله الموفق فان
قلت اذا كانت الفرابة فيها مستحسن ومنه غريب القرآن ومعلوم أن الفرابة تخل بالفصاحة في الجملة
وحيث يذنب أن يشتمل القرآن على غير الفصيح قلت لان سلم لومه أما اذا بنينا على ما تقدم من أن الفرابة
فيه باعتبار المولدين فظاهر لان فصاحة القرآن باعتبار الخالص من العرب اذ بلغتهم نزل وعلى تقدير
تسليم أن الفرابة فيه باعتبار بعض الخالص ذون بعض بأن يكون الوحشي هو ما لم تتداوله عرب فظاهر
أيضالان القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فعربيه فصيح اللدبة للعرب في الجملة اذ العرب

(قوله لكثرة مائه) أي صفاته

باب المجازود كرمالايوافق عليه وسيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر الفرابة
في الايضاح بما ذكره وفيه نظر لان هذا غرابية معنى لا غرابية كلمة وفسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف
معناها الا بالبحث في كتب الائمة البسوط وهذا النوع من الغرابية أخف من الذي قبله فكان ينبغي
للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل في التنافر وقدمثل في الايضاح هذا بما روى عن
عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال مالك نكا كائتم على نكا كؤكم
على ذي جنة افرنقوا عني فان نكا كائتم بمعنى اجتمعتم وافرنقوا بمعنى تفرقوا لا يكاد يطاع عليه
من غير بحث قلت وكذلك حكاه الجوهري وقد حكاه الزمخشري عن أبي علقمة عند قوله تعالى
حتى اذا فرغ عن قلوبهم وكذلك حكاه عنه الخناجي وقال ان هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة
أمران ضعف التأليف في نكا كأون ونقله بصيغة المضارع والغرابية في افرنقوا ويعنى بقوله
ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الزمخشري افرنقوا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين
وفيه نظر لان العين ليست من حروف الزيادة وجهه الجوهري مشتقا من فرقة الاصابع فوزنه على
هذا افضل واو على الاول افضل واوحى ابن الجوزي في كتاب الحقي هذه عن أبي عبيدة وقال مالك
نكا كأون ثم قال نقله عن الناس تكلم بالعبرانية فصر وحاقيه الى أن استغاث وآلى أن لا ينحو على الجهل
وقد اعترض على المصنف في تفسير الغرابية بما ذكرنا انما الغرابية قلة الاستعمال كما يقتضيه
كلام المفتاح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يحل بالفصاحة ولو سمي هذا باسم التعميد

(ومخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعة أعنى على خلاف ما ثبت عن الواضع (نحو) الاجل بك الادغام في قوله

بلسانهم في الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشياً وغاية ما فيه أن غريبه لا يكون كغيره في الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت في نفسه في البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة الخلة بالفصاحة هي الغرابة المطلقة لا المقيدة ور بما مراد هنا أن الغريب المستقبح هو المتوعر المشتمل على الثقل وذوقا وفيه بحث لان الثقل بذلك يرجع الى التنافر أو الوحش على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاجل الحاجة لزيادة قوله وذوقا نامل في هذا المقام (ومخالفة) التي هي كون الكلمة غير جارية على القانون الذي يتقرر به حكم المفردات اللغوية والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفي فاذا اقتضى قلب الياه ألفاماً لافوردت الكلمة بخلاف ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة ويتقرر أيضاً بثبوت الاستعمال الكثير ولو كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاتناء من القانون كقلب الهمزة من الهاء في لفظ ماء وكقلب الواو من الهاء ثم قلب الواو ألفاً في آل وكقلب الالف من الهمزة في يأبي مضارع أبي وكتصحيح الواو مع تحركها وانفتاح ما قبلها في عور يعور فان هذه تجري على القياس لسكنها ثبت عن الواضع حكمها واستعمالها هكذا فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالدخول في القانون وكفتح عين الكلمة أو ضمها أو كسرهما أو سكنها الثابت نقله لغة بخلافه يخل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لكان حسناً وقوله (ومخالفة نحو الحمد لله العلى الأجل) يشير الى قول أبي النجم

الحمد لله العلى الأجل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع المثليين وتحريك الثاني وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة جداً ونسب سبويه مهلاً عادل فنجرت من خلقي * أنى أجود لأقوم وان ضنوا وقد رد على المصنف ما خالف القياس وكثر استعماله فورد في القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيب أما اذا كانت مخالفة الاستعمال للدليل فلا تخرج عن كونه فصيحاً كما في سرر يريد أن قياس سرر بر أن يجمع على أفعلة وفعالن مثل أر غفة ور غفان قلت ان عنى بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز الاستعمال اللغوي للفصاحة وان عنى دليلاً يصير فصيحاً وان كان مخالفاً للقياس فلا دليل في سرر على الفصاحة الا وروده في القرآن فينبغي حينئذ أن يقال ان مخالفة القياس انما تخلف بالفصاحة حيث لم تقع في القرآن الكريم ولقائل أن يقول حينئذ لا يسلم أن مخالفة القياس تخلف بالفصاحة ويسند هذا المنع بكثرة ما ورد منه في القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو الخلل وان أراد الخطيب أن سرر خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثليين يدغم أحدهما في الآخر * ثم اعلم أن ما ذكره المصنف ظاهره يقضى بأن كل ضرورة ارتكبتها شاعر فقد أخرج الكلمة عن الفصاحة * قال حازم في النهاج الضرائر السائفة منها المستقبح وغيره وهو مالا تستوحش منه النفس كصرف ما لا ينصرف وقد تستوحش منه النفس في البعض كالاسماء المدولة وأشد ما تستوحشه النفس تنوين أفعال من وما لا يستقبح قصر الجمع المدووم والجمع المقصور ويستقبح

الكلام يقتضى أن مخالفة الكمة للقانون التصريفي يخل بفصاحتها ولو كانت موافقة لما ثبت عن الواضع مع أنها اذا وافقت ما ثبت عن الواضع كانت فصيحة ولو خالفت القانون المذكور بين الشارح المراد من مخالفة القياس بقوله أعنى على خلاف الخ فعلى هذا المراد بالقانون هنا ما ثبت عن الواضع سواء اقتضاه القانون التصريفي أو لا خصوص القانون التصريفي فالحاصل أن الموافقة للقياس أن تكون الكلمة على وفق ما ثبت عن الواضع سواء كانت موافقة للقانون التصريفي المستنبط من تتبع لغة العرب كقيام بالاعلال ومد بالادغام أو مخالفة ما ولكن ثبتت من الواضع كذلك كماه فان الهاء لا تقلب همزة في القانون التصريفي ولكن ثبتت عن الواضع كذلك فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير المذكور ومخالفة القياس مخالفة ما ثبتت عن الواضع ولا يلزم منه مخالفة القانون التصريفي الأثرى

منه

أن أبي يأتى بكسر الباء مخالفاً لما ثبت عن الواضع وموافقاً للقانون التصريفي كما يأتى بيانه (قوله نحو الاجل)

أى نحو مخالفة الاجل واعتراض وصف الاجل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام وأجيب بأن تصريحهم بأن أصل الاجل الاجل يقتضى أنه موضوع غاية الامر أنه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر

كأن قول الشاعر * الحمد لله العلى الأجل * فان القياس الأجل بالادغام وقيل هي خلاصه مما ذكر من الكراهة في السمع بأن
تج الكلمة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الأصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الأصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس
سماعه ومنها ما تكره سماعه

(قوله الحمد لله العلى الأجل) قاله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلى المكنى بأبي النجم وقبل هذا الشرط

* أنت مليك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده الواهب الفضل الوهوب الجزل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

وربما نادى بضاف ليااء التلكم المنقلبة ألقا حذف منه حرف النداء والأصل ياربي على حدياحسه تا وجملة الحمد لله مفعول أقبل من
القبول فهو بفتح الباء كذا في الأطول وفي كلام غيره أن رباً ممنون حال من الضمير (٨٩) في منك (قوله والقياس الأجل) أورد عليه

أن عدم الادغام لم لا يجوز أن
يكون لضرورة الشعر
وحيث فلا تكون مخالفة

القياس مخرجة له عن
الفصاحة قلت ان غاية
ما اقتضته الضرورة

الشعرية الجواز والجواز
لا ينافي انتفاء الفصاحة
لان انتفاء الفصاحة لازم

لكون الكلمة غير كثيرة
الدور على ألسنة العرب
العرباء لاعدم جواز ما

ارتكبه اشاعر الأ ترى
أن الجرشي جائز قطعا الا
أنه مغل بالفصاحة فكذلك

الأجل جائز في الشعر كما
ذكره سيوريه الأ أن العرب
الخلص يتحاشون من

استعماله كما يتحاشون من
استعمال تكأ كآتم
وافرنقوعا (قوله فنحو آل)

هذات فربع على قوله أعنى
على خلاف ما ثبت عن
الواضع وذلك لان أصل

آل أهل وأصل ماء موه

(الحمد لله العلى الأجل) والقياس الأجل فنحو آل وماء وأبي وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع
كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلاصه مما ذكر (ومن الكراهة في السمع)

الجامعة أن يعل مخالفة كون الكامة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل
استعمال العرب وضع فلاتصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الى غيرهم لاتضاد الفصاحة
فهى لغو لا ينبغي الاحتراز عنها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا يمدحها فالت لا نسلم أن مطاق
استعمال العرب كالوضع بل الكثير العتبر فتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرنا اليه في التقرير ولا نسلم أن
كلام المنسب بالعرب الولد لا يوصف بالفصاحة ولا يمدحها ولا يخفى تصور المخالفة باعتباره نحو الأجل
فان الثابت عن الواضع الأجل بالادغام هكذا فكذلك مخالفة في قوله (الحمد لله العلى الأجل) الواحد
الفرد القديم الأول (قيل) فصاحة المفرد هي الخلوص من الأمور التقدمية (و) خلاصه (من
الكراهة في السمع) بأن يمج طبعاً عند سماعه وذلك

منه ما أدى الى التباس جمع بجمع مثل ردمطاعم الى مطاعم أورد مطاعم الى مطاعم فانه يؤدي الى التباس
مطعم بمطعم وأقبح ضرائر الزيادة المؤدية لما ليس أصلا في كلامهم كقوله

* من حوما نظروا أدنو فانظور * أى انظر أو الزيادة المؤدية لما يقل في الكلام كقول امرى القيس
في بعض الروايات * طأطأت شبالي * أراد شبالي وكذلك يستقيم النقص المجحف كقول لبيد
* درس لنا بما يتالع فأبان * أراد للنازل وكذلك العدول عن صيغة لأخرى كقول الحطيئة

فيها الزجاج وفيها كل سابعة * جداء محكمة من نسج سلام
أراد سليمان عليه السلام * قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغى اعتباره الا أن الضرائر المتعلقة
بحركة اعراب الكلمة لا ينبغى أن ينظر اليها المتكلم في فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع
الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة الضرائر الى المستقبح وغيره وانما ذكرت كلام حازم

لما فيه من الزيادة وأطلق الحفاجى أن صرف المنصرف وعكسه في الضرورة مغل بالفصاحة فتلخص
في ذلك قولان وصرح الحفاجى أيضا بأن فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عساه
يمنع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب في فصاحة الكلام ساذ كرهه في موضعه ان شاء الله

تعالى (قوله قيل ومن الكراهة في السمع)

(١٢) شروح التلخيص - أول

أبدلت الماء فهما همزة وابدال الهمزة من الماء وان كان على خلاف
القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبي بأبي) أى بفتح الباء في المضارع والقياس كسر هاء فيه لان فعل بفتح العين لا يأتي مضارعه على
يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامة حرف حلق كسأل ونفع فمجيء المضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن
الواضع (قوله وعور يعور) أى فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو ألقا تحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحح الواو بخلاف

القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقول الشارح لأنه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع أى وان كان مخالفا للقياس (قوله قيل الخ)
قائله بعض معاصرى المصنف مدعيا وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقاتهم (قوله في

السمع) المراد به هنا القوة السامعة لالغنى المصدري

كلفظ الجرشي في قول أبي الطيب * كريم الجرشي شريف النسب * أي كريم النفس وفيه نظر * ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق به يثبت لها كثيراً أكثر من استعمالهم مجتمعاً

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أي ملتبسة بحالها هي مج السمع لها (قوله ويتبرأ من سمعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) أي في مدح الأبر على سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لأرسله كتاباً يطلب من الكوفة بأمان وسأله السير إليه فأجابته بهذه القصيدة التي منها البيت المذكور وهي من التقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطامها

فهت الكتاب أبر الكتب * فسمعا لأمر أمير العرب وما عاقني غير خوف الوشاة * وأن الوشاة طريق الكذب وقد كان ينصهرم سمعه * وينصرتي سمعه والجبس فيطلق منه البعيد الأثني * ويفض منه البطيء الضب ومن ركب الثور بعد الجوا * د أنكر اطلاقه والغيب ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الحشب مبارك الاسم أغر الأقب * كريم الجرشي شريف النسب وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي الثماني وإنما قيل له الثماني لأنه ادعى النبوة في بادية حماة ونبهه خاق كثير من بني كلب وغيرهم (٩٠) فخرج اليهم لؤلؤ أمير حمير نائب كافور الاخشيدى فأمره وتفرق أصحابه

وحبسه طويلاً ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أي ان اسم هذا المدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب ولا شماره بالملو ولا بعد أن جعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر الأقب أي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا

بأن تكون اللفظة بحيث يجمعها السمع ويتبرأ من سمعها (نحو) الجرشي في قول أبي الطيب مبارك الاسم أغر الأقب (كريم الجرشي) أي النفس (شريف النسب) والأغر من الخيل الأبيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو) كريم الجرشي شريف النسب) يشير إلى قول الثماني مبارك الاسم أغر الأقب * كريم الجرشي شريف النسب فان السمع يجمع الجرشي والمراد به النفس ورماع السامع الكلمة وتبرأ منها كما تبرأ من سماع الصوت المنكر ورماع استلذ بجمع بعض الألفاظ (قوله وفيه نظر) يريد أن الكراهة من جهة الصوت

أغرقت لوسلم فالقبا أكثر شهرة لان الملوك يشار إليها بالقابها دون أسماؤها تعظيماً لها وإجلالاً وقوله شريف النسب لا من بني العباس (قوله هو الأغر من الخيل الأبيض الجبهة) اعلم أن الأغر يطلق لغة على معنيين على الأبيض مطلقاً من غير تعيين للجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى الأبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور وإذا علمت هذا فقول الشارح الأغر من الخيل الخ يقتضى أن الأغر لا يخص بالخيل لأن الجار والمجرور حال من الأغر وأوصفه له فيكون الشارح جارياً على خلاف المشهور لتعلمت أن المشهور أن الأغر حقيقة لا يكون إلا من الخيل وقد يوجب أن قوله من الخيل حال من ضمير الأبيض لامن الأغر ومن تعيينه وجعلها بياناً لا يصح لأمرين الأول أن البيانية يكون ما بعد ما مساوياً لما قبلها كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان وما بعد ما هنا أعم مما قبلها أعني أبيض الجبهة إذ الخيل منها هو أبيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثاني أن البيان لا يتقدم الا للضرورة شعراً وعبارة سجع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما لم نعلم (قوله استعير) يعني نقل على طريق الاستعارة أو على طريق المجاز المرسل لملاقة الاطلاق لأنه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة إلى مطلق واضح والأقب فرد من أفراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أي في اشتراط الخلوص من الكراهة في السمع في الفصاحة نظر وحاصل ما في المقام أن شارحنا بين وجه النظر في كلام المصنف بشيء وغيره بينه بشيء وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة في السمع لا سبب لها الا القرابة وقد اشترطنا الخلوص من القرابة فاشترط ذلك يعني عن اشتراط الخلوص من الكراهة لأنه إذا اتنى السبب المساوي اتنى السبب وحاصل ما وجه النظر أن الكراهة في السمع وعدمها ليست الامن قبح الصوت وعدم قبحه لامن ذات اللفظ وحينئذ فلا حرج منها فخرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق قبيح الصوت بهماورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله أنا لانسلم أن الكراهة في السمع وعدمها انما يرجعان لقبح الصوت وحسنه لانفس اللفظ اذ لو كان كذلك لزم أن يكون الجرشي غير مكروه في السمع الا اذا سمع من قبيح الصوت وليس كذلك للقطع بكونه مرادف وان نطق به بحسن

لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الفراية

لان استئقلال الطبع للمسموع لا يتصور عادة الا بكونه وحشياتا تتركه الالماغ وتستثقله الطباع على ما تقدم في تفسير

الصوت وحينئذ فحصر الكراهية في السمع على قبح النغم باطل فتعين ما قاله الشارح من أن الكراهية انما هي من جهة الفراية (قوله لان الكراهية في السمع) انما هي من جهة الفراية (أي لان الفراية سبب فيها فالخالوص من الفراية يستلزم الخالوص من الكراهية فان قات الخالوص من الفراية كما يستلزم الخالوص من الكراهية في السمع يستلزم الخالوص من التنافس ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا فان الاستلزام ممنوع لان مستشرزا وأجلل لبا بغيريين لعدم احتياجهما الى التنقيح والتخرج على وجه بعيد مع تنافرها على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الأصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

لاتعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصح بحسن الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشي لاستغرابه فقد دخل فيما سبق قال الخطيبي هذا على ما بناء من أن الكراهية في السمع راجعة الى النغم ويجوز أن تكون راجعة الى اشتغال اللفظ على تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهية في السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ قلت هذا القسم الذي فرضه لا يوجد الا في الكلام فان نفرة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن في فصاحة المفرد على أن تمنع الكراهية في لفظ الجرشي وقد ذكر حازم كراهة لفظ الجرشي وعلله بتتابع الكسرات وتمائل الحروف وكونها حوشية (تنبيه) قد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخالوص منه شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده في القرآن الكريم وما قاله الزوزني في شروح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع في القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع في كلام الطيبي في سورة الانعام وفي كلام ابن عصفور مما يوهم ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فقل أمر في الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا بأن يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط في القصر ما كان على مقطع مقصور والذي لم يفرط ما كان على سبب والمتوسط ما كان على وتبدأ على سبب ومقطع مقصور أو على سببين والذي لم يفرط في الطول ما كان على وتوسط والمفرط في الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة للكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول تارة يكون باصل الوضع وتارة تكون الكلمة متوسطة فتبطلها الصلة وغيرها كقول المتنبي خلت البلاد في الغزاة ليلها * فأعاضهاك الله كي لاتحزنا

وقول أبي تمام * ورفعت للمستشدين لوأني * اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما في اخشوشن بمعنى خشن واقتدر في قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وقوله تعالى فككبكبو فيها هم والتاوون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف محلا للفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون إحدى الكلمتين أقل معنى من الاخرى وهي أفصح منها اذا الامور الثلاثة التي يشترط الخالوص عنها لاتعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكونا للمعنى واحد ومادة واحدة فتخرج بالاول نحو علم واستعلم وكسروا وكسروا بالثاني اللادنان المستقلتان فلا تفاضل بينهما ومن الغريب أن التنوخي نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أبلغ من فاعل لكثرة استعمالها وذكره ابن الاثير في المثل السائر وأخوه في الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون الا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفعال يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دائر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبلغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله التمدي والقاصر ورده التنوخي بأن المفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الاوزان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا معنى أما الحرف المراد لمعنى فانه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى في يضرب على ضرب بل يغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مداول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبمه الحقيقة بقيد الحفارة أو التحيب ونحو ذلك من أسباب التصغير وبعد ان ذكرت ذلك بخارأيت علاء الدين بن

المفسرة بالوحشية مثل تكأ كأم وافر نفعوا ونحو ذلك

الوحشى فيدخل في القرابة المحترز عنها وذلك كقوله تكأ كأم على تكأ كأم على ذى جنة افر نفعوا
عنى أى اجتمعتم على اجتماعكم على المجنون تفرقوا عنى فالتكأ كأم والافر نفعوا مكرهان فى السمع
لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه فطابهم بهذا الكلام وأما
توجيه النظر بأن الكراهة فى السمع ليست الامن فيصح الصوت فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات

النفيس قد سبقنى اليه فى كتابه طريق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا
محالة لزيادة فى المعنى اه واسكن فيه نظر لما سأتى به ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت
ماتت وان كان ماتت يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما لمعنيين مختلفين فجوابة ان المعنى الذى فى
المقارب للموت بعينه موجود فى الميت حقيقة وزيادة عليه ومنها أن جموع القلة أقلها حروفاً وأفعال
وهما أكثر حروفاً من أشياء من جموع الكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع الكثرة لا يتجاوز
خمسة أحرف وكذلك أفعال وأفعلة وهما جما فله وجموع السلامة كلها للقلة وأقلها خمسة أحرف فنحن
نجد فى كثير من السواد جمع قلة حروفاً أكثر من نظيره من تلك المادة وهو جمع كثرة ومنها أن
اسم الفاعل من الثلاثى على أربعة فاعل فاذا أردت المبالغة يساغ لك أن تحوله الى مثله عدداً
وهو فعيل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعيل بأننا لم ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا قلنا ان عدم
زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجاب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن
أفعال السجايه كان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضاً فان فاعل لم تزد حروفه على فعل حتى يلزم
أن يكون أبلغ بل فعل نقصت حروفه عن فاعل فان فاعلا هو الاصل والمدعى ان اللفظ اذا حول الى
أكثر حروفه فانه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يقترن بما يجعله أبلغ
ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قال قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا قال ابن المنير حاصله أن
الرحمة المستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة للعموم على قصور المبالغة
أولى كما أن ضار بأعم من ضراب وضراب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه
نظر من وجود الاول انهم ابناء على أن مراد الزمخشري رحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ما هو أعم من
كل منهما وهو ممنوع لجواز أن يراد ان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض
مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ الثاني ان قوله والدلالة بالعموم
على قصور المبالغة أولى فيه نظراً لاننا نقول ساعناً الاخص أكثر معنى من الاعم لانه يدل على الاعم
وزيادة ولكن الزمخشري لا يعنى بزيادة المعنى هذا ذلك بل المبالغة فى المعنى فى غير انضمام معنى اليه زائد
ولامتنافاة بين كون الاخص أزيد معنى والاعم أبلغ منه فى الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان
أكثر من معنى الحيوان والظاهر أن دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان
الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن واذ صح لنا هذا فى ذلك فلننقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من
مادة واحدة بل الثالث ان ضرابا وضاربا ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضرابا لا يتميز
عنه بوصف ذاتى بل ضراب عبارة عن ذى ضروب كثيرة وذى ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب
له حقيقة الاخص لما تقرر فى علم المنطق وليس عندى فى الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات
لا يشترط اطرادها فان قلت قد اشتمل القرآن على كثير من الرباعى والخماسى فليكن فصيحاً قلت لم
يدعوا أن غير الثلاثى غير فصيح بل الثلاثى أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان لمعنى واحد
إحدهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحدهما على الاخرى فيكون العدول الى

(قوله المفسرة بالوحشية)

أى بكون الكلمة وحشية

(قوله مثل تكأ كأم)

هو وما بعده من كلام

عيسى بن عمر النحوى حين

سقط من على حمار فاجتمع

الناس عليه فقال لهم

مالك تكأ كأم على

تكأ كأم على ذى جنة

افر نفعوا كما قال الجوهري

وقال الزمخشري فى الفائق

انه من كلام أبى علقمة

حين مر ببعض طرق

البصرة وهاجت به مرة

فأقبل الناس عليه يعصرون

اجهامة ويؤذنون فى أذنه

فأقلت نفسه منهم وقال

ذلك فقال بعضهم دعوه

فان شيطانه يتكلم بالهندية

ومعنى تكأ كأم اجتمعتم

ومعنى افر نفعوا تنجوا

(قوله ونحو ذلك) أى مثل

قولهم اطلحتم الليل بمعنى

أظلم ولا حاجة له لاغناء

مثل عنه

(قوله وقيل) أي في بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخلدالي فتصود الشارح الردعي من قال ان الكراهة بسبب قبح النغم فقط وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الردعي غير الخلدالي لان الخلدالي لم يحصر سبب الكراهة في قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال في بيان النظر المذكور في المتن لان الكراهة

وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق حشن الصوت بها فهو مردود بان لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكرهه في السمع الا عند نطق حشن الصوت وليس كذلك فانا قطع بكراهته دون مراده الذي هو النفس وان نطق به جميل الصوت فحصر الكراهة في السمع في قبح النغم ليرد بما ذكر باطل فعمل كلام المصنف على غير ذلك أحق من اتقير كلام المعتز لسكن هذا الاعتراض ان كان عنى به الخلدالي فهو

الرباعية عدو لاعتن الافصح وأين يوجد هذا في القرآن * وما يجب ضبطه لينتفع به في هذا الكتاب كله أنه ليس لكل معنى كلمتان فصيحة وغيره فافر بما لا يكون للمعنى الا كلمة فصيحة أو غير فصيحة ويضطر الى استعمالها * ومنها أن تجتنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضمة على الجيم وأن تجتنب الاسباب الخفيفة المتوالية كقولهم القتل أنى للقتل وورد عليه وورد في القرآن قال تعالى ولا تبين تستكبر وقال تعالى قل أو أنتم تملكون وقد يقال ان هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لان الاسباب لم تجتمع في كلمة واحدة ومنها أن لا تجتمع الاعدال المتوالية كقول المتنبي (١)

عش ابق اسم سد قد جد مران عرف اسر نزل * غظارم صبا حم اغز اسب ر ع ز ع دل اثن نل
وقال حازم ان بيت المتنبي انما قبح لقصر كما انه المتوالية التي على حرفين وينبغي أن يذكر هذا في شروط فصاحة الكلام * ومنها أن لا تكون الكلمة مبتدلة إما لتغيير العامة لها الى غير أصل الواضع كالقائى ولهذا عدل في التنزيل الى قوله فأوقدلى ياها مان على الطين لسخافة لفظ الطوب ومراده كما قال الطيبي ولاستئفال جمع الارض لم يجمع في القرآن وجمت السماء وحيث أريد جمعها قال ومن الارض مثلهن وقد قسم حازم في المنهاج الابتدال والفرابة فقال ما ملخصه الكلمة على أقسام * الاول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا في الاشعار وغيرها فهذا حسن فصيح * الثاني ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن ايراده * الثالث ما استعمله العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لانه خلص من حوشية العرب وابتدال العامة * الرابع ما كثر في كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثري السنة العامة فلا بأس به * الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر في السنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهذا يقبح استعماله لابتداله * السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكروه من الخاصة ولم يكن من الاشياء التي هي أنسب بأهل المهن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتدلا مثل لفظ الرأس والعين * السابع أن يكون كذا ذكرناه الآن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتدل * الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين لمعنى وقد استعملها بعض العرب نادر المعنى آخر فيجب أن يحتنب هذا أيضا * التاسع أن يكون العرب والعامة استعمالوها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعمالها على ما نطقت به العرب ليس مبتدلا وعلى التغيير قبيح مبتدل اه ثم اعلم أن الابتدال في الالفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من اللواحق المتعلقة بالاستعمال في زمان دون زمان وصقع دون صقع ومن أسباب الفصاحة أيضا أن لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكرهه كقولك لقيت فلانا فعزرتة الا بقريته كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه وذلك أن تقول القرينة لا يدم منها لكل اطلاق لفظ مشترك فان لم تكن قرينة

اما راجعه للنغم أو الى نفس اللفظ فترابته أو الى نفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النغم أو الى الفرابة ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه أما على الاول فلان الكلام في أوصاف اللفظ والكراهة في السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا ألقى بصوت قبيح ويدخل غير الفصيح اذا ألقى بصوت حسن وأما على الثاني فلان الفرابة تقضى عنها كما سبق وأما على الاخير من أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاخلالها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم مقاله من النظر لانه أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم وغيره فالخلدالي معترف به أيضا فكيف يعترض عليه بشيء يعترف به وان أراد أنه لا يدخل للنغم في الكراهة أصلا فهو مشكل لان

النغم اذا كان خبيثا كان اللفظ مكره والسمع لا محالة نعم ما ذكره الخلدالي في وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاخراج المكرهه في بعض الصور وهو ما كراهته للاشتتال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفر الخلدالي اعترافه بوجود الكراهة في الجملة بالفرابة كما هو ظاهر (١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجمان الى طيب النغم وعدم الطيب لالى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد تنشأ من ترتيب ينفر منه الطبع ويستقبحه من غير تنافر في الحروف فعليه محتاج الى الاحتراز عن الكراهة وقد تنشأ عن قبح النعمة أو الغرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها ثم على فهم الخلق لا يتجه نظير المصنف في قول القائل يشترط انتفاء الكراهة لانه يكفي في الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الابد كرها

لم يحز ذلك الافتراض الاهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لو روده في القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا الكامة وأن تكون الحروف لذيدة عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل في كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضاً أن يجمع بين ثلاث حركات متواليه وليس بصحيح لو روده في القرآن ولو صح فهم ومن التنافر وأيضاً فهو في الكامة الواحدة أما السمكيات فقد تجتمع فيها الحركات المتواليه وتصل الى ثمانية قال تعالى انى رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم في المنهاج من المستقبح تنابع الكسرات وحروف العلة نحو الكياء (تنبيه) ليس من شرط الكامة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالكامة التي على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ليس فيها تنافر حرف (تنبيه) قال في الايضاح ثم علامة كون الكامة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيراً أو أكثر من استعمالها بما معناها قلت قوله أو أكثر من استعمالها بما معناها فيه نظر لاستزامه أن مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالها لها أكثر من غيرها وجمالها دليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحاً بحال لا يقال قوله كثيراً يرفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالها كثيراً كون الكامة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها دليل فصاحتها أما اذا كان كلمتان مترادفتان فقد شرط في فصاحة إحداهما الاكثرية ولا شك أن ترتب الفصاحة متفاوتة ولو كان مرادف الكامة من كلمة لها مرادف لما قل أو أكثر لان الاكثر كثيراً (تنبيه) قال ابن النفيس في كتاب الطرييق الى الفصاحة قد تنقل الكامة من صيغة لاخرى أو من وزن لاخر أو من مضى لاستقباله وبالعكس فتحسن بعد أن كانت قبيحة وبالعكس فن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسما خودا وهى المرأة الناعمة قول قبيحها وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضي لانه لا يستعمل ودع الاقبيلا ويحسن فعمل أسراً وفعلاً مضارعاً وانظ الاب بمعنى العقل يقبح مفرداً ولا يقبح مجموعاً كقوله تعالى لا ولى الاباب قال ولم يرد لفظ الاب مفرداً الا مضافاً كقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الحازم من احداكن أو مضافاً اليها كقول جرير

بصر عن ذا الاب حتى لا حراك به * وهن أضعف خلق الله أركاناً

وكذلك الارجاه تحسن مجموعة كقوله تعالى والمملك على أرجائها ولا تحسن مفردة الامضافة كقولنا رجال البئر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن اصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبى تمام * فكأنما ليس الزمان الصوفا * وبما يحسن مفرداً ويقبح مجموعاً المصادر كلها وكذلك طيف وطيوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافاً مثل بقاع الارض (تنبيه) رتب الفصاحة متقاربة وان الكامة تخف وتنقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا يلائمه قرباً أو بعداً فان كانت الكامة ثلاثية فترا كيبها اثنا عشر الاول الانحدار من الخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب الثانى الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجمان الى طيب النغم) النغم بفتح نيم جمع نغمة وهى الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح هذا ما في الفري وكتب بعضهم أن النغم بفتح نيم مصدر نغم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نغمة وهو حسن الصوت في نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النغمة التي هى المرة من النغم وصف للكامة وأما النغم بالفتح فهو وصف للشخص لا للكامة اه كلامه فان كان ما قاله منقولاً قبل والاعمين المصير لما نقله الفري عن الصحاح

* وأما فصاحة الكلام فهي خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها

(قوله وفيه نظر) أي في هذا التمهيل المحكي بقيل نظر (قوله وفي الكلام) أشار الشارح بتقدير الفصاحة إلى أن العطف في كلام المصنف من باب عطف الجمل للمفردات والالزام عليه العطف على معمولي عاملين مختلفين لأن في الكلام عطف على المفرد والعامل فيه الكائنة المهذوفة أو النسبة على ما مر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الأول (٩٥) والعامل فيه المبتدأ وهو الفصاحة

وفيه خلاف أصح الجواز إن كان أحد العاملين جارياً متقدماً نحو في الدار زيد

والحجرة عمر وما هائل من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الأولى أن يأتي بمن هنا وفي قوله والتعقيد للإشارة إلى أنه لا بد في فصاحة الكلام من الخلو من كل واحد وأنه من السلب الكلي وعدم الاتيان بها يوهم أنه من سلب العموم أعني رفع الإيجاب الكلي فيقتضى أن اندarf فصاحة الكلام على الخلو من المجموع وهو يصدق بالخلوص من واحد أو من اثنين مع أنه في هذه الحالة لا يكون فصيحاً

وإعلم أن الخلو من ضعف التأليف يحصل بوزن الكلام جارياً على القانون النحوي المشهور بين النحاة ويحصل الخلو من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لا تتفاه الخلل الواقع في اللفظ أو في الانتقال ويحصل الخلو من تنافر الكلمات بعدم تقل اجتماعها على اللسان فإذا لم تثقل الكلمات ولكن

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النعم (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الأول للتظهير فظاهر غير أنه لا مانع من أن يدعى أنه لا حصر في الكراهة في السمع في الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح السلامة طبعاً من غير غرابة كما أوماً إليه الخ لخال فيحتاج إلى الاحتراز عن ذلك الاستقباح تأمل في هذا المقام (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلو بكون الكلام جارياً على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا تثقل في اللسان اجتماع كلماته وأما أن لا تثقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل ونعل وسيف إذا عطفت فذلك يخجل بالبلاغة لا بالفصاحة وسيعلم إن شاء الله تعالى في الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يصف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع إلى اللفظ ولا بوجه يرجع إلى المعنى ثم يشترط في الخلو عن هذه الأمور الثلاثة في فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلو (مع فصاحتها) أي فصاحة الكلمات وأما إن خلاص الكلام من هذه الثلاثة لکن مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحاً كقولنا شعره مستشزر وزيد أجل وأنت مسرج وقد علم من قولنا ثم

السابع من الأدنى إلى الأعلى إلى الأسفل نحو ف ع م الثامن من الأدنى إلى الأوسط إلى الأدنى نحو د م التاسع من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى نحو د ع م العاشر من الأوسط إلى الأدنى إلى الأعلى نحو د م ع الحادي عشر من الأوسط إلى الأعلى إلى الأوسط نحو ن ع ل * الثاني عشر من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط نحو م ل إذا تقرر هذا فاعلم أن أحسن هذه التراكيب وأكثرها استعمالاً ما انحدر فيه من الأعلى إلى الأوسط إلى الأسفل ثم ما انتقل فيه من الأوسط إلى الأدنى إلى الأعلى ثم من الأعلى إلى الأدنى إلى الأوسط وما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى فهما سيان في الاستعمال وإن كان التماس يقتضى أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى وأقل الجميع استعمالاً ما انتقل فيه من الأدنى إلى الأعلى إلى الأوسط هذا إذا لم يرجع إلى ما انتقلت عنه فإن رجعت فإن كان الانتقال من الحرف الأول إلى الثاني في انحدر من غير طفرة والطفرة الانتقال من الأعلى إلى الأدنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وإن فقدت بان يكون النقل من الأول في ارتفاع مع طفرة كان أثقل وأقل استعمالاً وأحسن التراكيب ما تقدمت فيه نقلة الانحدر من غير طفرة بأن ينتقل من الأعلى إلى الأوسط إلى الأعلى أو من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط ودون هذين ما تقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طفرة * وأما الرابع والخامس فلي نحو ما سبق في الثلاثي ويختص ما فوق الثلاثة بكثرة اشتباهه على حروف اللذافة لتجبر خفتها ما فيه من الثقل وأكثر ما تقع الحروف الثقيلة فيما فوق الثلاثي مفصلاً بينهما بحرف خفيف وأكثر ما تقع أولاً وآخر: ويرى بما قصد بها تنسيق الكلمة لئلا يوهم أو غيره (و) في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أي الفصاحة

كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف إذا عطفت كان ذلك مجازاً بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك إن شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) أعلم أن مع تأتي عند إضافتها لثلاث معان: إن كان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد وبمعنى عند نحو جلست مع البار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

(قوله حال من الضمير الخ) أى فيكون مينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلوص بمعنى عدم الكون فهو: اتقييد للنفي لانفي للتقييد
 وحينئذ فالنفي والفصاحة في الكلام انتفاء. ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعميده حالة كون فصاحة كلاته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي
 معتبر أو لانه قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وصاحبها
 واحد فيكون ظرفا لغوا مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغوي لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة وأنجب بأن اطلاق الحال على نفس الظرف
 مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقة هو العامل في صاحب الحال فصدق
 أنه ظرف مستقر وأن العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت أنه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيد أجل فصيحاً
 فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة أى حالة الفك أنه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات أى حالة الادغام فهو كلام
 واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك أنه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زبد أجل فصيحاً
 مخالف للاجماع وأجيب بأن هذا لا يرد الا لو كان زيداً أجل وزيداً أجل كلاماً واحداً له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لا أحدهما
 حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حالاً له بل حال لذلك الآخر مثلاً
 لا يصدق على زيد أجل أنه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالاً له بل زيداً أجل ويصح جعل
 الظرف صفة لمصدر محذوف أى خلوصاً كائناً مع فصاحتها وأن يكون ظرفاً للخلوص ومع بمعنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسراً
 ولا يصح أن يكون ظرفاً لغوا للخلوص (٩٦) ومع المصاحبة لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها إمامع

الفاعل أومع المجرور بمن
 فيصير المعنى على الاول
 خلوص الكلام مع فصاحة
 الكلمات بما ذكره يصير
 المعنى على الثاني خلوص
 الكلام بما ذكر ومن
 فصاحة الكلمات وكلا
 المعنيين باطل أما الاول
 فلان فصاحة الكلمات
 لا يتأتى خاصتها مما ذكره
 وأما الثاني فلان فصاحة
 الكلمات أمر لا بد منه في

هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن أجل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو
 حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها السلم من الفصل بين الحال وذيهما بالاجنبي وفيه نظر لانه حينئذ يكون
 قيدا للتنافر لا للخلوص ويلزم أن يكون الكلام المشتغل على تنافر الكلمات

يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالاً من الكلمات المعمول لتنافر كما قيل
 والا كان المعنى يشترط في الكلام خلوصه من تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر
 الكلمات الموصوفة بمد الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم أن الكلام الذى تكون كلاته
 متنافرة الا أنها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحاً وهو فاسد لان المتنافر الكلمات مع عدم فصاحتها

في الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعليه من السؤال ما تقدم في فصاحة الكلمة من
 اقتضاء كلامه الخلوص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد
 يكون كلمتين فقط ويعنى بقوله تنافر الكلمات منافرة كل واحدة للأخرى لا تنافر أجزاء كلمة واحدة فان

فصاحة الكلام فلا يشترط الخلوص منها اللهم اعلم ان مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي ذلك

اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الامير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش
 والثاني لجمهور النحويين بقولنا اذا جعل ظرفاً لغوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب
 الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بمن مبنى على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيد أجل وشعره مستشزر وأنفه
 مسرج) أى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاماً خالياً عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا أن كلاته غير
 فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى أجل المخالفتها للقياس الصرى والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستشزر لان
 حر وفهما متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لسكونها غير بية (قوله ولو ذكره) أى الحال وقوله بجنبها أى الكلمات
 وهذه من جملة القليل (قوله وذيهما) أى صاحبها وازداده لانه شاذة لانها اما تضاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل
 الا ذووهم فشاذ وقوله بالاجنبي أى وهو التعقيد لانه ليس معمولاً لهامل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أى لان
 الظرف حين اذ جعل حالاً من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخلى تحت النفي وهو الخلوص فيكون النفي داخلاً على القيد بالقيد
 المذكور والفاء: أن النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع
 وجود التنافر وهذا عكس المقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل في الفصح
 ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من أفراد المعرف فقول الشارح ويلزم الخ الاول
 التفريع بالفاء اللهم اعلم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذي يفهم الكشاف أنها أغلبية وأنه لا يجب في النفي اذا

دخل على مقيد بقيد أن يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وهو الغالب وتارة يتوجه للقيد فقط وتارة للقيد والمقيد معا فعمل هذا المفهوم من الكشف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح أن يكون النفي متوجها للقيد والالزام فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه أن المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذي قبله من فساد التعريف منعا وجمعا ويصح أن يكون النفي منصبا على المقيد فقط لاقتضائه أن المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث انه أتى فيه بعبارة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر للمقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات اصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن الحدود لا يصدق الا على أولها وذو كرم هو محتمل لخلاف المقصود الموجب للإيهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما أن نلتزم أن القاعدة المتقدمة كلية أو أغلبية فان قال بكليتهما لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شيء

من أفراد العرف وان قال بأنها أغلبية فان قال ان النفي متوجه للقيد فقط أوله وللقيد معا لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للقيد فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والإيهام لاحتمال العبارة للراد ولغيره وأشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من أنه يجوز أن يكون هذا القائل راعيا أن

الغير الفصيحة فصيحاً لا يصدق عليه أنه خاص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالفصحى) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون المشهور بين الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى وحكماً

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح المتنافر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم في فصاحة المفرد حاصله التعريف بانتفاء أشياء مخصوصة والعدم المضاف أن يعرف بأدراك المضاف اليه شرع في بيان تلك الأشياء المنفية في فصاحة الكلام فقال (فالفصحى) منها أن يكون الكلام جارياً في تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك كالاضمار قبل أن يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرًا أو يذكر ما يقتضى معناه ولو لم يذكر لفظه أو يكون في حكم المذكور ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذا لم يذكر معاد الضمير بأحد هذه الوجوه كان ذلك من فصاحة الكلمة (قوله فالفصحى)

(١٣ - شروح التلخيص - أول) القاعدة أغلبية وأن النفي منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت أنه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الإيهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) أي كلا أو بعضا (قوله المشهور بين الجمهور) فلا يدفع الضمير تجوز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالاضمار قبل الذكر في نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضعيف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالأخفش وابن جنى جوزوه لان قولهم مقابل المشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القائلين المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم السند المحصور فيه بانما في قولك انما تمز يد فان تأخيرها واجب بالإجماع وكنصب الفاعل أو جرة وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا ضعيف والكلام في تركيبه صحيح واعتبار عند بعض أولى النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه معلوم بالطريق الأولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فشهرة عند كل الناس ومن جهلهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور أي سواء كان متفقا عليه أولا (قوله) كالاضمار قبل الذكر أي قبل ذكر مرجعه وقوله لفظاً ومعنى وحكماً هذه أقسام للتبعية أي كتقديم الضمير على مرجعه لفظاً ومعنى وحكماً وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم المرجع على الضمير لفظاً أو معنى أو حكماً فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقدم اللفظي أن يتقدم المرجع على الضمير لفظاً ورتبة أو لفظاً فقط فالأول نحو ضرب زيدا غلامه والثاني نحو ضرب زيدا غلامه والتقدم المعنوي أن لا يتقدم المرجع على الضمير لفظاً لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على الرجوع تضحنا نحو ادلوا هو أقرب للقوى وكسياق الكلام المستلزم استلزاماً قريباً كقوله تعالى ولا يؤبه أي المورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيدا فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظا متمنع عند الجمهور لئلا يلزم رجوعه الى ما هو متأخر لفظا ورتبة وقيل يجوز
 لقول الشاعر
 جزى ربه عنى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما في قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل

ليبان الارث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب فضمير توارت للشهس المدلول عليها بذكر المشى أولا وكون المرجع فاعلا
 المقتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولا أول في باب أعطى فإنه فاعل في المعنى فالأول نحو خاف ربه
 عمر والثاني نحو في داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيدا والتقدم الحكمى هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك
 ما يقتضى ذكره قبله الاحكم الواضح بأن المرجع يجب تقدمه لكن خوفاً حكم الواضح لأغراض تأتي ان شاء الله في وضع المضمير موضع
 المظهر فالمرجع المتأخر لفرض متقدم حكما كما أن المذوف لاملة كالنائب والمتمنع انما هو تأخيره لا لفرض ومثال التقدم الحكمى نعم
 رجلا زيد دور به رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قيل حكما من حيث ان الأصل تقدم المرجع
 لكن خوفاً هذا السنة الاجمال والنفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد دور به رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذكر
 الموجب للضعف والاضمار قبل الذكر الذى (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكما وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه

(نحو ضرب غلامه زيدا)

الداليف ضعيفا (نحو ضرب غلامه زيدا) فاذا كان الغلام هو الضارب وعاد منه الضمير على زيد فقد
 ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد حقيقة وتقديرا لانه في رتبة التأخير لكونه مفعولا وقبل ذكر
 معناه ومع ذلك فليس في حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يخل بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد
 الذكور لفظا حقيقة كجاء في رجل فأكرمه أو تقديرا كضرب غلامه زيد على أن زيدا فاعل لانه في
 تقدير التقدم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الضمير
 عائد الى العدل المفهوم من اعدلوا أو كان المعاد في حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه
 ولا يتقدم لفظا صريحا أو تقديرا ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة في الاضمار أولا كالأبهام ثم البيان

(نحو ضرب غلامه زيدا) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظا ورتبة وقد اختلف في جواز ذلك
 فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جنى وابن مالك مستدلين بقوله
 جزى ربه عنى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله
 جزى بنوه أبا الفيحان عن كبر * وحسن فصل كما يجزى سمار
 وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير لتقدمه في بيت سابق * واعلم أن المصنف والشراح قالوا انما
 كان ضعيفا لان ذلك متمنع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه

النكتة في المواضع الستة
 التي يعود فيها الضمير على
 متأخر لفظا ورتبة المجموعة
 في قول بعضهم
 ومرجع الضمير قد تأخرا
 لفظا ورتبة وهذا حصر
 في باب نعم وتنازع العمل
 ومضمير الشأن ورب والبدل
 ومبتدأ مفسر بالخبر
 وباب فاعل يخلف فاخبر
 قال الفريسي ويؤخذ مما
 ذكرناه من الفرق أن تلك
 النكتة اذا لم تقصد في
 المواضع الستة المتقدمة
 كانت غير فصيحة وأنها ان
 قصدت في مثال المصنف
 ونحوه كان فصيحاً ولا مانع

فان

منه اه لكن الشأن قصدها في المواضع المذكورة دون مثال المصنف (قوله نحو ضرب

غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للثن وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر
 ومتقدم عليه أيضا معنى لانه لم يتقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضا حكما لان المرجع لم يتأخر لفرض حتى يكون متقدما حكما
 فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به
 متساويان في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير
 الفاعل المتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز في صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب
 أنهما وان تساوا في اقتضاء الفعل اياهما الآن اقتضاءه للفاعل مقدم في الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ
 بعد نسبة المدور فكان الفاعل مقدما في الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل
 المتعدى للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجهه أفاده العلامة عبد الحكيم

(والتنافر) أن تكون الكلمات ثقلية على اللسان وان كان كل منها فصيحاً (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت به وقبر حرب بمكان ففر * أى خال عن الماء والسكلا

ليتمكن في ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير الشان في نحو هو زيد قائم وضمير رب في قوله ربه فنية دعوت الى ما به يورث الحد دائما فأجابوا

فلا ضعف في كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار الحكمي وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان أصل المعاد التقدم ولما لم يمنع من التقدم إلا وجود النكتة في التأخر صار في حكم المذكور أو لا فافهم (والتنافر) منها الذي هو كون النطق بالكلمات ثقلية على اللسان إما ثقلا أو جبه التقاء مجموع كل كلمة من مجموع الاخرى (كقوله) أى جنى صاح على حرب بن أمية فمات في فلاة ويسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان ففر * (وليس قرب قبر حرب قبر)

ولا يخفى ما فيه من التناهي في الثقل وإما ثقلا أو جبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فان أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لان الاكثر على امتناعه فلا يلزم من القول بجواز ما منه الجمهور الاعتراف بضعفه فربما ذهب ذهاب الى جواز شئ وفصاحته مع ذهاب غيره الى امتناعه فليتنبه لذلك وقد وقع في عبارة الخفاجي أن التصرف الفاسد يخل بالفصاحة فان أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لان الفصاحة من صفات الكلمة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح اذ لا تسلب الفصحة عن غير القابل ولو خيلنا وعبارة التلخيص لاخذنا منها جواز ذلك كما اختاره ابن مالك وعليه اعتراضان وهو أن هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثالا صحيحا لان هذا ليس ضعفا في الكلام فان الكلام هنا هو الفعل وقاعله الضعف انما جاء هنا من اضافة الغلام أو من تأخر المفعول بعد تقدم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف اليه أو بين المفعول وغيره لامن الكلام أو نقول للضعف في استعمال هذا الضمير محل بفصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين أن مراده بالكلام ما زاد على كلمة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضعف بما كان في التثردون الشعر لان ضرورة الشعر كما تجوز ما ليس بجائز فقد نقوى ما هو ضعيف فملى البياني أن يعتبر ذلك فر بما كان الشئ فصيحاً في الشعر غير فصيح في النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيدي في الشعر فقط وابن مالك الجوز له ذاتي النثر لا ندرى هل يوافق على ضعفه في الشعر أو لا فان قلت الضعف في ضرب غلامه زيدي انما حصل من الحركة الاعرابية لامن مادة الكلمة وقد قدمت أن ضعف حركة الاعراب لضرورة أو غيرها لا يقدح في الفصاحة قلت ذلك بالنسبة الى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة اعرابها لا يخل بفصاحتها لسكنه وقد يخل بفصاحة مجموع الكلام الذي فيه تلك الكلمة اذا أوجب تعقيدا كما نحن فيه وقد لا يخل بفصاحة الكلام اذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمبنى كصرف المنصرف وعكسه فان الافادة التي هي مقصودة من الكلام لا تختل بذلك فليتأمل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الاعراب لا تخل بفصاحة الكلمة أبداً وتخل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير الى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان ففر * وليس (قرب قبر حرب قبر)

ويخط عبد اللطيف البغدادي * وما بقرب قبر حرب قبر * قال الكرمانى ذكر وا أنه من شعر الجن وأنه لا يتبها لأحد أن ينشده ثلاث مرار فلا يتتبعها وفيه إقواء لان البيت مصرع أوهما بيتان من مشطور الرجز وحركة الاول الخفض والثاني الرفع ولا يمكن أن يكون مصرعا ويكون بيتا واحدا فان قوله بمكان

والتنافر منه ما تكون الكلمات بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها متتابعة كما في البيت الذي أنشده الجاحظ وقبر حرب بمكان ففر وليس قرب قبر حرب قبر

(قوله وليس قرب الحرب الخ)

يتمثل أن تكون الواو لاجال

ويحتمل أن تكون عاطفة

ثم ان القرب بمعنى المقارب

والاضافة لفظية وكون

اضافة المصدر معنوية فيما

اذا كان باقيا على معناه

الحقيقي أو نقول قرب ظرف

لحبر ليس أى ليس قبر كائنا

قرب قبر حرب وحينئذ فلا

يلزم ما اتفق على عدم وقوعه

في كلام العرب من كون

المسند أعنى قبر ليس معرفة

لاضافته الى المضاف للعلم

وهو حرب والمسند اليه

أعنى اسمها نكرة ثم ان ظاهر

البيت الاخبار والمراد

منه التأسف والتحزن على

كون قبره كذلك ووضع

الظاهر موضع المضمرة في

قوله وليس قرب قبر حرب

مع أن الاظهر أن يقول

وليس قرب قبره لزيادة

التسكين حيث اعتنى بذكره

(قوله ففر) قيل نعمت مقطوع

ومنه مادون ذلك كما في قول أبي تمام
فان في قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر

كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى

وفيه أن محل صحة قطع النعت اذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنالك وأجاب الشيخ بس بأن هذا ضرورة ويمكن أن يقال ان فخر خبير وقوله بمكان أى مع مكانه ومحله فانه أيضا فخر لا القبر فقط (قوله ذكر) أى المصنف في كتابه عجائب الخلوقات (قوله صاح واحدا) سبب صياحه عليه أنه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيباني أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مروا بغيسة وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمى وكان صاحبه أمانى يا حرب هذا الموضع قال بلى نعم الزدرع فقال له فهل لك أن نكون شريكين فيه ونحرق هذه الغيسة ثم زرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرم النار في تلك الغيسة فلما استطارت وعللها بها (١٠٠) سمع من الغيسة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها

وخرجت منها فلما احترقت
الغيسة سمعوا هانقا يقول
ويل لحرب فارسا
مطاعنا محالبا
ويل لحرب فارسا

ذكر في عجائب الخلوقات أن من الجنى نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فمات فقال ذلك الجنى هذا البيت (وكقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى) والواو في الورى واو الحال وهو مبتدأ خبره قوله معى وإنما مثل بمثابة لان الاول متناهى فى الثقل والثانى دونه ولان منشأ الثقل فى الاول نفس اجتماع السكيات

اذ لبسوا القوانسا
فلم يلبث حرب ومرداس
أن ماتا (قوله وقوله كريم
الح) أى قول أبي تمام حبيب
ابن أوس الطائى من قصيدة
يتمتد فيها لممدوحه أى
الغيث موسى بن ابراهيم
الرافعى لما بلغه أنه هجاه
فمات به في ذلك فقال أبو تمام
القصيدة معتذرا ومتبرئا
مناسب اليه وقبل البيت
المذكور

الآخرى (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى) أى الخلاق (معى) أى اذا مدحته مدحته والحال أن الورى معى وساعدنى الناس جميعا فيه لعموم احسانه فيهم (واذا ملته) وعبر باللوم فى مقابلة المدح مع أنه انما يقابل بالذم نادبا مع المدح ولا يعاى الى أن ذمه انما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغير على الاثم والافلام (لته وحدى) أى اذا ملته لم أجد مساعدا وعبر باذا التى تستعمل فى التحقيق ايها ما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعدا ولا شك أن تكرار أمدحه أوجب ثقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب ثقلا يخجل بالفصاحة فانه قد وجد فى التزليل المنزه عما يخجل بالفصاحة كقوله تعالى فسبحه

فقر لا يصلح أن يكون عروضا انما هو ضرب لما تقرر فى علم العروض فلا بد من جعله يتماشى مع رأى
نصفاء صرافان التصريح يلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراح ذلك من تنافر الحروف
وليس كذلك لان كل كلمة على انفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فان فيه هذا التنافر
ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم ممن معك لان فى مخرجى اليم والتون وهما طرف اللسان والشفة وذاتهما
وتوسطهما بين الضمف والقوة ما يزال ثقل التكرار وجعل الحفاجى ثقل هذا البيت لتقارب الحروف
التماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ما ذكره ابن الاثير فى الجامع
وازور من كان له زائر * وعف عافى العرف عرفاته

أتانى مع الركبان ظن ظننته
نكست له رأسى حيا من
المجد
وهتكت (١) بالقول الحنا
حرمة الملا * وأسلسكت

(وكقوله كريم متى أمدحه) قد جعل فى الايضاح التنافر منقسما الى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول
أبى تمام كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى
قال فى الايضاح لان فى قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانها حرفان متنافران
لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على الكلمات التى تكررت فيها الحروف التماثلة

حر الشعر فى مسلك العبد
نيت إذا كم من يدلك شاكات * يد القرب أعدت مستهاما على البعد
وانك أحكمت الذى بين فكرتى * وبين القوافى من زمام ومن عهد
وأصلت شعرى فاعتلى رونق الضحى * ولولاك لم يظهر زمانا من القمد
أعيذك بالرحمن أن تطرد السكرى * بعثبك عن عين امرى صادق الود
ألبس هجر القول من لو هجرته * اذله جاني عنه معروفه عندى

ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته وافقنى الناس على مدحه ومدحونه معى لاسداء احسانه اليهم كاسدائه الى واذا ملته لا يوافقنى أحد على لومه لعدم وجود مقتضى اللوم فيه (قوله والواو فى الورى واو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

(١) قوله وهتكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبى تمام فارجع الى معاهد التنصيص كتبه مصححه

الاصلي في الواو لانه التسابق للفهم ولو وقوعه في مقابلة وحدي فانه حال ولا يخلو مما يلزم على العطف من توقف مدح الوري على مدحه وفيه قصور في مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف ان العطف عليه اما جملة امدحه والمعطوف جملة الوري معي فيكون من عطف الجمل او المعطوف عليه الضمير المستتر في امدحه والمعطوف الوري لو جو بشرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومعى حال من الوري فيكون من عطف المفردات ولا يرد ان المضارع البدوه بالهزة لا يرفع الظاهر لانه تابع ويفتقر في التابع ما لا يفترق في غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والوري معى جملة مستقلة لان المعطوف على الجزاء جزء وجملة امدحه جزء الشرط وجزء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا معنى الشرط فيلزم الامر ان السابقان وان كان من عطف المفرد كان الوري غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزاء والشرط اذ الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من الوري ولكن يلزم توقف مدح غيره من الوري على مدحه لان مدح الوري من جملة الجزاء المعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول اعني جعله من عطف الجمل توقف مدح الوري على مدحه واتحاد الشرط والجزاء و يلزم على الاحتمال الثاني اعني جعله من عطف المفردات توقف مدح الوري على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الوري لاجل انه لا يلزمه ثبوتى اذ التقدير معنى امدحه امدحه في حال مشاركة الوري لى في المدح فالجزء في مدحه في هذه الحالة وهذا لا ينافى مدحهم له قيل ذلك كذا قيل وقديقال لانسلم انه يلزم على جملة من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو لتوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن أن يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شعري شعري أو يعتبر (١٠١) العطف قبل الجزائية وبجمل المجموع جزء فالجزاء مجموع مدح الوري

وفي الثاني حروف منها وهو في تكرير امدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء

وهذا المثال احسن مما قبله في التنافر فقول من أنشد هذا بين يديه ان في تكرار امدحه هجئة خارجة عن حد الاعتدال ومنافرة كاية ليس المراد بذلك كونه في نهاية عصر النطق بل زيادته على التنافر

بالنقل كما تقدم ثم فيما قاله من نقل امدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده في القرآن قل الله تعالى ومن الليل فسبحه وانما جاء النقل هنا من تكرار امدحه وسيأتي في التكرار والتصريح من كلام حازم في المنهاج بان ما مله يعزى لهذا البيت من الثقل انما هو من التكرار في امدحه وفي لتهو به جزم الحفاجي في سر الفصاحة وقيل انما حصل الثقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتحه وليس ذلك في الآية الكريمة وقيل الثقل من الهاء والحاء والمهمزة واعترض ايضا بان الكلام انما هو في تنافر الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لان الهاء كلمة وحدها نعم يرد على المصنف في هذا وفي الذي قبله ان التنافر فيها ليس في الكلام بل فيه مع متعلقاته الا ان يراد بالكلام جزء الاسناد وما يتعلق بها كما سبق وكما سيأتي في الايجاز وذكر الخطيبي

من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف امور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف الذائق لفهمم والثاني توقف مدح الوري على مدحه وذلك قصور في مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل او المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية للتايتحد الشرط والجزاء اذا جعل من عطف الجمل والرابع حمل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة في المدح مستفادة من العطف كما قلنا (قوله وفي الثاني) أي ومنشأ النقل في المثال الثاني حروف أى اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع على ما فوق الواحد ومجموع الحروف التي في الكلمات التي حصل الثقل باجتماعها أربعة الحاءين والهائين وجملة الحاءين حروفها ظاهر دون الهاءين لانها ضميران فهما اسمان الا أن يقال جملة ما حروفها تجوزا لكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أي ما ذكر من مجموع الحروف التي حصل الثقل اجتمعها حاصله متحقق مع تكرير امدحه ففي بمعنى مع أو والثقل في الثاني الخل بفصاحة حاصل بتكرير امدحه ففي معنى الباء ولو قال الشارح وفي الثاني تكرير حروف منها كان اخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أي دون نقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل الا أنه لا يؤدي للاختلاف بالفصاحة كيف وقد وقع في القرآن نحو فسبحه والقول باشتغال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجاوز عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التي اجتمعا فيها زاد الثقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف في الايضاح موجها لما في البيت من تنافر الكلمات فان في امدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده أن فيه شيئا من الثقل والتنافر فاذا انضم اليه امدحه الثاني تضاعف ذلك الثقل وحصل التنافر الخل بالفصاحة وليس مراده أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب للتنافر الخل بالفصاحة لوروده في القرآن

ومدح الشاعر والشرط
مدح الشاعر فقط فان قلت
يرد على هذا الاخبار وهو
اعتبار العطف قبل الجزائية
أن مشاركة مدحه لمدح
الوري مأخوذ من العطف
فلا حاجة لقوله معى وبجواب
بان المراد بمشركة مدحه
لمدح الوري المشاركة في
الزمان بحيث لا يتراخي
مدحهم عن مدحه ويكون
قوله معى تأكيديا لاستفاد

(قوله لوقوعه) أى مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أى لانه لا يابزم عليه اشتغال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا النقل) أى بأن هذا النقل الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وما مائله نحو أعهد ولا ترغ فلو بناه هذا وان كان فيه نقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر صاحب) ساق الشارح هذه الكتابة تأييد الكون هذا التكرير نقيلا مخرجا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب ابن العميد في مدة وزارته وتولى بمده الوزارة افتخر الدولة ابن يويه واغلب بالصاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بمحضرة الاستاذ ابن العميد) هو الشيخ اسماعيل بن عباد الذى هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن (قوله من الهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أى العيب (قوله غير هذا أريد) أى لان هذه الهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بان يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة الى أن ذمه الذى هو المقابل الحقيقي لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلو دعاداع فاعما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك أن أورد في جانب اللوم اذا التى للاهمال والمهمله في قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد في جانب المدح متى التى هي سور (١٠٢) الكفاية الدالة على صدور المدح منه في جميع الازمان وكان الاول للشاعر أن يأتي بان

والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لان ان للشك دون اذا والماضى الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب انه انما عبر باذا والفعل الماضى لتسكته تشعر بالادب في حق المدوح وهى كوئن وجود اللوم مع عدم الساعد محققا لان اذا تستعمل في التحقيق دون ان فانها تستعمل في الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدى قيديا في الشرط لان اذا انما تدل على تحقق مدخلها مع أنه قيد في الجواب (قوله هذا

لوقوعه في التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا النقل يخل بالفصاحة ذكر صاحب اسماعيل ابن عباد انه أشده هذه الفصيحة بمحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيئا من الهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وانما يقابل بالذم أو الهجاء فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لأدري غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير في أمده أمده مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الخلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه صاحب (والتعقيد) أى كون الكلام معقدا

المفتقر لوجود ما هو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذى هو هنا مصدر موافق للمبنى للفعول أى كون الكلام معقدا لاجتماعه معقدا الذى هو وصف الفاعل وقد تقدمت الاشارة الى هذا

أنواعا من ذلك لا حاجة لذكرها اذ هي داخله في كلام المصنف (فائدة) بيت أنى تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقدا وهو الاتيان في المدح بمتى وفي اللوم اذا وفى المعنى على العكس فان اذا التى على ما تحقق أو رجح وجوده ومتى لا تدل على ذلك غير ان الذى دعاه الى متى احتياجه لجرم الفعل بعدها واما اذا فكان مستغنيا بان يقول ومتى مالمته وكان اولى لموافقة الاول لفظا ومعنى وعدم اقتضائه مالا يليق من نسبة توقع اللوم الى نفسه وقد اعترض بان المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الاتيان باللوم أحسن لانه ينفي الذم من باب اولى على أنه روى ذمته وحدهى يقال ذامه يذمه أى عابه على أن الحبيب سلفا في مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلقى خيرا يحمد الناس أمره ✳️ ومن يقول لا يعدم على النفى لا ثما

قوله (والتعقيد)

أن

التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافرا كل السنافر أنه نافر تنافرا قويا

كاملا وفيه أن هذا يناق ماسبق للشارح من أن المثال الاول متناهى في النقل وهذا الثانى دونه وقد يحجب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا يناق أن هناك ما هو أكمل من هذا (قوله أى كون الكلام معقدا) أشار به الى أن التعقيد مصدر المبنى للفعول لا مصدر المبنى للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل المتكلم فهو من صفاته يقال عقدت يد كلامه فهو معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى الراد من صفات الكلام ففسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام بخلا بفصاحته معتبرا خلو صفة عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له وأما الاعتراض بأن ما ذكره المصنف تفسير للتعقيد لا لتعقيد ففسر منه لان معنى تقدير كونه مصدر المبنى للفعول يكون معناه العقيدية وهى عبارة عن محمولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما أن يقال ان المراد بالمصدر المبنى للفعول الحاصل بالمصدر اعنى الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبنى على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والأحسن أن يقال قول المصنف أن لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحى لا اللغوى فلا يحتاج الى جعله مصدر المبنى للفعول ولا الى تكلف في صحة الحمل

ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يختل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان فات يلزم على هذا التفسير أن يكون اللفظ والمعنى غير فصيحين مع أنهما من الحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلاغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لطيب اليمين ولما بلغ المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللفظ والمعنى غير فصيحين مطلقا وعدمهما من الحسنات ممنوع بدليل أن صاحب المفتاح لم يذكرهما من الحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع الحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحاً ولا قائل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللفظ والمعنى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والافلاو يجري هذا التفصيل في كونهما من الحسنات واللفظ والمعنى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللفظ يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كون يأبها العطار عبرتسا * عن اسم شيء قل في سومك (١٠٣) تنظره بالعين في يقظة *

كأبرى بالقلب في نومك

واعترض على الأصف

بأن التعقيد أمر وجودي

وأن لا يكون عدمي وحمل

العدمي على الوجودي

لا يصح وأجيب بأنه قد

تقرر أن النفي في باب كان

يتوجه الى الخبر فمعي ما كان

زيد منطلقا كان زيد غير

منطلق فالتقدير هنا كون

الكلام على وجه لا يظهر

دلالاته فهي قضية معدولة

الحمول وانظر ما حكته

المدول الى هذا التعبير دون

أن يقول أن يكون الكلام

خفي الدلالة اذ لا واسطة بين

الظهور والخفاء هذا

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد الخلل) واقم (إما في النظم)

هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) للتكلم فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر المدلولة عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (خلل) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذلك الكلام بأن تكون ألفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلاً وأنقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالعطف على التوهم والجر بالمجاورة

أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد الخلل (إما في النظم) يعنى في اللفظ وهو أن يختل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي المذهب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن الغيرة فوضع هشام موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فان الممدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محي الدين النووي توهم أن الشيخ وهم بأن جعل الممدوح هشاماً وإنما هو ولده ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم الممدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منها باسم الآخر فقد اشتبه عليه الاسم لا المسمى ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محي الدين أنه أتقى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكر الشيخ أنه ولده هشام غير ابراهيم الذي هو ابنه فقال ان الممدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وإنما هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم ان الشيخ محي الدين لما جعل ابراهيم والده هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جر هشام هو الغيرة وإنما الغيرة هو جدده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن الغيرة وقد حررت نسبه

وأما عرف المصنف التعقيد دون نظائره لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله المراد) أي للتكلم وبهذا التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله لخلل الخ) هذا من جملة التعريف لاخراج التشابه والحمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد ليس لخلل النظم ولالخلل الانتقال بل لارادة التكلم اخفاء المراد منها الحكم ومخالص على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان نظماً أو نثراً وهذا هو التعقيد اللطفي وأما التعقيد لخلل في الانتقال فهو التعقيد العنوي وكلمة إما لمنع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معاً يدل له ما ذكره هو في وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو أن اللفظ ان أر يد معناه المطابق وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا لخلل في النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهر او ان أر يد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلاً فيكون فاسداً لامعقداً لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لانه عدم الدلالة وإنما أن يكون بين المعنى المطابق والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابق ظاهرة فلا تعقيد أصلاً وان كانت خفية أو يكون المزوم خفياً في نفسه محتاجاً لواسطة حصل التعقيد للخلل في الانتقال

كقول الفرزدق

ومامثلة في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقاربه

كان حقه أن يقول ومامثلة في الناس حتى يقار به الاممكا أبو أمه أبو أمه فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال ومامثله يعني ابراهيم للمدوح في الناس حتى يقار به أي أحديسببه في الفضائل الاممكا يعني هشاما أبو أمه أي أبو أم هشام أبو أمه أي أبو المدوح فالضمير في أمه للملك وفي أبوه للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحى وهو اجنبي

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلى وقوله أو تأخير أى تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الاول فلي هذا بينهما تلازم اذ يلزم من تقديم الشيء عن محله الاصلى تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشيء عن محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يحتمل ان فضلا عن تلازمهما والا كان الشيء الواحد مقداما وخرى في تركيب واحد وهو لا يعقل وإنما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة أحدهما في الخلل وان لم يلاحظ الآخر ويحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصلى الذى يقتضيه ترتيب المعاني أو تأخيره عن ذلك (١٥٤) المحل وهما لا يجتمعان قطعا فلي هذا ليس أحدهما مقنيا عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله أو حذف أي بلا قرينة واضحة فان وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لان المحذوف مع القرينة كالثابت نحو حذف في جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشئيين المتلازمين بأجنبي كالفصل بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقدمت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتى ثم اعلم ان الخلل في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قال للخلل

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومامثلة في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به) أي ليس مثله في الناس (حتى يقار به) أي أحديسببه في الفضائل (الاممكا) أي رجل أعطى الملك والمثل يعني هشاما (أبو أمه) أي أم ذلك الملك (أبوه) أي أبو ابراهيم المدوح أي لا يماثله أحد مثلا ويسمى التعقيد الذى أوجبه خلل تركيب الالفاظ تعقيدا لنظما وذلك (كقول الفرزدق في) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بني أمية وخاله المدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومامثلة في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به أي لم يوجد) لهذا المدوح مثل هو (حتى يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل كأن ذلك الحى المقارب في الناس (إلا رجلا) (اممكا) أي أعطى الملك وهو هشام المذكور (أبو أمه) أي أبو أم ذلك الملك هو (أبوه) أي أبو هذا المدوح وإنما أخبر بأن أبا المدوح أبو أم الملك لان كونا داخل الملك مما يزيد في مدحه وحاصله الاخبار بأن كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الدمياطى بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبى بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنزوى على اسقاط هشام والداماعيل فخاله ان الشيخ أبو اسحق وهم في أمرين والشيخ بحى الدين وهم في أربعة أمور اشتركتهم فى وهم واحد فاجتمع فى كلامهم خمسة وأهام اذا تحررك ذلك فبيت الفرزدق المذكور ومامثلة في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به يريد ومامثل ابراهيم المدوح في الناس حتى يقار به الاممكا وهو هشام أبو أمه والضمير في أمه للملك وهو هشام وفي أبوه للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبر بحى الاجنبي وفصل

بينهما ظاهر (قوله أو حذف أي بلا قرينة واضحة فان وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لان المحذوف مع القرينة كالثابت نحو حذف في جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشئيين المتلازمين بأجنبي كالفصل بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقدمت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتى ثم اعلم ان الخلل في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قال للخلل

إما في الظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضرار أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد اذا علمت ذلك تعلم أن التعقيد اللفظى لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الحوار أو التوهيم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعاني فالاول نحو مرتت بفلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثانى نحو هذا حجر ضرب خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعد (قوله) مما يوجب صعوبة فهم المراد (أي المعنى المراد للتكلم) (قوله الفرزدق) هو فى الاصل جمع فرزدقة وهى القطعة من العجين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمى صاحب جرير لتقطع وجهه بالجرى قطعا كقطع العجين وكان أبو أمه غالب من أكلة قومه ومن سرائهم وكنيته أبو الاخطل ولد كان له اسم الاخطل وهو شاعر أيضا وهو غير الاخطل التغلبى النصرانى الشاعر المشهور وجده صعصعة صحابى وأم الفرزدق ليلي بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن علي بن أبي طالب وعن أبي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أنى سعيد الخدرى رضى الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الزاء و ابراهيم المدوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن أخته هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل الخزومي) نسبة لبني مخزوم قبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالفجرة وحينئذ فلا تنافى بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

وكذا فصل بين حى ويقار به وهونمت حى بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فهو كإتراه فى غاية التعقيد فالكلام الخالى هشام بن المغيرة كذا ذكر بعض الحواشى والذى ذكره ابن حزم فى الجمهرة أن هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة القرشى الحزمى كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخو خالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذى مدحه الفرزدق ومدح معه خاله ابراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله وامثله فى الناس البيت (قوله الابن أخته) أى فهائلة الملك للمدوح انما جاءت من قبله بحكم الحلال تنبع الحال (قوله وتقديم المستثنى الخ) أى ويكرمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ولو تمكس الأمر صاح (قوله والبدال منه وهو (١٠٥) مثله) انما أورد ذلك البديل توطئة لافادة

نفي المقاربة الذى هو أعم بمدنى المماثلة (قوله مثله) اسم ما وفى الناس خبر أى خبرها وهذا الاعراب مبنى على القول بجواز نطق الشاعر بغير اتمته والا فالفرزدق تيمى وهم يهملون ما وجعل بعضهم وهو الشيرازى فى شرح المفتاح مثله مبتدأ وحى خبره وما غير عاملة على اللغة التيمية أو ان مثله خبر وحى مبتدأ وبطل عمل ما لتقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلق واضطراب فى المعنى يظهر ذلك بالتأمل فى قولنا ليس مماثلة فى الناس حيا يقار به أوليس حى يقار به مماثلا له فى الناس ووجهه الاضطراب أن المقصود نفي أن مماثله ويقار به أحد والتوجيه الأول يفيد نفي المقاربة عن المماثل والتوجيه الثانى يفيد نفي

الابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدأ والخبر أى أبوأمه أبوه بالأجنبي الذى هو حى وبين الموصوف والصفة أعنى حى يقار به بالأجنبي الذى هو أبوه وتقديم المستثنى أعنى مملكا على المستثنى منه أعنى حى وفصل كثير بين البديل وهو حى والبدال منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفى الناس خبر والا مملكا منصوب لتقدمه على المستثنى منه

المدوح لامثله فى الناس الابن أخته الذى هو الملك وانما أبدل من المثل حى يقار به ايماء الى أن المنفى مقاربة فى المماثلة لا المماثلة فى نفسها فى هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل بين المبتدأ والخبر وهو أبوأمه أبوه بالأجنبي وهو حى والفصل بين الموصوف وهو حى والصفة وهى جملة يقار به بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البديل وهو حى وبين البديل منه وهو مثله وفيه أيضا تقديم المستثنى وهو مملكا على المستثنى منه وهو حى لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو مما يزداد به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما خبره فى الناس وحى بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدأ والخبر وهما مثله وحى بقوله فى الناس الاملكا أبوأمه وفصل بين حى وهو موصوف يقار به بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فلذلك كان ضعيفا ذات تعقيد فالحالى من التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو اضمار أو غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة لفظا أو معنى مع نسكته وهذا البيت أنشده سيبويه فى الكتاب ونسبه الى الفرزدق قال الصغاني ولم أره فى شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيبى بأن التعقيد اللاغضى يمكن أن يستغنى عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قد يؤدي الى التعقيد كما فى ضرب غلامه زيدا لانه يوم عوده على غير زيد وقد لا يؤدي لذلك والتعقيد قد يكون لاعن ضعف تأليف فيهنهما عموم وخصوص من وجه وفى البيت أعراب منها أن مملكا بدل من حى قدم فانتصب وقيل مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تيمى لا يعمل ما ولو أعملها هنا لا عمل مع انتقاض النفي الا أن يكون تبع لغة غيره كما عملها فى قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قريش واذا ما مثلهم بشر
وأحسن من ذلك كاه أن يجعل مثله فى الناس مبتدأ وخبرا والاملكا فى موضعه وحى خبر ثان وهذا

(١٤ - شروح التلخيص - أول) المماثلة عن المقارب وهذا المفاد يفضى وجود المماثل والمقارب مع عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا فى عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بأن يجعل الاملكا مستثنى من الضمير المستتر فى الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبوأمه مبتدأ خبره حى وأبوه خبر بعد خبر والجملة صفة لمملكا وكذلك جملة يقار به أى الاملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقار به أى يشبهه فى الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة فى قوله حى الشبوية لان نسبة الشبوية للهريم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا إفادة أن هذا الملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب وحينئذ فتكون السيادة ثبتت له فى صغره لانهما حصلت له فى آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب مملكا مع أن المختار رفته لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أى ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه الرفع على البديلية من المستثنى منه ولهذا أتى به المصنف مرفوعا فى تفسير المعنى المراد

من التعقيد اللفظي ماسم نظمه من الخلد فلم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو اضمار أو غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة (قوله يعني عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلاص عن الضعف يوجب الخلاص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيد نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غيره مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٠٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخليل وهو اغناء ضعف

التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لان الشارح مطبع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخليل لان ذلك لانه قال ان ذكر أحد الأمرين من الضعف والتعقيد اللفظي يعني عن الآخر أما اغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلان لا لازم للضعف لان التأليف اذ لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لاحالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلاص عن اللزوم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخليل الى المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتمامه وإنما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لانسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل

فيل ذكر ضعف التأليف يعني عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جارا على قانون النحو

دون فائق يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن لكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدا مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة تعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كما جار جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد أحسن من غيره بنون أحسن فما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقال من أن ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجريانه على القانون النحوي لان ذلك مبني على أن ضعف التأليف يلزم من نفيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستزمام بأن تقديم المستثنى يمايز يد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالمشبهه دون المشبهه فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لاسيما في المقاربة حينئذ امر افتضاء التشبيه ليس مقصودا للتكامل أما قصد الاخبار بالمنلية والمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حتى مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حتى وعدم تمحض اضافة مثله وأعراب الغربي يقار به صفة ثانية لمملكا فسلم من الفصل بين الصفة والموصوف الا أن يقال ان حتى لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والموصوف وفيه نقض معنوي لتصريحه بمقاربة هشام بن الملك له المقتضى لعدم المماثلة وذلك لم هشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم ايراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأنشد ابن الطراوة أبيانا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سيبويه

منها قوله (١) لها مقلتا عيناء طل خميلة * من الوحش ما تنفك رعى عرارها
أي لها مقلتا عيناء من الوحش ما تنفك رعى خميلة طل عرارها ومثله قول القلاخ

فما من فتى كنا من الناس واحدا * به نتغى منهم عديلا نبادله

وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم * من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما

أي ما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم مسلما من الناس ذنبا جاءه وهو أي جاءه معا وأنشد السكاكي

لأبي تمام كائنين في كبد السماء ولم يكن * كائنين نان إذ هما في الغار

قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق

الى ملك ما أمه من محارب * أبوه ولا كانت كايب تصاهره

جاءني أحمد بالتشوين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة

لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدا وذلك نحو الاعمر الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحمد بالتشوين فإنه لا تعقيد فيه وتأليفه ضئيف ويجتمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجهيا تعلم أن قول القائل

(١) لها مقلتا الخ كذا في الأصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر ممنونوقه وقوله في بيت أبي تمام كائنين في كبد السماء الذي في المفتاح

ثانيه في كبد السماء الخ فخر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله وأمثلته اللاحقة به * والثاني ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو لازمه والمراد به مظهرا

ان ضعف التأليف يعني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أى بما ذكر من قوله لجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لا حاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة للعلمية أى وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد أى وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) علة لخدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جائزا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أى لا يكون في ظاهر الدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله لخلل واقع في انتقال الذهن اعترض بأنه إما أن يراد لخلل الواقع للتركيب في انتقال ذهنه أو لتسامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل لخلل يراد الاوزام البعيدة بل الامر بالعكس أى أن يراد الاوزام البعيدة يعطل بالخلل في انتقال الذهن لان التسامع اذا اختل انتقال ذهنه أو رد الاوزام البعيدة المقترة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أى انما يعطل خلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان لخلل الذى يحصل لتسامع في انتقال ذهنه انما هو عدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للتركيب وأجيب بأننا نختار (١٠٧) الشق الثاني وهو أن المراد بالذهن ذهن السامع ولا يرد ما ذكر لان

وبهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لا حاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لوجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى أنه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما في الانتقال) عطف على قوله وإما في النظم أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود وذلك

(وإما في الانتقال) أى يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد لخلل واقع في تأليف اللفظ أو لخلل واقع في الانتقال أى في انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصلى الى معنى آخر ملابس للاصلى قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك الملابس على وجه الكناية أو المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سرى بالكون المعنى الثاني المراد كناية أو مجازا فربما يفهمه من الاصل في تركيب الاستعمال العرفى وأمان لم يكن كذلك بأن كان فهم الملابس بعيدا عن الفهم عرفيا بحيث يفتقر في فهمه الى معناه الى ملك أبوه ما أمه من محارب أى ما أمه منهم (قوله وإما في الانتقال) يعنى أن يكون التعقيد راجعا الى خلل معنوى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذى هو ظاهر اللفظ الى المراد مظهرا فان قلت هذا الذى قبله يرجع الى المعنى فلم جعل الاول لفظيا والثاني معنويا قلت لان الاول أوقع

ولا شك أن خلل انتقال الذى هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلى الى المعنى المراد سبب في سرعة انقضاء السبب من اللفظ مساو له اذ لا سبب لها سواها ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء السبب فبالضرورة تنقضي سرعة انقضاء المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بقاء الانقضاء الذى هو عدم ظهور الدلالة بقاء انتقال الذى هو الحال ولا شك أن ذلك لخلل بسبب اراد التسامع اللازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل لخلل يراد الاوزام البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع في انتقال الذهن أى لاجل بقاء نفس السامع في انتقالها من المعنى الاول أى المعنى الاصلى الحقيقى وقوله الى المعنى الثاني أى الذى له نوع ملاسبة بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائى أو المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماد فى قولك فى مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثاني الاخبار بكرمه وحاصل ما فى المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائى أو المجازى أن يكون المعنى الثاني وهو الكنائى أو المجازى قريبا يفهمه من الاصلى فان لم يكن كذلك بأن كان للمعنى اللابس سيدا يفهمه من الاصلى عرفيا بحيث يفتقر في فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائى أو المجازى فصيحيا لحصول التعقيد واعلم أن المدار فى صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولا لاعلى كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة فى فهم المعنى الثاني من الاول كما فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنها لتعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفافها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البقاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أى لخلل والبطء

(قوله بسبب ايراد اللوازم) أى المعانى اللوازم أى ايرادها بلفظ اللزومات وانما قلنا ذلك لان مذهب المصنف فى الكناية والمجاز ان الانتقال فيهما من اللزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي فى المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح ايراد المعانى اللوازم بلفظها والا كان غبرات على طريقة المصنف فى الكناية والمجاز ولو قال بسبب ايراد اللزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم انما لم يقل ايراد اللزومات ويكون المراد اللازم فى الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من اللزوم الى اللازم ومن اللازم الى اللزوم لان اللازم مالم يكن ملزوما فى الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم ان المراد باللوازم ما اصطلاح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل النبعية لآخر وان كان أخص منه كما فى شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أى من اللزومات وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها من ظاهر الشارح يقتضى أن الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد واسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة * الجواب الاول أن ال فى اللوازم والوسائط لا جنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفى ذلك الجواب نظر لان ذلك ينافى وصف الوسائط بالكثرة * الجواب الثانى ان الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفى كل مادة لازم واحد واسطة واحدة وفى هذا الجواب نظر من وجهين الاول أنه ينافى الوصف بالكثرة لانه يقتضى ان فى كل مادة أكثر من واسطة واحدة الثانى انه يفيد انه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط (١٠٨) كذلك فى مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بأن الوصف بالكثرة

باعتبار بعض المواد وعن الثانى بأن قولنا بالجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولا شك ان اقل ما يحصل به الخلل لازم واحد واسطة واحدة * الجواب الثالث ان المراد بالجمع ما فوق الواحد وانما اعتبر ذلك مع ان الخلل يتحقق بلازم واحد واسطة واحدة لانه الغالب اذا الغالب ان الخلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط كذا ذكر

بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)

وسائط التفكرات الكثيرة فالحاجة الى كثرة الترددات فى الفكر هي الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال ان سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكر لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان مناط الصعوبة ما تقدم كما سنبينه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفان المناط فى الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه أهل الذوق السلم لا كثرة الوسائط الحسية فاما قد تكثر من غير صعوبة كما باتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضايق فان الوسائط كثيرة فيها ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هي المؤدية الى الفهم صح جعلها رسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للخلل الموجود فى الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لئلا يتوهم أنه الفرزدق

فى الجهل البسيط وهو عدم الفهم والثانى أوقع فى الجهل المركب وهو فهم الشئ على غير ما هو عليه

ومثله

العلامة الغنيمى وفى الفرى يجوز أن يكون الجمع باقيا على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع

انقسام الآحاد على الآحاد فان جوز أن لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دواهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سامع عن المحذور بلاشبهة اذ لا يلزم توحيد اللازم والواسطة فى كل مادة وان لم يجز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حينئذ يكون أخذنا بالاقلى لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل ياراد لازم واحد مفتقرة الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلا يوجد فى ايراد أكثر من ذلك مع خفتها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين اللزومات (قوله مع خفاء القرائن) أى بعدم الجريان على أساليب الباطن فلما كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد مريدا الاخبار بكرمه أول تعدد كقولك فلان طويل النجاد مريدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لا واسطة بينه وبين اللزوم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الخلل والتعقيد خلافا لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وانما يتم عرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب قلما يخفى لزمه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسلمه فى ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما باتى ببيانه يظهر لك أن الاقسام أربعة يحصل للخلل فى صورتين أعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما باتى فى قوله وتسكب عينى الدموع لتجمدا أول تعدد ولا خلل فى صورتين وهما ما اذا كانت

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناي الدموع لتجمدا
كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من الحزن وأصاب لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكاني وأضحكني أى أساءنى
وسرنى كما قال الحماسى أبكاني الدهر وياربمدا * أضحكني الدهر بما يرضى

القرينة غير خفية تعددت الوسائل كما قولك فلان كثير الزماد أول تعدد كما فى قولك فلان كثير النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو
من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندما هارون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسين الموضوعة للاستقبال للإشارة
الى أن بعد الديار وان كان لغرض صحيح وهو قرب الاحباب حقيق بأن يسوف به ولا يطلبه فى الحال. لكون البدنى ذاته أردى من الردى
والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للشاق الا أنه من حيث انه بعد فى نفسه حقيق بأن يسوف عليه
ولكون البعد زدينا أضافه الشاعر لداره لاذاته لان العاشق لا يطلب بمداته وأضاف القرب لذات المحبوب بين فان فات هذا الكلام
يقتضى أن السين أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أى اليوم أطلب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل
وضعها وما ذكره الشارح بالنظر لعنى المراد من البيت والحاصل أن اثاره التعمير بالعبارة الدالة على التسوية فى الجملة يشير لذلك المعنى
وان كانت للتأكيده فإفاده القرمى (قوله عنكم) متعلق ببعد الدار والالتقال لكم والمعنى بعد داري عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة
طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطف على مجموع سأطلب وقبر بعضهم أنه بالرفع عطف على أطلب فالعنى
وستسكب الخ وفى هذا الثانى نظر فان البكاء شعار المحبين لانه ينبنى عن شدة (١٠٩) الشوق فلا يبنى التسوية به الا أن يقال ان

التسوية به لا بهذا الاعتبار
بل باعتبار ما فيه من المشاق
وتكدير عيش العشق
(قوله وهو الصحيح) أى
لثبوته عند النقل الصحيح
ولان ما ذكره من معنى
البيت هو الصحيح عنده
وهو مبنى على الرفع (قوله
وهم) أى غلط وذلك لانه
اماعطف على بعد من قبيل
عطف الفعل على اسم
حاصل من التأويل بالفعل

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لتلايتوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم
لتقربوا ونسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناي الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع
كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناي الدموع لتجمدا)
فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن

ومثله بقول العباس بن الاحنف

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * ونسكب عيناي الدموع لتجمدا)
المعنى أن من عادة الدهر مما كسة المقاصد قال فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من
الحزن وأصاب لان البكاء يبنى به كقول الحماسى
أبكاني الدهر وياربمدا * أضحكني الدهر بما يرضى

وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا يخفى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفيين عنه فى حال
من الاحوال وحينئذ فلا معنى لطلبها للزوم طلب الحاصل لأن يقال المطلوب استمرار السكب لأصله واما عطف على قوله لتقربوا
وهو لا يصح ذلك لان تمليل طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقتضى للفرح والسرور فكيف
يعطيه بمد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له
لاقرب الاحبة فالتعليل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الامن جعله عطف على لتقربوا فبطل عطفه
على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينيه للدموع
بل المقصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكانه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم أى عن لازم
يلزم فراق الاحبة أى كما يلزم سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة وسكب العين للدموع ولو قال عما يلزمه من الكآبة
والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق للزوم واردة اللازم لا للتعبير عن اللازم لشيء بشىء آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة
وسكونها يقال كتب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رأفة ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من
عطف السبب على النسب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر
كناية عن كونه أحزنه وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر

أزلى الدهر على حكمه * من شامخ عال الى خفض أبكاني الدهر وياربمدا * أضحكني الدهر بما يرضى

ثم طرد ذلك في نقيضه فأراد أن يكتب عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجمود خلو العين من البكاء في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وإنما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

أى أبكاني الدهر بما يسخطني وقاماسرفي بما رضى (قوله لكنه أخطأ في جعل الخ) أى لمدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جمود العين وقوله أخطأ أى في نظر البلاغ، لأنه مخالف لما ورد استعماله وذلك لأن الجارى على استعماله أسماء الانتقال من جمود العين أعنى يبسها إلى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جمودها بسرعة لا دوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

أى لبخيلة بالدموع ولهذا لا يصح في الدعاء للمخاطب أن يقال لازالت عينك جامدة لأنه دعاء عليه بالحزن فالمعنى الذى أراد الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة وإنما يدعى فيكون الكلام (١١٠) مقداً ومن المعلوم أن الكلام المقدم بعد صاحبه مخطفاً فان قلت انه لا

لكنه أخطأ في جعل جمود العين كناية عما يوجب التلاقي من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين إلى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك عرفاً ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزانه وأضحكه كناية عن سره وأصاب في هذه الكناية ولكن أخطأ في تمييزه عن مراده بقوله لتجد ما أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفاً أسماء (من جمود العين إلى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم أنه إنما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

الا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

قلت لاجابة الى الكناية بالبكاء، وجاز أن يكون أراد حقيقة والمراد أنه انتقل عن المعنى الظاهر وهو جمود العين الى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكتب عما يوجب التلاقي من السرور بجمود العين لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ اذا الجمود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء

يرثى ابن هبيرة ألا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بحارى جمعها لجمود

ويمتنع أن يراد بالجمود هنا عدم البكاء مع عظم الحزن لانه يتقدم معناه مع قوله لم تجد فكأنه قال ان عينا لم تجد لم تجد وأيضاً المعنى على أنه يريد أن كل أحد حزين وبعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله ان من الناس من لم يحزن ولو كان الجمود عدم البكاء مطلقاً لجاز أن يدعى به فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكى الله عينك وهو باطل * قلت وفيه لطيفة لان الجمود بالحقيقة إنما يكون للمانع ووصف العين بالجمود إما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع

ملازمة بين جمود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليه ما قلت استعمال جمود العين الذى هو يبسها في خلوها من الدموع وقت الحزن مجازاً مرسلًا والعلاقة بالذرومية ثم استعماله في خلوها مطلقاً من الدموع مجازاً مرسلًا من باب استعمال المقيّد في المطلق ثم كتب به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازماً لذلك عادة وهذا وان كان يكتب في صحة الكلام واستقامته لكن يخرج عن التعقيد المعنوى لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام

موجود

لا ينتقل اليه بسهولة بعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم هذا الاستعمال على موارد البلاغ

ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث يعد صاحبه عند البلاغ من الخطئين فالخاطب في استعمال الجمود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل في أحاد الجواز بل لكون تعارف البلاغ على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلاغ يمنع التفات الأذهان لما التقنوا اليه في استعماله أما إذا لم يعلم تعارف البلاغ فيجوز الانتقال عن المذموم لوجود العلاقة المصححة الى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر المتعدي يقال سرتنى رؤيتك وحينئذ فلا مشاكاة بينهما وقد يجاب بأن السرور امام صدر المبنى للفعل فيكون لازماً أيضاً ومصدر المبنى للفاعل وهو قد يكون لازماً يقال سر زيد أى حصل له سرور فلامشاكاة حاصلة على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثلاً لا لخلل في الانتقال أى وإنما كان في البيت تعقيداً للخلل في الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب في الانتقال من جمود العين وهو يبسها إنما هو إلى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لخلل وفى أى وقد أخطأ الشاعر في جعل جمود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار الى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ

ولو كان الجمود يصلح أن يراد به عدم البكاء في حال المسرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكي الله عينك وذلك مما لا يشك في بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جمادى مطرفها وناقفة جمادى لابن لها فكما لا تجمل السنة والناقفة جمادى الا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقفة لا تسخو بالدر لا تجمل العين جمودا الا وهناك ما يقتضى ارادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جادت واذا لم تنك مسينة موصوفة بأنها قد ضنت فالكلام الحالى عن التعقيد المعنوى ما كان الانتقال من معناه الاول الى معناه الثانى الذى هو المراد به ظاهر احتى تخيل الى السامع أنه ففهمه من سياق اللفظ كما سيأتى من الامثلة المختارة للاستعارة

(قوله وهى) أى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لا الى ما قصده) أى الشاعر من السرور الخ لظهور أن الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج فى الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الابهام الذى عد من الحسنات للكلام البليغ لانه انما يمدح محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود فى البيت لان المصراع الاول وان دل على أن المراد بالجود السرور لكن شهرة استعماله فى الحزن تمارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرطى قبول الكنايات والالزم خروج كثير من الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال فى تلك الكنايات المعتبرة ان أدت الى التعقيد فلان سلم اعتبارها عندهم (قوله فى اليوم أطيبت نفسا الخ) هذا يشير الى (١١١) أن السين فى قوله سأطرب زائدة للتوكيد لأنها

للاستقبال لان اليوم دل صريحا على أن طلب البعد انما هو فى الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت فى الأصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجر يد الكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به الالزم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مرده تقرير معنى البيت وبيان

وهى حالة الحزن (لا الى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت فى اليوم أطيبت نفسا بالبعد والفرق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشواق وأتجرع غصصها وأحمل لاجلها حزنا فيفيض الدموع من عيني لأن سبب ذلك الى وصل بدوم ومسرة لا تزول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية

أى بخيلة ولهذا لا يقال حمد الله عينك أى أسرها (لا الى ما قصده من السرور) ولو أراد الانتقال بسرعة على مقتضى المرف الى ما قصده من السرور لقال لا ضحكنا لان الضحك يكفى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفى معنى البيت وجهان * أحدهما أن الزمان والاحبة من عاداتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعنى أعالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطاب مغالطة الزمان على وجه الظرافة والتلميح والافلايح يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما يأتون بخلاف المراد فى نفس الامر لا بخلافه فى الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار قصد المغالطة

موجود فى العين واسكن حصل له جمود منه من الانسكاب وذلك لا يتأتى فى حال السرور لان المعنوم لا يوصف بالجود * واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجود فى هذا البخل ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عرى وان كان يسعمل فمن أين جاء التعقيد ثم عليه من الاعتراض من كون الاحلال بالفصاحة هنا ليس فى الكلام ما سبق واعلم أن المبرد فى الكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعدهن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع فى

سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز وأطيبت يصح أن يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التمييز اذ لو كان بالتشديد لقال نفسى بالنصب على المفعولية و يصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه لكن الاول أحسن لان الثانى يومهم أن المراد تطيب النفس ولو غير نفس التكامل كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناه الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل بدوم راجع لقوله لتقر بوا وقوله ومسرة الخ راجع لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق الالزم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشفاق اليه (قوله وأتجرع غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه الاشواق بمشروب مر والتجرع تخيل (قوله لاجلها) علة للتحمل أى وأتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فافاض ميرا للاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأتحمل حزنا لاجل الراحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله فيفيض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه أنه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا يتنافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملازم والحزن لازم واللازم مسبب لاسبب الا أن يقال انها متلازمان لزوما مساويا فكل منهما لازم للاخر فيصح فى كل أن يعتبر لازما أو ملازما وسببا أو مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لا لكون الزمان والاخوان من عاداتهم معاملة الانسان بتقيض مطلوبه

(قوله ومع كل عسر) عطف على خبر إن ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا كلام فاسد الخ) أى فى معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السين للاستقبال وأن المعنى أنى من سالف الزمان الى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل لى الا الحزن والفرق فأنا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفرق لاجل أن يحصل القرب والوصول واطلب حصول الاحزان والبكاء لاجل أن يحصل لى الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بنقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليغالب الزمان والاخوان فيأتون بالمراد ووجه الفساد أمور * الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد فى الواقع لافى الظاهر والذى طلبه الشاعر مراد فى الظاهر لافى الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء أنهم يظهرون طلب أمر و يكون مرادهم خلافه قصد الى حصول نقيض ما طلبوا الذى هو مرادهم بناء على ذلك الأمر التخيلي وهو اتيان الرمان بخلاف المطلوب فلا معنى لذلك الاعتراض بالفساد لى أبو الحسن الباخري (١١٢) ولكم تمنت الفرق مغالطا * واحتلت فى اسنثار غرس ودادى

وطعت منها بالوصول لانها * تبنى الامور على خلاف مرادى

وقد يجاب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حاله فان كان الشاعر متعلقا بالارتحال بقريته حال او مقال فالعنى

على ما قاله البعض ويكون قصده الاعتذار لاحتبه فى التشر للسفروان كان

الشاعر من الحكماء التكلمين بالحكم والحقائق فالانسب حمله على المعنى الذى ذكره

فى دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المستظرفين للنوادر والغرائب فالعنى

على ما قال البعض وحينئذ فالقول بأن مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار عبيد القاهر فى دلائل الاعجاز وللقوم ههنا كلام فاسد أوردناه فى الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلاصة ما ذكر (ومن كثرة التكرار

على وجه الظرافة * والوجه الثانى أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس على المسكرو المؤدى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور بدوام التلاقي فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هي خلاصة ما تقدم (و) خلاصة أيضا (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الواحدة فذكر الشئ أيضا ثانيا تكرر و ذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا أو غيره

بعده عنهم لتجمد عند وصوله لهم وأنشد

تقول سليمى لو أقت بأرضنا * ولم تدر أنى للمقام أطوف

﴿ تنبيه ﴾ يجوز فى قوله وتسكب النصب عطفا على بعد من باب * للبس عبادة وتقر عينى * أحب ويؤيده أمور أحدها تصريح جماعة كالحطبي فى معنى اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثانى أنه المطابق للنصف الاول الثالث أنه لا يحسن ان يقول ستسكب عيناي الدموع والفرض أنها ساكبة كما أن الدار بعيدة وانما تجدد طلبه لهما * بقى هنا فائدة وهو أن هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد المعنى لانه اذا كان الدهر بنا كده فكيف يخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقترب والطلب هنا هو النفسى فان كان مستمرا على طلب القرب لم يقترب ابدا ولا يمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها لتقربوا وهو حال طلب البعد لا يطلبه للقرب فقوله لتقربوا علة لقوله سأطلب لأطلب او يجعل متعلقا ببعده والعنى ما سبق ثم تقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجمود ص (قيل ومن كثرة التكرار

على الاجال بدون اطلاق على حاله لا يخفى نفسة افاده القومى * الامر الثانى أن طلبه للبعد والفرق إمافى حال الفرق وتتابع أوفى فى حال الوصول فالاولو تحصيل الحاصل والثانى طلب قطع الوصول لتحصيل الوصول ولا يخفى أنه شنيع جدا وقد يجاب باختيار الأول وهو أنه طلب فى حالة البعد ودوام البعد لأجل حصول دوام القرب او يختار الثانى وهو أنه اختار البعد حالة القرب لكونه قريبا محققا زواله فيصيب البعد لأجل ان يحصل قرب غيره دائم وفى ذلك تمسك (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر فى كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله بما ذكر) أى من الامور الثلاثة السابقة فى كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكسر الالتقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أى للفظ الواحد اما كان أوفعا أو حرفا كان الاسم ظاهرا أو ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يحل بالفصاحة والا لقبح التوكيد اللفظى

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعلى التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشترطا في فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم تكثر وبما يرشح ذلك قول الشارح فيما يأتي وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو * ياءلى بن حمزة بن عماره (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب أحمد المنبني من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها :

عوادل ذات الخال في حواسد * وان ضجيع الخود منى لماجد
يرد يدا عن نوبها وهو قادر * ويمصى الهوى في طيفها وهوراقد
متى يشتقى من لاعج الشوق في الحشا * محب لها في قربه متباعد
ألح على السقم حتى ألقته * ومسل طبيبي جاني والعوائد
أهم بشيء والليالي كأنها * تطاردني عن كونه وأطارد
وحيد من الخلان في كل بلدة * اذا عظم المطلوب قل المساعد

وتسعدني الخ

(قوله وتسعدني) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى أى أسعدتني لانه أراد الاخبار عما صدر منها في بعض الحروب ولكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجديدي بقريظة المقام (قوله في غمرة) أى من غمرة والغمرة ما يغمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو (١١٣) من ذكر المزموم واردة الا لازم (قوله أى فرس)

أشار الشارح الى أن سبوحا صفة لمحذوف وانما لم يقل سبوحه مع أن الموصوف مؤنث ولذا أنت الفعل له

وتتابع الاضافات كقوله (وتسعدني في غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجري لاتعبرا كبتها كأنها تجرى في الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق بشواهد (شواهد)

لان سبوح فعول بمعنى فاعل وهو يستوي في الوصف به المذكر والمؤنث (قوله حسن الجري) فيه أن الفرس مؤنث سماها اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن سمع عود

(و) خلوصه أيضا من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أولا فكثرة التكرار (كقوله) وتسعدني في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد) أى وتسعدني بالفوز بالغنائم والنجاة في شدة بعد شدة فرس سبوح أى حسنة العدو لاتعبرا كبتها وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط في فصاحة الكلام أن يكون خاليا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وأنشد على الأول قول أبي الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)

(٩٥ شرح التلخيص - أول)

الضمير عليها مؤنثا والنعته هنا حقيقي يجب أن يتبع منعوته في أربعة من عشرة من جملتها التأنيث فكان الواجب أن يقول حسنة الجري وأجيب بانه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالمركوب أولتا أو يلها بالحيل وهو اسم جنس افرادى يقع على الذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها في مشيها ولا يرد أن اسم الجنس يفرق بينه وبين واحده بالتاء لانا نقول هذا في اسم الجنس الجمعي وما ذكرناه من أن الحيل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعترض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالحيل ونوقش في قوله حسن الجري بأن المناسب لقوله وتسعدني الخ أن يقول شديدة الجري لان شدته هو الذي يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجري لقوة جريها وسهولته لاسهولته فقط (قوله كأنها تجرى الخ) فيه اشارة الى أن استعمال سبوح في الفرس مجاز لان السبوح في الأصل كثير السبح أى العموم في الماء واستعمله الشاعر في كثير الجري على سبيل الاستعارة المصروفة التبعية حيث شبه الجري الكثير بالسبح أى العموم في الماء واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جريها شديدة (قوله صفة سبوح) أى مع فاعله لأن لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان في الأصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها أعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعناية فانها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن في الكلام حذف مضاف وهو النجاة ويجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة للعداة بهلى لم ترد الا للضرورة والقصد هنا المنفعة وهو الشهادة بنجاة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول في الحروب والوقوع في الهلكات عبر بهلى اذ ليس على الفرس أضمر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجاة

(قوله فاعل الظرف) أي لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانما يجعل الظرف خبرا مقديما وشواهدا ممتدا مؤخرام مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قائله الشيخ الزوزني وحاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكريين ولا يتحقق تعدده بالاتباع ولا يتكرر التكرار إلا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار إذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن الكثرة إذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) أي بل الكثرة لا تحصل إلا بستة لأن أصل التكرار يحصل باثنين وتعدده بأربعة والكثرة باثنين آخرين (قوله وفيه نظر) حاصله أننا لانسلم أن التكرار اسم لمجموع الذكريين (١١٤) بل هو الذكر الثاني المسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة

تحصل بالذكر ثلاثا كما في البيت أو يقال إن الإضافة في كثرة التكرار من قبيل إضافة السبب إلى السبب أي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتثليته كذا في الفري (قوله ما يقابل الوحدة) أي والمراد بالتكرار الذكر الثاني المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الأخير والكثرة تخصص بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثرته بتثليته الذكر فقوله ما يقابل الوحدة أي التي أوجبت التكرار وهو الذكر الثاني ولا شك أن الثالث مقابل للثاني فال الأمر إلى أن الكثرة هي تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لأن الكثرة هي المقابلة لتعدد فصح التمثيل

فاعل الظرف أعني لها يعني أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قبل التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرة به ذكره ثالثا وفيه نظر لأن المراد بالكثرة هنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الإضافات مثل (قوله * حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) فأنت برأى من سعاد ومسمع * ففيه إضافة حمامة إلى جرجا وحومة إلى حومة وحومة إلى الجندل والجرجاء تأنيث الأجرع قصرها للضرورة وهي أرض ذات رمل لا تنبت شيئا والحومة معظم الشيء والجندل أرض ذات حجارة

فكأنها تسبح على الماء ويوصف بسبوح المذكور والواؤ ثتم ووصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أي لذلك الفرس شواهد عليها أي تشهد على نجابتها حال كون تلك الشواهد كائنة منها لأن علامة نجابة الفرس توجد في خلقها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تتابع الإضافات (كقوله

حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) * فأنت برأى من سعاد ومسمع فخامة. إضافة إلى جرجا وهو تأنيث الأجرع وهو المكان ذو الحجارة السوداء ومكان الرمل الذي لا ينبت شيئا وجرجا مضاف إلى حومة وهي معظم الشيء وحومة مضاف إلى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت برأى من سعاد ومسمع أي أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل أن يكون المعنى فأنت بحيث ترى من سعاد وتسمعين كلامها لهذا الدليل النقلي وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلي أيضا وهو أن الأمر بالسجع الذي هو هنا هدير الحمام وشبهه لما نزلت الحمامة فيه بالنداء والأمر به منزلة العاقل المأمور بالتعني كان الغرض منه اسماع الغير لاسماع المأمور للغير كذا قيل وفيه أن هذا إنما يتجه في مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتنزيهه لما يسمع من السجع مثلا وأما إن كان المقام مقام اظهار أن المأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعي اهتزازا وطربا (١)

وفي التمثيل بهذا البيت نظر سيأتي وعلى الثاني قول ابن بابك (حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) * فأنت برأى من سعاد ومسمع

بالبيت (قوله مثل قوله) أي قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرجا) حمامة منادى منصوب لإضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة اسجعي (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا في الأساس والدى في الصحاح أن الجندل بسكون النون الحجارة وأما الأرض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس تفسير الغويا بل تفسير امرادا وفي الكلام تجوز من اطلاق اسم الحال وإرادة المحل أو يقال أنه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون حينئذ مسكنة للضرورة والداعي لما ذكر من أحد الأمرين إضافة الجرجاء إلى الحومة والحومة للجندل لأن الإضافة الأولى بيانية والثانية على معنى في أي يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى

(١) اهتزازا وطربا. كذا في بعض النسخ وفي بعضها اهتزازا وطربا وكل صحيح فتأمل. كتبه مصححه

وفيه نظر لان ذلك ان أقصى اللفظ الى الثقل على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بما تقدم والافلا يخل بالفصاحة

(قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والناقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها وسجعت الناقة إذا مدت حنيتها على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت الناقة والحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقماري ونحوهما اذا علمت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفًا على الهدير أي السجع هدير الحمام ونحوه هدير وهو حنين الناقة فالمرظا هروان كان مجرورًا عطفًا على الحمام أي السجع هدير الحمام وهدير نحو من الناقة ففيه نظر لماعلمت أن اطلاق الهدير على صوت الناقة مجاز إلا أن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذي هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة أو من استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أو ما يأنف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أي بحيث تراك) أي في مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه حيث ظرف مكان والباء بمعنى في (قوله كذا في الصحاح) أي فكلام الصحاح يفيد أن المجرور بمن بعد رأى ومسمع هو فاعل الرؤية والسمع (قوله فساد ما قيل) أي مقاله الشارح الزوزني (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فما ذكره عن الصحاح فانه يفيد أن

(١١٥)

يقصص أن المجرور بمن هو المفعول وأما العقل فلان الحمامة إذا كانت تسمع صوت المحبوبة فلا يحسن في نظر العقل طلب صوتيتها لانه يفوت سماعها بل اللائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر أن يقول اسمي أو اسكني أو انصتي فقبلت الشهادتان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بسجعتها سماع صوتيتها

والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فانت برأى أي بحيث تراك سعادة وتسمع صوتك يقال فلان برأى مني ومسمع أي بحيث أراه وأسمع قوله كذا في الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناها أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك بما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلام من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتناظر والافلا يخل بالفصاحة

من شهود سعاد وسماع كلامها (وفيه) أي وفيما قاله هذا القائل من أن الخلوص من تتابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة في الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان أوجبنا نقل لساننا فال في الايضاح (وفيه نظر) لان ذلك ان أقصى اللفظ الى الثقل في اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والافلا يخل بالفصاحة وقال عبد القاهر لاشك في ثقل ذلك في الاكثر انما هو قد يحسن اذا سلم من الاستكراه قال وما حسن فيه قوله ابن المعتز

فظلت تدير الراح أبدي جاذر * عتاق دنائير الوجوه ملاح

ويمكن أن يكون الغرض بسجعتها اظهار نشاطها وطر بها رؤية المحبوبة وتوسيع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهي شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على ان الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلها من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك ان الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لسجع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لاله والمعنى اسجعي أيتها الحمامة فان الدواعي للنشاط والطررب موجودة وهي مشاهدة تلك المحبوبة التي تفوق الازهار في النظارة وسماع صوتها الذي يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا في الامر بسجع الحمامة لاجل سماع صوتها لأن السمع مع الرؤية ألد وأتم من السماع بدون الرؤية فقول المعتز وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن ذلك القائل يدعي أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات محل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه انا لان سلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامرين كانا مخلصين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التناظر فلما تقدم ان تنافر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببها فلا يخلل بالفصاحة وذلك لان اخلاصها انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتفقت ذلك اتفقت الاخلال لانه يلزم من نفي السبب المساوي نفي السبب وحيث كانا لا يخلل فالاصح الاحتراز عنهما

كيف وقد وقع في التنزيل

فقد وقع الاحتراز منهم بالخلوص من التنافر وان لم يوجبه فلا يحتجز منهم ما بدليل وجودهما في القرآن العزيز من غير اخلاصهما بالفصاحة اجماعا لعدم النقل فتتابع الاضافات في قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابها وانما هنا إضافتان * وقد اعترض على المصنف في قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احتجز عنه بأنه انما تقدم ما يحتجز به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتأثرة متنافرة ألا ترى أن التنافر في قهر حرب البيت انما هو تكرار المتماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحتجز به عنه وادعى بعضهم التعميد في تكرار هذه الضمائر وفيه نظر لأن رجوعها الى شيء واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعميد لا للتكرار ثم قل في الايضاح وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكره المصنف بل فيه ذكر الكريم اربع مرات ونصه الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم قلت هذا لا يتعلق له بالاضافة فان قصداً يستشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم لعني غير الآخر بخلاف الضمائر في بيت المتنبي فانها ترجع لشيء واحد ثم نقل عن صاحب بن عبدان انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا في الهجاء كقوله

يا على ابن حمزة بن عماره * أنت والله تلجة في خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من انواع البديع كما ستره وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه أنه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد الفاهر قال لاشك في ثقله في الاكثر إلا اذا لطف قلت فيما قاله نظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينازع فيه فيقال ان الاضافات هنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة ورحمة الله صفة ويؤيد ذلك قول النحاة انه مراد الحال من المضاف له اذا كان المضاف جزاء أو كجزئاً لانه يصير وجود الاضافة كعدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله اضافي تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدي نجواكم صدقة وقوله تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى وقوله تعالى أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل دأب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كذاب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربك تكذبان والحديث قاب قوس أو حدك وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة المعنوية كان في يوم يأتي خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه أناعد ظن عبدي في وقد يستشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا وقوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ويمكن الجواب بأن ذلك في جملة والآيات في جملة لكن يرد حينئذ نحو قوله تعالى ومن أوصافها وأوبارها وأشعارها وقوله تعالى قل إن كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخر **تنبيه** قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكره لبيت ابن المعتز دليل انه يكتب في ذلك باضافتين وفيه نظر لان في القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحزير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فاكثروا ان لا يكون واحد منها جزءا أو كجزءه وأن لا يكون المضاف اليه الاخير ضميرا وان لا يكون فيها اضافة في علم

وقد قال النبي ﷺ
الكريم ابن الكريم
ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق
ابن ابراهيم قال الشيخ
عبد الفاهر قال صاحب
إياك والاضافات المتداخلة
فانها لا تحسن وذكر أنها
تستعمل في الهجاء كقوله

القائل

يا على بن حمزة بن عماره
أنت والله تلجة في خياره

(قوله كيف الخ) هذا
استفهام تعجبى أى كيف
يصح القول بأنهما يتخلان
بالفصاحة مطلقا وقد وقع
أى كل منهما في التنزيل

ثم قال الشيخ ولا شك في ثقل ذلك في الأكثر بل لكنه اذا سلم من الاستكرام ملح (١١٧) ولطف ومما حسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدير الراح أيدي جاذر
عتاق دنابر الوجه ملاح
ومما جاء فيه حسنا جميلا
قول الخالدي يصف غلامه
ويعرف الشعر مثل معرفتي
وهو على أن يزيد مجتهد
وصيرني القريض وزان
دينار المعاني الدفاق منتقد
* وأما فصاحة التكلم
فهى ملكة

مثل دأب قوم نوح وذ كرحمة ربك عبده ونفسه وماسواها فلهما مجورها وتقواها (و) الفصاحة
(في التكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار في قوله تعالى والشهس وضحاها الى آخر السورة وفي الحديث في وصف
يوسف على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تنابع الاضافات
لان الاضافات تشمل كما تقدم المتداخلة بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني للثالث كمثل المصنف وغير
المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة الكائنة (في التكلم) هى (ملكة)

كقول أبي سفيان لقد أمر أمر ابن أبي كبشة فليس في مثل ذلك استكرامه واذا اعتبرت هذه الشروط
حصل الجواب عن الآيات السابقة * تنبيه * اذا تأملت ما ذكره المصنف علمت أن كل هذه
الأمور غير مخجلة بالفصاحة في الكلام بل في الكلمات المتعددة التي لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده
بالكلام ما زاد عن الكلمة * تنبيه * ذكر غير المصنف أمورا تعتبر في فصاحة الكلام * منها عدم
تنابع الأفعال وليس من ذلك قوله تعالى فاقبلوا الشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم
واقعدوا لهم لتوسط الواو وتعلق كل بمفعول مع زيادات في الابتداء والانتها * ومنها تنابع الصفات
المترادفة * ومنها كثرة الألفاظ المصغرة وكثرة النجيس أو الطباق كما ذكره الخفاجي والتنوخي
وان كان القليل من كل من هذه الأمور حسنا * بقي على المصنف أسئلة الأول ان قوله الخلوص
من كثرة التكرار وتنابع الاضافات موضوعه الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما
سبق الثاني أن التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشيء مرتين فكثرة التكرار لا تصدق
بذكرة ثالثا فلا كثرة تكرار في نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فان الزائد عن الأقل وهو ثلاثة يصدق
عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر في باب الفصحة أن التكرار من عيوب الكلام وكلام
السكاكي أيضا يشعر به وذكر المصنف في الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك في باب الاطناب بل جعله
حسانا فانه أحد أنواع الاطناب وجعله في باب اليجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح
ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن في مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع
وغيرها سواء في اختلاف ذلك باختلاف المقام والحال وذ كرم من المستحسن قول أبي تمام

كريم متى أمده أمده والورى * معى واذا ملته لته وحدى

قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا
بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكررت فيه حروف الحلق وتكررت فيه ألفاظ وهو يحسن قلت
ومنه يعلم أن ما لعله يتخيل فيه من الثقل انما هو للتكرار لا لاجتماع الحاء والهاء كما سبق الأثرى الى قوله
تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تمددت قال ومما لا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار حسن وان خالف
فيه بعضهم قول المتنبي

وحدان حمدون وحمدون حارث * وحارث لقمان ولقمان راشد

فلعل بمدوحه كان له قصد في ذكره الأسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجي أيضا في سر الصناعة
انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد المدوح الابن وبالغ ابن رشيق في ذمه وقد وقع في هذا البيت فائدة
سأذكرها في باب الاطراد من البديع وشرط الخفاجي أيضا في قبح التكرار عدم فصل كلمة بينهما كما قولك
له به عناية فلو قلت له عناية به لم يقبح ونقل عن قدامة انه أنكر قبح تكرار الابطات يعنى الضمائر مثل
* سبوح لها منها عليها شواهد * ص (وفي التكلم) ش أى الفصاحة في التكلم (ملكة)

(قوله مثل دأب) خبر
لخروج أى وذلك مثل الخ
أو بدل من الضمير المستتر
وقع العائد على كل من
كثرة التكرار وتنابع
الاضافات بدل بعض من
كل أفعال بوقع أى وقع
هذا اللفظ وحينئذ فالفتحة
للحكاية وهذا وما بعده
مثال لتنابع الاضافات
وأما قوله ونفسه وماسواها
فهو مثال لكثرة التكرار
وكان الاولى أن يمثل بالسورة
بتامها كما مثل ابن
يعقوب لما فيه من زيادة
الردا أن يقال انه اقتصر
على هذه الآية لما فيها من
التاميم بأن هذا القائل ألهم
الفجور أى خلاف الصواب
وقد اشتمل على كثرة التكرار
وتنابع الاضافات قوله
عليه الصلاة والسلام في
وصف يوسف الصديق
الكريم ابن الكريم ابن
الكريم ابن الكريم يوسف

ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تنابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة
بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء، نالنا سواء

كان المذكور ضميرا كمثل المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض إلى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والتي والابن والوضع والملك والفعل والانفعال وسماها هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أي المحمولات العشرة فقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء يحمل على شيء لا بد أن يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الأجناس العالمية للموجودات الممكنة ثم قسموها إلى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبة يتوقف تعقلها أي تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر ما قام بنفسه أو تقول ما شغل قدر من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو ما متصل كالمقادير من الخط والسطح والحجم التعليمية العارضة للطبيعة وكالزمان وإما منفصل كالكم القائم بالعدد والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة العارضة لشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة ومالكية زيد لكذا ومملوكية كذا زيد ولما كان التوقف عليه في الاضافة النسبية دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والتي هو حصول الشيء في الزمان أي كونه حاصل فيه والأبن حصوله في المكان أي كونه حاصل فيه ككون الصوم حاصلًا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة أجزائه بعضها لبعض كالانكسار والاضطجاع أو باعتبار نسبتها إلى أمر آخر كالقيام والانتكاس فانه يتوقف على كون رجله إلى أعلى ورأسه إلى أسفل في الانتكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به ويتقلد بانتقاله كالتقصص والتعميم أي كون الانسان لا بسا للقميص أو العمامة والفعل كون الشيء مؤثرا في غيره مادامه وثرًا ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعا وكون الضارب يضرب مادام ضاربا والانفعال هو تأثير الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء مسخنا مادام متسخنا وكون زيد مضروبا مادام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا مادام يتقطع فالاضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب المتكلمين فيقولون انها أمور اعتبارية لاجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر أو اعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والأمور (١١٨) الاضافية فليست عندهم من العرض لان العرض موجود في الخارج وهذه

ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض

لا يتوقف

عد المقولات في عشر سأنظما * في بيت شعر عا في رتبة نقلا
الجوهر السكم كيف والاضافة تي * أين ووضع له أن يتفعل فلما

وقد أشار بعضهم إلى أمثلتها فقال

زيد الطويل الأزرق ابن مالك * في بيته بالأمس كان متكى
بيده غصن لواه فالتوى * فهذه عشر مقولات سوا
ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لان المتصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحالى أو انها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن لانصف بها ازالتها سميت ملكة أما ملك صاحبها لباي صرفها في المدارك كيف شاء أولانها هي تملك من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى أيضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالا فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أي صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة إلى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الأربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الإدراك وهي اما راسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كحمره الحنجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفرديّة والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أي المختصة بذوات الأنفس وهي الحيوانات دون الجمادات والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أي المقتضية استعدادا وتتهيؤا لقبول أثرها اما بسهولة كاللين واما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الأسماء للشارح في هذا المقام الالتفات لمعنى العرفى للملكة والكيفية لانه أقرب للفهم فالكيفية عرفا صفة وجودية والملكة عرفا صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا يتعلق به بل البلاغة وانها من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشجيذا للذهن (قوله راسخة) أي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والالم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبقى زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبقى زمانين قول ضعيف وألحق بقاؤه أو يقال المراد رسوخها برسوخ أمثالها أي تواليها فردا بعد فرد (قوله في النفس) أي لاني الجسم كالبياض والا فلا تسمى ملكة والحاصل ان الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اختلفت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع ان المحل للضمير إشارة إلى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أو لا ولو أتى بالضمير لتوهم عوده على

الكيفية الموصوفة بالسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الجيز والمكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الإشارة لاحدهما إشارة إلى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مختصا بالغير اختصاص الناعت بالنعوت ومعنى اختصاص الناعت الخ أن يكون بحيث يصير الأول نعتا والثاني منعموتا به وأعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لأنواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الأول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للأعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر الإضافة للمتي والابن والوضء والملك والفعل والانفعال وأخراجها بهذا القيد إنما يظهر على مذهب الحكماء من أنها وجودية وانها من جزئيات العرض وأما على ما قاله المتكلمون من أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات العرض بل مباينة له فلا يظهر إخراجها بهذا القيد لانه لم يتدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب أعراض وأورد الشارح تشبيها للذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضى القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكم كالعدد وهو الكم القائم بالعدد وكالمقدار من الخط والسطح والجسم فان الأول يقتضى القسمة طولا والثاني يقتضى القسمة طولا وعرضا والثالث يقتضى القسمة طولا وعرضا وعمقا والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المعروف للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جعلتها الجسم التعليمي فالطبيعي جوهر والتعليمي عرض عارض له وكون الخط والجسم والسطح أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا وعرضا وعمقا والفصل الثالث وهو قوله والاقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي أنها وه الوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منها عرض يقتضى عدم القسمة لكن إخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على أنها أمران وجوديان وانها لباسا من المقولات العشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم (١١٩) يقولون ان النقطة والوحدة أمران وجوديان وليسا

جنسين لشيء وحصرهم
الوجودات في العشرة

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

مرادهم الموجودات من الاجناس وأما عند المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عدمي وحينئذ فلا يظهر إخراجها بهذا القيد لعدم دخولها تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أولياء عدم الاقتضاء مطلقا وهو معنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضى قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لتعلقه فقد يقتضى القسمة وقد يقتضى عدمها ولذا كان هذا القيد مدخلا للمتملق بالمعلومات فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضى القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أولياء أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للمعلوم فتارة يقتضى القسمة وتارة يقتضى عدمها فالعلم المتعلق بشيء واحد بسيط يقتضى عدم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشيئين يستلزم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بمعلوم واحد فانه لروض الوحدة له يقتضى عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لروض التعدد وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضى القسمة ولا عدمها فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للمعلوم فان كان المعلوم متعددا أو مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا أي عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطاً كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع لا يدخل في الإخراج وإدخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انتقال أي انتقال الصورة في النفس أو أنه فعل أي نقش صورة الشيء في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لإدخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كقطع الرمان فانه مركب من الخلاوة والحموضة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكاً عن الشيء وأجزاء الشيء غير منفك عنه واعترض أيضا بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كعنى الانسان وحدث العالم وأجيب بان المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالأبوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالحام أو كشف واعترض بأن العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفا على الغير اذ التوقف على التوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصويره الخ وأجيب بأن للتوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض أي فرد

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالمملكة قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس رأسا في موضوعه * وقيل ملكة ولم يقل صفة ليشعر بأن الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون للعبر عن

من أفراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ماصدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) للراد بالاقضاء هنا الاستزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحمر الحجل وتارة يكون غير منقسم كالم باليسيط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزم خلو الشيء عن التقيضين مع أنها لا يجتمعان ولا يرزفان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا لبيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي أنه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لمحله أي لمتعلقه فرد ولا يلزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لافائدة فيه لدخول العلم في التعريف مما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (١٢٠) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي المتعلق بمجنس المعلومات فيشمل

ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا فخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات وبقولنا واللاقسمة النقطة والوحدة وبقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالمملكة جنس في الحد فلا يفهم الا يفهمها وهي عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله على تعقل غيره الاعراض النسبية كالأبوة والبنوة والفعل وهو ككون الشيء مؤثراً في غيره مادام مؤثراً والانفعال وهو ككون الشيء مستأثراً لغيره مادام متأثراً ونحو ذلك كالابن وهو حصول الشيء في المكان والتي وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا ولا يقتضي القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة لذاتها والوحدة ككون الشيء لا يقبل القسمة بوجه مفهوم ككون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو لا يقبلها لذاتها أيضاً وبقولنا في محله تصوير أي لا يقبل يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) وانما قال ملكة ليشير الى انها صفة راسخة فيه فلم يتم بل يعل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة وقال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

المعلوم الواحد والاكثر فالعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة باعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركباً أو متعدداً وقوله واللاقسمة أي اذا كان المعلوم واحداً بسيطاً وكان الاولى للشارح أن يقول المقتضي أي العلم لانه الحديث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول

صفة وهذا ان يرجع على قوله أوليا في تعريف الملكة وهي كيفية راسخة في النفس (قوله ما لم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة بمعنى الصفة (قوله اشعار) أي مشعراً وذو اشعار أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظاً آخر صريحاً يخرج المتكلم عن كونه فصيحاً وهو ككون اللام في المقصود للاستغراق قلت لان سلم أنه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتل الجنس بل هو الاصل وأما حملت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشعاراً (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كما اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر بيقدر دون بقدر اشاوة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل أنه اشارة الى أنه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتسكاف فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتداراً قريباً فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة سابقة عريبة أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالمعلم فن وأل في المقصود للاستغراق أي كل ما وقع عليه قصد المتكلم واردة فان قلت أي حاجة لتحل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يعني عنه لاستزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالملاح أو النمل أو غيرها ولو سلم في الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحاً

مقصوده بلفظ فصيح فصيحاً الا اذا كانت الصفة التي اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخ فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل
يعبر بها ليشمل حالي النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال مجردون يقتدر لزم أن لا يسمى من (١٢١) له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحاً حال السكوت

لقد التعبير في تلك الحالة
اذلا دلالة لقوله يعبر بها
الا على أنه يوجد من
صاحبها التعبير ومعنى
التعريف حين ذكر يقتدر
ملكة توجد من صاحبها
القدرة على التعبير وهو
صادق على الملكة التي يعبر
بها صاحبها عن مقاصده في
حال سكوتها فلو قال يعبر
دون يقتدر لكان ظاهره
مشيراً بأنه لا بد في أن
يحمى الشخص فصيحاً من
التعبير بالفعل عن كل
مقصود قصده وهذا
التوجيه ظاهر ووجه
بعضهم الاشعار بأن المضارع
حقيقة في الحال تقييد
الملكة به ربما يشعر بأن
الفصاحة للملكة في حال
التعبير دون السكوت
بخلاف الاقتدار (قوله
سواء وجد التعبير) أي
عن المقصود أي جميعه أولم
يوجد ذلك التعبير عن جميع
المقصود بأن لم يوجد التعبير
عنه بالكلية أو وجد
التعبير عن بعضه (قوله
ليعم المفرد الخ) أي وقوله
بلفظ دون كلام ليعم الخ
وهذا جواب عما يقال لم لم

اشعار بأنه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح)
ليعم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية نوب
بساط الى غير ذلك

العرض القسمة ولا عدمها في محله لكن هذا يخالف قولهم ان المقدار يقبلها من غير اعتبار محله فمنا القيد
لا فائدة له على هذا لان القابل في المحل قابل لذاته والافلاو يحتمل أن يراد بالمحل الذات وعلى هذا يحتج به
عن الذي يقتضيه لكن باعتبار متعلقه وعلى هذا يكون مغنيا عن قولنا اقتضاء أو ليلانه إنما زيد اقتضاء
أوليا ليدخل في الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للمرات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة
ولا عدمها وباعتبار متعلقه المتعددة يقتضى القسمة وباعتبار اتحاد متعلقه يقتضى عدمها فاقضاءه
للقسمة أو عدمها أولاً أي بالذات بل ثانياً أي بالعرض وبما ينبغي التنبيه له هنا أن ما وصف به العرض
من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح
فيلسوفى والا فالعلوم في العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والعلوم
في العرض مطلقاً أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبه أيضاً انما هو بناء على صحة
تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغي تفسير الكيفية
بما يفهم عرفاً وهو أنها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقية فهي نفسانية ثم ان
رسخت برسوخ أمثالها أي بتواليها فهي ملكة فان هذا أقرب وار تكبت تفسيرها السابق لما فيه من
تشبيهاً للقرائح بدقته وهذا كلام عرض في البين فان رجح لتتبع حد المصنف لفصاحة التكلم فقوله
يقتدر بها على التعبير خرج به ملكة يقتدر بها على استحضاره المعاني كالمعلم بفن من الفنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم أن لا يكون المتكلم هو
الفصيح وبأنه يلزم أن لا يسمى فصيحاً حقيقة لاحال النطق وجوابها أن الملكة من فعل المتكلم وهو
كالفاعل لها نطق أم سكت فان يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده
قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة
ولم يتم واعترض بأن ذكر فصاحتى الكلام والكلمة يعني عن ذكر فصاحة المتكلم اغناء حد العلم
عن حد العالم وليس كذلك فانما نجد الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكلامته
نعم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح في حد فصاحة المتكلم والحد لا يذ كرفيه
شيء مشتق من المحدود ولعل جوابه أن فصيحاً المذكور في حد فصاحة المتكلم مشتق من فصاحة
الكلام التي عرفت لامن فصاحة المتكلم التي هو يحدها والثاني أنه يحد فصاحة المتكلم والملكة
لا تتوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أذناق أم لا كما سبق والثالث أنه يلزم أن من له ملكة
على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحاً وهذا ان فرض
وجوده قد يلتزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لنظراً أو تقديره فلا يمكن بكلمة
قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك في حد الانسان ناطق (تنبيه) اعلم أن أكثر الناس

(١٦ - شروح التلخيص - أول) يقل بكلام فصيح وحاصل الجواب أنه اعلم يقل بكلام بل قال بلفظ ثلاثتهم أنه يجب في فصاحة
المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تاتي
على الحاسب أجناساً مختلفة ليرفع حسابها أي ليزدك عددها فتقول دار الخ فبغير بلفظ ليعم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أي لكثر
أفراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما تقول الخ

* وأما بلاغة الكلام فهي مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لآى مقتضى من المقتضيات التى يقتضيهما الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر المقتضيات اذ لا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيدهم والتعريف مثلا فرعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فتتحقق البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة لانها أزيد مطابقته لمقتضى الحال كذا فى الفرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تقف عند حد فهمى صالحة لأزيد ما وجد فى كلامه من المقتضيات الآن يراد بقدر طاقة التكلم أو المخاطب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام المشتمل على التأكيدهم الذى يقتضيه الحال مثلا ولا قصد لقائله مع أنه ليس ببلوغ لتصريحهم بوجوب القصد الى الخصوصية فى الكلام البالغ قلت الاضافة فى قوله مطابقته الكلام للكامل أى المطابقة الكاملة وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجهه الذى يتمتع تخلفه عنه وانما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسب الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفية دلالة اللفظ التى يتكفل (١٢٢) بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفية الدلالة بأن

يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أى مطابقة غير مختلفة بالوضوح والحقاء نعم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والحقاء لا بد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصا بما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطلع عليها فى علم المعانى وكيفية دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فانه

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للمتكلم

ولم يقل بعبارة الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يعبأ أصلا والمراد بالقدرة القريبة للثبوت العلم والحياة يقتدر بهما على التمييز لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح انما لم يقل بكلام فصيح لثلاثتهم اختصاص المقصود المبرع به بالمعنى الاسنادى فالتمييز عن المقصود الاسنادى هو الاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الغرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسماءها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالغرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمجيد تقدير مبتدأ وخبرها ليلزم كون المقصود تركيبا اسناديا دائما وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الغرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعدها فقد عرف عددها وأسمائها ثم عرف البلاغة وقد تقدم أنها تختص بالكلام والمتكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو أمر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة

ذكر الفصاحة حيث كانت حدا واحدا وذكر واحدودا كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المتكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

ش

لابد فى البلاغة من رعايتها ليس بشىء كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفية

دلالة اللفظ كذا فى عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير الجرو فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وانما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكره غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقيق الامرين وظاهره أن الفصاحة لا بد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعميد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والقرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى * واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهما بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا مقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف للمضاف اليه (قوله هو الامر الداعى المتكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعيا له فى نفس الامر أو غير داع له فى نفس الامر فالاول كالمخاطب منكر اقيام زيد بحقيقة فان الانكار أمر داع فى نفس الامر الى اعتبار المتكلم فى الكلام الذى يؤدي به أصل المراد خصوصية والثانى كالمخاطب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى

أمر داع إلى اعتبار التكمم الخصوصية في الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى المراد إلا أنه داع بالنسبة للتكمم الذي حصل منه التزويل لأنه داع بالنسبة للمنى نفس الأمر إذ لا انكار في نفس الأمر فظهر لك أن الحال هو الأمر الداعي للتكمم مطلقاً وهذا بخلاف ظاهر الحال فإنه الأمر الداعي في نفس الأمر لاعتبار التكمم الخصوصية فهو أخص من الحال (قوله إلى أن يعتبر) أي يلاحظ ويقصد وأشار الشارح بهذا إلى أنه لا بد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للتكمم ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فإن وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ أنه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) إن قلت إن الخصوصية في الكلام ومشمول عليها فالأولى أن يقول في الكلام لأن مع تقتضى أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت إنما عبر بمع لأنه قيد الكلام بالمفيد لأصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وإنما قيد الكلام بهذا القيد الموحج إلى إشارته على في إشارة إلى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائداً على أصل المعنى المراد إن قلت إن الحال قد يقتضى إيراد الكلام مقتصر فيه على أصل المعنى كما إذا كان المخاطب بليداً أو خالي الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت الاقتصار على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لأن أصل المعنى يؤدي مع التجريد والاقتصار ويؤدي مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم انكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيذ وكالاتفاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول (١٢٣) يعتبر أن قرىء بالبناء للفاعل ونائب فاعله

ان قرىء بالبناء للمفعول وما
لنا كيد العموم والخصوصية
بضم الخاء لان المراد بها
النسبة والمزية المختصة
بالمقام والخصوص بالضم
مصدر خص كالعموم مصدر
عم فألحقت به ياء النسب
والصدر اذا ألحق به ياء
النسب صار وصفاً وأما
الخصوص بالفتح فهو صفة
كضروب والصفة اذا ألحقتها
ياء النسب صارت مصدراً
كالضاربة والضروبية

إلى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلاً كون المخاطب منكر للحكم حال يقتضى تأكيذ الحكم والتأكيذ مقتضى الحال وقولك له إن زيداً في الدار مؤكداً بان كلام مطابق لمقتضى الحال

تناسبه كالانكار مثلاً إذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الانكار مؤكداً للكلام الموصوف بالتأكيذ مقتضاه وهو كأي يصدق على قول القائل إن زيداً قائم أو زيد والله قائم أو ما أشبه ذلك فإذا قيل في حال الانكار إن زيداً قائم فهذا كلام جزئي مطابق لذلك الكلام الكلي لكونه من مفرداته وكما صح أن يقال الكلي يطابق الجزئي يصبح عكسه وهو أن الجزئي يطابق الكلي لأن المطابقة نسبة لاتعمل إلا بين شيئين فطابقة هذا الجزئي لذلك الكلي الذي هو مقتضى الحال فإن كلاماً من جزئياته

ش هو غنى عن الشرح وللمتقدمين في البلاغة رسوم وأهية قيل لحة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جنى ونقله في مواد البيان عن الفارسي وقيل الإيجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل اختيار الكلام وتصحيح الأقسام وقيل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الإشارة إلى

فآل الأمر إلى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والمناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءاً من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ المعرفة جزءاً في التعريف بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير للمضاف إليه ثم إن الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لأن الضمير إذا وقع بين مذكرو مؤنث جازت ذكوره وتأنيثه والأولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بعد والنأ كيد مقتضى الحال إذ لو كان عائداً على الاعتبار لقال واعتبار التأكيذ واعتبار الحال أو راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا جعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لأن مقتضى الحال هو الخصوصية المعتبرة لأنفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها أمراً لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى أنه جعل مقتضى الحال (قوله مثلاً) مفعول مطلق إن أراده التمثيل وعامله محذوف أي أمثل لك مثلاً أي تمثيلاً ومفعول به إن أريد المثال أي أمثل لك مثلاً أي مثلاً (قوله كون المخاطب الخ) الأولى إنكار المخاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيذ الحكم) إنما أظهر في محل الاضمار ولم يقل يقتضى تأكيذه خوفاً من عود الضمير على الحال وقوله والنأ كيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن محل الضمير لتقدم التأكيذ خوفاً من عود الضمير على الحكم (قوله والنأ كيد) المناسب التفرغ بالفاء أي فالتأ كيد الذي يقتضيه الانكار مقتضى الحال لأنه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) أي للمخاطب المنكر (قوله مؤكداً بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى أنه مشتمل عليه إذ لا شك أن قولك إن زيداً في الدار يشتمل على التأكيذ وليس المراد بكونه مطابقاً لمقتضى الحال أنه من جزئياته إذ لا يصدق عليه أي لا يحمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكيذ وهو لا يحمل على قولك إن زيداً في الدار فلا يقال إن زيداً في الدار تأكيذ فقد علمت أن المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتمال

لامصطلح الناطقة الذي هو الصدق بخلافه على التحقيق الآتي فإن معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أي الطابفة ومقتضى الحال أي بيانه على الوجه الحق وفي هذا إشارة الى أن ما ذكره أولا كلام ظاهري وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك المقضى اشتباهه على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق فمقتضى الحال هو الكلام السكلي الشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المقضى كون الكلام الجزئي الصادر من التكلم الذي يليه للخاطب الشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام السكلي الذي يقتضيه الحال فإن ذلك المقضى صادق عليه فعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناها على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الأمر الداعي للتكلم الى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أي المثال المذكور أعنى قولك ان زيدا في الدار (قوله الذي يقتضيه الحال) أي لان الحال المذكور أعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بطلق تأكيديا كيد لا يتأكد بخصوص كان ومن جزئيات ذلك ان زيدا في الدار ولز يد في الدار (قوله وهذا) أي المثال المذكور أعنى الكلام الجزئي وهو قولك ان زيدا في الدار (قوله مطابق له) أي للكلام المؤكد بأى مؤكدا كان وهو الذي يقتضيه الحال أعنى الانكار (قوله بمعنى أنه) أي الكلام السكلي المؤكد الذي هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أي على هذا الجزئي أي محمول عليه أي يصح حمله عليه لكونه جزئيا من جزئياته والحاصل أن (١٣٤) مطابقة هذا الجزئي لذلك السكلي بمعنى كونه جزئيا من جزئياته هي البلاغة

وتحقيق ذلك أنه جزئي من جزئيات ذلك الكلام الذي يقتضيه الحال فإن الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال ان السكلي مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا في الشرح في تعريف علم المعاني (وهو) أي مقتضى الحال (مختلف

مكيف خارجا بما تكيف به كايه ذهنا من التأكيدي مثلا هي البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التي هي نفس التأكيدي مثلا المناسبة لذلك الحال والخطب في ذلك سهل وهذا المعنى الذي به يندفع ما يتوهم من أن قولهم ان خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم ان التأكيدي مثلا مقتضى الحال يلزم منه مطابقة الشيء لنفسه هو المقرر في الطول في تفسير علم المعاني ولا يخفى أن اعتبار السكالية والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفي به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك في الخصوصية أو في الكلام تأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الأحوال وتحققها على وجه الاجمال الموجب للتشوف الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتي بعد قوله (وهو) أي مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الأحوال المقضية له

المعنى بلهجة تدل عليه وقيل بالإيجاز مع الافهام والتصرف من غير اضجار وقيل ادراك المطالب واقناع

فعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ أي كون الكلام جزئيا من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أي وقولنا هذا أي الجزئي مطابق له جار على عكس ما يقال أي على عكس ما يقوله أهل العقول ان السكلي مطابق للجزئيات وذلك لانه أساس المطابقة الى الجزئي وجعل المطابق بالفتح هو السكلي وأما أهل

المعقول حيث قالوا السكلي مطابق للجزئي فقد أسندوا المطابقة للسكلي وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئي ثم ان هذا العكس إنما هو بالنظر للفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين في أن المراد بالمطابقة صدق السكلي على الجزئي وحمله عليه بأن تقول ان زيدا في الدار كلام مؤكدا ودوزيد انسان وكان الحامل للشارح على تلك الخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقته لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئي مطابقا اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقا اسم مفعول (قوله في الشرح في تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حري في جرم متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لان أحدهما متعلق بالرجوع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بما ذكرنا مطلقا والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلقا بعامل واحد لان الشيء الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد أو يقال ان قوله في تعريف الخ يدل من قوله في الشرح يدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بما ذكرنا آخر غير المذكور لان البديل على نية تكرار العامل وبعدها كانه فالذي حققه الشارح في كبره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتغال لمصطلح الناطقة الذي هو الصدق فالذي حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الأحوال وتحققها على وجه الاجمال الموجب للشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التي هي الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتا وإنما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وإنما عبر في العلة بالمقامات إشارة الى أنها متحدان ذاتا وبهذا ظهر إنتاج العلة للمعول

(قوله فان مقامات الكلام) أى الامور المقتضية لاعتبار خصوصية مافى الكلام (قوله متفاوتة) أى مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب فى الاقتضاء يوجب اختلاف السببات فان قلت ان تعاميل المصنف المذكور يقتضى أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف المقتضى مع أنه قد يختلف المقامات ويتحد المقتضى وذلك كالنظم والتحقير فان كلامهما مقام يفاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف المسند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك تعظيما له أو إيهام صون لسانك عنه تحقيراله كما يأتى قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها (١) لهما من حيث ذاتها وتعددها وإنما المراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى والتعظيم والتحقير لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقص (قوله لان الاعتبار) المراد به الشئ العتبر وهو الخصوصية وهو علة للعلة أى وإنما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أى لان الامر العتبر أى لان الخصوصية المعتبرة اللائقة بهذا المقام فى نفس الامر تغاير الخ فالنأ كيد العتبر اللائق بمقام الانكار يفاير عدم التأ كيد العتبر اللائق بمقام خلو الذهن فالنأ كيد وعدهم وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو الذهن متغايران أيضا وليس علة للعلة التى هى اختلاف المقامات لثلا يلزم الدور (قوله وهذا) أى مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لوقال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفى هذه العلة اشارة الى دفع ما ردد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الا لوقال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب أنهما متحدان بالذات (١٣٥) لان كلامهما عبارة عن الامر الداعى الى ايراد الكلام

فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار اللائق بهذا المقام يفاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التغاير بين الحال والمقام أسماءه بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محالا

(فان مقامات الكلام) أى الاحوال المقتضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) فى مقتضاها كما اختلفت فى حقائقها وذلك أن تبين الاسباب فى الاقتضاء يؤذن بتباين المسببات فان الاعتبار الذى هو الشئ السامع (٢) وقيل تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة واتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك فى موارد البيان وقال محمد بن الحنفية قول تضرع العقول الى فهمه بأيسر العبارة

مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم فباعتبارهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله إنما هو بحسب الاعتبار) أى التوهم أى بحسب اعتبار العتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا

كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) أى الاعتبار وقوله أنه أى الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعى ليراد بالكلام ملتسبا بخصوصية ما ذاتوهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذا توهم فيه كونه محالا يسمى مقاما وإنما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال أعنى الامر الداعى لورود الكلام ملتسبا بخصوصية ما للانكار الذى هو سبب لورود الكلام مؤكدا ليس فى الحقيقة زمانا ولا مكانا وإنما ذلك أمر توهمى تخيلى ووجه وهم كون ذلك الامر الداعى للخصوصية زمانا أو مكانا أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيها وهو مطابق للزمان الذى يقع فيه وللمكان الذى يقع فيه أى أنه بقدرهما لا يزيد عليهما ولا ينقص عنهما فباعتبار مطابقتها للزمان يتوهم أنه زمان فيسمى حالا وباعتبار مطابقتها للمكان يتوهم أنه مكان فيسمى مقاما وإنما اختبر لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالجاس والضجع وانظ الحال دون غيره من أسماء الزمان كالاستقبل والماضى لان البلغاء كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم ولان هذا الكلام إنما يؤدى فى حال الانكار مثلا لاقبله ولا بد منه أو أنهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يعبر عن ذلك الامر الذى تتوقف عليه البلاغة به كذا قرر بعض الافاضل فى وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال فى الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وإنماسمى الامر الداعى كالانكار بالحال لانه لا يتغير ويتبدل كالحال الذى عليه الانسان من غضب أو رضا أو لانه صفة وخال من أحوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

فمقام التنكير بيان مقام التعريف ومقام الاطلاق بيان مقام التقييد ومقام التقديم بيان مقام التأخير ومقام الذكر بيان مقام الحذف ومقام الفصر بيان مقام خلافه

الرجال ودرجاتهم تتفاوت بالمقامات (وقوله وفي هذا الكلام) أعنى قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في المطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اه أو يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار أنه وسيلة وعميد لما يأتي تأمل (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعدها وذلك لأن المصنف حصر مقتضيات الاحوال في اقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالملتين فصاعدا وما لا يختص بشيء من ذلك بل يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاول بقوله فمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل بيان مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الايجاز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وإنما كان كلام المصنف مشبرا لضبط للمقتضيات وليس صريحا في ذلك لان مدلوله الطابق ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط المضافات الى أمور - يتبع ضبط تلك الامور المضاف اليها وإنما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محله السند (١٢٦) اليه أو السند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو السند اليه

أو السند أو متعلقه وكذا يقال في الباقي فها هنا كلام اجمالى يفصله ما يأتي في علم المعاني (قوله وتحقق مقتضى الحال) عطف على اشارة أى وفيه تحقيق أى تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضمار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق مقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أى خلاف كل منها

المعتبر في المقام لكونه مقتضى له كالتأكييد باعتبار مقام الانكار يفاير الاعتبار الاثني بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكييد فقرر بهذا أن المقام والحال شيء واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وأنه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في سبب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حاله تحول الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكييد مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالإضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أمرنا اليه وهي ثلاثة اقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلاهما فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أى خلاف كل من تلك الامور فمقام تنكير السند اليه والسند

وقال بعض أهل المذهبي النظر بالحجة والمعرفة بمواقع الفرصة وقيل اجاعة اللفظ باشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وهي اصابة المعنى وحسن الايجاز وقال الخليل كلمة تكشف عن البغية وقيل ابلاغ المتكلم حاجته بحسن افهام السامع وقيل أن تفهم الخطاب بقدر فهمه من غير تعب عليك

وقيل

في قوله فمقام للتفصيل اوله لتلخيص (قوله بيان مقام خلافه) أى فلا يكون مقام يناسيه

التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أى خلاف كل منها) فيه اشارة الى أن ضمير خلافه عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضى أن مقام كل واحد من التنكير وما معه بيان مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون ميانا المقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما بيان مقام خلاف نفسه فقط ولا يباين مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مباينة الشيء لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أى خلاف نفسه ويكون الضمير عائدا على الواحد كما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أى ما خلفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلا من التنكير وما معه مقامه يباين خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل مما لا يقابل نفسه فلا يباينه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أى خلاف كل منها راجع للاربع المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكانه قال أى مقامات هذه المذكورات تباين مقامات خلفاتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة على الآحاد على حدرك القوم دوايم أى كل واحد ركب دابته فيؤول الامر الى قولنا فمقام التنكير يباين مقام خلافه من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالعناية كذا أجاب بعضهم ورده عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكل الافرادى وإنما

يصح ذلك في السكالمجموعى الأنا بقدره ضاف اليه للفظ كل جمعا معرفأى مقام كل الامور المذكورة ببيان مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعيين موكولا الى السامع والاحسن في الجواب عن ذلك الاشكال أن يقل ان كلمة كل دخلت على شيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل مقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد يبين مقام خلافه (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكير وأنه بأى معنى هو اذ الاضافة لا بد فيها من مناسبة بين المتضامين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما وقوله تنكير السنديالى أو المسند نحو رجل في الدار قائم وزيد قائم ونحو جاء رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسب التعريف) أى تعريف المسند اليه أو المسند نحو زيد قائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى الذسية الحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلوه من القيديات نحو زيد قائم أى ببيان مقام تقييده؛ وكدونان زيد قائم أو بأداة قصر نحو ما زيد الاقائم أو انما زيد قائم (قوله أو المتعلق) أى والمقام الذى يناسب اطلاق المتعلق أى تعلق المسند بمعموله كمتعلق الفعل بالمفعول نحو ضربت زيدا أى ببيان مقام تقييده؛ وكدونان زيد قائم أو بأداة قصر نحو ما زيد الاقائم أو انما زيد قائم (قوله أو المتعلق) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند لاجل كونه غيره صح عطفه عليه بأو (قوله أو المسند اليه أو المسند) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند أى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم ببيان مقام خلاف (١٢٧) وهو مقام تقييد السنديالى بتابع نحو زيد

الطويل قائم ومقام تقييد السندي بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله أو متعلقه) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق السندي أى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع ببيان مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله تقييده

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير السنديالى أو المسند يبين المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو المتعلق أو السنديالى أو المسند أو متعلقه ببيان مقام تقييده؛ وكدونان زيد قائم أو بأداة قصر أو بتابع أو بشرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك

ببيان مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد القائم ومقام اطلاق الحكم بين المسندين ببيان مقام تقييده؛ وكدونان زيد قائم أو بأداة قصر كما زيد الاقائم وكذا مقام اطلاق تعلق المسندان كان فعلا بفاعله أو مفعوله مثلا ببيان مقام تقييده ذلك المتعلق بأداة قصر كما قام الازيد وما ضربت الاعمر او كذا مقام اطلاق السنديالى أو المسندي ببيان مقام تقييده كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق متعلق المسندان كان فعلا أو مشتقا ببيان مقام تقييد ذلك المتعلق بتابع أو المسند المتمنى به بشرط أو مفعول كقولنا فى تقييد المتعلق بالتابع أن اضرب أو ضربت زيدا الطويل وفى تقييد المسند المتعلق به وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه وبعد منتهاه وقال ارسطاطليس

بؤكدا أداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والمتعلق وقوله أو تابع راجع لاطلاق المسند اليه. والمسند ومتعلقه (قوله أو شرط) هذا راجع للمسند فقط أى ان مقام اطلاق السندي وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم ببيان مقام تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يرد أنه يعقل فى جانب المسند اليه أيضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقيم زيدا عمرو لان ذلك راجع لتقييد المسندان السندي اليه ال الموصولة والمقيد الصلة وهى مسندة اضيرأل (قوله أو مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى السنديالى والمسند ومتعلقه أى أن المقام الذى يناسب اطلاق السنديالى أى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب ببيان مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيدا والمقام الذى يناسب اطلاق المسند نحو زيد ضارب ببيان مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمرا والمقام الذى يناسب اطلاق متعلق السندي نحو رأيت ضارب عمرا (قوله أو ما يشبه ذلك) أى كالحال والتمييز وهذا راجع للسنديالى ولتعلق السندي أى أن مقام اطلاق السنديالى ببيان مقام تقييده بحال أو تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق السندي ببيان مقام تقييده بحال أو تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشترت عشرين غلاما فظهر لك من هذا أن الضمير فى قول الشاعر ببيان مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لكن على سبيل التوزيع كقلت بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من القيديات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بتأويله بانذ كور لان المجموع لا يقيده بواحد من المذكورات ولالى أحد المذكورات معينا لان القيديات لا يتأتى التقييد بها جمعا فى واحد من المذكورات فتعين الاول

ومقام الفصل يبين مقام الوصل ومقام الإيجاز يبين مقام الاطناب والمساواة وكذا خطاب الذكي يبين خطاب النبي

(قوله ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته) نحو يزبد قائم وقامز يدوز يدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) أي ذكر أحد الثلاثة وهي المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله يبين مقام حذفه) أي حذف ذلك الاحد نحو مريض جوابا لمن قال كيف حالك ونحو يزبد جوابا لمن قال من في الدار وإنما فصل بكندا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلاثتهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله يبين مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) أي صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون مبيانية مقام التنكير لمقام التعريف وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وإنما فصل قوله الخ) أي ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيها الخ أي ولان هذا في الاحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) أي والمقام الذي يناسبه الفصل الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (قوله ١٢٨) يبين مقام الوصل) أي التام الذي يناسبه الوصل الذي هو عطف بعض

الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أي مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وإنما لم يقل الخ) أي ليعوافق السوابق أعني قوله فمقام كل الخ والحاصل أن الاصل في الشيء أن يذكر صريحا فترك ذلك الاصل في السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والظهور لكن ما ذكره من الاخصرية فيه نظر لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما كلمتين لان خلافة مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان أل المعرفة

ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يبين مقام تأخيره وكذا مقام ذكره يبين مقام حذفه فقوله خلافة شامل لما ذكرنا وإنما فصل قوله (ومقام الفصل يبين مقام الوصل) تنبيها على عظم شأن هذا الباب وإنما لم يقل مقام خلافة لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل إنما هو الوصل وللتنبية على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الإيجاز يبين مقام خلافة) أي الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الاول يبين مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أنا كرمز يدا ان جاء وفي تقييده بمفعول ان اضرب ضار باز يدا وكذا مقام تقديم المسند اليه كرمز يدا قائم أو متعلقاته المسند كقولنا يزبد اضربت وضاحكا جئت مثلا يبين مقام التأخير في ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسندين يبين مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الاشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار الى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فصلا عما قبله لعظم شأنه وهو الفصل والوصل فقال (ومقام الفصل) الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (يبيّن مقام الوصل) الذي هو عطف بعضا على بعض ولم يقل خلافة بدلا عن الوصل كما قال فيما قبله لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهر وأما كونه أخصر فلأن خلافة فيه كلمتان والوصل كلمة واحدة وحرف التعريف منه كالحزب ثم أشار الى ما يتعلق بهما مما فصله لعظم شأنه أيضا فقال (ومقام الإيجاز) وهو اقل اللفظ مع كثرة المعنى (يبيّن مقام خلافة) وهو الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التي هي أن لا يزداد عليه ولا يتقص ولا يخفى أن هذه الثلاثة تجرى في الاجزاء وفي الجمل (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الذكاء يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة في

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجة وقال ابراهيم الامام هي الجزالة والاطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المتزهي بلوغ المعنى ولما ينظ

سفر

ومدخولها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة

أحرف وحاصل الجواب أنا نلتفت لعدد الحروف ولان لم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزته وصلية تسقط في الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولان لم أن الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالحزب (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهارية وبيان ذلك ان خلاف الفصل لما كان في الواقع منحصرا في الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معينا له بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يورهم أن حذف الفصل أهم من الوصل (قوله وللتنبية على عظم الشأن) أي عظم شأن مبحث الإيجاز ومأمه فصل الخ أي أما في الجمل (كر الإيجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أي ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الإيجاز) أي واتمام الذي يناسبه الإيجاز أي إقلال اللفظ (قوله أي الاطناب) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة (قوله والمساواة) هي التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولا ناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكي الخ) أي مثل الإيجاز وخلافه في كونها متباينتي المقام خطاب الذكي مع خطاب النبي في كونها متباينتي المقام فاسم الاشارة راجع للامور المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الإيجاز ومقام خلافة في

وكذا لكل كلمة مع صاحبها مقام الى غير ذلك كما سيأتي تفصيل الجميع

التبيان مقام الذي مع مقام خطاب النبي فخالصه تشبيهه المقامين بالمقامين في التبيان وعلى هذا فلفظ مقام مقدر في كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فإضافة خطاب للذي والنبي من إضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أُرِدَ به الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها والمقام الداعي لذلك هو الذكاء والعبارة وإنما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام الذي يبين مقام خطاب النبي مع أن هذا كالأذى قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجلتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يبين وعلم من هذا ان مقام خطاب الذي ومقام خطاب النبي مثل ما قبلهما في أنهما من متعلقات علم المعاني لان المقامات إنما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم إنما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان النبي إنما يخاطب بالحقائق والذي بالمجازات ففيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فيما من حيث اقتضاء الحال لهما وما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ذلك كلمة الخ فان هذا من متعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاول للمصنف أن يذكر مع النبي الفطن بأن يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب النبي وذلك لان القوة العدة لا كتساب الآراء السماة بالذهن إما سريعة أولا فسرعتها ذكاء وصاحبها ذكاء وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السريعة تارة يكون لها جودة وحسن في تهيئتها لحصول ما يراد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهي فطنة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثاني فعبارة وصاحبها غبي فعلم أن العبارة تتجمع الذكاء وحينئذ فلا يحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذي وأراد الخاص وهو الفطن

(١٢٤)

على اصطلاح اللغويين في

الذكاء والفطنة من تعاريفها

لا على المعنى العرفي من

اتحادهما (قوله والمعاني

الديقية) عطف مرادف

لان المراد بالاعتبارات

المعتبرات (قوله ولكل

كلمة) أي كاللفظ وقوله

والعاني الدقيقة الخفية مالا يناسب النبي (ولكل كلمة مع صاحبها) أي كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام)
ليس لتلك الكلمة مع ما يشارك تلك المصاحبة

نفس المعاني المرادة أو بالتلطف في التعبير بالمجازات والكنائيات والإيجازات مالا يناسب مقام العبارة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالإيضاح بالعبارات الحقيقية المتداولة (و) كذا (لكل كلمة) ركب (مع صاحبها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها أخرى مما سفر الكلام وقال ابن الاعرابي التقرب من البغية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ وقيل ما صعب على التعاطي وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعانيه

(١٧ - شروح التلخيص - أول)

مع صاحبها أي مع الكلمة المصاحبة لها أي التي ذكرت وجمعت معها في كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح في شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدا عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي ولو وضع كل كلمة مع صاحبها اه قال عبد الحكيم وأنما يجمعه صفة للكلمة أو حالها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها أو حال كينونتها معها بل كائن الكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أي ليس ذلك المقام ثابتا لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع ما أي مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في أصل المعنى وهذا الحصر الذي أشاره الشارح بقوله ليس المستفاد من تقديم المصنف للخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبها وحاصل كلامه أن الفعل الذي قصد اقتراءه بأداة الشرط له مع إن مقام ليس ذلك المقام ثابتا له مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقيق ويوضح لك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان نصهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخبز والبلاء ولما كان مجيء الحسنة مجزوما بمحصوله لان المراد مطلق حسنة بتدليل التعريف بأل الجنسية حتى في جانبه باذاولا كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والنادر ما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب حتى في جانبه بان والحاصل أن إن واذا اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط والتعليق وللعمل مع الاولى مقام ليس ثابتا له مع الثانية فان كانت كإن للفعل مع ان مقاما ليس له مع اذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضي مثلا مقام ليس لتمام الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول واصحابها أيضا معها مقام ليس ثابتا للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعلمه بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى والثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبها

(قوله في أصل المعنى) أى لاني جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير في المعنى في الجملة كان وإذا فانهما اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط واختلغا في أن الاولى للشك والثانية للتحقق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتركا في الدلالة على الحدث والزمن واختلغا في أن الاولى للزمان الماضي والثاني للحال أو الاستقبال وانما قيد بالمشاركة في أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا في جميع المعنى كما ومهما فان دفع كلا منهما المالا يعقل فقام الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله اقترانه بالشرط) أى بأداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضربت نفس الشرط فيلزم اقتران الشيء بنفسه أو يقال لا حذف وأر بدمن المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتركا على فعل الشرط وأدائه وعلى التعليق ولك أن تقول فعل الشرط أى والفعل الذي قصد اقترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذي قصد اقترانه الجزء ولا شك أفاضه عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ وانما قرن الخبر بالفاء مع أن المبتدأ ليس عاملا وصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا لكل الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضي مقام هو اظها ر غلبة (١٣٠) وقوعه وأما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجددي (قوله وعلى

هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول محذوف أى وأجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام ولله سند اليه مع المسند الفعلي كز يد مقام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمي كز يد أبوه قائم لأن مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاول افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببي نحو

في أصل المعنى مثلا الفعل الذي قصد اقترانه بالشرط فله مع ان مقام ليس له مع اذا وكذا لكل من أدوات الشرط مع الماضي مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هي من جنس صاحبة الاولى مثلا الفعل مع ان من أدوات الشروط التي هي في الاصل للشك في مدخلها له مقام معها يبين مقامه مع اذا التي الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التي هي ان مثلا لها مقام مع الماضي يبين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه مع المسند الفعلي مقام يبين مقامه مع المسند الاسمي وهكذا كل كلمة مع غيرها لها مقام معها لا يكون لها مع غيرها مما يشارك تلك في أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يرديغير المعنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصحح لان غير الفصحح لارفعة له ولا حسن (في الحسن) الذاتي وهو الحاصل بالبلاغة اذا عبرة بحسن المحسنات البيعية الذي هو العرض بدون الذاتي (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر أن أكثر هذه العبارات انما قصدوا به اذ كر أو صاف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحدولا الرسم وانما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء له موم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يذ كر في غير هذا الموضع والتقديم لافيها غول (قوله ولارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

مطابقته

ز يد مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع

أنه قد قيد بالمشاركة في أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلي والاسمي مثلا قلت انما قيد بالمشاركة لفرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ماسواها منها وذلك لانه ينفهم من ذلك القيد الطريق الاولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشارك تلك المصاحبة في أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندي والقري في حاشيتهما على المطول بقى شيء آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره الشارح من صورتين وبما ذكرناه بالقياس علمه ما اذ المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية أو ما في حكمها كالجمله وحينئذ فيرد عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم من قوله سابقا مقام كل من التنكير الخ وذلك لافادته أن للكلمة المصاحبة للتنكير مقاما يبين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقي وحينئذ فما الفائدة في التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد الزايا والخواص لا بمجرد اوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرر (قوله وارتفاع شأن الكلام) أى حاله وهو عطف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاها وأسفلها وقوله في الحسن أى بالنظر لحسنه الذاتي وقوله والقبول أى بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ملزوم واحتراز بقوله في الحسن على ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقتله

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أى باشماله على الامر المعتبر المناسب لحال المخاطب فكلمها كان الاشتمال أتم وكان الشتمل عليه أليق بحال المخاطب كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول عند البلغاء أرفع وأعلى وكلما كان نقص كان أشد انحطاطا وأدنى درجة وأقل حسنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذى تحته وهو المتحقق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحقاقه بالأصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك الى أن المصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتنبية على أن الاعتبار للزومه لذلك الامر المناسب صار الامر المناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعتبر الخصوصيات كالتأ كيد مثلا وعليه فعنى المطابقة للاشمال وقوله اعتبره المتكلم مناسبا أى لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة) أى الطبيعة وهذا اذا كان المتكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتباره (قوله أو بحسب تنبع خواص ترايب البلغاء) أى اذا كان المتكلم من غيرهم سواء كان التنبع بواسطة أو غير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التنبع والاخذ منها أخذ بواسطة والثانى كتنبعها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت الخ) هذا دليل من الائمة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشئ أى كالتأ كيد وقوله اذا نظرت اليه أى بأن آيتت به فى الكلام (قوله وراعى حاله) أى الامر الداعى اليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على السبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للانبان بالتأ كيد مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من القدمتين فى قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل (١٣١) ما أورد على الاولى أن ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول إنما هو بحال المطابقة وزادتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل بأصل المطابقة إنما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط فى الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعدمها من أصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط فى الحسن يقتضى ثبوت أصل الحسن وهو إنما يكون

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذى اعتبره المتكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تنبع خواص ترايب البلغاء يقال اعتبرت الشئ اذا نظرت اليه وراعى حاله وأراد بالكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتى

وقوله (بمطابقته) أى الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع (للاعتبار) أى للامر المعتبر (المناسب) للمقام الذى هو الحال يقال اعتبرت الشئ راعيته ونظرت لحاله متهما به لاملغاليه (وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقةه ويحصل كما ينبغى من البليغ بالسليقة أى الطبيعة العربية أو بالممارسة لترايب البلغاء والتنبع لخواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن وازافة الارتفاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضربى

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعنى كما اذا كان المقام يستدعى تأكيذا أو تأكيدين أو أكثر

بالمطابقة واذا انتفت المطابقة اتنى الحسن بالكيفية فلا يتم قوله والانحطاط فى الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فالارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب لمتحقق بأصوات الحيوانات إلا أن يقال التحاقه بهما من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا ينافى بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام فى كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة فى المطابقة للجنس ولا شك أن ارتفاع الكلام البليغ فى الحسن يجنس المطابقة الموجود فى النوع الكامل كما أن أصل الحسن الموجود فى الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود فى النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط يجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكامل أى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه فى الحسن إنما هو لاشتماله على المحسنات البديعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولا شك أن ارتفاعه إنما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البديعية به واعلم أن المحسنات البديعية إنما يكون تحسينها عرضيا اذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها فى علم البديع وأما اذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقضاها كانت موجبة للحسن الذاتى ومن هذه الجهة يبحث عنها فى علم المعانى ولهذا ذكر المصنف فيه الالتفات الذى هو من المحسنات البديعية

فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا أعني تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول
النظم تأخى معاني النحوف بما بين الكم على حسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل في البلاغة) أى في بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافى قوله الداخل في البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيدته جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام أى كالتأكيذ والتنكير والاطلاق والذكر والحذف الخ أو الكلام الكلى المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام الفتح (قوله معنى الخ) في هذه العناية اشارة لشئيين به الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فحذفها للعلم بها وإنما لم يحذفها للتعليل بحيث يكون ما بعد هاءة لما قبلها لا مبرين الاول أن مجيئها للتفريع أكثر من مجيئها للتعليل الامر الثاني أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولا أجل أن تكون هذه العلة ذاتا ماورد على المقدمة الاولى أعني قوله (١٣٢) وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع

الداخل في البلاغة دون العرضي الخارج لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيدته اضافة المصدر

زيداني الدار فيفيد هذا الكلام أن لارتفاع شأن الكلام في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع في مطابقة الاعتبار وقد حصر في مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تبينا لم يصح أحد الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيدا الا عمرو ولا يكرمه الا خالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم ما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلا لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بطلاق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثاني العام بحيوانية الانسانية معها والحصران في الارتفاع صدقهما فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث

يصدق أحدهما على الآخر والابطال أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) أى فلا يتوهم أنهما شيان وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار المناسب أن البلاغة يوصفها اللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتيب ذلك على ما تقدم لدفع ما يتوهم من التناقض في كلام صاحب دلائل الاعجاز لانه تارة يصف البلاغة باللفظ وتارة يصف

بالمطابقة لمقتضى الحال في الشئ الثاني أن قوله فمقتضى الحال نتيجة لقياس من الشكل الثالث مركب من مقدمتين صغراهما معلومة من كلام القوم تركها المصنف للعلم بها وكبراهما مذكورة في كلامه وتقريره أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج المطابقة لمقتضى الحال هي المطابقة للاعتبار المناسب كذا قيل لكن

هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي أن يجعل معلوم كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغراه بالمقدمة المعلومة لأنها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام مناسب للحال ينتج مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب وفائدة هذا التفريع التنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذي يتمتع أن يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وإنما أطلق عليه لفظ مقتضى للتنبيه على أن المناسب للمقام في نظر البلغاء كما مقتضى الذي يتمتع أنفكا ك (قوله على ما تفيدته) أى بناء على ما تفيدته وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة وأما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لانسلم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة فيعم والعموم في هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصل بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بهائم اعلم أن افادة العموم للحصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بأن يكون مدخولها سبباً تاماً ليس معه سبب آخر لان السبب القريب لا يتعدد وأما لو كانت لمطابق السببية بأن يكون هناك سبب آخر فان كان الحصر حقيقياً بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب لا بغيره أصلاً فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لمطابق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذي هو المطابقة لا بدمه أي عند اتفائه فلا ينافي (١) أنها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعالم) أي من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التي حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا أي فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقتها لمقتضى الحال والتي ذكرها المصنف وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقتها للاعتبار المناسب فالترجيع عليهما وهذا الترجيع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما في الماصدق وفي المفهوم ففهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلي الكيف في الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما في الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكتاب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لا ناطق إلا الانسان ولا ناطق إلا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لا ناطق إلا الانسان ولا ناطق إلا الالكتاب فالحصران صحيحان لوجود التساوي بين الانسان والكتاب فالخاص أن صدق المقدمتين يحصل بأحد الأمرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما فعمل الاتحاد على تعيين واحد ليس بلازم (قوله والا لاصدق الخ) في قوة قوله والا لما صدق الحصران أي والابان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلي كالانسان والفرس أو تباين جزئي وهو العموم والخصوص الوجهي كالانسان والابيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أي قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لأنه يكون الحصر في الأخص فاسد والحصر في الأعم صادقا ببيان ذلك أن كل حصر محتو على جزئين ايجابي وسلبى والأول ينحل الى قضية موجبة والثاني لقضية سالبة والجزء الايجابي في كل حصر مقرر عند القوم لأنه المعتبر أولا في الحكم والمنظور له ابتداء والمعرض للإبطال هو الجزء السلبى فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابي للحصر في الأعم (١٣٣) منافية للجزء السلبى للحصر في الأخص والجزء

الاجباني للحصر في الأخص لا ينافي الجزء السلبى للحصر في الأعم حتى يتطرق للحصر في الأعم البطلان فلذلك

ومعلوم أنه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لاصدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتامل

كان الباطل الحصر في الأخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطلق يوضح ذلك قولك لا يباع الا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يباع الا الانسان فهو في قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يباع ولا يباع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعني لا يباع غيره تكذيبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من أفراد الحيوان يباع لا فادتها يبيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والموجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الأخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلي لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذا قلت لا يباع إلا الحمار هذا في قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يباع ولا يباع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يباع إلا الفرس فهو في قوة كل فرد من أفراد الفرس يباع ولا يباع الحمار ولا غيره فالوجبة من كل تنافي السالبة من الأخرى وما نافي الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئي فان الأخص ينافي الأعم وكل منهما أخص من جهة فان قلت لا يباع إلا الحيوان كان في قوة كل فرد من أفراد الحيوان يباع ولا يباع فرد من غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يباع إلا الابيض كان في قوة كل فرد من أفراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولا يباع غيره ولو حيوانا فسالبة الأول تنافي موجبة الثاني وكذلك العكس وما نافي الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفا ذلك شيئا العلامة المدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أي لكن التالي باطل لان الغرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فنبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفي كلام الشارح تسمح حيث أدخل اللام في جوابان وهي انما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لو لانها أختها في التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا وغيره من المصنفين (قوله فليتامل) أمر بالتأمل لامكان أن يقال ان قوله والا لاصدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر في العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد أن هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يباع الا الحيوان يمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق في الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا في الاصل والناسب أنه يحصل أي الارتفاع الحديث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئي قد يصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد في الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران في فرد هو محل الاجتماع بأن يراد من الحيوان في قولنا لا يباع إلا الحيوان انسان أبيض ويراد بالأبيض في قولنا لا يباع الا الأبيض انسان أبيض وليس يلزم أن يراد بالحيوان وبالأبيض جميع أفرادهما وقد يجاب بأن الملحوظ في الحصرين وهما لا ارتفاع لشأن الكلام إلا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له إلا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن المعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون الا بالمطابقة المذكورة لا أن الملحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحينئذ لم يتحدد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وإنما كان الملحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام لماعلمت سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولا شك أن كلامنا الحصرين محتوي على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلغة راجعة إلخ) هذا تفريع على تعريف البلغة السابق أي اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك أن البلغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثاني الذي يعتبره البلغاء (١٣٤) ويقصدونه وهي الخصوصيات التي يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد

لانه لو كانت البلغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذي هو المعنى الثاني وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض في كلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ

(فالبلغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعني انه يقال كلام ببلغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل باعتبار افادته المعنى أي الغرض المصوغ له الكلام

بها المعنى وتارة ينفىها عن اللفظ وتارة ينفىها عن المعنى فقال (فالبلغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ ببلغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبار أنه دل على المعنى الأول الذي هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أي وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابي والأعجمي والبدوي والقروي فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة وإنما يوصف بها (باعتبار افادته) أي اللفظ (المعنى) الثاني وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام كالتأكيدي بالنسبة للانكار وكالاتيها في الضجر وكالاتيها

ص (فالبلغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى

بالبلغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفىها عن اللفظ وتارة ينفىها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالمعنى هو مراده الثاني باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفياً عن اللفظ مراده اللفظ مجرد عن المعنى والخصوصيات ونفياً عن المعنى مراده المعنى الأول للفظ الذي هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحينئذ فلا تناقض في كلام الشيخ (قوله يعني أنه يقال إلخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار إلخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل (قوله لا من حيث انه لفظ) أي ولا من حيث افادته المعنى الأول الذي هو مجرد النسبة بين الطرفين على أي وجه كان فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابي والأعجمي والبدوي والقروي فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة بل إنما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثاني وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتأكيدي بالنسبة للانكار وكالاتيها في الضجر والاطناب بالنسبة للحبوبية وكالاتيها في الضجر والاطناب بالنسبة لخلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية وقوله افادته المعنى أي المعنى الثاني (قوله أي الغرض المصوغ له الكلام) أي الغرض الذي يصيغ الكلام أي ذكر لاجل افادته وهو الخصوصيات التي يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثاني وأما سعى ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه ويعنونونه ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد

(قوله بالتركيب) بيان للواقع لا للاحتراز عن شيء، لاستحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) أى باعتبار افادته بالتركيب المعنى الثانى (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) أى فقد أضيفت المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فنبت أنها راجعة للفظ (قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب شيء عن شيء الا اذا كان الشيء السالوب يصح أن يتصف به السالوب عنه اذ لا يقال فى الحائظاتها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى (قوله وعدمها) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لا اعتبار المطابقة وحينئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير لأن يقال انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفًا على المطابقة فالنائب حينئذ ظاهر (قوله باعتبار المعانى) (١٣٥) أى الثانوية وعطف الأغراض على

ما قبله مرادف والمراد
بالاغراض التى يصاغ
الكلام لها مقتضيات
الاحوال وهى الخصوصيات
الزائدة على أصل المراد
وقوله باعتبار المعانى أى
وجود وعدمها لمطابق قوله
اعتبار المطابقة وعدمها
(قوله المفردة) أى عن
اعتبار افادة المعانى وليس
المراد التغيير المركبة لان
المطابقة ليست من حيث
ذات اللفظ مطلقا مفردا كان
أو مركبا وقوله المفردة أى
عن اعتبار المعنى الثانى
الزائد على أصل المراد وهذا
لا ينافى دلالتها على المعانى
الاولية ونحوه كلامه أن
الكلام من حيث انه اللفاظ

(بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال
وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما يكون باعتبار المعانى والأغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار
الالفاظ المفردة والكلام المجردة

فى المحبوبة وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله (بالتركيب)
تصوير لا لأخراج شيء ضرورة استحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد
هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على أن البلاغة لما كانت هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذى هو
خصوصية زائدة على أصل المراد تعين أن وجودها فرع وجود التركيب المفيد فان وجود الإخص
وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الأعم الذى هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا
بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالكلمات المفردة والالفاظ المجردة عن المعنى الزائد لا توصف
بالبلاغة فقول الشيخ عبد القاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى الخاص
لا الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاول المطروح فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار
افادته المعنى الخاص فلا تناقض فى كلامه

(بالتركيب) ش قد اختلف الناس فى البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ والمعنى وهل هما مترادفان
أولا على ما سبق قال حازم نفلان عن أفلاطون الفصاحة لا تكون الا بوجود والبلاغة تكون
لموجود ومفرد ونقل فى الإيضاح عن عبد القاهر كلاما فى ذلك مختلف الظاهر وان حاصل مجموع
كلامه أن الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام غفر الدين
الى أن الفصاحة راجعة الى الالفاظ والمعانى واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ تقي الدين

مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقا لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث
اعتبار افادته لذلك المعنى فيتصف بكونه مطابقا وغير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى وظاهر أن اعتبار
المطابقة وأن اعتبار عدم المطابقة إنما يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعنى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا
أو غير مطابق وقوله لا اعتبار الخ أى وأما اذا نظرنا اليه من حيث كونه الفاظا ولم نلتفت له من حيث افادته لا لخصوصيات فلا يوصف
بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ترفع التقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا
بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم ان ما ذكرناه من أن المعنى الأول هو ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وأن
المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتبار بلغاو يصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والمزايا هو ما افاده ابن قاسم وابن يعقوب
والشيخ يس وكذلك هو فى تجرب يد شيخنا الحنفى وقرره استاذنا العدوى والذى ذكره عبد الحكيم وبعض حواشى المطول أن المعنى الاول
هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف واضمار والمعنى
الثانى للاغراض التى يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من
اشارة لمهود وتعظيم وتحقير وضجور ومحبوبة واكثار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة للمعانى وأما بالنسبة لعلم البيان فالمعنى الاول هو

الدلالات المطابقة مع رعاية مقتضى الحال والمعاني الثواني هي المعاني المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثاني عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المقتضيات والخصوصيات وهي آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وبالعرف والمادة فالدال على المعنى الثاني هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ في دلائل الاعجاز كما بسطه في المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أى الثانوى وقوله أى الغرض المصوغ له الكلام أى وهي أحوال المخاطب من اشارة لمعبود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعاني والاغراض مراده بالمعاني والخصوصيات ومراده بالأغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أى لانه يتسبب عن الاحوال والخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة أى عن افادة المعنى الثانوى وهي الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) (١٣٦) أى هو منصوب أو ذو نصب أو يقرأ فعلا مبنيًا للمفعول (قوله على الظرفية) أى

(وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأ كيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع في ألسنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى مراتب الفصاحة ويعنون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك) المعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحل

القسيرى ان خصت الفصاحة بالانفاظ وردت أسئلة الامام نجر الدين أو لالزم تسمية المعنى فصيحاً وهو غير مألوف والذي أراه أن الفصيح لفظ حسن مألوف له معنى حسن صحيح وبهذا القيد تندفع أسئلة الامام ولاناس في ذلك كلام يطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف في حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لانفاق لها بالمعنى البتة والغرابه لفظية فانها تتعلق بسمع اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوية وهو الخلوص من التعقيد والضمف ولفظى وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظى وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد اللطيف البغدادى حيث قال في قوانين البلاغة البلاغة شئ. يبتدىء من المعنى وينتهى الى اللفظ والفصاحة شئ. يبتدىء من اللفظ وينتهى الى المعنى فان فيها جمعا بين ما افترق من كلام الناس وهي الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى اللفظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد اللفظ الدال على ذلك الكلام القديم النفسانى

لاجل الظرفية أى لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لأنه) أى هنا من صفة الاحيان أى الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدر أى أحيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد أنه كان فى الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار معناها ونصب نصبها فعنى وكثيرا وأحيانا كثيرة وكان الظاهر أن يقول من صفة الحين وعلى هذا

ص (لها

فيكون الحين الموصوف مقدرًا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

وزمنا كثيرا أى ويسمى ذلك الوصف فصاحة في زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما نشكرون أى تشكرون في زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ إن أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أى وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهو شئ واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أوجب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرة فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أوما والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الوصف لما ورد عليه مما علمت أو أن الانتصاب على الوصفية فى مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلها أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأ كيد معنى الكثرة) أى فهمى زائدة للتأ كيد (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أى وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرره في دلائل الاعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ كقوله في أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجري في طريقهما أوصاف راجعة الى المعاني والى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وإنما قلنا مراده ذلك لانه صرح في مواضع من دلائل الاعجاز بأن فضيلة الكلام للفظ لا للمعناه منها أنه حكى قول من ذهب الى عكس ذلك فقال فأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا واشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالضاد إذا جئت الى الحقائق والمعاني والمصطلحون لأننا ترى متقدما في علم البلاغة مبرزا في شأواها والا وهو ينكر هذا الرأي ثم نقل عن الجاحظ في ذلك كلاما منه قوله والمعاني مطروحة في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي وإنما الشأن في اقامة الوزن وتخبر اللفظ وسهولة الخرج وصحة الطبع وكثرة الماء وجوده السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصيغة وأن سبيل المعنى الذي يعبر عنه سبيل الشيء الذي يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منها خاتم أو سوار فكأنه محال إذا أردت النظر في صوغ الخاتم وجوده والعمل ووراءه أن تنظر الى الفضة الحاملة لتلك الصورة والذهب الذي وقع فيه ذلك العمل كذلك محال إذا أردت أن تعرف مكان الفضل والزينة في الكلام أن تنظر في مجرد معناه وكما لو فضلنا خاتما على خاتم بأن تكون فضة هذا أجودا وفضه أنفس لم يكن ذلك تفضيلا من حيث هو خاتم كذلك ينبغي إذا فضلنا بيتا على بيت من أجل معناده أن لا يكون ذلك تفضيلا من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح في أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة الى المعنى وقد صرح فيما سبق بأنها راجعة الى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما قدمناه يحمل كلامه حيث نفي أنها من صفات اللفظ على نفي أنها من صفات المفردات من (١٣٧) غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته

على أنها من صفاته باعتبار افادته المعنى عند التركيب * وللبلاغة طرفان أعلى اليه تنتهي وهو حد الاعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة حيث يقال ان إعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى طبقات الفصاحة يراد به هذا المعنى (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز) وهو أن يرتقي الكلام في بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر

(قوله هذا المعنى) أي المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا اما على المفعولية المطلقة على أن يضمن معنى يطابق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية أي زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادة مالتا كيد الكثرة ثم أشار الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصائص المناسبة في كل مقام وعدم تمامها وانها في ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الاعجاز) أي القدر الذي اذا روعي في الكلام

ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الاعجاز

(١٨) شروح التلخيص - أول) طرفان) هذا اشارة الى أن البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أي مرتبتان احدهما في غاية الكمال والاخرى في غاية النقصان ويزم من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلي لها ثلاث مراتب مرتبة عليا ولها فردان وسفلى وهي فرد واحد وسفلى ولها أفراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبهتها بشئ ممتدله طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فعمل أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والالزام أن لا يكون الانسان بلينا بالانبياء بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) أي مرتبته وضافته للبينين ولا بد في الكلام من تقدير مضاف أي وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) أي الاعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام في بلاغته الخ وإنما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتقاء الكلام بالبلاغة أو غيرها الى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقي الكلام) أي يرتفع شأنه وقوله في بلاغته أي بسبب بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر أي طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن الغيبات ولا بأسلوبه الغريب ولا بصرف العقول عن معارضته ويصح أن تكون في باقية على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات بدارج يرتقي فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى في تلك المداير كان إعجازا على طريق المكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقي الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته الى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشهورون بالبلاغة وتتصدون للمعارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخالقات من الجن والانس والملائكة (قوله ويعجزهم عن معارضته) أى بصيرهم عاجزين عن معارضته فالهزمة في الاعجاز للتصيير وهو عطف لازم على ما تروم فان قيل ما ذكرتموه من أن الكلام يرتقى ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى اللطافة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذى له مزى باختصاص بالبلاغة أعنى المعانى والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعانى كافل للطائفة وعلم البيان كافل للخلاص من التعميد المعنوى وحينئذ فن أنقن هذين العلمين وأحاط بهما لم لا يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية فى أبى بكلام هو فى الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أفسر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع إذ لا يعرف بهذا العلم إلا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أى معرفة عددها وكيفياتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلطنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أنقن علم البلاغة يحيط به لأن الاحاطة بهذا العلم اثير علام الغيوب ممنوعة سلطنا الاحاطة به فلا نسلم أن من أنقن علم البلاغة وأحاط به يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أى من عطف المفردات (قوله مع ما يقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاجل اعراب والانافى كونها عاطفة وفى ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بمحد الاعجاز كايهما لا كل واحد منهما لأن المقصود تعيين مرتبة الاعجاز فى نفسه لا بيان ما يصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) أتى بقوله كلاهما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حد مفردة لا يصلح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه

وحاصل الجواب أن قوله حد الاعجاز خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى وما يقرب منه (قوله وهذا) أى الاعراب هو الموافق للمنى المفتاح من أن

ويعجزهم عن معارضته (وما يقرب منه) عطف على قوله هو والضمير فى منه عائد الى أعلى يعنى أن الاعلى مع ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق للمنى المفتاح

خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حداً أعلى لأنه توهم ما يراعى فى البلاغة كمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المداج كان اعجازا وقوله (وما يقرب منه) يحتمل أن يكون

وما يقرب منه) ش ظاهره أن حد الاعجاز لا يتفاوت وليس كذلك بل هو لانهية له وما وقع فى كلام

البلاغة تتزايد الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أى من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما بعض حد الاعجاز لاهو وحده كذا فى شرحه وموافق أيضا للمنى نهاية الاعجاز للاراضى من أن الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المعجز ولا يخفى أن بعض الآيات أعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركاً فى امتناع معارضته ولا شك أن هذا تصريح بما ذكره الشارح من الاعراب الذى ألهمه بين النجوم واليقظة كما فى الطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط العمول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن المبتدأ عامل فى خبره والمبتدأ هنا هو مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم وهو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء أيضاً وتوسط العمول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فى آن واحد وذلك محل نظر فالأقرب أن يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ والخبر محذوف أى كذلك أى هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بقرينة القرينة عايبه شائع ذائع وأجاب عن هذا الذى نوسرى بأنه لا مانع من تقديم العمول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهول ذلك كون العامل كلمتين أو كلمات متفصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسمياً وهذا الجزء المتأخر فى نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى فخاصة أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله فى الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ وبيان الطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لأنه انما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئى الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لأنه انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته فى نفسه بخلاف الطرف الاسفل فانه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالا على الاعلى الحقيقى وبحد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتى فالمراد بالا على النوع

الذي يحصل به الاعجاز وان كان نظير الشارح فيه مننا على أن نتراد به في كلام هذا البعض الأعلى الحقيقي أى الفرد الذي لا فرد فوقه وبعده الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله) وزعم بعضهم هو انعكس الأول لان الأول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الأعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الأعلى نوع تحته فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في أقصر سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية والمراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون الطرف الأعلى) أى الذى تنتهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولاوجه لجمال تلك المراتب العلية من الطرف الأعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على أنه حيث كان الطرف الأعلى أمرا واحدا شخصيا لا انقسام له في جهة كما هو الأصل في الطرف وذلك كالقطة التى هي طرف الخط فانها لا انقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الأعلى لزم عليه انقسام ما يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الأعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الأعلى قلنا هذا لا يصح لأمرين الأول أنه لا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لأفراده وبه صار جميع الافراد أعلى والنوعية بالايعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تبتين * الأمر الثانى أن التعبير عن النوع انما يصح بجمع الافراد لا ببعضها وهذا الفردان أعنى حد الاعجاز وما يقرب منه بعض أفراد النوع اذ الطرف الأعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أى أول مرتبته (١٣٩) ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو الأعلى لها لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده مثلا اذ فرضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سبعة فالمرتبة هو الأول والنهاية هو الآخر والوسط الحنسة الباقية والقريب

وزعم بعضهم أنه عطف على الاعجاز والضمير في منه عائد اليه يعنى أن الطرف الأعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الأعلى وقد أوضحنا ذلك في الشرح

معطوف على حد وهو الأقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الأعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الأعلى ليس بأعلى قطعا لأننا ان أردنا بالطرف الأعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان

بعض شراح المفتاح مما يوهوم خلاف ذلك لإعبرة به ثم يرد عليه أن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لنقصانه عن حد الاعجاز

من النهاية الذى هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس فقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الأعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده لا بجمعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة اليعقوبى بقوله لك أن تقول ان نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبيراً عن النوع بجميع أفراده فالأخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره وما قاله ذلك العلامة مبنى على أن المراد بالحد في كلام المصنف المرتبة وأن الاضافة بيانية أى مرتبة هي الاعجاز كما مر فعلى هذا ما يقرب منه ليس معجزا فيجمل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما ما قلناه من لزوم التعبير عن الجنس ببعض أفراده فمبنى على أن الاضافة حقيقية وأن المراد بحد الاعجاز نهايته أى المرتبة العليا من مراتبه لالمرتبة التسعة الشاملة لعدة مراتب * الأمر الثالث أن التعبير بالأفراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبيراً عن الجنس بجميع أفراده لان الطرفية من الأحكام الخاصة بالطبيعة التى هي الماهية لان الطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هي لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعته من حيث هي اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد لالطرفية نظير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمرو وغيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الأعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الطبيعة بل من أحكام أفرادها فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الأحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى ما يثبت لها في نفسها لا في ضمن الافراد كالنوعية للانسانية ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة

وأسفل منه يتبدى وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب وبين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة * واذا قد عرفت معنى البلاغة في الكلام وأقسامها ومراتبها

والطرفية من القسم الثاني لاستزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للأفراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فتحصل من هذا كله أن جعل الطرف واحدا بالنوع الترتيب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فمثل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أى وطرف أسفل أى ومرتبة سفلى فى غاية نقصان (قوله وهو ما) أى وهو مرتبة اذا غير الكلام أى انحط ونزل عنها بان لم تراعى تلك المرتبة فى الكلام فممن غير معنى نزل أو انحط فلذا عدها عن (قوله الى مادونه) أى الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخبز من الخصوصيات (قوله التحق) أى ذلك الكلام المغير عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخبز وأورد على هذا التعريف أنه غير مانع لانه شامل للطرف الأعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الأسفل وأنزل منه يصدق عليه أنه دون بالنسبة للأعلى والأوسط وأجيب بأن هذا اليراد يدفعه ما فى مامن معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أى مرتبة دونه التحق الخ فخرج الأعلى والأوسط (١٤٥) فانها ليس كذلك اذ هن جملة دون الأعلى الأوسط والأسفل ومن جهة دون الأوسط

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (و بينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت المقامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والنوعية بغيره لم يتبين وبهذا رد فى الشرح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الأعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجى وغيره تأمله ويحتمل أن يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أى الأعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التزويل فيه ما هو معناه فى البلاغة وما هو دون ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أى القدر الذى (اذا) لم يراع فى الكلام بأن (غير الكلام عنه) أى عن ذلك القدر (الى ما) أى الى قدر هو (دونه) أى دون ذلك القدر الأسفل (التحق) ذلك الكلام المغير عن مراعاة ذلك القدر وان كان فصيحاً (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أى نزل نزلتها فى عدم مراعاة اللطائف المناسبة للمقامات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد له دورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (و بينهما) أى بين الطرفين الأعلى والأسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فممن شئ يراعى

(قوله وأسفل وهو ما) وهو ما لو غير عنه الى مادونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات) يعنى البهائم

الأسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على ان المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة وأما لو أردنا بما كان تحته ملاصقاً له فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله) وان كان صحيح الاعراب لو قال وان كان فصيحاً لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الأولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره

فانه بما يؤهم أنه اذا كان فصيحاً لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلام (قوله) قوله فيما سبق له فى قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ حيث قال وأراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى أن فيه حسناً فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحقق الكلام بتلك الأصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التى تصدر عن محالها) أى أصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) مامصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر أى التى تصدر من أصحابها بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلاعلة مقتضية لها أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها من الأمور التى لانه تضيها وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان للصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك أى من الكلام الملحق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف فى مخاطبة البليد الذى لا يفهمها بل ذلك التزمك بما يجب على اللينج مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أى فى البلاغة (قوله) بعضها أعلى من بعض) بيان للتفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم أى العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة ولآخر أحوال تسعة ولآخر أحوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالانسان للأول بعشر

فأعلم أنه يتبعها وجوه كثيرة غير راجعة إلى مطابقة مقتضى الحال ولا إلى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والأتیان للاخبر بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في السك وكذا تناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوی غير شديد القوة ولآخر انكار ضعيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالأتیان للادول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللآخر بمؤكد طرف أسفل والثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبارات) أي قصد الخصوصيات المعتبرات فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاث أعنى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونها وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتبارها فمراعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة للكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن هذا الإراد مبنى على أن البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هي مطابقة للكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطافا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحقت

البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم أن الحق أن البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحينئذ فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات وأتى بواحدة لكونه لم يطلع الاعليها أي لم يعلم أن المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة أو اطلع على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة أعلى من الاخرى برعاية الاعتبارات أو كان حال

ورعاية الاعتبارات والبعد من أسباب الاخلال بالفصاحة (ويتبعها) أي بلاغة الكلام (وجوه آخر) سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفي قوله يتبعها اشارة إلى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي

في الخصوصيات المناسبة الا وهي مرتبة في ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هي فوق الاولى واذا بولغ في التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هي أعلى مما قبلها فتفاوت الرتب والاعتبارات في المقام الواحد وتفاوت الرتب في المقامات من جهة أن ما راعى مثلا في مقام هو أعلى وأصعب مما راعى في مقام آخر كتمام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل في الفصاحة في كل مقام (ويتبعها) أي وتتبع بلاغة الكلام (وجوه آخر) أي أحوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والمطابقة لمقتضى الحال (تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ونبه بقوله تتبع على أن حسن الكلام بهذا الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو حسن البلاغة ولما كانت

(قوله وتتبعها وجوه آخر) تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضى أن كل كلام بليغ لانه ليس شئ من الكلام ملتحقا بأصوات البهائم قلت انما يريد هاهنا ما لا يدونه التحق بأصوات البهائم مع كونه كلاما والتحقا به ليس

المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الاعليها وآخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على المقتضيات في القلة والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبارات ليس هذا لازما لقبه لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد نعم هو عطف مسبب على سبب وأتى بذلك اشارة إلى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبارات (قوله والبعد الخ) عطف على تفاوت كماله كان كلام مطابق لمقتضى الحال وانتفى عنه الثقل بالكلمة وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شئ يسير من الثقل لا يخرج عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) أي في التحسين وقوله وجوه آخر أي وهي المحسنات البدئية وقوله تورث الكلام حسنا أي حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا التفسير اشارة إلى أن آخرية تلك الوجوه وما يرتبها بالنظر للمطابقة والفصاحة فان قلت قول المصنف آخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة هي البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المنبوع على أنه يوهم أن المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنها

* وأما بلاغة التكلم فهي ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ وقد علم بما ذكرنا أمران أحدهما أن كل بليغ كلاما كان أو متكلما

أجيب بأن المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيها اذا لم تراعى الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة والفصاحة واعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة كونها غير هذين الأمرين لانهما تابعا لهما أيضا باعتبار أنهما من جملتها فاحتاج الى إفاضة أنها غيرهما فيكون في قوله أخر فائدة وهي أن تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة لسكونها سوى الآخرين الذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام إنما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي والمراد بعدها أصلها وحينئذ فلاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أي وبعد الفصاحة فهو عطف على رعاية فحسّن الكلام بهذه الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروعت المطابقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أي تلك الوجوه وقوله لانها أي تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أي فهي مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة وإنما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة التكلم فانها تجعل التكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل التكلم موصوفا بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار مقامه من (١٤٢) ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم لانها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة (و) البلاغة (في) التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ (فعل) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الأوجه لا توجب للتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجد هما في الكلام تسميته بمجنس أو مرصع ولو جاز ذلك لغة وانما توجب التسمية للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع أو مجنس جعل تبعيتها حاصلة لبلاغة الكلام دون التكلم (والبلاغة) الكائنة (في) التكلم هي (ملكة) أي كيفية راسخة في النفس (يقتدر بها) أي تلك الملكة (على) تأليف كلام بليغ متى شاء وانما زاد نامتي شاء لثبوتها ان الحد صادق على من له ملكة على تأليف الكلام البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد وربما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة منشؤها أمر عارض لا ملكة راسخة (فعل) من أخذ الفصاحة في تعريف البلاغة (أن كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما في كونه غير مفيد بل في عرائه عن الحسن ص (وفي) التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ ش عليه من الايراد على حد فصاحة التكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

يشترط له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول شارح لانها ليست مما يجعل التكلم موصوفا بصفة أجيب بأن المراد أنها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفا لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق أو ترصيع مطبق أو مرصع كما يقال عرفا بليغ وفصيح للتكلم بالكلام البليغ أو الفصيح وهذا لا ينافي أنه يوصف بكونه مجنسا أو مرصعا لغة

فحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة التكلم كونها لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف كبلادة الكلام وهناك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للتكلم فلذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام نكرة في سياق الاثبات فلا تهم عمومها شموليا بل عمومها بدليا فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمدرج دون آخر كالمشكر والشكراية والنضرع والنهي أو على اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن النكرة هنا وان كانت في سياق الاثبات الا انها موصوفة وهي تنفيذ العموم نحواً كرم رجل عالما أي رجل عالم وحينئذ فالعنى هنا يقتدر بها على تأليف أي كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من أن النكرة الموصوفة تنفيذ العموم صرح به الحنفية في أصولهم أو يجاب بأن إضافة المصدر تنفيذ العموم أو أن المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل على المتبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف أن لا توجد البلاغة في أحد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذ قصد ذلك مع أن الاثبات يمثل القرآن ليس في قدرة أحد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله مما تقدم) أي من تعريف البلاغة والفصاحة

(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أى بناء على جواز استعمال المشترك فى معنيه فان البليغ موضوع للكلام والمتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظى الذى تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك أى اللفظى (قوله أوعلى تأويل كل الخ) الاضافة بيانىه أى أوعلى تأويل هو كل الخ أوعلى تأويل البليغ بما يطاق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كفى تحتفرد ان فهو من قبيل السكلى المتواطىء وهو المشترك المعنوى وهذان الاحتمالان يجريان فى قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أى كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها فى بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها فى بلاغة التكلم فبواسطة ذلك لانه أخذنى بلاغة التكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة فى تعريف الكلام البليغ (قوله ولاعكس بالمعنى اللغوى) أى وهو عكس الموجبة السكايه موجبه كلية أى لاعكس بالمعنى اللغوى صحيح وليس المراد ولاعكس ممكن لانه ممكن أن يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح أو المراد ولاعكس بالمعنى اللغوى ثابت فى الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوى من العكس بالمعنى الاصطلاحى وهو عكس الموجبة السكايه موجبه جزئية فانه صحيح أن يقال بعض النصيح بليغ (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون علة لقوله ولاعكس بالمعنى اللغوى أى لانه ليس كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسير افسر النفى (١٤٣) وهو لا بليس وفسر النفى وهو العكس

اللغوى بما بعد ليس وقوله أى ليس كل فصيح بليغا بالفعل بل تارة يكون بليغا وتارة لا ولذا صح التعايل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما اذا قيل لمنكر قيام زيد بديق قائم من غير تو كيد وقوله كذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام

بناء على استعمال المشترك فى معنيه أوعلى تأويل كل ما يطاق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة فى تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوى أى ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التمييز عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابفة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلا وجد الأخص وجد الأعم (ولا عكس) كما أى لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوى وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للكلام والمتكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل فى معنيه وكذا الفصيح واما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشتراك المتكلم والكلام فى كون كل منهما مصدوق بالبليغ ومثل هذا الاعتبار يجرى فى لفظ النصيح فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح (و) علم أيضا

فصيح ولا عكس) يعنى سواء كان كلاما أم متكلم لان البلاغة لا بد فيها من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطيبى معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة فى حد البلاغة كالنصل فكانت كالحيو ان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالنصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

فصيح مثل زيد قائم الملقى للسكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الحواص المناسبة للحال (قوله و علم أيضا) أى من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما فى المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى وعن التعقيد المعنوى وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد فتى فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتفى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد كما لو كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحوا الاحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالنوع السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوى يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعانى وأما الوجوه التى تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بعلم البديع اذا علمت ذلك تعلم أن مراجع البلاغة أى الامور التى يتوقف عليها حصول البلاغة شيان الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة وهذا الثانى يندرج تحت الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلم

الثاني أن البلاغة في الكلام مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

أخرو بعضه بالحسن و بعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما (قوله أن البلاغة في الكلام) كذا قيد في الايضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن بلاغة الكلام ترجع إلى هذين الأمرين وتتوقف عليهما كذلك بلاغة التكلم فالاحسن ترك التقييد ليعم البلاغة في الكلام وفي التكلم قلت إنما قيد بالكلام للإشارة إلى أن رجوع بلاغة التكلم للأمرين إنما هو بالتبع لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة التكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لأن بلاغة التكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة التكلم كذلك لأن المتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء فلو أطلق الشارح في البلاغة وترك التقييد بحيث يكون كلام النصف متناولا للبلاغة بل أوضحهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة التكلم عليهما لا لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل أمر آخر (قوله أي ما يجب أن يحصل) أي شيء يعني احتراز وتمييزا يجب أن يحصل أو الشيء الذي يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الأمر الذي يتوقف حصوله على حصوله وهذا التفسير يدل على أن المرجع اسم مكان أي ومكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جعلها مكانا للبلاغة مجازا باعتبار أن توقفها عليهما كتوقف الحاصل في المكان عليه وأنه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي والأمر المرجوع اليه في البلاغة الاحتراز والتمييز ففيه على هذا الاحتمال حذف وا يصل فالاصل (١٤٤) المرجوع إليه هي أي البلاغة أي التي رجعت إليه البلاغة حذف الجار

فاتصل الضمير المحرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا إليه المصدر فعندنا ضمير ان أحدهما المنستر عند الحذف والايصال هو الراجع لان الموصولة والثانية عند التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان مفعول أو اسم يتأنيه اتيان المصنف بلفظ الی فانه يقتضى أن المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع اذ لو حمل المرجع على مامر

(أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود إلى الغنى (إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد)

(أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي رجوعها (إلى) وجود (الاحتراز عن الخطأ) الذي يكون (في) تأدية المعنى المراد) زائد على أصل المراد ومعنى رجوع البلاغة إلى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذي يجب حصوله لتحصل البلاغة اذ لو اتفقت الاحتراز وأتى بالكلام اتفاقا أمكن أن لا يطابق فتتفق البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود إلى الغنى أي الغنى هو الذي يجب حصوله ليتمكن الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا إلى كذا بمعنى ما له إليه الذي هو الغالب في الاستعمال كقولنا مرجع الجدال إلى فساد القلوب أي ما له لان الاحتراز يجب سبقة البلاغة وليس علة غائية له

قوله وأن البلاغة مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد) هو واضح بما سبق لانه اذا كانت البلاغة المطابقة فالذي يحترز عنه الخطأ وقوله في تأدية المعنى المراد جوز فيه أن يكون المعنى الخطأ الواقع في تأدية المعنى وأن يكون حاله أي عن الخطأ حال وقوعه في تأدية المعنى فالتصحيح لان الخطأ الآن ليس في تأدية المعنى بل في عدمها والذي يظهر أنه متعلق بالاحتراز

ص) والى

لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منتهى إلى الاحتراز والتمييز أو الأمر الذي ترجع إليه البلاغة منتهى إلى

الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لازوم انتهاء الشيء إلى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أوجب بانه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه إلى الاحتراز والتمييز تحققه فيهما من تحقق العام في الخاص أفاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذي ذكره الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المال لا مجرد المرجع وذلك لان ما لرجوع البلاغة إلى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولهما في تحقق البلاغة وهذا لا ينافي أن مرجع في كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالی (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الواقعي وهو الحصول بالفعل لا بالمكان الذاتي وهو الجواز العقلي فكانه قال لاجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك إنما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود إلى الغنى) أي ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصلًا بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول سماحة * حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمى الاعطاء مع قلة المال جودا وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشيء الذي يجود منه مطلقا وان كان قليلا (قوله إلى الاحتراز) أي التباعد عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فاذا قلت لمنكر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت في تأدية المعنى المراد عند البلاء فلا يكون الكلام بليغا ولا تكون التأدية للمعنى صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقا لمقتضى الحال فاذا

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلغاء ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالمحسوسات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والار بما) فيه أن ان شرطية ولا نافية والنفي اما للاحتراز وإما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفي الاحتراز عن الخطأ تعين أن يكون أداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لأنه يصح أن يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح أداءه بلاهظ مطابق كما يقتضيه قوله ر بما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثاني وإن لا يكن مرجعها للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ر بما الخ واعتراض على هذا بعدم صحة التفریع أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فلما سبب في التفریع أن يقول فيكون بليغا بمعنى والالزم وهو كونه بليغا باطل فبطل المزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالحاصل أن كلام الشارح لازم له الفساد إما في صدره أو في عجزه وأجيب باختيار الاول أعنى رجوع النفي للاحتراز وتجمل ر بما للتحقيق على ما قاله ان الحاجب في قوله تعالى ر بما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أى أنهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) وليست للتقليل ولالتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدى بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو يختار الثاني (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة وتجمل ر بما للنفي مجازا للمناسبة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفریع أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفي النفي اثبات فكأنه قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

والار بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا ما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره) وفي ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها في الكلام وذلك لان الفصاحة شرط في البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأتى بالكلام انفاقيا أمكن أن يوتى به غير فصيح فلاتحصل البلاغة وان اتفقت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بهض ما يحتاج اليه مدرك بلوم أخرى وبهض بالحس والنظر افتقر فيما لم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد مست الحاجة اليه وهو هذا الفن بقسميه والى هذا أشار بقوله

ص (والى تمييز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغي أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسمع ترك (١) غير الفصيح فهو يفعل ما يقتضيه المقام والحال

(١٩) شروح التاخييص (أول) هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والار بما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة للاحتراز المذكور لجواز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطأ في التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن في المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل في الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلان المقابل لفظ الاحتراز وأما الثاني فلان التمييز يشمل التمييز في الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاتيان بالفصيح والبلاغة انما تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الاسباب الخلة بالفصاحة فانه خاص بالنانى ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجى بأن يوتى بالكلام فصيحاً لا بحسب العلم أو يقال قوله والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يوتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا في النسخة ولعل لفظة غير من زيادة الناسخ أو أسقط لفظ الاقبل ترك وبالجملة فليس في يدنا إلا هذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاول والاصوب أن يقول وهو رجوع النفي لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

فآل الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح للتمييز أى المعروف (قوله والار بما الخ) أو رده عليه ما تقدم ايرادا وجوابا أى وان لا يوجد تمييز فلا يكون بليغا لانمر بما أورد الخ أو والا يكن مرجعها للتمييز فلا يصح لانمر بما الخ ويرد على الاول هنا ما ورد على الاول سابقا وكذا رد على الثاني هنا ما ورد على الثاني سابقا وعبارة بعضهم أى وان لم يحصل التمييز بأن لم يسمي الفصيح من غيره وأنى الكلام اتفاقا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فننتج البلاغة بل الغالب ذلك وعبر هنا بالاراد لان الورد من صفات الالفاظ وفيما تقدم بأدى لان التادية من صفات المعانى (قوله بلفظ غير فصيح) أى كما قيل أنفك مسرح وشعرك مستنزر فهذا مطابق لأنه غير فصيح (قوله ويدخل الخ) أما احتياج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام حيث جعل الفصيح صفة له ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحوج لذلك الاعتذار لكن العذر للشارح حيث تبع الصنف فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن فإنه قيد فيه بذلك القيد اشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وأيضا قد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف ما تناول الكلام والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجمع بين معني المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أعني قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال ان كلامه

يقضى أن البلاغة إنما تتوقف على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات مع أنها تتوقف على تمييزها أيضا (قوله لتوقفه عليها) أى لان فصاحتها جزء من فصاحته (قوله أى تمييز الفصيح من غيره) وهو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد الخلات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره وتمييز المخالف للقياس من غيره وتمييز المتنافر من غيره وتمييز ما فيه تعقيد من غيره وتمييز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله ما يبين

والار بما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة فى البلاغة ويدخل فى تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها (والثاني) أى تمييز الفصيح من غيره (منه) أى به (ما يبين) أى بوضح (فى علم متن اللغة)

(والثاني) من مرجحى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه ما يبين فى علم متن اللغة) يعنى أن تمييز الفصيح من غيره لما كان موقوفا على معرفة الامور المنافية للفصاحة احتيج الى ما يتوصل به الى معرفة تلك الامور فمن تلك الامور ما يتبين فى العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة اوضاع المفردات اللغوية ويسمى هذا العلم علم المتن لأن المتن هو ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم يتعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالتحقيق مثلا تعلقت بالألغاز لان حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس الى ادراك المعنى أحوج والتمسك فى هذا الفن دون غيره مما ينابى الفصاحة فيحصل باذرا كه تمييز الفصيح من غيره هو الغرابة لا يقال لا يذكر فى هذا الفن أن هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك الغرابة فى علم متن اللغة لأننا نقول معنى الادراك أن من أحاط علما بما فى الكتب المتداولة ومارس مادون فيها من الالفاظ المأنوسة الاستعمال بعد أن تقرر عنده أن ما يوجد فى هذه الكتب وأمثالها هو المأنوس المشهور وانتقل ذهنه الى أن غير ما وجد هنا مما يفتر الى التنقيح والتفتيش عنه فى الكتب المطولة المبسوطة التى لم تخصص بالمشهور

قوله (والثاني منه ما يبين فى علم متن اللغة)

كالغرابة

وفيه أن كون ما يبين فى العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون بعض

التمييز يبين فى العلوم المذكورة فأمر مجهول والانصب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ لكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما يبين خبر والمعنى والثاني بعضه التمييز الذى يبين متعلقه فى علم اللغة أو الصرف والى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال أى بهضه وما قلناه من أن من اسم لانها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض الحواشى من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل المبتدأ وقائمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف المعروف عندهم اذا مر ورف أن لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلاله معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعية الجزئية ومن صرح باسميتها القطب والطيب فى قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما يبين) أى تميزات يبين متعلقها فى علم الخ فصح الحمل فى قوله منه ما يبين بتقدير ذلك المضاف ولك أن تقدره بعد من أى والثاني من متعلقه ما يبين الخ ولك أن تقدر تمييز قبل ما أى والثاني منه تمييز ما يبين (قوله متن اللغة) يطلق المتن على امور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية و يطلق على الظاهر كما فى قوله

وقفت على الديار فكل متنى * فلا والله ما نطقت بحرف

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابية) ظاهره أنه مثال لما يبين وهو تمييز فينحل المعنى وتميز الفصح من غيره بعضه وهو الغرابية يبين في علم متن اللغة مع أن الغرابية ليست بعض التمييز والجواب أن في كلام المصنف حذف الأصل كتمييز ذي الغرابية من غيره أى كتمييز غير السالم من الغرابية من غيره وكذا يقال في قوله كتحالفة القياس وما بعده أو يقال انه تمثيل للمتعلق المقدر سابقا والكاف في قوله كالغرابية استقصائية اذ ليس شيء من متعلقات تمييز الفصح يبين في اللغة غيرها أو يقال انها الادخال الافراد الذهبية وكذا يقال في ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال في علم متن اللغة) أى ولم يسقط لفظ متن ويقول في علم اللغة (قوله أى معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحاط اطلاقاته الثانى المسائل والثالث المسالك ولو حمل الشارح العلم هنا على المسائل وقال أى مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في علم الخ وقوله أوضاع المفردات هذا بيان لمن اللغة وهو من إضافة الصفة لوصف أى معرفة المفردات الموضوعة لمعانيها وانما سمى ذلك العلم الباحث عن معانى المفردات الموضوعة بعلم المتن لان المتن ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالألفاظ لان حيث المعنى الذى وضع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أى أعم من متن اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثني عشر علما نظمها بعضهم بقوله

لغات المعانى نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافل عروض وقرضهم
وانشاء تاريخ وخط وأسقطوا * بديعا ووضعها فزت بالعلم بعدهم

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشري والحق أنه (١٤٧) ليس منه لان التاريخ ليس خاصا بلغة

العرب فالأولى ابداله بعلم التجويد وهذه الاثنا عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أى واذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغرابية يوضح ويبين

كالغرابية وانما قال في علم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات لان اللغة أعم من ذلك يعنى به يعرف تمييز السالم من الغرابية عن غيره بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعانى المفردات المأنوسة علم أن ما عداها مما يفتقر الى تنقيب أو تخريج فهو غير سالم من الغرابية وهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس في علم متن اللغة

كتسكا كأنهم وافر نقموا أو الى تخريج غير مأنوس كسرح فهو غير سالم من الغرابية لان بأضدادها تتبين الأشياء ومعلوم أن كل مخرج على غير ما يشتهر يفتقر الى التنقيب عنه فى الكتب المبسطة وأما المخرج

فى الاثني عشر علما (قوله لان اللغة أعم) أى لان علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان اللغة هى الألفاظ الموضوعة لمعانيها وهى لاتشمل ما ذكر من العلوم فأين العموم والحاصل أن الذى يشمل هذه الاثني عشر علما علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعنى به) أى بعلم متن اللغة أى أن مراد المصنف بكون الغرابية تبين فى علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابية من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجرى فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فهما لعله بما تاقية وأتى الشارح بهذه العناية جوابا عما يقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى أن علم متن اللغة يبين فيسه أن هذا اللفظ مثل نكسا كأنهم غريب يحتاج فى بيان معناه الى البحث فى الكتب المبسطة فى اللغة ومثل مسرح غريب يحتاج الى تخريج على وجه بعيد وان هذا اللفظ مثل اجتماعهم ليس بغريب مع أنه لم يذكر ذلك فى علم اللغة أصلا وحاصل ما أجاب به الشارح أن مراد المصنف بكون الغرابية تبين فى متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغرابية من غير السالم بمعنى أن من تتبع الى آخر ما قال وأنت تحير بأن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما استفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) ان أرى بذا التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتياج لتقدير مضاف أى يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهايته وان أرى بذا التمييز خارجا وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالأمر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أى لان الأشياء تبين بأضدادها (قوله الى تنقيب) أى زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده فى الكتب المتداولة كالتاموس والأساس والمصباح والمختار (قوله أو تخريج) أى على وجه بعيد فالأول مثل نكسا كأنهم وافر نقموا والثانى مثل مسرح (قوله وهذا) أى بما ذكر من قوله بمعنى أن من تتبع الخ (قوله ما قيل) أى اعتراضا من بعض الشراح وهو الزونى على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما يبين فى علم متن اللغة كالغرابية يقتضى أنه يذكر فى كتب علم اللغة أن بعض الكلمات الغريبة مثل نكسا كأنهم يحتاج فى معرفة معناها الى البحث فى الكتب المبسطة فى اللغة لانها من ماصدقات الغرابية التى حكم المصنف عليها بأنها تبين فى علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك فى كتاب من كتب اللغة أصلا

(قوله أن بعض الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ انه يحتاج إلخ أي فكيف يقول ان تمييز السلم من غيره يبين في علم متن اللغة (قوله إلى أن يبحث عنه) أي أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذي يبين في متن اللغة مغاير لما يبين في التصريف والجواب أن أول التقسيم والمراد بما يبين متعلقه نوع كل المعنى أن هذا النوع ينقسم إلى أقسام قسم يبين متعلقه في علم متن اللغة وقسم يبين متعلقه في التصريف إلخ واعتراض بأن المحل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ السوداء الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله اذ به يعرف إلخ) أي لان من قواعدهم أن الثلثين اذا

اجتمعا في كلمة وكان الثاني منها متحررا كاوله يكن زائدا تعرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذام يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن سبب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور انما هو لمخالفة الأصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الأصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ماهو الأصل وماهو خلاف الأصل ويبين فيه أن الأصل تقديم الفاعل على المفعول

ان بعض الألفاظ يحتاج في معرفته إلى أن يبحث عنه في الكتب المبسطة في اللغة (أو) في علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الاجال مخالف للقياس دون الاجل (أو) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظي (أو يدرك بالحس)

على المعهود فهو يوجد غالبا في الكتب المتداولة فذكر الحاجة إلى التنقيب المذكور يفنى عن ذكر التخريج المذكور الا أن ذكره آيين ولا ينحصر البيان في التنصيص على الفرابية مثلا أو ما ينزل منزلة التنصيص كأن يقال هذا مما يبحث عنه في الكتب المبسطة حتى يرد البحث فليتأمل (أو التصريف) أي ومن تلك الأمور المناقبة للفصاحة التي يتوقف تمييز الفصيح من غيره على ادراكها ما بين في علم التصريف كمخالفة القياس في بنية الكلمة اذ به يعرف أن الاجال يفك الادغام مخالف للقياس وانما القياس فيه الادغام (أو النحو) أي ومن تلك الأمور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف في نحو ضرب غلامه زيدا على أن يدام مفعول فان الاضمار قبل الذكر ههنا ضيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظي كما تقدم في قوله وما مثل في الناس الا املك إلخ كذا قيل وفيه نظر لان الأمور الموجبة للتعقيد اللفظي ان كان اجتماعها يوجب ضعف التأليف فذكر ضعف التأليف يفنى عن ذكر التعقيد اللفظي وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وان لم يوجب اجتماعها ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلا على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بأن ما يدرك بالنحو كون هذا أصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافا كالعكس فيكون ذلك ذريعة إلى أن اجتماع أمور هي خلافات الأصل ولو كانت كلها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لان الخروج عن الأصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذا من النحو قد يدعى خفاؤه فلا يفنى عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أي ومن تلك الأمور ما يدرك بالحس أي بالطبع النطق والاستئصال اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشزرات

(أو التصريف أو النحو) الثاني مبتدا ومنه ما يبين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبرا عن الثاني وما يبين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله متن اللغة أي العلم الذي يعلم به معاني المفردات يحتمل بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما متنها والمراد بالثاني هو تمييز الفصيح من غيره (قوله أو يدرك بالحس)

وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الأصل وأن الأصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وأن عكس ذلك خلاف وهو الأصل وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الأصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف إلخ والمراد بالحس الحس الباطني وهو القوة المدركة للطائفة الكلام ووجوه تحسبته المعبر عنها فيما بالذوق لا لجل أن يوافق ما مريم من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح فاعده الذوق تقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعيدا أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير وليس المراد بالحس حس السمع والاخالف مامر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة السمع

وهو ماعدا التعميد المعنوي * وما يحتز به عن الاول أعنى الخطأ

(قوله كالمتنافر) أى سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله ان مستشزرا) هذا فى تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أى ما بين) أى التمييز الذى بين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) عبر هنا بأوه شاكلة للوصف والافالظاهر الواو لان الضمير راجع لما بينة بالجميع أعنى بين ويدرك (قوله فقدسها الخ) أى لان فضيته أن كل ماعدا التعميد المعنوي يدرك بالحس وليس كذلك بل الدرك بالحس بعض ماعداه لاجمعه ويحتمل أن وجه السهو أنه يورهم أن التعميد المعنوي يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعميد المعنوي يدرك (قوله أى أوما هو فلا يدرك بالحس) (١٤٩)

وهو محتمل لادراكه

بالعلوم السابقة أى

وحيث فلا يكون محتاجا

للم البيان ابيان التعميد

المعنوي مع أننا بصدد بيان

الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله

اذ لا يعرف الخ) هذا لتعديل

لاستثناء التعميد المعنوي

(قوله تمييزا للسالم) أى متعلق

بتميز السالم (قوله فعلم

أن مرجع البلاغة) أى

بعض مرجعها وهو تمييز

الفصيح من غيره وقوله

بعض مبين أو بعض مبين

متعلقه وهو الغرابة

ومخالفة القياس وضعف

التأليف والتعميد اللفظي

وقوله وبعض مدرك بالحس

أى مدرك متعلقه وهو

التنافر سواء كان فى الحروف

أوفى الكلمات (قوله وبقي)

أى من المرجع الاحتراز

الخ أى فانهما غير مبينين فى

علم ولا مدركين بالحس

فست الخ (قوله وبقي

الاحتراز عن الخطأ) أى

كالمتنافر اذ به يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما بين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فاضمير عائدا الى ما ومن زعم أنه عائدا الى ما يدرك بالحس فقدسهاسهوا ظاهرا (ماعدا التعميد المعنوي) اذ لا يعرف تلك العلوم والحس تمييزا للسالم من التعميد المعنوي من غيره فعلم أن مرجع البلاغة بعضه مبين فى العلوم المذكورة وبعضه مدرك بالحس وبقي الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعميد المعنوي فست الحاجة الى عاملين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعانى للاول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (وما يحتز به عن الاول أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهو ماعدا التعميد المعنوي) يعنى أن كل ما يخل بالفصاحة مما سوى التعميد المعنوي يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعميد المعنوي وهو مما يخل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فست الحاجة الى فن يعرف به التعميد المعنوي ليكمل العلم بأحد مرجعي البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطأ فلم يدرك منه شىء بالعلوم ولا بالحس فست الحاجة الى فن ثان يعرف منه ما يحتز به عن الخطأ فى التأدية وانما ست الحاجة الى ما تكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز فى بلاغته وإدراك اعجاز القرآن المقوى للإيمان نهاية الأمل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكد فى العمل فالضمير فى قوله وهو ماعدا الخ عائدا على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضى أن ماعدا التعميد المعنوي مما يخل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضى أن تلك العلوم لا يحتاج اليها إدراك شىء ماعدا التعميد المعنوي وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الأ أن يقدر أن المعنى ماعدا التعميد المعنوي لا يدرك بتلك العلوم وهو متكاف ولهذا قيل انه سهو ظاهر * ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أتبع ما تقدم مس الحاجة اليهما فى تسهيل ادراك مرجعي البلاغة فقال (وما يحتز به عن الاول) أى والعلم الذى به يدرك ما يحتز به عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وهو ماعدا التعميد المعنوي) أى من تنافر الحروف والتأليف (١) وضعف التأليف وقوته لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من النحو لانا نقول المعنى يتعقد بهود الضمير على متأخر لفظا ورتبة الأ أنه يرد عليه حيثئذ أن ذلك من النحو وأنه ليس بحس لفظي لان الدعي ان ضرب غلامه ز بدا تعقيد لفظي لامعنوي ففيه نظر وقوله (وما يحتز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

الذى هو المرجع الاول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعميد المعنوي أى الذى هو بعض المرجع الثانى (قوله فست الحاجة) أى دعت وحملت (قوله مفيدين لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) أى الى كونهم وضو عاملين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والمراد بالاشارة الذكر والا فهو مصرح لامشير (قوله وما يحتز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطأ وعلم المعانى لا يحتز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطأ والجواب أن فى كلام المصنف حذف مضاف أى عن متعلق الاول فقول الشارح أى عن الخطأ تفسير لذلك المقدر

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خال فتأمل وحرر كتبه مصححه

هو علم المعاني وهو ما يحترز به عن الثاني أعني التعميد للمعنوي هو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعاني) ان أريد به القواعد فالامر ظاهر وان أريد به الملائكة والأدراك احتيج الى تقدير مضاف أى فوضوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده (قوله لسكان) مصدر من الكينونة وهى التحقق والوجود والذى مصدر بمعنى الزيادة والمراد بالاختصاص التعلق أى لوجود زيادة تعلق لها بالبلاغة وإنما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الحطائي تأدية المعنى المراد وتميز الفصيح من غيره والشئ الأول إنما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بجزيد والنشء الثانى كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الأول بأن المراد بقوله مز بداختصاص لهما أى لمجموعهما لا لكل منهما وعن الثانى بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور (١٥٠) بخلاف النحو مثلاً فإنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل

منه تبعاً والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعراباً وبناءً وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها لأمرين الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة والأول موقوف على علم المعاني والثانى موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لكون التعلق مشتركاً إلا أن تعلق مجموع علم المعاني والبيان بهما لا يمدن تعلق غيرها وذلك لأن علم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال

علم المعاني وما يحترز به عن التعميد المعنوي علم البيان) وسما هذين العلمين علم البلاغة لمكان مز يد اختصاصهما بالبلاغة وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة أنواع البلاغة الى علم آخر فوضوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر فى علم البلاغة وتوابعها انحصر

هو (علم المعاني) وسمى علم المعاني لان ما يدرك به معان مختلفة زائدة على أصل المراد (وما يحترز به عن التعميد المعنوي) أى والعلم الذى يدرك به ما يقع به الاحتراز عن التعميد المعنوي هو (علم البيان) وسمى علم البيان لان له مز يد تعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان به يعرف اختلاف طرق الدلالة فى الوضوح والبيان على ما يأتى فى تعريفه ويسمى العلمان علمى البلاغة لان لها مز يد اختصاص بالبلاغة أما فى المعاني فواضح لان يعرف ما يطابق به الكلام مقتضى الحال من حيث هو كذلك على ما يأتى وبالبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما فى البيان فلأنه وان كان مفاده وممرته معرفة ما يزول به التعميد المعنوي وهو مما تتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلاً الذى هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمسها بخلاف النحو فالحامل تصحيح ما يورث به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلاغة بخلاف إزالة التعميد المعنوي لا يتعرض له الامن له طموح للبلاغة وأيضاً الاحوال المقدره فيه من فوائدها الاكثرية جعلها لمطابقة مقتضى الحال كالحجاز والحقيقة والكنية ولو لم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الاحوال المذكورة فى النحو وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع أشار به الى أنهم قد احتاجوا الى ما يعرف

علم المعاني وما يحترز به عن التعميد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن فى اطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظراً لان الراغب قال فى كتاب الزرعة الى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لاحقيقة ولا مجازاً وقد يحدش فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

وأما فى البيان فإنه وان كان مفاده وممرته معرفة ما يزول به التعميد المعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو والصرف واللغة فإنه يزول بالأول ضعف التأليف والثانى مخالفة القياس وبالتالى الغرابة لسكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعميد المعنوي من المشتمل عليه الذى تتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الأول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعميد اللفظي من المشتمل عليهم فلهذا ليس مقصوداً بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان تتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقاً بهما من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وإنما كان لها مز يد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبعثان الاعلى ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على العلول لاصلة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاحتجاجوا أى ثم احتاجوا لعلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضوا لذلك) أى لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) أى الطرق والامور التى يحصل بها تحصيل الكلام

وكثير من الناس يسمى الجميع علم البيان وبعضهم سمي الاول علم المعاني والثالث علم البيان والثلاثة علم البديع

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله مقصوده) أى مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالكناية وتخيلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تنمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعاني فلائنه يعرف به المعاني التي يباع لها الكلام وهي المدلولات العقلية للسماتة بخواص التراكيب (١٥١) وأما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلائنه يعرف به

بيان ابراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات وخفائها وأما

وجه تسمية الثالث بالبديع

إما لبداعة ما اشتمل عليه

من الوجوه أى حسناتها وإما

لانه لما لم يكن له مدخل في

تأدية المعنى المراد الموضوع

له أساس الكلام صار أمرا

مبتدعاً أى زائداً وأما وجه

تسمية الجميع بعلم البيان

فلائنه البيان هو المنطق

الفصيح العرب عما في

الضمير ولاشك أن العلوم

الثلاثة لها تعلق بالكلام

الفصيح المذكور تصحيحا

وتحسينا وأما على الطريقة

الثالثة فوجه تسمية الاول

بالمعاني يعلم مما تقدم ووجه

تسمية الاخيرين بالبيان

فلتعلقهما بالبيان أى

المنطق الفصيح أو غلب اسم

الثاني على الثالث وأما

مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الأول علم المعاني و) يسمى (الاخيرين) (بمعنى البيان والبديع) (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

به أوجه تزيد حسنا لحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم البديع لان مفاده بديع الحسن ظريف الاستعمال وفي هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لان وضع الكتاب في علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمى الجميع علم البيان) أى والكثير من أهل الفن يسمى جميع الفنون علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير (وبعضهم) أى وبعض الناس (يسمى الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تعليقا للبيان المتبوع على البديع التابع (و) بعضهم (يسمى) العلوم (الثلاثة) من المعاني والبيان والبديع علم (البديع) لان البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه التسمية وهي لا تخفى على التأمل ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماؤها ناسب ذكرها في التراجم بطريق العهد لان العهد يكفي فيه الذكر الضمني كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعاني ولو كان معلوما مما قبله ليناسب الفنين بعده والاخبار عنهما صحيح لطول العهد وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعاني رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمره البيان هي الاحتراز (ومنهم من يسمى الجميع علم البيان) لما في كل من معناه اللغوي وهو الظهور (ومنهم من يسمى الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيرا في كلام الزمخشري في الكشف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشري عند قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من صنعه البديعية ص ﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداعة مباحثها أى حسناتها لان البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أولانه يعرف بها أمور مبتدعة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذي يعرفه الخاص والعالم وتلك الامور كالخصوصيات والمجاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول علم المعاني) أورد عليه أن هذا إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك لانه قال أولا وما يحتترز به عن الاول أى الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحتترز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعاني فبقوله بعد ذلك الفن الاول علم المعاني إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للمعلمين

الاخيرين لأوقع الحمل هناك وأجرى ما هنا عليه لتسكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والأحسن ما قاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحتز به عن الاول الخ بل المراد بقوله انهن الاول أى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثاني والثالث ولما كان مظنة أن يقع اختباه في أن الفن الاول والثاني والثالث أى شئ هو وحمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك أن الحمل مفيد وان دفع ماسبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغي أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد علم من قوله قريبا وما يحتز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني والمعلوم بحمل محكوما عليه ولا يقال ان المعارف عدم كون المسند أعرفا من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعاني خيرا خلافا للمعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بال وعلم المعاني معرفة بالعلمية والعلم أعرف منه لاننا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول ال المهدي في حكم علم الشخص ولا يصح أن يحمل الفن الاول خيرا مقدا وعلم المعاني مبتدأ مؤخرا لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فانمعه حين يستوى الجزآن * عرفاً ونكراً عادى بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أى القضايا الكافية لانه جزء من المختصر الذى هو اسم للالفاظ المخصوصة على ماسبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل أن يراد به الملكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم القواعد والاصول التى هي قضايا كافية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم الملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدا وقد يجب بأن الحمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ أى القضايا الكافية التى هي الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاولتها ولا يرد أن الاسناد المجازى عند الصنف خاص باسناد الفعل أو مافى معناه غير ماهوله فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ما هوله فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتى (١٥٢) وما ذكره العلامة الحفيد وتبعه الغنيمي من أن العلم عبارة عن المعاني

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المعنوى وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها ليترك غيره وثمره العلم الثانى انما تعبير بعد حصول ثمره الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثانى باعتبار مرجعه وفائدته في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها في باب البلاغة بدون اتقاء التعقيد المعنوى

والحمل غير صحيح وأجاب بأن الاسناد مجازى أو يجب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف امانى الأول أى ما أول الفن الاول علم المعاني أو فى الاخير أى الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبوعه حمل

الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك ينحصر في ثمانية أبواب من انحصار الشكل في أجزائه اذ من المعلوم أن الابواب الثمانية ألفاظ فاذا كانت الاجزاء ألفاظا وقضايا كان الشكل وهو علم المعاني كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أنه أنسب بكلام المتن حيث قال سابقا وما يحتز به عن التعقيد المعنوى علم البيان اشارة الى أن العلم المعاني والبيان وازافة العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العلم الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النسبة اللفظية وهى المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النسبة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حمله أن ثمره علم المعاني وهى رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمره علم البيان وهى ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والختفاء من حيث انه لا يعتمد بذلك الايراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والختفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمره البيان متوقفة على ثمره العلم المعاني وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيتين ثمرته وثمره علم المعاني التى يتوقف عليها ثمرته لان التوقف على التوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شيتين وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم المعاني لذلك وضعا والحاصل أن ثمره علم المعاني التى هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط بها لانه المقصود منه حتى كأنها هو وهى تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها ويتوقف على غيرها أيضا كما ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والختفاء وما يتوقف عليه الشئ يشبه جزأه بجماع التوقف عليه في الجملة فتلك الرعاية وذلك الايراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصود منه كالجزء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءا حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنهما شئ آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق حلكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت

هذا فقول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضوعين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال لأنها ابتدائية محضة لان مجرور هاليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئاً من البيان أى متصلاً به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئاً من المركب أى متصلاً به وملخصه أن اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزءاً له بخلاف توقف البيان على المعاني ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هرون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال أى التى هي ثمرة المعاني لان المعاني كما قال المصنف علم يعرف به أحوال اللفظ العربى الخ وثمره ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لا ما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فعلم أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن أن يوجد في شخص ملكة يعرف بها أحوال اللفظ العربى من حيث (١٥٣) ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل

من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) أى من حيث انها شرط في الاعتداد بثمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركباً من اعتبار المطابقة وايراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار في كلام الشارح

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان معز يادة شىء آخر وهو ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها

الذى انما ينتفى بمعرفة ايراد على الوجه المقبول وان أريد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل المتبادر أن البيان هو الذى يكون للمعاني كالجزء لان مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التى هي شرط في البلاغة التى هي المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعاني أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة ايراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد انتفاء التعقيد المعنوى عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول أى من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا فلا تستلزم في باب البلاغة معرفة المطابقة في الجملة لمقتضى الحال كاستلزام الكل الجزء ولا تستلزم معرفة المطابقة معرفة هذا ايراد وهذا كاف في مناسبة التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفي التعقيد المعنوى والا فهو ملازم لمعرفة ايراد المذكور ومعرفة المطابقة في باب البلاغة لاتم الا بذلك فيعود الأول تأمل ثم لما كان الطالب مسائلاً ينبغي له علمها بجهة تجمعها ليأمن من تضيق وقته فيما لا يعنيه قدم التعريف الجامع لمسائل الفن فقال (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها على ادراك أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة في الفن توجب ممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

(٢٥ - شروح التلخيص - أول)

ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وانما هى شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحثية وأما الشىء الآخر الذى هو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحثية (قوله المعنى الواحد) أى كشيء الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان الكاب وتارة بقولك زيد كثير الرماذ وتارة بقولك زيد هزيل الفصيل وتارة بقولك رأيت بحراً في الحمام يهطى والحال أن الرئى في الحمام زيد (قوله في طرق) أى بطرق (قوله ملكة) أى كيفية راسخة وانما قيدنا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة إلا بعد الرسوخ اذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) أى على استحضار ادراكات واستحصاها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختار صاحب المواقف وغيره من المحققين إلا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده في الحافظة ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلاً واضع هذا الفن وضع عدة أصول مستنبطة من ترايب البلقاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الأصول التى عنده متى أراد ويتمكن أيضاً من استحصاها ما كان مجهولاً له من جزئياتها وذكراً لامة عبد الحكيم أن المعتبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصاها ما بقى فليس بمعتبر

فيها والى هذا يشير كلام الشارح في الطول (قوله على ادراكات جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي يتصف بهما انما هو المدرك كالانسان وزيد وحيدئذ فالمناسب ان يقال يقتدر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أى يقتدر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقد يقال انه لاحاجة لذلك لان ادراك الجزئي جزئي حقيقي لان جزئية المدرك بالفتح تستلزم جزئية الادراك ثم المراد بالادراكات الجزئية الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أى القواعد الكلية مثلاً قولنا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصل كل من يستحضر بالملكة وفرعه الاستفادة بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام الملقى لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هي القضايا التي موضوعاتها جزئية وهي مغايرة لأحوال اللفظ العربي كالتأكيذ الواقعة في هذا الكلام والايجاز الواقعة في هذا الكلام والاطناب الواقعة في هذا الكلام وهكذا في غيرها من القواعد والقواعد المقابلة للملكة يعرف بها جزئيات الأحوال (١٥٤) بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ

فيانهم من التصديق بأن هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا الشخص الذي هو حاله ومعرفة الجزئيات تتناول تصورهما والتصديق بحالهما فالتصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة له فصح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

على ادراكات جزئية ويجوز أن يريد به نفس الأصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات قل

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بها ما يدخل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلا نعرف بممارسة هذا الفن أن هذا المقام المخصوص يناسبه هذا التأكيذ أو هذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف في فن الفقه أن هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح أو غير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التذكرة للحصولها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصل عن استعمال مقتضى تلك القواعد بنفسها أو ما ينسب وينضاف إليها وظاهر هذا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها عملاً بذلك الفن لانها بالنسبة إليها ليست جهة ادراكها بل جهة استحضارها فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد عملاً لان العلم يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهي علم باعتبارها ولوقيل بأنها علم باعتبار القواعد أيضاً ما عدل هو الواجب لانها جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعلم القواعد اذ بها تدرك جزئياتها واذ علم أن المراد بحصول

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا في التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف ومحل المنع اذ لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الأول وتصدير هذا بيجوز يقتضى أن هذا مرجوح والراجح الأول مع أن الأمر ليس كذلك اذ الراجح انما هو هذا الثاني لان الكثير في استعمالهم اطلاق العلم على الأصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضاً المناسب لقوله الآتي وينحصر في ثمانية أبواب المعنى الثاني لان المنحصر في الأبواب انما هو الأصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثاني لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الأول ويرتكب في قوله وينحصر الخ الاستخدام أو يجعل في الكلام حذف مضاف أى وينحصر متعلقه وهي المدركات في ثمانية أبواب كذا في الغنيمي والحفيد والذي ذكره العلامة عبد الحكيم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر في العرف من اطلاقه بمعنى الأصول كما صرح به في التلويح فحمل اللفظ عليه أولى ولهذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الأصول يجوز الى تقدير مضاف في قوله يعرف به أى بعلمه لان العلم بمعنى الأصول لا يصير سبباً في المعرفة إلا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطلق عليه أيضاً لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على حد هذا خلق الله أى مخلوقه وذلك لان العلم في الأصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهي معلومة وأشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله واستعمالهم المعرفة في الجزئيات) أى والعلم في الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة في قوله يعرف به الخ ولم يعبّر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أى ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ في الجزئيات أى وأحوال اللفظ العربي كالتأكيذ كيد هذا الكلام وتقديم السندي فيه وتأخير جزئيات فينا سبب المعرفة لا العلم (قوله في الجزئيات) أى في ادراكها تصوراتها أو تصديقاً بحالها أى واستعمالهم العلم في ادراك الكليات تصوراتها أو تصديقاً بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون علم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات واللعرف بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب العلم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي) اعترض بأن في التعريف دورا وذلك لأن أحوال اللفظ العربي أخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهي لا تعرف إلا منه فهي متوقفة عليه ويوجب بأن الجهة منفكة لأن العلم متوقف عليها من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل معرفتها بدون ذلك لأن المراد بمعرفة الأحوال التصديق بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التآكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالسند اليه أو أحوال -جملة كالفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة فانها قد تكون أحوالا للجملة واحترز باضافة الأحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن النطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المكاف وهكذا (قوله يستنبط منه) أي يستخرج منه والتعبير يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة لا على تفسيره بالقواعد وذلك لأن الملكة يستنبط بها الامتها اللهم إلا أن تجعل لفظه من السببية أي يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعدي (قوله كل فرد فرد) قيل الاولى (١٥٥) حذف فرد الثاني لاستفادة الاستغراق من قوله كل فرد ورد بأن هذا

(يعرف به أحوال اللفظ العربي) أي هو علم يستنبط منه ادراك جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الأحوال المذكورة بمعنى أن أي فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التي بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الأحوال التي ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علم النبيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفي في تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقيها مثلا ولا يقال ان اشتراط علم كل مسألة في التعريف لا يصح واشتراط البعض العين لا دليل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لاننا نقول ليس المراد واحد من هذه بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بيعرف لان المدرك كما يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبراع

الاستعمال شائع في كلام العرب فيكثرون الشيء مرتين اشارة لاستيعاب جميع أفراد المجموع بمنزلة شئ واحد يقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أي كل فرد فرد أي كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم أفاده السبراي

وفي كلام الحفيد أن فردا الثاني بمعنى منفرد لاول أي كل فرد منفرد عن الآخر أي معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لا على سبيل الاقتران وأما ما في الفري من أن الثاني توكيد لفظي لاول ففيه أن التوكيد اللفظي لا بد أن يكون الثاني عين الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى أن أي فرد يوجد منها) أي حاولنا ايجادها منها أمكننا الخ وليس المراد أن أي فرد وجد بالفعل ادلائمه التعمير بالامكان كذا فرر بعض الاشياخ ويصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد يدخلنا من هذه الأحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أي فرد الخ) أتى بهذا اشارة الى أن الاستغراق عرفي وأن المراد امكان المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعاني يعرف به أحوال اللفظ العربي أن أي فرد من الأحوال حاولنا ايجادها أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الأحوال بتامها توجد في تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لانهاية لها ويستحيل وجود مالانهاية له ومعرفته ولا أنها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع مالانهاية له وهذا المراد اندفع ما قال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعروف في احتمالاته الاربعة فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعاني واما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحدا عالما بالمعاني لان أحوال اللفظ لانهاية لها ومالانهاية يستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما أن يريد البعض المطلق فيلزم مالمزم على تقدير ارادة الجنس واما أن يريد بعضا معينات نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معين في الذكر فيلزم التعريف بالمجهول واما أن يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتنكير والتأكد والتجريد وكأحوال الاسناد أو المسند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب أننا نتخار الاستغراق لكن المراد العرفي به لا الحقيقي [ويريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أي بتلك الملكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

أبو عمرو رحمه الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم * وقال السكاكي علم للمعاني هو تتبع خواص تراكيب

إشارة إلى أن الصلة تجرت على غير من هي له وكان الواجب الإبراز الآن يقال أنه جرى على المذهب الكوفي وكان الأولى للشارح أن يقول أي اللفظ ليسكون تفسيراً للضمير المستتر والافظاظهره أن المصنف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه إلا في مواضع معلومة ليس هذا منها (قوله مثل الاعلال والادغام) إن قلت هذا يقتضي أنهما يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك إلا ترى أن أصل المعنى يستفاد عند الفك أيضاً كما في قوله الحمد على الأجلل وحينئذ فالأولى إسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الأصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذاً من اللفظ الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك لا بد الخ) أي وذلك كالجمع والتصغير والنسبة فإن هذه الأحوال إنما تعرف من التصريف أو من النحو واعترض بأن هذا يتناول أحوال اسم الإشارة من كونه للتقريب نارة ولغيره أخرى مع أن هذه إذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويحجب بأن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث أنه يؤدي به أصل المعنى فلم اللغة يبحث عنها أي عن أحوال اسم الإشارة من حيث أنه يؤدي بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث أنها مطابقة لمقتضى الحال فإذا أشار المتكلم بهذا الموضوعه للتقريب استفيدان للتكلم قصد التقرب لاقتضاء الحال إياه وإذا أشار بذلك التي للبعد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال إياه فالبحت عن هذه الأحوال التي لاسم الإشارة من حيث أفادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال إياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح (١٥٦) أن يقيد بهذه الحثية ليندفع ما ذكره الآن يقال هي مرادته

المراد يدفع الإيراد على ما فيه من خلاف (قوله) وكذا المحسنات البديعية) أي إذا لم يقتضها الحال والأ فلا تخرج من التعريف بل تكون داخلية فيه بالحثية المرادة لأنها من أفراد المعرفة (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال إن قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي

يتبادر منه أن المراد بالمعرفة المعرفة التصورية لأنه أسند المعرفة للفردات وهي الأحوال فيقتضي أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتمريف والتنكير والتأخير وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الأحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فمعنى كلام المصنف أنه علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد إليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الأحوال أي على جزئياتها بأن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الأحوال ومحموله الحثية أفاد ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث الخ) هذه الحثية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية مانه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لأنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها بأن تتصور به فقط فهذه الحثية للتقيد فإن قلت إن الحكم هنا هو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل معلقة بأحوال اللفظ قلت الموصول وأصله كالشيء الواحد ومما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي كما هو المتبادر من كلام المصنف لکن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية الذي هو متبادر من المصنف أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بها مداني التعريف وغيره من الأحوال لأن يكون نفس تصور المعاني المذكورة واجب بأن في الكلام حذف مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ وإضافة معاني للتعريف للبيان والتمريف كون اللفظ معرفة والتنكير كون

الكلام في الافادة وما يتصل به من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره وفيه نظر لاذ التبع ليس يعلم ولا صادق عليه فلا يصح تعريفه بشيء من العلوم به ثم قال وأعني بالتركيب تراكيب البلغاء ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرفها في كتابه بقوله البلاغة هي بلوغ المتكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التركيب حقها وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فإن أراد بالتركيب في حد البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر فقد جاء الدور وإن أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيره مهم لم يبين مراده به

اللفظ نكرة وكذا الباقي (قوله وبهذا) أى بما ذكر من الحيثية (قوله من هذه الحيثية) أى بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وإن كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيث إن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحيث فلا يكون من علم المعاني (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الانتكاح مثلا ومقتضاه هو الكلام السكلي المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالطابفة ظاهرة لأن اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص طابق الكلام السكلي بمعنى أنه صار فردا من أفرادها وعلى هذا فمقتضى كلام المصنف أنه علم يعرف به أحوال اللفظ من حيث إن بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أى فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله

المنكيف) أى التصف بصفة مخصوصة (قوله على ما أشير إليه في المفتاح) حيث قال فيه في تعريف علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل به من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها من الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره فهذا يشير إلى أن مقتضى الحال هو الكلام المنكيف بتلك الكيفيات ووجه الإشارة في ذلك أن الذى يذكر أن

وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان إذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد بأحوال اللفظ الأمور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق الكلام السكلي المنكيف بكيفية مخصوصة على ما أشير إليه في المفتاح وصرح به في شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتركيب العربية وكالحسنات البديعية لأنه إنما يؤتى بها بعد حصول المطابقة بغيرها وخارج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لأن الأمور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بأنواعه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث إنه يطابق بها مقتضى الحال وإذا اعتبرت من تلك الحيثية كانت من هذا الفن وإنما ذكرت من حيث ما يقبل منها لا مالا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وأصول شروط المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوي وإنما خرج بما ذكر لأن المراد

علم البيان نسبة المفرد إلى المركب ولذلك قدم عليه قلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم بذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسيأتى تحقيق هذا الموضوع وما عليه أول علم البيان وقوله عام جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتمييز لا يحتمل التقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها إلى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر في ثمانية أبواب فإن المنحصر المعلوم لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أى كلها وإنما قال يعرف ولم يقل يعلم لأن الأحوال التى يندب العرفان

هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذى يذكر أنما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فإن الموجود إنما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت الماهية متوحدية في ضمن أفرادها ووصف بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيًا وحسيًا إنما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة في هذا المشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الأفراد ووصف بوصف أفرادها وهى الحسوسية ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالمذكورة والسموعية فإنها من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات المذكورة أو سموعية بهذا الاعتبار فلماذا جعل كلام المفتاح إشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قل العلامة الشيرازى في شرح قول صاحب المفتاح وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة المتعام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال إن المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك المقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال

(قوله والتنكير) أى وغير ذلك وإنما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى القياس على ماسبق (قوله على ما هو) راجع للنفي وقوله ظاهر عبارة المفتاح أى في غير تعريفه لعلم المعانى كقوله في بعض المواضع الحال مقتضية للتأكيـد لذلك لا حذف للتعريف للتنكير الى غير ذلك فان هذا ظاهر في أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وإنما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الحذف للمضاف أى المقتضية لذى التأكيـد واذا علمت أن كلام السكاكي في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعانى ظاهر في أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال أن قوله في تعريف علم المعانى على ما مقتضى الحال ذكره يمتثل أن المراد به ذكر الوجه المقتضى بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ايراده في الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحتمل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام السكلى أن الباعث على اعتبار الحوض في الكلام قديكون غير الباعث المقتضى لافادة أصل المعنى كما اذا كان مخاطب بليدا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا الاصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضى تأكيدا فان لم يتجدد الا ذلك التأكيـد فذلك المنجدد وهو مقتضى الحال الثانى فلو اقتضى الحال الثانى كلاما أيضا لزم اتحاد الحالتين لاتحاد المقتضيين مع أنهما متغايران فبطل كون مقتضى الحال الكلام السكلى كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال مقتضى الحال الاول الكلام السكلى المقتصر فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثانى السكلى المكيف (١٥٨) بالتأكيـد (قوله والا لمصاح) أى وان لا زرد بمقتضى الحال الكلام السكلى

بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر المفتاح لما صح القول بأنها أى تلك الكيفيات أحوال (قوله لانها عين مقتضى الحال) أى وحينئذ فيانم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقوله كمثلان زيد قائم للتنكير طابق بسبب ما فيه من التأكيـد مقتضى الحال وهو التأكيـد أى واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد

والنعرىف والتنكير على ما هو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا لمصاح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانه عين مقتضى الحال وقد حقهنا ذلك في الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيـد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربى مجرد اصطلاح

ان هذه الاحوال تعرف في هذا القرن من حيث انها يطابقها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها مجرد تصور معانيها فان معانى التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت في فن آخر وما ذكرنا من هذه الحديثه نخرج بذلك علم البيان كما قررنا ثم انه ينبغي أن يفهم الكلام على معنى أن هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجودة هي فيه جزئيات كلام كلى هو مقتضى الحال مكيفا بتلك الكيفية وقد تقدم أن مقتضى الحال كلام كلى مكيف بكيفية كلية ومطابقة

هنا إليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكليات لشبهها بالركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق المصنف ابن سينا في حده للطلب بأنه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعى تقدم جهل فلا يوصف بها البارى عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضى أبو بكر فى التقرىب بالارشاد بأن المعرفة تستدعى تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعى تدقيقا وتأملا دون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه ولا يقال عام الله ولا يقال عرف نقله الراعى

بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكيـد الخصوص بان مثلاً في إن زيدا قائم ومقتضى الحال الخصوصيات الكلية فى كذا كيد الكلام مطلقا ولا مانع من أن يقال ان زيدا قائم قد طابق ووافق بالتأكيـد الخصوص مطلق التأكيـد من حيث اشتباهه على فرد من أفراد عدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربى غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكيـد وعدمه والقصر والمجاز والحقيقة العقلية فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير لاند فيقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعانى وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الآن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بالواسطة كالبياض القائم باليدفانه وصف للذات بتامها بواسطة كون اليد جزءا من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أى مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أى لأنه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله تخصيص اللفظ) أى المبحوث عن أحواله فى هذا الفن باللفظ العربى والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربى لاخراج غير العربى لأن أحوال اللفظ غير العربى أيضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولو يرتفع شأنه لكن فى كون التخصص اصطلاحا نظر لأن الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر مهور بينهم فى لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

(١) فيها كذا فى الاصل ولعل المناسب فيه أى هذا الفن كما هو ظاهر كتبه مصححه

كلام جزئي فكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئي ذلك الكلي لصدق الكلي عليه عكس ما يقال ان الكلي يطابق جزئيه وقد تقدم بحقيقة وأمان قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم أن بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لأنه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى وبها يحصل التوافق لزم ما ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلامين المتطابقين كون أحدهما كليا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشيء لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية أن تميز احدهما كليا والآخرى جزئية فيصح التوافق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيدهم من جملة أحوال اللفظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة في التذنب وذكر الآمدى في أ بكر الافكار نحوه وقال الراغب أيضا ناعرفة تتعلق بالبسيط والمركب بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لاعلمته اه وهذه العبارة توهم اطلاق اسم البسيط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول العلم يتعلق بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال اللفظ أخرجه ما يعرف به أحوال غير اللفظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعاني يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فانه معنى لان الرجوع في ذلك انما هو الى اللفظ وقوله العربي ليخرج غيره فانه انما يتكلم في قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعاني يمكن تنزيلها في كل امة على قواعد تلك اللغة ولم يذكر هذا القيد في علم البيان وفي كتاب أفضى القرب لقاضى التنوخي ما يقتضى أن النصاحة لا تكون الا في كلام العرب والبلاغة تكون في جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها تنافر الحروف والغرابة ومخالفة قياسها فاذا أخلصت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حد فصاحة الكلمة وقوله التي بها يطابق مقتضى الحال قال الخطيب يخرج علم البيان والبديع قال وفيه نظر لان النصف فسر مقتضى الحال بالاقتدار المناسب ولا شك أن العلوم الثلاثة داخله في ذلك (قلت) يخرجها قوله يطابق فانه قدم العمول فأفاده الاختصاص والاحوال التي لا يطابق مقتضى الحال إلا بهي التي في علم المعاني وما في العلمين بعده يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التي بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان المنطق خرج بقوله اللفظ لان المنطق وان بحث فيه عن اللفظ لكن معظم النظر فيه في المعنى وقيل انه لا يخرج واليه يشير كلام الشيرازي في شرح المفتاح وهو علم أن الصنف عدل عن حد المفتاح وهو قوله تنبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بهما من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره وأورد عليه أن التبع ليس بعلم وانه قال اعنى بالتركيب تراكيب البلغاء ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هي بلوغ التكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان أراد بالتراكيب في هذا الحد تراكيب البلغاء فقد جاء الدور فان لا نعرف حد المعاني حتى نعرف تراكيب البلغاء ولا نعرف تراكيب البلغاء حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد تعرف به توفية خواص التراكيب حقها وان لم يكن أرادها فالحد غير مفيد قلت أما قوله التبع ليس بعلم فصحيح فان العلم من مقولة الانفعال لانه انفعال النفس والتبع من مقولة الفعل فهما متمايزان ضرورة انما التبع من غير واضع العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتبع العلم فاطلاقه عليه من اطلاق السبب على السبب ويشهد له قول السكاكي في آخر علم البيان واذا قد تحققت أن المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام لسكن ليس هذا جيدا لانه استعمال مجاز في الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك في روض الاذهان هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

انصرف للعربي على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لاستغنى عن التقييد كما بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أى القواعد السماة بهذا العلم فهو خير ثان وقوله انما وضعت لذلك أى انما أسست للبحث عن ذلك أى عن اللفظ العربي أى عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافي جريانها في كل لغة

وهي لفظ كانت أحواله من التأكيذ وغيره مثلاً متعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التي طرفها من جنس اللفظ بواسطة أن المتعاقب طرف الشيء متعلق بذلك الشيء فلا يرد ما يقال من أن الاسناد معنى فأحواله أحوال المعنى لأحوال اللفظ المذكورة في تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهي منه ثم أشار إلى أن المقصود من الفن منحصر في ثمانية أبواب ليقف طالبه على معانيه من تسمية الأبواب في الجملة فإن ذلك مما يزيد الحرص فيه والبصيرة في أموره ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد

بالتتابع قال بعضهم المراد بالتتابع انتقال الذهن فيكون حداً للعلم وفيه نظر فإن الانتقال أيضاً ليس علماً وسؤال الدور لا يرد فلو ورد دور مثله على المصنف في حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة التكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ على العلم ببلاغة الكلام والتحديد بالمجاهر واقع في بلاغة الكلام فلا يتبع أخذ البليغ في الحد ثم هذا السؤال إنما يرد على هذا الحد لأن حد الفصاحة لا البلاغة لأن الفصاحة جزء من البلاغة فلا يذكر في حدها كلمة مشتقة من البلاغة التي هي مركبة من الفصاحة وغيرها وإنما يجيء الإيراد على السكاكي والمصنف من جهة اشتغال الحد على لفظ مشترك ومجاز وذلك نقص في الحدود كما تقرر في علم المنطق الآن بحسب ما عن هذا الحد وعن الذي قبله إن هذا ليس بمحد حقيقي أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز في الحد إذ ادل على معنهما دليل كما ذكره الغزالي في المستصفي وغيره وأورد عليه أيضاً أن قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله في الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ علم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهي لا تلحق بتراكيب البلغاء والحداد على أنها تلحقها وأجيب عنه بأن الاستهجان قد يلحق تراكيب البلغاء وأنه أمر نفسي فقد يكون التراكيب مستحسنات مستهجنا باعتبارين وبأن الاستهجان وأن لم يلحق بالبليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال إن لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لأنه مطوى كما نطوقه بقوله يطابق بصرح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفيها للاحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أي يطابق بها بقى على المصنف سؤال رأيت بخط الوالد وهو أن التعريف إما يذكر جنس المعرفة وفصله أو يذكر فصله أو يختصه مع الجنس أو دونه أو بشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وبغيره تصور الحقيقة والتعريف الذي ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهاتها فالعلم في كلامه مجهول ولو كان المعرفة به معلوماً فإن ذلك لا ينفي جهالته فإن أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وإن أراد أنه علم بمعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك المعلوم السككي ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب في حده التصريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال ابنية الكلمة وقول ابن سينا قبله الطب علم يعرف به أحوال بدن الإنسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج وإذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريفًا بل إخبارًا بما يحصل بهذا العلم من النفع من معرفة تلك الأشياء (تنبيه) قال بعضهم قد يعرف الشيء بأحدى العلل الأربع إما بالعللة الهادية كما يقال الكوز إناء خزفي أو بالصورية كقولنا الكوز إناء شكله كذا أو الفاعلية كقولنا إناء يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إناء يشرب فيه الماء والاحسن في ذلك ما أشير فيها إلى علله الأربع وبعده السكاكي لما في مشتعل على الأربع لأن التبع وهو المعرفة إشارة إلى الفاعلية أعني العارف وخواص تراكيب الكلام إشارة إلى الهادية وفي الأفادة إشارة إلى الصورية وليحتررا إشارة إلى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة إيراد المعنى الواحد في طرق

(١) قوله وما هو مستخرج هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطاً غرر كتبه
مصححه

(قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لإخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلم يزد المقصود لفساد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الأبواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبيضية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني أن انحصار المقصود في الأبواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لا من حصر الكل في أجزائه كما قال الشارح لأن المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود والمنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضيع عليه مرة تقدر المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود أولم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه انما زيد لإخراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود (١٦١) لان المقصود من الشيء غير ذلك الشيء

اذ المقصود من الشيء أمرته المرتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع أنها هور وقد يجاب باختيار الاول ونمى لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك أن علم المعاني عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فجعل العلم متناولا للثلاثة الاول صح جعل من للتبويض ويجعل المقصود جملة المسائل صح

فقال (وينحصر) المقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب)

(و ينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعاني (في ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر الكل في الأجزاء لان الكل لا يصدق على مختلفة ونظيره حد النظر بأنه تركيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصلا فأشير بالامور للعلة المادية وبالترتيب الى الصورية وبالمرتبة للملول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بأنه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويحول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائله فيعرف اشارة الى الفاعلية وهي العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هي الصورية ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلة المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات واما بالعلة الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الا ان افرض أن ذلك الفاعل وتلك الغاية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير الحدود فيكون ذلك تعريفًا رسميًا * واعلم أن الترمذي قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحترز بها الخ لان علمهم بطبعهم وكل ما يكون كذلك لا يكون لغرض لان الاغراض انما تكون في الافعال الاختيارية لافى الأفعال التي بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التي لا لغرض هي أفعال الطبيعة المذكورة في علم الحكمة وهي مبدأ الافعال الذاتية للاجساد من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هي القطرة التي جبلت العرب عليها من التحكك من الكلام من غير احتياج الى تفكير وتدقيق نظر وتعلم ص (و ينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه ومما تقاربتان في المعنى وهذا العلم ينحصر في ثمانية أبواب قالوا

(٢١ - شروح التلخيص - أول) جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح أن يقال الاسناد الخبري المقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالخاصل أن المتعرض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الانفاظ المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل وللأمور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جعلها انما هو العلم وهو المسائل خاصة فالامور الثلاثة داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله أول الفن الاول علم المعاني الآن يقال انه لما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كأنه هو أوفى الكلام حذف مضاف أى بعض الفن الاول علم المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قد يدان العلم لا مقصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل وللأمور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تغليباً لسد انصافها به حيث دونت مع فهمي مقصودة تبعاً بالذات والافعال علم امام اسم للمسائل وحدها أو الملكة كما مر

* أولها أحوال الاسناد
الخبري * وثانيها أحوال
المسند اليه * وثالثها
أحوال المسند

انحصار الكل في الاجزاء لا الكل في الجزئيات (أحوال الاسناد الخبري) و (أحوال المسند اليه)
و (أحوال المسند)

كل جزء كحصر السرير في الخشب والمسامير مع الهيئة لا من باب حصر الكل في الجزئيات كحصر
الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان الكل صادق على كل جزئي ثم بين الابواب فقال أول الابواب
(أحوال الاسناد الخبري) وثانيها (أحوال المسند اليه) وثالثها (أحوال المسند)

ودليل الحصر أن الكلام إما خبراً وإنشاءً لما سيأتي والخبر لا بد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه
ثلاثة أبواب والمسند قديكون له متعلقات إذا كان فلا مثل ضرب أو ماني معناه كامم الفاعل
كقولك أضارب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا
الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة إذا قرنت بأخرى فالثانية إما معطوفة على الأولى أو غير
معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد
لإفادة أولاً ويدخل قوله أولاً فيمن الناقص والمساوي وهذا الثامن فأنحصر في ثمانية أبواب
على ما سبق وقوله ينحصر عائد الى العلم وانحصاره في ذلك لا يصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء
وأما ذكرت التقسيم السابق جرياً على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر الكل في أجزائه بأن يكون
علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الأبواب واحتمل أن يكون من حصر الكل في جزئياته بأن
يكون من علم باباً منها صادق عليه أنه علم المعاني والظاهر الأول بقي هنا شكال وهو أن حصر الكل
في أجزائه لا يمكن لان الحصر حمل الشيء في محل محيط به فالحيط حاصر والمحاط محصور ومظروف
وشأن الكل مع أجزائه على العكس لان الكل محيط بالأجزاء من حيث المعنى فالأجزاء منحصرة في
الكل فكيف يجعل الكل محصوراً فيها وهذا بخلاف التقسيم فان الكل يقسم الى أجزائه كما يقسم
الكل الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث في أول شرح المختصر وقد أورد على الحصر أنه يخرج عنه
الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو هو فان المجموع المركب مغاير لكل من الاسناد
والمسند والمسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هي الراجعة الى الاسناد لانه جزء خبر
يستدعي جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز أن يختص المجموع بحال لا تكون لشيء من أجزائه ثم
لو اعتبرنا ذلك لكان ذكر أحوال الاسناد مغنياً عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استماله
بمعنى الانشاء وليس ذلك شيئاً من الابواب الثلاثة * وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح أن يقرأ بالجر
بدلاً مما قبله ولا بالرفع على التقطع بتقدير هي لأن هذه المذكورات ليست الابواب لان أحوال
الاسناد مثلاً ليست باباً كما أن قولنا الطهارة والصلاة والزكاة معان في أنفسها ليست باب الطهارة
والصلاة والزكاة فلا يصح أن يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حينئذ أن يقدر مضاف محذوف
أو يقدر له ما يناسبه والاحسن أن يقدر تراجمها الآن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون
أحوال الاسناد مثلاً باباً وقدم المسند اليه على المسند تقديماً للموضوع على المحمول وقوله والاسناد
الخبري يحترز عن الانشائي فانه مذكور في باب الانشاء لانه انما تكلم هنا في الاسناد الدائرين بالبتداء
والخبر مثل أنت طالق (قات) هما نسبتان فلي تأمل احداً هاترئة بين المتبدا والخبر والاخرى نسبة
معنوية مدلول عليها بقوله مثلاً طالق وحمل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر في
أحوال الاسناد الخبري الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لى صرحاً وكذلك السكاكي
قات على سبيل الاستطراد وليس مفصوداً له (قوله وأحوال المسند اليه) انما لم يقيد المسند اليه ولا
المسند بكونه خبرياً لان أحوال كل منهما في الانشاء كأحوالهما في الخبر غالباً بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصار الكل في
الاجزاء) أي لأن المقصود
من العلم جملة المسائل التي
في الأبواب الثمانية لا كل
واحد منها (قوله لا الكل
في الجزئيات) أي والا
لصدق المقصود من علم
المعاني على كل باب وهو
لا يصح لأن كل باب بعض
المقصود وهذا يشعر بأن
العلم المنحصر في الابواب
الثمانية القواعد بمعنى
القضايا الكلية لان الابواب
المنحصرة فيها ألفاظ ضرورية
أنها تراجم والمنحصر في
الالفاظ حصر الكل في
الاجزاء يجب أن يكون
ألفاظاً إذا أراد بالعلم فيما
مر الملكة فيقدر هنا مضاف
أي وينحصر متعلق علم
المعاني ومتعلق العلم بمعنى
الملكه هو القواعد بمعنى
القضايا الكلية أو يرتكب
هنا الاستخدام بأن يجعل
الضمير في منحصر راجعاً
للعلم بمعنى القواعد (قوله
أحوال الاسناد الخبري)
هو بالرفع خبر محذوف أي
أولها أحوال ثانياً كذا
ثالثها كذا ويدل له تعبيره
في الايضاح الذي هو
كالشرح لهذا المتن والجل
كلها مذكورة

* ورابعها أحوال متعلقات الفعل * وخامسها القصر * وسادسها الانشاء * وسابعها الفصل والوصل * وثامنها الایجاز والاطناب والمساواة * ووجه الحصر أن الكلام إما خبر أو انشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول المحذوف تقديره أعني أحوال الخو بالجر على أنه بدل بعض من ثمانية أبواب والرابط محذوف أي أحوال الاسناد الخبري من جملتها وعلى هذين الوجهين ففي كلام المصنف حذف العاطف وهو جاز اختياراً عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية للشبه الالهامي على حد ما قيل في الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريفة معرفة مرتبة العدد ودقيق شيء وهو أن الامور المذكورة في مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبري (١٦٣) وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول

وتقطع همزة الثاني أو يفتح

الاول بنقل حركة همزة الثاني اليه أو يكسر الاول قال العصام وفي نظني أنه يتكلم بكسر اللام في الاحوال لاجل التخلص من التقاء الساكنين لام أحوال ولام التعريف بعدها ثم ان وقف على الاول اضطرار اسكن وهذا يعلم أنه ينبغي اسكان ما ليس بمضاف كالقصر أو كان مضافاً لما أوله متحرك كـ أحوال متعلقات الفعل وضافة الاول واعراب الثاني لا يتأني بناء الاول اذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شرح الكافية وهذا الوجه الاخير مشكل اذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفصل ولا عطف الاطناب والمساواة على الایجاز وقد يقال

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الایجاز والاطناب والمساواة) وإنما انحصر فيها (لأن الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لاحتمال يشتمل

ورابعها (أحوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الایجاز والاطناب والمساواة) ثم أشار الى وجه الحصر وهو استقرار في فقال (لانه) أي الكلام

فان أحواله اذا كان خبرياً تغلب فيها المخالفة لحواله اذا كان انشائياً * ثم ليعلم أن المراد بأحوال المسند اليه وأحوال المسند أحوالهما من حيث كونهما مسنداً اليه ومسنداً والافسكل ماسياً في من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال المسند اليه والمسند وليكنها ليست من أحواله من حيث كونها كذلك وإنما كررنا نظ الاحوال في الثلاثة لانه لو قال والمسند اليه فاما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أولاً فان كان من غير تقديرها لزم أن يكون الباب في نفس المسند اليه لاني أحواله وذلك وظيفة النحوي ثم لو أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وان كان مع تقدير المضاف المحذوف أو هم العطف على الاسناد ولا يصح لانه يلزم أن تكون أحوال الاسناد والمسند والمسند اليه واحدة * وقوله القصر هو وما بعده معطوف على أحوال في رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجر على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل في أحوال الاسناد ويدل عليه أيضاً ذكره الاحوال في الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لسكرها في الجميع أو تركها في غير الاول وأيضاً القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتج أن يقول حال القصر وكذلك ما بعده * وقوله وأحوال متعلقات الفعل هي بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لامتعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أمام من جهة التعقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لأعني من حيث المعلولية بل من حيث الذات فمن هذه الحيثية يصح أن يقرأ متعلقات بالفتح ويعني الفعل وما في معناه كما ذكره بعد في الايضاح اذا كان فعلاً أو متعللاً به أو ما

لا اشكال لان الذي قصد عده مجموع العطف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسمها جملة من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أي أو ما في معناه وإنما اقتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) انما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها في نفسها أحوال فلو عبر بالاحوال لزم اضافة الشيء الى نفسه وهي ممنوعة عند البصريين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) انما أتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى أنه باب واحد وإنما تركها فيما تقدم لتلايقهم أنها أحد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الشكل (قوله) وإنما انحصر الخ) انما قدر ذلك اشارة الى أن قول المصنف لان الكلام الخ علة المحذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أي فيكون لحواله المختصة به باب (قوله لانه) أي الكلام وقوله لاحتمال مصدر ميمي بمعنى التحول وهو اسم لاو خبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأ كيد الحكم أي لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك وجود أي لا بد من ذلك واشتمال الكلام على النسبة من اشتمال الشكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاءه ثلاثة المسند اليه والمسند

والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة نامة) خرجت النسبة الناقصة كالتقييدية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس المتكلم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها في ذهن المتكلم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر في الخارج خارجية فاذا قلت زيد قائم فثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله في نفس الامر فالاولى والثانية قائمة بأحد الطرفين والثالثة قائمة بذهن المتكلم اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظرا لاقضائه قيام الكلامية بنفس المتكلم أي ذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجب بأن المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس المتكلم ادراكها لها لأنها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وهذا اندفع أيضا ما يترأى من التناهي بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقضى لقيامها بنفسه وقوله وهي تعلق الخ يقتضى لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوي وهو محصل ما في الحفيد والذي نقله الفريزي عن الشارح أن قيام النسبة التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحلّه كقيام العلم والارادة بمحلّهما وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لا علمها فهي صفة موجودة في ذهن المتكلم وجودا متصلا كصفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق أي ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانزاعه أي ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن ايقاع والانزاع والطلب أمور موجودة في النفس قائمة بها على أنها صفات لها لا على أنها معقولة لها حاصلة صورتها فيها لا تقطع بأنه لا يحتاج في التصديق الى تصور ايقاع والانزاع وبأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصور وهذا لا ينافي ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية اتمام بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها لا ظلها الطلب والايقاع والانزاع وهو (١٦٤) المسمى بالتصديق عند الحكماء، وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل

كلامه هنا أعني قوله وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر بأن يقال وهي ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على

على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي

فلا

النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضى قيامها بها

في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمجنون ومن يتقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهي) أي النسبة التامة التي يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشئيين أي أحد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعني ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في اضرب يازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضى أنها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولها (قوله عليه) أي التعلق (قوله سواء كان) أي ذلك التعلق ايجابا يجوز يدقائم أو سلبا يجوز يدليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس يحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أي متعلق ايجابا أو متعلق سلبا أو اذا ايجاب أو اذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت أي ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أي ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانزاع ادراك اللاوقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية أي فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر معناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أي ذوا ايجاب على مامر والحاصل أنك اذا قلت اضرب زيدا فذنبته طلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا للايجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أي المحكوم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أي ادراك أن النسبة التي بينهما واقعة أي مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أي ادراك أن النسبة ليست بواقعة أي ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) أي مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أي هذا التفسير لا يشمل الخ أي لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أي

إما أن يكون نسبته خارج تطابقه أو لاتطابقه أو لا يكون لها خارج الاول الخبر

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا لايتأتى الا في نسبة الخبر كما سيأتى (قوله فلا يصح) تفرغ على النفي وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره (قوله فالكلام) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء (قوله لنسبته) أى للنسبة المفهومة منه الحاصلة في الذهن (قوله خارج) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين في الخارج أى في الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما في قولك زيد قائم فان ثبوت القيام لا يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار انسامه في الذهن وخارجية باعتبار الحصول في نفس الامر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أولا لأنه لا بد في الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وانما سمي المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها في الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله في أحد) أى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية في أحد الازمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذا دفع ما يتوهم من أن الأخبار الموجبة المستقبلية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية في الحال تطابقها وأن الأخبار السلبية المستقبلية كالها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن العتبر (١٦٥) ثبوت النسبة الخارجية في أحد

الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية في الماضي وان كانت حالية اعتبر ثبوتها في الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها في المستقبل فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله أى يكون بين الطرفين في الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس

فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبته خارج) في أحد الازمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتيين أو سلبيين (أو لاتطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما في الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (خبر)

(ان كان لنسبته) التي هي تعلق أحد الطرفين وهما المسند والمسند اليه بالآخر على وجه التمام وذلك بأن يكون بحسن الشكوت عليه معنى (خارج) فاعل له كان والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تتحقق في الخارج في أحد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بأن تكون في الخارج كادل عليها اللفظ (أو لاتطابقه) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام (خبر) أى فذلك الكلام الذي له تلك النسبة خبر وذلك كقولنا زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هي اتصاف زيد بالقيام في الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا في معناه فقوله أو ما في معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لأدري ما يريد به الآن يريد عمل المصدر وسماه متصلا بالفعل لانه أشد تعلقا به لانه جزؤه فلينظر الآن الزمخشري في المفصل سمي

الامر فهو غير الخارج في كلام المصنف لان المراد بالنسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون تفسيرا لقول المصنف ان كان لنسبته الخوجية مذفكان الاول أن يقول أى يكن لانه تفسير للجزوم محلا أو يقول أى كان (قوله أى تطابق تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقول ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية * واعلم أنه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين فيكمل منها مطابق للآخر الا أن الاولى أن يحمل الاصل مطابقا بالفتح فإذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بأن يكونا ثبوتيين) نحو زيد قائم وكان زيد قائما في الواقع وقوله أو سلبيين أى نحوليس زيد قائما والحال أنه غير قائم في الواقع (قوله بأن تكون النسبة الخ) أى نحو زيد قائم والحال أنه غير قائم في الواقع (قوله أو بالعكس) أى كقولك ليس زيد قائما وكان زيد في الواقع قائما وقد علم من كلام الشارح أن النسبة الكلامية في القضية الموجبة ثبوت شيء في الشيء وفي السالبة انتفاء شيء عن شيء وهذا مذهب المتقدمين من الناطقة والذي عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تفاق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافي أنها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شيء عن شيء كما يقول المتقدمون بل بمعنى أنها تسلط عليها السلب كما في النفي المحصل نحوليس زيد قائم أو دخل السلب في مفهومها كما في النفي المعدول نحو زيد هوليس بقائم والاولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى ليوافق ما عليه المحققون من المتأخرين وليوافق قوله سابقا وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

(قوله بالكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبراً من حيث احتماله لها ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخباراً ومن حيث كونه جزءاً من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوباً ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع في العلم يستل عنه مسألة فالتات واحدة واختلفت العبارات بحسب الاعتبارات وانما قدر الشارح بالكلام لان جواب الشرط لا يكون الاجملة (قوله أى وان لم يكن لذنبه خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة أولاً لتطابقه فهو انشاء به اعلم أن الكلام المنفي اذا كان فيه قيداً وقيداً كان المنفي متوجهاً للقيد أو القيود في الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه لا يتقيد ولا يقيد معاً اذا علمت هذا فاعلم أن في كلام المصنف مقيداً وهو النسبة وقيداً وهو الحارج والطابفة وعدمها فان جعلت المنفي منصبا على المقيّد والقيدين اقتضى ذلك أن الانشاء لنسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعاً الا انها غير حكيمية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت المنفي منصبا على القيد دون المقيّد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج له أصلاً يطابق أو لا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية نارة تطابقان ولا يتطابقان نارة اخرى فنحو هل زيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم من الخاطب ولانانى طلب القيام منه والنسبة الحارجة لها الطلب النفسى للفهم في الاول والقيام في الثانى فان كان الطلب النفسى ثابتاً للمتكلم في الواقع كان الحارج مطابقاً للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ثابتاً للمتكلم في الواقع كان الحارج غير مطابق ونحو بت الانشائي (١٦٦) نسبه الكلامية ايجاد البيع المفهوم من الافظ والحارجية ايجاد القائم

أى قال الكلام خبر (والا) أى وان لم يكن نسبته خارج كذلك فانشاء

إيمان ينسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ ويكون الكلام صدقاً أو تكون النسبة بين القيام وزيد نسبته الاتصاف بأن لا يتصرفز بدالقيام فيكون الكلام كذباً فقد ظهر أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجاً وفي نفس الامر نسبة أيضاً معنى في الحارج يطابق فيصدق الكلام أو لا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج في أحد الأزمنة الثلاثة بأن لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل يقصده كون نسبته توجد باللفظ (فانشاء) أى فالكلام الموصوف بما ذكر انشاء كقولك بت عند قصد اسم الفاعل مثلاً بالفاعل فعلى هذا يحمل أن يراد بما هو في معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل له في معناه الذى هو الحدث ويكون اسم الفاعل متصلاً لكونه فرع الفعل بخلاف المصدر فإنه أصله لكن الصحيح أن كلام من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

بنفس المتكلم فان كان ايجاد ثابتاً للمتكلم في الواقع كان مطابقاً والافلا وما يدل على ان الانشاء له نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه أن النسبة بين كل أمرين في الواقع إما ثبوتية أو سلبية على طريق الحصر العقلى والالزام ارتفاع النقيضين أو اجتماعهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين

الامرين في الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أولاً فعمل من هذا أن النسبة الكلامية انشاء والحارجية والمطابقة وعدمها أمور لا بد منها في الخبر والانشاء والمارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولعدمها وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقق ذلك الخ ويمكن تسمية كلام المصنف عليه بأن يجعل في قوله في جانب الخبر ان كان نسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقتها له أو يقصد عدم مطابقتها له والخبر وقوله والا فانشاء أى والا يكن نسبته خارج تقصد مطابقتها أو عدم مطابقتها فانشاء ويجعل المنفي منصبا على القيد الاخير اعنى تقصد مطابقتها فكأنه قيل وان كان نسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانهم لا خبر يقصده عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما باتى بقى شىء آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للحارجية أن يقصد المتكلم بالكلام حكاية معنى حاصل في الحارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد في الواقع بمعنى أن في الواقع شيئاً هو قيام زيد بحكيته بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فإنه لم يقصده حكاية شىء بل المقصود به احداث مدلوله وهو طلب الضرب وايجاد ذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ فان قصدت بصيغة الانشاء المطابقة أى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الحارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلاً كان خبراً مجازاً واضرب معنى اضرب أنا طالب للضرب والحاصل أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حاكية عن نسبة أى حالة بين الطرفين في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو نحو ذلك وحينئذ فالذنب

الانسانية لا خارج لها ولهذا اختار أرباب حواشي المظول كالغنائري والقرمي وعبد الحكيم رجوع النفي في كلام المصنف للقيدين كما هو المتبادر منه وأن النسبة للاحالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصور فيه الصدق والكذب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك الملتزم (قوله وتحقيق ذلك) أي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعني مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللا مطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ اشارة الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بيمتتحصل) الباء للباسه أي ملتبسة بحاله وهي أن يحصل من اللفظ أي نفهم منه فالعطف مغاير أو توجد فالعطف تفسيري ومعنى ايجاد اللفظ لها أن لا تحصل بدونها فإذا قلت اضرب زيدا فنيبته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك أن ذلك لا يحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكاية شيء حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لا يخفى أن الفعل المتعدى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقول الشارح اما أن تكون نسبته الخ يصح أن يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه الاعلى نسبة حاصلة في الواقع) هذا لا ينافي أن الانشاء له نسبة خارجية لان نفي القصد الى كونه دالا على النسبة الواقعية لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم ان الاولي للشارح أن يقول من غير قصد الى كونها مطابقة لنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضي أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن (١٦٧) الفرق قصد المطابقة بين الشئتين

وعدم قصد ذلك وان كان يمكن أن يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة في الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب أن يقول أو يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية أو عدم مطابقتها لها (قوله

وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللازم وجدا لها من غير قصد الى كونه الاعلى نسبة حاصلة في الواقع بين شيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة في الذهن لا بد أن تكون بين شيئين ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وأن يكون بين هذين شيئين في الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع الى الفاعل انما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام لالخاطب على وجه الامر انما وجدت بنفس التلغظ من غير قصد الى أن أحدى النسبتين حاصلة الآن أو في الماضي أو المستقبل وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليعلم الاخبار سواء كان ايجابيا أو سلبا شرطيا كان أو حمليا وليعم الانشاء مطلقا أو ما نفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لان ذلك

لان النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبته بحيث الخ من أن في الخبر نسبتيين لا أنه متعلق بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن في الكلام مطلقا نسبتيين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من أن في الانشاء أيضا خارجا لا أنه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك أو غيره يختص بالخبر اذا النسبة في الضرب بالخاطب على وجه طلبه منه وحاصله ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) أشار به الى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث ادراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة في الذهن يشهد الكواذب عمدا لان الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لا بد أن تكون بين شيئين) هما الموضوع والمحمول أي لانها من المعاني الجزئية فلا تتعلل الا بتعلل هذين شيئين وقوله لا بد خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد الخ) لا بد عطف على لا بد السابقة وفي الكلام تقديم وتأخير والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو في قوله وأن يكون زائدة في متعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أي لا بد من أن يكون أي لا غنى عن أن يكون فالواو هنا كهي في قول الشاعر

فما بال من أسعى لأجبر كسره * حفاظا وبنوى من سفاهته كسرى

فان الواو في قوله وبنوى زائدة دخولها في الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أي حاصل ومصب التعليل قوله ولا بد أن يكون بين شيئين هذين شيئين الخ بقى شيء آخر وهو أن في كلام الشارح أمور انما أن كون النسبة المفهومة من الكلام لا بد أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لا يتوهم انكاره فلافائدة في الاخبار به فالاولى أن يقول لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعا ومع قطع النظر

عن الذهن نجد نسبة بين جزأى الكلام حاصله في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية طرفها الذهن والخارجية طرفها الخارج أفاده شيخنا العدوى ومنها أن قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التي حكم فيها على أفراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فان الحيوانية ثابتة لأفراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية التي حكم فيها على أفراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج بأن كانت كهاذهنية أو بعضها ذهني و بعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك الباري ممنوع والثانية كقولنا ما سوى الواجب تعالى يمكن لان أفراد ما سوى الواجب يشمل المستحيل العادي كبحر من زئبق ولا وجوده الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في خارج الاعيان مع أن القضايا مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بأن المراد بقطع النظر عن (١٦٨) الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس

نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذلك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذلك ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل لزيد قطعاً سواء قلنا ان النسبة

الفسير يوجب تخصيصها بالخبر الحملي دون الانشاء والخبر الشرطي والقصود أعم من ذلك وما يميز يدك تحقيقاً في انقسام الكلام الى الخبر الذي يوصف بالصدق والكذب والى الانشاء أن الكلام الذي يحسن السكوت عليه لا محالة يتضمن نسبة للسند الى المسند اليه فان كان القصد منه الدلالة على أن تلك النسبة المفهومة من الكلام حصلت في الواقع ووقت في الخارج بين معنى المسند والمسند اليه فذلك الكلام خبر وان كان القصد الدلالة على أن اللفظ وجد به تلك النسبة فالكلام انشاء فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ يدل اللفظ على أنها كذلك فيما بين معنى المسند اليه والمسند خارجاً لكن لما كانت الدلالة وضعية أمكن تخلفها بأن لا تكون كذلك فيما بين المعنيين في نفس الامر فيكون الكلام كذبا وأن تكون كذلك فيكون الكلام صدقاً فاذا قلنا زيد قائم فالمفهوم منه ثبوت القيام لزيد في الخارج فاذا أردت تحقق المطابقة أو عدمها فاقطع النظر عما يدل عليه اللفظ وفهم بالذهن وانظر نسبة القيام لزيد خارجاً فلا محالة تجرد بينهما إمان نسبة الثبوت بأن يكون هنا ذلك أعني بأن يكون زيد قائماً وإما نسبة السلب بأن لا يكون هذا ذلك فان كان الاول حصل الطابق بين المفهوم وما وقع في نفس الامر فثبت الصدق وان كان الثاني لم يحصل الطابق فثبت الكذب وانما أتى هذه المطابقة عند قطع النظر عن المفهوم فينسب الواقع اليه لانهما حينئذ شيئان فيحصل الطابق بينهما وأما ان نظرت الى المفهوم وهو حصول النسبة في الخارج فلا تعدد للنسبة فلا يطابق اذ لا يطابق الشيء نفسه لان ما في الخارج باعتبار دلالة اللفظ عليه هو هو وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ ثم قد سمعت في تحقيق المطابقة أنها تكون بتحقيق وقوع تلك النسبة المفهومة من اللفظ خارجاً فربما توهم أن ذلك ينافي القول المشهور وهو أن النسبة بين الموضوع والمحمول من الاعتبارات التي لا وجود لها خارجاً فيجب أن تعلم أن ذلك لا ينافي فيه لان المعنى بالتحقق خارجاً حصول تلك النسبة في

الامر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا المذكورة أو يقال ان قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأنه قال ولا بد أن يكون بين هذين الشئيين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن أي هذا اذ لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية بل وقطع النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطاً لوجود النسبة الخارجية وحينئذ فاشتمل كلامه على القسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أي وهي النسبة الخارجية وقوله بأن يكون هذا أي الموضوع ذلك أي المحمول كما في زيد قائم

الخارج

فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بأن لا يكون هذا أي الموضوع ذلك

أي المحمول كما في زيد ليس بقائم فانه يدل على أن زيدا غير القائم في الواقع وقوله بأن يكون هذا ذلك أي مثلاً لاجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها التزام لأن هذا ذلك اذ هذا انما يظهر في الحلية (قوله ألا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل لزيد) يحتمر أن المراد حاصل له في الواقع اذا كان الكلام صادقا وفي الكلام حذف شيء يتم به البيان والتقدير حاصل لزيد قطعاً أو ليس بحاصل له قطعاً وحصوله وعدم حصوله في الواقع هو النسبة الخارجية التي تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعاً أي وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسياق الكلام ويحتمل أن المراد فان القيام حاصل لزيد أي بمقتضى دلالة الكلام لا بالنظر للواقع من كونه صادقا أو كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها في الخارج وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم في قوله فان القيام حاصل لزيد قطعاً وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له في الاستدلال المشار له بقوله ألا ترى الخ

(قوله من الأمور الخارجية) أى بناء على مذهب الحكماء من أن الاعراض النسبية لها وجود أى تحقق فى الخارج أى خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقوله أولست منها أى من الأمور الخارجية بل من الأمور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها فى خارج الأعيان بل فى خارج الأذهان لان لها تحققا فى نفسها لكنها لم تصل مرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا يثبت لها فى نفسها بل فى الذهن فقط فان قلت حيث كانت الأمور الاعتبارية لا وجود لها فى خارج الأعيان بل ولا فى خارج الأذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر ينتزعه الذهن كبخل الكريم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للأشياء (١٦٩) الخارجية كأبوة زيد وعمرو فان قلت

من الأمور الخارجية أولست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

الخارج عن العقل واتصاف الموضوع بها لا كونها من الأمور الوجودية التى تحقق وجودها خارجا فى العيان و الفرق بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاصلة فى الخارج عن الذهن بمعنى الاتصاف بذلك فى نفس الأمر فانه صحيح لصحة اتصاف الوجوديات بالاعتبارات كالامكان وعدم الوجود وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده فى الخارج والعيان كبياض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع فى الخارج الاتصاف بالشيء فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعنى القول بأن النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا اتصف بالقيام وحصل له فى الواقع على كل حال ولا يسع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذى هو وقوع الاتصاف الجارى على كل قول هو الذى نعى بوجود النسبة أى حصولها خارجا فيجرى على كل قول لا كونها من الأمور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بأنها من الأمور المحققة الوجود خارجا كالبياض مثلا تأمله فأنى قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح * ثم انك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام الموجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة المسند الى المسند اليه لا يوجد هالكلام اذ لا يوجب الكلام اتصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود فى قم واقعد مثلا أو البيع الذى هو الابدال المخصوص فى بيعت مثلا وإنما الذى يوجب الكلام ويقضيه أن تلك النسبة دل على تكيفها بكيفية عائدة فى حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشيء مأمورا به بكيفية يرجع فى وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذى هو الابدال يفيد بيعت نسبة الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتباره شرعا لدلالاتها على الرضا به فتأمله فانه من دقائق هذا المحل والله الوفاق بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يمرض لجملة أو أجزاءه أبواب أعنى عن ذكر ما يصح اعتباره منها فى الانشاء ذكره فيها والى أبواب الاخبار أشار بقوله

اذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة لما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود فى قولهم انها موجودة فى الخارج وهل هذا إلا تنافى قلت المراد بوجودها يثبتها وتحققها والمراد بالخارج الذى نسبت له خارج الأذهان وهو نفس الأمر لا خارج الأعيان والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أى وما ذكرناه من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الاشارة راجع لوجود النسبة فى الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل فى الذهن أى ان معنى وجود النسبة

(٢٤ - شروح التلخيص - أول)

الخارجية تحققها فى الواقع أى تحققها فى ذاتها بين الشئين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها فى خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها كبياض الجسم فمعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الوجود ونفس الأمر وليس المراد به خارج الأعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الأمر أى نفس الشيء وبمعنى الأعيان أى الأشياء المعينة للمشاهدة ومعنى وجود الشيء فيها أنه فرد من أفرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة فى نفس الأمر معناه أنها متحققة فى نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض فهو اظهر فى محل الاضمار واذا قيل زيد موجود فى خارج الأعيان فمعناه أنه من جملة الأمور المعينة للمشاهدة التى يمكن رؤيتها * واعلم أن الموجود أى المتحقق فى خارج الأذهان أعم من الموجود أى المتحقق فى خارج الأعيان لان الأول أعم من الثاني بل مرتبة المشاهدة فيكون موجودا فى خارج الأعيان أيضا أولا فيكون موجودا فى خارج الأذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود فى خارج الأذهان والأعيان والنسبة

ثم الخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة هي الأبواب الثلاثة الأولى ثم المسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو متصلا به أو في معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الحارجية يصدق عليها أنها موجودة في خارج الأذهان لافي خارج الأعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وأن الاعتباريات قسمان قسم لا تحقق له في نفسه بل هو أمر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لافي خارج الأذهان وافي خارج الأعيان ومنها ما لا تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثاني هو الموجود من الاعتبارات خارج الأذهان قرر ذلك كما شيخنا العلامة العدوي عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لا بد من مسند اليه ومسند واسناد) أي وحينئذ فلا بد له من أبواب ثلاثة تبين أحوالها فاذا ضمت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لأحواله كانت الأبواب أربعة وكان الأولى للصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ماسم من قوله وينحصر في ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ وما يأتي في ترتيب الأبواب وليتصل المسند بما يتعلق به الا أن يقال انه لا حظ أن الاسناد رابطة بين شيئين لا يعقل الا بعد تعقلهما فترتبته التأخير لكن فيه ما يأتي (قوله والمسند قد يكون الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمر فاحتيج لباب خامس يبين أحواله وقضية كلامه أن المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو النطلق يوم الجمعة زيد والضارب زيد اقام ومعلم زيد عمرا شاخصا حاضر ويجب بأن (١٧٠) المسند اليه في الأولين في الحقيقة اما هوال والمتعلق المذكور للصلة

لا لاسنداليه وأما في الثالث فالمنسوب فيه ليس بفضلة وأما هو عمدة بدليل الاضراب في التنازع أو يجب بأن المصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب في المسند أن يكون له متعلق دون المسند اليه وأما كان الغالب في المسند أن يكون له متعلقات دون المسند اليه لان المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه)

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند) فاحتيج الى ما بين لجمع أحوالهما (و) لا بد له من (اسناد) فاحتيج الى باب يشتمل على أحواله (والمسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والمجرور والظرف وأما تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك كصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لمتعلقات الفعل وهذا الكلام يوهم اختصاص أحوال المسند اليه والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها في الانشاء غير أن غالب لطائف هذه الأحوال انما هو في الخبر فخص بذلك كراهية وما يوجد في الانشاء من الاعتبارات الراجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها في الخبر

(قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) ظاهره أن الفعل لا يلزم أن يكون له متعلقات وليس كذلك فان لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله

المطلق

جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

متعلقات أكثر ببق شيء آخر وهو أن المسند اذا كان فعلا أو بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم أن يكون متعديا لكن لا بد له من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف أعم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فكندا وظاهر قول المصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أنه لانزونه المتعلقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن في كلام المصنف حذفاً والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما اذا كان جامداً نحو زيد أخوك وإنما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله أو في معناه) أي أو كان في معناه أي ملتبسا بمعناه التضني من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسما دالا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر ومماعه لما هو في معنى الفعل انما يتقدم على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون مافيه معنى الفعل أعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التنبية وأسماء الاشارة ونحوها واما على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الحق ببق أعم من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفاعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أي لان الانشاء لا بد له أيضا مما ذكر فكان على المصنف أن يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يجب بأنه انما خص الخبر بالذكر لكونه أعظم شأنًا وأكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات البديعة التي بها التفاضل ولكونه أصلا في الكلام لحصول الانشائية إما بنقل كما في بقع أو زيادة أداة كما في لتضرب ولا تضرب أو حذف كما في اضرب فان أصله لتضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الأعظم فلذا أفرد المصنف الأبحاث عن أحوال أجزائه من مسند

ثم الاسناد والتعلق كل واحد منهما ما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى
فكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع وله ظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه ومسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها بابا على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث
يقول في آخر أحوال المسند تنبيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال المسند اليه أو المسند أو الاسناد كما تجرى في الخبر تجرى في الانشاء
(قوله الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما يزيد الا قائم أو بدون نحو ما يزيد قائم وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات
المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقا اما بقصر نحو ما يضرب الاعمر (١٧٨) وقد يكون بدون قصر نحو ما يضرب عمرا (قوله اما

بقصر الخ) أي وحينئذ فلا
بد من باب سادس للبحث
عن القصر وأدوانه (قوله
إمام معطوفة) أي تلك الجملة

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير
معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احتراز به عن التطويل على أنه لا حاجة اليه
بعد تقييد الكلام بالبليغ

المقرونة وهو المسمى بالوصل
وقوله أو غير معطوفة أي
تلك الجملة المقرونة وهو
المسمى بالفصل فلا بد من

(وكل من الاسناد والتعلق إما أن يكون (بقصر) لاحد المسندين وأحد المتعلقين على الآخر (أو)
يكون (بغير قصر) لأحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد
المسندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالباب حتى لم يجعل في أحوال المسندين
ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثره مباحثه بخلاف نحو التعريف والتنكير
والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرنت بأخرى إما معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب
الفصل والوصل ولا يخفى أيضا أن الفصل والوصل من أحوال الجمل ولم يبين وجه افراده بالباب
ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيها
وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فإنه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر
(والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

باب سابع يبين فيه ذلك
لان هذا حال للكلام
بالقياس لكلام آخر ثم ان
المراد بقوله وكل جملة
قرنت بأخرى أي ما يقبل
اللطف في أداء أصل المعنى

وحيث فلا يتناول الجمل
الحالية المتداخلة نحو جاء
زيد يركب يسرع فاندفع
ما يقال انها داخلة في قوله
أو غير معطوفة مع أنها
ليست من الفصل
والوصل بل من متعلقات
الفعل وانما ذكر المصنف
التذنب في باب الفصل
والوصل لمزيد مناسبة له
ولو قال بدل قوله أو غير
معطوفة أو متروكة العطف
كان أولى لان الترك يشعر

المطلق وظرفه الا أنها تارة تذكر وتارة تحذف كما في ه عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل أما حذف
المفعول به وأما ذكره فالفعل متعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل فله مصدر وظرف
زمان ومكان يذكر تارة ويترك أخرى وان كنا نسمى ترك المفعول به حذفاً ولا نسمى ترك المصدر
والظرف مثلاً حذفاً على بحث سنذكره في باب الإيجاز ان شاء الله تعالى ثم قول المصنف أحوال متعلقات
الفعل يقتضى أن لكل فعل متعلقات فان قلت انما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد
لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلاً أوفى معناه والحالة التي لا يكون له فيها
متعلقات اذا كان اسماً نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لانك ان جعلت اذا شرطية فقد بدبره اذا كان
فعلاً فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح أن يراد المتعلقات المذكورة وقد
لا يكون للفعل متعلقات المذكورة لانه انما يتكلم على المتعلقات مطلقاً لانه سيقول أما حذفه وأما ذكره
وان جعلتها ظرفية وله ظ يكون عاملاً فيها فمعناه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصلاً
كقوله قد يقدم زيد غدداً فلا يصح ذلك الابتعاد عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلاً أوفى معناه
وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

بقبول المتروك العطف (قوله إما زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصاً أيضاً وهو المساواة
أو كان ناقصاً وهو الإيجاز أي وحينئذ فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الإيجاز والاطناب والمساواة (قوله احتراز به) أي بقوله
لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لفائدة وكذا احتراز به عن الحشو فإنه أيضاً زيادة على أصل المراد لفائدة لكنهما في
الثاني متينتان دون الاولى على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على الاستدراك أي لكن لا حاجة اليه أي الى ذلك القيد وهو قوله
لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقاً لمقتضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائداً لفائدة
فلا يكون بليغاً هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لابد أن يكون يقتضيها الحال فاذا كانت فيه

كلمة لا يقتضيها الحال بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لحالي الذهن زيد قائم في الدار فان قولك في الدار غير محتاج اليه والحق أنه يقال له بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وأن القيد محتاج اليه لاخراج ما ذكر سلمنا أن قيد البليغ يعني عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا هو بيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم أن الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها في الواقع (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل فيه التطويل والحشولان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لا لفائدة فكان الاولى أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الايجاز والمساواة لا بد أن يكون لفائدة (قوله هذا كما الخ) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من المسند اليه والمسند والمسند ومتعلقات المسند فلذا ذكرت في كل من باب أحوال المسند اليه وأحوال المسند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف في أنها أحوال الثلاثة القصر فهو تارة تتعلق بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب أن لا يخص بباب بل يذكر في باب المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل (١٧٣) من أحوال الجملة الخبرية فلما نسب أن يذكر في أحوال الاسناد كالتأكيدي

(أو غير زائد) هذا كنه ظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ما ذكر من القصر والفصل والوصل والايجاز ومقابله انما هو من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيدي والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب في هذا المقام بيان سبب أفرادها

أو غير زائد) يعني لفائدة ايضا فاحتيج الى باب الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والايجاز الذي هو تقليل اللفظ لفائدة والمساواة التي هي عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومتى لم تكن الزيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلاغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر بليغ لزيادة البيان وكذا الايجاز والمساواة متى لم يكن اسقاط الزيادة فيهما لفائدة خرجا عن معنى البلاغة

أو غير زائد دخل في غير الزائد ناقص والمساوي والمراد أو غير زائد لفائدة وانما تقدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثير من الانشاء فرع عن الخبر كالجمله التي يدخل عليها ليتول ولعل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والمسند اليه والمسند ثم المتعلقات ثم القصر الذي يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغي تأخير القصر عنه لان القصر يدخل في الانشاء كما يدخل في الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الايجاز والاطناب والمساواة لانها تشمل جميع ما سبق و ذكر المصنف حصر الكلام في الخبر والانشاء وهو كذلك الا أن منهم من يخص الانشاء بما لا يطلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو ما دل على الطلب دلالة أولية وتنبيه ويدخل فيه الاستفهام والتنبي والترجي والقسم والنداء وهو اصطلاح الامام غير الدين

والحقيقة العقلية والمجاز العقلي ولا يخصهما بباب وكل واحد من الايجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالمسند اليه وتارة يتعلق بالمسند فلما نسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد وفي باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الأولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار

(قلت)

الشارح بقوله وهذا أي دليل الحصر أعنى قول المصنف لان الكلام إما خبر أو انشاء الى آخر ما ذكره في دليل الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) أي لا ثمرة له، قوله لان جميع الخ) علة للحذف أي والأولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل والوصل والاطناب ومقابله بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابله) أي الايجاز والمساواة (قوله انما هو) أي جميع ما ذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة أو المسند اليه أو المسند هذا بالنظر للقصر وللاطناب ومقابله اذا تعلقت بمفرد وكان عليه أن يز بدأ والمتعلق (قوله مثل التأكيدي) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والايجاز ومقابله اذا تعلقا بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصر والايجاز ومقابله اذا تعلقا بمفرد فظهر لك مما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لمحدوف وأن في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا المقام) أي مقام حصر المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية (قوله بيان سبب أفرادها) أي عن غيرهما من الاحوال وعدم ذكرها معها في باب أحوال الاسناد الخبري والمسند اليه والمسند والمتعلقات

﴿تنبيه﴾ اختلاف الناس في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فذهب الجمهور الى أنه منحصر فيهما

(قوله وجعلها أبوابا) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة في بيان وجه افراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبري بالنسبة لافصل والوصل وكذا بالنسبة للإيجاز ومقابليه وفي باب السنن واليه والسند والمتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للإيجاز ومقابليه وأما مجرد تعددها وبيان الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصنا ذلك) أي بيان السبب في أفرادها أي ذكرنا السبب بمباراة ملخصة وحاصل ما ذكره الشارح في كبره أنه إنما أفردها بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتشكيك والتقديم والتأخير وغيرها من الاحوال فلذا لم نفردها بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر لم حذف أي هذا تنبيه وهو لغة الايقاظ واصطلاحا اسم الكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجمالا من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان أي يدمنه المعنى النحوي لانه مصدر وان أراد به المعنى الاصطلاحي فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجوز على معنى في متعلقة بمحذوف أي كأن في تفسير أو وعلى حالها متعلقة بمشتمل أي مشتمل على مفسرهما كذا قيل وقد يقال انه يتعين الثاني لانه وان كان في الاصل (١٧٣) مصدر الأنا أنسلخ عن المصدرية وجعل اسما للإلفاظ المحصورة

وجعلها أبوابا برأسها وقد لخصنا ذلك في الشرح ﴿تنبيه﴾ على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق اشارة ماله في قوله تطابقه أولا تطابقه

ولذلك نبيه على التقييد بها فيهما معلوم أيضا أن هذه الثلاثة تتعلق بالمفردات أو بالجلل فهي من أحوالها ولم يبين وجه الحالة الى أفرادها عن أحوال كل من المفردات والجلل والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه افراد بعض الاحوال بالتبويت عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا بما يفيد عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الافراد وذلك هو الاهم ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أولا تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا تنبيهًا فقال هذا ﴿تنبيه﴾ في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يجعل الكلام خبرا وطلبا وهو ابن مالك في الكافية ومنهم من يربع الافسام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل المصنف على الحصر بأن الكلام إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه أو لا يكون له خارج فالأول والثاني الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فإنه عندنا نطق به ليس له خارج بطابقه أولا يطابقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود الخبر به ليس الخبر موجودا حتى نصفه

(قوله الذي قد سبق اشارة ماله في قوله تطابقه أولا تطابقه) ما اليه ما زائدة لتأكيد التقليل أي الذي قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه تلك الاشارة أنه قال أولا تطابقه أولا تطابقه فأفاد أن الكلام الخبري إما أن توجد فيه المطابقة أولا ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك الاشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث بتنبيه لان التنبيه ألغاط يترجم بها عما أشر اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلمها مما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قريبان البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الانطاز التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قريبان البداهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولونظريا وما ذكرهنا من هذا القبيل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاهل والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لاجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

اسميتها ولذا كانت تلك الاشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث بتنبيه لان التنبيه ألغاط يترجم بها عما أشر اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلمها مما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قريبان البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الانطاز التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قريبان البداهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولونظريا وما ذكرهنا من هذا القبيل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاهل والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لاجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

اختلف القائلون بأحصار الخبر في الصدق والكذب في تفسيرهما

والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحاً اسم لتفصيل ما تقدم اجمالاً وهو يحتتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال حينئذ لا يصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالاً بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مداولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

بصدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبلات يوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فهذا ينبغي أن يقال ان كان محكوماً فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق في ورود ذلك عليهم بين أن يكون الخبر به محقق الوقوع مثل ستطلع الشمس غداً أو لا فليؤول كلامهم على أن مورد التقسيم ما له خارج بالقوة أو الفعل وقيل الكلام لا يتخلو إما أن يمكن أن يحصل للخاطب من غير أن يستفاد من التكلم مثل زيد منطلق فإنه يمكن علمه بالمشاهدة أولاً يمكن أن يحصل الا بالاستفادة من التكلم نحو ضرب أو لا تضرب فالاول الخبر والثانى الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذى يقال فيه يمكن حصوله أولاً بل النسبة التى تضمنها الكلام هى التقسمة لذلك وأيضا يرد عليه نحو أردت القيام فانها لا تعلم الا من التكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضاً فإنه ليس له خارج قلت المعنى بالخارج ما كان خارجاً عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بأن المراد الامكان العقلى ونحو أردت القيام يمكن عقلاً أن يطلع عليه من غير استفادته من التكلم ويمكن عادة بالقرائن وخلق العلم الضرورى وغير ذلك بخلاف اضرب زيدا والظاهر أن مرادهم إما أن يحصل في الوجود بالكلام أو يفتره فالاول الانشاء والثانى الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيه فالانشاء ما لم يكن نسبته خارج تطابقه والخبر ما نسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه وقد اختلف الناس في حد الخبر فقيل لا يحده لغيره وقيل لانه ضرورى لان قولنا زيد موجود مثلاً ضرورى وإذا كان الاخص ضرورياً فلاعم كذلك لان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن الحصول غير التصور ولنا في هذين الوجهين مباحث ذكرناها في شرح المختصر وذهب اكثرهم الى أنه يحد فقال القاضى أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذى يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما في كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقاً وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجاب عنه القاضى بأنه صح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب تقيضه فتعريفه به دور وقيل الذى يدخله التصديق أو التكذيب فورد عليه سؤال الدور واستعماله أو في الحدود وجواب الثانى أن التريدي في أقسام الحدود ولا في الحدود قال السكاكى ان صاحب هذا الحد ما زاد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصرى كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليخرج نحو قائم فان الكلمة عنده كلام وهى تفيد نسبة مع الموضوع وأورد عليه نحو قائم فإنه يدخل في الحد لان القيام مذنوب والطلب مذنوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نفيًا أو اثباتاً بعد أن قال هذا القائل ان الكلام المنتظم من الحروف السموعة للتميزة فورد عليه نحو قولنا غلام زيد فإنه كلام عنده وهو يقتضى اضافة أمر الى أمر وهذا القريب من حد أبي الحسين وقيل القول يقتضى بصر يحه نسبة معلوم الى معلوم بالنفى أو الاثبات وأورد عليه السكاكى نحو قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجوه لا يثبت ولا يبنى فإنه يلزم أن لا يكون خبراً قلت وجوابه أن غير المعلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون بالخبر) حاصله أن العلماء اختلفوا في الخبر هل ينحصر في الصادق والكاذب وبه قال الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروهما بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله في الصدق) أى فى ذى الصدق وذى الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا للصدق والكذب لانهما من أوصافه

ثم اختلفوا فقال الأكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عام مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعميل

(قوله صدق الخبر مطابقتة للواقع) لم يذكر المصنف دليله كما صنع في القولين بعده ايهاما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولانه بلغ من الظهور الى حالة بحيث لا يحتاج الى الدليل (قوله أى مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك الى أن في كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها انما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وانتفاؤه عنه وهي المبرع عنها بالوقوع أو اللاوقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الإيقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لان مادة المطابقة تمدى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أى في الواقع ونفس الامر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبتة الكلامية النسبة الخارجية سواء طابقت الاعتقاد أيضا كما لو قال السني العالم حادث أو لم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفيلسفي (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) أضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبري لانه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة وتقيضها ان لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا الى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الامر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقا ان كان نسبتة خارج أي نسبة خارجية وانما حمل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الامر لان المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الامر (١٧٥) بل بين حكم الخبر وما في نفس الامر

وهو حال الطرفين في الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أى عدم مطابقتة) أى عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أى النسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسفي العالم قديم فهو خبر كاذب وان طابق حكمه اعتقاده وكذلك اذا قاله السني وان خالف اعتقاده ثم انه على هذا

فقيل (صدق الخبر مطابقتة) أى مطابقة حكمه (للاواقع) وهو الخارج الذي يكون لنسبة الكلام الخبري (وكذبه) أى كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقتة للواقع بمعنى أن الشيثين اللذين أوقع بينهما نسبة في الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة في الواقع أى مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الوساطة ثم القائلون بالاحصاء اختلفوا في تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر مطابقتة) نسبة (ه) الايقاعية أو الانتزاعية (ا) للنسبة الكائنة بين الطرفين في (الواقع) وما في نفس الامر وذلك أنك ان قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكيمة فانك تجد بين الطرفين في الخارج وفي نفس الامر نسبة ثبوت أحدهما للآخر أو نسبة السلب فان كانت تلك النسبة مطابقة لما يفهم من اللفظ فمطابقة تلك النسبة الخارجية المفهومة من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب واليه أشار بقوله (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وانما قدرنا نسبة

وهو ما وقع به جملة محكوم ما عليه في هذه القضية وأورد عليه أيضا ما ورد على الاول فيلزم أن يكون خبرا وليس كذلك ص (تنبيه صدق الخبر الى آخره) ش اعترض الخطيبي عليه بأن التفييه

التعريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لان مدلوله أعنى النسبة بمعنى الوقوع أو اللاوقوع ان طابقت الواقع فهو صادق والاف كاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا ما يراه توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوي أنه انما أتى بالعناية لان المتبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الامر مع أنها انما تعتبر أولا وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الامر لكن أنت خبير بأن هذه العناية لا يحتاج اليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشيثين المحكوم عليه والمحكوم به كزبدو القيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أى لا بد من أن يكون ومعنى لا بد لا فرار وبداسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله في الواقع) أى في نفس الامر ولما كان هذا يخرج مالا يثبت له في الواقع قال أى مع قطع النظر عما في الذهن فيذغى أن يكون هذا تفسيرا لقوله في الواقع تفسير مراد لا تقييدا له ولما كان هذا أى قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا يثبت لها الا في الذهن لا في الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فان هذه لا يتأتى قطع النظر فيها عن الذهن لأنه لا يتحقق لها الا في الذهن لا في الخارج قال وعمما يدل عليه الكلام إشارة الى أن المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا! وحينئذ قد دخل الذهنيات المحضة فكان الشارح قال أى مع قطع النظر عما في الذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه اذا قطع النظر عما في الذهن من تلك الحيثية كان صادقا بما اذا كانت النسبة في الذهن أو في الخارج كما في القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوي أن قوله أى مع قطع النظر يجوز أن يكون

في معنى المبالغة أى أن النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن أى هذا إذا لم يقطع النظر عما في الذهن بل نظر إليه كما في القضايا الذهنية التي لا تثبت لها خارجا بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زبد قائم وعلى كل حال ليس قوله أى مع قطع النظر الخ قيد الوجود الخارجية وعلى هذا التقرير رفقوله بعد ذلك وعماديل عليه الكلام عطف تفسير أى أن المراد بما في الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عما في الذهن) أى النسبة الذهنية وقوله وعماديل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقريرها في الذهن قبل النطق بها فهى ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الآتي فانه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فانه ينظر فيهما للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بأن تكونا) أى مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما في زبد قائم وقد حصل القيام له في الواقع وقوله أو سلبيتين كما في قولك زبد ليس بقاتم وكان لم يحصل له القيام في الواقع ثم ان هذا الكلام أعنى قوله بأن تكونا الخ يشير الى تفسير الطابقة وعدمها فالطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وأنه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما ذاقنا (١٧٦) المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما أن الخارجية كذلك كما

هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكتفي في التباين بين الطابق بالاكسر والطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتباط أحد الشئيين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه

عما في الذهن وعماديل عليه الكلام فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احدهما ثبوتية والآخرى سلبية كذب (وقيل)

لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته وانما تحقق فيه المطابقة أو عدمها باعتبار النسبة التضمنة له وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)

في الاصطلاح ما اشتمل على حكم يكفي في اثباته تجر يد السند والسند اليه من الواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهنالك يسبقه شئ يكون النظر فيه كافيا في اثبات الاحكام التي ذكرها وليس جميع ما ذكر يكفي في اثباته تجر يد السندين فيحتمل أن يشير بالتنبيه الى معناه اللغوي (قلت) وقوله ان التنبيه

في الاصطلاح

من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر

عن فهمه من الكلام فلا يقال ان في مطابقة احدى النسبتين للآخرى مطابقة الشئ لنفسه (قوله بأن تكون احدهما ثبوتية الخ) أى كما اذا قيل زبد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع أو قلت زبد ليس بقاتم وقد حصل له القيام في الواقع فلكذب صورته ان كما أن للصدق صورتين بقى شئ آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بأنه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد أخذ في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفا على تصورهما وهذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشئ على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على أنه ليس بلزوم بناء التعريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما يتوقف مدلوله على النطق به وبما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه وأورد على التعريف أيضا المبالغات كجئت اليوم ألف مرة فانه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب حد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن المبالغ إن قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد مطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد له ضعى (قوله وقيل) قائله النظام وهو من المعتزلة وقد أشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بحذف قائله وتحقيره بجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادى على ذلك بالبطلان والفسادو بطلان اللازم يقتضى بطلان اللازم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الأول حيث اتفقا على انحصار الخبر في الصادق والكاذب

صدقه مطابقة حكمه لاعتقاد الخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه له واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولكنه أخطأ كما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت فيمن شأنه كذلك ما كذب ولكنه وهم ورد بأن المنفي نعمد الكذب لا الكذب بدليل

(قوله مطابقتة) أى مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد الخبر لعل المراد لما في اعتقاد الخبر أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد الخبر وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للخبر وهي التي في ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الوالو للعطف على محذوف أى سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأن لولمبالغة أى هذا إذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ فما قبل للمبالغة أولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كما في قولك السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد للمبالغة كقولك السماء تحتنا معتقدا ذلك فإن النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير إن قوله خطأ فكان المناسب التعبير بأى التفسيرية (قوله أى عدم مطابقة) أى عدم مطابقة نسبه المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أى هذا إذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير في قول المصنف عدمها للمطابقة المفيدة بالمبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أى ما ذكر من التحية (١٧٧) (قوله غير معتقد ذلك) أى ما ذكر من الفوقية والاولى أن يقول معتقدا

صدق الخبر (مطابقتة لاعتقاد الخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقتة لاعتقاد الخبر ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم أو الراجح فيعلم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك ادم الاعتقاد فيه فيلزم الواسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم إلا أن يقال انه كاذب لانه اذا اتبى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقتة) أى مطابقة نسبه المدلوله (لاعتقاد الخبر) أى النسبة المعتقدة للمخبر (واو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهال مطابق للواقع (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقتة للنسبة المعتقدة سواء كانت تلك النسبة كذلك في نفس الامر أو لا فإذا أخبر الانسان بما يبادر كل أحد الى تكذيبه فيه للعلم بخلافه ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقتة كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره وإذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبهائم معتقدا خلاف ظاهره فغيره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد في هذا الباب في الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى وجود الواسطة وهو خبر الشاك اذا اعتقاده حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به من يقول بالانحصار ولكن انما يراد به ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار وأما ان كان لا يسميه خبرا باعتبار أن له نسبة في الاعتقاد لم يلزم ثبوت الواسطة وقد يجاب الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهل المعاني ممنوع وان أراد غيرهم فلا علينا اذ لم نسلك ثم الذى

خلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ماذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد أصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخلا في الكذب فلا يتأني له الاشكال الآتى له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الأولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأني حينئذ الاشكال وقد يقال انما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا

(٢٣ - شروح التلخيص - أول) قال عبد الحكيم وقال الغنيمي قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع السأله أن التكلم عنده اعتقاد إما النسبة الخبر أو خلافها وأما اذا اتبى الاعتقاد كما في الشاك فلا خبر أصلا أو هو كذب على ماسياتي (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الأصليين بمعنى الادراك الجازم للدليل فيخرج اليقين أعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لآما يقابلها ما (قوله الحكم الذهني الخ) أى النسبة المعتقدة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعلم العلم والظن نشر على ترتيب اللفظ (قوله وهذا) أى تفسير الصدق والكذب الذى حكاها المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك في قيامه يدوم عدم قيامه اذا قال قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الواسطة بين الصدق والكذب مع أن النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بمحصر الخبر في الصادق والكاذب (قوله اللهم إلا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكأنه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف المتبادر وأنه وهم لجرى ان الكذب في الانشآت وهو مخالف للاجماع كذا في الفهري وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن المتبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتبى الاعتقاد) أى في خبر الشاك

تكذيب الكافر اليهودي اذا قال الاسلام باطل ونصديقه اذا قال الاسلام حق فقولها ما كذب متأول بما كذب عمدا الثاني قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقتها الاعتقاد) أى لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقوله المصنف والكذب عدم مطابقتها الاعتقاد فى معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا للحكم الخبر وهو سالبة صادقة بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبأن لا يكون اعتقاد أصلا حينئذ تعرف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الأخبار مطابقة لما فى الواقع أو غير مطابقة له ولا يشترط أن تكون نسبة كائنه فى ذهن المتكلم ولا نه ادال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أولا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتمسك فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتختلفه جائز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التعبير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام التعمد للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فأولى الشاك (١٧٨) وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لانه نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ

صدق عدم مطابقتها الاعتقاد والكلام فى أن الشكوك خبرا وليس بخبر مذكور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقون لكاذبون) عنه بأن الشاك لما كان لا معتقده صدق على خبره أنه لم يطابق معتقده إذ لا معتقده يطابق فنفي الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة للمعتقد لأن المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا اتى الاعتقاد انتفت مطابقتها وهذا الجواب محل وتقدير عقلى لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا احتمالا ن تقدم توجيهها وأظهر هملاعة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتقدا باطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقتها للاعتقاد وكذبه عدمها هو النظام من المعتزلة انما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقون لكاذبون) فقد كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومه حق فالتكذيب لعدم مطابقتها لاعتقادهم الفاسد فنل على أن كذب الخبر عدم مطابقتها للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معالانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد اصطلح على ذلك كما قال الامام غفر الدين هو ابن سينا فى الاشارات ولعل الخطيبي انما أخذ هذا من كلامه * وقوله صدق الخبر مطابقتها للواقع أى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقتها للواقع فى الخارج فلم بذلك أن الخبر ينحصر فى الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفى المسئلة

فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا راد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أى وتمسك فى اثبات ما ذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أى بدليل هو قوله تعالى فالإضافة للبيان لان القول بالمدكور نفس الدليل واعتراض بأن هذا تفسير وتعرين وقد تقرر فى موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل بمنفعة اذ التعريف

أقوال

من قبيل التصورات والعرف مصور بمنزلة النقاش ينقش

لك فى ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والحدود حكم يمنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود مما لا شبهة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بأن محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن ما آله للتصديق بأن حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظي فان كان التعريف ما له الى التصديق بأن كان المقصود منه افادة أن هذا المعنى مدلول لذلك اللفظ أو اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف انظما كما هنا فلان منع فى اقامة الدليل عليه ظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المرف اذا كأنه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكر أرباب الحواشى وقال عبد الحكيم ان الدليل الذى تمسك به النظام على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم إيجتراسا إذ لو قيل انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لتوهم أن قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحيط ذلك الایهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أى يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة

كذبهم في قولهم انك رسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجوده أحدها أن المعنى نشهد شهادة واطات فيها قلوبنا ألسنتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية في قولهم انك رسول الله فالتكذيب في قولهم نشهدوا دعائهم فيه المواطأة لافي قولهم انك رسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا وحاصله أن المولى وصف المنافقين بأنهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع أن نسبة ذلك الكلام هو ثبوت الرسالة مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول الله فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقتها للاعتقاد وإذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها للواقع فأحرى إذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر وإذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الواسطة - يد هذا الخصم هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ماذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٨) الوجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال)

حاصله جوبان أحدهما بالمتنع وله سندان والثاني بالتسليم * وتقرير الاول لا نسلم أن الكذب في المشهود به لم لا يجوز أن يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهو أن شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب أو راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة إنما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن المعلوم أن الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال * وتقرير الثاني سلمنا أن التكذيب راجع للمشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له

فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقتها لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسلم أن الكذب ماذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذى هو انتقاش معنى التعريف في القلب لان هذا لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى في اللغة أو يعرف بكذا وهو من التصديق لامن التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمتنع وهو أننا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله بل الى خبر استازمته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (ب) تأويل (أن المعنى لكاذبون في الشهادة) باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضامن أن الشهادة هي اظهار الالفاظ الدال على علم الشاهد بضمون المشهود به علما كالشهود بالعين فاذا قال القائل أشهدان زيد الصالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية أنه عالم بصلاح زيد علما كالشهود ويؤكد ذلك آتيانه بالجملة التي أظهر العلم بضمونها وكذا بان واللام ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلية عن صميم اعتقاد ذلك المشهود به واطأ ما في القلب ما في اللفظ لان ذلك هو الغرض المتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا المعنى وهو أن صدور ما من صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فربما نزل صحة الاخبار به منزلة وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر مطابقتها للخارج مع اعتقاد الخبر ذلك فان لم تكن فكاذب فدخل في الكذب ما كان غير مطابق والمتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيئا أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه وإذا كان راجعا باعتبار الواقع في زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره في نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على المتزوم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشيء عند مواطأة القلب للسان أى موافقته له فالشهادة مستلزمة للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وإنما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أى المذكورة في قوله نشهدوا إنما لم نجعله راجعا للخبر الذى تضمنه قولهم انك لرسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول نشهد فهو في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ أى انه راجع اليها باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو ألسنتنا وافقت قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب أودعواكم أن ألسنتكم وافقت

✦ وثانيها أن التكذيب في تسميتهم اخبارهم شهادة لان الاخبار اذا خلعت المواطاة لم يكن شهادة في الحقيقة

قوبكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشيء خالصه واطافة صميم للقلب من اضافة الصفة للوصف أي هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للوصف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أي وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدات للتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في الشهود به وهو أنه رسول الله لا في لفظ الشهادة الذي هو قوله نشهد حتى يقال تأكيد الشهادة بفيد أنهم من صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والشهود به كالشيء الواحد فالتأكيد في أحدهما تأكيد في الآخر اذ الشهادة لا تراد لذاتها بل انما تراد للشهود به فغنى التأكيد في الآية للشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم النائدة وهو علمهم بأنه رسول الله للسياق أن الخبر يجوز توكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان مخاطب عالما بالحكم ومنكر على الخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجوع قولهم نشهد أنك رسول الله الى قولنا علمنا بأنك رسول الله ثابتة حقيقة فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله أو في تسميتها الخ) حاصله أنا لانسلم أن التكذيب راجع للشهود به لم لا يجوز (١٨٠) أن يكون راجعا لتسمية ذلك الخبر الخالي عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى في الآية الكريمة لكاذبون في الشهادة باعتبار استلزام حال الناطق بها عرفا أنها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالمكذب فيه هو هذا المعنى لا في قولهم أنك رسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حلهم ما ليس في قلوبهم (أو) بتأويل أن المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي تسمية هذا الاظهار لهذا الاخبار شهادة وانما أزموا تسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى في تلك التسمية اللازمة ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون في تسمية متعلق نشهد وهو الخبر المشهود بضمونه شهادة أي مشهودا به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به أنه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهودا به فيصح

لا يعتد لشك أو غيره وهذا القول هو الذي أراد ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقدا فصدق والا فكذب على ما فهم الشراح كما هم وان كان ظاهر عبارته فيه لا يقتضى اشتراط المطابقة ✦ الثاني أن الصدق مطابقة الخبر لا اعتقاد الخبر ولو كان خطأ أي ولو كان غير مطابق لما في الخارج وكذبه عدسها

شهادة وفيه أن التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا وأجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائمة خبرنا هذا يسمى شهادة التكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة فقيل لهم

ولو

كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد فظهر لك مما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا ما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا ما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون موافقا للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أي في تسمية هذا الاخبار) أي الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخبارا ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لانما فاة لان الاخبار أيضا انشاء فالمنافي للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعترافه ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لانسلم أن التكذيب راجع لقولهم أنك رسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع بكفيه الاحتمال

• وثالثها أن المعنى لكاذبون في قولهم انك لرسول الله عند أنفسهم لا اعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال الخبر عنه

وللع لا يمنع (قوله والأول محذوف) أي مع الفاعل أيضا والأصل أوفى تسميتهم هذا الأخبار شهادة (قوله أول المعنى أنهم لكاذبون في الشهود به الخ) حاصله أنا نسلم أن التكذيب راجع للشهود به لكن لانسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقتة للواقع بحسب اعتقادهم وإن كان مطابقا للواقع في نفس الأمر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبه الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع أنه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وإن طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول إن هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وإن لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلانسلم أن كذبه لعدم مطابقتة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون لعدم مطابقتة للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى والله يشهد أن المنافقين لكاذبون أي يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب إلا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لا في الواقع) أي لكن (١٨١) كذبهم ليس لخالفته للواقع يعني في نفس الأمر

(قوله بل في زعمهم) أي بن كذبه لخالفته للواقع بحسب زعمهم أي اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يتقدون أنه) أي ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لا اعتقادهم أنه غير رسول الله لانهم أي المنافقين من مشركي العرب والذي يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتبارهم) أي فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لا اعتقادهم أنه في الواقع غير رسول الله لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وإن كان صادقا الخ) الواو لا حال أي والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقتة للواقع في

والأول محذوف (أو) المعنى أنهم لكاذبون (في المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل (في زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتبارهم وإن كان صادقا في نفس الأمر فكأنه قيل أنهم يزعمون أنهم كاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لتلا يتوهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب في ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطني وهو التأويل الأول يستلزم التكذيب في وجود التسمية الحقيقية المدعاة باقتضاء الحال لها فالتأويل الأول يعني عن هذا على أنا لانسلم أن التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب في التسمية وحمله على التكذيب في التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل في ضمن تأويل وذلك مما يضعف ذلك التأويل وقيل المعنى لكاذبون في قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للشهود به ولا يدل على المدعى وذلك بتأويل ان المعنى لكاذبون (في المشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى أنهم كاذبون فيه لعدم مطابقتة لا اعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع في نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (في زعمهم) الفاسد ووجه الكاسد بمعنى أنهم صبروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا في الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدقا في الواقع فكأنه قيل أنهم يزعمون أنهم يكذبون في هذا الكلام الصدق أي

ولو صوابا وهذه العبارة ظاهرة في أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل في قوله عدمها الخبر الذي لا اعتقاد معه أو معه اعتقاد عدم وكلام المصنف في الايضاح أظهر في عدم الواسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق في الثالث وهو الذي نسبه المصنف للحاجب

نفس الأمر في ذاته لان الواقع في نفس الأمر في ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أي فكأن الله قال أنهم يزعمون أي يعتقدون أنهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الأمر (قوله وحينئذ) أي وحينئذ كان المشهود به كاذبا لعدم مطابقتة للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أي المذكور في هذه الآية (قوله إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أي بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لتلا يتوهم أن هذا) أي قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا علة للتأمل أي تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تتوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول المردود عليه فتعرض على المصنف بأن القصد الرد عليه للتأييده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف والمعنى لكاذبون في المشهود به في زعمهم فانه يوهم أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن الراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لا اعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لخالفته للواقع في اعتقادهم لا لخالفته لا اعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

* وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم إماما طابق للواقع مع اعتقاد الخبر له أو عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالأول أى الطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لا تأييد له (قوله راجعين الى الاعتقاد) أى فيكون كلام المصنف هذا مؤيدا لكلام النظام مع أنه بصدور رد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته أبو عثمان واما لقب الجاحظ لان عينه كانتا حظتين أى بارزتين وهو أحدث شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المنوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمره بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه لو عسخ الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون مسخ الجاحظ رجل نبوب عن الجحيم بوجهه * وهو الفذ في عين كل ملاحظ من جملة شعره
أرجوان تكون وأنت شيخ * كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك أى ثوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا الى أن الجاحظ مبتدأ أخبره محذوف وأما جعله فاعلا لفاعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوازا لمن قال من جاء وبعدا واوان الشرطيتين نحو اذا

السما انشقت وان أحد من المشركين استجارك وبعد فعل يستلزمه نحو لبيك يز يدارع لخصومة أى يبكيه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم أنه كما يحذف الفاعل في مواضع أربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الأفاضل عند النياحة مصدر وتعجب ومفرغ يتقاس حذف الفاعل

راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصدق والكذب وأثبت الواسطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق

يزعمون أن هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر أن الكذب هنا أطاق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال هذا الكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أى لم يطابق الواقع فمعنى لكاذبون على هذا الزعمون أنهم كذبوا في هذا الخبر الصدق واطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفا فقد اتضح هذا التأويل وأنه ليس اعترافا فان الكذب هنا انما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولنا هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الأول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان قط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام المشعور به واعتقاد أنه ليس كذلك وفي المعنى الأول المطابقة فيه تنسب وتعتبر بالقياس الى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس الى الواقع ولكن في المطابقة بالزعم لا بما في نفس الأمر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المحل لصعوبته على بعض الأذهان ثم أشار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من يثبت الواسطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن ثبت الواسطة قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر (مطابقة) نسبتا (ه) للنسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أى قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أى للخارج

والفعل بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي أو جواب السائل

فان قلت من المقرر أن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا انما يظهر اذا كان الموضوع مما يطرد فيه حذف رافع الفاعل كأن يكون من الأماكن الأربعة المذكورة وأما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على لازم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ناهيه أن قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوف مع اسمها وفيه أنهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا أن يقال هذا محل معنى لاجل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر لمحذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه (قوله مطابقته) خبر لمبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أى صدق الخبر مطابقته وهو من اضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف. ضاف أى مطابقة حكمه أى نسبتة المفهومة منه ومفعوله محذوف أى مطابقة حكم الخبر الواقع أى النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الأمر وأدخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أى عدم مطابقة نسبتة المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الأمر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فلا اعتقاد للمعتبر في الصدق اعتقاد متعاق بالمطابقة والاعتقاد المتعاقب في الكذب

والثالث أي غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب والثاني والرابع أي للمطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما

اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الطرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقتها أي صدق الخبر مطابقتها
للاواقع حال كون الخبر مصاحبا للاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة (١٨٣) لتلازم وقوع الحال من خبر البتداء والجمهور

يضمنونه وفي كلام الشارح
إشارة إلى أن متعلق الاعتقاد
محدوف بقرينة المقام لأن
اللام فيه للعهد والمراد
منه اعتقاد أنه مطابق
كذا في عبد الحكيم وقال
غيره قوله مع الاعتقاد حال
من المطابقة وهو قيد
وقوله بأنه مطابق قيد آخر
نخرج بالاول المطابقة
مع عدم الاعتقاد أصلا
كخبر الشاك وبالثاني
المطابقة مع اعتقاد عدمها
وهاتان صورتان من صور

(و) كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقتها للواقع (معها) أي مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرها)
أي غير هذين القسمين

أي مع اعتقاد أن مدلوله كذلك في نفس الامر فقد شرط في الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و)
كذب الخبر (عدمها مع) أي انتفاء المطابقة لاني نفس الامر مع اعتقاد أنه غير مطابق لاني نفس
الامر فقد اعتبر في الكذب والصدق معا الاعتقاد الا أن الاعتقاد في الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع
وفي الكذب يتعلق بعدمها والاقسام المتصورة ههنا في المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام
للاواقع اما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم
مطابقتها للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالف له أو بدون اعتقاد أصلا فهذه
ستة ثلاثة في وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة في عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط في الصدق
وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفي الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد
ذلك العدم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقية أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان
من أقسام عدمها وهي الواسطة والى ذلك أشار بقوله (وغيرها) أي وغير هذين القسمين وهي
الأربعة السابقة

الواسطة فالصدق صورة
واحدة وهي المطابقة مع
اعتقادها وقوله مع
حال من العدم أي مع
اعتقاد أنه غير مطابق
فقولنا مع اعتقاد يخرج
عدم المطابقة مع عدم
الاعتقاد أصلا وقولنا أنه
غير مطابق يخرج عدمها
مع اعتقادها فان هاتين
الصورتين من صور الواسطة
أيضا فالكذب صورة
واحدة وهي عدم المطابقة
مع اعتقاد عدمها (قوله)
أي مع اعتقاد أنه غير
مطابق) فيه أن المرجع
انما هو اعتقاد أنه مطابق
كما مر لا اعتقاد أنه غير
مطابق فقد اختلف

مع اعتقاد مطابقتها وعدمها أي وكذب عدم مطابقتها مع اعتقاد الخبر عدم مطابقتها وعبارة المصنف
لا تعطى ذلك بل تخالفه لانه قال وعدمها معه وظاهره أنه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا
المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة * قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما إذا
كان مطابقا وهو غير معتقد لشيء أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة
أو غير مطابق ولا يعتقد شيئا فالاربعة لا صدق ولا كذب الرابع أن الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد
معا فان فقد لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين
إذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار شهيدانك لرسول الله قاله الراغب *
الخامس وهو الذي قدمه المصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان
معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الأقوال أن قولنا الخبر إما صدق أو كذب منفصلة حقيقة
على قول وممانعة الخلو فقط على قول وممانعة الجمع فقط على قول وقد أهمل المصنف دليل المختار لكثرة
أدلته فمنها الاجماع على أن من قال محمد ليس بنبي كاذب ومن قال الاسلام حق صادق وبقول النبي صلى
الله عليه وسلم لاني سفيمان كذب سعد حين قال سعد لاني سفيمان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس
كذب نوف حين قال نوف البكالي ليس صاحب الخضر موسى بنى اسرائيل (قلت) وفيه رد على من
جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أولهما ويقول بينهما واسطة ولاردفيه على من جعله تابعا لهما معا ويدل
له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا لئلا نلته على انقسام الكذب الى متعمد وغيره وقد
استنبط من القرآن الكريم دليلا أصرح من الجميع وهو قوله تعالى وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا
كاذبين وقد ذكر المصنف شبهة القائل بأن العبرة بالاعتقاد فقط ولا نظر الى المطابقة الخارجية وهو
قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين كاذبون فلو كانت العبرة بالمطابقة لكانوا صادقين لانهم يشهدون أنه
رسول الله * قال ورد بثلاثة أمور أحدها أن المعنى لكاذبون في الشهادة لانها تتضمن التصديق بالقلب

الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير في مع راجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل
بقيد اضافته الى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير في مع راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضرر بان مطابقته مع عدم اعتقاده وعدم مطابقته مع علم اعتقاده

متعلقة في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام اه (قوله وهي) أي الغير وإنما أنت الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا (١٨٤) وما بعده محترز بقوله مع الاعتقاد بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده محترز بقوله مع في جانب

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا وعدم المطابقة مع اعتقاد انطباقه أو بدون الاعتقاد أصلا (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لأنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا بناء على أن اعتقاد انطباقه يستلزم

(ليس بصدق ولا كذب) بل هو واسطة فبين هذين أن تفسير الجاحظ للصدق أخص من تفسير الجمهور لأن مقتضى تفسيره أن الصدق لا بد فيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معا والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع لا غير وإنما قلنا ان مقتضى تفسيره ما ذكرناه لم يقبل مطابقته الواقع والاعتقاد معا لكان قوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد فان من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد طبق مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر فأحرى إذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضا إذا اتحد الواقع والاعتقاد فطابقته لاحدهما تستلزم مطابقة الآخر وان تفسيره الكذب أيضا أخص من تفسيرهم لأنه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معا وهم اعتبروا عدم المطابقة للواقع لا غير وإنما قلنا كذلك لأنه ولو لم يصرح بالتفسير كذلك لكان لازم من كلامه لأن ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكره وذلك لأن الواقع حينئذ والاعتقاد متحدان فمفهوم اللفظ إذا لم يطابق أحدهما فيلزم أن لا يطابق الآخر

فهى إخبار عن اعتقادهم وهو غير موجود فهو تكذيب لقولهم أنك رسول الله بالنسبة الى ما تضمنه الاعتقاد القلبي وعلم من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيد بان واللام الثاني أنه عاند الى تسمية ذلك شهادة لأن الاخبار اذا خلعت عن المواطن لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للادول في الصورة لافي المعنى لأنه يرجع الى التكذيب في ادعاء مواطاة القلب اللسان المدلول عليها بتشهد والاول يرجع الى مواطاة القلب اللسان المدلول عليها بالجملة الاسمية وان واللام فان قلت اذا كان ذلك بالنسبة الى التسمية فقد تجوزوا بقولهم تشهدوا بالحجاز ليس بكذب قلت إنما يكون مجازا حيث قصد اطلاق الشهادة على القول وهم لم يطبقوا ذلك إنما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب * الثالث أن الكذب بالنسبة الى زعمهم أي هذا الخبر وان كان صادقا لكنه عندهم كاذب ويخدش في هذا أمران أحدهما أن فيه تجوزا لا يخفى والثاني أن المتناقضين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم إنما ينكرونها بالاستهتيم وهذا وارد على الوجه الثلاثة * وإذا علم أن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذا القول كما فعل المصنف وأن تكون من القائل ان الصدق راجع الى الاعتقاد والمطابقة معا ولا واسطة بينهما كما فعل ابن الحاجب على ما نسبه اليه الشراح وان كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف واحدا ولا أدري من أين للشراحين حملة على ما حملوه عليه * وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه أولم يقم الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل المطابقة ليكون كلامه موافقا

محترز بقوله مع في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لأنه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي واعتباره هذين الامرين بناء الخ وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ إنما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشراح وكذلك الكذب إنما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشراح فكان الاولى للشراح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه موافقا

لمقاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشراح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم والوصول مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد الخبر مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فمطابق أحدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد الخبر عدم مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر اذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر حينئذ فلا مخالفة بين ما نسب المصنف للجاحظ وما نسبنا اليه

لتلازمهما فإن قلت لاجابة في اثبات الأخصية الى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الأخصية أنه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو للاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو للاعتقاد فلما الحمل للشارح على ما قبله أنه هو للقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يعترض عليه بالخالفه لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه أنك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقتها له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقتها للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لأجله علة لقوله يستلزم أي لضرورة توافق الخ أي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أي حين اذا اعتقدت مطابقتها أي الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع واهم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يتقدم مطابقة الحكم للواقع الا بعد أن يعتقد ذلك الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقدا ذلك فبين ان واقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فليس في العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر لاعتقاده (١٨٥) وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع

أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضى أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع مطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد اقتصرت في التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا وأثبت الجاحظ الوسطة في الجملة (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد (أفترى على الله كذبا والوصل * وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهي قوله تعالى أفترى على الله كذبا

(٢٤ - شروح التاخيص - أول) وقد علمت أن الأمر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان الماقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفيلسفي بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المقتضى توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذي ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافي أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أي كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله وقد اختصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ أو أن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور اقتصر في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الأخصية لان الأخص ما كان أزيد قبدا (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفه أي الجاحظ أنكر انحصار الخ مستدلا بدليل هو قوله أفترى وأصله أفترى مثل أشترى بهمزتين الأولى استفهامية والثانية لاوصل لخذفت الثانية استغناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى أ كذب فقوله كذب مفعول مطلق وعامله من معناه وهو أفترى أو من لفظه محذوف أي وكذب كذبا

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى امتناع الحلو

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة أن تقع بين جملتين متساويتين في الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لاننا نقول أم به جنة في تأويل أم لم يفتر أو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أي حصل فثابت أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤول بهاعلى الأول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين في الاسمية أو الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ما ذكره ليل على المدعى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الوساطة بينهما وإيراد هنا بالكفار كفار قرئش وقوله بالحشر متعلق باخبار فالخبر في الافتراء والاخبار حال الجنة وانما هو اخباره بالحشر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بعد الموت والحشر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لفهم حصروا اخبار النبي بهما في الافتراء والاخبار حال الجنون لاجمع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالحشر والنشر فان قلت اثبات الوساطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ماعدا هذين الفردين من الوساطة فكثرة الأفراد أنفع للمستدل المتقائل بالوساطة فالأولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالحشر الخ بدل قوله وأجيب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا لموافقة الآية المستدل بهالا لتوقف الاستدلال

أم به جنة) لان الكفار حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الحلو

أم به جنة) فانهم حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر كما دل عليه ما قبل أفترى في الافتراء وهو الكذب وفي الاخبار حالة الجنون وانما قلنا في الاخبار حال الجنون لاني أم به جنة لان الاتصاف بوجود الجنون الذي هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى ينحصر فيه وفي مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الأصل اذ المعنى هل أفترى على كذبا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعي الأصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعي أن المعنى إما أنه مفتر واما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهنا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتبين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد أن أمره دائر بين كونه أفترى

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى أنه لا يتخلو الحال عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسيمه ولا صدقا لانهم لا يعتقدونه ثبت الوساطة قلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هي معيار الصدق ووراء هذا أمران اما اشتراط الأمرين وثبوت الوساطة كما ذكرنا واشتراط الاعتقاد فقط في كل من الطرفين ليكون خبر غير المعتقد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطيب في كلام المصنف * وأجاب المصنف بأن المعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثاني بالجنة لان

على الحصر ووجه الحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله في الافتراء) متعلق بحصروا كما أن قوله على سبيل ذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الحلو) فيه أن المقصود اثبات الوساطة وماتعة الحلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لم تثبت الوساطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الأولى أن يقول على سبيل منع الحلو والجمع الا أن يقال ان في الكلام اكتفاء وحيث أن فقولهم أفترى على الله

الجنون

كذبا أم به جنة منفصلة حقيقة مانعة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج

أو فرد أو يقال انه أراد منع الحلو بالمعنى الأعم التناول لانه اتصال الحقيقي بالامني الأخص وتوضيح ذلك أن منع الحلو بالمعنى الأخص الحكم بالتناقى في الكذب فقط أي في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا لا يد في البحر واما أن لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الحلو بالمعنى الأعم هو الحكم بالتناقى في الكذب مطلقا سواء حكم بالتناقى في حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعده أو لم يحكم بشيء وهو بهذا المعنى يشمل الاتصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الأخص فلا يشمله فاذا أر يد منع الحلو بالمعنى الأعم صح وجود الوساطة لان من صور منع الحلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتبين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسيمه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الوساطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والا لا تنتف الوساطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهامعا والكذب عدم المطابقة لهامعا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الحلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي مع أن القضية من قبيله في نفس الامر قلت انما عبر بمنع الحلو لانه لا غرض لهم في منع الاجتماع بين الأمرين وانما

وليس اخباره حال الجنون كذبا لجمعهم الافتراء في مقابلته ولا صدقا لأنهم لم يمتدوا صدقه

مطمع نظرهم منع الحلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أي مراد الكفار (قوله أي الاخبار الخ) أي المذكور في قوله أم به جنة لان المعنى أم أخبر حالة كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أي الواقع في الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفي الشيء فرع عن صحة ثبوته (قوله لأنه قسميه) أي مقابله وكان الاولى أن يعبّر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا هنا في التصديقات لان قولهم أفتري على الله كذبا أم به جنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول وتقريره الاخبار حال الجنة قسم الكذب وكل ما كان قسما لشيء فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى أن أم في الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أي في التحقق (١٨٧) فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب

فتصح المقابلة على سبيل
الانفصال الحقيقي (قوله
وغير الصدق) عطف على
قوله غير الكذب أي ولا شك
أن مرادهم بالثاني وهو
الاخبار حال الجنة غير
الصدق لأنهم لم يعتقدوا
صدقه صلى الله عليه وسلم
لكونه عدو لهم وحينئذ
فلا يصح أن يريدوا بالثاني
صدقه واعترض على
المصنف بأن قولهم لأنهم
لم يعتقدوه لا يصح أن يكون
دليلا للدعي وهو أن المراد
بالثاني غير الصدق وبيان
ذلك أن عدم اعتقادهم
الصدق صادق باعتقادهم
عدم صدقه وبتجويزهم
لصدقه ونحو ذهنهم عن
ذلك وحينئذ فيصح أن يراد
بالثاني الصدق بناء على

ولا شك أن (المراد الثاني) أي الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير الكذب لانه قسميه) أي لان الثاني قسم الكذب اذ المعنى أ كذب أم أخبر حال الجنة وقسيم الشيء يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لأنهم لم يعتقدوه) أي لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون في هذا المقام الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فنصرت صورته صورة استفهام لطلب التعيين لاعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد الحصر على وجه منع الحلو والاجتماع معا وانما دل هذا الكلام على ثبوت الوساطة (لان المراد بالثاني) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وانما كان المراد غير الكذب (لانه) أي لان الثاني (قسميه) أي قسم الافتراء الذي هو الكذب وقسيم الشيء على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وهذا يعلم أن الحصر على وجه منع الجمع والحلو معا (و المراد بالثاني أيضا وهو الاخبار حال الجنون (غير الصدق) وانما قلنا مرادهم بغير الصدق أيضا (لأنهم لم يعتقدوه) أي لم يعتقدوا الصدق في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لانهم كفار أعداء لا يعتقدون الصدق أصلا بل هو غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لا يقال عدم اعتقاد الصدق بعدم الاعتقاد أصلا فيتصور منهم التسليم بأن يكون غير معتقدين صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل في نفس الامر عدم الصدق لانا نقول انهم أعداء كفار معتقدون لعدم الصدق فبمراد المصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق لانه لم يعتدوا ولو عبر

الجنون لافتراءه وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد و يكون خبر الجنون كذبا لا عمدا فيه ولا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا فليس بكلام وهذا جوابان ذكرهما ابن الحاجب في المختصر ولك فيهما طريقان أحدهما أن يكون الجنون أريده بالضرورة مجازا والثاني أن يكون أريده بمعناه كناية فهم هذه أربعة أجوبة واستدل للجاحظ أيضا بقول عائشة رضي الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيصه وهو أعلم أن قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون قد يراد على الجاحظ فانه تعالى سمي قولهم كذبا مع أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد انك لا يراد عليه على الجواب السابق لأنهم أخبروا أنهم

تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لأنهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه بل انما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح ارادته لان المائل إنما يريد ما يعتقد أو يجوزه فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يبعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوز انه أصلا ولا يحظر بالهم كما أشاره الشارح بقوله الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الاعتقاد عدمه فقد رجح ذلك الى قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا مكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف اللول على العلة وقوله في هذا المقام أي مقام الانكار عليه (قوله الذي هو بمراحل الخ) في معنى التميل لقوله فلا يريدون الخ لان للوصول وصلته في حكم المشتق المؤذن لتطبيق الحكم بالعلية وفي هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لأنهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم الصدق على الوجه الاصح فيقدم عدم تجويزهم لصدقه وعدم خطوهم صدقه ببلهم

(قوله لسان أظهر) أى فى الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضاً أما الاول فببانه أن اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق انما يصدق بنفى الصدق ولا يصدق بتجويزه وحينئذ فيوجب أن يراد بالثانى غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فانه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثانى غير الصدق اصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر وأما الثانى فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوز ونه وحينئذ فلا يصح أن يراد بالثانى من شق التردد الصدق فكلام المصنف وان أفاد المدعى بهذه المعونة الا أن الذى قاله الشارح أظهر فى افادة المدعى لان أخذ هذا المعنى الذى قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك أن تقول ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أى انهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه وحينئذ فيؤول الى الاظهر الذى قاله الشارح وان كان المتبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل كلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما ألزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن العول فى مثل هذا على اللسان والالفة لا على الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان والالفة فيقول عليهم فى مثله لانهم لا يخطئون فيه (قوله اللسان) أى الالفة (١٨٨) فقوله عارفون بالالفة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفريع

على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليمية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة وقوله منه أى مالم ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أى وان كانت جميع أخباره صلى الله عليه وسلم صادقة فى نفس الامر ولا جنة وقد يقال هذا الدليل وان نفي الحصر وأثبت الواسطة الا أنه انما أثبت فيما واحدا من أقسام الواسطة الأربعة وحينئذ فلا يكون منتجا لنعم المدعى وقد يجاب بأن مراد الجاحظ

لسان أظهر فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون بالالفة فيجب أن يكون من الخبر مالم ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منزه عنهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق وعدم الصدق

به كان أظهر فاذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقاً ولا كذباً لما ذكره فقد أرادوا بذلك غيرها وهم عرب يستدل باطلاقهم وارادتهم لزماً أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم للصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلاً على ارادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضاً لما ذكره فى الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلاً على عدم وجود الصدق حتى يراد أن عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خير بأن هذا بعد تسليمه لا ينتج الاثبات

معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون (تنبيه) قد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق فى المطابقة فى غير الخبر كقوله ﷺ وكذب بطن أخيك وقول الانصار إنا بالصدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى فى مقعد صدق وقال تعالى أن لهم قدم صدق قال الراغب يعبر عن كل فعل فاضل ظاهراً كان أم باطناً بالصدق اه ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب فى عدم المطابقة فى الانشاء وذلك فى قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب الى قوله وانهم لا كاذبون أى فى قولهم ولا نكذب وذلك يجوز أن يكون انشاءً لانه يجوز أن يكون معطوفاً على خبر ليت كما قاله الزمخشري وأجاب عن دخول الكذب فى التثنية بأنه تضمن معنى

ابطال مذهب غيره واثبات مذهبه فى الجملة (قوله وعلى هذا) أى ولاجل هذا الذى قررناه بعد قول المصنف وغير العدة الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الخ وقوله بمد ذلك فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضى أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثانى غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيجعل المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثانى غير الكذب ومرادهم به أيضاً غير الصدق وانما كان مرادهم بالثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أى ما قاله الجاحظ على الاعتراضا على المصنف وحاصله أنه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهو أى الثانى غير الصدق فى الواقع وانما كان الثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبى وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أى لكون الثانى غير الصدق والمصنف انما جعله علة لمدى ارادتهم بالثانى الصدق والحاصل أن الاعتراض مبنى على أن الممثل عدم الصدق ونحن نجعل الممثل عدم ارادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة العنودى

فثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب * وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن عمد فهو نوع من الكذب فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن عمد فيكون التقسيم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفترى أولم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم بهجنة لان الجنون لا افتراء له * ونبيه آخر * وهو مما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان الرجوع في أصولها وتفاصيلها إلى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالتأنيء عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مسندة الى تحكيمات وضعية واعتبارات الفية فلا على الدخيل في صناعة علم المعاني أن يقلد صاحبها في بعض فتاواه ان فاته الذوق هناك الى أن يتكامل له على مهل موجبات ذلك الذوق * وكثيرا ما يشير الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقفا من السامع ولا ييجد لديه قبولا حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة ومن تحدته نفسه بأن لما تومي اليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد أرى بحية تارة ويرى منها أخرى واذا عجبته تعجب واذا انتهت لموضع الزية انتبه فأما من كانت الحالات عنده على سواء وكان لا يتفقد من أمر النظم الا الصحة المطلقة والاعرابا ظاهرا فليكن عندك بمنزلة من عدم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر ويميز به مزاحفه من سلمه في أنك لا تصدى لتعريفه لملك أنه قد عدم الأداة التي بها يعرف * واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) العلة في شيء مما تعرف للزيتية فيه ولا يعلم إلا أن له

موقفا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوانيه في حكم القائل الاول * واعلم أنه ليس اذا لم يمكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعرف العلة في بعض الصور فتجمله شأنها في غيره أخرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتودعها الكسل والهوينا * قال الجاحظ وكلام كثير جرى على ألسنة الناس وله مضرة (قوله لانه) أي للصف لم يجعله أي لم يجعل قوله

لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فلي تأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى أم بهجنة (أم يفتر فعبر عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن عمد ولا عمد للجنون فالثاني ليس قسما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء الواسطة في الجملة لاثبوتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن للمعنى) أي معنى قولهم أم بهجنة (أم لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالتصدأو وقع بلا قصد فعبر بالافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد عن معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافتراء على وجه الكناية وهو معنى قوله (فعبه عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) فعلى هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عمد وهو الافتراء والكذب لامعد وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم أن الافتراء هو الكذب عن عمد وهو الأظهر في أكثر العدة وظاهر عبارته أنه مع ذلك باق على الانشاء وسند ذكر ذلك في باب النفي ان شاء الله وقديلا في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأنشد في دخول التكذيب في النفي وقد كذبتك نفسك فاكذبها * لما منتك تبريرا قطام

لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق أي كما فهم المعترض (قوله فلي تأمل) أمر بالتأمل للاشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أي الجزم لا يستلزم عدم الارادة لأن الشاك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر للشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقد له من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم للكذب وبيانه أننا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله أنه قسمه ان أراد أنه قسم مطلق الكذب كما هو للتبادر فمنوع بل هو قسيم الكذب العمدة خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن عمد فليس ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للأعم (قوله فعبر عنه الخ) أي على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم اللزوم على اللزوم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد أن الاندماج في الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر النبي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فعبر عنه الخ) أي غايل المعنى على هذا الجواب أقصد الكذب على الله أم لم يقصد لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي للقصد فمرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أي وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسما للكذب) أي لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) أي بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدة وثمرة مرة فمن أضر ذلك قولهم لم يدع الأول للآخر شيئا فلأول علماء كل عصر مذ جرت هذه الكلمة في أسماهم تركوا الاستنباط لما لم ينه اليهم عن قبلهم لرأيت العلم مختلا

(قوله فيكون حصر الخ) وحينئذ فالثاني كذب أيضا فلا واسطة

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

خبر لمبتدأ محذوف أي الباب الأول أحوال (١٩٠) الاسناد الخبري وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور

العارضة من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه ألفاظ

وحيثذ فالحمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدأ والخبر والجواب أن في الكلام حذف مضاف أي مباحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على المصنف أن الامور العارضة للاسناد المسماة بأحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها في الانشاء كما اد قلت لشخص ابن لي قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا

للبناء بنفسه فلاسناد حقيقة عقلية والا فمجاز عقلي كما سيأتي من أن المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريب الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد

الامتثال قيل له اضرب بالنأ كيد بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبس أو بزيادة كاستقبال والتمنى والترجي وكما في تضرب ولا تضرب ولأن المزاي والخواص المعتبرة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو لتقصود الاعظم في نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا يتنافى أن الأحوال العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيؤول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كامة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الثاني عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالكامة السنه

فيكون حصرنا للخبر الكاذب بزعمهم في نوعيه أعني الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

وهو ضم كلمة

الاستعمال لا يقال مقابلة الافتراء بعدمه لاندل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد لصدق علم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشيء الا بما يعانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا معتقدين غير الصدق يعين أن المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الاخلاف الواقع فاما أنه نعمده أولم يتمده لجنون فناسب المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم مخبرا بضلالهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو أصدق القائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد ثم شرع في الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحته أكثر ولطائفه كما يعلم بتتبع الترا كيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما ينقل كنعم وعسى أو بآية كهل أو باشتقاق كقم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتمقلان باعتبار الانصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التي لا تنقل الا بين المنتسبين فيلزم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين وبحسنا في هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحثية متأخران لان من حيث ذتهما فقال

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

وهو ضم كلمة

ومن وقوع التكذيب في الانشاء لفظا لكنه خبر في المعنى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم الى وانهم الكاذبون

ص ﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

ش استغنى بقوله فيما سبق أنها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا وانما ذكر في هذا الباب ما هو اسناد انشائي وهو قوله تعالى ياها مان ابن لي صرحا لانه قد نبه على ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد

والالحاق

الامتثال قيل له اضرب بالنون المشددة واذا كان غير شديد

البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبس أو بزيادة كاستقبال والتمنى والترجي وكما في تضرب ولا تضرب ولأن المزاي والخواص المعتبرة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو لتقصود الاعظم في نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا يتنافى أن الأحوال العارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيؤول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كامة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الثاني عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالكامة السنه

(قوله أو ماجرى مجراها) أى كالجمله الحاله محل مفرد نحو زيد قائم أبوه والركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى اخرى) لم يقل أو ماجرى مجراها فظاهره أن المسند اليه دائماً لا يكون الا كلمة مفردة وينقض هذا بمثل لاحول ولا قوة الا بالله كنه من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا القرآن يقال حذفه من الثاني لدلالة الاول ومثل هذا شائع أو يقال إنما يزيد ذلك لقلة وقوعه في المسند اليه كذا قيل وقد يقال لا حاجة لذلك كما لان الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للمسند والمسند اليه فالمسند قيمان كفة وما جرى مجراها والمسند اليه كذلك فالاقسام أربعة فمنال المسند والمسند اليه اذا كانا كلمتين زيد قائم (١٩١) ومثال المسند اليه الجارى مجرى الكلمة

قوله سمع بالمعدي خير من أن تراه ومثال المسند الجارى مجراه زيد قام أبوه ومثال ماذا كان كل منهما جار مجرى الكلمة لاله الا الله ينجو قائنها من النار ولا يأتي ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ماجرى مجراها الى اخرى (قوله بحيث الخ) البساء للملابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضمها ملتبساً بحالة وهي أن يفيدك ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن التسكلم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى اللغوي وهو القضاء وهذا التيد مخرج لضم اسم الفاعل ليعلمه ويصح أن يراد به الوقوع أو الا وقوع وعلى هذا فقوله بأن الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالبناء للتصوير والمعنى ضمها ملتبساً بحالة وهي أن

أو ماجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه أو ماجرى مجراها الى اخرى على وجه يفيد أن مفهوم احدهما ثابت لمصدق أو مفهوم الاخرى وإنما فسرناه بضم كلمة لا باثبات مفهوم مفهوم كقيل للاعظم بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها والمراد بما يجرى مجرى الكلمة ما يؤول بها ولو كان جملة في نفسه كقولنا زيد أبوه واللاحق فان قيل ما باله ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالمسند والمسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائي بل اقتصر على قوله في آخر باب الانشاء ان الانشاء كالجبر في كثير مما في الابواب الخمسة قلت قد ذكر الخطيبي ما لا طائش تحته والذي عندي في ذلك أن حقيقة الاسناد في الانشاء كالفرع الاسناد في الجبر بل الاسناد في الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين المتسبين وهي تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب المسند فيه هو الضرب والمسند اليه المخاطب والمتحقق الآن هو طلب هذا المسند أما اسناد الضرب حقيقة فلم يوجد فالتحقق إنما هو طلب المسند وكلامنا إنما هو في الاسناد المعنوي أما الاسناد الذي اعطى عليه النجاة فهو تعليق خبر بمخبر عنه أو طلب مطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجي والتخي كقولك لعل زيد قائم ليت زيدا قائم المسند فيه هو قائم والكلام فيه كالكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو قسمت وأنادى المقدرين مع الله وياز يد وطامت مثلاً فالاسناد فيها وقع من التسكلم ومن شرط الاسناد تقدم المتسبين والاطلاق أو القسم أو النداء المسند مثلاً لم يكن له تحقق قبل نطقك به وإنما صح اسناده لتقدم طرفي الاسناد في العقل والاسناد الحقيقي لا بد منه من خارجي حقيقى يستعقب الاسناد وفي ذلك ما يشرح صدرك لتخلص الكلام في الاسناد الخبرى فطرح التبويب للاسناد الانشائي والذي يحتاج اليه في الاسناد الانشائي يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال الصنفان كثيران من الاسناد الخبرى ومن أبوابه مجرى في الانشاء فان قلت هلا قدم الكلام على المسند والمسند اليه على الاسناد وهما متقدمان قلت طرفا الاسناد من حيث هما طرفاء لا يتصور تقدمهما عليه ولا تأخرهما عنه فلما كانا معاً في زمن واحد كان الاسناد أجدر بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب المتقدمين عليه ولانهم مشتقان عليه من الاسناد وقولهم النسبة تستدعى تقدم منتسبها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لانهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والضروب لا تتقدم عن الضرب ولا تتأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً لحقيقة وأن ما ذكره من لأخصيه عددان من الأئمة أنه يسمى قتيلاً باعتبار مشاركة القتل لا تحقيق له وأن معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة في الحال إنما يعنون به حال الناس بالحدث لا حال النطق فلي تأمل والله أعلم

يفيد ذلك الضم الحكم انصور بثبوت مفهوم احدهما مفهوم الاخرى وذلك في القضية الموجبة وقوله أو منفي عنه أى أو منتهى عنه وذلك في القضية السالبة فان الحكم به في الاتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الاتفاء والاتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن التسكلم أدرك أن ثبوت مفهوم احدهما لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو قل الشارح وهو ضم كلمة أو ماجرى مجراها الى اخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احدهما للاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احدهما) أعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابق أو التضمني للقطع بأن الثابت في ضرب زيد أو زيد ضارب إنما هو الحدث الذي هو جزء المفهوم والثابت في قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى المسند اليه واعتراض بأن الأولى أن يقول المصدق لاخرى لان الموضوع يراد منه الماصدق والمحمول يراد

منه للمفهوم أعني الوصف الكلي وأجيب بأن ما عبر به أولى لأنه لو عبر بالمصدق لخرجت القضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها للمفهوم الكلي أعني الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة أو أفرادا وليس المراد بالمفهوم ما قبل الذات والمصدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم المذكور طريقة ابهضم قال السكاكي الاسناد هو الحكم أعني النسبة ولذا عرفه بقوله الحكم بثبوت مفهومه ومفهومه أو انتفائه عنه وكل من الطريقتين صحيح وذلك لان الأمور العترة في الاسناد من التأكيد والتجريد عنه والحقيقة العقلية والحجز العقلي كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم احدي الكلمتين لاخرى على وجه يفيد الحكم بالاترجيح إلا أنهما يختلفان من جهة أنه اذا أطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعاني ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعاني تيمنا واذا أطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرني نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عرف به السكاكي من جهة أن المسند والمسند اليه في عرفهم من أوصاف الالفاظ لان الاحوال المبحوث عنها إنما تعرض للالفاظ كالتذكرو الحذف وكونه معرفة ضميرا أو اسم إشارة أو علما أو نكرة وكذلك كون المسند اسما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهومه لمفهومه يقتضي أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والزوايا مما تعبر أو لافي المعاني فالائق باصطلاح أهل المعاني أن يعتبر المسند اليه والمسند من أوصاف المعاني لانا نقول هذا لا يتم لاستزاده أن لا يكون علم المعاني (١٩٢) باحثان عن أحوال اللفظ تأمل (قوله) وانما قدم بحث الخبر أي المذكور في هذا الباب

وانما قدم بحث الخبر لانه شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال المسند اليه والمسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث في علم المعاني إنما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف إنما يتحقق بعد تحقق الاسناد والتقدم على النسبة إنما هو ذات الطرفين ولا بحث لئانها (لا شك أن قصد الخبر)

قائم وعمر وضحك صاحبه * ثم مهد لتفصيل أحوال الاسناد الخبري قوله (لا شك أن قصد الخبر)

ص (لا شك أن قصد الخبر)

والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لم يظم شأنه) أي شرعا لان الاعتقادات كلها أخبار ولغة فان أكثر المحاورات أخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب

وانما كثرت مباحثه بسبب أن الزوايا والخواص العترة عند الباعث أكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أي ثم قدم من مباحث الخبر أحوال الاسناد وثم للترتيب الاخباري (قوله مع تأخر النسبة) أي التي هي مرادة بالاسناد على ما مر من الطريقتين وفيه أن المحل للضمير فكان المناسب أن يقول مع تأخره أي الاسناد الآن يقال أظهر في محل الاضمار إشارة الى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر بعضهم لكن أنت خير بأن هذا الكلام إنما يتم على طريقة السكاكي من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ضم كلة لاخرى اذ الضم غير النسبة فالاولى للشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لا في النسبة اللهم الا أن يقال انه أراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم اللازم على اللازم أو يقدره ضاف في قوله سابقا ضم كلة الخ أي أترضم الخ أو لازم ضم والأثر هو النسبة وكذلك اللازم ويراد بالحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوي وهو القضاء وحينئذ فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكي في أن الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا المدوني (قوله لان البحث في علم المعاني إنما هو الخ) إنما هو التجريد والتوكيد أو يقال ان الحصر اضافي أي ان البحث في علم المعاني إنما هو عن الطرفين من حيث يصفها بالمسند اليه والمسند لا من حيث ذاتهما وحينئذ فلا ينافي أنه يبحث في علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أي فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أي كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله وهذا الوصف) إنما يتحقق أي يتم في الذهن (قوله بعد تحقق الاسناد) أي لانه ما لم يسد أحد الطرفين لا لاخر لم يصر أحدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل أن المعترض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعيا فللناسب تأخير الكلام على احواله وضاو حاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفها بالاسناد ولا يعقل الوصف الا بعد وجود الاسناد فهو تقدم طبعيا وحينئذ فينبغي أن يقدم الكلام على احواله وضاو ليوافق الطبع (قوله لا شك الخ) من هنا لقوله فينبغي الخ تمهيد لبيان أحوال الاسناد (قوله ان قصد الخ) أي مقصود في الكرم حذف حرف الجر أي في أن المقصود

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصداً للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقاً بدليل قوله والافالجملة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب البين على المصنف حين ألف هذا الكتاب وراه الخطيب المذكور فقال معترض عليه قوله لاشك الخ فى حصر قصد الخبر فيما ذكر نظر اذ يرد عليه قول أم مريم ربانى وضعتها أنى فإنه ليس قصد ما اعلام الله بافائدة ولا بلازمها اذ للمولى عالم بانها وضعت أنى وعالم بأنها تعلم أنها وضعت أنى وحاصل الجواب أن قول المصنف ان قصد الخبر بكسر الباء من الاخبار وهوله معنيان لغوى واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلطف بالجملة الخبرية مرادها بافائدة معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما اذ قال كل من أخبرنى بقدم زيد فهو حراً فأخبروه على التعاقب والخبر هنا بالمعنى اللغوى أى العلم فقوله الشارح والاعلام عطف تفسير لابل معنى العرفى أى الآتى بالجملة الخبرية الا أنه ليس المراد بالخبر العلم اسعمل والاصح التردد الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن التوكيدات لانه حينما علمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتبين أن يكون المراد بالخبر من كان يصدد الاخبار والاعلام (قوله والافالجملة الخ) أى والانقل المراد بالخبر من ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مراداً بها معناها فلا يصح حصر مقصوده فى الامرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل النحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا ربانى وهن العظم منى (١٩٣) واظهار الفرح كما فى قولك قرأت الدرس وحضرتى الافاضل وتذكير ما بين المراتب من التفاوت العظيم كما فى قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا الاعلام بالحكم أو لازمه لان النبى وأصحابه علمون بالحكم وهو عدم الاستواء ويعلمون بأن المولى عالم بهم ذلك بل لتذكير ما

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والافالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لأغراض أخرى غير افادة الحكم أو لازمه مثل النحسر والتحنن فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى العلم بضمون الخبر لا من يلقى الجملة الخبرية ويتلفظ بها فى الجملة فلا يتعين أن يكون قصده ما ذكر لانه قد يلقى الجملة الخبرية لمجرد التحسر والتحنن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى فرادها اظهار التحنن على ما فات من رجائها وهو كون ما فى بطنها ذكراً وليس كذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ربانى وهن العظم منى وليس مراده الافادة وإنما مراده التخضع واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصود بخبره فهو متعلق بقصد بخبره الخ) ش تقدم على شرح كلام المصنف قواعد * إحداهن أن المقصود من الكلام انما هو افادة المعانى فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ المفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

(٢٥ - شروح التلخيص - اول) بين الرتبين من التفاوت العظيم لاجل أن يتباعداً القاعد ويرفع نفسه عن المحطات مرتبته (قوله فى قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا الاعلام بالحكم أو لازمه لان المخاطب وهو المولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها والتحنن لى ربه لانها كانت ترجو وتقدر أنها تلد ذكراً فأخبرت أنها ولدت أنثى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الآيات بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام فى اظهار التحسر والتحنن والضعف مجاز مركب وتحقيقه أن الهدية التركيبية فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والافجاز مرسل والآية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضدهما رجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر اللزوم واردة الا لازم اه كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه أن الآيات انشاء منى وحينئذ لا تصلح شاهد للشارح اذ هو بصدد التمثيل لما اذا كان خبر الخبر لم يقد المخاطب بالحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله

هو اى مع الركب الجانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

وكما فى قوله خطاباً لامرأة اسمها أميمة تلومه على عدم الانتقام والأخذ بشرا أخيه

قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبنى سهمى

فلئن عفوت لأعفون جلالاً * ولئن سطوت لأوهن عظمى

أى قومى يا أميمة هم الذين فجرونى بقتل أخى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على بالضررة لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم بالصفح والتجاوز عفوت عن أمر عظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا

إفادة المخاطب امانفس الحكم كقولهم يز يدقام لمن لا يعلم أنه قائم ويسمى هذا فائدة الخبر وإما كون الخبر علما بالحكم كقولهم لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

تركت الاتمام فأقيمة المخاطبة عامة بأن القائلين لاخيه قومه وتعلم بأنه عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفجع والتحنن على موت أخيه فقوله وما أشبه ذلك ليس مستدر كأمع قوله أو لا مثل التحسر لان الاتيان بمثل لادخال الانواع كالضف والفرح وقوله وما أشبه ذلك لادخال أفراد أمثلة التحسر كما علمت (قوله إفادة المخاطب) لوقال إفادة اما الحكم وحذف المخاطب لكان أخصر وشاملا لما اذا وجه الكلام الى شخص وأريد إفادة غيره (قوله اما الحكم) أى سواء كان مدلولاً حقيقياً للخبر أو مجازياً أو كناية (قوله مفعول الافادة) أى الثانى والاول قوله المخاطب والفاعل محذوف أى (١٩٤) إفادة المخاطب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أو رد على المصنف أن

(إفادة المخاطب) خبر أن (إما الحكم) مفعول الافادة (أو كونه) أى كون الخبر (علما به) أى بالحكم

(إفادة المخاطب) خبر أن أى إفادة الخبر المخاطب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها لايقاعها أو انتزاعها والالم يتطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود ما ذكر لانه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصد افادته لا يقتضى وقوعه جزما لان الدلالة وضية يصح تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة أراد أنه لا يقتضى وقوعها جزما كما قلنا لا أنه لا يفهم الوقوع منه فان ذلك هو مفهوم الكلام قطعاً ولا يصح انكاره فاننا اذا قلنا زيد قائم فمفهومه ومدلوله ثبوت القيام زيد وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولاً للفظ أصلاً بل احتمال عقلى من جهة صحة تخلف الدلالة لكونها وضية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أى الخبر (علما بالحكم) لان أصل الاخبار اعتقاد الخبر لعنى ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك لا علم معه فلا يفيد

تسكون حينئذ معلومة فيلزم الدور هذا ما ذكره في المحصول وخالفه غيره محتجاً بأنه لا يلزم من حصول أمر تصوره وفيه نظر لان الحصول دون التصور ليس كافياً في توجه القصد الى الوضع للعنى ولا يرد الدور الذى قاله الامام في المركبات لان الوضع له ان كانت موضوعة لا يتوقف على العلم بها * الثانية مدلول الخبر الحكم بالنسبة لاثبوتها قاله الامام فخر الدين وعلل ذلك بقوله والالم يكن الكذب خبراً واعترض عليه بانه يوهوم أن يكون الكذب متحققاً ولا يصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء الكذب وتوهم جماعة أن هذا انقلب على الامام وغيره في التحصيل فقال وان لم يكن الخبر كذباً ووهى أيضاً عبارة فاسدة لسأوهم من أن كل خبر كذب والصواب في العبارة أن تقول والالم يكن شىء من الخبر كذباً هذا ما ذكره الامام وفيما قاله نظر أما الدليل الذى ذكره فقد قل لا يلزم لان اللفظ دليل على وجود النسبة وقد لا تكون موجودة لان الخبر دليل بعنى العرف وقد تتأخر العرفة عن العرف لا مراً ثم ما قاله قديعكس فيقال لو كان مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذباً لان كل من قال قام زيد فقد حكم بقيامه فيكون خبره مطابقاً سواء كان في الخارج أم لا ولا سيما والامام قائل ان الالفاظ وضعت بازاء المعانى الذهنية ثم تقول لو كان المدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر انشاءً ولم يكن له خارج يطابقه والمسئلة متجاذبة وللنظر فيها مجال * الثالثة مورد الصدق أو الكذب المحكوم به على ما ذكره

إفادة الحكم ملزوم وإفادة كون الخبر علما به لا يلزم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقياً ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلو لانهم صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين فى مانعة الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلية على نفس القصد كأن يقال الثابت فى الخبر إما قصد إفادة الحكم أو قصد إفادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين انقصدتين ولا يجوز اتفاهؤهما من يكون بصدد الاخبار وأجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مانعة الخلو اذا كانت انقضية منفصلة لزومية

أهل

والقضية فيما نحن فيه اتفافية فلا يشترط فيهما ما ذكره فالخامل أن القضية هنا اتفافية مانعة خلو فيجوز الجمع

(قوله أى كون الخبر علما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزماً أو ظناً لا مجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الأحكام اللازمة للحكم الأسمى الذى هو الوقوع أو الالاقوع المنهومة من القضية بطريق المجاز لان دلالة الالاقوع على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون التسكلم حياً أو موجوداً فمواجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذ كردون غيره من الاحكام اللازمة قلت لما كان هذا الحكم اللازم مقصوداً للخبر لان الخبر يقصد ايقاعه فى بعض الاحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب علماً بأصل الحكم دون غيره من الاحكام اللازمة خص بالذكر لأنه لا يوجد هنا المعنى فى غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الغير كما اذا قال شخص توهمه المخاطب ميتاً السماء فوقنا ليفيد حياته فهو نادر ولا ينافى هذا أن المقصود هو الحكم الذى هو الوقوع أو الالاقوع لانه المقصود الاصلى

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاءه عنه فى الواقع وهو المتعارف بين أرباب العربية وهذا المعنى هو الذى يوقع النسبة أو لا وقوعها أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الخارج أو غير المتحققة فيه ويطلق على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست واقعة وهو للعبر عنه فيما بين أرباب العقول بالإيقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالانتفاء والتخيير على ما هو عرف الأصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أو لا وقوعها فى الخارج فإذا قال لك شخص قام زيد كان قصده افادتك أن ثبوت القيام زيد يحصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادتك أنه أدرك أن ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقوله الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الواقع والخارج وهذا فى التضييق للموجبة وقوله أو لا وقوعها أى والنسبة الغير الواقعة أى الغير المتحققة فى الواقع وهذا فى التضييق للسالبة قال الشارح فى الطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الإيقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصد الخبر افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أولا ولأنه عالم بأنه أوقعها وأيضا الإدراك من أوصاف الشخص فلأمره لما كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح أن يقول مخاطب لتلكم أنت لم توقع النسبة فان قلت جعل المقصود الاصلى من الخبر افادة الخطاب وقوع النسبة أو لا وقوعها لا الإيقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا اذعان بها وهذا خلاف ما عليه الأكثر اذ الذى عليه الأكثر كالامام الرازى وابن السبكي والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر اذعان النسبة أعنى الإيقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبد الحكيم (١٩٥) بأن الإيقاع والانتزاع وان كان مدلولاً للخبر على قول الأئمة كثر

للخبر على قول الأئمة كثر
الأنه ليس مقصودا بالافادة
بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر
وهو وقوع النسبة أولا
وقوعها وذلك لان الخطاب
يستفيد الإيقاع والانتزاع
من الخبر ثم ينتقل منه الى
متعلقه الذى هو المقصود
بالاعلام وهو وقوع
النسبة أو لا وقوعها ويدل
لذلك ما هو الحق عندهم

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أو لا وقوعها وكونه مقصودا للخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم ومفهومه أن القيام ثابت لا يزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليتهم

الخبر علم الخبر لان افادة العلم بالبناء على الأغلب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا ينعكس عنهما أهل هذا العلم هو النسبة التى تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمر وقائم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى نبوة زيد واليه أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جاب فى البخارى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولولده وستنكم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

من أن الألفاظ لا دلالة لها فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطة على ما فى الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الإيقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة أولا وقوعها فتأمل ذلك (قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها مقصود للخبر بخبره الخ وهذا بوطئه لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) أى ذلك الكون تحققه أو ثبوته فى الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد الخبر بخبره افادة وقوع النسبة أى كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الألفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا كدلالة الأثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام زيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراد ذلك القائل بنى دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفائه كما هو ظاهره بل مراده أنه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أى الحكم أو انتفائه فى الواقع قطعا فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه فى الواقع فأجاب الشارح بأن مراده بنى الدلالة على الثبوت أو الانتفاء أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفاءه فيه وهذا لا ينافى أنه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذى هو الحكم أو انتفائه فى الواقع (قوله والا فلا يخفى الخ) أى والانتقال هذا مراده بل بهذا الكلام أن الخبر لا يدل على أصل ثبوت المعنى ولا على انتفائه فلا يصح كلامه لانه لا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوجودى (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادفه وقوله أن القيام ثابت لزيد لا نسب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

ويسمى هذا لازم فائدة الخبر * قال السكاكي والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حكم اللازم المجهول للمساواة أي تمتنع أن لا يحصل العلم الثاني من الخبر نفسه عند حصول الاول منه لا تمتنع حصول الثاني قبل حصول الاول مع أن سماع الخبر من الخبر كاف في حصول الثاني منه ولا تمتنع أن لا يحصل الاول من الخبر نفسه عند حصول الثاني منه لجواز حصول الاول قبل حصول الثاني وامتناع حصول الحاصل

تختلف للدلول عن الدال (قوله) ويسمى الاول فائدة الخبر) أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يراد عليه أن فائدة الشيء ما يترتب عليه والترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله أي الحكم) أي لا افادة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر أي الذي يقصد بالتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي أنه قد لا يقصد افادته كما في صورة قصد افادة اللازم (قوله) لانه) أي الحال والشأن وهذا دليل على كون الثاني لازما للفائدة (قوله كل ما أفاد) أي كل خبر أفاد المخاطب بالحكم أفاد أنه أي المخبر عالم به أي بذلك الحكم وأشار الشارح بهذا الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقد المتكلم بل باعتبار الافادة بمعنى ان (١٩٦) افادة الاول لازمة لافادة الثاني لان حيث ذاتهما إذ لا تلازم بينهما

وأورد على هذه الكلية وأهم مقوضة بخبر الله تعالى فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان كونه عالما معلوم لنا قبل الخبر فلم نستفده من الخبر وجوابه ان المعلوم لنا قبل الخبر هو العلم الذي يسمى مثله عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود افادته بالخبر العلم الذي يسمى نظيره عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر لانه تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه الذي نسميه تصديقا بدليل الكواذب فانه يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشيء على وجه تسميته تصديقا لعلمه الا من خبره

(و يسمى الاول) أي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثاني) أي كون الخبر عالما به (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظ التوراة

(و يسمى الاول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لانه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر في تسمية فائدة كونه قديما واولا (و) (يسمى الثاني) وهو كون المخبر عالما بالحكم (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التي هي الحكم تستلزم افادة كون المخبر عالما فانه اذا قال القائل زيد عالم بالنحو فقد أفاد السامع وصف زيد بعلمه النحو

فروع والحق أن الدلالة على نسبة المحمول للموضوع المطابقة وعلى غيره بالالتزام وينبغي أن يستثنى من ذلك ما كانت صفة السند اليه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه في المعنى الهيئة الحاصلة من السند اليه وصفته كقوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانه لا يخفى عن الذوق السليم أن المراد ان الذي جمع كرم نفسه وآبائه هو يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذي اتفق له صفة الكرم كما في قولنا زيد العالم قائم وكذلك الصفات الواقعة في الحدود كقوله الانسان حيوان ناطق فان المقصود الصفة والموصوف مما لو قصدت الاخبار بالموصوف فقط لفسد الحد ومن هنا يتبين لقاعدة كلية وهي أن الصفات المذكورة في الحدود لا يجوز أن تعرب أخبارا ثواني بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الاول من استقلال كل خبر بالحدود من هنا منع جماعة أن يكون حلو حامض خبرين وأوجب الاخفش أن يعرب حامض صفة والجمهور القائلون ان كلامهما خبر لا يلزمهم القول بمثله في نحو الانسان حيوان ناطق لان حلو حامض ضدان فالعقل يصرف عن توهم أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما مقصد معناه فلا يوقع

بشيء آخر وهو انه قديم مع اللزوم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون المتكلم عالما أو يخبر بالحكم وهو شك في أوجه فلم تكن افادة أنه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب أن المراد اللزوم في الجملة أي أن ذلك اللزوم بالنظر للغالب والجاري على العرف لانه عند سماع الخبر الشأن حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أي ليس كل خبر أفاد أن المتكلم عالم بالحكم وفي هذا إشارة الى أن اللزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم أعم كازوم الضوء للشمس فيلزم من وجود اللزوم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود اللزوم وهذا بخلاف اللازم المساوي كقبول العلم وصنعة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار) أي فالخبر حينئذ إنما أفاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تخضر في ذهن المخاطب حال افادة اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أوجب بأن حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس يعلم جديد بل هو تدكار فلا يعتبر (قوله كما في قولنا) لمن حفظ التوراة) أي والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة فلا بد من هذا الصحة التمثيل بهذا المثال والافيمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشعارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث انه توراة وان

وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر إنما هو بتقييد الخبر غالباً وعند الشك بكونه هل هو عالم أو لا يلزم العلم أن الخبر على أى متعلق لمضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر بذلك من باب التعنيت وانكار ضروريات المشهورات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجارى على العرف وأنه عند السماع من شأنه حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويفعل عن كون مخبره عالماً ولأن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم افادة الفائدة لأنها قد

في النطق بخلاف الانسان حيوان ناطق ليس في اللفظ ولا العقل اذا كانا خبرين ما يصرف كلا منهما عن الاستقلال ولأمر آخر وهو أن الجزء الأول من حاو حاض كالجزء الثاني ليس له حكم بالكلية حتى نقل عن الفارسي أنه لا يتحمل ضميراً وماشاً نه ذلك لا يدخل في الحدود لان كل واحد من حيوان وناطق مثلاً مقصود وحده ألا ترى أنك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الأول كذا ثم بالفصل الثاني كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلاً وليس ذلك شأن حاو حاض فلم يبق إلا أن يكونا خبرين مستقيين فيفسد الحدأ ويكون الثاني صفة وهو المدعى فليتأمل ثم لا ينبغي أن يؤخذ هذا على اطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة بما له من قيود الحكم فان قولك زيد ضرب عمر لم يحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمر وحتى لو كان انما ضرب بكر اكان الخبر كذا وان كان الخبر وهو ضرب زيد صدقاً وكذلك الحال في نحو جاء زيداً كباوسياتي الكلام عليه في كونه خبراً مقيداً لا خبرين وذلك لا ينافي ما قلناه وكذلك الظرف والمفعول من أجله فقولك ضربته تأديبياً معنى خبرين قال الزخشرى في قوله تعالى وأمرت لأن أكون أول المسلمين اذا لم تجعل الامم زائدة الامر بالاخلاص والامر به كذا شيان واذا اختلفت جهة الشيء وصفاته ينزل منزلة شئيين فلم بهذه القاعدة أن ما ذكره انما يأتي في نحو الصفات في نحو زيد بن عمر وجاء ونحو زيداً ما جاء وسياتي تحقيق ذلك عند الكلام على الحال في آخر باب الفصل والوصل **§** الرابعة الاستناد وهو الحكم وهو نسبة أمر الى أمر بالاثبات أو النفي والسند اليه المحكوم عليه وهو المسمى عند النحويين بمتدأ وعند المنطقيين موضوعاً وأصغر والسند المحكوم به وهو المسمى عند النحاة خبراً وعند المنطقيين محمولاً واو أكبر اذا تقررت هذه القواعد عدنا الى كلام المصنف فقال لا شك أن قصد الخبر بخبره أحد أمرين إما الحكم ويعني به النسبة المحكوم به من اطلاق المصدر على المفعول مجازاً بديل قوله أو كونه عالماً وتمثيلاً بعد ذلك في لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم التكلم لاستحالة اقسامه الى ما مخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذي ذكرناه من أن المراد بالحكم المحكوم به هو مقتضى عبارة الايضاح أيضاً ومقتضى عبارة السكاكي هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التي تقتضى تعريف المسند اليه ما يقتضى ارادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم التكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم بها بل لازم الحكم الذي هو المصدر وفي شرح الخطابي هنا في الكلام على الفتح كلام غير محرر فليتأمل ثم ملخصه كره المصنف غير ماش على ما ذكره الامام من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لانه جعل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال ان الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها فالتكلم يقصد بحكمه أن يعتقد وجدان النسبة التي حكم بها وقال المصنف ان هذا يسمى فائدة الخبر كقولك لمن لا يعلم قيام زيد بن زيد ففائدة الخبر تحصيل العلم للمخاطب بقيامه ومن هنا يعلم أن المراد بالحكم المستفاد هو ما تضمنه المحمول لا ما يستفاد من تعلقات الموضوع وتعلقات المحمول كما تقدم في الامر الثاني

جاز في المحقرات الانشكاك (قوله وتسمية الخ) حيث قيل لازم فائدة الخبر وقوله مثل هذا الحكم أى تسمية هذا الحكم وما مثله والمراد بهذا الحكم الحكم بحفظ الخطاب التوراة والمراد بما مثله كل حكم يكون معلوماً قبل الاخبار وأشار بهذا للجواب عما يقال ان حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل شأنه أن يستفاد منه

والمراد بكونه عالما بالحكم

تكون معلومة قبل كقولنا لرجل حفظ القرآن أنت حفظت القرآن لانه عالم بحفظه وانما الغرض إفادته أناعلمون بحفظه وأما حضور الفائدة حالة افادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بيلم جديد بل هو تذكر فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفائدة أيضا فليفهم فإذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون الخبر به عالما بدون العكس تقرر بينهما ما يقرر بين اللازم والمزوم فناسب أن يسمى كون الخبر عالما لازما وهو ظاهر ثم لما بين الصنف أن مدلول الكلام يسمى فائدته ويسمى علم الخبر بذلك للمدلول لازما ومعلوم أن العالم بهما لا يستفيد همامن الكلام والكلام الذي لا يستفاد منه ما يقصده ليس من شأن العقلاء الخطاب به بين أنه قد يليق الكلام للعالم بهما لتنزيله منزلة الجاهل ولا يكون إيراد الكلام حينئذ

هو ما يسمى لازم فائدة الخبر وهو ما يستفاد منه كون الخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك ز بد عندك وسمى لازما لانه يلزم من استفادة الجاهل بالحكم من الخبر أن يستفيد علم الخبر به قال السكاكي والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع وبيانه أن العلم بالحكم من الخبر يلزم منه العلم بعلم الخبر به فمن وجد المزوم وهو استفادة الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم الخبر به لانه يلزم من وجود المزوم وجود اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم الخطاب بعلم الخبر لا يلزم وجود المزوم وهو استفادة الخطاب بالحكم كما اذا كان الخطاب عالما به وبما علم أن التلازم انما هو بين العلم بالحكم والعلم بعلم الخبر أما الحكم وعلم الخبر أعني به مجرد الاعتقاد فلا تلازم بينهما وهو واضح وكذلك قصد افادة الحكم وقصد العلم بعلم الخبر فلا تلازم بينهما بل لمانع أن يمنع ويقول لا يلزم من استفادة العلم بالحكم استحضار علم النكلم به وان كان لازما في نفس الامر وانما علم النكلم لازم باخباره لالعلم الخطاب بذلك بل ائنا أن يقول قدي خبر الانسان بالشيء خبرا محصلا للعلم ولا يكون معتقدا صحة ما أخبر به بأن ينصب معه دليلا يقتضى صحة ما أخبر به وهو لا يعتد بصحته فان قلت هذا التقسيم انما هو للخبر الصادق قلت بل والكاذب لان قصد الاعلام موجود فيه سنتكلم عليه فان قلت انما يقصد في الكاذب اعتقاد الحكم على غير ما هو عليه وذلك جهل قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على ما يتوقعه النكلم من اعتقاد الخطاب ثم الظاهر أن مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والاورد عليه أن غالب الأخبار انما يقصد بها الظن وفي الايضاح تعقيد في هذا المحل لاحاجة اليه وهو كلام صحيح في نفسه ولا يرد على السكاكي ما قال من أنه لا يلزم امتناع حصول شيء قبل شيء كون الممتنع حصوله قبل لازما ولا يلزم من امتناع حصول الثاني قبل الاول ان يكون لازما لانه لم يتمسك بذلك فقط وانما جاءه هذا من خصوص هذه المادة لان الثاني اذا امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف في حصول الثاني فلا تتخلف استفادته عنه ويلزم من ذلك أن لا تتخلف استفادة الثاني عن استفادة الأول وأورد أنه هلا كتنفي لازم الفائدة عنها وجوابه أنه نظر الى قصد النكلم وقصد الفائدة ولا يقصد اللازم وان كان يلزم من وجود الفائدة وجود لازم لها ولكن لا يلزم من قصد ما يقصد فائدتها وقد يورد عليه أنه ينبغي أن يقول أو قد صمما وجوابه أن قصد كل واحد منهما أعم من قصد الآخر فيدخل قصد هاتين في عمدهم الصورتين **تنبيه** قول سنن قصد الخبر المصدر فيه بمعنى القول وقوله أو كون النكلم على حذف مضاف تقديره أو افادة كون النكلم اذا لا يريد أن النكلم يقصد افادة أيهما كان وقوله افادة خبر أن أى لاشك أن مقصود النكلم افادة الخطاب والحكم مفعول افادة وقوله ويسمى الأول المراد بالاول هو افادة الخطاب وذكره لان المعنى المقصود الأول ويوجد في بعض النسخ الاولى وهو أحسن لعوده على مؤنث ورجحه ابن الحاجب والثاني لازم أي ويسمى الثاني وهو افادة علم الخبر لازم فائدة الخبر وقوله

(قوله والمراد بكونه) أى المخبر المذكور في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وتقرير المنع لا نسلم الملازمة أى لانسلم أنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز ان يكون المخبر اخبر بشيء عالما بخلافه أو شاكا فيه منتردا أو ظان له أو متوهما وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضرورى في كل عاقل تصدى الاخبار سواء كان معتقدا له اعتقاد اجازم أو غير جازم أو غير معتقد أصلا أو معتقدا لخلافه فكل مخبر بخبر تحصل صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله والمراد بكونه عالما) أى في قولنا كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم بالحكم

وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فيبقى اليه الخبر كما يبقى الى الجاهل بأحدهما * قال السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شرابه أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره يفيد عنهم حيث لم يعلموا بعلمهم ونظيره في التفي والاثبات

(قوله حصول صورة الحكم) أي صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحينئذ فالعنى كل خبر إذا الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة في ذهن الخبر فعلم أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى الصلح عليه عند الناطقة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع أو لا كانت متقدمة لتسكلم اعتقاد اجازما أو غير اجازم أو غير معتقدة للاعتقاد اجازم المطابق للواقع كما هو المعنى الصلح عليه عند الاصوليين والمتكلمين وعلى الاول فالعلم عين للمعلوم وغيره على الثاني وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمحنا بها في الشرح) (١٩٩) أي جردنا بها فيه والمراد ذكرنا فيها

ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) أي وقد ينزل التسكلم مخاطب العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جري المخاطب على مقتضى علمه واعتض على المصنف بأن هذا تخريج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا في اخرج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالاولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتي في الكلام على تخريج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه وأجيب بأنه انما ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق وحاصله أنه لو كان قصد المخبر منحصر في الأمرين لما صح القاء الخبر للعالم بهما فأجاب

حصول صورة الحكم في ذهنه وههنا أبحاث شريفة سمحنا بها في الشرح (وقد ينزل) مخاطب العالم بهما) أي بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيبقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجرى على موجب علمه

خالي عن الفائدة المقصودة لاعتقاده فقال (وقد ينزل العالم) أي وقد ينزل التسكلم مخاطب العالم (بهما) أي بفائدة الخبر التي هي مدلوله ولازمها الذي هو كون التسكلم عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل) بهما فيبقى اليه الكلام كما يلقى للجاهل الاستيفيد تنبيها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على موجب العلم) بالفائدين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له منزلة على الجهل فيكون ذلك الالتقاء كصريح التعبير والتوبيخ على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثلا لتارك الصلاة الصلاة واجبة يا هذا وان كان عالما بوجوبها إيماء الى أنه لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب وإشارة الى أنه هو والجاهل سواء ففي ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذاني تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بهما وهو الأكثر استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما اذا آذاك انسان إذ ترى أنه لا يباشر به الا من يعتقد مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزيله منزلة من اعتقد جهلك بالله ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأنك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى

المخاطب فيه نظر وينبغي أن يقول السامع لانه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم) ش قدير الخبر كثيرا الا الواحدة من هاتين فأراد أن يعتذر عنه فقل قد ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل به فتقول لمن يعلم أن زيدا أبوه وأنت تعلم ذلك زيد أبوك فأحسن اليه معناه أنك تعامله معاملة من تجهل أبوته والفائدة هنا ترجع الى استفادة الحكم وقد علم من قوله العالم بهما أنه ينزل العالم بأحدهما أيضا كذلك فيقول السلطان لمن أهان أباه وهو لا يعلم أن السلطان يعلم أنه أبوه فلان أبوك يقصد بذلك اظهار اعلامه بذلك تنزيله منزلة الجاهل بهما يحصل بذلك اعلامه أن السلطان يعلم ذلك ولا يتصور العكس لما تقدم من اللازم تنبيه * قول السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من

بما ذكر وحاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما لتنزيله منزلة الجاهل فاولا لقرار الاصل ودفع ما يرد عليه ثم تسكلم بعد ذلك على الفرع أعنى التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله له لم بهما) اعلم أن التنزيل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفائدة ولازمها معا أو احدهما وكلام المصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتتملا لوجود الثلاثة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم بأن يرجع الضمير في قوله بهما لمجموع الامرين وهو يصدق بالبهض والجمع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والثاني وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه يناجى غيرك بضره عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لانسان مؤمن ويعلم أنك تعلم انه مؤمن الا انه آذاك أذية لا يباشر بها الا من يعتقد مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالمائدتين فيه تغليب (قوله على موجب) بفتح الجيم أي على مقتضى

هو والجاهل سواء كما يقال العالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسوله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتزويل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثير انزويل العالم بالشيء منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشيء فائدة الخبر ولا لازمه للاعتبارات خطابية مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تميراله وتقييحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق في هذا الكلام اثبات العلم لأهل الكتاب بأن لا ثواب لمن اشتراه ولما ارتكبه نزلوا منزلة من جهل فبني عنهم العلة مطلقا أو علمهم المخصوص في قوله تعالى ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تعبيراً لهم وليس في هذا الخطاب القاء كلامه ضمنه أن لا ثواب لمن اشتراه الى من لم يعمل بموجب علمه به أو الى من لم يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب انقاء الكلام لفائدة الخبر أو لازمها تنويلاً للعالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل عليهم منزلة الجاهل في عينه العلم لانه والجاهل سواء فرجع الى أنه من باب تنزيل الشيء منزلة عدمه فينبغي لامن باب تنزيل علم الفائدة أو لازمها منزلة الجهل بهما فيبقى لذلك المنزل كلام يفيدهما وتحقق في ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليس هنالك ما يقتضى عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بمضمون الخطاب حال توجهه لهم فتعين كونه من تنزيل الشيء منزلة عدمه في الجملة ومثل هذا التنزيل الاخير أعني تنزيل الشيء منزلة عدمه فينبغي قوله تعالى ومارميت إذ رميت ولكن الله رميه صلى الله عليه وسلم المشركين بقبضة الحصى يوم بدر بما ترتب عليه من الأمر الفريب وهو وقوع الحصى في عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كعدمه إعلاباً بأنه من خصائص القادر المختار نذ كبير اللعنة وتنبه على الحصرية الكائنة بالقدرة وإشارة الى أن هذا الواقع بمحض القدرة

ومارميت إذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا إيمان لهم لعلمهم ينتهون بهذا انظمة وفيه إيهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لمجرى به على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر (قوله والجاهل سواء) أى كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد اتفق عنهما مما وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند اتقاء جريه على موجب العلم تميرا له وتقييحا لحاله لانه اذا كان عالماً بوجوب الصلاة وكان تاركاً لها وقيل له الصلاة واجبة كان القاء الخبر اليه إشارة الى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) أى بفائدة الخبر

خلاف ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف نجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسوى وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بهمهم ونظيره في النبي والانباء ومارميت إذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا إيمان لهم قال في الايضاح وفيه إيهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بأن يقال هذا تمثيل تنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقاً لتعديده الى ما نحن فيه لان ما نحن فيه فرد من أفراد ذلك واذا نزل العالم بالشيء منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل بهما يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى ومارميت إذ رميت وليس فيه الا تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به ويمكن أن يقال هو مثال لما نحن فيه لان قوله تعالى لمن اشتراه ماله في الآخرة خبر لم يقصد به اعلام الكفار بضمونه ولا علمهم أن الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الأمرين أما الاول فلقوله تعالى ولقد علموا وأما الثاني فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل بقوله لو كانوا يعلمون لكن برده عليه أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون انما علم علمهم من هذه الآية فان الخبر به في لمن اشتراه هو أيضاً علمهم لان علموا معلقة عن الجملة لأن يقال لما كان الكلام يتعلق بهم فكان الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الأخير يجب اجتناب لفظ الجاهل نادياً كما فعل الكاكي في علم البديع ﴿ تنبيه ﴾ تمثيله بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تملقات فعل الشرط لا يكون مخبراً بوقوعه كالمذكور في حيز النبي فاذا قلت لا ينبغي زيداً بما انه لا يكون فيه اخبار بأن له أيماناً لانه اسالبة محصلة وكذلك اذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات إيمان لهم لان الفعل بعد إن غير محقق الوقوع فتعلقاته كذلك وكذلك المذكور في حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ قد يخرج عن هاتين

(قوله الصلاة واجبة) أي فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجودها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فأتى له الخطاب من غير تأكيد (قوله) وتنزيل العالم بالشئ) أي سواء كان حكما أو لازمه أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهذا ترقى مما ذكره الصنف لان ذلك في تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازمها منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كما في الآية على ما يأتي بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أي لأجل أمور افتناعية يعتبرها التكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجري على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقدموثة للقسم أي انها واقعة في جواب قسم محذوف والضمير في علموا لليهود واللام في لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه طائد على كتاب السحر والشعوذة والراد بالشراء الاستبدال والاختيار أي اختياره على كتاب الله وهو النوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدأ وخبر في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق لتأكيد النفي وجملة من اشتراه الخ في محل نصب سادة مسد مفعول علموا لتعليقه بلام الابتداء وجملة وليس الخ معطوفة إمام على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لأم لبس موثقة له وإمام معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موثقة للقسم الأول (٣٠١) كاللام الأولى ولو شرطية ومفعول يملعون محذوف أو أنه منزل منزلة اللازم أي

لو كانوا يملعون مذمومة الشراء وردائه أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لا تمتنعوا وحاصل معنى الآية والله قد علم اليهود أن من اشتري كتاب السحر أي اختاره على كتاب الله ماله في الآخرة نصيب من الثواب أصلا ولا شك أن عدم الخلاق في الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل واقد علموا رداة حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل والله لبس ما باعوا به أنفسهم أي حظوظها لو

الصلاة واجبة وتنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به لاعتبارات خطابية كثير في الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يملعون

سببه بالنسبة اليه كالعدم اذ لا يقاومه وأما حمله على معنى وما ريت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل في شئ لأن النفي كون الرمي بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الغرض الأصلي في الكلام ومعلوم أن الزيادة على المحتاج في كل شئ مما لا ينبغي رب على ذلك أنه ينبغي أن يتصر من الكلام

الفائدتين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصد افادة العلم بالحكم فيه موجود لان الموجود فيه انما هو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الآن يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم التكلم الا أنه اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيئا منها ماله في الآخرة بجميع الكائنات وجوابه أنه ليس من شرط الافادة أن تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل له جواب بتحقيق يضيق المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب اني ظلمت نفسي وجوابه جواب ما بعدة ونحو * الهى عبدك العاصي أنا كما * وقوله تعالى قالت رب انى وضعتها أبى وقوله تعالى وانى سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم انى لما أنزلت الى من خير فقير وقد يجاب بأن فيه قصد الانشاء في انى وضعتها أبى معنى تقبلها منى وكذلك الجمع وقيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

(٣٦ - شروح التلخيص - أول) كانوا يملعون برداءة ذلك الشراء لا تمتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يملعون فان العلم الواقع بعد لومنى بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا تناف والجواب أنهم لما يعملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فانبات العلم لهم أولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم ثانيا مظهر لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشئ لعدم جريم على موجب علمهم ثم ان المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلحق له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذا مخاطب بالآية انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به كما أن في المبحث المذكور قبلها كذلك وان افترقا من جهة أن العالم المنزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف المبحث السابق فان قلت هذا التكلف في الآية يجعلها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم المنفى بلو متعلقا بما يتعلق به العلم المذبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض في الآية وانما يدفع بذلك التكلف وأما لو كان العلم المنفى متعلقا بالذم المأخوذ من لبس والعلم المذبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متقاربان لوجود عدم الخلاق في الأمر المباح بخلاف الذم فلا تناقض لان شرطه اعتماد الموضوع والمحمول والموضوع هنا فداختلف واذا احتملت الآية هذين الأمرين سقط بها الاستشهاد عن التنظير ايضا فلا يصح أن تكون

شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهد على النظر لاحتمال السابق والدليل اذا طرقة الاحتمال منقطع به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسباق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد النعم وانتفاء الخلاق ماصدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لانفع ولا ثواب فيه في الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم فلا آية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الأول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الأمرين يجب أن يكون العلم المنفي متعلقا بما تعلق به الثبوت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعامون الى صدر الآية لانه الأنسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيه اشارة الى أن علمهم بعدم الثواب كافى في الامتناع فكيف العلم بالذم وحمل الآيات على الأبلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترق آخر وهو تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون علما أو غيره منزلة عدمه كافي الآية فان وجود الرمي المنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم أى أعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما أو غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت إذ رميت) اذ ظرف لرميت الأول اول المنفى المأخوذ من ما ونفى الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب في أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل أحسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حينئذ (قوله فينبغي) أى يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عد مخطئا (قوله أى اذا كان قصدا للخبر الخ) هذا اشارة (٢٠٢) الى أن الفاء في قوله فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن الفاعل اشارة الى

وجه التفريع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة فينبغي وتوضيح المعنى أن قصدا للخبر اذا كان افادة الخطاب أحد الأمرين فينبغي له أن يقتصر من التركيب على قدر ما حصل به افادته لأنقص منه ولا

بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى وما رميت إذ رميت (فينبغي) أى اذا كان قصدا الخبر بخبره افادة الخطاب فينبغي (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) على ما يفيد ذلك القدر فقال (فينبغي) اذا كان الغرض الأصلي من الكلام ما تقدم (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) أى أن يقتصر من ألفاظ التركيب على ما يفيد الغرض المذكور اذ هو المقدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد في المقام والا كان الزيد لغوا والغو باطل مغل بالبلاغة

ص (فينبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة

أز يدحذرا من الغو فانه اذا كان غير مفيد أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم الغو واذا كان زائدا عليها كان مشتتلا على الغو وبهذا يظهر لك تفرع هذا الكلام أعنى قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من أول البحث أعنى قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحذوف الذى قدره الشارح بقوله أى اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تفرع على ما سبق والذي يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان الخطاب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغي الخ كلام مجمل يفصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شيء واحد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمتنا بأن ذلك الفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصل أنه لا شك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من أن قصدا للخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى أن يقال ان ما ذكره من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان الخطاب الخ بقى شيء آخر وهو أن اعتبار هذه الأحوال أعنى خلو الذهن والتردد والانسكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر بمعنى الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن المؤكديات وأما اعتبار التردد والانسكار فلا يصح لان التردد في علم الخطاب أو انكاره يقتضى تأكيده لا تأن كيد الحكم فاذا أكد وقيل انى علم بقيام زيد مثلا انقلب لللازم فائدة لان القصد حينئذ اثبات العلم بالقيام لا اثبات القيام والكلام فى لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد أو الانسكار فى اللازم مع بقائه على حاله على أنه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان أريد به العلم بالكلام حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للخطاب يستلزم افادته الخطاب أنه علم بالحكم كما تقدم بيانه أما ان أريد بالحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو به مع المطابقة لتصور فيه التردد والانسكار بعد الفاء الخبر لاحتمال أن يكون الخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيد حينئذ أفاده السيرامى (قوله من التركيب) من معنى فى أو المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى على مقدار حاجة الخبر فى افادة الحكم ولازمه أو حاجة الخطاب فى استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه

(قوله حذرا عن اللغو) أى لأجل التباعد عنه وهو علة يقتصر لاقوله فينبغي لاختلافه ما في الفاعل لان فاعل ينبغي أن يقتصر أى الاقتصار وفاعل الحذر هو انتكسكم ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذى لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا لعدم النقصان مع أن للدعى الشمول لها لان قوله على قدر الحاجة أى بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أوجب بأنه ترك تعليل عدم النقص لعلمه بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن القصور أو المراد باللغو ما شمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكم وهو الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون في حكم اللغو لعدم الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم الخ) مقتضاها أنه اذا كان خالى الذهن من لازم الحكم وقصد التكلم افادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالى الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم بالمقايسة وقد علمت الكلام في ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتي بيانه (قوله أى لا يكون الخ) تفسير لقوله خالى الذهن وقوله علما بوقوع النسبة أولا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المسمى بالتصديق والايقاع والانتزاع والاذعان (قوله ولا مترددا في أن النسبة الخ) أشار به الى أن الضمير في قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها ففى الكلام استخدام لان التردد ليس فى الحكم بمعنى التصديق بل فى الحكم بمعنى الوقوع أو الالاقوع فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد الضمير عليه بمعنى الوقوع (٢٥٣) أو الالاقوع وهو المبرع عنه بالنسبة الكلامية

وبجوز أن يراد بالحكم فى
الموضعين الوقوع أو الالاقوع
ويقدر مضاف قبل الحكم
أى من ادراك الحكم
فيكون الخلو عن الحكم
بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا
الاحتمال يرجع للاول
ولكنها تختلفان بالاستخدام
وتقدير المضاف والأولى
كما قال عبد الحكيم أن يراد
بالحكم وقوع النسبة أولا
وقوعها بدليل سابق الكلام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالى الذهن من الحكم والتردد فيه) أى لا يكون علما بوقوع النسبة أولا وقوعها ولا مترددا فى النسبة هل هى واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) الملقى اليه الكلام (خالى الذهن من الحكم) والمراد بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الظن (و) كان مع ذلك خالى الذهن من (التردد فيه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها فهو شبيه بيباب عندى درهم ونصفه ومعنى الخلو من الاعتقاد والتردد أنه لم يخطر بالحكم بباله على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان فلا يلزم من نفي أحدهما نفي الآخر حتى يستغنى بذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد باله بالحكم تصويره لزمن نفي تصويره نفي التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذى باقى اليه الكلام على الوجه الآتى لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائين بعد التصور

فان كان خالى الذهن من الحكم والتردد فيه

ولاحقه أعنى قوله أولا ولا ولاشك أن قصد الخبر بخره افادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أولا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار انما هو فى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصل فيه وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثانى عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اه كلامه وقول الشارح لا يكون علما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة أولا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هى واقعة أم لا) قد نكر فى كتب النحو امتناع أن يؤتى لهل بمادول لانها مختصة بطلب التصديق والاثبات لها بمادول يقتضى خروجهما عن ذلك اطلب التصور كما سيأتى ذلك ان شاء الله فى أوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح إبان على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع الهزة فيؤتى لها بمادول مثلها مستدلا بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم ثيبا من أم هانم نطقة بمعنى بل التى للاضراب لامتصلا فان السائل إذا قال هل زيد عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أولا أن زيدا عند المخاطب فاستفهم عنه ثم أدرك ظن آخر أنه ليس عنده فاستفهم عنه وأم النطقة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات الاستفهام

استغنى عن مؤكيدات الحكم كقولك جاء زيد وعمر وذهب فيتمكن في ذهنه لمصادفته اياه خاليا

(قوله وبهذا) أى التقرير الذى ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لا يكون عالما بوقوع الفسبة الخ (قوله يتبين فساد ما قيل) أى اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين أستاذ الشارح وحاصل ما قاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا ووقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلافة عدم التصديق بها وعدم تصورهما ومن المعلوم أنه اذا كان خالى الذهن عن التصور لهما فلا يتأتى التردد فيها لان التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورهما وحصولها فى الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك أن خلو الذهن عمادا كرا لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أى ضرورة أن التردد فى الحكم يوجب حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل لتحقيق الخ) أى وجوده بخلو الذهن عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب لا انتقال والترقى من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو (٢٠٤) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو

تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أى ذلك الاضراب اشارة الى أن ما اقتضاه ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على لفظ المبني للمفعول) أى والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور أى حصل الاستغناء أو أن

وبهذا يتبين فساد ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبني للمفعول (عن مؤكيدات الحكم) لتتمكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكيدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكيد لان الذهن الخالى يتمكن منه الحكم بلا مؤكيد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكيدات الحكم) شى يعنى اذا كان قصد المتكلم المخبر أحد هذين الامرين فىنبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان المخاطب خالى الذهن عن الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكيدات الحكم كقولك زيد قائم لمن هو خالى الذهن عن ذلك ليتمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشيء يوجب استقراره فيه وأنشدها فى هذا أنا فى هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكننا

وفيه نظر لان موقع البيت أنه كان خالى الذهن من هواها وهوى غير هالان المراد بالهوى الثانى الجنس لا الاول على ما يظهر وان كانا معرفتين وستأتى هذه القاعدة قريبا ان شاء الله تعالى فنظيره مما نحن فيه أن يكون المخاطب خالى الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

هنا

نائب الفاعل الجار والمجرور أعنى قوله عن مؤكيدات الحكم ثم ما ذكره الشارح من أن الفعل مبني

للمفعول مبني على أنه الرواية ولكونه المناسب لقوله بمدحس تقوية حيث لم يتعرض فيه للمتكلم ولالام مخاطب والافالبناء للفاعل فيه وفى قوله أن يقتصر جازا أيضا وقوله استغنى أى وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكيدات الحكم) احترازا عن مؤكيدات الطرفين كالنا كيد اللفظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو نحو زيد قائم زيد نفسه قائم وجاء القوم كاهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلغاء اعتبروه فى مواضع كالتأكييد لاحتمال سهو أو نسيان أو عدم فهم فهلا جوزوا بل استحسنتوا التأكيد الخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال ترددا وانكار عنده أجيب بأن احتمال ذلك أمر ضيق لا يعارض مناسبة عقلية * واعلم أن مؤكيدات الحكم ان السكسورة الهمزة والقسم ونون التوكيد ولام الابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما وأما الشرطية وحرور التنبيه وحرور الزيادة على ما فصل فى النحو وضمير النصل وتقديم القائل المعنوى لتقوية الحكم والسبب اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول الفعل فدخلها على ما يفيد الوعد أو الوعيد فتعززت وكيدته وتثبتت معناه وقد اتى لتحقيقه وكان وليا ولما وتكرير النفي ولم يعدوا أن تفتوحة لان ما بعده فى حكم الفرد لكن عدما ابن هشام من مؤكيدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحقيقة هنا للتعليل

وان كان متصوراً لطرفيه مترددا في اسناد أحدهما الى الآخر طالبا له حسن تقويته بمؤكد كقولك لز يدعارف أو ان زيداعارف وان كان حاكما بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول اني صادق لمن ينكر صدقك ولا يبالغ في انكاره وانى صادق لمن يبالغ في انكاره

(قوله وان كان مترددا فيه) أي في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها وقوله طالبا له أي للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أي التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذكرا ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه استخدام والظاهر الثاني وتأمل في ذلك (قوله طالبا له) أي بلسان الحال أو المقال وهذا لازم للتردد فيه لأنه مختز به عن شيء لان الموافق للطبع أن الانسان اذا تردد في شيء صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسيا غير متردديه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم أو ظاننا له أو متوهمه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا يلقى اليهم الخبر الا بعد النزول السابق وأن الثالث كالتردد

(وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أي في الحكم (طالبا له) بأن حضر في ذهنه طرفا الحكم وتبحر في أن الحكم بينهما وقوع النسبة أولا وقوعها (حسن تقويته) أي تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده ويتمكن الحكم لكن في دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيد اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أي توكيد الحكم (بحسب الانكار) أي بقدره قوة وضعفا

(وان كان) اللقي اليه الكلام (مترددا فيه) أي في الحكم بمعنى أنه ترددي في النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت في الواقع بين الطرفين أم لا (طالبا له) أي لذلك الحكم متشوقا لحاله في نفس الامر ولم يختز بالطلب عن شيء لان الجاري طبعاً أن المتردد في الشيء متشوقا له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسيا غير متردديه (حسن تقويته بمؤكد) أي ان كان السامع طالبا للحكم حسن في باب البلاغة تقويته بمؤكد دفعا لاستقرار أحد الترددتين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون في درجة النزول عن البلاغة كحال من لم يؤكد في الانكار بل حال من لم يؤكد في الانكار نزل وان كان كل منهما قد فاته ما يراعى في باب البلاغة وهذا الذي ذكر المصنف من أن التأكيد يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنة عند وجود الظن في خلاف الحكم المؤكد من باب أخرى لكن يخالف كلام الشيخ في دلائل الاعجاز فانه انما يحسن التأكيد اذا كان المخاطب له ظن في خلاف الحكم المؤكد لا عند الطلب قال والالزم أن لا يحسن قولنا فرح مثلا جوابا لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيد عند الطلب انه فرح (وان كان) الذي أرى يدخطابه بحكم (منكرا) لذلك الحكم (وجب توكيده) أي تأكيدا لذلك الحكم ويتفاوت التأكيد حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفا فان وقع الانكار في الجملة كفي فيه تأكيدا يقاومه في ازالته وان بولغ في

هنا بل المقصود أن يكون خالي الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضرا لقيام غيره أم لا ويرد على المصنف أنه ينبغي أن يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هي العطية لمقصوده من خاو الذهن من كل منهما لان مجموعهما فليتأمل ص (وان كان مترددا الخ) ش أي اذا كان المخاطب مترددا في الخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لز يدقائم أو انه قائم وان كان منكرا وجب تأكيده بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبالغ في انكاره وانى صادق لمن يبالغ في انكاره وانى صادق لمن يبالغ في انكاره

بالمترددا كان تردده مستويا أو راجعية أحد الطرفين أو مرجوحية ويراد بالراجعية الراجعية غير التقوية جدا وعلم من هذا أن خالي الذهن أقرب للامتثال من الشاك وهو المتردد ومن التوهم ومن الظان ظنا ضعيفا (قوله بأن حضر الخ) تصور لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أي الوقوع أو الا وقوع وطرفاه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله أي تقويته الحكم) المتردد فيه بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها (قوله بمؤكد) أي واحد فلو زاد ولم يؤكد يستحسن أي حسن تقويته بأداة توكيد وتسميتها مؤكدا

حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكد هو التكم (قوله ويتمكن الحكم) أي من ذهنه وهذا عطف لازم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) أي فيكون المذكور فيها منافيا لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضي أن التأكيد للتردد لا يجوز كخالي الذهن وكلام القوم يقتضي أن التأكيد له جاز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما في دلائل الاعجاز بأن الظن في كلام الشيخ عبد القاهر شرط في التأكيد بان خاصة لانها كالم في التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيد به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلا تنافي وردها الجمع بقوله تعالى انهم مغفون فانه مؤكدا بان مع أن نوحا لم يكن ظاننا لعدم عرفهم بل مترددا فالحق أنها طريقان متقابلتان (قوله منكرا للحكم) أي وقوع النسبة

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما اتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شيء ان اتم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم مرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم مرسلون ويؤيد ما ذكرناه جواب أبي العباس للاسكندى عن قوله انى اجد فى كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم والمعنى واحد بأن قال بل المعانى مخلفة فعبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعنى يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف أى وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجوب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت بتفاوته انما هو الزيادة لكن قديقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضى أن أصل التأكيدي غير واجب والواجب انما هو الزائد فاعل الاحسن تعلقه بالتأكيدي لان التأكيدي مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التوكيد (٢٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

يعنى يجب زيادة التأكيدي بحسب ازدياد الانكار ازالتله (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفى) المرة الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون) (الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون)

الانكار يولغ فى التأكيدي لانه وذلك (كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى) على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام (اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفى) المرة الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون) ولا شك أن التأكيدي قول الاثنتين الاولين فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيدي قول الثلاثة فى التكذيب الثانى ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيدي بان والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم فى الانكار والثانى فيه التأكيدي بالقسم المتضمن للجملة بنا يعلم لانها فى تأويل تقسيم يعلم بنا أو ربنا العليم وبان واللام والجملة الاسمية لمبالغة المخاطبين فى الانكار حيث قالوا ما اتم الا بشر مثلنا فى هذا الكلام انكار الرسالة بطريق الكناية التى هى ابلغ من الحقيقة لان البشرية فى زعمهم تستلزم فى الرسالة وقالوا ما انزل الرحمن من شيء ان اتم الا تكذبون فبالغ المرسلون فى التأكيدي اذ الله لهذا الانكار البليغ فلا يلزم كون التأكيدي على قدر الانكار فى العدد بل ان يقوى قوته ويضعف بضمفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيدي على عدد الانكار والمرسل الاول فيها الاوه وكذا واحد وقد مثل به الخطاب المتردد فيلزم استواءهما قلت لكن الاوه كذا الواحد فى الصورة الاولى حسن وفى الثانية واجب الا أنه يلزم استواء الابتدائى والطلبى حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكرفى باب الوصل والنصل * قال وتقول لمن يبالغ فى الانكار انى لصادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا فى المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفى الثانية لما تكبر منهم الانكار ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون ونقل المصنف هذا الترتيب عن البرد

بقى شيء آخر وهو ما للفرق بين التأكيدي الواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند البغاء واجب إلا أن يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب فرره شيخنا العدوى (قوله قوة وضعفا) أى لا عدا فقيديطلب للانكار الواحد تأكيدان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتيهما وللثلاث أربع لقوة الثلاث كما فى الآية الآتية فان التأكيديات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفى أى كقول الله تعالى وعلى هذا

فلا بد من تقدير أى كالتأكيدي قول الله تعالى ويحتمل أنها اسم موصول والعائد محذوف أى كالتأكيدي الذى قاله تعالى ثم انه وان أريد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان أريد الاستدلال على الوجوب ففيه أنه دلالة فى الآية على وجوب التأكيدي وعلى وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلام من التأكيدي ولو كونه بقدر الانكار استحسانى (قوله عن رسل عيسى الخ) أى وهم يوشق بفتح اللوحدة وسكون الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحى وشعمون وهو الثالث الذى عززها بعد تكذيبهم ما هذا هو الاصح وما قبل انهم يحى وشعمون والثالث الذى عززها بولش أو حبيب النجار فغير ممنونوق به (قوله اذ كذبوا) ظرف لمفعول محذوف أى حكاية عن الرسل اذ كذبوا أو لغير محذوف والجملة مستأنفة أى وهذا المحكى صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا لقال أو لحكاية لان القول والحكاية ليسا وقت التكذيب بل متأخران عنه (قوله مؤ كديابان واسمية الجملة) أى كونها اسمية لاصبروتها اسمية لانه لا يشترط فى التأكيدي كيد بها

ويسمى

كونها مدولة عن الفعلية كما وهم كذا في عهد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم في التأكيدي كشهد الله فاندفع ما يقال أنه لا قسم هنا أو يقال مراده بالقسم القسم الحكيم لأن قولهم ربنا يعلم في قوة قسم يعلم ربنا أو ربنا المعلم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث إنكارات فكيف يؤكد لها بأربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيدي بقدر الإنكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيدي بقدر الإنكار في القوة والضعف لأن العددي كما الشارح هذه الإنكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكيدات الأربع أو أن الحصر في الموضعين بمنزلة إنكار رابع كما قاله سم أن قوله وما أنزل الرحمن من شيء يتضمن إنكارين أحدهما تزوير وهو نفي زول شيء من الرحمن والآخر استزاجي وهو نفي الرسالة أفاده السيرامي (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) إن قلت قول المنكرين ذلك إنكار للرسالة من الله لأنها هي التي يرون منافاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحيث فلا يكون قولهم ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكار الشيء أوجب بأن المعنى ما رسلهم إلا بشر مثلنا والرسل لا يكون بشرًا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله ويقال إنهم لم يدعوا إلى رسالة رسول الله باذن الله نزولوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بتلك (٢٠٧) فخطبوا الأصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفي

مؤكد بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شيء ما أنتم إلا تكذبون وقوله اذ كذبوا مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة والأفالمكذب أو لا اثنان (و يسمى الضرب الأول ابتدائيا والثاني طلبيا

اثنان لكن الاثنين تكذيب للثلاثة لأن المرسل والمرسل به واحد فإنكاره مع الاثنين كأنكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع في قوله كذبوا والقريبه انطاكية والمرسلان الأولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقربى به الاثنان قيل بولس عليه السلام وقيل حبيب النجار رضي الله عنه فان قيل ان قول المنكرين ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكار للرسالة من الله تعالى لأنها هي التي يرون منافاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسول عيسى لا ينكر المرسل اليهم جماعة رسالتهم من غير البشرية فتأويل هذا الكلام فالجواب أنهم لم يدعواهم إلى رسالة رسول الله باذن الله نزولوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بتلك فخطبوا الأصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضى أصل الرسالة في زعمهم تأمله (و يسمى الفرع الأول) وهو خلو الكلام عن عدم مؤكده عند عدم الإنكار (ابتدائيا) لأنه هو الواقع في الابتداء اذ الأصل خلو الذهن (و) يسمى (الثاني) وهو كونه مؤكدا استحسانا مع المتردد الطالب (طلبيا) لأنه لا طالب

ويسمى الأول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثاني طلبيا

أصل الرسالة في زعمهم (قوله وقوله) أي المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع أن المكذب في المرة الأولى اثنان فقط (قوله مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة) أي لأن مجاء به الثالث عين مجاء به الاثنان فالحكم على مجاء به الاثنان بأنه كذب حكم على مجاء به الثالث أيضا بأنه كذب لأنه عينه (قوله والا فالمكذب الخ) أي والا فذلك فلا يصح لأن المكذب أو لا اثنان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع

بقوله اذ كذبوا ولك أن تقول المراد بقوله اذ كذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لأن المركب من مكذب وغيره مكذب ثم إن هذا التأويل مبني على أن قوله في المرة الأولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق اذ كذبوا بمقدركم مروان المعنى قال الله تعالى حكاية عن الرسل اذ كذبوا في المرة الأولى وأما جعل متعلقا بقال كما يدل عليه الايضاح أو بحكاية فلا يرد ذلك لأن المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل في المرة الأولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة له على أن الثلاثة كذبوا في المرة الأولى (قوله فالمكذب أو لا اثنان) أي وهما المرسلان أو لا وهما بولس ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقربى به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الأول) أي الخلو عن التأكيدي كما كان هذا أولاد كره في كلام المصنف أو لا ضمنا والثاني هو التأكيدي استحسانا والثالث هو التأكيدي وجوبا (قوله ابتدائيا) أي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا إنكار (قوله والثاني) وهو التأكيدي استحسانا عند التردد والطلب للحكم وإنما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ضمنا في كلام المصنف (قوله طلبيا) أي ضربا طلبيا لانه مسبوق بالطلب أو لكونه مخاطب طالبا له

والثالث انكاريا واخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيد وجوبا عن الانكار (قوله انكاريا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أو لكون المخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالسمية بالنظر لحاله أو لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها بمعنى اتيانه به متكيفا بتلك الأوجه ومشتملا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الأنسب أن يقول على الضروب المذكورة إلا أن يقال عبر هنا بالوجوه اشارة الى أن المراد بالضروب فى كلام المصنف الوجوه (قوله فى الأول) أى فى الالتقاء الأول لان اللقاء الكلام خالبا عن التأكيد يقال له اللقاء أول بالنسبة لاقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (٢٠٨) الأول لئلا يلزم ظرفية الشيء فى نفسه لان الضرب الأول نفس الخلو عن التأكيد

وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث إلا أن تجعل فى معنى الباء أى بالنسبة للضرب الأول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية) أى كذا فى الأولى أن يقول والثالث التأكيد وجوبا لتظهر القابلة لان المقابل للخلو على التأكيد نفس التأكيد حسانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى للظاهر) أى اللقاء جاريا على مقتضى الظاهر أو اللقاء لا أجل مقتضى ظاهر الحال * واعلم أن الحال هو الأمر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواء كان ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم كتزويل المخاطب غير السائل منزلة السائل

والثالث انكاريا) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التأكيد فى الأول والتقوية أى كذا حسانا فى الثانى وجوبا التأكيد بحسب الانكار فى الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع المنكر (انكاريا) لوقوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو من التأكيد فى الالتقاء الأول والاتصاف بتأكيد الاستحسان فى الالتقاء الثانى وبإكيد الوجوب فى الالتقاء الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك القامات تسمى بالتسامى الأول والابيان به باعتبار اتصافه بما يقتضى تلك القامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحتراز به عن اخراجا على مقتضى تنزيل غير المنكر كالمنكر فىؤكد أو المنكر كغيره فلا يؤكدها فان هذا اخراجا على مقتضى الحال لاعلى مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لان مقتضى

والثالث انكاريا) وفى عبار المصنف تسامح - حيث قال عن الرسل انهم كذبوا فى المرة الأولى وانما كذب فيها اثنان ولعله يريد أن القائلين انا اليكم مرسلون ثلاثة فلتكذب الذى واجهوا به اثنان فى الأول تكذب فى المعنى لثالث فكان الثلاثة كذبوا فقالوا انا اليكم مرسلون والتكذيب الثانى كان أبلغ لكونه تكديبا لثلاثة بالصريح ولكونه تكديبا ثانيا ولكونه تكديبا بعد اقامة الدليل لكونه وقع بعد تكرار الابدان وكان ينبغي أن يقول المصنف ان فى ر بنا يعلم تأكيدها أيضا لانه فى معنى القسم كقوله به ولقد علمت لتأتين منيتي * فلم الله أجدر بذلك ونص عليه - سيويه مع تأكيدها واللام فيها حينئذ ثلاث تأكيدات قال الزمخشري ان الأول ابتداء خبر ولذلك يؤكده الابان وقد يعترض عليه فيه فيقال ان التكذيب وقع صريحا وله تعالى كذبوهما ويمكن جوابه بأمرين * أحدهما أن يقال تكذيب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وانما وقع تكذيب اثنان فى الثانى أن يقال انه لم يكن أن الخطاب ابتدائى بل يريد أنه خبر أول لذلك لم يحتج لكثرة التأكيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة ص (واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر) ش أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لان الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا فى قوله ونظر فان الظاهر أن بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموميا وخصوصا

وظاهر الحال هو الأمر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع من فلذا كان ظاهر الحال أخص من - ل مطلقا فالتطبيق على الثانى اخراجا للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الأول اخراجا على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هى المقتضى للحال أو لظاهرةه فشكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره فعموم المقتضى بالكسر يقتضى عموم المقتضى (قوله لان معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحت فردان ظاهره وخفى فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الأمر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند التكلم واذا كان تحت فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) أى وليس المراد به مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

إذا كان الداعي هو الأمر الظاهر أي الثابت في الواقع وانفراد مقتضى الأمر الظاهر دون مقتضى الحال فيما إذا كان الكلام على وفق الظاهر أي الثابت في الواقع دون الحال الذي عند التكلم كالوزن المنكر كثير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الأمر الظاهر فيما إذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت في الواقع كافي تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وتأيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أي لغوي وأما العكس المنطقي فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كافي صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أي المذكورة في قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كالوزن غير السائل منزلة السائل فأتى اليه الكلام. وكذا فالتأكيدي مقتضى الحال الذي هو السؤال تنزيل لا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذي هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو المصدرية ومازائدة لتأكيدي الكثرة أي ويخرج الكلام تخرج كثيرا أوحينا كثيرا والمراد أن تخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثير في نفسه لا بالإضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف

مقتضى الظاهر أكثر من أنواع مقتضى الظاهر إذ أنواع الأول تسعة وأنواع الثاني ثلاثة كما يأتي بيانه ويخرج في كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن المناسب لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره الاخراج هذا وذكر بعضهم أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر اذا أورد في مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على أن التكلم

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كافي صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فإنه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال في الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزيل شيء كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزيل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزيل غير المنكر كالمنكر ومع ذلك ترك التأكيدي لم يكن من مقتضى الحال في شيء لانه بعد التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيدي من مقتضى الحال أصلا وبهذا يعلم أن ظاهر الحال مقتضى إنما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزيل وأما ان كان ثم تنزيل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال إذ لا يعرف ذلك التنزيل الا بإجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزيل أشار بقوله (وكثيرا ما) أي وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أي خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الأساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعاني ص (وكثيرا ما يخرج) الكلام على خلافه الخ) ش ينفي خلاف الظاهر (فيجعل غير السائل) يعني خالي الذهن (كالسائل

(٢٧ - شروح التاخيص - أول) نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذي يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاتقة بذلك المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيدي على خلو الذهن بالدلالة الخطائية فاذا أُلقي الى المنكر والتردد دل على تنزيله منزلة خالي الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيد الانكار من الأدلة التي معها اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر الالزام الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير ممانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ما زومه الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الأصلي وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيدي قوي الى غير المنكر فإنه لما كان فيه دلالة خطائية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزيله منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملبسا لشيء من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق أنه لا يقال فيه شيء من ذلك لان الحجاز والكناية انما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أي كخالي الذهن وقوله كالسائل هو المتردد في الحكم الطالب له المتقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم أنه يؤكده استحضانا تم أن المتبادر أن القاء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجمل المذكور ليس واقعا عقب التخريج بل مصاحب له بل اذا نظرت الى تحقيق تجدد المقدم انما هو جعل غير السائل كالسائل أي تنزيله منزله ثم يخرج الكلام على خلاف

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للعطف المجرى عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج أي يقصد التخريج ولا شك أن التنزيل يعقب قصد التخريج أي وأن قوله فيجعل الخ تفصيلا لأجله في قوله وكثيرا الخ وأعلم أن حال مخاطب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والحلو منه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به إنما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصوره الوجهان فإذا نظر في خطابه إلى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر إليه اخراجا على مقتضى الظاهر وإن نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين إذ لا معنى لتنزيله في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانه محصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ونسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره واذ ضربت هذه الاثني عشر في الاثبات والنفي صارت أربعة وعشرين اذا علمت هذا فقول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم إلا أن المقصود الأول لأن تقديم الموضع لجنس الخبر إنما يعتبر بالنسبة للخالي وقد يقال هذا لا يتنافى التناول لأن قوله اذ اقدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهن فلا يراد أن المصنف أهمل بقية الاقسام بقي شيء آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلتبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجعل السائل كالحالي لأن ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخجل بالبلاغة فلا يعلم به تنزيله منزلة الخالي وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج إلى قرينة تعيين المقصود أو ترجمه فان لم توجد قرينة صحح الكلام على كل من الأمرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلتبس ببعض كما في التأكيد مع السائل فإنه يلتبس بالتأكد مع المنكر (٢١٠) اذ الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على

خلافه يلتبس ببعض كما في جعل الخالي بمنزلة السائل فإنه يلتبس بعمله كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها أو لإصحاح الحمل على كل أفاده يس تقلا عن شرح الفوائد (قوله اذ اقدم اليه) ظرف لي جعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع

اذ اقدم اليه (أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) أي لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أي للخبر يعني بنظر اليه يقال استشرف الشيء اذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس

استحسانا وإنما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (اذ اقدم اليه) أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) (ب) جنس (الخبر) وذلك بأن يذكر له شيء من شأن صاحب الذكاء والفتنة التسارع منه إلى فهم جنس الكلام أو نوعه فان تسارع اليه وتردد في الفعل خرج عن التنزيل والالف) وهو بحيث (يستشرفه)

اذ اقدم له ما يلوح بالخبر فيستشرف له) أي يتطلع له مأخوذاً من المستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالي وقوله ينزل غير السائل يقتضى أن الخبر الطلبي من شرطه السؤال وليس كذلك إلا أن

انه قد ينزل منزلته لأغراض أخر كالاتهام بشأن الخبر لكونه مستبعدا والتنبيه على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شأنه في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أي بجنسه وذلك بأن يذكر له كلام يشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفتنة والذكاء أن يتردد في الخبر ويطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فإنه كلام قد علموا بالخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفتنة اذا سمعه ترد في عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالاغراق أو الهدم أو الحسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردد في الفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أي بجنس الخبر أي ما يشير إلى جنس الخبر الذي سيذكر (قوله فيستشرفه) أي فيكاد أن يستشرفه لا أنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كما في قوله تعالى ان كنتم لرؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى رد لكم أي رد فكهم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أي يقع منه الاستشرف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتهيأ أو ينظر ويلتفت ثم ان الاعتراض مبني على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للووح ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لأجل اللوح لم يرد شيء (قوله يعني بنظر اليه) عبر يعني إشارة إلى أن معنى الاستشرف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فجرد عن اثنين منها وأرى به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه العرفي وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس)

اذ اقدم اليه (أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) أي لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أي للخبر يعني بنظر اليه يقال استشرف الشيء اذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس

استحسانا وإنما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (اذ اقدم اليه) أي إلى غير السائل (ما يلوح) أي يشير (له) (ب) جنس (الخبر) وذلك بأن يذكر له شيء من شأن صاحب الذكاء والفتنة التسارع منه إلى فهم جنس الكلام أو نوعه فان تسارع اليه وتردد في الفعل خرج عن التنزيل والالف) وهو بحيث (يستشرفه)

اذ اقدم له ما يلوح بالخبر فيستشرف له) أي يتطلع له مأخوذاً من المستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالي وقوله ينزل غير السائل يقتضى أن الخبر الطلبي من شرطه السؤال وليس كذلك إلا أن

انه قد ينزل منزلته لأغراض أخر كالاتهام بشأن الخبر لكونه مستبعدا والتنبيه على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شأنه في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أي بجنسه وذلك بأن يذكر له كلام يشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفتنة والذكاء أن يتردد في الخبر ويطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فإنه كلام قد علموا بالخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفتنة اذا سمعه ترد في عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالاغراق أو الهدم أو الحسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردد في الفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أي بجنس الخبر أي ما يشير إلى جنس الخبر الذي سيذكر (قوله فيستشرفه) أي فيكاد أن يستشرفه لا أنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كما في قوله تعالى ان كنتم لرؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى رد لكم أي رد فكهم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أي يقع منه الاستشرف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتهيأ أو ينظر ويلتفت ثم ان الاعتراض مبني على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للووح ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لأجل اللوح لم يرد شيء (قوله يعني بنظر اليه) عبر يعني إشارة إلى أن معنى الاستشرف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فجرد عن اثنين منها وأرى به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه العرفي وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس)

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرورون وقوله وما يرى نفسى ان النفس لا مارة بالسوء وقول بعض العيب

فغنوها وهي لك الغداء * ان غناء الابل الحذاء

وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وغموض * روى عن الاصمعي أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الأحمر يأتیان بشارا فيسلمان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا معاذ ما أحدثت فيخبرهما وينشدهما ويكتبان عنه متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال ثم ينصرفان فأتياه يومافاة الاما هذه القصيدة التي أحدثتها في ابن قتيبة قال هي التي بلغت كما قالوا بلغنا نكأ. كثرت فيها من الغريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالغريب فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف قالوا فأنشدنا هيا أبا معاذ فأشدهما بكرة صاحبي قبل المهجبر * ان ذاك النجاح في التكبير

أى من شعاعها أى كالتنقي لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أى استشراها كاستشراف الطالب المتردد وأتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان نخرج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من حيث الكلام الذى أتى اليه بمظنة التردد والطالب (قوله أى لا تدعى) أشار بذلك الى أن المراد بالنهي عن الخطاب في شأنهم النهى عن الدعاء والشفاعه لهم من قبيل إطلاق العام وإرادة الخصاص فهو محجاز مرسل (٢١١) أو من إطلاق المزوم وإرادة اللازم لانه يلزم من النهى عن العام

النهي عن الخاص على طريق السكابة او المجاز المرسل (قوله في شأن قومك) يشير الى أن الآية حذف مضاف الى لا تخاطبني في شأن الذين ظلموا وقوله في شأن قومك من ظرفيه المتعلق في التعلق أوفى بمعنى الباء وشأنهم هو دفع المذاب عنهم فقوله واستدفاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان قوله (بشاعتك) أى لا تدعى دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصور للنهي عنه (قوله

استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) أى لا تدعى يا نوح في شأن قومك واستدفاع المذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلو يحاموا ويشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار المقام مقام ان يتردد الخطاب في هل انهم صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرورون) مؤكدا أى محكوما عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب) والاستشراف الى الشيء أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطة كفه على عينه كالتنقي لشعاع الشمس وذلك نحو قوله تعالى (ولا تخاطبني في الذين ظلموا) والخطاب لنوح أى لانكلمني يا نوح في شأن قومك ولا تشفع في دفع المذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام مقام التردد في ان القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرورون) بأن الجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد ان المراد بقوله يستشرف

يراد بالسؤال السؤال المعنوي الملازم في المعنى للتردد والذى يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فانه يلوح باهم من الخبر وحاصله أنه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبني صار الخطاب بقوله انهم مغرورون طلبيا فأكده فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشيء والأنباء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون في خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أوجب عنه بان التلويح ليس دليلا ولا بدليل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

فهذا) أى قوله ولا تخاطبني الخ وأعلم أن قوله ولا تخاطبني الخ يشير الى جنس الخبر وأنه عذاب وأما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية انه الفرق فقول الشارح يلوح بالخبر أى يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالمذاب وقوله ويشعر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضميمه قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظرا لذلك أصلا وقوله فصار المقام أى بسبب الملوحة الى جنس الخبر مقام أن يتردد أى صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد الخطاب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذي اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد في شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا في فرد من أفراده فيمكن ناظر اليه بخصوصه كأنه متردد فيه كمنظر السائل وما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوحة الى جنس الخبر فاستشرافه لا يقتضى تأكيده لانا كيد الخبر المخصوص كذا قرر شيخنا المدوي وقرر بهضم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذا كلام أى قوله لا تخاطبني في الذين ظلموا مع ضميمه قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أى بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم المذاب الاولى الفرق وقوله بل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أى كما يشعر به الملوحة والمحكوم به عليهم غيره (قوله في انهم الخ) أى في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) أى مقدر اعليهم الفرق وقوله ام لا أى او اندفع عليهم غيره من أنواع المذاب وليس المراد أنهم مغرورون بالفعل لان اغراقهم متأخرو لم يكن حاصلًا وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ بؤكرا فالنجاح في التبيكير بؤ كان أحسن فقال بشار إنما بنيتها اعرابية وحشية فقلت ان ذلك النجاح كما يقول الاعراب البدويون ولو قلت بؤكرا فالنجاح كان هذا من كلام الولدين ولا يشبه ذلك الكلام ولا يدخل في معنى القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ماجرى بين خلف و بشار بمحضر من أي عمرو بن العلاء وهم من فحولة هذا الفن الا لطيف المعنى في ذلك وخفائه بؤ وكذلك ينزل غير المنكر منزلة المنكر اذا ظهر عليه شيء من امارات الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أي خالي الذهن والسائل والبالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أي نمره لتنزيل السائل منزلة المنكر مع أنه يؤكده من غير (٢١٢) تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى في الكلام اللقي اليه

(و) يحمل (غير المنكر كالمنكر اذا لاح) أي ظهر (عليه) أي على غير المنكر (شيء من امارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضارحه) لئى واضعاه على العرض

كون للمقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والاكين للمقام ظاهر يا لاتنزيلا وعلم من قولنا جنسه ونوعه أنه يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار الخبر عنه بل يكفي كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب بالشخص مؤكدا ضمنه لا الجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم فان خطاب الناس بأمرهم بتقوى ربهم يشعر بأن ذلك الأمر مخوف فكان المقام مقام التردد هل أمامهم شيء عظيم يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشيء فقل ان زلزلة الساعة شيء عظيم مؤكدا مع تعيين شخص الخبر عنه تأمله (و) يحمل (غير المنكر) ودخل فيه خالي الذهن والطالب (كالمنكر) فيلقى اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب اما دخول الخالي فواضح وأما الطالب فلان التأكيد في حقه لا يجب فيزداد درجة الوجوب بجعله كالمنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيد وإنما يجعل غير المنكر كالمنكر (اذا لاح) أي بان (عليه شيء من امارات الانكار) والمراد بأمارات الانكار ههنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكر في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيد الكلام ظاهريا لاتنزيلا وذلك (نحو) قوله

بتأكيد واحد والمنكر يوقى في الكلام اللقي اليه بأكثر وهذا أحسن مما اجاب به بعضهم من ان فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد أن كان مستحسنًا لان هذا امر خفي لا اطلاع عليه (قوله كالمنكر) أي فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب بتأكيد أقوى أو ضعيف على حسب ما يقتضيه الحال اذا راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) أي وان كان الحكم بعيدا والمخاطب سيئ الظن بالمنكأ أو يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) أي نحو قول حجل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم (١) ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم امه وحجل لقبه واسمه أحمد ابن عمرو بن عبد القيس بن

لان هذا تلويح قوي يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بأن التردد في ان ذلك بما يدعى بزواله فيزول أولانا اذا جعلناه خبرا بهلا كمهم فخير الله لا يخلف وعيدا كان غيره على رأى جمهور أهل السنة ومن عني عنه من الصفاة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بأنه جوز أنهم يسلمون كذلك أيضا فتمين أن يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كيفية من اهلاك وغيره فجاء الخطاب طلبيا ومن ذلك وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر:

ففتنها وهى لك الفداء * ان غناه الابل الحذاء

ومنه بيت بشار بكر اصاحي قبل الهجير * ان ذلك النجاح في التبيكير وقد قال له خلف الاحمر لو قلت بؤكرا فالنجاح في التبيكير * ثم رجع اليه وذلك بمحضر من أبي عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من امارات الانكار) شى يعنى ان فعل ماجرت العادة انه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

مع فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي ﷺ خلا فلماذا كره عبد الحكيم فان ذلك اسمه المغيرة وأمه هالة بنت وهيب وبه البيت المذكور والشاعر المذكور أحد اولاد عم شقيق الذي جاء لمحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أي بحيث اتنابعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتي للحرب عارضارحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أي سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأته أم شقيق عليه من الرقية (قوله جاء شقيق) أي للحرب (قوله اسم رجل) أي وليس المراد به شقيق النعمان الذي هو نوع من أنواع الراحين (قوله على العرض) أي على عرض الرمح بأن جعله وهو راحك على فخذه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة (١) وسكون الجيم : يؤخذ من القاموس فتحها وان ساكنها حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاء شقيق عارضا رجمه * إن بنى عمك فيهم رماح

فان مجيئه هكذا مدلا بشجاعته فدوضع رجمه عرضا لدليل على اعجاب شديد منه واعتقاده أنه لا يقوم اليه من بنى عمه أحد كما هم كلهم عزل ليس مع أحد منهم رمح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الاعداء فهو علامة على التصدي للحاربة الناشئ من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا يتكر الخ) أي بل هو عالم بذلك لكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لان تنزيل الخالي منزلة المنكر كما قال بعضهم اذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك في العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن مجيئه) أي للحرب (قوله من غير التفات) أي لبنى عمه وقوله وتهميؤ أي ومن غير تهميؤ ولما رجمهم (قوله أمانة أنه يعتقد) أي علامة على اعتقاده انه لا رمح فيهم لانه على عادة من ليس متهيئا للحرب ان قات يجوز أن يكون (٢١٣) شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه

ليس فيهم من يقاومه وان علم ان فيهم رماحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة

على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم بأن فيهم سلاحا فلا ينبغي له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم أنه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاختلال الضرر اذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده أنه لا رمح فيهم (قوله لا سلاح معهم) تفسير اقوله عزل وهو بالعين المهملة والزاي المعجمة جمع أعزل وهو

فهو لا يتكر أن في بنى عمه رماحا لكن مجيئه واضما لرمح على العرض من غير التفات وتهميؤا مارة أنه يعتقد أن لا رمح فيهم بل كلهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بنى عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رجمه * ان بنى عمك فيهم رماح) فان مسمى شقيق لما جاء، وقد وضع رجمه على عرض أي جانب يقال عرض السيف على فخذه وعرض العود على اناه اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجي على هيئة التهميؤ لمجرد الفرار أو للدفاع مع الفرار خوفا من بنى عمه لان جبنه وقلة فائدته وضعف بنيته في زعم الشاعر يقتضي له هيئة الدفاع مع الفرار لاهيئة من لا يبالي باعدائه من بنى عمه حتى يضم رجمه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن في أعدائه من بنى عمه رماحا جمع رمح على أن تكون في بمعنى عندا وجمع رماح ولما نزل منزلة المنكر لالتباسه بما يناسب الانكار باعتبار جبنه وضعفه وهو عرض رجمه خوطب على وجه التأكيد بقوله ان بنى عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن في بنى عمه رماحا وفي الكلام التفات من الغيبة الى الخطاب لان شقيقا اسم ظاهر علم وهو من قبيل الغيبة والسكاف في بنى عمك خطاب ثم ان قال ذلك في حضرة شقيق ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التي في الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رجمه * ان بنى عمك فيهم رماح

يعنى بقوله عارضا مظهرا أو حاملة عرضا على كتفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعنى أن هذه حالة من يدعى الشجاعة وأن خصمه ليس عنده ما يقابل به رجمه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذي ذكره أنه جمع رمح ولو قيل أنه صدر استمارة من رمح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع قلت وفيما قاله المصنف نظر لان هذا الخبر ليس فيه الا مؤكدا

الذي لا سلاح له وأما الاغزل بالعين المعجمة والزاء المهملة فهو الذي بقلته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب التفات) أي خطاب ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت اثناء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت ان قلت الالتفات لابد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا التفات أصلا جيب بأن جملة ان بنى عمك معمولة للحدوف معطوف على الجملة الأولى والتقدير فقات له ان بنى عمك الخ وقد يقال لاحاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكرا أو صافه حاضر مخاطبا الأتري الى قوله تعالى إياك نعبد وإياك نستعين فيحصل الارتباط لذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من السريع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوية موقوف والرمح جمع رمح ففي معنى عندو يحتمل أنه جمع رماح وأن في باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح أمانة أنه يعتقد أنه لا رمح فيهم الاحتمال الاول

(قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من انها انما تكون مؤكدة عند قصد التأكيدها ولم يتحقق هناك (قوله وفي البيت) أي في عجزه وقوله تهكم أي من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعنى قوله ان بني عمك الخ انما اتقال لمن يستهزؤ به لكونه لا قدرته على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلايه لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقتضى أنه لا يعترف بأن فيهم رماحا فينفي التنزيل المذكور اذ لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه وأجيب بأن التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بان فيهم رماحا والنظر للتنزيل المذكور أيضا بناء على أن ذلك التهكم من باب السكايه (٢١٤) أطلق للزوم وأربد للالزام وبيان ذلك انه وان علم أن فيهم رماحا الا أن وضعه الرمح على عرضه أماره على

مؤكد بان وفي البيت على ما أشار اليه الامام الرزوقي تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم ان فيهم رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقوبده على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا ✽ تنكب لا يقترك الزحام يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق الجامع كأنه يخاف عليه أن يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقله غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (النكر)

فيكون في الكلام الفتانان وفي البيت التهكم بشقيق وأنه لوعلم رماحا في بني عمه لم يكن الا بصد التهور وللفرار عند النزال والتبري من أمارات الشجاعة وأمارات قلة المبالاة بالكفاح في مجامع الرجال ويحتمل أن يكون المعنى أنه لوعلم أن في بني عمه رماحا ما قويت يده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب حينئذ جاء شقيق برمدلان المراد أنه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كما رأه ويحتمل أنه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم في شقيق جار على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا ✽ تنكب لا يقترك الزحام

يرميه بالضعف وقلة الفائدة وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أي يوطأ بالأقدام ويقطر أي يلقى على قفاه عند الزحام فالتأكيذ الذي كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل في غير النكر ينتقل منه الى تنزيه منزلة للنكر كالانتقال من الملزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب السكايه التي هي أن يستعمل الملزوم ليتنقل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا انما جعل أماره على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن في زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا حسن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام ولولا رمية بالجبن كان وضع الرمح كذلك أماره على قلة المبالاة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (النكر) واحدا فمن أين لنا أنه انكارى جاز أن يكون طلبيا ويكون من القسم السابق ويكون هذا التأكيذ الواحد فيه استحسانيا لا واجبا (و) والنكير

على عرضه أماره على الانكار لمافية من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أي كأن الشاعر ينسبه وكأن للتحقيق أي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال عما قبله (قوله لما التفت) أي انصرف وقوله قبل بكسر اللام معناه الجانب وانصبه بنزع الحافض والكفاح المقابلة والمخاربه أي لما انصرف الى جهة القتال أي لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أي في البيت تهكم أت على طريقة قوله أي على طريقة التهكم في قوله أي قول أبي

كبير

تمامه البراء بن عازب الانصارى (قوله لحرز) هو اسم رجل من بني ضبة وهو الاصل الذي يجعل

الناس في حمايته وعطفه (قوله لما التقينا) أي في حال المخاربه (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أي تجنبه وتنجح وانصرف عنه ولا تقف في هذا المحل (قوله لا يقترك الزحام) بحزم يقطر في جواب الامر والتقطير الالقاء على الارض على البطن أو على احد الجانبين والمراد هنا الالقاء عليها أي على أي حال والزحام مصدر بمعنى الزاحمة أي مزاحمة الحيوش بحيلها عند القتال (قوله يرميه) أي ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضايق الجامع) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أي ولم يدفع الى المواضع الضيقة التي يجتمع فيها الداس كواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدس) بتشديد السين من غير ألف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفي بعض النسخ أن يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه النسخة أنسب بقوله بالقوائم (قوله لقله غنائه) بفتح الفين المعجمة أي نفعه (قوله بنائه) بفتح الواو (١) أي بنيته وذاته وفي بعض النسخ بنائه (قوله ويجعل النكر) أي ينزل وكذلك الطالب المتردد

مترزة غير المنكر اذا كان معه ما تأمله ارتدع عن الانكار كما يقال لمنكر الاسلام حق

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بحالي الذهن والعالم بالحكم والتردد فيه الا أن المراد خصوص الأول فاذا نزل المنكر أو المتردد منزلة أتى الخبر لها غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب الاثمة لجعل المنكر مثله لان كلامهما يلقى اليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده فقط بعد أن كان واجبا في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفي لا اطلاع عليه الا أن يقال تظهر ثمرة التنزيل بالنسبة لقلة التأكيده بعد ان كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم إذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم في القاء الخبر اليه لان تنزيهه منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر في الشيء (قوله أى شئ من الدلائل) أى ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكان نكتة التفسير الاشارة الى (٢١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها

وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك

كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر (ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الاسلام حق من غير تأكيده لان مع ذلك المنكر

الشيء) أى ان تفكر المنكر في ذلك الشئ وفي كلامه اشارة الى أن الصلة في كلام المصنف جرت على غير من هي له وانما يبرز المصنف الضمير جريا على المذهب الكوفي لظهور أن التأمل انما يكون من المنكر لان الدلائل (قوله ارتدع) أى رجوع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد وحالي الذهن (قوله أن يكون معلوما له) أى متصورا له وهذا بالنظر للدلالة العقلية وقوله مشاهدا عنده أى بالحس

ويجوز مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الحالى الذهن ولا يدخل فيه الطالب إذ لا معنى لقولنا يجعل كالتطالب فلا يؤكده الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الحالى الذهن فلا يؤكده معه وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده ولا يجب في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفي ليس مما يمكنه بعوارض اللفظ وقد تقدم أن التنزيل دلالة من الكناية ففهم وانما ينزل المنكر كغيره (اذا كان معه) أى مع المنكر (ما) أى دلائل وشواهد (ان تأمله) أى ان تفكر في تلك الدلائل معه (ارتدع) أى رجوع عن انكاره والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفي في التنزيل على ما استقرره وما وافقه على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمله وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الفرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وان الجحود معها كالأدلة لا يقوم به الاعتذار صاحبها بمجرد وجود العقل لا يكفي في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ما ذكر وذلك كقوله الجاحد حقية الاسلام دين الاسلام حق إيمان الى أن جحوده قد تناهت الأدلة المزيهه في الوضوح والظهور على أن الجحود معها كالأدلة فلا يلتفت الى مقتضاه وفي ذلك من توهين حجة الخصم ما لا يخفى وذلك من اطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذى أنكره واضح الأدلة لا يحتاج الى تأكيده كقوله تعالى لا ريب فيه وفي المثال نظر لأن هذا نفي وسفوفه بالكلام بل ينبغي أن يمثل بقول الانسان الاسلام

وهذا بالنظر للدلالة الحسية ثم ان تفسير الشارح العمية بالمعالمية والمحسوسية وتفسيرها ما الموصوفة بالدليل بصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فيتموجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم المدلول حينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقي وهو ما يترجم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى المطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه أن يستند مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أى قولك أى كالتنزيل الذى فى قولك فى الكلام حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غير تأكيده) اعترض بأن اسمية الجملة تفيد التأكيده وأجيب بأنها انما تفيد اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبارية التحويل المذكور أو انها انما تفيد اذا انضمت لغيرها من المؤكديات والأحسن فى الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكديات انها مما يصح أن يقصد بها التأكيده عند مناسبة المقام فليست للتأكيده مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكديتها هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الأول من الجوابين انذ كورين بأنه بمنزلة التحقيق لان كلامه مقدمته دليله ممنوع وبمقتضى التسليم لا مانع من أن يقصد من العدول الدوام دون التأكيده فلا يلزم افادة التأكيده فى مقام العدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المحيى اه وقد

وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وما يتفرع على هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون أ كد اثبات الموت تأ كيدين وان كان مما لا ينكر لتزليل المخاطبين منزلة من يبالغ في انكار الموت لتأديهم في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده ولهذا قيل ميتون دون تموتون كإسياتى الفرق بينهما أو كد اثبات البعث تأ كيدا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل إيمان يعترف به أو يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين تذبها لهم على ظهور أدلته وحشا على النظر فيها ولهذا جاء تبعثون على الاصل

أسلفنا عن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدوها عن العملية ورد الجواب الثاني أيضا بمخالفته لتصریح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأ كيدين ولتثيبهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكدا كيدا واحدا وانصریح الفاضل الأهرى وغيره بان في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأ كيدا واحدا (قوله دلالة على حقيقة الاسلام) أى كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما فالخاصل أن في معه (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أى في نفس الامر وقوله لا يكفي

في الارتداد الاوّل أن يقول لا يكفي في التنزيل لأن الارتداد مرتب على التأمل لا على مجرد الوجود ويمكن تصليح عبارته بأن يقال مراده ان مجرد الوجود لا يكفي في الارتداد بل لا بد فيه من التأمل والتأمل انما يكون في معلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له وقد يرد هذا النظر بعد تصايحه بما قلنا بأن مراد المصنف فرض التأمل وتقديره لا التأمل بالفعل ولا شك ان مجرد الوجود

دلالة على حقيقة الاسلام وقيل معنى كونه معه أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد ما لم يكن حاصله عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر لان المناسب حينئذ ان يقال ما ان تأمل به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لا ريب فيه) ظاهر هذا الكلام انه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأمل كيد لذلك

وقوله (نحو لا ريب فيه) تنظير لتنزيل الشيء منزلة عدمه فينبى كما نزل الانكار منزلة عدمه فنفي مقتضاه وهو التأمل كيدوا بما قلنا تنظير لاثمالي لوجهين أحدهما أن ظاهره بدون التنزيل لا ريب منزلة عدمه فينبى لا يصح لوقوع الريب من الكفرة وانما يكون مثلا ان كان المخاطب منكر السلب الريب

حق لمن ينكره كما مثل في الايضاح ثم قال وعليه قوله تعالى لا ريب فيه وعلى هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون أ كد تأ كيدين وان لم ينكره أحد لتنزيل المخاطبين لتأديهم في الغفلة تنزيل من ينكر الموت أو كد اثبات البعث تأ كيدا واحدا وان كان أكثر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر ويتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه حشا لهم على النظر في أدلته الواضحة (تنبيه) اعلم أن أقسام هذا الفصل متعددة وقد حاول الكاتب والخطيب في شرح المفتاح تعدادها فذكرها على وجه قاصر وها أنا أذكرها على التحرير ان شاء الله تعالى فأقول المخاطب إما عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو طالب لهما أو منكر لهما أو عالم بالهائنة

خال

في نفس الامر كافي في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل اسكن

ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القبيل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أى حين إذ فرما بشيء من العقل لا بالدلالة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب إشارة الى صحة هذا القيل بالجملة على الحذف والايصال والاصل تأمل به حذف الباء ووصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالفعل الادلة العقلية وحينئذ يرجع لما قاله الشارح أولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) أى لا تنظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام أن التباين من ذكر ذلك بعد القاعدة أعنى جعل المنكر كغير المنكر وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأ كيد لذلك) أى لذلك الجملة وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا ريب فيه واعتراض بأننا نسلم أن لا ريب فيه خال عن التأ كيد لان لا التي لنفى الجنس للتأ كيد وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك وأجيب بأن لا النافية لتأ كيد المحكوم عليه لانها تفيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه معنى انه لا يخرج شيء من أفراده وليس الكلام فيه إذ كلامنا في تأ كيد الحكم وهي لا تفيد ذلك وبأن اسمية الجملة ليست للتأ كيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا بان قصد التأ كيدها ولم يتحقق ذلك هنا وان تأ كيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكدا آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدا وإفلا

(قوله وبيانه) أى بيان كونه مثالا لجمل المنكر كغير المنكر وحاصله أن جعله مثلا لذلك لاحتياج لتأويل لاريب فيه بمعنى ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي أن يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع وينكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يؤكد فيقال انه لاريب فيه لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لمامعهم من الدلائل والامارات التى لو تأملوها ارتدعوا عن الانكار فلذلك ألقى لهم السلام مجردا عن التأكيد واما احتياج جعله مثلا لجمل المنكر كغير المنكر لتأويل لانا لو أبقينا الآية على ظاهرها من نفي الريب أى لم يقع فيه ريب من أحدهم يكن مطابقا للواقع لكثرة الرتابين فيه فلا يكون من جعل المنكر كغير المنكر لان الحكم الذى يجعل فيه الانكار كالاتى يجب أن يكون مطابقا للواقع عليه امارات ودلائل لو تأملها المنكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم أعنى نفي الريب على سبيل الاستفراق الذى هو معنى لاريب فيه لو أجرى على ظاهره ليس كذلك (٣١٧) لثبوت الريب فى الواقع (قوله ليس القرآن

بمظنة) أى ليس محلا يظن فيه الريب أى الشك فى أنه من عند الله فالمنفى كونه محلا للريب والشك (قوله ولا ينبغي الخ) عطف بنفسه أى ولا ينبغي أن يكون محلا للارتباب فيه وانما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفي الريب فيه من أصله لان الريب فيه قد وقع من الكفار وحينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) أى كون القرآن ليس مظنة للريب (قوله) مما ينكره كثير الخ) أى فالانكار انما هو لكونه ليس مما ينبغي أن يرتاب فيه لان نفي الريب عنه واعتراض بأن المخاطب بالآية النبى وأنحابه ولا ينكر هذا الحكم أحد منهم فقوله الشرح مما ينكره كثير من المخاطبين لا يسلم وأجيب

و بيانه أن معنى لاريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي أن يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لمامعهم من الدلائل الدالة على أنه ليس مما ينبغي أن يرتاب فيه

ايحق تأكيدهم سلب الريب ثم يترك لأن دلالة على سلب الريب وهذا لا يصح لوجوده من الكفرة كما ذكرنا فكيف يكون مما قامت عليه الأدلة الواضحة * والآخرة على تقدير تأويله بما يصحح جعله مثله لتزويل المنكر منزلة غيره فترك تأكيده بأن يكون المعنى لاريب فيه أى ليس مما ينبغي أن يرتاب فيه وهذا الحكم وهو كونه لا ينبغي أن يرتاب فيه مما ينكره كثير من الناس ولو جرد ما يدل على أنه لا ينبغي أن يرتاب فيه لكونه ليس محلا للريب نزل انكار المنكر كعدمه فألقى اليه الكلام غير مؤكدا ينفيه أو يعكس عليه قوله بهد وهكذا اعتبارات النبى فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفى بل نظر به وأيضا لان لم أن لاريب

خال من اللازم أو عالم بالفائدة طالب لللازم أو عالم بالفائدة منكر لللازم أو عالم باللازم خال من الفائدة أو عالم به طالب للفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو خال من اللازم طالب للفائدة أو خال من الفائدة طالب لللازم أو خال منها منكر للفائدة أو طالب للفائدة منكر لللازم أو منكر للفائدة طالب لللازم ينطلم منها عالم باللازم خال من الفائدة أو خال من الفائدة منكر لللازم أو خال من الفائدة طالب لللازم فالثلاثة مستحيلة ومنها ثلاثة ممكنة ان حملنا اللازم على الاعتقاد مطابقا كان أولم يكن وهو عالم باللازم مترددا فى الفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو منكر للفائدة طالب لللازم وان حملنا اللازم على الاعتقاد المطابق للخارج سقط الثلاثة أيضا فعلى الأول تبقى الأقسام الممكنة ثلاثة عشر كل منها اما أن تأخذ على كل واحد من الأوجه العشرة السابقة ولا تأخذ على كل شيء من الستة التى قلنا ان ثلاثة منها مستحيلة قطعا وثلاثة مستحيلة على أحد الاحتمالين لان الستة هنا مستحيلة على الاحتمالين معا فتضرب ثلاثة عشر فى عشرة تبلغ مائة وثلاثين يسقط منها ثلاثة عشر وهو كل مخاطب من هؤلاء الثلاثة عشر فرضناه علما بالفائدة واللازم فانا لانخطبه لا يقال قد تنكر الاخبار تأكيدها فيكون الخبر الثانى واقعا بعد العلم بالفائدة ولازمها لانا نقول لانؤكدته حتى ننزله بالاخبار الثانى كأنه لم يعلم بالخبر الأول شيئا فالباقي من الأقسام مائة وسبعة عشر وان شئت سرد الأقسام فهى هذه الأول عالم بهما أحدهما خاليا منهما أو طالب بالهما أو منكر

(٢٨ - شروح التلخيص - أول)

بأن المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتوجهه للكلام أعنى مطلق السامع بدليل أن المقصود من الآية تمييز الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس المراد بالمخاطب من يلقى اليه الكلام خاصة واذا كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين كان شاملا للكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن نزل انكارهم الخ) أى فلذلك ألقى الخبر غير مؤكده وكان المناسب لأصل المبحث أعنى تنزيل المنكر منزلة غيره أن يقول لكن نزل المنكر منزلة غير المنكر وان كان لا يلزم من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كغيره (قوله لما بهم الخ) وهو انه كلام معجزاتى به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة فان قلت تفسير ما بهم بما ذكر يقتضى أن ما بهم عبارة عن الدليل الصالح عليه عند الناطقة وهو تخالف ماسر من أن المراد به الأصولى قلت المراد أن اعجازه دليل وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات دليل آخر مستقل على

هذا كما اعتبارات الاثبات وفس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد منطلقاً أو منطلق

كونه من عند الله وليس المجموع دليلاً واحداً حتى يرد ما ذكر (قوله والا حسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الأول أن النفي ليس نفس الريب بل كون القرآن محلاً للريب ومظنة له خطاباً بالنكري ذلك وحاصل الثاني أن النفي نفس الريب على سبيل الاستفراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الأول أن (٢١٨) جملة مثلاً لا بد فيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف

والأحسن أن يقال أنه نظير لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه بناء على وجود ما زيد فإنه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تمويل على وجود ما زيد حتى صح نفي الريب على سبيل الاستفراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيدي (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي)

فيه لا تأكيدي فيه لان بناء لامع اسمها يفيد تأكيدياً والنفي وقد يحجب عن هذا بأن الذي فيه تحقق عموم النفي لا تأكيدي وقوع نفس النفي ويؤيد ما قيل أن الريب فيه بمنزلة التأكيدي اللفظي لذلك الكتاب فكأنه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيدي اللفظي فيترك فيه التأكيدي كما قبله بالوجه الذي ترك عما قبله لان المراد كما في كونه ليس محلاً للريب لظهور أمره وهذا معنى الريب فيه ولكن قد يقال في هذا أن الكمال في نفي عملية الريب يتضمن تأكيدي نفي الريب وأيضاً الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الآن براعي حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الأحسن جملة نظيراً لا تمثيلاً (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي) فيقال في خالي الدهن في النفي ما زيد قائم بلا تأكيدي وهو الاثبات في المتردد الطالب

لهما أو علماً بالفائدة خاليان من اللازم أو علماً بالفائدة طالبا لللازم أو علماً بالفائدة منكر اللازم أو خالياً من اللازم طالبا للفائدة أو خالياً من اللازم منكر للفائدة أو طالبا للفائدة منكر لللازم فهذه تسعة ثم نأخذ العاشر خاليان منهما في التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالبا لهما في تسعة كذلك صارت سبعة وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالي من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب لللازم كذلك ثم العالم بها المنكر لللازم كذلك ثم الخالي من اللازم الطالب للفائدة كذلك ثم الطالب للمنكر لللازم كذلك ثم العالم باللازم الطالب للفائدة كذلك ثم العالم باللازم المنكر للفائدة كذلك ثم المنكر للفائدة الطالب لللازم كذلك صارت مائة وسبعة عشر قسمًا ﴿تنبيه﴾ تمثيل الصنف بقوله تعالى انهم مفرقون وهو مثل أخص من الممثل والمثال الذي ذكره لتنزيل خالي الدهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثاله وللقسم الذي سيأتي ان شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالي الدهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفاً كذا قيل وقد يعترض عليه بأن توكيد الطلبي غير لازم فلا حاجة الى التنزيل ويجاب بأنه مستحسن فالعدل عنه إنما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر لبعده المسؤول عنه عن الأفهام كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لترون ربكم في جواب هل نرى ربنا وتنزيل المنكر منزلة خالي الدهن مثل لاريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحو ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقد يقال ان ما تقدم من أدلة البحث يقتضي جعل المنكر كالمتردد لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد حثالة على النظر في الأدلة يأتي بعينه في لاريب فيه ص (وهكذا اعتبارات النفي الخ) ش يعني أنه يكون كالاثبات في التأكيدي وعدمه لأن ينزل على غيره

جملة نظيراً فإنه لا يحتاج للتأويل الذي صح الوجه الأول به ولا لغيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصح جملة مثلاً لتنزيل المنكر منزلة غيره يتناهى أو يعكز عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فإنه يدل على انه لم يمثل فيما تقدم بالنفي وأن ما تقدم متمحض للاثبات وقد يحجب عن هذا بأن المراد وهكذا باقي اعتبارات النفي فتأمل (قوله نظير) أي لا مثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشيء يجب أن يكون خارجاً عن سائر أفراده مع أن تنزيل ريب المرتابين بمنزلة عدمه من أفراد تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فلا أولى أن يقال انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بان هذا الإراد إنما جاء من توهم أن اللام صلة لنظير ونحن نقول ان اللام لام الأجل وصلة

النظير محذوفة والتقدير نظير لتنزيل انكار منزلة عدمه لا بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما فالمتقصد من كما التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين ويصح جعل اللام بمعنى في أي نظير البحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود ما زيد) أي من الدليل الذي لو تأمل فيه زال ذلك الشيء الموجود (قوله على سبيل الاستفراق) أي المفهوم من وقوع النكرة في سياق النفي وهو لأن النكرة في سياق النفي تم عمومها مولى (قوله كما نزل الانكار) أي المشار له بالبحث المتقدم وقوله لذلك أي لانعويل على وجود ما زيد انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق أي هذا الذي ذكر أمثلة اعتبارات الاستناد في الاثبات وهكذا الخ أي وهكذا أمثلة اعتبارات الاستناد في النفي وأفراد اسم الإشارة مع أنه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أي مثل اعتبارات الخ)

من التجريد عن المؤكديات في الابتدائي وتقوية به مؤكدا استحسانا في الطلبي ووجوب التأكيدي بحسب
الانكار في الانكارى تقول الخالي الذهن ماز يدقا كما أو ليس زيدقا كما وللطالب ماز يدقا كما

ماز يدقا كما بالتأكيدي المستحسن وهو الطلبي وفي المنكر والله ماز يدقا كما بالتأكيدي الواجب وهو

كاسبق في الابتدائي تقول ماز يدقا كما أو كما وليس زيدقا كما أو ما ينطلق زيد وفي الطلبي والانكارى
تأني مؤكدا استحسانا في الأول ووجوب في الثاني فتقول ماز يدقا كما أو ليس بقا كما ولا رجل في الدار
بالبناء فهو كدمن لارجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان
كان تعطى تأكيديا ولنفى المستقبل والله إن ينطلق زيد ولا ينطق زيد إن قلنا لالنفى المستقبل فقط
كما هو مذهب سيبويه وتقول إن يبلغ في الانكار والله ماز يدقا كما أو ما إن ينطق زيد أو ما هو
ينطلق وما كان زيد لينطلق إن لم يجعل المراد مريدا لينطلق فإن جعل المراد ذلك فمذموم على آخره على أن
فيها أيضا تأكيديا لان نفى ارادة الفعل أبلغ من نفيه ﴿ فوائدها من ﴾ اعلم أن المراد بالتأكيدي
هنا تأكيديا لمضمون الخبر وهو الحكم بالنسبة أو ثبوتها على ما سبق لانا كيد السند وحده ولا السند اليه
فلو قلت زيد هو القائم أوز يدضروب أوز يدنفسه قائم فليس مما نحن فيه في شيء لانه لا يلزم من تأكيدي
واحد من طرفي الاسناد تأكيديا بالنسبة وكذلك لو أثبت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم
يوم القيامة تبعثون وبهذه الفائدة يتبين لك الحكمة في عدم تعرضهم للتأكيديا بالمفتوحة فان
لقائل أن يقول يأتي فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيًا وانكاريا تقول في الابتدائي علمت زيدا قائما وفي
الطلبي علمت أن زيدا قائم وفي الانكارى علمت أن زيدا قائم والله جوابه أن أن المفتوحة تنحل مع
ما بعدها منفردا لتأكيديا لذلك المصدر التحل بالنسبة والكلام الآن ما هو في تأكيديا الاسناد لاني
تأكيديا حاد طرفه على أن التنوخي في أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأكيديا ذكر أن المفتوحة
والكسورة والتحقير ما قلناه واذا ثبت ذلك أتجه لك منع في حصول التأكيديا لمضمون الجملة في كثير
مناسق من صيغ النفي فان التأكيديا في لارجل بالبناء انما هو للحكم عليه وتقوية العموم والتأكيديا
في ماز يدقا كما الظاهر انه للانطلاق النفي للمضمون الجملة وما ذكرناه يعلم أنه ليس من هذا الباب
الحال المؤكدة ولا المصدر المؤكدة كدلت نفسه أو لغيره فانهما انما يؤكدان الفعل ﴿ الثانية ﴾ ذكر النحاة
من ألفاظ التأكيديا لكن وينبغي أن يلحق بما نحن فيه فيكون الخطاب بها طليبا وانكاريا وكذلك
عدها أيضا التنوخي لكسبه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النحاة انها للتأكيديا مع الاستدراك
انما أراد تأكيديا الجملة قبلها فينبغي أن يقال لكن حرف تأكيديا يكون الخطاب بما قبلها طليبا وانكاريا
لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هي تأكيديا للجملة التي بعدها لاستلزامها حكم ما قبلها لان الغالب
ان ما بعدها ضد ما قبلها فتأكيديا وجودها تأكيديا لمدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأكيديا لما
بعدها في الصورة وتأكيديا ما قبلها في المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لكن وأن كما هو قول القراء أو
انها مركبة من لا ولن كما هو رأى الكوفيين أو أنها مركبة من لا وكاف التشبيه وان قلنا كيد فيها
ان ثبت للجملة متين معا لان لا أكدت ما قبلها وان أكدت ما بعدها ومن ألفاظ التأكيديا كان كاعدها
التنوخي وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهي لتأكيديا بالنسبة وان كانت مركبة فهي متضمنة لان
فالخطاب بها طليبي كاسبق وسأني تحقيق معناها في علم البيان ومن ألفاظ التأكيديا كاذ كره التنوخي
ليت ولعل ومن ألفاظ التأكيديا كيد لمن لكن تأكيديا للمفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة
عينا فكسرها حكم أن المفتوحة كاسبق ﴿ الثالثة ﴾ الذي يظهر ولا ينزع فيه منصف أن تأكيديا

وما ينطلق أو ما إن ينطلق
زيد وما كان زيد ينطلق
وما كان زيد لينطلق ولا
ينطلق زيد وان ينطلق زيد
والله ما ينطلق أو ما إن
ينطلق زيد

أى مثل أمثلة الاعتبارات
الواقعة في الاسناد في
الاثبات أى في الكلام
الثبت من ترك التأكيديا
مع الخالي والتأكيديا
استحسانا مع المتردد
ووجوب بقدر الانكار مع
المنكر (قوله اعتبارات
النفي) أى أمثلة الاعتبارات
الواقعة في الاسناد في
الكلام النفي

الانكارى وقد يزل غير المنكر كالمنكر أيضا فيؤكده مع النفي فيقال فيمن ظهرت عليه أمارات انكار

الجملة يكون لأغراض كثيرة من حملتها الانكار وغيره فر بما كان الشخص خالي الذهن وأ كدله بان واللام ور بما كان منكرا ولم يؤكده لغرض ما أو كدله لغير ذلك فان كان ما ذكره من التأكيد للطالب والمنكر بأن واللام على سبيل امثال الحسن وان كانوا يحصرون التأكيد في خطابهما ويحصرون خطابهما في صيغة التأكيد فهو في غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستمالات ولا ينتهز له دليل ولا اعتقاد أن المبرد أراد ذلك أصلا فانه تحجير واسع والرابعة بهذه التأكيدات التي ذكرها انما هي للجملة الاسمية وأعرضوا عن تأكيد الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغي ذكر كل منهما ثم جعلوا الخطاب بنحوه يدقاهم خاليا عن التأكيد وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التأكيد لضمه الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك في نفسى الى أن وفقت على كلام النسخي فوجدته قال في أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أتوا بالجملة الفعلية فان أكدوا بالاسمية ثم بان ثم بها باللام وقد تأكد الفعلية بقدر احتياج لا كترأتى بالقسم مع كل من الجملتين وقد توكد الاسمية باللام فقط نحو لز يدقاهم وقد تحجى قديم الفعلية مضرة بعد اللام قال امرؤ القيس * لأموا فما إن من حديث ولا صالى * اه ومقتضاه أن الخطاب على درجات قام زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمية ثم قال انها تؤكد بالقسم وقد فعلنا انها بجميع درجاتها دون الفعلية (١) ثم ان زيدا قائم ولز يدقاهم ولم يتبين من كلامه أيهما أكد ويظهر أن التأكيد بان أقوى لوضعها لذلك ثم ان زيدا القائم ثم والله لز يدقاهم والله ان زيدا قائم ثم والله ان زيدا القائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أتوا بالجملة فيه نظر لان الفعلية يقصد بها التحدد وتعيين الزمان لا مجرد الخبر الا أن ير يد مجرد الاخبار بالنسبة المتجددة وفي مقام من غير قصد زيادة التأكيد وان قوله ان الجملة الاسمية للتأكيد فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت والاستقرار فانما يدل على استقرار مصدره الذي اشتق منه فالتأكيد في زيد قائم للقائم المفرد للجملة التي كلامنا الآن فيما يؤكد كما تقدم في التأكيد بأن الفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عنده البيانين في كونهم يمدوا الجملة الاسمية خطا باطبايوا لانكاريا ومن الغريب أن ابن النفيس قال في طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيد قائم يدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهي أدل من الفعلية مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمية أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة جملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد يدل على وقوع القيام في زمان ماض بالمطابقة الخامسة لم يتعرضوا لتأكيد الجملة الانشائية لان هذا الباب معقود للاسناد الخبرى وستنكلم عليه في باب الانشاء ان شاء الله تعالى السادسة من موكدات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه تأكيد كاسيا تي وليس تاكيد للسند فقط ولللسند نال فقط كاسيا تي تقريره في موضعه ومن المؤكدات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوي نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قلت اذا لم تجعلها للاختصاص فانها لتأكيد الحكم لالتأكيد المحكوم عليه كما صرح به الجرجاني وغيره أما ان قلت اذا جعلنا للاختصاص وقلنا انه مقدم من تأخير على أن أصله يدل فيحتمل أن يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا بمثله في تقديم الممول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم كمواد لم يجعلها للاختصاص ويحتمل أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه رعاية لحاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤكد المبدل

(١) دون الفعلية: كذا في الأصل، ولعل الصواب دون الاسمية كما هو ظاهر كلامه سابقا ولا حقا فتأمل كتبه مرصحة

عدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان مثلاً حبيته بهيته الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والمنسك
كثيره اذا كان معه ما نأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خلو من التأكيد كقولك لمنكر كون دين
منه وهو في هذا المثال هو المسند اليه وعلى كل تقدير فلا شك أن نحو ز يدقوم وأنت لا تكذب وأنا قمت
حيث كانت لا تفيد الاختصاص للتفويقة والتأكيد ولعلمهم انما لم يذكروه هنا لان المسند اليه وان كان
مؤكدًا للجملة لكنه جزء من جملة الكلام وانما يتكلمون هنا في التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما
سيأتي تنبيه المصنف عليه والخبر في هذه الامثلة وان كان جملة فهو في حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة
أيضاً ما فاتها من ألفاظ التأكيد قال الزمخشري في قوله تعالى فأما الذين آمنوا فعملوا منه الخلق من
رهم فائدة أمافي الكلام أن تعطيه فضل تؤكد تقول زيد ذاهب فإذا قصدت تؤكد ذلك وأنه لا محالة
ذاهب وأنه يصد الذهاب وان منه عزيمة قلت أما زيد فذاهب ولذلك قال سيديو به في تفسير مهمما يكن
من شيء فزيد ذاهب وهذا التفسير مدل بفائدتين ببيان كونه تأكيداً وأنه في معنى الشرط اه كلامه
ومن مؤكدات الجملة الألف التي هي حرف استفتاح فانها للتأكيد كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى
الانهم هم المفسدون وبدل عليه قولهم انهم بالتحقيق أي تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد
قال الزمخشري والكونها بهذا المنصب من التحقيق لانكاد الجملة تقع بعدها الامصدره بنحو
ما يلتقي به القسم نحو ألان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التي للتفيس على رأى الزمخشري
فانه قال في قوله تعالى أولئك سيرحهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهي تؤكد الوعد كما
تؤكد الوعيد في قولك سأنتقم منك يوم تأتي انك لا تفوتني وان تباطأ ذلك ونحوه سيحمله لهم الرحمن
وداؤلسوف يعطيك ربك فترضى سوف يؤتيهم أجورهم اه وقال في قوله تعالى ولسوف يعطيك
ربك فان قلت ما معنى الجمع بين حرفي التأكيد والتأخير فقلت معناه ان العطاء كائن لا محالة وان تأخر
اه ير يد أن حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وان كون العطاء وانما لا محالة مستفاد من
اللام وان التأخير مستفاد من السين وظاهره يخالف ما ذكره في سورة التوبة ونقل الطيبي عن
صاحب التقرير ان مقاله الزمخشري فيه نظر وهو جدير بالنظر لانه كالتفرد به ثم اجاب الطيبي
عنه بان انقصو دبالنا كيد أن السين في الاثبات مقابلة لن في النفي وليس كما قال لانه لو أراد ذلك لم
يقبل السين تؤكد للوعد بل كانت حينئذ تؤكد للوعد به كما ان لن لا تفيد بادة عن لاقى تا كيد
الجملة بل تفيد تأكيد المنفي بها ولعل الزمخشري يريد ان السين يحصل بها تربية الفائدة لانها تفيد
أمرين أحدهما الوعد والثاني الاخبار بظرفه وانه مترسخ فهو كالأخبار بالشيء مرتين ولا شك
أن الاخبار بالشيء وتعيين ظرفه مؤذن بتحقيقه عند الخبر به لكن لو تم له ذلك وجب أن كل فعل ذكر معه
ظرف فيه تأكيد ومن مؤكدات الجملة الفعلية قد فاتها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار
الزمخشري بقوله في قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة
السابعة لا فرق في كون ان لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما أولاً فقولك انما زيد قائم يفيد مع
الحصر التحقيق كما صرح به القاضي عبد الوهاب المالكي وهو حق **الثامنة** من فوائد الدرر
الله وعي زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها اذا حكمت أمر رابع وهو ايقاع تلك
النسبة اثباتاً أو نفيًا فـ لم ان نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفي بل هو محتمل لهما على السواء فاذا
حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجريديك اياه عن حرف النفي فاذا قلت ان زيد قائم
كان كفي الاثبات لان دلالة ان أقوى من دلالة التجرد ولا تقول انها دخلت عليها وأكدها لان

(قوله ما زيد بقائم) أى
قالباء الزائدة في خبر ليس
من المؤكدات للحكم واعلم
أنه لا يحصل تا كيد النفي
الا اذا سبق المؤكد ما يدل
على أصل النفي من الحروف
أو الافعال الموضوعة للنفي
بخلاف تأكيد الاثبات
لان الجملة دالة عليه إما
بالوضع أو بالنجرد وعلى هذا
فيكفي في أصل التأكيد
دخول حرف واحد فبالم

الجوسية ليس بحق ما دين الجوسية حقا لمنكران لاحق في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال ما في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمعان وإنما المعنى انهما دخلت على زيد قائم المحتمل للنفي والاثبات فرجحت طرف
الاثبات وافادته أقوى من إعادة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمي ثم تؤكدنا كيدا أقوى باللام
و بالقسم والدلالات الثلاثة كل منها أقوى من التجريد وانما دل التجريد على الاثبات ولم يدل على النفي
وان كانا بالنسبة الى الافظ على السواء لان حكم الذهن توجه الى اذكور وهو وجود ذلك الشيء
لا عدمه هذا في طرف الاثبات أما النفي فلا حظ له في التجريد فلا بد من شيء يدل عليه فوضعت له حروف
أدناها ما ونحوه فهي في طرف النفي كالتجريد في طرف الاثبات لأنها أقوى قليلا لان دلالتها اللفظية
مستقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقها لانها لثبات كيدا للنفي بمعنى أنها النفي مؤكدا أو بمعنى أنها
ترجع طرف النفي المحتمل في أصل القضية رجحا أقوى يا أكثر من ترجيح ما وليس ويدل عليه بناء
الامم معها ليفيد نسبة العموم وبهذا يتندر عن قول ابن مالك ان لاثبات كيدا للنفي كما أن لنا كيدا
الاثبات فان جماعة استكروا قوله هذامن جهة أن إن داخله على اثبات كدوه ولا تدخل
على نفي قلت هذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بحثنا رأي كلابا في بعض التماثيل يوافقها لأدري
من كلام من هو فاجبت ان أذكره بلفظه وهذا نصه ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله
على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وسلم تسليما ﴾ فإنه كان قد جرى بحث في شيء
ضاق الوقت عن تحقيقه في ذلك المجلس فاجبت أن أعلق فيه كلاما بـ. وطام مضبوطا ليسكون ذلك
الضبط مبعدها عن انكار سامعيه والبسط مقر بالانبيه على الناظر فيه وذلك أني كنت ذكرت في أثناء
كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمل اذا نظر الى أصل وضعها فليست موضوعة
لتدل على الاثبات من حيث هي والذي يدل على الاثبات تجردها من علامة النفي وغيره من المعاني
التي تضاد الاثبات وانما هي موضوعة للنسبة الذهبية مطابقا من غير تعرض لسكون النسبة ثابتة
أو منفية أو مستفهما عنها أو مشروطة أو غير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فلقولك ضرب معنى معقول
عند إفراذه ولفولك زيد معنى فاذا أسندت ضرب الى زيد يحدث بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة
مدلول ضرب الى مدلول زيد بهذا المعنى الذي هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم
بثبوت ولا بنفيه كما ان معنى ضرب ومعنى زيد بكل واحد منهما معقول من قبل أن يحصل بينهما نسبة
ثم حدثت النسبة وكذلك النسبة معقولة مفهومه وان لم يحكم عليها بنفي أو اثبات ثم بعد تعقل معنى
النسبة يحكم بالثبوت والوقوع تارة والنفي اخرى ويستفهم عنها مرة ويعنى اخرى ويرجى
ويشترط الى غير ذلك من الاحوال التي ترض لها والذي يدل على ما ذكرناه وجوه (الأول) ان
قول القائل ما ضرب زيد عمرا وقوله هل ضرب زيد عمرا اشتركا في شيء واختلفا في شيء فالذي اشتركا فيه
نسبة الضرب الى زيد وعمرو بجتهى الماعلية والمنعولية والذي اختلفا فيه ان الجملة الأولى افادت نفي
تلك النسبة والثانية افادت الاستفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفاءها فالقدر الذي
اشتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا ان انصر البى اشتركا فيه معنى معقول موجود في الموضعين لما كان
النفي هو المستفهم عنه واذا علم ان النسبة متحققة مع النفي والاستفهام دل على انها ليست ثبوتيا فان
ثبوت الشيء لا يكون حاصلا مع نفيه والمستفهم عن الشيء لا يكون مثبتا له نعم لما كانت هذه النسبة

(قوله وعلى هذا القياس)
بالرفع مبتدأ وخبر وبالجر
بدل من اسم الاشارة والجار
متعلق بمحذوف أى واجر
على هذا القياس وبال نصب
مفعول لمحذوف أى واجر
على هذا أعنى القياس
وأشار بذلك الى أنه قد ينزل
غير المنكر منزلة المنكر
فيؤكد منه النفي فيقال
لمن ظهرت عليه أمارات
إنكار عدم خلوا بلد من
أعدائه بنى فلان لمحيته
على هيئة الآمن والله
ما خلا البلد من بنى فلان
وينزل المنكر كغيره اذا
كان معهما تأمله ارتدع
فيلقى اليه السلام خلوا
من لنا كيدا كذلك لمنكر
كون دين الجوسية ليس
بحق ما دين الجوسية حقا
والحاصل ان الصور الاثني
عشرة الجارية في تخرج
الكلام على مقتضى
الظاهر وعلى خلافه في
الاثبات تجرى في النفي

تعرض لها أحوال مختلفة جهل الواضع الحكم لكل واحدة من تلك الأحوال دلالة تدل عليها فجعل لانفي
 حرفا ولا استفهام حرفا وكذلك للتعني والشرط والرجاء والتنبيه وغيرهما من المعاني الالآتى تعرض لهذه
 النسبة الا الاثبات فانه لما كان أكثر هذه المعاني وقوعاى الاستعمال وقد جعل لكل واحد منهما
 علامة وجودية جعل علامة الاثبات عدم تلك العلامات فصدا للتخفيف عند كثرة الاستعمال وتنبيها
 على أنه كالاصل الاول وسائر تلك المعاني كالفرع له ونظير ذلك فى كلام العرب فى الضمائر انهم جعلوا
 لكل واحد من التسمك والمخاطب والننى والمجموع اذا اتصل بالفعل الماضى علامة لفظية كقولك
 ضربت وضربت وضربوا وضربن وضربنا وضربتم ونحوها وقلوا فى المفرد المذكور الغائب
 زيد ضرب فلم يأتوا فيه بعلامة لفظية بل كان تجرده عن تلك العلامات كما هاد ليل على كونه للمفرد المذكور
 الغائب لما لم يشار كفى ذلك التجرد واحد منها وحال الحرف مع الاسم والفعل فى مثل ذلك معلومة تعنى
 عن الاطالة والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿الوجه الثانى﴾ ان قول القائل ضرب زيد لو كان بلفظه الالى
 الاثبات ولم يكن لتجربده عن أدوات الشرط وغيره مدخلى فى الدلالة لكان حينئذ دالا على الاثبات
 تجردا ولم يتجرد واذا كان كذلك كان دالا على الاثبات فى قولك ما ضرب زيد وهو محال لانه يلزم أن
 يكون قد أثبت الضرب ونفاذ فى حال واحدة والذى يوضح ذلك أن إن لما كانت دالا على الاثبات وما
 دالة على النفى امتنع دخول ما على ان فلا يجوز ما ان زيدا قائم فلو كان اللفظ من غير تجرد يدل على
 الاثبات لتنزل قولك ما زيدا قائم منزلة قولك ما ان زيدا قائم وهذا واضح وكذلك ليس زيدا قائما لما كان
 دالا بلفظه على النفى استحالة دخول حرف الاثبات عليه فلا يجوز والله ليس زيدا قائما فكما امتنع دخول
 الاثبات على النفى امتنع دخول النفى على الاثبات لاستحالة أن يكون الشئ مثبتا منفي فى حالة واحدة
 فان قلت فقد أدخلوا إن على ما فى قولهم انما أنا بشر ونحوه قلت ليست ما هنا هى النافية والا كان المعنى
 اثبات نفي البشرية والمراد اثباتها لانفيها وهذا المحال الذى أزمناه انما لزم من تقدير اللفظ دالا على
 الاثبات بنفسه فعمل أن ذلك باطل لكنه دل على مجرد النسبة من غير تعرض لنفيها ولا اثباتها فان
 أردت النفى جئت بحرف النفى وان أردت الاثبات جردته من علامة النفى وغيره وكان التجريد دالا على
 الاثبات واذا دخل حرف النفى زال التجريد الدال على الاثبات فلم يحتج مع النفى والاثبات فان قلت
 لم لا يجوز أن يكون اللفظ نفسه دالا على الاثبات وشرط دلالاته عليه تجرده من علامة غيره قلت
 الجواب عن هذا من وجهين أحدهما ان هذا تسليم للحكم الذى ادعينا ومنازعة فى العبارة فاذا كان
 اللفظ لا يدل على الاثبات الا اذا جرد فكأن الواضع قال متى جردت هذا اللفظ فاعلموا أننى أردت
 الاثبات ومتى لم أجرد فاعلموا انى لم أرد الاثبات فقد جعل التجريد علامة على الاثبات قسميه أنت
 شرطا وما شئت الامشاحة فى التسمية * الوجه الثانى هو أن دلالة اللفظ على المعنى ليست لمناسبة بينهما
 بل لانه جعل علامة عليه ومعرفة بطريق الوضع فاذا كان التعريف مشروطا بشئ غير اللفظ بعدم
 بعده ووجوده بوجوده لم يكن اللفظ هو المعرف انما المعرف ذلك الشئ ولا سيما وقد رأينا للفظ مفيدا
 لثمن آخر غير الاثبات وهو النسبة الذهبية التى هو مفيد لهاى الاثبات وفى غيره والتجريد لانه مفيد معنى
 آخر سوى الاثبات ورأينا التجريد دالا بنفك عن افادة الاثبات واللفظ بنفك عن افادة الاثبات فالحكم
 بان الاثبات مستفاد من التجريد الذى لا يحصل بدونه ولا ينفك عن افادته وله فائدة غيره أولى من
 الحكم بأنه مستفاد من اللفظ الذى ينفك عن افادته وله فائدة غيره ﴿الوجه الثالث﴾ انا رأيناهم
 كما جعلوا فى غير القسم النفى محتاجا الى حرف والاثبات غنيا عن الحرف عكسوا فى باب القسم فلم
 يميزوا اذا كان المقدم عليه مثبتا أن يخلو من حرف الاثبات فلا يقوون والله زيدا قائم ولا والله يقوم
 زيد وهم يريدون الاثبات بل لابد من حرف الاثبات واذا كان المقدم عليه منفي وهو فعل مستقبل

(قوله ثم الاسناد) ثم للاستئناف النعوى أو أنها لترتيب الذكرى فهي لعطف الجمل (قوله مطلقا سواء كان النع) أى ولاجل هذا التعميم أتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان المحل له مثلا يتوهم عوده على الاسناد للمقيد بالخبري وارتكاب الاستخدام في الكلام خلاف الاصل ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فما لزم على الاثبات بالضمير لزم للاثبات بالاسم الظاهر لأننا نقول ليس هذا كذا بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغايرة كما نص عليه في التلويح وما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الأمثلة الآتية نحو يا همام ابن لي (٢٢٤) صرحا وليس المراد خصوص الخبري كما قد يتوهم من كون البحث في الخبري

(قوله انشائيا أو اخباريا)

هذا يقتضى اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالاسناد التام لأن الانشاء والاخبار وصفان له مع أن الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان في الاسناد الناقص كما في اسناد المصدر للمفعول تقول أعجبتني ضرب زيد وجري النهر وأعجبتني انبات الله البقل وأعجبتني انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بان المراد بالانشائي والاخباري ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أو ناقصا فيتناول ما ذكر (قوله لم يقل إما حقيقة النع) كلامه يشعر بأنه لو قال كذلك لافاد الحصر في القسمين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر إذ لو عبر بقوله إما حقيقة وإما مجاز

(ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل في الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لثلاثي توهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الخبري (منه حقيقة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيقة عقلية لان من جعل الكلام هو الموصوف بكونه حقيقة عقلية إنما جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله فتتو تذكر يوسف وتالله يبقى على الايام وتالله أبرح قائما منهموا بصنعمهم في هذا الفصل ضد ما صنعه في عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يجعلون علامة هذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يكسون الامر والا فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيده الا تأكيد فلا ثم معنى اشترط فيه الاثبات بحرف الاثبات ولو كان قولك يقوم زيد في غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي في باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هناك ما يعارضه ولا ما يمنع دلالة فان قلت لان سلم انه ليس هناك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الاصل عدم الحذف والتقدير (الوجه الرابع) ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من مزيديه أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منهما موجود مع حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال لاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالة على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة حريده وقد قدمنا في الوجه الثاني أن كون التعجب يد علامة أولى من كونه شرطا والله سبحانه وتعالى أعلم (التاسعة) قد يكون الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا بأن تقول لمن لا يستحضر قيام زيد ويردد في قيام عمرو وينكر قيام بكر زيد وعمرو وبكر قائمون فماذا تصنع ولم يبق الا التعليل والذي يظهر أن تعامل الجميع معاملة الانكارى فان تأكيد الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيد الانكارى فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش انما جعل ذلك في علم المعاني وجعله السكاكي في علم البيان لان السكاكي كان ينسب هذه الحقيقة وهذا المجاز

فلذلك

لاحتتمل أن تكون القضية مانعة جمع فتجوز الخلو وحينئذ ثبت الوساطة فاعدل عنه مساو لما عبر به وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منم الجمع أو بدونه لأنه هو الذي يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو ولا يجب أن تكون إمانصافيه (قوله لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعنى نسبة الخبر للبتدا لاسم اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل له ما سيأتى في كلام المصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز أو ما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أى وإما عند السكاكي فالاسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قل الحقيقة هي اسناد الشيء الى ما هو له عند التسمك في الظاهر والمجاز اسناد الشيء الى غير ما هو له عند التسمك في الظاهر بتأول والشيء أعنى من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفى الاسناد) مراده الوصف العنوي لان الخبر وصف في المعنى للبتدا

(قوله دون الكلام) أي كافي المفتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عناية ومنه مجاز عقلي (قوله لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن المتصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبعية للاسناد وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصله لجملة معروضا لهما كما قبل المصنف أولى لكون (٢٢٥) ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد وأورد هاهنا في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)
 كذلك باعتبار اشتغاله على ما تسلط عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الافرازية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولي اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبعية للاسناد العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة لجملة معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبعية * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدأ الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية أورد هاهنا غير المصنف في علم البيان للموضوع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية في الجملة وأورد هاهنا المصنف في علم المعاني لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضهما لاسناده الذي به صار مفيدا والكلام المفيد فيتمتع العلم المعاني الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزاءه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد هو المعروض للمعاني الزائدة على أصل المعنى المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا انها انما يكونان من علم المعاني ان ذكر ارفيه من حيث المطابقة لمقتضى الحال ولا يذكري ارفيه من تلك الحينية بل من حيث تفسيرهما و ذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما يدرك معهما بسهولة مما يذكري في علم المعاني كيفية الاستعمال للطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد اللابسة علم ان لا يبدل اليه الا عند اقتضاء القام لذلك التأكيدي مضافا أنه ذكر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهي) أي الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية ولذلك أنت الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعني اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصل وهو الحدث لانه هو الذي دل

فان ذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أي ثم نقول وقسم المصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم ان لفظي الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سبباً في علم البيان وهو معناه الاصطلاحى وتارة يستعملان في المعاني وعليه عبارة من يقول في العجز المفرد هو استعمال اللفظ في غير موضوعة ولا يقول اللفظ المستعمل غير ان كثير من الاصوليين أطلق أن العجز استعمال اللفظ في غير موضوعة واراد المجاز اللفظي وهي عبارة مدخولة ومراد المصنف هنا الحقيقة والمجاز في الاسناد نفسه وهو عقلي فذلك جعلها حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه يقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم في الظاهر فدخل في ذلك أقسام أحدها اسناده

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد وأورد هاهنا في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)
 كذلك باعتبار اشتغاله على ما تسلط عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الافرازية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولي اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبعية للاسناد العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة لجملة معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبعية * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدأ الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية أورد هاهنا غير المصنف في علم البيان للموضوع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية في الجملة وأورد هاهنا المصنف في علم المعاني لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضهما لاسناده الذي به صار مفيدا والكلام المفيد فيتمتع العلم المعاني الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزاءه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد هو المعروض للمعاني الزائدة على أصل المعنى المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا انها انما يكونان من علم المعاني ان ذكر ارفيه من حيث المطابقة لمقتضى الحال ولا يذكري ارفيه من تلك الحينية بل من حيث تفسيرهما و ذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما يدرك معهما بسهولة مما يذكري في علم المعاني كيفية الاستعمال للطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد اللابسة علم ان لا يبدل اليه الا عند اقتضاء القام لذلك التأكيدي مضافا أنه ذكر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهي) أي الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية ولذلك أنت الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعني اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصل وهو الحدث لانه هو الذي دل

فان ذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أي ثم نقول وقسم المصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم ان لفظي الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سبباً في علم البيان وهو معناه الاصطلاحى وتارة يستعملان في المعاني وعليه عبارة من يقول في العجز المفرد هو استعمال اللفظ في غير موضوعة ولا يقول اللفظ المستعمل غير ان كثير من الاصوليين أطلق أن العجز استعمال اللفظ في غير موضوعة واراد المجاز اللفظي وهي عبارة مدخولة ومراد المصنف هنا الحقيقة والمجاز في الاسناد نفسه وهو عقلي فذلك جعلها حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه يقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم في الظاهر فدخل في ذلك أقسام أحدها اسناده

(٢٩ - شروح التلخيص - أول)

انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل) أي لفظ الفعل الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمه لما هو له كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أي أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمني وهو الحدث لا المطابق لان ما ذكر من المصدر وما معناه انما يبدل على جزء معنى الفعل لاعلى تمام معناه والا كانت أفعالاً ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفي فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام في التقدير لمن هو له وهو زيد

(قوله كالمصدر الخ) ان أدخلنا أمثلة (٢٢٦) البالغة في اسم الفاعل والجار والمجرور في الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شئ (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشئ، كالفعل فيما بنى له نحو ضرب زيد عمرا والمفعول

عليه جوهر اللفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وإنما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لالمعنى الاتوسع (الى ماهوله) أى الى شئ، ذلك الفعل أو معناه لذلك الشئ، يعنى ان اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أى معنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل، أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشرط الآتى فاذا قلنا ضربت زيدا فقد أسندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذى هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على أن عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذى هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخل اذا أسند اليه ما مدلوله وصف مدلول المبتدأ كقوله انما هى أى الناقة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقة وقد نصوا على أن صدق الاقبال والادبار على الناقة هنا مجاز اذا ليس المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيهها بليغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعنى لانه يفيت البالغة المقصود للشاعر وهى كونها السكرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد البالغة فى كثرة الاضاف ولولم يكن على طريق التشبيه ولا يجب بأن الاسناد الى المبتدأ عند المصنف سواء كان فيه اطلاق المسند على المسند اليه بتأويل أو لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعارض لا يتشكل فيها على أمر خارج عنها بل الجواب اننا نعلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا لماهولة لا قطع بان اسناد الخبر الى المبتدأ انما يكون اسنادا لماهولة ان كان على معنى انه من ممدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار فى الاصل ولو كانا وصفين لها ذللا يحملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان اصلها لتأويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتأويل فيكون اطلاقهما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل فى تعريفه الآتى فى المجاز ما يرد خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدأ فتأمل والمراد بكون المسند للمبتدأ كونه وصفاته وحقه أن ينسب اليه بالانصاف سواء كان صادرا عنه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كجات وسواء كان ما يطلق عليه عرفا انه فعل لله تعالى كالحياة أو يطلق عليه عرفا انه فعل لغيره كالضرب ولو كان كل فعل لله تعالى فى نفس الامر ولما كان المتبادر من كون الشئ لماهولة كونه له فى الواقع وفى نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهل أنبت

أى ماهولة عند المتكلم وفى الخارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثانى ماهولة عند المتكلم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الايظنون الثالث ماهولة فى الخارج فقط كقول المعتزلى الله تعالى خاتق الافعال كلها يريد اظهار خلاف ما عده ظاهرا انه يفترى الكذب الربيع اسناده الى ما ليس له عند المتكلم ولا فى الخارج ولكن السامع يتوهم انه عنده كذلك وعلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لماهولة خرج به المجاز العقلى مثل وأخرجت الارض أثمارها وضمير هو يعود على الفعل أو معناه وفى له يعود على ما يدخل القسم الأولان فى قوله عند المتكلم والآخرا ب قوله فى الظاهر فان السامع يتوهم أنه له عند المتكلم وخرج اخبار الانسان بخلاف ما فى ذهنه والسامع يعلم ذلك وفيه نظر لانه اسناد عقلى

اسم الفعل والنسب فى نحو آيمى أبوك على ما فى الأول والا كانت لادخال الاربع والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لان كان لغوا (قوله أى الى شئ) أى الى لفظ (قوله هوله) أى لمعنى ذلك اللفظ أى ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت للاهم أو للتنوع كما هنا وذلك لان أو لاحد الشئين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المعنى بأن الابدئ نص على ان حكم أوالتى للتنوع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق وحينئذ فكان الأولى للشارح ان يقول هو أى ما ذكر من الفعل أو معناه (قوله كالفعل الخ) تمثيل للشئ والكاف استقصائية لان الشئ المسند اليه الذى ثبت له الذل أو معناه منحصر فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدأ كفى انما هى اقبال وادبار كما تقر ان الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف لكنه

عند التمسك في الظاهر والمراد به معنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا في الظاهر ليشمل ما لا يطابق اعتقاده بما يطابق الواقع وما لا يطابقه
فهي أربعة أضرب * أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

(قوله فيما بنى له) أى فى فعل بنى له أى كالفاعل المصاحب للفعل الذى بنى أى صنع وأسند له فى معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربة)
أى وإنما كان الاسناد للفاعل فى المثال الاول وللفعول فى المثال الثانى حقيقة لان الضاربة الخ وقوله لزيد أى ثابتة لزيد فهو
خبران أى بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وإنما هو ثابت للشخص فلذا كان الاسناد فيه مجازا لكونه لغير من هو
له (قوله متعلق بقوله) أى متعلق بعامله المستتر الذى هو استقر فلارد أن الظرف لا يتعلق بمثله كمنافيل وقد يقال لمانع من تعقله به حيث
كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله فى الظاهر) أى فى ظاهر حال التمسك كما أشار له الشارح
(قوله وهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد) أى سواء طابق (٢٢٧) الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منهما

وتوضيح المقام أن قوله ما هو
له يتبادر منه الى ما هو له
بحسب الواقع فيتناول
ما يطابق الواقع أو الاعتقاد
مع ما يطابق الواقع فقط
ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد
دون الواقع وما لم يطابق
شيئا منهما فاذا أريد قوله
عند التمسك دخل ما يطابق
الاعتقاد فقط وكان المطابق
لها باقيا على حاله داخل في
الحدود يخرج به ما يطابق
الواقع فقط بعد أن كان
داخلا فاذا زيد فى الظاهر
دخل به فى الحد ما يطابق
الواقع ولم يطابق الاعتقاد
ودخل أيضا ما لم يطابق
شيئا منهما وصار التعريف
متناولا للاقسام الأربعة
ما يطابق الواقع والاعتقاد
وما لم يطابق شيئا منهما وما
يطابق الواقع دون الاعتقاد
وما يطابق الاعتقاد دون

فما بنى له نحو ضرب عمرو فان الضارب بية لزيد والضرورية لعمر (عند التمسك) متعلق بقوله وهذا
دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (فى الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله وهذا يدخل فيه ما لا
يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه الى ما يكون هو له عند التمسك فيما يفهم من ظاهر حاله
وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له فى اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الربيع البقل كما سياتى زاد قوله (عند التمسك) لادخاله ولما كان قوله عند التمسك يتبادر منه أن المراد
عنده فى اعتقاده لان قول القائل هذا الذى عند فلان إنما يتبادر منه أن المعنى هذا فى اعتقاده
وذلك يخرج قول القائل جاز يدهو يعلم أنه لم يجىء حيث لم ينصب القرينة لان يصدق عليه أنه ليس
فى اعتقاد التمسك وسياتى أنه حقيقة زاد قوله (فى الظاهر) لادخاله لأنه هو له عند التمسك فيما
يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف الاما فيه اسناد ان غير ما هو له عند التمسك غيرا بحسب الظاهر
لا غير فى نفس الأمر ولا فى الاعتقاد وإنما يكون غيرا عند التمسك بحسب الظاهر ان نصب التمسك
قرينة على ارادة غير الظاهر كما بأتى فى تعريف المجاز فدخل فى الحقيقة وهو ما لم تصحبه القرينة

لكنه كذب وليس فيه اسناد مجازى فتعين أن يكون اسنادا حقيقيا كذا وقد يجاب عنه بأنه لم يخرج
فان كلام الكاذب فيه اسناد الفعل لما هو له عند التمسك فى الظاهر بحسب وضع اللغة لانه كلام
من شأنه أن يدل ظاهره على ذلك وان تخلفت الدلالة هنا لما منع اعتقاد الكذب (تنبيه) قول المصنف (١)
خرج بقولنا اسناد الفعل أو معناه اسناد غيرهما الى شىء فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم
وليس كما قال بل كل خبر فيه الاسناد وما ذكره يؤدى الى نفي الاسناد لان من أثبت الحقيقة
والجواز العقلين فتقسيمه الاسناد اليهما منفصلة حقيقة مانعة للجمع والخلو فكل اسناد ليس حقيقة
ولامجازا لا وجود له ومن وقف على حدى الاسناد الحقيقى والمجازى عرف ذلك ثم نقول الانسان جسم
فيه معنى الفعل باعتبار رجوعه الى الاسناد المعنوى وقد قدروا فى زيد أسدز يدجرى وكذلك
يقدر فى الجميع ولا يلزم من ذلك أن يتحمل ضمير ابل هذا وأول معنى لالفظى ولو لم يقل بتأويله بمشتق
فلاشك فى حصول الاسناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبدالقاهر والسكاكى (تنبيه) هذا التقسيم
مبنى على ثبوت الحقيقة والمجاز العقلين وقد أنكره ابن الحاجب نصرى بحافى اماليه ومختصره الكبير

الواقع (قوله او معناه) أى أو ما يدل على معناه (قوله ذلك) أى الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أى بسبب أن لا يلاحظ قرينة
على أنه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فأراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاول أن يقول
بأن لا يلاحظ قرينة لان القرينة فى المجاز العقلى ليست خاصة بالمقالية بل تكون حاوية وتعبير بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب
بالملاحظة أحسن من قول بعضهم بأن لا يكون هناك قرينة لانه يفيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة دلالتها على المراد
وليس كذلك إذ هو فى هذه الحالة يكون الاسناد حقيقة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب التمسك للقرينة وملاحظته إياها وعدم ذلك الا أنه
لما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الأمر بوجودها فاذا يبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سياتى فى قوله لوجود القرينة

(قوله ووصفه) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق اتصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على المعنى الموجود ولا يشمل الاعتباري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح عمله عليه أم لا وأتى به دفعا لمسايتوهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفاله أنه لا بد أن يحمل عليه حمل مواطاة أي حمل هو هو فلا يشمل ماذا كان السنند مصدرا لأنه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أي سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله وألغيره) أي غير الله أي على طريق الكسب فأراد بالخلق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد عمرا أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعني على قول أهل السنة وقوله وألغيره (٢٢٨) يعني على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها للمعتزلة

ووصفه وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أو لا كمرض ومات فاقسام الحقيقة العقلية على ما يشملها التعريف أربعة الأول ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل)

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان انابت البقل في الواقع لله تعالى وهو كذلك في اعتقاد المؤمن

واستبعادا في مختصره الصغبر في الاصول وسيأتي الكلام عليه في الجواز الاسنادي ان شاء الله تعالى ﴿ تنبيه ﴾ اعلم أن الاسناد الحقيقي ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فز يد غير مؤثر القيام بل هو واقع بخلق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخلق لله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الامر المحقق المقابل للعدم وليس كلامنا فيه وتطلق على ما هو محل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم يلاحظ في قام زيد غير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خالقها ولذلك لا يصح سلبه عنه فلا تقول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفي مجازي مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعني فعل العبد قلت أما شرعا فلا وأما لغة فنعم وكيف لا وقد لاحظت العرب في ذلك ما لا ينسب الا الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالقا له كالقيام والقعود منا والأفعال المحرمة وحاصله أن الاسناد الحقيقي أقسام الأول ما يرد وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يخص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثاني ما يرد وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما يرد به مجرد الانصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اوضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه لغة ومن التريب أن ابن قتيبة قال فيما نقله عن ابن رشيقي في العمدة وصاحب مواد البيان لو كان المجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لا نناقول نبت البقل وطالت الشجرة وأنبعت النمرة وأقام الجبل ورخص السم وكان الفعل في وقت كذا وهو لم يكن وإنما يكون فيه اه ولا يخفى ما فيه من النظر الآن يريد بكون هذه الامور مجازا انه ليس في واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن التريب أيضا أن الرغب قال في كتاب التريمة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التي يحتاج الفعل في وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أي ذلك الفعل بمعنى مداولة صادرا عنه أي عن غير الله (قوله أولا) أي ولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كمرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنها ليسا صادرين عن غير الله أصلا فالاولى أن يمثل بنحو تحريك المرتعش وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الاولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنفي الموضوع والمثال الذي ذكره الشارح للصورة الثانية أو ان المراد بالصدر عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور

بهذا المعنى في المرض والموت (قوله أنبت الله البقل) أي فان انابت البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن كالبخار

لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان التسكيم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التسكيم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال التسكيم في هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان المخاطب مؤمنا أو كافرا أو كان يعتقد أن التسكيم بمن يضيف الانبات للربيع وعلم التسكيم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا في اعتقاد التسكيم هل هو بمن يضيف الانبات لله أو لغيره وعلم التسكيم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة إذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغيره من هو له

* والثاني ما يطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الأفعال كلها هو الله تعالى * والثالث ما يطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شفي الطبيب المريض معتقدا شفاء المريض من الطبيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار وما يهلكنا إلا الدهر ولا يجوز أن يكون مجازا والانكار عليهم من جهة ظاهر اللفظ بما فيه من إيهام الخطأ بدليل قوله تعالى عقبيه وما لهم بذلك من علم انهم الا يظنون والتجوز الخطي في العبارة لا يوصف بالظن وإنما الظن من يعتقد أن الأمر على ما قاله

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقابته بالمؤمن فالمراد الجاهل بما يؤثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أي فان انبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الآثار لغير الله وللتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أموالو كان المخاطب يعتقد خلاف حال التكلم بأن يعتقد أنه مؤمن وأنه ممن يضيف الانبات لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد (٢٢٩) المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد

لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد التكلم ففيه ما تقدم وقوله أنبت الربيع يحتتمل أن يراد منه المطر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له في الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي لمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو أي المعتزلي يخفيها منه أي ممن الخ أموالو عرف المخاطب حال التكلم وكان التكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد الى السبب

(و) الثاني ما يطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الأفعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو من يعتقد نسبة التأثير الى الزمان بواسطة الامطار (أنبت الربيع البقل) فان انبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع ويحتتمل أن يراد بالربيع المطر وثالثها ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كقول المعتزلي خلق الله أفعال العبد الاختيارية اذ لم يعرف أنه يعتقد خلافه فقد تطابق هذا الاسناد الواقع لان خالق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال الاختيارية هو العبد وللم ينصب القرينة صدق عليه أنه اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال التكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل الصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجار ومكان وزمان يعمل فيهما والى آلة يعمل بها كالنجار والى غرض قريب كإيجاد النجار الباب والى غرض بعيد كتحصيل البيت به والى مثال يعمل عليه ويهتدى به والى مرشد يرشده وكل ذلك قد ينسب الفعل اليه فتقول أعطاني زيد وأعطاني الله قال تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها وقال تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم فأسنده الى الآمر والى المباشر وقال الشاعر * وألسنيه الهالكى * وقال * كساهم محرق * فنسب الفعل لما عملها وفي الثاني لمستعملها وقيل يداك أو كتنا فوقك نفخ فنسب الى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصل فنسب الى الحدث وعيشة راضية فنسب الى المفعول وقال تعالى حرما أمنا فنسب الى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صحح في الفعل الواحد أن يثبت لأحد الأسباب مرة ويتنفي أخرى بنظرين مختلفين وعليه قول الشاعر

وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) أي تلك الحالة منه وأما وقال خلق الله الأفعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى في زعمه وأورد عليه أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام اذ كور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خالق الله الأفعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال التكلم في نفس الأمر أم لا وحينئذ فالأولى الاقتصار على القيد الثاني اذ لا حاجة للأول الآن يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله أي في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر قاله الفهري وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان والاختفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجمع اظهار التكلم واختفاء التكلم يجمع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا ينفي عن الآخر كما توهم في شيء آخر وهو ما اذا قال المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خالق الله الأفعال كلها) أي الاختيارية والاضطرارية فقد تطابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال

* والرابع ما لا يطابق شيئا منها كالأقوال الكاذبة التي يكون القائل علما بما لها دون المخاطب

الاختيارية هو العبد (قوله متروك) أي غير مذكور في المتن أي في مقام التمثيل لقلة وجوده ولا توهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الأقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فإن المصنف صرح في الإيضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة المذكورة هنا وإنما قلنا أي في مقام التمثيل اصدق التعريف المذكور في المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يحجى أنت اعتقد أنه لم يحجى سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقا للواقع أو لا فيكون مثلا للقسمين ما لا يطابق شيئا منها وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الإيضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الأقوال الكاذبة التي يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج (قوله وأنت تعلم أنه لم يحجى) أي فذلك الاسناد من الحقيقة (٢٣٠) ولولم يطابق واحدا منهما لأنه ما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافي

ذلك كونه كذبا لان الكذب لا ينافي الحقيقة (قوله خاصة) أخذه من تقديم السند إليه على السند العتلى لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله اذ لو علمه المخاطب) أي وكان المتكلم يعلم أن المخاطب يعلم بذلك والا لم يجز أن يكون مجازا لعدم تأني جعل المتكلم علم السامع قرينة والضمير في علمه راجع لعدم الجبى وقوله أيضا أي كما علمه المتكلم (قوله لجواز أن يكون الخ) أي فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد في هذا المثال للملاسة كأن كان زيدا هذا سببا في محجى الجاني حقيقة أي ويجوز أن للمتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون في الحقيقة العقلية

متروك في المتن (و) الرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أي والحال أنك خاصة (تعلم أنه لم يحجى) دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب أيضا لما تبين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يحجى قرينة على أنه لم يرد ظاهره

في المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعها ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد (كقولك جاء زيد وأنت تعلم) فقط دون المخاطب (انه لم يحجى) إما على وجه الكذب أو للدلالة فهو من الحقيقة ولولم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم وإنما قل وأنت تعلم يعني دون المخاطب كما قررنا لانه لو علم المخاطب أيضا جاز أن ينصب علمه قرينة على ارادة غير الظاهر لعلاقة فلا يتبين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير أنه لا يمنع أيضا أن ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على انه أراد غير ظاهره ولو اخصص بالعلم وان أراد نفي العلم عن المخاطب حالا وما لا وذلك بعدم القرينة مطلقا لم يتأت كونه مجازا لفرض أن لا قرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير انما يكون نصب علمه قرينة اذا علم المتكلم علم المخاطب بعدم الجبى والافلا فرق بين علم المخاطب وعدمه في أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو للدلالة لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مروجا وأما ان علم كل يعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذيان لا ينبغي أن يعد من الحقيقة ولو كانت هي الاصل فيه ولا من المجاز ويدخل في الحقيقة ما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفي فيصدق في قولنا ما زيد

أعطيت من لم تعطه ولو انتضى * حسن اللقاء حرمت من لم تحرم

فأثبت له الفعل ونفاه بنظرين وتقول هذا الحشب قطمته أنالا السكين وقطعته السكين لأنا * واعلم انه من أجل ما قدمناه قال قوم من المخلصين لاشئ من الأفعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغناء فعله عن الزمان والمكان والمادة والآلة وغيرها ولهذا يصح أن ينسب الإبداع الى غيره تعالى لاحقيقة ولا مجازا اه وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة الزمن لجميع ما سبق حقيقة وهو وما سبق عن ابن قتيبة قول ابن غريبان أخذان بطرفي الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا ينبغي ما في كلام الراغب من الاعتراك * تنبيه * الحقيقة والمجاز التركيبان هل هما لغويان أولا

وذلك

الكاذبة كافي صورة عدم علم المخاطب بأن زيد لم يحجى لان وجوده القرينة بدون

ملاحظتها لا يكفي في المجاز ويجوز أن يكون المتكلم جعله قرينة وليس ثم ملاسة فهو ما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجمل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وأنت تعلم أنه لم يحجى يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم الجبى تبين أن يكون الاسناد في المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كالأول كان علما وذلك لان المخاطب اذ لم يكن علما بأنه لم يحجى ويجوز أن يكون علما بأن المتكلم اعتقد انه لم يحجى * وحينئذ فان لاحظ المتكلم اعتقاد المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازا وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لا تتوقف على موافقة المخاطب للمتكلم على اعتقاد عدم الجبى كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون المتكلم علما بعدم الجبى والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهر ذلك الاعتقاد عند المتكلم ولو كان المخاطب علما بالجبى الأن يقال هذه الصورة نادرة فلا تفصح في تبين الحقيقة *

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أى وحينئذ فيكون مجازا إن كان الاسناد للابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز للسكان اذا تمداه لان الاسناد تمدى مكانه الاصلى نقلت حركة الواو للساكن قبلها فقلت ألفا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقى) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز الغوى فان التصرف فيه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لا عقليا لان النسبة تأتى لأدنى ملابس (قوله مجازا حكما) أى منسوبا للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فيلزم تعلق الشيء بنفسه ونسبة الشيء لنفسه قلت المراد بالحكم النسب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والمراد بالحكم النسب اليه والمتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص للعام وبهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقى كما يكون فى الحكم وهو النسبة النامة يكون فى النسبة الاضافية كسكر الليل والايقاعية كنوم الليل أى وقعت النوم عليه وحينئذ لا وجه لتلك التسمية انقتضية أنها انما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعنى النسبة التامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر (ومنه) أى ومن الاسناد (مجاز عقى) ويسمى مجازا حكما ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه

قائم أن فيه اسناد القيام فى التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التكلف وجود الحقا فى التعريف لكن الحمل عليه لا دخل ما فيه النفي من الحقيقة أولى من الحمل على معنى ان نراد بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصلة والحقيقة لانه يدخل قولنا ما صام نهارك لأن سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس الامر مع انه مجاز قطعاً (ومنه) أى ومن الاسناد مطلقا (مجاز عقى) لان حصوله بالتصرف العقى ويسمى مجازا حكما لوقوعه فى الحكم بالاسناد على السند اليه ويسمى أيضا مجازا فى الاثبات لحصوله فى اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقته ومجازته تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أى المجاز العقى (اسناده) أى الفعل أو معناه على نسق ما تقدم فى الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أى للفعل أو معناه

وذلك مبنى على أن المركبات موضوعة أولا وان قلنا بالاول فنعلم والا فلا وقد أوعيت الكلام على هذه المباحث فى شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجاز عقى وهو اسناده الى ملابس له

المجازا خصوص النسبة التامة بل مطلق نسبة وحينئذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية أو الايقاعية يصدق عليه انه متعلق بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص للعام وعلى تقدير ان المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز النسبة التامة فالتمسية المذكورة باعتبار أن كل مجاز عقى يرجع للحكم بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهرا ومقدر أو باعتبار أن المجاز وان كان فى الاضافية والايقاعية

لكن الحكم أشرف منهما فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لا ينافى أنه قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفي وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أجيب بأن التقييد بالاثبات لأشرفيته وألانه الاصل لان المجاز فى النفي فرع المجاز فى الاثبات بمعنى أن النفي لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك أو أن النفي يرجع للاثبات بالملازمة فقرله تعالى فما ربحت تجارتهم جعل من قبيل المجاز لكون اسناد الربح فى التجارة اسنادا الى غير ما هو له وأن ما ربحت تجارتهم بمعنى خسرت أو أن المراد بالاثبات الانسحاب والاتصاف بشمول الايجاب والنفي إذ فى كل منهما انسحاب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) أى اسنادا منسوبا الى المجاز واعتراض بأن فيه نسبة الشيء الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأجيب بأنه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل الغوى أيضا أى أنه يسمى اسنادا منسوبا لمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفراده أو أن المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر أعنى التجوز والمجازرة وحينئذ فالعنى يسمى اسنادا منسوبا للمجازرة لان ذلك الاسناد جاوز به المتكلم أصله وحقيقته وأوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما أتى لا يختص بالاسناد أعنى النسبة التامة بل بجزى فى الاضافية والايقاعية واقتصرهم على الاسناد يوهم الاختصاص أجيب بأن اقتصرهم فى التسمية على الاسناد لأشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) أى الى ما يلبسه وبينه وبينه ملابس وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسر هاءى

قول المصنف ملابس لأن الملابس مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما أسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الان المناسب لقوله يلبس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف النكرة بالمعرفة لان غير لا تعرف بالاضافة (قوله مبني له) أي مسند له حقيقة (قوله يعنى غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه للفاعل النحوى فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوى الذى أسند اليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقى كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوى مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه لثائب الفاعل فان كان ذلك الثائب النحوى مدلوله هو المفعول الحقيقى كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أقم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقى للافعاء لانه هو الذى يلا الارض فقوله غير الفاعل أى الحقيقى وقوله فى المبني للفاعل أى النحوى وقوله وغير المفعول به أى فى الواقع وقوله فى المبني للمفعول به أى النحوى وذلك لما قرر من أن ماهوله فى المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة فى مفهومه وان ماهوله فى المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة فى مفهومه ثم اعلم أن ظاهر المصنف فاسد وذلك لان الضمير الجرى فى قوله (٢٣٢) وهو اسناده الى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل أو معناه أى للاحد

الامر ين كما هو قضية أو فالمنى حينئذ اسناد أحد الامرين الى ملابس لأحدهما وذلك الملابس غير الملابس الذى أحد الامرين له وهذا صادق على الاسناد فى ضرب زيد بالبناء للفاعل اذ يصدق عليه أنه أسند أحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لأحد الامرين وهو زيد

(غير ماهوله) أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه مبني له يعنى غير الفاعل فى المبني للفاعل وغير المفعول به فى المبني للمفعول به سواء كان ذلك الغير غير فى الواقع أو عند التكلم فى الظاهر وبهذا سقط ما قيل انه ان أراد غير ماهوله عند التكلم فى الظاهر

(غير ما) أى غير الملابس الذى (هو) أى الفعل أو معناه (-) أى لذلك الملابس يعنى أن الفعل المبني للفاعل حقه أن يسند الى الفاعل فاذا أسند الى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابس له فصار ذلك الغير فى تلبسه به كالفاعل فى مطلق التلبس يكون اسناد ذلك الفعل لذلك الغير للملابسة مجازا وكذا الفعل المبني للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجرى مجراه فاذا أسند لغير ذلك كفاعل لشبهه به فى الملابس يكون اسناده له مجازا وقولنا لشبهه فى الموضوعين ليس المراد بذلك التشبيه غير ماهوله

غير الملابس الذى له أحد الامرين وهو معنى الفعل فى قولنا أمضروب عمرو فيازم بتأول أن يكون مجازا ولا قائل بذلك وأشار الشارح الى الجواب بقوله يعنى الخ وحاصله أن كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله أن يقال المراد اسناد أحد الامرين الى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذى له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فان ضرب أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذى له ذلك الفعل ولما كان فى كلام المصنف خفاء وإبهام قال الشارح يعنى الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك الى أن الأقسام الأربعة التى مرت فى الحقيقة تاتى هنانى المجاز لشمول التعريف لها أعنى ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط وما طابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما والأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلى باعتبار حال الخطاب فمثال ما طابق الواقع والاعتقاد معا قول المؤمن أنبت الله البقل للخطاب بمتقدم أن التكلم يضيف الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد الخطاب قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثانى أعنى ما طابق واقع فقط قول المتولى خلق الله الاعمال كما لمن يعرف حاله وهو يعتقد أن الخطاب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث أعنى ما طابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع أعنى ما لم يطابق واحدا منهما قولك جاز يدوانت تعلم أن لم يحى وأظهرت للخطاب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أى التعميم فى قوله غير ماهوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أى اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حينما عممنا فى ذلك الغير بأن أريد به ما يعنى الغير فى الواقع والغير عند التكلم فى الظاهر صار قوله بتأول أى قرينة محتاجا اليه بالنسبة الى بعض الافراد وهو الغير فى الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور بما كان المسند اليه فيه غير عند التكلم فى الظاهر

(قوله فلاحاجة الى قوله بتأول) أى لانه لا يسند لغير ما هو له في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك المسند اليه غير فقوله الى غير ما هو له يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أى عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج إذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أى لانه لم ين ما هو له وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أى لان الله سبب في الانبات عند الجاهل والنبت حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة أى اسناده اسنادا ومصاحبا لتأول ويصح أن تكون الباء للملابسة أو السببية أى اسنادا لملاسا لتأول أو اسناده لملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا يرجع اليه فعناه تطلب المال الذي هو حقيقة الكلام التي يؤل المجاز اليها أو الموضوع الثاني من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر * واعلم أن المجاز العقلي عند الشيخ عبد القاهر تارة يكون له حقيقة أى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع البقل فان حقيقته أنبت الله البقل وتارة لا يكون له حقيقة أى فاعل حقيقي نحو أقدمنى بلدك (٣٣٣) حتى على فلان فالاقدم ليس له فاعل حقيقي يكون الاسناد

فلاحاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ما هو له في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجاز باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة الذي أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجاز الاستعارة على ما سيجيء بل المراد أن ذلك هو المعتبر في تحقق علاقة التجوز في الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه لاني تقدير التركيب قبل التجوز ولا في حصول محسنات التشبيه في أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لثلاث يكون هذا مذهب السكاكي المرودود فيما يأتي ان شاء الله تعالى وقوله غير ما هو له صادق بكونه غير في الواقع فقط وغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الأول بقوله (بتأول) والتأول التفعل من آل الى كذا يرجع اليه ومعناه تطلب المال وهو الموضوع الذي يؤول اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشيء انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فماد حاصل معنى التأول الى الحمل

بتأول) ش قوله اسناد جنس والضمير لأحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أى الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أى غير ما للفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناده وخرج به قول الجاهل أنبت

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لأصله مثلا المؤمن الذي يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الأصل أنبت الله البقل بالربيع وان الربيع سبب عادي فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد تطلبها رضيت بذلك فقوله تطلب أى تطلب التكلم أو المخاطب الحقيقة التي يرجع اليها المجاز وانما عير بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالتة على التكلف وقوله أو الموضوع اشارة للقسم الثاني وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه لا ابتداء حال من الموضوع والمعنى أو تطلب الموضوع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الموضوع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك الموضوع تحقق في نفس الأمر بأن يكون ذلك الموضوع قريبا من لفظ الفعل الذي لافاعله حقيقي ويلاحظ العقل أنه أصله كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للقدم وان أصله وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فمصدق الموضوع في المثال المذكور قدمت و توضيح ذلك أن المجاز الذي لاحقيقة له كما في أقدمنى بلدك حتى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لسكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لافاعله فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن القدم أصل للاقدام وان الأصل قدمت حتى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فالاقدم له محل من جهة العقل وهو القدم هذا ويصح أن يكون قوله من العقل لا ابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضوع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء هو العقل

فلاحاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ما هو له في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجاز باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة الذي أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجاز الاستعارة على ما سيجيء بل المراد أن ذلك هو المعتبر في تحقق علاقة التجوز في الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه لاني تقدير التركيب قبل التجوز ولا في حصول محسنات التشبيه في أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لثلاث يكون هذا مذهب السكاكي المرودود فيما يأتي ان شاء الله تعالى وقوله غير ما هو له صادق بكونه غير في الواقع فقط وغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الأول بقوله (بتأول) والتأول التفعل من آل الى كذا يرجع اليه ومعناه تطلب المال وهو الموضوع الذي يؤول اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشيء انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فماد حاصل معنى التأول الى الحمل

(قوله أو الموضع) أى أو تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤل الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو القصد منه كالتقدم المناسب لاقدم فى قولك أفدمنى بلك حق لى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقته لعدم تحقق الفاعل أى لعدم تحقق استعماله وقصده على ماسياتى قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومبنى الخ أى أن معنى التأويل الحقيقى ماذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصل لذلك المعنى الذى ذكره إذ تطلب الحقيقة أو الموضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب ان المراد حاصله باعتبار لازمه أى أن نصب القرينة لازم لما ذكره فالمصنف اطلق اسم اللزوم وهو التأويل (٢٣٤) أعنى طلب الحقيقة أو الموضع وأراد اللازم وهو نصب القرينة على طريق

أو الموضع الذى يؤل اليه من العقل وحاصله أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله (وله) أى للفعل

بنصب القرينة على خلاف الظاهر وينبغى أن يتنبه لسكون التأويل الذى هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب فى حقه أنه تطلب لمجازه قبل الذائق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة إذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فن لم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعليه تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون مع السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة لظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الموافق لما ذكرنا أولا وتفسير الغير بما يعم الغير فى الواقع فقط والغير فى ظاهر الحال فقط والغير فى الاعتقاد فقط والغير فى الواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير فى الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أولا كفصل الجنس ويكون ذكره بتأويل الذى يعين الغير فى ظاهر الحال كفصل النوع برد القول بأنه ان أراد الغير فى الواقع خرج قول المجاهل أنبت الربيع البقل عند قصده الاسناد الى السبب وزعمه وان أراد الغير فى الظاهر لم يحتج الى قوله بتأويل وذلك لأن الغير اذا فرس بالتقدير المشترك بين الغيرين وغيرهما أى لا دليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك بخاصته على أن هذا الاعتراض فيه التخصص بالواقع وظاهر الحال بلا تخصص وقد يجاب بأن المخصص أنا أن قطعنا النظر عن القرينة فالتبادر الغير فى الواقع وان نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور فى تعريف الحقيقة فلم يذا خص الترديد بهما ولكن لا يتخفى أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقييد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن التبادر من غير ماهوله انما هو الغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله أو الغير فى الواقع فقط أو الغير فى الاعتقاد فقط أو فهم ما يتجه ولم يتم تأمل * ثم أشار الى تحقيق وتفصيل فى التعريفين فقال (وله) أى والفعل أو معناه

الربيع البقل كما سياتى فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع النصليين ص (وله)

الكنية ان قلت لانسلم أن نصب القرينة لازمة لملاحظة الحقيقة أو الموضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الموضع ولا ينصب قرينة قلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الموضع ملاحظة يعتد بها وهى انما تكون مع القرينة وبيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم ان تطلب العقل لشيء انما يكون كاملا اذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأويل على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتى ولا بد للمجاز من قرينة فائدة لانه من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ماهوله مستغنى عنه إذ لا قرينة

لهوله وأجيب بأن فائدة قوله الآتى ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية

ولم يكف بقوله بتأويل عن قوله لغير ماهوله لان دلالاته على المعنى المذكور التزامية وهى مبحورة فى التعريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الأولى للشارح ادراجها فى التأويل بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقصر على العلاقة أولى لان المصنف تعرض للقرينة فيما بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة فى التأويل لتقدم الاشارة اليها فى قول المصنف ملابس وذكره القرينة فيما بعد انما هو لأجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هو له وجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد ان ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد فى اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد انه غير ماهوله (قوله أى للفعل) أى أو معناه فيه اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الأمثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الأمير المدينة وبعضها لما فى معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل ويبعد أن يكون المصنف أراد بالفعل الغوى وهو الحدث الخ لفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

ملاسات

في أن المراد بالفعل المفعول الاصطلاحى والا لزم استدراك قوله أو معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة الملابس المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابس المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابس الشيء لنفسه ويلزم عليه ملابس الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لا تنصبه قلت ذلك اللزوم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على النوزع فقوله والمصدر أى في غير المصدر وقوله والمفعول به أى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالحاصل أنه لا يلزم من القول بملابس الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابس كل منها لكل واحد منها بل التفضيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابس المصدر للمصدر ملابس الشيء لنفسه (٢٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا

مصدرين كما في أعجبني قتل
الضرب فان القتل ملابس
للضرب لكونه سبباً فيه إذ
لا بد من الملابس بين العامل
ومعموله (قوله وهذا) أى
قول المصنف وله ملابس
(قوله اشارة) أى ذو اشارة
أو مشير (قوله الى تفصيل)
أى تعيين (قوله وتحقيق)
المراد به الذكر على الوجه
الحق فهو مغاير لما قبله
والتحقيق من قوله بعد
فاسناده للفاعل الخ (قوله
للتعريفين) أى تعريف
الحقيقة العقلية وتعريف
المجاز العقلي اذ كره في الاول
الملابس الذى له وفي الثانى
الملابس الذى ليس هو له
(قوله أى مختلفة) هذا
تفسير باللازم اذ الشئ
معناه التفرق كما يشهد له
قول الشاعر

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شئت كريض ومرضى
(يلبس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان

(ملابسات شتى) جمع شئت كريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابس
فقال (يلبس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلبس الفاعل والمفعول به و يلبس
المصدر وظرفى الزمان والمكان والسبب * واعلم أن الاسناد هنا ما أن يراد به الحكم الدائر بين المسند
والمسند اليه أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل * أما الاول فاعلم أن
الاسناد لا يبدله من مسند اليه كما سبق وذلك المسند اليه إما فاعل أو ماهو فى حكم الفاعل مثل
الابتداء واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه به وهذا فى كل اسناد مجازى أو كان أوحقيقياً فتقول اذا
وقع الاسناد فالمحكوم عليه إما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر أو المصدر أو الزمان أو المكان أو
المفعول أو السبب أو الاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون إلا حقيقة وتعنى فاعله الذى هو له مثل قام
زيد فقد أسند الفعل لفظاً ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل
ما هو له فى المعنى مفعول فاعلاً وفى حكم الفاعل فالفاعل كقوله تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية
مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلاً وانما هى مفعول فى المعنى لانها مرضى بها وكذلك ماء
دافق فقد جعل المرضى به راضياً والمدفوق دافقاً ومنه سر كاتم أى مكتوم حكاه ابن السكيت والذى
فى حكم الفاعل سئل مفعم لأن المفعم هو الماء والسيل فى الحقيقة مالى* لا وادى لا يملوء فقد أسند الفعل
الى الفاعل معناه انه جعل ما هو الفاعل فى المعنى أى فى الاصل وهو السيل نائباً عن الفاعل لفظاً والنائب
عن الفاعل لفظاً مفعولاً معنى فقد أسند الاعمال فى المعنى الى الوادى الذى كان مفعولاً فصار السيل
مفعولاً فى الفعل له ونظر (١) المصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلاً لفظاً
وفى سئل مفعم جعل الفاعل معنى نائباً عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله
وليس كذلك بل سئل مفعم مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولاً جعلت فاعلاً والوادى كان

وقل لجديد الثوب لا بد من بلا * وقل لاجتماع الشمع لا بد من شت

أى لا بد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شئت) أى فطابت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) هذا مستأنف استثنافاً
بيانياً أتى به لتفصيل الملابس وقوله يلبس الفاعل أى الحقيقي لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلبسه مطاقاً سواء كان بلا واسطة أو
بواسطة الحرف نحو كنى بالله (قوله والمفعول به) أى لو وقع عليه والمراد انه يلبسه مطلقاً سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو مرت
زيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانها إنما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام
على القول المشهور خلافاً لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء
مفهومه فيلبسه بدلالته عليه نضمنا وكذا يقال فى الزمان أو ان ملابسته للزمان لكونه لازماً لوجوده

(قوله والمكان) أى بسبب دلالة عليه التزاما باعتبار أنه لا بد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أى لحصوله به وسواء كان السبب مفعولا له أولا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاء زيد راكبا (قوله ونحوهما) أى كالتمييز نحو طاب زيد بنفسا والمستثنى نحو قام القوم الا زيدا (قوله لا يسند اليها) أى بخلاف ما ذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها (٢٣٦) أيضا فيصح أن يقال فى جاء الامير والجيش جاء الجيش وفى الحال جاء راكبا

الحق قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة فى المفعول معه والتقيد فى الحال والبيان فى التمييز فان هذه المعانى لا تفهم فيما اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) أى الحقيقى لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقى وهو ما حق الاسناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المنكلم فى الظاهر وقوله اذا كان مبنيًا له أى للفاعل النحوى وحيث سئذ فى الكلام استخدام وكذا يقال فى المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقى لاجل اخراج قول المؤمن اذنت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبني للفاعل له ولكن ذلك

والمكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيًا له) أى للفاعل أو للمفعول به يعنى ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيًا للمفعول به (حقيقة

والمكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا أو ما غير ما ذكر من متعلقات الفعل. فلا يسند لها الفعل ولو كان ملاسما له بالعلق للمفعول معه والحال والتمييز فلم يتعرض لها لان المراد الملابس التى يسند الفعل لها (فاسناده) أى الفعل (للفاعل) اذا كان مبنيًا له كقولنا قام زيد حقيقة (و) اسناده (للمفعول به اذا كان مبنيًا له) كقولنا ضرب بكر الرأى زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذى كان فاعلا مفعولا فى فعله الفعل فقيل مفعم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية لقلت عيشة مرضية * الثالث اسناده الى المصدر وهو أن تجعل ما هو فى المعنى مصدر فاعلا لفظيا وفى حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثلا صحيحا لان شعر فى قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذى هو المصدر والمثال الصحيح

سيد ذكرنى قوما اذا جد جدهم * وفى الليلة الظلماء يفترق البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفخ فى الصور نوحا واحدة * الرابع اسناده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه ان يجعل اسم الزمان فاعلا فنسند الصوم اليه وينبغى تقييد ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن تقول نهاره صائم حقيقة أى قائم الظهيرة يقال صام النهار اذا قام قائم الظهيرة ولا بد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم فى اللغة مطلق الامساك فيصح اسناده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة مطرعة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا * الخامس اسم المكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهر اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة فى ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين * السادس السبب وهو أن تجعل ما هو سبب الفعل فى المعنى فاعلا أو فى حكمه مثل بنى الامير المدينة لكونه تسبب فى بنائها قال الخطيبى يريدون بنيت المدينة للامير وبضمهم يحمل هذا المثال للسبب وكلاهما صحيح * قلت * ليس معناه ما ذكره وانما يكون معناه بنيت للامير بتقدير ان يكون للسبب فيكون من القسم الذى ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على المسببية يرجع فى المعنى الى المفعول من

الفاعل الذى أسند له الفاعل النحوى لا الحقيقى وكذا يخرج قول الجاهل المعلوم جهله اذنت الله البقل عن الحقيقة اذله لان الفعل المبني للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقى عنده فى الظاهر فهو وما قبله داخل فى الجزا لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقى لاجل الملابس (قوله أى للفاعل أو المفعول به) أى فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعنى ان اسناد الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيًا للفاعل أو للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيًا للمفعول أو أسند للفاعل أو المفعول به يكون كذلك حقيقة مع انه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيًا للفاعل أو أسند للمفعول يكون مجازا كما فى عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيًا للمفعول أو أسند للفاعل يكون مجازا كما فى سيل مفعم أشار الشارح بالناية الى أن فى كلام المصنف توزيعا وان الأصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيًا له حقيقة

كجاء وكذا الى المفعول اذا كان مبنيا له وقولنا ماهوله يشملهما واسناده الى غيرهما لما هو له في ملاسة الفعل

(قوله كجاء من الأمثلة) أى للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل أو المفعول حتى يرد عليه أنه لم يذ كر سابقا مثلا لاسناد المبنى للمفعول الى المفعول (قوله والى غيرهما الخ) قد ذ كر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذ كر من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للمفعول الا واحدا أعنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المبنى للمفعول الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الاجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى المكان والزمان ان كان بتوسط في ملفوظة أو مقدره فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وان كان على الاتساع باجرأتهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول ما لم يجز باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز ولاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله والى غيرهما (٢٣٧) بقوله للملاسة لان الاسناد لهما ليس

لاجل الملاسة بالمبنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال إن في صورة الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدره الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو وقع الضرب فيه (قوله أى غير الفاعل) أى من المفعول والأربعة بعده وقوله وغير المفعول به أى من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لسته منها (قوله يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل اذا أسند لغير الفاعل والمفعول

كجاء من الأمثلة (و) اسناده (الى غيرهما) أى غير الفاعل أو المفعول به يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول به (للملاسة)

(كجاء) من الأمثلة فى قولنا ثبت الله البقل الى آخرها وهذا فى أمثلة الفاعل وأمثلة الاسناد للمفعول به أو شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها فى الشرح (و) اسناده (الى غيرهما) أى الى غير الفاعل فى المبنى له ويدخل فى الغير المفعول به والى غير المفعول به فى المبنى له ويدخل فى الغير الفاعل كما يدخل فى المفعول الجرور والظرف (للملاسة) أى اسناد الفعل لغير مابنى له لاجل مشابهة مابنى له بغيره فى ملاسة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله فى قسم عيشة راضية الأنا مرادهم بالمفعول فى عيشة راضية المفعول به فقط هذا كله على تقدير أن المراد بالاسناد ذلك فقولك بنيت المدينة لا يطلق على بنائها للأمر ولا يفهم منه لاحقيقة ولا مجازا وأما قولك للأمر فليس مسندا اليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالاسناد النسبة ولا تتبعه فسيأتى عن سببوه والسكاكى مثله فى الكلام على أسباب العمية فالحكم على ما سبق واضح لانه يكون نفاق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازا من غير نظر الى ضميره المستتر فيه ويكون فى ضرب زيد عمرا اسناد باعتبار الفاعلية واسناد باعتبار المفعولية و بعد أن تحورت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الاسناد الى الفاعل المعنوى قد يكون والفعل مبنى له لفظا مثل قام زيد فزيد فاعل لفظا ومعنى حقيقة ولا يكون الى نائبه لانه اذا فاقات ضرب زيد لم تشد الضرب باعتبار الفاعلية الى أحدا مما أسندته باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوى ليس المفعول الذى هو نائبه نائبا فى المعنى بل فى اللفظ فقط والاسناد الى المفعول به المعنوى قد يكون مع البناء للفاعل كما يقول رضى العيشة وان بنيت للمفعول أليس بالحقيقة كقولك رضى العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس الا أنه قد يقال لا ياتزم من جعل المفعول فاعلا أن يجعل كذلك الفاعل مفعولا بل يستعمل منه القاصر

به يكون مجازا وأما اذا أسند اليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للمفعول اذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واذا أسند اليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل اذا أسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول اذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا أى الشارح بالعناية تبيين المراد وإشارة الى أن فى كلام المصنف توريا (قوله للملاسة) أى ملاحظتها كما أشار له الشارح بقوله لا أجل الخ واعلم أن هذا المجاز لا بد له من علاقة كما أن اللغوى كذلك وظاهر كلام المصنف أن العلاقة المعتبرة هنا هى الملاسة فقط وأنه لا بد منها فى كل مجاز عقلى من حيث أنه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها فى مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شىء وهو أنه هل يكفى فى جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة للملاسة أو لا بد أن نبين جهتها بأن يقال العلاقة ملاسة الفعل لذلك الفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا فى المجاز اللغوى انه لا يكفى أن يجعل اللزوم أو يتعلق علاقة بل فرد منه لان ذلك قدر مشترك بين جميع أفرادها فلا بد أن يبين أنه من أى وجه وسيأتى فى كلام بعض

الفضلاء اشارة الى هذا الثانى

(قوله يعني لأجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هي الملازمة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والمسند اليه المجازي وكذا على ما هو المتبادر من التعريف ومن قوله وله ملابسات شتى وكان هذا غير مراد وإنما المراد أن العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي في الملازمة أي في تعلق الفعل بكل منهما وإن كانت جهة التعلق مختلفة أي الشارح بالعناية إشارة إلى أنه ليس المراد بالملازمة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والمسند اليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين المسند اليه المجازي والحقيقي في التعلق فقوله الشارح يعني لأجل أن ذلك الغير أي المسند اليه المجازي كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له أي يشابه المسند اليه الحقيقي كقوله في قولك جرى الماء وقوله في ملازمة الفعل أي وهو الجري فالجري يلبس الماء من جهة قيامه به ويلابس النهر من جهة كونه واقفا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لأننا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له للعلاقة المشابهة والاستناد ليس بلفظ وما وقع في تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي والحاصل أن العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين المسند اليه المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لأجل صحة استناده لذلك المجازي والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لأجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقي (٢٣٨) للمعنى المجازي قال الفري ان قلت لا شيء حول الشارح البارة وفسر الملازمة

بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي ليس هو له مع أن ذلك كاف في اسناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وأتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له إلى غيره وإن كفي فيه مجرد الملازمة المذكورة (قوله كقولهم) أي

يعني لأجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملازمة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ العيشة مرضية (وسيل مفعم) في عكسه أي فيما بني للمفعول وأسند إلى الفاعل لأن السيل هو الذي يفعم أي يملأ

(مجاز كقولهم) فيما بني للفاعل وأسند للمفعول مجازا (عيشة راضية) فإن العيشة مرضية وإنما الراضي صاحبها (و) كقولهم فيما بني للمفعول وأسند للفاعل مجازا (سيل مفعم) فإن السيل مفعم

فإن دفق في الأصل متدفعاً فلما أسندناه إلى الماء فديقال أنه صار قاصراً بمعنى مندفع وفيه نظر وقد يقال هو متدفع أي دافق نفسه والظاهر أنا إذا جعلنا المفعول فاعلاً انقلب الفاعل مفعولاً وبوضوحه ما تقدم في سيل مفعم لأننا فلما مفعم بالبناء للمفعول لا نقدرنا أن المفعول هو الفاعل فقلنا ملأ الوادي السيل فذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أفعم السيل فبعينه قولنا سيل مفعم ونرجع حينئذ إلى عبارة المصنف فقوله استناده إلى الفاعل حقيقة لا ير بد الفاعل اللفظي والأورد عليه أن الاستناد المجازي أيضاً لا يكون

كالاستناد في قولهم (قوله عيشة راضية) في حاشية شيخنا الحنفى أصله رضى المؤمن عيشته ثم أقيم عيشة مقام

المؤمن للمؤمنين المشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو فعل معنى للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه وأسند إلى ضمير المفعول وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف إليه اكتفاء بالمبتدأ في مثل قوله عيشة زيدر راضية وقرر شيخنا العدوى أن أصل هذا التركيب عيشة رضى صاحبها فالرضا كان بحسب الأصل مسنداً للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا إلى ضمير العيشة وقيل عيشة رضى لما بين صاحب والعيشة من المشابهة في تعلق الرضا بكل وإن اختلفت جهة التعلق لأن تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلاً نحوياً لا حقيقياً ثم اشتق من رضى راضية ففيه معنى الفعل وأسند إلى المفعول قال الفري مذهب الحليل أنه لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لأن هذا البناء يستوي فيه المذكور والمؤنث ويمكن الجواب بجواز جعلها للباله لالتأنيث كلامة (قوله فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به) أشار بذلك إلى أن الشاهد في استناد راضية للضمير المستتر أعنى ضمير العيشة لأن الشاهد في استناد راضية إلى العيشة لأن الاستناد إلى المبتدأ واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الأمثلة وقوله فيما بني للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بني مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص في العام وقوله وأسند إلى المفعول به أي الحقيقي والافعال المسند اليه هنا فاعل نحوي (قوله وسيل مفعم) أصله كما قال السراي أفعم السيل الوادي بمعنى ملأه ثم بني أفعم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقوله الشارح وأسند إلى الفاعل أي الحقيقي والافعال المسند اليه هنا نائب فاعل

وفي المصدر شعر شاعر وفي الزمان نهاره صائم وليله قائم وفي المكان طريق سائر ونهر جار وفي السبب بنى الامير المدينة وقال
 * اذا ردّعا في القدر من يستعبرها *

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله مفعم قال الحفيد الاولي أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذي يفعم
 والنسيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التعبير هو الشائع في عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء
 الاناء لان الماء ليس بمفعم للاناء بل آلة للافعال بخلاف السيل فانه مفعم للوادي (قوله وشعر شاعر) أي فقد أسند ما هو بمعنى الفعل
 أعنى شاعر الى ضمير المصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقي بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان
 الشعر شيئا بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله في المصدر) أي فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا
 يقال فيما بنى (قوله جد جده) أي جدا جهاده وأصله جدمز يد جدا أي اجتهاد الآن (٢٣٩) حق الجدان يسند للفاعل الحقيقي وهو

الشخص لا للجد نفسه
 اسكن أسند اليه لمشاہته
 له في تعلق الفعل بكل منهما
 لان ذلك الفعل صادر من
 الشخص والمصدر جزء
 معنى ذلك الفعل (قوله
 لان الشعر هنا) أي الذي
 هو صدوق الضمير في
 شاعر بمعنى المفعول أي
 الكلام المؤلف أي وحيد
 فهو من باب عيشة راضية
 أي من قبيل المبنى للفاعل
 المسند للمفعول وليس من
 قبيل ما بنى للفاعل وأسند
 المصدر الذي كلامنا فيه
 بخلاف جد جده فانه من
 ذلك القبيل ان قلت حيث
 كان كذلك فالتمثيل بجد
 جده هو الصواب لا الاولي
 فقط قلت ان الشعر يحتمل

من أفعمت الاناء ملائته (وشعر شاعر) في المصدر والاولى التمثيل بنحو جد جده لان الشعر هنا
 بمعنى المفعول (ونهاره صائم) في الزمان (ونهر جار) في المكان لان الشخص صائم في النهار والماء
 جار في النهر (وبنى الامير المدينة) في السبب

بكسر العين أي مالى لا مفعم بالفتح أي ملو. يقال أفعمت الاناء ملائته ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل
 وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا انه يحتمل أن يراد بالشعر
 المشعور به بالمصدر الذي هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جده
 لأن الجدمصدر أسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم)
 فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا
 (نهر جار) فان الجاري هو الماء لا النهر الذي هو مكان جريه (و) قولهم فيما بنى للفاعل وأسند
 للسبب مجازا (بنى الامير المدينة) فان الباني حقيقة هو العملة والامير سبب أمره وكذا السبب الما كلى يسند
 اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام في الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله
 فكان الحساب علة غائية وسببا ماليا وقد فهم من ذكره في تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا
 او مفعلا مسندا لغير ما يدبني له من فاعل أو مفعول أو ما يجري مجرى المفعول في كون الفعل يحق للفاعل
 وعدل به عن الفاعل اليه للملازمة وان الملابسات هي ما ذكر وأن الاسناد ليس على طريق ما يكون الى

الفاعل لفظي كما استراه في الجميع وانما أراد المنوي ويعنى به ما هو له عند المتكلم في الظاهر ولا يريد
 لما هو له حقيقة أو بتأويل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبنيا له يعنى اسناد الفعل
 في نحو ضرب زيد عمرا الى الفاعل الحقيقي اذا كان الفعل أو مفعلا مبنيا له أو الى المفعول اذا كان
 الفعل أو مفعلا مبنيا له وقيدناه بالحقيقي احترازا عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

أن يكون باقيا على مصدره بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالخاص ان جد جده من قبيل المبنى للفاعل المسند المصدر
 قطما واما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية ومالا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن
 هذا تعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول أي بحسب التبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله في الزمان) أي
 فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشاہته للفاعل الحقيقي في ملازمة الفعل لكل منهما (قوله في المكان) أي فيما بنى للفاعل وأسند
 للمكان (قوله جار في النهر) أي في الحفرة التي يكون الماء فيها (قوله في السبب) أي فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الأمر ونحو
 ضرب التأديب فيما أسند للسبب الثاني لان السبب نوعان واعلم أن القرينة في جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة العقابية الا في
 الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والعلاقة في الجميع الملازمة بمعنى مشابهة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي في تعلق
 الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقي تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه
 أو فيه أو من جهة كونه جزءا له الى آخر ما مر ومن هذا يؤخذ أنه لا بد في المجاز العقلي من تبيين جهة الملازمة بين الفاعل الحقيقي والمجازي
 كما ذكره بعضهم

(قوله وينبغي أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بان تعريفه للجواز غير جامع وتقرير الاعتراض أن نقول ان المصنف جعل الجنس في تعريف الجواز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملها التعريف مع أن الجواز الذي يجري فيهما أيضا وحينئذ فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله ان الجواز العقلي) أي وكذلك الحقيقة العقلية تجري في الاضافة كقولك أعجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة ولا الجواز بالنسبة الاسنادية كانوا هم كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف الحقيقة والجواز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالنظر لتعريف الجواز و يعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أي كما يجري في الاسنادية وقوله من الاضافية بيان للغير والمراد بالاضافية النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أي متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضي أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول إنما تعتبر بعد التمام فكان الأولى الاقتصار على (٢٤٥) الاضافية لأنه يقال انها التفت الى نسبة الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر

عن نسبه للفاعل ولا شك أنها عبر تامة (قوله نحو أعجبتني الخ) مثال للاضافية وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثاليين من المجاز في النسبة الاضافية اذا جمعت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لا بد من النظر لقصده المتكلم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسباً بحسب نفس الامر حقيقة والامحواز ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضي أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) السقاق هو النزاع

وينبغي أن يعلم أن الاسناد العقلي يجري في النسبة الغير الاسنادية ايضا من الاضافية والايقاعية نحو أعجبتني انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال الله تعالى وان خفتم شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادي اللهم الا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة

الابتداء فما تقدم في قوله * انما هي اقبال وادبار * ليس من المجاز كما أنه ليس من الحقيقة وقد تقدم ان التعريف يدخله وان الاتكال في الاخراج عن التعريف على ما ذكرنا من شقاق بينهما ومكر الليل والنهار في المفعول ليكون اسنادا ما هو للفاعل له مجازا ما لا يتوصل اليه ذلك المسند لا يحرف فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو يحرف فنحو قولهم اسلوب حكيم بما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم في أساوه ووكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد في ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلي لا يجري في الاسناد ولا يجري في تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جملة متعلقا بغيره ولا في اضافة ما ينبغي للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوا على ان قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان في ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة في الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازا وكذا قولنا فيه مجازي كما سبق في سبيل فهم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبني له حقيقة فتصحح الكلام أن يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقي والفعل مبني له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقي والفعل مبني له مثل ضرب زيد عمرا فالاول اسناد الضاربية والثاني اسناد المضروبية ولا يكون الاسناد في هذين الاحتمالين والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول فالمفعول

والخلاف وأصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين في الحالة الواقعة بينهما ومكر الناس في الليل والنهار فأضيف المصدر في الاول للسكان لان البين اسم مكان وفي الثاني للزمان فهو من اضافة المصدر لفاعله السكاني في الاول والزماني في الثاني (قوله نومت الليل) أي أوقعت النوم على الليل والاصل نومت الشخص في الليل (قوله وأجريت النهر) أي أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت الماء في النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أي فقد أوقع الطاعة على الامر وحققها الايقاع على ذي الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين في أمرهم فقد خذف في هذه الامثلة ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي) هذا مصاب الاعتراض أي وحينئذ فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أي فيكون مجازا مرسلا من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسل على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أرجى من الله أن يكون هذا جوابا ووجه بعده ما ردد عليه ان اطلاق المقيد على المطلق مجاز وهو لا يدخل التعريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجاب في المطول عن أصل الاعتراض بأن المراد بالاسناد أنهم من أن يكون صريحا بأن

* قولنا بتأول يخرج نحو قول الجاهل شقي الطيب المريض فان اسناده الشفاء الى الطيب ليس بتأول

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزما بأن يكون الكلام مستلزما له فالجوازات المذكورة (٢٤١) وان لم تكن اسنادات صريحة لكنها مستلزما له فاقوله شفاق بينهما مستلزم لقولنا البين متشاق ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ما كان

وقوله لا تطيعوا أمر المسرفين يستلزم الأمر مطاع (قوله وشحنا الخ) من التوشيح وهو لباس الوشاح أريد لازمه وهو التزين أي زيناها (قوله وقولنا الخ) اعترض بأن هذا بيان لفائدة قيود الحد وحينئذ فكان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على قوله وله ملابسات الخ ففي صنعه سوء ترتيب وأجيب بأن قوله وله ملابسات الخ تبين للحد وتحقيق لعناه فينبغي أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) أي بالماؤثر القادر (قوله رأيا) أي معتقدا وهذا بيان لكونه جاهلا لأنه قدر زائد عليه (قوله) لا تأول فيه) أي لأنه لا ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز (قوله لأنه) أي الاسناد

وهنا ما بحث شريفة وشحنا الشرح (وقولنا) في التمر يضطر بتأول يخرج (نحو) ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل رأيا أن الأنبت من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ما هو له في الواقع لكن لا تأول فيه لأنه مراده وكذا شقي الطيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

أعجبنى انبت الربيع لان اضافة الأنبت الى الربيع انما هي طريقة الاضافة الى المعامل وليس فاعلا حقيقة ومنه قوله تعالى شقاق بينهما اذ ليس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأمان أريد إنها المطلق اللابسة كانت حقيقة لان البين يلبس الشقاق بالظرفية والليل يلبس السكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام المصنف لا يشمل ما ذكره التأويل الاسناد بطابق النسبة الشاملة للايقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وانما جعلت النسبة الايقاعية والاضافية مجازية لانه تجوز بها عما ينبنى لها من كون الوقوع على المفعول به الحقيقي في الاولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقي في الثانية الى غيرهما كما تجوز بالاسناد عما ينبنى له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الا انها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادي كقولهم سل الهموم فان ايقاع التسلية على الهموم مجاز لانها للشخص المهموم ثم فيه الكناية عن كون الهموم حزينه اذ لا يسلي الا الحزين ففي هذه الايقاعية كناية عن نسبة مالفاعل للمفعول المتوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان في همومه أو لهمومه كما تقدم وبهذا يعلم أن هذا المجاز لا يجب أن يكون بالصرحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أي في تعريف المجاز (بتأول يخرج ما مر من) نحو (قول الجاهل) بالماؤثر القادر أنبت الربيع البقل معتقدا

الذي بنى الفعل له فيها ليس مفعولا حقيقيا وقوله الى غيرها للابسة مجاز أي سواء كان مبنيًا للفاعل مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مغمم على أنه قيل في عيشة راضية غير ذلك فقال البصريون هو على ارادة النسب أي عيشة ذات رضا وفيها ضمير الفاعل كما هو في قولك رجل هندي وقال الكوفيون أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسي فعلى هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم مقامه فعلى الوجهين هو مجاز افرادى لا عقلى وقيل الاصل راض صاحبها فحذف الضاف وأقيم الضاف اليه مقامه فانرفع مستترا وأنت لاسناده لؤث وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مغمم الكلام فيه كعيشة راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه **تنبيه** عرف مما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أقسام أربعة أحدها أن يسند الى الفاعل والفعل مبنى له مثل قام زيد والثاني أن يسند الى الفاعل والفعل مبنى للمفعول مثل رضى صاحب العيشة الثالث أن يسند الى المفعول والفعل مبنى للفاعل مثل عيشة راضية الرابع أن يسند الى المفعول وهو مبنى له مثل ضرب زيد **تنبيه** المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو الذي كان مفعولا وكذلك في الجميع ولا نعني انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلا نقول ان راضية بمعنى مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتهاوت بل الصيغة فاعل لفظا صناعيا ومعنى مجازيا **تنبيه** لك أن تقول اللابسة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورات في المجاز اللفظي فينبغي أن تأتي في المجاز الاسنادي (قوله وقولنا بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل) يعنى قوله أنبت الربيع

(٣١ شروح التلخيص - أول) للربيع (قوله ومعتقده) عطف على معاول (قوله وكذا شقي الخ) بيان لنحو ما مر أي وكذا قول الجاهل شقي الخ (قوله ونحو ذلك) أي مما يطابق الاعتقاد دون الواقع كما في اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق السمار الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد في الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لانفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) أي يخرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل ونحو ذلك أقول

(قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) أي كقولك جازي بدوأنت تعلم أنه لم يحكى فان اسناد الفعل فيه وان كان اغبر ماهوله لـكن لا تأول فيه أي انه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله ثم ان ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الاقوال الكاذبة مع أنه منها وأجيب بأن المراد بالاقوال الكاذبة (٢٤٢) التي يعتد المتكلم كذبها فاصداً وترويحاً بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها

كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض بالسكاكي حيث جعل التأول لخراج الاقوال الكاذبة فقط والتنبية على هذا تعرض المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجها لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الاقوال الكاذبة أيضاً (ولهذا) أي ولأن مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لا اشتراط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله:

أشاب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشي

ان الانبات حقيقة الربيع فان هذا الاسناد يصدق عليه انه لغير من هوله لان الذي هوله انما هو الله تعالى وقد تقدم أن هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذي حاصله نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لدخل في تعريف المجاز مع أنه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف وانما دخل قول الجاهل لأن المجاز لا بد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لاعتقاده ظاهره ومتى أظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازاً وليس موصوفاً حينئذ بأنه قول الجاهل لانه في الظاهر قول او من وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هوله لـكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معاً كالاقوال الكاذبة التي مقصود صاحبها ترويحاً ظاهرها بحسب الاعتقاد دون مافي نفس الامر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلي لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها عنه ان الله خالق الافعال كلها وانما خص المصنف المخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لان السكاكي ذكر ان الخارج بالتأول الاقوال الكاذبة فنبه المصنف على اخراج هذا القسم أيضاً عن قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينبه على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم في قول المعتزلي الخفي لخاله ولا على خروج الاقوال الكاذبة لتسليم الثاني من هذين القسمين بالصرحة والاول منهما بطريق الاخرى والظهور ولهذا أيضاً نبه على الاخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهذا) أي ولأجل أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازاً الا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر في قول الجاهل الغير الناصب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشاب الصغير) أي أوجد الشيب في الصغير (وأفنى الكبير) أي أوجد الفناء في الكبير (كره الغداة) فاعل أشاب وأفنى وكره الغداة رجوعها بعد ذهابها بالامس (ومر العشي) معطوف على الفاعل ومر العشي ذهابها بعد حضورها

البعث ويصنع الجاهل بالله تعالى وهو الكافر ﴿ قوله لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى

وقيل السعدى أشاب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشي

تروح وتعدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقض

بهذا الاعتبار لانه يعتد صدقها (قوله وهذا) أي قول المصنف وقولنا الخ (قوله للتنبية على هذا) أي التعريض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فمئتما واحدة (قوله أي ولان مثل الخ) أي ولاجل ان قول الجاهل وما مثله خارج عن المجاز أي وداخل في الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لا اشتراط التأول فيه أي في المجاز ولا تأول في قول الجاهل ولا فيما مثله (قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى الحماسي كما في المطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ في كتاب الحيوان هذه الايات للصلتان الضبي وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمي والصلتان في الاصل الماضي في أمره وشأنه ومنه سيف صلتاني والصلتان العبدى اسمه فتم

ان حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من المتقارب محذوف العروض والضرب فالعشي بتخفيف الباء ساكنة لتوافق ضرب باقي الايات وهو مدور نصفه الباء من الكبير وبعده

اذا ليلة أهرمت يوماً * أتى بعد ذلك يوم فتى

تروح وتعدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقض

تروح مع المرء حاجته * وتبقى له حاجة ما تبقى

ومعنى البيت أن كرور الايام ومرور الليالي تجعل الصغير كبيراً والطفل شاباً والشيوخ فانياً

(قوله على المجاز) أي بل يحمل على الحقيقة التي هي الأصل في الكلام وان كانت كاذبة (قوله أي على أن اسناد الخ) فيه إشارة إلى أن الكلام محمول على الحذف أي لم يحمل اسناد نحو قوله أو أن قوله على المجاز أي على الاسناد المجازي أو على النجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظه دام غير ضرورية لان المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفي ويمكن أن يقال إنما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال ان حذف الأفعال الناقضة لا يجوز سوى كان سببا حذف الصلة فالأولى ما ذكره عبد الحكيم من أن الشارح ليس مراده أن لفظه دام مقدره بل مراده بيان حاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أي لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى انه اذا تحقق أحدهما حمل على المجاز (قوله ما لم يعلم أو يظن الخ) أي انه ينتفي الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علم أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه ففي الأحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الأصل وقول الشارح لاحتمال الخ تمثيل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليلي صورة العلم والظن لظهورهما وخرج بقوله ما لم يعلم أو يظن ما اذا علم أنه لا يعتقد الظاهر أو ظن ذلك لانه في هاتين الحالتين يحمل على المجاز ويكون حاله المعلوم أو المظنون قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد التمسك للظاهر والثالثة الشك في ذلك وصور المجاز اثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده للظاهر أو ظن ذلك فمنطوق القيد في كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورنا للمجاز (قوله أو يظن) اذا قبل العلم بالظن (٢٤٣) براد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد

على المجاز) أي على أن اسناد أشاب وأفنى الى كره العداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أي قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أي ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الأزمان (على المجاز) أي لم يحمل اسناد أشاب وأفنى الى كره العداة ومر العشى على أن مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم في قول الجاهل (ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أي لا يحمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن أن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مؤمنا كان ظهور ايمانه قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

تمت مع المره حاجاته * وتبقى له حاجة مابق

يعنى كل مجاز اسنادى لا يحمل على المجاز حتى يظن أن قائله لم يرد ظاهره فان شك فالأصل الحقيقة وعلى

الغیر الراسخ بأن قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكفي في عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ يكفي في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف ما لم يعتقد أو يظن لكان

أحسن وهذا ولم يعد المصنف حرف النفي في يظن إشارة الى أن التركيب من قبيل عطف النفي على النفي لا من قبيل العطف على النفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك لان أو التي لاحد الشئيين واقعة في حيز النفي فيستفاد العموم الذي هو المقصود لان انتفاء الاحداث لا يتحقق الا بانتفاء الامر من جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفي لربما توهم أن مجموع الجازم والجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وان انتفاء أحدهما يكفي في الحمل على المجاز مع أنه لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر تعين الحمل على الحقيقة وأعاد الشارح حرف النفي تبيينا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس الجزوم لا مرفوع عطفًا على مجموع الجازم والجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو بقول أحدهما للآخر اختراق العلامة الفترى ويصح أن تكون أو في قوله أو يظن بمعنى الا كما في لأقتلن الكافرا أو يسلم أو بمعنى الى كما في لا لزمتك أو تقضيني حتى والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف ما دام انتفاء العلم الا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الأولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد في نفس الامر لا يكفي في الحمل على المجاز بل لا بد من عدم الارادة بنصب القرينة والحاصل انه لا بد في الحمل على المجاز من العلم والظن بعدم ارادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أي ظاهر الاسناد) هو مع قوله أي قائل هذا القول يقتضى نشيت الضمائر فكان الأولى أن يرجع ضمير ظاهره للقول كما يرجع اليه ضمير قائله قال شيخنا المدوى ويمكن أن يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثاني للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا للقول كما مر أو التنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لورجع الضمير الثاني أيضا للقول لم يكن فيه تعرض لصا للاسناد لجواز ارادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما أفاده سم

(قوله لا تتفاء التأول) أي لا تتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو المشروط في تعريف المجاز وهذا علة لعلية قوله ولهذا أي وإنما كان علة لا تتفاء التأول وقوله حينئذ أي حين اذ عدم العلم أو الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال أن يكون الخ) علة لا تتفاء التأول فهو علة للعة واعتراض سم هذا التعليل بأن اتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لأن التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقدا لظاهر لأن نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفي الاحتمال سلطنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعي على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان اتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو المراد احتمال ذلك من اللفظ لاني حد ذاته بل مع ملاحظة الأمور الخارجية ومانعها من أحوال التكلم ولا يكون ذلك الا عند اتفاء القرينة وأجيب عن الثاني بأن المعتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الأمر فلا أثر لذلك الاحتمال (قوله يعني ما لم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لا بد في مجازيته من اتفائها كما مر فكان الأولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الإدراك فيتناول الظن أو في الكلام اكتفاء بقى شيء آخر وهو أن الصلتان قد ذكر بعد عدة آيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وأنه موحد من جملته أم ترلقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمر وانعم الوصي ومراده بوصاية لقمان قوله يابني لا تشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملته فلتنا اننا المسلمون * على دين صديقنا والنبي

فان هذا كله صريح في أنه موحد بل دلالة على ذلك أظهر من دلالة قول أبي النجم أفناه قيل الله الخ لان النجمين يقولون كما في الحفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهي مؤثرة في العالم السفلى واذا كان في كلامه ما يدل

لا تتفاء التأول حينئذ لاحتمال أن يكون هو معتقدا لظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل (كما استدل) يعني ما لم يعلم ولم يستدل بشيء على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على أن اسناد ميز) إلى جذب الليالي (في قول أبي النجم)

(كما استدل) أي مادام لم يعلم بالاستدلال أن المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل (على أن اسناد ميز) إلى جذب الليالي (في قول أبي النجم) لما رأته رأسي كراس الأصلع

المصنف في هذا المثال اعتراض سيأتي وقوله كما استدل مثال لما اذا ظن أن قائله لم يرد ظاهره فان أبا النجم لو اقتصر على قوله

ميز عنه فترعا عن فترع * جذب الليالي أبطني أو اسرعي

لما

على انه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الآن يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضى انه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وإنما غرضه انه ما لم يعلم أو يظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال وآتى الشارح بذلك اللازم للإشارة إلى التشبيه باعتباره لا أجل أن يلتم التشبيه لاتفاق المشبه والمشبه به حينئذ وظاهر المتن تشبيه العلم والظن للمنى كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيهه باتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والناسبة بين المشبه والمشبه به حاصلة نظرا لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح آتى بتلك العناية إشارة إلى أن في كلام المصنف حذف المشبه والأصل ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشيء على ذلك استدلالا لا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون المشبه والمشبه به متحدنين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لاحاجة إليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع أنه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا إلا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكره عليه مطلقا أو يقال المراد بالاستدلال المعنى القوي لا الاصطلاحى المقابل للبدية فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بدية كاستحالة قيام المسند بالمسند اليه والجواب الأول للعلامة يس والثاني لعبد الحكيم هذا واضح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشبهه باتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلامى الاتفاء المذكور والاستدلال مصحح للتجوز وعلى هذا فالمنع لم يحمل على المجاز ما لم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل في قول أبي النجم الاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدل

من أن رأت رأسي كراس الأضلع * ميز عنه فزعا عن فزوع * جذب الليالي أبطنى أو أسرعى مجاز بقوله عقيب

متعلق بانتفاء العلم وذلك أن جمعه متعلقا بدم الحمل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر أبي النجم إذ لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واذ علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح تعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصبر المشبه والمشبه به الاستدلال (قوله ميز عنه) أى فصل في الرأس فزعا عن فزوع بسبب ذهاب ما بينهما فمن الأولى بمعنى في ويحتمل أن المعنى أزال عن الرأس فزعا به فزوع فمن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتركن طباقن طبق فلا يلزم تعلق حرف جر متعدي اللفظ والمعنى عامل واحد (قوله أى عن الرأس) أى للتقدم في قوله (٢٤٥) قد أصبحت أم الخبار تدعى * على ذنبا كما لم أصنع

من ان رأت رأسي كراس
الأضلع * ميز الخ وقوله ذنبا
بمعنى ذنوبه بادل التأكيد
بكل فهو من اقامة المفرد
مقام الجمع أو المراد الجنس

ميز عنه) أى عن الرأس (فزعا عن فزوع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جذب الليالي) أى مضيتها واختلافها (أبطئ أو أسرعى) حال من الليالي على تقدير القول أى مقولا فيها ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدل أى قول أبي النجم (عقبه) أى عقيب قوله * ميز عنه فزعا عن فزوع

سحقق في متعدد وحينئذ
فالتنوين فيه للتكثير
والمعنى أن هذه المرأة أصبحت
تدعى على ذنوبها لم ارتكب
شيئا منها الرؤيتها رأسي خالية
من الشعر كراس الأضلع
فان النساء يبغضن الشيب
ويطلبن الشباب وجملة
ميز عنه الخ مفسرة لرؤية
رأسه كراس الأضلع مينة

(ميز عنه) أى عن رأس أبي النجم (فزعا عن فزوع) والقزوع كالقزوع هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس مع تحلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جذب الليالي) فاعل ميز وجذب الليالي عبارة عن مضيتها واختلافها ذهابا وایا يقال جذب الليل ذهب عامته وذهب الكل متضمن لذهب العامة وقوله (أبطئ أو أسرعى) يحتمل أن يكون حالا على تقدير القول أى مقولا فيها حال جذبها وذهابها أبطنى أو أسرعى أى تجعل في جذبها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون حالا بتأويل أن صيغة الانشاء بمعنى الخبر أى جذب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعا عما قبله ويكون المعنى أبطنى أيها الليالي أو أسرعى فلا يابى بدفنائى وهرمى كيف كنت (مجاز) أى كما استدل على أن اسناد ميز الى الجذب مجاز فهو خبران (بقوله) أى كما استدل على ما ذكر بقوله أى أبي النجم (عقبه) أى بأثر قوله ميز الخ

لوجه الشبه (قوله فزعا)
بضم القاف وسكون
النون وبضم الزاى وفتحها
لقتان (قوله جذب الليالي)
الجذب لغة المد ومضى
الأكثر يقال جذب الشعر
إذا مضى أكثره والمراد هنا

لما علمنا أنه مجازى أن قال * أفناه قيل الله للشمس اطلعى * وعكسه قولهم وما يهلكتنا الا الدهر استدل على ازادة الحقيقة بقوله تعالى انهم الا يظنون * تنبيه * أنشد في الايضاح للابسة السبب قول عوف بن الاحوص فلا نسألى عن خليقتى * اذ اردت عافى القدر من يستيرها أراد أنه أطلق عافى القدر على المرق الذى يتأخر فيها وانما هى حقيقة في المستعير لان عافى القدر هو المستعير الراد (قلت) كذا قال الجوهري يقال عفوت القدر اذ ارتكت فيها شيئا لكن قال ابن سيده في المحكم عافى القدر ما يقيه فيها المستعير من المرق وأنشد البيت * تنبيه * عرف صاحب المفتاح

الثانى وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للايام فلا يقال انه لوجه للتقييد بالليالي بل مطلق الزمان أى مضى أكثر العمر وانما عبر عن أيام العمر بالليالي تنبيها على شدتها لانها محل توارده الموم فهى لشدها سوداء كالليالي أولان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالي لان غرة الشهر من وقت رؤية الهلال (قوله أى مضيتها) أى مضى أكثرها (قوله واختلافها) أى تعاقبها لان بعضها يختلف بعضا ويأتى عقبه (قوله على تقدير القول) أى لان الجملة الطلبية اذا وقعت حالا بدفيتها من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس حين اليسر والرفاهية أبطنى وحين العسر والنديق أسرعى أو من الشاعر لانه لا يبالى به بعد التمييز للذكور كيف كانت فأوعى الأول للتنوع وعلى الثانى للتخيير (قوله ويجوز أن يكون الامراخ) أى مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطنى أو تسرع وانما عبر بصيغة الأمر للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها أمور بأمرة تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر والجملة معتمداً ثقة استثنافا يابى على وجه الالتفات كأن الزمان قاله ما تقول فيما حدث لك فأجابه بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطأ أى لا يبالى بعد فنائه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقبه) هو بالياء

أفناه قيل الله للشمس الطلعي * حتى اذا وارك أفق فارجمي

وسمى الاسناد في هذين القسمين من الكلام عقليا لاسناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شيء يحصل بقصد المتكلم دون واضح اللغة فلا يصير ضرب خبرا عن زيد بوضوح اللغة بل عن قصد اثبات الضرب فماله وانما الذي يعود الى واضح اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لاثبات الخروج وانه لاثباته في زمان ماض وليس لاثباته في زمان مستقبل فاما تعيين من ثبت له فاما يتعلق بمن اراد ذلك من المخبرين ولو كان لغويا لكان حكما بأنه مجاز في مثل قولنا خط أحسن مما وثى الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحى القادر حكما بأن اللغة هي التي أوجبت أن يختص الفعل بالحى القادر دون الجماد وذلك - الايشك في بطلانه * وقال السكاكي الحقيقة العقلية هي الكلام المقاديه ما عند المتكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ما عند المتكلم دون أن أقول ما عند العقل ليتناول كلام الجاهل اذا قال شفى الطبيب المريض رائيا شفاء المريض من الطيب حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن السند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منمكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيئا منهما مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لغة قليلة والأكثر عقبه بدون ياء (قوله أفناه) أى جعله فانيا والضمير يعود على أى النجم المعبر عنه بضمير المتكلم في قوله أو لا على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٣٤٦) وعلى هذا فلا بد في الكلام من تقدير مضاف أى أفنى شباب أى النجم أو المراد بفانائه

(أفناه) أى بالنجم أو شعر رأسه (قيل الله) أى أمره و ارادته (للشمس الطلعي) فانه يدل على أنه فعل الله

(أفناه) أى شعر أى النجم أو بالنجم لان فناء الشعر مستلزم لفناء شباب أى النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى ارادته وأمره (للشمس الطلعي) * حتى اذا وارك أفق فارجمي * وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده في تأويل الخبر على معنى ارادة الله طلوع الشمس

الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المقاديه ما عند المتكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلي بقوله هو الكلام المقاديه خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ما عند المتكلم من الحكم دون أن أقول ما عند العقل وفي الثاني خلاف ما عند المتكلم دون أن أقول خلاف ما عند العقل ليتناول الأول كلام الجاهل حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم في نفس الأمر ولا يدخل هذا الكلام في الثاني فانه لا يسمى كلام ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الأمر ولا يتبع عكس الثاني بمثل كسا الخليفة السكبية فانه لا يتبع أن يكسو الخليفة نفسه السكبية ولا يقدح ذلك في كونه من المجاز العقلي قال المصنف في كلامه هذا نظر أما في الأول

جعله مشرفا على الفناء أى العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا أى معدوما ويصح عود ضمير أفناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أى بالنجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أى افناه الله بقبيله ففيه مجاز عقلي (قوله أى أمره و ارادته) فسر القيل أولا بالأمر لقوله اطلعي

فاناه

فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدرا أو هو بدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل

اسما بمعنى القول فكذلك الأمر يحتمل أن يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الأمر الذى هو طلب الفعل أو الصيغة ليس مجرد لعدم الأمر بايجاد الشيء حقيقة عند المحققين القائلين إن قوله تعالى انما أمرنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشيء بسرعة وليس هناك أمر أصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فلمن هذا أن المراد بقيل الله ارادته وانما يقال أى ارادته من أول الأمر لان المتبادر من القيل الأمر كما علمت وأما عند القائلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالأمر بمعناه الحقيقي لان اطلعي بمعنى كوني طالعة وعلى كل حال فالمراد بالأمر التكويني لا الأمر بمعنى الحكم إذ لا معنى له هنا واعترض على الشارح بأن الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص الذى يتوقف عليه الفعل القدرة فلاولى تفسير الأمر بالقدرة أو بالتكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن التخصص مقدم للتأثير وبعد قوله اطلعي * حتى إذا وارك أفق فارجمي * وحتى فيه تفرعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف أى اطلعي وتحركى فاذا وارك الخ (قوله فانه يدل) أى فان اسناد الافنا الى ارادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الموحد وان كان هذا الاسناد ايضا مجازا كما علمت فان قلت أى سرفى صرف الاسناد الأول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثانى أعنى اسناد الافناء لقيل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة واسناد أفناه مجازا مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه

العقل هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بوساطة وضع كقولك أنت الربيع البقل وشفي الطيب الرريض وكما الخليفة السكبة قال وإنما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لتلايتمتع طرده بما إذا قال الدهرى عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنت الربيع البقل رأيا انبائه من الربيع فإنه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج بيت الحماسة وقول أبي النجيم على ما تقدم ثم قال ولتلايتمتع عكسه بمثل كسا الخليفة السكبة وهزم الامير الجند فايس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه السكبة ولأن بهزم الامير وحده الجند ولا يقدر ذلك في كونهما من المجاز القلى وإنما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فإنه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند المتكلم وإنما قلت افادة للخلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوى في صورة وهى اذا ادعى أن انبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لانسلم بطلان طرده بما ذكر لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكر كراد المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الأمر وفي كلام الشيخ عبدالقاهر اشارة الى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فان قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلى بقوله أن يسند الفعل الى شئ يتلبس بالذى هو في الحقيقة فان قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة السكبة اذا كان الاسناد فيه مجازا كذلك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقدرده في كتابه بوجوه منها ان وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الاطلاق فقوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع لا حاجة اليه (٢٤٧) وان ذكر فينبغي أن لا يذكر الابدع ذكر الحد

على المذهب المختار على ان
تمثله بقول الجاهل انبت
الربيع البقل ينافى هذا
الاحتراز تنبيه **﴿** قد
تبين بما ذكرنا ان السمي
بالحقيقة العقلية والمجاز
العقلى على ما ذكره السكاكى
هو الكلام لا الاسناد وهذا
يوافق ظاهر كلام الشيخ
عبد القاهر في مواضع من

وانه المبدى والمعيد والمنهى. والفنى فيكون الاسناد الى جذب الليالى بتأويل بناء على أنه زمان
لاحتمال أن يكون ثم امر للشمس بالطولع بمعنى امر خزنة الملائكة القائمين بها ووجه الاستدلال على
ان اسناد ميزالى جذب الليالى مجاز أنه نسب آخر إفاء الشعر الى الارادة فدل على أن القائل لا يعتقد
التأثير في الشعر للزمان ومضيه فان قيل متعلق الارادة في كلامه إنما هو طولع الشمس والدليل مبنى
على جعل متعلقها الفناء فلهذا يكون الاسناد الاخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الارادة
فلانه غير مطرد لصدفه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به مثل الانسان حيوان مع كونه لا يسمى
حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يوافق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يوافق شيئا منهم ما مع
كونه ما حقيقين عقليتين **﴿** قلت **﴾** اما السؤال الاول فممنوع ولا شك ان الاسناد في يد حيوان حقيقة

دلائل الاعجاز وعلى ما ذكرناه هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر ما نقله الشيخ أبو عمرو بن الحاجب رحمه الله عن الشيخ عبدالقاهر وهو قول
الزمخشري في الكشف وقول غيره وإنما اخترناه لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا الى العقل على هذا لنفسه لا بوساطة شئ وعلى الاول
لاشتماله على ما ينتسب الى العقل أعنى الاسناد

الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منها قربة على صرف الآخر أوجب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقربة
قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قبل الله مينة لقوله لميزعنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميز حقيقة
(قوله وأنه المبدى الخ) فيه ان الاسناد المذكور إنما يدل على أنه تعالى هو الفنى ولا دلالة على أنه المعيد والمبدى الا ان يقال الدلالة على
ذلك من جهة انه لا فائل بالترق أو من جهة ان طولع الشمس بانعمل يستلزم طولع النهار وهو ابداء وانشاء له أو يقال وجه الدلالة ان
من قال بأمر الله وارادته وان طولع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسامحا والمسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء
من الله تعالى وهذا كما اذا جعل ضمير قوله فإنه يدل على اسناد الافناء لقليل الله أما ان جعل الضمير راجعا للآيات فتكون الدلالة على أنه
تعالى مبدى ومعيد من قوله **﴿** حتى اذا وراك ألقى فارجهي **﴾** فإنه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة بفعل ضدها وهو البداية
فالبداية مأخوذة من الاعادة لزوما كما ان الانشاء مأخوذة من الاعادة لزوما وأما الدلالة على أنه مضمّن فأخوذة من قوله أفناه الخ كما قرر
بعض لكن يقال عليه المناسب للشرح حينئذ تقديم الفنى على ما قبله الا أن يقال انه لا حظ ان الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على
انه زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالى لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى المضى وهو ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة
الى الوصوف والتقدير الليالى المجاذبة فالمسند اليه في الحقيقة الليالى وهى زمان

(قوله أو سبب) أى عادى أى بناء على أن الاضافة حقيقة (قوله أى أقسام المجاز العقلي الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلي بهذه الأقسام الأربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الأقسام الأربعة وأمثلتها هي تلك الأمثلة التي مثل بها المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمناً أو جاهلاً ونامتراك المصنف بيان أقسام الحقيقة لعلمها بالمقاييس وقله الاهتمام بمجالها وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلي لهذه الأقسام مبنى على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلي للاستعارة السكنية وأما على مذهب السكاكي من رده لها فطرفاه حينئذ لا يكونان إلا مجازين ان كان التخيل مجازاً أو مجازاً وحقيقة ان كان التخيل حقيقة فان قلت حيث (٢٤٨) كانت الامثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضاً مجمل الضمير في قول المصنف

أوسبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما المسند اليه والمسند (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطلوع الشمس فيكون اسناد الفناء الى الإرادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز قلنا يؤخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولوتعلقت في كلامه بطلوع الشمس أنه تعالى يوصف باسمه المنفي لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضاً حتى اذا وراك أوق فارجمي * ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان في اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المنفي والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدى والمنشى في اعتقاده لم يكن من الدهر بين الذين ينسبون التأثير الى الزمان بدءه ووفاءه والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام أي النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم في المجاز العقلي باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أى المجاز العقلي (أربعة) باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما المسند والمسند اليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوي

بخلاف ما قاله المصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حدها بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثاني صحيح الآن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لنظفه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر في الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم أطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان المسمى بالحقيقة والمجاز العقلي عند المصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب في النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشري في الكشف وغيره وعلى عبارة السكاكي يكون المجاز نفس الكلام قال المصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازاً على هذا لنفسه بلا واسطة شيء وعلى الاول لاشتاله على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكي في جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أى أقسام المجاز العقلي أربعة لأن له طرفين هما المسند والمسند اليه فاما أن يكونا حقيقتين أى كل منهما حقيقة لغوية مثل

وأقسامه راجعاً لما ذكر من الحقيقة والمجاز لا للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الأول تصريحه في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا نلتن بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثاني قوله فيما يأتي وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبى أن يكون الضمير في أقسامه راجعاً للمجاز أيضاً ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أى كلاً أو بعضاً وقوله ومجازيتهما أى كلا وليس المراد باعتبار حقيقتيهما معاً ومجازيتهما معاً وهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة

والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحينئذ فلا تكون الأقسام أربعة أو يقال المراد انه يلاحظ في التقسيم المذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزأين من الاعتبار الأول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الأول أو كان تمام الجزأين من الاعتبار الثاني بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الأول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعنى قوله باعتبار الخ دفع ما يدعى المصنف من أن الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازاً واذا التفت اليها كانت الأقسام أكثر من ثمانية وحينئذ فلا يصح حصره الاقسام في أربعة وحاصل ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلان في زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أى كلتان مستعملتان فيما وضعتاه لفة في اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من المسند والمسند اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الجنسة لان

أثبت

كقولنا أنبت الربيع البقل وعليه قوله * فنام ليلى وتجلى همى * وقوله * وشب أيام الفراق مفارقي * وقوله * ونمت وماليل المطى بنائم * وأما مجاز ان كقولنا أحياء الأرض شباب الزمان

الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لزم تداخل الأقسام إذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين إذ الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال حقيقة شرعية كما أن الإدخال حقيقة لغوية ويصدق عليه أيضاً قسم كونهما حقيقة ومجازاً فإن الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي في شيء آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خالق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو أجرى النهر اطاعة أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر اطاعة فلان وأجرى الماء اطاعة أمره في كل من الأمثلة الثلاثة الأخيرة مجاز في النسبة الإيقاعية أو الإضافية أو فيما والتوجيه السابق للتقييد باللغويتين لا يتأتى هنا فتقييد الشارح باللغويتين لا يظهر بالنسبة لما ذكره إلا أن يقال أنما قيد بذلك لكون الأمثلة التي (٢٤٩) ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا

أجاب الفزري قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الأمثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضى التقييد به بل التعميم فتأمله (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أى فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز إلا في الاستناد إذا صدر من الموحد (قوله أو مجازان لغويان) أى كائمتان مستعملتان في غير موضوعهما الأصلي (قوله فإن المراد أى للتكلم) (قوله تهيبج القوي) مصدر مضاف للمفعول أى تهيبج الله القوي وقوله النامية الأولى أن يقول التنمية لغيرها من النباتات لانها التي في الأرض وقوله فيها متعلق تهيبج أى أن يهيبج

(نحو أنبت الربيع البقل أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فإن المراد بأحياء الأرض تهيبج القوي النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النبات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحياه وهي صفة تقتضى الحس والحركة الارادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فانبت البقل الذي هو المسند حقيق لاستعماله في معناه اللغوي والربيع الذي هو المسند اليه معناه كذلك فهم حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فالاحياء الذي هو إيجاد الحياة قد استعمل في غير معناه وهو إيجاد نضارة الأرض واحداث خضرتها وذلك ان في الأرض أصول وذوات القوي بمعنى أن لها قوة هي قبولها النمو وحدوث زهرتها تهيبج تلك الأصول وتحرر يكها باحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هي المراد بالاحياء فقوله أحياء استعارة تبعية وذلك انه شبه إيجاد الحضرة وأنواع الأزهار باعطاء الحياه وإيجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ النافع والحاسن إذ لمنفعة ولاحسن في الموت وكذا الشباب الذي هو المسند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وإنما سمي هذا المعنى شباباً لان الحرارة الفريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته الملازمة له وفي ابتداء ازدياد قواه أى الأصول ذوات القوي النباتية لانها إنما تقوى بنموها فيه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والحاسن عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الأزهار والنبات بمجمود تلك الحاسن واضمحلالها فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاستناد مع ذلك مجاز عقلي ولا منافاة بينهما

أنبت الربيع البقل فالنبات والبقل حقيقتان لاستعمالهما في موضوعهما ومنه

* وشب أيام الفراق مفارقي * وكذلك قول الشاعر * ونمت وماليل المطى بنائم * أو مجازين مثل أحياء الأرض شباب الزمان فإن الاحياء والشباب مستعملان مجازاً في الانبات والربيع

(٣٢ - شروح التلخيص - أول) الله فيها القوي التنمية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهيبج عطف لازم على ملزوم فالاحياء مجموع الأمرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لانه يهيبج القوي وحينئذ فكان الأولى الاقتصار عليه بأن يقول والمراد بأحياء الأرض احداث النضارة والحضرة فيها الناشئة عن تهيبج القوي التنمية فيها كذا فرم شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة) أى في اللغة اعطاء الحياة أى إيجاد الحياة أى إيجاد الله الحياه فهو مصدر مضاف لمفعوله أى وإذا كان الاحياء في اللغة إيجاد الحياة وكان مراد التكلم بأحياء الأرض احداث النضارة والحضرة فيها فيكون في قوله أحياء الأرض استعارة نصرحية تبعية وتقرر بها أن تقوال شبه احداث الحضرة وأنواع الأزهار بإيجاد الحياه بجامع أن كلا منهما احداث ما هو منشأ النافع والحاسن واستعير اسم المشبه به للشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أحدث الحضرة (قوله وهي) أى الحياه الحادثة (قوله تقتضى الحس) أى الاحساس بمعنى الإدراك بالحواس الحس الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ملزوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست شرطاً للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه روح أو لا وسواء كان في صورة الانسان

واما مختلفان كقولنا أنبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحيا الارض الربيع وعليه قول الرجل! صاحبه أحييتني رؤيتك أي أنستني
وسرنتني فقد جعل الحاصل بالرؤية من الأتس والمسرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلة له ومثله قول أبي الطيب:
وتحى له المال الصوارم والقنا * ويقتل ما عجب التيسم والجدا
جعل الزيادة والوفور حياة للمال وتفريقه
في العطاء قتلا له ثم أنبت الأحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتيسم مع أن الفعل لا يصح منها ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم
جعلت الفتنة أهلا كما ثم أنبت الأهلك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع في الجذع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح في الجذع
ثم انصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله أن الشبَاب الذي هو المسند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد
قوته وأما معنى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته الملايسة له وفي ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن في كل من الابتداء بما يترتب عليه من نشأة الافراح والحاسن واستعير
اسم الشبوبة للشبوبة على طريق الاستعارة (٢٥٠) التصريحية الأصلية كذا أفاد ابن يعقوب اذا علمت هذا (١) فقول الشارح

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في
زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أي قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين
حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز
(وأحيا الارض الربيع) في عكسه

(أو مختلفان) بأن يكون أحد السندين مجازيا والآخر حقيقيا فاما أن يكون المسند حقيقة
والمسند اليه مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فالمسند الذي هو انبات البقل حقيقي والمسند
اليه الذي هو شباب الزمان مجازي (و) أما عكسه نحو (أحيا الارض الربيع) فالمسند الذي
هو احيا الارض مجاز والمسند اليه الذي هو الربيع حقيقة وأما نبيه على التقسيم لثلاث توهم
عدم صحة تعدد المجاز في كلام واحد من نوعين ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل
المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فأنحصر فيما بين
الكامتين والكامتان لا يتخلون من هذه الاقسام فنحوز يدهناره صائم المجاز عند المصنف أما هو في
اسناد صائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل المجاز فيما بين اسناد جملة نهاره صائم الى
زيد لانه يفسر المجاز العقلي بالكلام المقاد باسناده خلاف ما عند المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع
نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة المقاد باسنادها الخلف لا يسمى مجازا لغويا لان المجاز لغوي
فسره السكاكي بالسكامة المستعملة في غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس بكامة فكان الحصر
أو يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا مثل أنبت البقل شباب الزمان أو عكسه نحو أحيا الربيع البقل

وكذا المراد أي مراد
التسكيم بشباب الزمان
وقوله ازدياد قواها النامية
الاولى قواه النامية للنبات
لان الضمير راجع لازمان
وهو مذكر الا أن يقال
أن الضمير نظرا لكون
الزمان مدة وفي الشيخ
يس تبعاً للفري أن ضمير
قواها راجع للأرض
وأوردا على ذلك أن شباب
الزمان يقوم به وازدياد
القوى إنما يقوم بها بالزمان
وحيث فلا يصح تفسير
شباب الزمان بازدياد قوى
الارض وأجاب الشيخ
يس بان في الكلام حذف

مضاف أي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب
الزمان الذي هو وصف قائم به وأجاب الفري بجواب غير هذا بأن يحمل الازدياد على التمدي لانه قديحي متعديا ويجعل مضافا للفعل
والأصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فمعنى قولك أحيا الارض شباب الزمان أحدث نضارتها ازدياد الزمان لقواها النامية للنبات ولا يخفى
ما في هذا كله من التكلف فالأحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من
السماء في هذا الزمان وحيث فليس للزمان شيء من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لا ذني ملايسة لحصول الكائنات فيه وعلى
هذا فمعنى أحيا الارض شباب الزمان هيح قوى الارض وأحدث الحضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة في الزمان وهذا
ملخص ما أفاده عبد الحكيم والقري (قوله وهو) أي الشبَاب في الحقيقة أي في اللغة (قوله الغريزية) أي الغرورزة فيه (قوله أي
قوية مشتعلة) إنما فسر مشبوبة بذلك لا أخذه من قولهم شب النار اذا قواها وأشعلها (قوله أنبت البقل شباب الزمان) أي

(١) قول الحشى اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبني على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت في النسخ
التي بيدنا وعلى ثبوته لا اعتراض ولا جواب كتبه مصححه

وهو القرآن كثير كقوله تعالى واذ انزلت عليهم آياته زادتهم ايمانا نسبت الزيادة التي هي فعل الله الى الآيات لكونها سببا فيها وكذا قوله تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم

ازدياد قوة الارض النامية الحاصلة في الزمان (قوله ظاهر) أي لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى غير ما هو له من فاعل أو غيره مما ليس بمبتدا وحينئذ فلا يكون الا في ما بين الكلمتين والكلمات لا يتخلو ان من هذه الاحوال الاربعة فنحوز يدنها صائم المجاز عند المصنف انما هو في اسناد صائم الى ضمير النهار وقوله على ما ذهب اليه المصنف أي وأما على رأي السكاكي فلا وجه للحصر في الاربعة لانه عرف المجاز العقلي بأنه الكلام المقادير خلاف ما عند المتكلم من الحكم يتأول فيجوز أن يكون السند عنده جملة أسندت للمبتدأ نحو زيد صائم نهاره أو نهاره صائم والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لاخذ الكامة في تعريفها هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت في تعريف الحقيقة والمجاز للفردين لاني تعريفهما مطلقا لا ترى انهم قسموا المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها ومثلوا للتمثيلية بما هو مركب قطعا اذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالحصر في الاربعة ظاهر على مذهب السكاكي أيضا لكن على تقدير عدم دره (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عند رده المجاز

الذي كور لها فطرفاه اما مجازان أو مجاز حقيقة فقط كما مر نعم بشكل الحصر في الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سر في ليلى وقد أردت هذه اللفظة حين سمعتها فان الذي سرك من تلفظ بها واللفظ اذا أريد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلي لان الاسناد فيه

ووجه الانحصار في الاربعة على مذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط في السند أن يكون فعلا أو في معناه فيكون مفردا وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أو مجاز (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) أي كثير في نفسه لا بالاضافية الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم في القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته) أي آيات الله (زادتهم ايمانا)

في الاقسام الاربعة على مذهب السكاكي مشكلا بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب المصنف بالكتابة لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيحى ان شاء الله تعالى (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) وقد تقدم في القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم أن كثرة في القرآن لا تستلزم كونه أكثر من الحقيقة والغرض من بيان كثرة في القرآن الرد على من يتوهم اتفاهه عنه ولكن القائل بذلك لا يخصص النبي بالمجاز العقلي بل يعممه في كل مجاز لا يهجم المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقرآن منزوع عن ذلك ورد بأنه لا يهجم مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينفي وجود المجاز العقلي دون اللغوي فلا يتم الا برد تأويله الامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار الى أمثلة وجوده في القرآن فقال وذلك كما في قوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته زادتهم ايمانا) فان اسناد زيادة

وقوع المجاز العقلي كثيرا في القرآن كقوله تعالى واذ انزلت عليهم آياته زادتهم ايمانا

لغير من هوله عند المتكلم وأحاطت فيه حقيقة وهو السند والسند اليه ليس حقيقة ولا مجازا وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالاته على معناه لامن حيث هو ولا نسلم أن السر (١) من تلفظ به وحينئذ فلا سند في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج لدليل قلت هذا من باب التنبية والامور الضرورية قدينية عليها ازالة لما في بعض الازهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجرصة لمفردا أما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما - كامة مستعملة الخ (قوله وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلي كاللغوي في القرآن لانه لا يهجم المجاز الكذب والقرآن منزوع عنه ووجه الرد أنه لا يهجم مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أي الاهتمام المجرد عن التخصص والافهوكثير في غير القرآن أيضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل المصنف كقوله تعالى أو نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أورده بطريق التعداد قلت انما ترك المصنف ذلك لانه لا يهجم أن المعنى واذ انزلت على منسرى المجاز في القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام يهجم للاقتباس فكأنه حمل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقي انما هو التمثيل كما أشار الشارح بتقديره لقوله

(١) السر هكذا في الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لاسره كما في كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هذا الضرب قوله يذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الأمر به وكقوله ينزع عنهم لباسهما نسب النزع الذي هو فعل الله تعالى الى ابليس لان شبيهه أكل الشجرة وسبب أكلها وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين وكذا قوله ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذي هو فعل الله الى أكبرهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكبرهم إياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فهو ليس اقتباساً حقيقة بل يومه ذلك وهو من الحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار الحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير الشارح هذا لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجازي القرآن بالنسبة الى منكري وقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضى أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الأدلة فكان أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة حاصل ببعض آخر أو ان الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة أسند هنا وما بعده بالبناء للمفعول تأدياً وقوله الى الآيات أي التي هي ضمير زادت (٢٥٢) (قوله لكونها) أي الآيات سبباً أي سبباً عادياً للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات

زادها عادة (قوله يذبح أبناءهم) أي يذبح فرعون أبناء بني اسرائيل (قوله أمر) هذا بيان لكونه سبباً والحاصل أن المسند اليه هنا سبب أمر وما قبله سبب غير أمر وما يأتي سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون يذبح مجازاً لغوياعن أمر بالذبح وحينئذ فلا يكون ما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته رداً

أسند الزيادة وهي فعل الله الى الآيات لكونها سبباً (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب أمر (ينزع عنهم لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الأكل من الشجرة وسبب الأكل وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف تتقون

الايمان الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادي لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزداد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لانهما أن المعنى واذا تليت على منكري المجازي القرآن آياته زادتهم إيماناً بوجوده فيه فيكون في الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقي انما هو التمثيل لاما ذكر وكفا في قوله تعالى (يذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب أمر والتذبح في الحقيقة أعوانه وكفا في قوله تعالى (ينزع عنهم لباسهما) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجاز او هو في الحقيقة لله عز وجل لأن ابليس سبب بسوسته ومقاسمته لهما إنه لهما من الناصحين في كل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكفا في قوله تعالى (يوما)

نسب الزيادة للآيات وهي لله تعالى وكذلك يذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الأمر به وكذلك ينزع عنهم لباسهما باعتبار السبب في النزع وكذلك يوما

على من زعم خلافه وحينئذ يفتقر الاحتمال كذا بحث السيد الصفوى (قوله ينزع عنهما) أي ينزع

ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أي النزع وقوله الاكل أي من شجرة الخنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أي فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لهما من الناصحين) بكسر هـ وان جواباً للمقاسمة وافتحها (١) بناء على نزع الحافض أي على أنه (قوله مفعول به) أي لان الانتقام منه نفسه لافيه حتى يكون مفعولاً فيه * واعلم أن أصل تتقون تو تقون من الوقاية وهي فرط الصيانة متعدد الى مفعولين والاول محذوف والثاني يو ما على حذف النضاف أي عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أي كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الانتفاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متمدياً واحداً يصح ارادة ذلك هنا أيضاً والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن في جعل يوم مفعولاً به تتقون وجهين كونه مفعولاً به تانياً ومفعولاً به فقط ويحتمل أن يكون يوم مفعولاً به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوتية أو الحذر ان كفرتم في الدنيا وما يجعل الولدان شيباً على أن يكون الفعل الذي هو تتقون منزلاً منزلة اللازم وتضمن كفرتم أنكرتم ووجدتم ويصح أن يكون يوم مفعولاً لكفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم باتقائه ان كفرتم في الدنيا ووجدتم يوم يجعل الولدان شيباً وهو المشتمل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يوم مفعولاً على الظرفية والمعنى

يجعل الولدان شيبا نسب الفعل الى الظرف لوقوعه فيه كقولهم نهاره صائم

فكيف لكم بالتقوى في يوم يجعل الخ ان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الأول لقلة التقدير والتأويل بخلاف بقية الأوجه وأما كيف فمفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أى تتقون أى اتقوا (قوله يوم القيامة) في ذكره نظر لانه يؤدي الى التكرار للاستغناء عنه بقوله في الآخر يوما فالأولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبنى على أن يوم القيامة مفعول تتقون ويوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبد الحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية ويوما يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف أى عذاب يوم وليس بدلامن يوم القيامة كما وهم إذ لا دخل في تفسير معنى المفعول به لا بدال بخلاف الظرفية فانه يبان للاستقبال الذى في تتقون اه وهذا هو الأوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان بقتيم على الكفر) فسر إن كفرتم بقوله ان بقتيم على الكفر لكون الخطاب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا يدخل على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولثلا يحتاج كفرتم الى مفعول به (قوله يجعل الولدان) أى يصبرهم شيبا جمع أشيب والاصل في شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء (قوله نسب الفعل) أى وهو (٢٥٣) الجعل المذكور وقوله الى الزمان أى لوقوعه فيه (قوله وهذا)

يوم القيامة ان بقتيم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا كناية عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب ما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله وأن الاطفال

يجعل الولدان شيبا) نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب الى اليوم مجازا لان الضمير في يجعل له من باب الاسناد الى الزمان والجعل في الحقيقة لله تعالى ويوما منصوب على أنه مفعول به لتتقون أى كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم القيامة ان كفرتم أى ان بقتيم على المكفر لان الخطاب للكافرين ويصح أن يكون معمولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذى أمرتم باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب على ان يكون يوما منصوبا على اسقاط الحافض وهو الباء أو ينصب على المفعولية بتضمين كفرتم أنكرتم ووجدتم أى دتم على جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيبا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشيب ما يتسارع ويلزم وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل أن يكون كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ولكن على هذار بما ينسلى بهذا النص لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بأن مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيبا

في المزموم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى أن الكناية لا تنافي الحجاز العقلى (قوله عن شدته) أى اليوم وقوله لان الشيب أى الحقبى وهو بياض الشعر وقوله ما يتسارع أى ما يندشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أى عند تراكمها وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد مزموم يلزمه سرعة الشيب فأطلق اسم اللازم وأرى المزموم (قوله أو عن طوله) أى أو انه كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على مذهب السكاكى وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع للازم طول الزمان وهو الشيخوخة والشيب فاستعمل في المزموم وهو طول الزمان الذى يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة أو على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم المزموم في اللازم لان الشيب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشيب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما لازما والآخر مزموما فان قلت جعله كناية عن الطول ينافي التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضى التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أز يدمن أو ان الشيخوخة لأن أو ان الشيخوخة بعد الأثر بعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون فاطول المخصوص ليس لازما لأن أو ان الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المخصوص ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكفى فيها باللازم الواقع بين أو ان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي

أى تصيير الولدان شيبا (قوله كناية) يحتمل أن المراد الكناية اللغوية أى عبارة ويحتمل أن المراد الكناية الاصلاحية وهذا هو المتبادر من قوله بعد ذلك لان الشيب الخ لانه ظاهر في كونه كناية على مذهب السكاكى القائل انها اللفظ المستعمل في مزموم معناه وذلك لان قوله تعالى يجعل الولدان شيبا موضوع للازم الذى هو تسارع الشيب وقد استعمل اسم ذلك اللازم

وكقوله تعالى وأخرجت الأرض أنقالها وهو غير مختص بالخبر

(قوله يبلغون فيه أو أن الشيخوخة) أي فيشيدون (قوله أنقالها) جمع نقل بفتح التثنية والالف وهو متاع البيت فقول الشارح أي ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أي ما كان مدفوناً ونحوها فيها كالكنوز والموتى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله إلى مكانه) أي إلى الأرض التي هي مكان متعلقه وهو الخرج أعني الشيء المدفون لأمكان نفس الإخراج لأنه معنى من المعاني والحاصل أن الإسناد في هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا لاظرف السكاني لأن الأرض ليست بمكان للفعل إذ لا يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لأن الانتقال مخرجة منها إلا فيها والمكان الملابس للفعل هو مكان الفعل وملاسته له لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٢٥٤) عربي وإن كان الأكثر في الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح

يبلغون فيه أو أن الشيخوخة (وأخرجت الأرض أنقالها) أي ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الإخراج إلى مكانه وهو لله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثيراً وهو غير مختص بالخبر وإنما قال ذلك لأن تسميته بالحجاز في الآيات وإيراده في أحوال الإسناد الخبري يوهم اختصاصه بالخبر

وكما في قوله تعالى (وأخرجت الأرض أنقالها) فإن فيه إسناد الإخراج إلى الأرض مجازاً والإخراج في الحقيقة لله تعالى من باب الإسناد إلى الملابس الذي هو السكان فإن الأرض ولو كانت لا يحسن هنا أن يقال أخرج فيها يهتبر أن الإخراج منها قد ظهر متعلقه فيها فهي كالظرف بهذا الاعتبار والانتقال دفائن الأرض وحزائنها ودخل في ذلك موتها وكنوزها ثم عطف على قوله كثيراً فقال (وغير مختص بالخبر) أي وهو كثير وغير مختص بالخبر ونبه على هذا للتأنيدهم من تسميته بحجاز في الآيات في عبارة غير المصنف كما تقدم ومن ساقه في باب الإسناد الخبري أنه مختص بالخبر فينبغي أن لا يختص بالخبر

وكذلك أخرجت الأرض أنقالها ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الأربعة تأتي في الإسناد الحقيقي فقد يكون طرفاه حقيقتين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا تريد أعطى الكريم زيدا وقد يكون المسند مجازاً والمسند إليه حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وإنما يجوز ذلك بقرينه ترشداً إلى المعنى ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الثمانية هي دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل يلابس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون في الفاعل والمفعول والمفعول يلابس الفعل حقيقة أو مجازاً وكل واحد منهما قد يكون في نفسه مجازاً أفراداً وقد يكون حقيقة يهذه أربعة أحوال تضرب في الثمانية أعني الأقسام الأربعة الحقيقية والأقسام الأربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين قسماً وتأتي في المفعول الثاني أربعا وستين وفي الثالث مائة وثمانية وعشرين وتتضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فلعليك باعتبار ذلك وأفعال مقتضيه القواعد السابقة وينبغي أن يسمى هذا مجاز الملاسة ولا يقال مجاز اسناد لعلبة استعمال الإسناد بين الفعل وفاعله أو مقام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبر

وظن صاحب عروس الافراح وجوب الأخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) إن فات هذا يقتضى أن قوله في القرآن مسلط عليه لانه قيد في العطف عليه فيجربى في العطف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبر في القرآن فقط فيقيد أنه مختص بالخبر في غير القرآن مع أن المراد أنه غير مختص بالخبر مطلقاً في القرآن وفي غيره أوجب بأن ما كان قيداً في العطف عليه لا يجب أن يكون في العطف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثيراً أي بقطع النظر عن تقييده بقوله في القرآن

(قوله لأن تسميته) أي عند القوم لافي كلام المصنف لأن هذه التسمية لم يذكرها هنا (قوله يوهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من بل الأمرين والأفاظاهر يوهمان ومنشأ الأهم بالنسبة إلى التسمية المذكورة هو أن الآيات لا يتحقق في الإنشاء إذ الآيات يقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم في الإنشاء لانه من قبيل التصورات فإن قلت قد علم من هذا التوجيه أن الآيات لا يمكن في الإنشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالخبر بم بدل قوله يوهم بأن يقول يخصه بالخبر أو يوجب اختصاصه بالخبر إذ التسمية بالآيات لا يمكن شمولها للإنشاء على أن ذكره في بحث أحوال الإسناد الخبري صريح في الاختصاص لانه لا يوجب اختصاصاً بالآيات بل يوجب اختصاصاً بالآيات لا يمكن شمولها للإنشاء على أن ذكره في بحث أحوال الإسناد باعتبار تحققه في بعض المواضع وهو الخبر لاسيما وهو الجزء الأعظم وهذا لا يناق أنه لا آيات في الإنشاء أو أن المراد بقوله يوهم أي يوقع في الوهم أي الذهن وإن كان جزماً كذا قررره شيخنا المدوي (قوله يوهم اختصاصه بالخبر) أي فأتى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر فعد ذلك التوهم

بل يجرى في الانشاء كقوله
تعالى وقال فرعون يا هامان
ابن لي صرحا وقونه فأوقد لي
يا هامان على الطين فأجعل
لي صرحا وقوله فلا يخرجنكما
من الجنة فتشقي

(قوله بل يجرى الخ) تصرح
بما علم التزاما آتى به للايضاح
وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله
ابن لي صرحا) أى قصر
أى مكانا عاليا وما ذكره
الشارح في هذه الآية من
المجاز العقلي غير متعين
بل يجوز أن يكون ابن
متجاوزا به عن أؤمر بالبناء
مجازا لغويا (قوله وكذلك
قولك لينبت الخ) أشار
بذلك الى أنه لا فرق بين
الطلب بالصيغة أو باللام
وأصل هذا المثال لينبت
الله بالربيع ماشاء (قوله
وليصم نهارك) أصله
ولتصم أنت في نهارك
(قوله وليجد) بفتح الياء
وكسر الجيم وجدك بكسر
الجيم وضم الدال وأصله
ولتجد جدا أى ولتجتهد
اجتهادا فلما كان المصدر
مشابها للفاعل الحقيقي
وهو الشخص في تعلق
الفعل بكل منهما الصدوره
من الفاعل والمصدر جزء
معناه صح إقامة المصدر
مقام الفاعل في اسناد
الفعل اليه

(بل يجرى في الانشاء نحو يا هامان ابن لي صرحا) فان البناء فعل العملة وهامان سبب أمر وكذلك
قولك لينبت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر

(بل يجرى في الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (يا هامان ابن لي صرحا) فان
فيه اسناد الامر بالبناء الى هامان مجازا لكونه سببا لأمر او الامر في الحقيقة للعملة لان المأمور في
القصده هو الذى يصدر منه المأمور به ومن وجوده في الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة في
قوله تعالى أصواتك تأمرك فان الاستفهام الذى هو على وجه النهى من الكافرين ليس المراد منه
أن الصلاة هل هي الأمرة أم لا بل المراد تأمرك بك في صلاتك أى في تلبسك بها وملازمتك لامرها
فأوجبت لك الحظوة والاختصاص بأن تأمرك بك أن تترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والقصده
منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وأنه لا يستحق بها شيئا من الخصوصية التى ادعى وليس عنده
مزية أخرى في زعمهم الفاسد سواها فهو من الاسناد الانشائي الذى حقه أن يكون للفاعل وحول الى
المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أوقات صلاتك تأمرك التى تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل
قولك مثلا ليجد جدك أى لتعظم عظمتك بمعنى لتجد أنت أى لتعظم عظمتك وليصم نهارك أى وانصم
أنت في نهارك زوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل
الغرض ملايسه وكذا نحو قولنا ليم لي لك ولا يصم نهارك وغيره مما انتهى فيه لغير ما وجه له لعدم صحة
صدور ترك المنهى عنه ممن وجه له النهى وكذا فى التخي كقولك ليت النهرجار فان التمنى جريه هو

بل يجرى في الانشاء كقوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا) ش لان هامان ليس مأمورا أن يبني بنفسه
وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه في ظرفه الذى هو فى القرآن وهذا مثال للمجاز
السببية ويأتى ذلك فى الجميع كقولك لعل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجرى والجد يجد وفى
القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فاذا أردت الاسناد المجازى لانكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا
فى النداء ولا الاستفهام لا يقال قديأتى فى القسم فى نحو

حلف الزمان ليأتين بمثله * حنث يمينك يا زمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثله لان الاسناد حينئذ فى قول الزمان أقسمت
حقيقة وفى قولك قال الزمان هو والمجاز قاعدة هذا أول مواطن ذكرها لآباس بالتيقظ لها فقد غلظ
فيها من لأحصيهم عددا من الأئمة الاختصاص والتخصيص معناهما الانفراد والافراد فاذا قلت
اختص زيد بالمال فمعناه أنه انفرده لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصصته به أى أفردته من دون سائر
الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب التخصيص (١) والاختصاص والتخصيص تفرد بعض
الشيء بما يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أى يفرد من يشاء
برحمته أو يفرد من يشاء برحمته فمعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فاذا قلت اختص زيد
بالمال فمعناه أن زيد انفرده عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الماعل والمال مختص به والمختص أبدا
هو المنفرد والمختص على الشيء فهو كالمظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالمظروف فلو قلت
اختص المال بزيد مريدا ما أردته بالمثال السابق لم يصح لانك فى المثال الأول حصرت المال فى زيد وفى
الثانى حصرت زيدا فى المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون
له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تحيل متخيل صحة ذلك قال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال
لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيد ان لا يخرج عن أن يكون ماله ولا ينفى ذلك
أن يكون له صفات أخرى لاننا فى ملكه للمال قلنا له فما تصنع بقولهم التخصيص افراد بعض الشيء بما

(١) التخصيص: كذا فى الأصل ولا يستقيم الأخبار عنه بالتفرد فله من زيادة النسخ أو سقط بعض العبارة كتبه مصححه

ولا بدله من قرينة اما لفظية كما سبق في قول أبي النجم أو غير لفظية كما ستحالة صدور المسند من المسند اليه المذكور أو قيامه به عقلا

(قوله أو النهى) نحولاً يقيم ليلك ولا يصم نهارك (قوله الى ماليس الخ) أى الى مسند اليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أى فى الأمر وقوله أو الترك أى فى النهى (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الأمر والنهى (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار فى النهر لان الذى يتمنى جري به هو الماء لا النهر فأسند الجرى التمنى الى النهر مجاز الملائسته لاء بالهلية فالجاز فى اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلانك تأمرك) (٢٥٦) الاصل أى أمرك بك فى صلاتك أى فى حال تلبسك بها أن تترك أمراً عظيماً هو عبادة

ما كان يعبده أباً و نافعهم من الاسناد للفعل به بواسطة الحرف فالجاز فى اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لافى نسبة الجملة للبتدأ (قوله ولا بد له من قرينة) انما تعرض له ذامع استفادته من قيد التأول وتوطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي أن يذكره متصلاً بما يتعلق ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الأحكام وقرينة فعيلة بمعنى معنولة أى مقرونة أو بمعنى فاعله أى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أى من كونه الاسناد لما هو ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسناداً للسبب أو المفعول مثلاً (قوله لأن المتبادر

أو النهى الى ماليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلانك تأمرك (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لأن المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبي النجم أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند التمنى الى ملابسه مجازاً (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق للاستفهام من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال التكلم لاعلى ما فى الباطن كما تقدم ومعلوم أن فهم خلاف الظاهر إنما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند انتفاءها هى الحقيقة (لفظية) نعمت لقرينة (كما مر) فى قول أبي النجم أفناه قيل الله للشس اطلعى (أو معنوية كاستحالة قيام المسند) المسند اليه (المذكور) مع المسند (عقلا) أى استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورية لا يدعى خلافها محتملاً ولا مبطل

لا يشاركه فيه الجملة فاذا قلت خصصت للمال يزيد كان معناه افراد المسال بالايشاركة فيه غير المال ويلزم من ذلك نفي غير المال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختصاص الثوب بزيدان زيد الا يفارقه أبداً فلا يزال مالاً كاله وهذا وان كان صحيحاً فى نفسه فلا شك أنه معنى آخر غير قولك اختصاص زيد بالثوب وانما نهيت على ذلك لانه وقع التساهل فى عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثرت هذه العبارة مقلوبة فى كلام ابن الحاجب وابن مالك والسكاكى والمنتصف حتى فى عبارة سيبويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسبويه فى عبارة المنتصف كثيراً منه فطبعك باعتباره ولقد كثرت الغلط فى ذلك حتى رأيت بعض المنتصفين فى هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون انها مقلوبة وأشكك على شراح الفتاح مواضع وانما نشأ لهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولا بد من قرينة الخ) ش أى لا بد للجواز الاسنادى من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبي النجم أفناه قيل الله فانه قرينة صرفت اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام المسند بالذكور عقلاً أى بالمسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالعلم والجهل والاضافية كالقرب والبعد ونحو الموت أيضاً وكذلك ذكر فى الايضاح كاستحالة صدره من المسند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة للفظ النطاق من نسبة الجزئى الكل وكذا يقال فى قوله معنوية (قوله كما مر) أى كالقرينة وقوله التى مرت فى قول أبي النجم ثم لا يخفى أن قوله أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحداً فمقابلته قوله أو صدره عن الموحده يقتضى ان يقيد الصدور عن الموحده بما اذا لم يعلم منه لفظ مقهرن بالكلام (قوله كاستحالة قيام المسند بالذكور) أى اتصافه به أو صدره عنه ودخل قيام المبنى للجوهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد انصف زيد بالمضروبية فسقط قول بعضهم كان الاولى للمنتصف أن يقول كاستحالة نسبة المسند للمسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول للمسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالذكور أى فى عبارة التكلم لفظاً أو تقديراً وليس المراد المذكور فى عبارة المنتصف سابقاً وانما قيد المذكور لان قيام المسند بالمسند اليه لاستحالة فيه فلولم يقيد بذلك لربما ذهب الوهم لاستحاله مطلقاً اه قرى

(قوله أى من جهة العقل الخ) قيل ان فيه اشعارا بأن انتصاب عقلا وعادة على التمييز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فلما ان يكون تمييز مفرد أو نسبة لاسبيل الى الاول لانه يقتضى أن تكون ذات المفرد مهمة متناولة لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكت عشرين دينارا والمفرد هنا وهو الاستحالة ذاته متعينة لاجها فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج وانقسامها الى العقلية والعادية انما يوجب الاجها في صفتها ولانه يقتضى أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفز برا وهو باطل ولا سبيل الى الثاني لعدم الاجها في النسبة لان الاجها فيها بسبب أن تكون في الظاهر متعلقة بشيء ويجوز تعلقها بشيء آخر متعلق بما تعلقت به في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد يزدني في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وهنا قد تعلقت نسبة الاستحالة بالقيام في الظاهر والتعلق بالقيام الذي ذكرهنا هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما لظهور أنهم ليسا مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام وحينئذ فلا اجها في النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلا وعادة تمييزا النسبة الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل السكأن لتمدى الاستحالة وهو الاحالة أى كاحالة العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل تارة يكون فاعلا لمتعديه وتارة للارزاهة فالاول نحو امتلا' الاناء ماء فالماء ليس فاعلا لامتلا' بل لمتعديه وهو ملا' يقال ملا' الماء الاناء والثاني نحو قوله تعالى وجرت الارض عيونا بناه على أنه محمول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا (٢٥٧) لفجر بل للارزاهة وهو تفجير الذي هو لازم لفجر لان مطاوع

التمعدى لواحد لازم ثم ان جعله تمييزا نسبة هذا الاعتبار مبنى على أن تمييز النسبة لا بدأن يكون محولا وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التمسك على أن اعراب عقلا وعادة تمييزا ليس بمتعين فيصح نصبه بنزع الخافض أى في العقل أو على أنه مفعول مطلق

أى من جهة العقل يعنى أن يكون بحيث لا يدعى أحد من المحققين والبطلين أنه يجوز قيامه به لأن العقل اذا خلى ونفسه بعده محالا (كقولك محبتك جاءت في اليك) لظهور استحالة قيام المحبى بالحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (محوهزم الامير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالامير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا (كقولك محبتك جاءت في اليك) فادراك استحالة قيام المحبى الذى هو المشى بالارجل بالحبة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن المعنى صيرتنى جانيا كما هو مذهب غير سديو به في نحو هذا التركيب والافلا استحالة تأمله (أو عادة) أى وكاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور معه من جهة العادة (محوهزم الامير الجند) فان العادة حكمت باستحالة انصاف الامير بهزم الجند وان أمكن عقلا أن بهزم الجند وقوله كقولك محبتك جاءت في اليك الباء فيه للتعديه أى محبتك أحضرتى وانما أتت به نفسه كذا في الايضاح ويصح أن يقال انما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أى استحالة عادة نحو هزم الامير الجليش وبنى المدينة لان العادة أنه لا يفعل ذلك وحده

(٣٣ - شروح التلخيص - أول) أى استحالة عقل ثم حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا انتصابه على المفعولية المطلقة أو أنه حال وعقلا وعادة بمعنى عقلية وعادية وقول الشارح أى من جهة العقل لا يتعين أن يكون اشارة الى أنه تمييز بل يصح أن يكون بيانا لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى أن يكون) أى المسند وقوله قيامه به أى بالمسند اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة الظاهر فلم يكن قول الدهرى الذى علم حاله أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحمله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه أى من غير اعتبار أمر آخر معه من نظرا وغيره لحكمها واستحالة انبات الربيع البقل كذلك بل يحتاج العقل فى الحكمها لدليل (قوله المحققين) أى كأهل السنة وقوله والبطلين أى كالدهرية (قوله لان العقل) أى كل عقل بحمل ال استقرافية أو عقل الفريين من المحققين والبطلين اذا نظروا في ذلك وتأمل ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظرا أو عادة أو احساس ثم ان هذا لتعليل لقوله لا يدعى الخ أى لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لأن العقل اذا خلى ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظرا أو عادة أو احساس أو تجر به بعده محالا وهذا التفسير على نسخة لأن العقل الخ وفى بعض النسخ لأن العقل بحرف النون عطف على قوله يعنى أن يكون الخ أى ان الاستحالة العقلية التى تكون قرينة للمجاز ما تقدم لا كون العقل اذا خلى ونفسه أى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان بعده محالا لئلا يرد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الواحد بعده محالا مع أنه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره عن الواحد خلاف الاستحالة العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله بعده) أى قيامه به (قوله محبتك جاءت في اليك) أصله نفسى جاءت في اليك لأجل الحبة فالحبة سبب داع الى المحبى ولا فاعل له فلما كانت المحبة مشاهرة للنفس من حيث تعلق المحبى بكل منهما صح الاسناد له محبة على جهة المجاز والقرينة

وكصودور الكلام من الموحّد في مثل قوله أشاب الصغير البيت * واعلم أنه ليس كل شيء يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقل بسهولة بل تجدك في كثير من الأمر تحتاج إلى أن تهيب الشيء وتصلحه بشيء وتتوخاه في النظم كقول من يصف جملاً

تجوب له الظلماء عين كأنها * زجاجة شرب غير ملائى ولا صفر

يريد أنه يهتدى بنور عينه في الظلماء ويمكنه بها أن يخرقها ويمضى فيها ولولاها لكانت الظلماء كالسد الذي لا يجرد السائر شيئاً يفرجه به ويجعل لنفسه فيه سبيلاً فلو لا أنه قال تجوب له فمات له بتجوب لما تبين جهة التجوز في جعل الجوب فعلاً للعين كما ينبغي لأنه لم يكن حينئذ في الكلام دليل على أن اهتمام صاحبها في الظلماء ومضيه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوب له الظلماء عينه لم يكن له هذا الموقع ولا تقطع السلك من حيث كان يعنيه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب البرد القائل أن باء التعدية تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول في حصول الفعل فمعنى ذهب زيد صاحب ز يدافى الذهب وعلى هذا فمعنى قولك محبتك جاءت في اليك أن محبتك صاحبتي في المحبة ولاشك أن محبة المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن باء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهب زيد أذهبت أي جعلته ذاهباً بمعنى كنت سبباً في ذهابه من غير مشاركة في الذهاب إلا أنى بالسبب (٢٥٨) الالحامل على الشيء فلاشك في صحة اسناد مثل ذلك إلى المحبة لانهما تأثير المحبة

وتحمل عليه فلا يكون اسناد المحبة إليها مجازاً فاعل انشال مبني على مذهب البرد اه سم (قوله وإنما قال قيامه به) هذا حكاية لكلام المصنف بالمعنى والافاصف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره المصنف في الايضاح من جعله جهة صدور عنه قسماً لقيامه به حيث قال كاستحالة

وأما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعث (وصدوره) عطف على استحالة أي وكصودور الكلام (عن الموحّد في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى إلى كره الفداء ومر العشى مجاز

وحده وقوله قيام السند أي انصاف المسند إليه بالمسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لاشتراط كل ذلك في انصاف المسند إليه به (وصدوره عن الموحّد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أي ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الموحّد (في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير كسر كره الفداء ومر العشى فان اسناد الاشابة والافناء إلى

وقوله وصدوره عن الموحّد في مثل أشاب الصغير يعني أن العلم بأقائل ذلك البيت موحّد قرينة صرفت الاسناد إلى المجاز (قلت) وهذا القسم هو الأول لأن العقل يقضى باستحالة صدور الاشابة والافناء من غير عزم وجل فأى فرق بين هذا وبين الأول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لأن تلك القصيدة في بعض أبياتها ذكر النبي ﷺ فهو قرينة لفظية كبيت أبي النجم أنشد صاحب التمتة في أولها

صدور المسند من المسند إليه وأقيامه به مما لا يجدى فائدة يعتد بها والأولى ما ارتكبه هنا اه قرى (قوله الصدور) فلتنا

عنه) أي عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثلاً للصدور عنه (قوله وغيره) أي غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعث) فتقول قربت الدار وبعثت الدار مثلاً فالقرب والبعث قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا إزالة ما عسى أن يتوهم في بادى الرأي عطفه على قيام المسند وفساده ظاهر إذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدور عنه الموحّد في مثل الخ وليس هذا بما يحيله العقل واللامذهب إليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أي وكصودور الكلام) أشار بذلك إلى أن الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام والذي أوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والأولى رجوع الضمير للمجاز لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن المجاز صدور المجاز عن الموحّد فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف إليه في قوله صدور المجاز عن الموحّد ما يؤل إلى كونه مجاز أي من جملة قرائن المجاز صدور عن الموحّد إلى كونه مجازاً أي من جملة قرائن المجاز صدور عن الموحّد إلى كونه مجازاً عن الموحّد ولعل عدول الشارح عن الرجوع الضمير إلى المجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحّد) أي عن اعتقاد أن الله واحد وفيه أنه لا يلزم من كونه قائلاً بالوحدانية ومعتقداً لها أنه لا يقول بتأثير الأسباب العادية التي لا تعزى ونحوه عن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة إلا أن يقال المراد صدور عن الموحّد الكامل (قوله في مثل الخ) أي على فرض علم حاله وأنه مؤمن والافقدهم للمصنف أنه لم يعلم حاله كما قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بأن قائلاً هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مر (قوله فانه) أي الصدور يكون قرينة الخ

واعلم أن الفعل المبني للفاعل في المجاز العقلي واجب أن يكون له فاعل في التقدير إذا أسند إليه صار الاسناد حقيقة لما يشمر بذلك تعريفه كاسبق وذلك قد يكون ظاهرا كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بحوا في تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر الا بعد نظر وتأمل (قوله هذا) أي الصدور عن الموحد في مثل أشاب الصغير الخ داخل في الاستحالة العقلية لان الموحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالاسناد اليه المذكور أي وحينئذ فلا يصح أن يمثل به للصدور عن الموحد الذي هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أي دخوله في الاستحالة العقلية لان المراد بها هنا الاستحالة البدئية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسير لها سابقا وهذا وان كان مستحيلا لكن احالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أي فهو من المحال الغير الضروري الذي الكلام فيه (قوله واحتجنا في ابطاله) أي ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل أو معناه الى ما هو له ففاد المصنف أن ذلك (٢٥٩) الاسناد معرفة تارة تكون ظاهرة وتارة

تكون خفية مع أن الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لان الاسناد لما هو له لا خفاء فيه وأجاب الشارح بقوله يعني الخ وحاصل ما أجاب به أن مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة يكون معرفتها ظاهرة أو خفية الفاعل أو المفعول الذي أسند اليه الفعل كان الاسناد حقيقة ثم بعد هذا الجواب رد عليه أن الظهور والخفاء إنما ينسبان الى ما يعرف كالفاعل أو المفعول الذي يكون الاسناد اليه حقيقة لانفس المعرفة وحينئذ فكان الأولى للمصنف أن يقول وحقيقته إما ظاهرة او خفية ويحذف المعرفة الا

لا يقال هذا داخل في الاستحالة لانا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا في ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذي اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بحوا في تجارتهم وإما خفية) لا تظهر الا بعد نظر

كر الفداة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم المحال بالعقل لان المراد كما تقدم بالمحال العقلي المحال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلي لكن ليس محالا بضرورة التي هي المراد بالاستحالة العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا في ابطال نسبة الافعال لغير الله تعالى الى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون اسناد الفعل المجازي اليه حقيقة (إما ظاهرة) أي اما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون بالاسناد اليه حقيقة ولا يخفى ما في نسبة الظهور الى المعرفة من التامح وذلك (كقوله تعالى فمار بحت تجارتهم) فان اسناد الربح الى التجارة مجاز والمسنود اليه في الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أي فمار بحوا في تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد الى السبب والربح في الحقيقة أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقي

فلتنا اتنا مسامون * على دين صديقنا والنبي

فان قلت قد تقدم من المصنف أن ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذي تقدم ان نحو ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجاوز مالم يعلم أن قائله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ) ش معرفة حقيقته أي حقيقة المجاز الاسنادي اما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

أن يقال انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذي هو المسنود اليه الحقيقي قاله ليس وفي عبد الحكيم أنه إنما لم يقل وحقيقته للتخصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المصنف أن المجاز العقلي لا بد له من فاعل أو مفعول به يكون اسناد الفعل له حقيقة ثم ان ذلك الفاعل أو المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعني أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الأصل والافها في معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله اذا أسند اليه أفرد الضمير لان العطف بأو (قوله أي فمار بحت تجارتهم) أي فالتجارة لما كانت سببا للربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد للسبب والربح حقيقة أربابها وانما كان الفاعل الحقيقي هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف أهل اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقي أضافوا الربح للتجارة (قوله وإما خفية) أي لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازي وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقي (قوله الا بعد نظر) يحتمل وهو الأقرب أن المراد به مطلق التأمل لان النظر المصطلح عليه الذي هو ترتيب أمور معلومة للتأمل الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هذا فمطلق التأمل على النظر للتفسير و يحتمل أن المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على المنزوم

كافي قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله وقت رؤيتك كما تقول أصل الحكم فى أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفى شفى الطبيب الرىض شفى الله الرىض عند علاج الطبيب وكافي قولك أقدمنى بلك حقلى على فلان أى أقدمتنى نفسى بلك لأجل حقلى على فلان أى قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت فى اليك أى جاءت فى نفسى اليك لمحبتك أى جنتك لمحبتك وأما قلنا ان الحكم فهما مجاز لان الفعلين فهما مسندان الى الداعى والداعى لا يكون فاعلا * وكما فى قول الشاعر

وصبرنى هواك وبنى * لحينى يضرب المثل

أى وصبرنى الله لهواك وحالى هذه أى أهلكنى الله ابتلاء بسبب هواك وكافي قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

(قوله سرتنى رؤيتك) أى فرحتنى رؤيتك فالرؤية لاتصف حقيقة بجمل التكلم موصوفا بالسرور وأما يتصف بذلك الجمل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أى سرتنى الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التى أسند اليها ملابسة لافعل (٣٦٠) وهو السرور وأى ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال الملابسة من جهة حصول

السرور عندها فهو من الاسناد للظرف الزمانى وخفاء الحقيقة فى هذا المثال وما بعده من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوى الذى لم يستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن * واعلم أن هذا القول إنما يكون مجازا اذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أما ان أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا فى عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة فى

وأما (كافي فى قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عند رؤيتك وقوله

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا

أى يزيدك الله حسنا

(كافي قولك سرتنى رؤيتك) فان الرؤية لاتصف حقيقة بجمل المنكلم موصوفا بالسرور وأما

يتصف بذلك الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أى سرتنى الله عند رؤيتك و) كافي (قوله)

أيضا (يزيدك وجهه حسنا) أى علمنا بحسن (اذا مازدته نظرا) أى اذا دقت النظر فى وجهه وأمعنته فيه

ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لان وجهه مودوع الحاسن ظاهرة وباطنة

فالوجه لاتصف بجمل التكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فكان الاسناد اليه مجازا وأما يتصف بذلك

الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أى يزيدك الله حسنا

ملابسته اما ظاهرة أى واضحة أو خفية والمعرفة لا توصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار

سهولة تحصيلها وعسره فانها قد تدرك بالبدية أو بأدنى تأمل فتسمى ظاهرة وقد تحتاج اطول نظر

فتكون خفية ومثل الظاهرة بقوله تعالى فإر بحت تجارتهم أى فإر بحواف تجارتهم والخفية كقولك

سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عندها وهو من الاسناد الى الظرف المجازى أو من الاسناد بملابسة

السبب لان الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبى نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

الايضاح لأبى نواس ونسبه فى الطول لابن المendl بضم الميم وفتح العين وتشديد الذال المعجمة على صيغة فى

يرينا صفحتى قمر * يفوق سناهما القمرا

اسم المفعول وذكر قبله بيتا وهو

قال الفنارى أشار الشارح بنسبة البيت لابن المendl لردماني الايضاح من نسبه لأبى نواس وقيل أبو نواس كنية لابن المendl فلا مخالفة

وأراد بصفحتى القمر خدى المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب فى الاستنارة بالقمر فى بادىء الرأى ثم ظهر

له بمدامعان النظر أن تشبیهه به وقع غلطا فأعرض عنه وقال * يفوق سناهما القمرا * وفى شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسى

أن البيت لأبى نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب فى تشقيهم للنساء دون الغلمان وأولها:

وكن رجلا أضاع الممر فى اللذات والخطرا

دع الرسم الذى دثرا * يقاسى الريح والمطرا

لو ان مرقشاحى * تعلق قلبه ذكرا

الى أن قال أما والله لا أشرا * حلفت به ولا بطرا

ومر به بديوان السخراج مضمخا عطرا

كأن ثيابه أطلع من أزواره قمرا

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا

بعبين خالط التفتير فى أجفانها حورا

ولاسيا وبضهم * اذا حيينته اتهرا

لا يقن أن حب المر * د يلقى سهله وعرا

فقوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة التمديدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الوجه لغيره من اللبافة وثانيتها حسنا وهذا بيان لكون سنهما فوق سن القمرفان قلت المفعول الثاني زاد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم الله مرضافانه يصح أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسنا لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحبوب الذي عاد عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أي يزيدك وجهه علم حسن أي علما بحسن في وجهه اذا ما زدت نظرا أي اذا دقت النظر في وجهه وأمعنته فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل دقيقة تظهر في المرة التي سبقت وبتقدير المضاف الذي قلناه يندفع أيضا ما يقال ان الحسن موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرار النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من المعلوم أن الوجه لا يتصف بمحمل التكامل موصوفا بدارك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا واما يتصف بذلك الجملة المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي يزيدك الله حسنا أي علما بحسن في وجهه من حيث ظهوره لا من حيث وجوده فانه في غاية السكالم في نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله في وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه الخ) هذا دفع لما عسى أن يتراءى من المخالفة بين ما في البيت وما اشتهر من المثل وهو كثره (٣٦١) الشهادات تقل الحرمة في العادات

ووجهه أن بكل نظر يرى حسنا آخر من محاسن جماله ودقيقة أخرى من دقائق كماله اه قرى (قوله تظهر) هو بالتاء المثناة من فوق في بعض النسخ أي تلك الدقائق المودعة فيه وفي بعضها بالياء المثناة من تحت أي الحسن المزيد (قوله وفي هذا تعريض) أي في قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط في المجاز العقلي أن يكون له فاعل حقيقي إلا أنه نارة يكون ظاهرا ونارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف

في وجهه) لما أودعه من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفي هذا تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتي في سرتي وبتك ولا ليزيدك في يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة في وجهه) فالاسناد في المثالين الى السبب مجاز وهو في الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال لأنه لا يقصد الاستعمال الحقيقي في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم تستعمل له حقيقة كما قيل في الرحمن واما غيبه المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على الشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فبين أن له حقيقة خفية على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الاصل لله تعالى وقد تبع في هذا الرد الفخر الرازي حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل في المثالين الله تعالى لأنه التفاعل الحقيقي وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن تم أفعالا لا يتصف بهاشي على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتي وبتك وأقدمي بلدك حق لي على في وجهه كذا قاله المصنف **قلت** لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذي ازداد حسنا هو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أي بسبب وجهه وملاسة هذا

تفسر (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول أي حيث قاله انه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل محقق في الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع أن المجاز العقلي هل يشترط في تحققه أن يكون للفعل المسند فيه فاعل محقق في الخارج أسند له ذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتد به بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لذلك الفاعل أولا يشترط فذهب المصنف والسكاكي اشترط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقي للفاعل المجازي وذهب الشيخ عبد القاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل موجودا فان كان غير موجودا بان كان أمرا اعتباريا فلا يصح أن يكون له فاعل حقيقي بل يتوهم ويفرض له فاعل أسند اليه ونقل الاسناد منه للفاعل المجازي فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتمد الاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) أي على جهة القيام والاتصاف به لا على جهة الإيجاد له لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتي ولا ليزيدك فاعل) أي في الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الأفعال التمديدية في الاستعمال والمراد بانتفاء وجودها في الاستعمال أن التكامل لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها فاتفاؤها بالنظر لقصد التكامل وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون أي حتى يكون والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفية على الشيخ لان حق الاسناد في ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمني الخ) أي فان الاقدام ليس له فاعل حقيقي واسناد الاقدام فيه للحق مجاز عقلي، وتوجيه المجاز العقلي في هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال انه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق القدم ففرض اقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند الى الحق مبالغة في مبالسته للقدم كما ينقل اسناد المعمل من الفاعل الحقيقي الى الفاعل المجازي مبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد لا في الفعل فالفاعل الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتمد باسناد الفاعل للفاعل المتوهم المفروض وكذا يقال في سرتني رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا انه بولغ في كون الرؤية له مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند للفاعل المجازي وهو الوجه والرؤية للمبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فقول الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الافعال فاعل أي محقق في الخارج يعتمد باسنادها اليه هذا وما ذكر من أن الاسناد في أقدمني بلدك حق لى على فلان من قبيل المجاز العقلي غير متعين بل يجوز أن يراد بالاقدام الجملة على القدم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملني على القدم حق الخو يصبح أن يكون في الكلام استطرحة بالكناية بأن شبه الحق بتقديم تشبيهها ضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بذكر لازمه وهو الاقدام تخيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلي هذا ملخص ما في القرى والسراي (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم) أي التي هي معاني الافعال اللازمة يعنى والكلام هنا في فاعل الفعل المتعدى لافي فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيق بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقي أعني فاعل المتعدى وعدم وجود الفعل المتعدى والحاصل أن تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية معناها وهو الاسرار والاقدام والزيادة أمر اعتباري (٢٦٢) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقي وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدم

وكذا أقدمني بلدك حق لى على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم واعترض عليه الامام غفر الدين الرازي رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لا ممتنع صدور الفعل لافعال فاعل فهو ان كان مأسند اليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العربي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية ألغى عرفا استعمالها الموصوفها الذي تعتبر به ولو صرح أن لها موصوفا لأن الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده بالظرفية كالذي قبله

والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقي واذا ذكرت تلك الافعال المتعدية كان قصد التكلم بها معاني الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتني ونحوه من الافعال المذكورة مجازا

لغوي لا يتجوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا في الاسناد بل في الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف قوله لاتنافي مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع أنه متحقق قطعا فان علم تحقق الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدية في الوجود فالجواب أن المتكلم بهذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا في الواقع الاعلى سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اه ومراده بتحققها في الوجود الوجود الذهني وكذا تحققها في الواقع لا الوجود في خارج الاعيان لأنها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أي موجود وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل نفي الفاعل الذي قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقي بالوجه المذكور الذي ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازي ومحصله نفي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفي الفاعل الموجد اذ لا يسع عاقلان نفي الفاعل الموجد عن الفعل الموجود قال العلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذي ذكره الرازي أنما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثم أفعالا لا يتصف بها شيء على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتني رؤيتك وأقدمني بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العربي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها أمور اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر فيه ولو صرح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم يستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الأمر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكيفا وتطلبا لما لا يقصد

في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب فتأمل ذلك فإنه صعب فهمه على كثير من كلامه (قوله والافيمكن تقديره) الاولى ان يقول والافلابد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق الباشرة أو التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الخاتم فحركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالتعيين أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسي في الوجه بدليل ان السكاكي جعل النفس فاعلاً في اقدمنى بلدك حتى على فلان قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأى الامام ولا يانهم من اخبار السكاكي عنه بذلك اعتقاده (قوله لم يعرف حقيقتها) أى الافعال أى حقيقة متعلقها وهو السند اليه (قوله فتبعه) أى تبع صاحب المفتاح (قوله وفي ظنى أن هذا) أى الذى قاله المصنف تبعاً للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفاً لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل رأساً بل مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازى ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند (٢٦٣) الا الى الفاعل المجازى اه سم وحاصل

ما في المقام أنه لا نزاع بين القوم في ان الفعل الموجود في الخارج لابد له من فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من المسرة والاقدام والزيادة ليست موجودة في الخارج أصلاً لكونها أموراً

والافيمكن تقديره فزعم صاحب المفتاح ان اعتراض الامام حتى وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقتها الخفاء فتبعه المصنف وفي ظنى أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ (وأنكره) أى المجاز العقلي (السكاكي)

للمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان مذهب اليه المصنف تكلفاً وتطلباً لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والافراد واراد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنكره) أى المجاز العقلي الذى هو اسناد الفعل أو معناه لغير ما هو له بتأول (السكاكي) وجعل الاسناد في أمثله (قوله وأنكره السكاكي)

اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقى بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى بل الموجود فيه بحسب قصد التكلم هو معانى الافعال اللازمة من السرور والتقدم والازدياد وعبر عن التقدم مثلاً بالاقدام لاجل المبالغة في ملاسمة الفعل للفاعل فاذا وجد التقدم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه وأريد المبالغة في ملاسمة هذه المعانى للداعى لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينتقل اسنادها من ذلك الفاعل المتوهم الى الداعى المذكور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل المتوهم كنقله من الفاعل المحقق في تحصيل المبالغة فصح القول بان هذه الافعال المتعدية لا فاعل لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل المتوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازي فيرى أن معانى الافعال اللازمة ممكنة وقد انعقد الاجماع على أن كل ممكن لابد له من فاعل موجد وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود يكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ويرد عليه بأن المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لافعال الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجود وإنما المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلاً لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفي الفاعل رأساً بل مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجازى ومحصله أنه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند الا الى الفاعل المجازى (قوله وأنكره السكاكي) أى قال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ووجه الإنكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعاً واثباته في الاسناد وان كان لافساد فيه امكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعاً والاصل رد ما تردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عاينه مبنى الاستعارة كما سيأتي وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار لتقليل الانتشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلغاء باحتمال أمثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية ويرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أي المجاز العقلي) أي ما يسمونه بذلك (قوله وقال) أي في المفتاح الذي عندي الخ ولما لم يحك المصنف صورة انكاره ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والأفعبارته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عاينه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي ممتداً صلته الظرف وقوله نظمه أي دخوله خبره أي دخول أمثله اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة أي في بابها ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخييل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكناية للسببية أو الهمية (قوله (٣٦٤) بجعل الربيع) أي مثلاً والباء للتصوير أي نظمه في سلك الاستعارة مصور

بجعل الربيع أي بجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام انه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فإذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان المستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كنيبت عن المستعار بشيء من لوازم معناه ولم تصرح به أعنى الأظفار وهذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي

حقيقاً وذلك أنه قال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وادخله في بابها بأن يجعل الربيع في أنبت الربيع البقل مثلاً استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخيلية التي هي أن يؤتى بشيء من لوازم التشبه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون انبات الانبات الذي هو القرينة حقيقياً فلا يكون المجاز في الاسناد فهنا مستعار منه وهو المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي في هذا المثال ومستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقي وهذه أصول الاستعارة اكن الاستعارة بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكفي بشيء من لوازم التشبه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو الربيع على الفاعل الحقيقي والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشيء من لوازمه مع المشبه وانبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هذا الكلام كله على المبالغة في التشبيه بجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم المسمى اطلاقها استعارة تخيلية والى هذا أشار بقوله حال كون السكاكي (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه) كقوله شفي الطيب المر يض (استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي كما تقدم

قال السكاكي الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في قولهم أنبت از بيع البقل الخ

وأورد

المستعار أعنى اللفظ الدال على المشبه به المضموم والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ

الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها شبهت المنية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفرادها ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مراداً منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الأظفار وأما على طريق المصنف فمدلوله نفس التشبيه المضموم في النفس وسيأتي ذلك مبسوطاً وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع أي ان جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فرداً من أفرادها دعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أي الى الربيع ثم لا يخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي انبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ما هو شبيهه بالانبات اليه قرينة وأجيب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير الكاتبة في المجاز العقلي وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمراً حقيقياً فما اشتهر عنه غير كلتي ويدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث المجاز العقلي بأن القرينة قد تكون أمراً محققاً كما في أنبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهي عند السكاكي) أي بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام

و بجمل الأبر المدبر لأسباب هزيمة العدو استعارة بالكناية عن الجند الهازم وجعل نسبة الهزم اليه قرينة للاستعارة

(قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعتراض بأنها عند السكاكي لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بأن إضافة ذكر المؤلف به قوله أن تذكر من إضافة الصفة للموصوف أي المشبه المذكور الخ (قوله وتر يد المشبه به) أي حقيقة في اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه المشبه الذي أريد به المشبه به (قوله من الوازم) أي الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) أي التي تصدق حيث تصدق وتكذب حيث تكذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل (٢٦٥) الحقيقية ويتفق باتفائه واعتراض

بأن الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق

الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجاب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قديما يلزم على هذا أن يكون معنى أنبت الربيع البقل على

كلام السكاكي قدر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أريد الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أريد الانبات بالقوة ورد ما علمته والأحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أي الوازم توجد اذا وجد المشبه

أن تذكر المشبه وتر يد المشبه به بواسطة قرينة وهي أن تنسب اليه شيئا من الوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه النية بالسبع ثم تفرد بها بالذكر ونضف اليها شيئا من لوازم السبع فتقول مخالب النية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي) للانبات يعني القادر المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذي هو من الوازم المساوية للفاعل الحقيقي (اليه) أي الى الربيع

أن يذكر لفظ المشبه وهو الربيع في المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من الوازم المساوية للمشبه به كالانبات في المثال ونظيره تشبيه النية بالسبع ثم يطلق لفظ النية على السبع بقرينة نسبة الوازم المساوية للسبع وهي الخالب فيقال مثلا نشبت النية أظفارها بفلان أمامساواة اللازم الذي هو الانبات للفاعل الحقيقي فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الأظفار في السبع فالمراد بها الأظفار المخصوصة لا مطلق الأظفار وهي مساوية له لان غير أظفار الأسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى المكبي عنه عرفا كما ينتقل من المساوي للشيء فعلى هذا تتحقق الاستعارة بالكناية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه) الذي هو من لوازم

وأورد عليه المصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله أنه يلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا في تصحيح كلامه مخرقان * أحدهما أن راضية في معنى الصفة الجارية على غير من هو له في المعنى لامن حيث الصناعة كأنه قال راض صاحبها الأعلى أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظي وهذا معنوي فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهي صفة جارية في اللفظ على العيشة وفي المعنى على صاحبها والمعنى في عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالكناية والسند وهو اسم الفاعل استعارة تخيلية قارنت المكناية فان قلت كان السكاكي مستغنيا عن هذا بأن يجعل الاسناد الى صاحبها الحقيقي كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالكناية قلت نفوت المبالغة المقصودة * الثانية أنه يلزم ما ذكره المصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشيء في نفسه ويجعل العيشة وضميرها المستتر في راضية أريد بهما صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالكناية والسند في راضية استعارة تخيلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقي في صاحبها المجازي على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت المصنف لا يرى أن الاستعارة بالكناية أريد بها غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكي أن يكون المراد

(٣٤ - شروح التلخيص - أول) به وتنتفي اذا اتفق بل المراد بكونها مساوية لأنها لا توجد الا مع وجودها لكونها خاصة به امامطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا مع وجوده تعالى وهذا لا يتناقى تحققة تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه النية بالسبع) أي في اغتيال النفوس وقوله ثم تفرد بها بالذكر أي مرادها المشبه به وهو السبع لقوله سابقا وتر يد المشبه به (قوله فتقول مخالب الخ) اعترض بأن المخالب ليست لازما مساويا لوجودها في بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسبع المشبه به كل ما يتسبع أو المراد بالمخالب الخالب النامة وهي التي يحصل بها اغتيال النفوس وانلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذي ذكره المولى عبدالحكيم أن المراد بالوازم المساوية للمشبه به ما كانت مخصصة به امامطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن المخالب يختص بها السبع بالنسبة للنية وحينئذ فهي مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الايراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله يعني) أي السكاكي بالفاعل الحقيقي (قوله القادر المختار) أي هذا المفهوم لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

وفما ذهب اليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة و بناء في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المني لماسيأتي من تفسيره للاستعارة بالسكناية

ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ريكك جدا اه عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحدوف أي ويجرى على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالسكناية في هذا المثال غير هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففي نحو شفي الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الطبيب بالذ كمراد به الفاعل الحقيقي بقريئة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الأمير الجندشبه الأمير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الأمير بالذ كمراد به الجيش بقريئة نسبة المهزم اليه الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان عبر هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من (٢٦٦) تقرير الاستعارة بالسكناية في جميع الأمثلة (قوله في تعلق وجود الفعل به) أي بكل من

الفاعلين وان كان تعلقه بأحدهما على جهة اليجاد وبالأخر على جهة التسبب مثلا أي ويدعي أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر) أي مراد منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شيء) أي لأجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب اليه السكا كي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالسكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ واعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلا لعدم

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب اليه شيء من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكا كي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لماسيأتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالسكناية على مذهب السكا كي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان امكان الانبات ليس الاله فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الأمثلة هذا السبيل فنحو شفي الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقريئة نسبة شيء من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذ كمراد به الحقيقي ويدل على ارادته الاتيان معه بشيء من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى أن هذا التشبيه متضمن للبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كأنه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بهد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضا ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة الى الله تعالى من سوء الأدب وقد أطنبنا في بيان الاستعارة بالسكناية ليظهر المراد منها عند السكا كي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكا كي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالسكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الأصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لماسيأتي) في تفسير الاستعارة بالسكناية عند السكا كي وقد تقدم

بعيشة صاحبها قلت ألزمه برأيه لان السكا كي يرى أن الاستعارة بالسكناية مجاز باطلاق لفظ المشبه واردة للمشبه به مدعيا أن المشبه به فرد من أفراد المشبه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

صححة الاضافة وأخويه كما يومه ظاهر المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلان نفسه وأن يكون المراد بضمه بره امان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وإنما المقابل لعدم صححة الاضافة وأخويه عدم صححة أن تكون العيشة طرفا لصاحبها فكان الأولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية طرفا لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أي واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بني بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشيء في نفسه واما أن يراد بعيشة المجرور بني لان مذهب السكا كي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكر أيضا ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهب ابن يذ كر الفاعل المجازي ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور بني ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدا في نهاره صائم اه يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الأول اذ كون المقاد بالضمير ماأريد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعا لا يحتاج الى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشيء في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

به الفاعل الحقيقي أى وحيث كان المراد بالعيشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لأن ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى فأما من ثقلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) أى ما ذكرناه يقتضى الخ وذلك لأن حاصل ما ذكره أن يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي ويدعى أنه فرد من أفرادهم بفرد الفاعل المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي اليه ولا شك أن هذا يقتضى أن المراد بالعيشة صاحبها لانها فاعل مجازى فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو صاحب عيشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء (٢٦٧) في نفسه وأجاب بعض الحواشي بأنه

يمكن أن يصحح ذلك القول بأن يراد بالصاحب الجنس المتحقق في أفراد أى أنه

كأن ومستقر في أصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لانه اذا أريد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقي اذ ليس المراد الجنس على أن عيشة نكرة فلا يصح اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أى الاستزام المتقدم التامى عنه الفساد مبنى الخ يعنى أن محل كون ما ذهب اليه السكاكى يستلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى المبني على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وان الضمير في

راضية للعيشة بمعنى صاحب فتكون العيشة بمعنى صاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما اذا ارتكبت الاستخدام بأن أريد بالعيشة أو المعنى الحقيقي وهو التبعيض أى ما يتبعيض به الانسان وأريد بها في

وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة وهذا مبنى على أن المراد بعيشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقي ثم يفرد المجازى بالذكر مراد به الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وهذا يقتضى أن يكون المراد بالعيشة صاحبها لانها من الفاعل المجازى فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راض ذلك صاحبها وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العيش الرضى وكأن بينهم خلاف للتبادر بل لا يصح لان عيشة نكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الاضام ظاهر ان أريد بالعيشة والضمير فى راضية شىء واحد وأما ان أريد بالعيشة معناها الحقيقي وأريد بالضمير الذى وقع فيه المجاز العيشة التى هى صاحبها مجازا على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الاضام اذ ضمير المعنى حينئذ هو في عيشة راض صاحبها ولو كان على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يتجاوز عن ضعف حل الوصف حينئذ عن الرباط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرباط لا يكفي في الربط على المشهور وفي المثال مناقشة من وجه آخر يرجع الى هذا بل هو تكميل له وهو أنه ان أراد أن المجازى لفظ العيشة فليس من المجاز العقلي لانه عنده مبنى على تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقي والعيشة مجرد ولا فاعل بل يكون حينئذ من المجاز المرسل أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العيشة حقيقة لان الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه إنه مجاز لان المجاز في معاده لا فيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه في مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على المشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز في الضمير والعيشة على حقيقتها كان

والتحقيق ما قلناه والله تعالى أعلم على أن الجزرى اعترض عليه في الزامه أن المراد بعيشة صاحبها بأن قال يلزم ذلك فان الزمخشري ذكره وهو وهم لان التزام ذلك التزام للمحال اذ يلزم أن يكون الشيء في نفسه ولا يصح التزام ذلك الا بالطريق الذى ذكرناها والزمخشري لم يذكر أن المراد بعيشة صاحبها بل أن المراد براضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بما دافق فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ما سبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة في نحو نهاره صائم اذ يصير من باب اضافة الشيء الى نفسه فممنوع ولا نسلم انه يلزم التجوز في نهاره بل في صائم على ما سبق وأما الزامه بنحو ياها مان ابن لى صرحا بأن لا يكون الامر بالبناء لها مان مع أن النداء له جوبه أن يلزم أن المأمور بالبناء البانى بنفسه

الضمير صاحب وأن المعنى فهو في عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض عن السكاكى فان قلت اذا اتى الاستزام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا يتحقق اسناد راضية والضمير معالى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلي عند السكاكى أيضا لانه اشترط في المسند أن يكون مفردا فعلا ومعناه وقد رد كل مجاز عقلي الى الاستعارة فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها قطعاً لان الصفة هنا غير الموصوف فالاعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى صاحب كان اسناد الوصف مع الضمير الى العيشة حقيقية لأنه وصف سببى واسناد الوصف لسببى لموصوفه حقيقى نحو مررت برجل قائم أمه قال العلامة الفنيجى وفي هذا الجواب نظر لأن الوصف السببى هو الرفع للاسم الظاهر انضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رفع للضمير فالاولى أن يجاب بأن الضمير لم يرد به صاحب الحقيقي وإنما أريد به صاحب الادعائى على ما أتى للشارح وهو العيشة التى ادعى أنها عين صاحبها حينئذ

وأن لا تصح الاضافة في نحو قولهم فلان نهاره صائم ولياها قائم لأن المراد بالنهار على هذا فلان نفسه واطرافه الشيء الى نفسه لا تصح وأن لا يكون الامر بالايقاد على الطين في احدي الآيتين وبالبناء فيهما لهما مع أن النداء له

فالالزام من أصله لا يرد (قوله واحد) أي (٢٦٨) وهو صاحب العيشة (قوله في كل ما) أي في كل تركيب والرابط محذوف أي في

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة في) كل ما أضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطان اضافة الشيء الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولا شك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما رجت تجارتهم وهذا أولى في التمثيل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) في قوله ياها مان ابن لي صرحا (لها مان)

استخداما وفيه من الضعف ما تقدم مع انها مجرد بيان المجاز التشبيهي في الضمير (و يستلزم) أيضا ما ذهب اليه السكاكي (أن لا تصح الاضافة في نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازي الى الحقيقي لان المراد على ما تقرر بالفاعل المجازي هو الحقيقي فيكون المراد بالنهار الذي هو الفاعل المجازي هو زيد الصائم بنفسه وزيد المذكور هو معاد الضمير وفي ذلك اضافة الشيء الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوب (قوله) ولا شك في صحة هذه الاضافة (أي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله اللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أي لانه نص في الرد عليه فهو أرفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشيء الى نفسه إنما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكب الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة إنما هي في الضمير

بعد اعتقاد دخولها مان نفسه في زمرة من يبنى بنفسه مجازا مدلولا على خطابه ياها مان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بلزوم توقف أنبت الربيع البقل على النقل الشرعي فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزري بأن السكاكي لم يرد أن الربيع أطلق على الله تعالى إنما أراد ان الاستناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاستناد الى الفاعل وأسند الى الربيع ليعلم أن المقصود منه الاستناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرمان المقصود الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكة في كل ما سبق الا أنه لا يصح الجواب به عن السكاكي فان جعله كناية يخرج عن أن يكون استعارة بالكناية لسكن الجواب أن يقال أسند الى الربيع على أنه فاعل حقيقي لا بمعنى المؤثر بل بمعنى أنه حقيقي في الفعل الصوري كقولك قام زيد فكأن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الماعل الحقيقي هو الله تعالى فكذلك لا يمتنع أن تضع العرب أنبت الربيع لوجود صورة الانبات

المستتر في صائم لاني نهاره (قوله لها مان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف بالا بالامر قبل ان هذا الالزام انما يتوجه على السكاكي اذا كان المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله أن يمنع ذلك مدعيا أن معنى ابن أوامر بالبناء وأوقد لي ياها مان أوامر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خروج عما نحن بصدده لأنه حينئذ يكون المجاز في الطرف فيخرج عن المجاز العقلي كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي (١) مجرور عن ساقط من الاصل، وله «الرابط»

كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أي الذي هو معاد الضمير في نهاره وفي ذلك اضافة الشيء الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوب (قوله) ولا شك في صحة هذه الاضافة (أي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله اللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أي لانه نص في الرد عليه فهو أرفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشيء الى نفسه إنما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكب الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة إنما هي في الضمير

وأن يتوقف جواز التركيب في نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرتنى رؤيتك على الاذن لان أسماء الله تعالى توقيفية وكل ذلك منتف ظاهر الاتقاء

(٢٦٩)

(قوله لأن المراد به) أى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لأنه شبه الفاعل المجازى وهو هامن بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مرادا به المشبه به حقيقة فصار الكلام يا هامن ابن يا عملة فالبناء لشخص والخطاب مع غيره وهذا فاسد اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله لأن النداء له الخ) أى فىكون الأمر له أيضا اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان ما قاله السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لأن أسماء الله الخ) المراد بها ما أطلق عليه تعالى (قوله توقيفية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم لاحقيقة ولا مجازا ما لم يرد من الشارع كالرحمن فانه مجاز أى ولم يرد اطلاق الربيع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعا وعرفا (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة والشيوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيبوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطيب الربيض وسرتنى رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التكب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أول مع (والوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم ما ذهب اليه السكاكى أيضا (أن يتوقف) استعمال (نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطيب الربيض وسرتنى رؤيتك ويزيدك وجه حسنا مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمى الله تعالى بالم اسم به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان مجازا أو حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شائع استعماله من غير اختصاص بمن لا يجعل أسماء الله تعالى توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم أفتيائهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعا سكو تيا وقد علمت أن هذا انما يتم ان سلم ما ذكره والاف يمكن أن يدعى أنه لا يقع الايمن لا يتحرى الامور الشرعية وينبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجب عن هذا الازام بأن مذهب السكاكى أن أسماء الله تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره بمن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعماله صحيحا ولو كان كما ذكر السكاكى لتركه من رهاه توقيفية أو لأنكر عليه (والوازم كلها منتفية) لما قررنا فى انتماء الملتزم وهو جعل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقيا ومتى اتنى لللازم اتنى الملتزم لان اللازم أعم أو مساو ومتى اتنى الأعم أو المساوى اتنى الاخص ومساويه وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أرى يده الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد بالعيشة صاحبها حقيقة لم كون المعنى هو فى صاحب عيشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشئ الى نفسه معنى واذا كان المراد به امان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى بالم يرد به السمع وأما اذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى ان ادعى أن العيشة ثبتت لها صاحبية بالادعاء وأطلقنا العيشة على صاحب الادعاء لا الحقيقى فلا يلزم الفساد اذ لا يمنع الكون فى العيشة الحقيقية المدعى أنها ملابسة الفعل لها صارت صاحبها بدعى المبالغة فى التشبيه وأن النهار ثبت له الصامية ادعاء لو أطلقنا النهار على الصائم الادعاءى لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه أنه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد به امان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ له امان المدعى أنه نفس العملة لا العملة حقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى ان الربيع هو الزمان الا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيقى يضيح المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توقيفية وأخذ ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه وضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تقتضى بان مذهبه أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الأسماء اصطلاحية لكونه معتزليا والظاهر أن المعتزلة

جواب عما يقال لعل الصحة والشيوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيبوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

(قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمهما (قوله فينتهي كونه) أي المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية أي لانه مزروم وإذا انتفى ذلك للزوم ثبت المطلوب وهو نقيضه (قوله ويراد التشبه به حقيقة) أي كما فهمه المصنف (قوله بل التشبه به ادعاء) أي وهو نفس التشبه الذي ادعينا أنه فرد من أفراد التشبه به فهو يقول شبه الربيع بالفاعل المختار وادعينا أن الربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار للفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو المولى والآخر غير متعارف ثم ذكر اسم التشبه مراداً به التشبه به ادعاءً وحينئذ فلا يلزم إطلاق الربيع على الله وكذا نقول في قوله في عيشة قراضية شبه الفاعل المجازي وهو العيشة بالفاعل الحقيقي وهو صاحب وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ التشبه مراداً به التشبه به ادعاءً وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشيء في نفسه وكذا نقول في نهاره صائم شبه النهار بالصائم وادعينا أنه فرد من أفراده ثم ذكر اسم التشبه وهو النهار مراداً به التشبه به ادعاءً وحينئذ فلم يلزم إضافة الشيء إلى نفسه هنا محمله (٢٧٠) وهذا الجواب مردود وذلك لأن التشبه به ادعاءً هو نفس التشبه فيكون اسناد ماهو

كما ذكرنا فينتهي كونه من باب الاستعارة بالكناية لأن انتفاء اللازم بوجوب انتفاء المزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه في الاستعارة بالكناية أن يذكر التشبه ويراد التشبه به حقيقة وليس كذلك بل التشبه به ادعاءً ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية المنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكي مصرح بذلك في كتابه

على السمع وإنما يتوقف على السمع في الإطلاق على الفاعل الحقيقي حقيقة لافي الإطلاق على الفاعل الادعائي وإذا تم هذا وعلم أن الاعتراضات لانتم لا يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي حقيقة وأما أن أراد الفاعل الحقيقي بالادعاء سقطت الاعتراضات لان المراد بالمجازي نفسه إلا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللازم على ذلك في نفس الأمر كاللازم على عدم الادعاء أندفت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكي إذ حقق أنه مذهبه فيما ذكر الإطلاق على الفاعل الادعائي لا الحقيقي وهذا المذهب صرح به فتدفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية في قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقي قطاً بل المراد بنفس المنية إلا أنه ادعى دخولها في جنس السبع فصار للسبع قسمان متعارف وهو الحقيقي وغير متعارف وهو المنية الحقيقية إلا أنها ادعت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بما ذكره يوقع السكاكي فيما فرمته وهو كون الاسناد لغير من هو له في نفس الأمر للقطع بأن كون الاسناد حقيقياً أم انتحقيق إذا كان صاحب الحقيقي الادعائي لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائي عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال في نهاره صائم والأمر لها من وفي اسناد الانبات للربيع فمافر منه السكاكي وقع

يرون ذلك ولو ذهب اليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله أن ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة فليس كذلك لأن المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بان التشبه به في هذا المثال شخص ما إنساني موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتملاً على طرفي التشبيه وفيه نظر لانك لو قلت زيد كنهار صائم كان تشبيهاً بالاتفاق مع وجود هذا التغاير وأما

من لوازم التشبه به حقيقة كالانبات لذلك التشبه اسناد للشيء لغير ماهوله وهو مجاز عقلي مثلاً الربيع في قولك أنبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ الربيع مراداً منه الفاعل المختار ادعاءً لاشك أن الفاعل المختار ادعاءً هو الربيع بمعنى الزمان أو المظهر وهو التشبه الذي ادعى له القادرية ولا شك أن حق الانبات أن لا يسند اليه لانه ليس قائماً به وإنما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقي واسناد الشيء لغير ماهوله مجاز عقلي وكذا نقول في باقي الأمثلة فقد اضطرب السكاكي إلى القول بالمجاز العقلي والحاصل أنه إن أراد بالاسناد اليه في أمثلة

الالزام

المجاز العقلي الفاعل الحقيقي لزمه ما ذكره المصنف وأن أراد به الفاعل الادعائي لزمه القول بالمجاز العقلي وهو

اشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو - وأن لفظ التشبه مستعمل فيما وضعه تحقيقاً وحينئذ فلا يدرج في الاستعارة التي هي مجاز وادعاء السبعية مثلاً لانية لا يجدي نفعاً لان ذلك لا يخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد في شرح المفتاح عن هذا بأن ماهو خارج عن الموضوع له إذا اعتبر معصيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملاً في غير ما وضع له حيث أراد بالمنية الموت مع وصف السبعية لكن بادعاء السبعية له أي وجعل لفظ المنية مراداً للفظ السبع ادعاءً ومثل ما قيل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء صاحبة لها بالنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الإضافة ويكون الأمر بالبناء لها من كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجهه من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقاً على الله تعالى حتى يتوقف على السمع إذ المراد به حقيقة الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه

ثم ما ذكره من تموض بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاسناد فيه مجاز ولا يجوز ان يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة و بوجبه حمله على التشبيه ولهذا عد بنحو قولهم رأيت بفلان أسدا ولقيني منه أسدا تشبيها

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكي ادعى أن كل مجاز عقلي استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلي فقد ذكر فيه المشبه وأراده المشبه به بواسطة القرينة وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصعري الدليل وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشيء في نفسه واطراف الشيء لنفسه الى آخر مامر وما ذكره المصنف هنا نقض للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما لاشتراطهما قاطبة عدم ذكر المشبه به فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) أي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله لاحتما له على ذكر طرفي التشبيه) أي وهما المشبه وهو الفاعل المجازي الذي هو مصدر الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذي (٢٧١) هو الفاعل الحقيقي وهو الضمير في نهاره

وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر للمصنف من لزوم اضافة الشيء لنفسه في نهاره صائم فان ما تقدم يفيد أن المراد بالنهار والضمير للضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد أنهما شيان وأن الضمير في صائم راجع للنهار بمعنى آخر أوجب بأن هذا من باب التردد في الاعتراض فاللازم للسكاكي أحدهما فما سبق من لزوم اضافة الشيء الى نفسه مبني على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقي وأن ضمير صائم

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أي ما ذهب اليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه يبنى عن التشبيه

فيه تأمل (ولانه) أي ولان ما ذهب اليه السكاكي من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم يومه ساكت وليله قائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي مع المجازي (لاشتماله) أي لاشتمال ما ذكر من الامثلة (على ذكر طرفي التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكي وغيره ولكن يجب عن هذا بأن امتناع حمل ما وجد فيه الطرفان على الاستعارة انما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه

الالزام بانه لا يكون استعارة في نحو نهاره صائم بجوابه ما سبق من حمل المجاز في الخبر وهو صائم (تشبيه) اعلم أن المصنف في باب الاستعارة بالكناية جعلها كماها مجازا عقليا وذلك مناقض لما ذكره هنا من اثبات المجاز العقلي في هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتعارفها وهذا الاعتراض أقوى من جميع ما اعترض به على السكاكي (تشبيه) تلخص في نحو أنبت الربيع البقل اذا لم يكن من كافر ولا كدبا وفي نحو حمل زبد الجبل العظيم أقوال أحدها أن المجاز في أنبت وهو رأي ابن

راجع له بهذا المعنى وما هنا مبني على أن المراد بالنهار حقيقة وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لا نسلم أن ذكر طرفي التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما يبنى عن التشبيه والافلا يمنع كما هنا (قوله يبنى عن التشبيه) أي يدل عليه بأن يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسدا. أيت زيدا أسدا ومررت برجل أسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد وأوال الرجل ممنوع لتباينهما فاعتين الحمل على التشبيه بتقدير أدانه وان المعنى أنه كالاسد وأما اذا كان الجمع بينهما لا يبنى عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيد يدا أسدا واذالقيني زيدا رأيت السيف يدا أسدا وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان نالسه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه يبنى عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه في معنى الحمل للبالغة في التشبيه كما في لجين الماء وبهذا اندفع ما قيل أي فرق بين لجين الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة مع أن في كل منهما اضافة غاية الامر ان في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه وفي لجين الماء اضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ما ذكره الشارح من الجواب مبني على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه

لاستعارة كاصرح السكاكي أيضا بذلك في كتابه ﴿نبيه﴾ إنما لم نورد الكلام في الحقيقة والجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان

عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما أو غير صائم فتأمل (قوله بدليل أنه) أي السكاكي (قوله قد زر أزراره على القمر) أوله * لانهجوا من بلي غلاته * البلي بكسر الباء والقصر مصدر بلي الثوب يبلى بلى أي صار خلقا وإذا فتحت باء المصدر مدت قال العجاج
والرء يبليه بلاء السربال * كرالبيالي واختلاف الأحوال

والغلاة شعار يلبس تحت الثوب (٢٧٢) وتحت الدرع أيضا وزر يضم الزاي كما هو السمعوع من الأشياخ معنى شد من

زررت القميص أزره زرا
إذا شدت أزراره عليه
والأزرار جمع زر بالفتح (١)
كأثواب جمع ثوب أو جمع
زر بالضم كإقراء جمع قرء
وزر القميص معروف
(قوله مع ذكر الطرفين)
وهما القمر وضمير أزراره
الراجع للشخص المشبه
بالقمر ومع ذلك فالقمر
مستعار لذات المحبوب
استعارة مصراحة فإن قلت
الجمع بين الطرفين إنما يظهر
على ما قلنا من أن ضمير أزراره
للمحبوب ويمكن أن يكون
راجعا للغلاة وذكر الضمير
باعتبار أنها ثوب أو قميص
وحيث فلا يكون فيه جمع
بين الطرفين * قلت بل فيه
جمع أيضا وذلك لأن ضمير
غلاته راجع للمحبوب
فذكر الطرفين حاصل
باعتباره (قوله وبعضهم

بدليل أنه جعل قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم للم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية أجاب عن هذه الاعتراضات بما هو برى عنه ورأيت تركه أولى

﴿أحوال المسند إليه﴾

أي الامور العارضة له من حيث انه مسند إليه

كقولنا زيد أسد لان حمل الاسد الحقيقي على ز يد تمتنع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد وقوله على لجين الماء فان اضافة الشيء الى نفسه ممنوع وكون اللجين من أحوال الماء الصادقة عليه ممنوع فتعين الحمل على التشبيه أي على الماء الذي هو كاللجين وهو الفضة فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه لان الاضافة تقع بأدنى سبب وأما ما لا ينبي عن التشبيه فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكي قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع اشتاله على الطرفين وهما القمر والضمير العائد على الشخص المشبه بالقمر لكن لما كان التركيب لا ينبي عن التشبيه ولا يشعر به جعل من باب الاستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صائم لكن يرد عليه أن لجين الماء المجهول من باب التشبيه على حده ولا يفترقان الا في أن لجين الماء من اضافة المشبه به الى المشبه ونهاره صائم عكسه فان كانت الاضافة تنبي عن التشبيه ففيهما أولا وفيهما والانباء عن التشبيه عالم يضبطوه بتفصيل تتحقق به موارده وتعلم به معاهده بل أجمالوا فيه فن تركيب هو بنفسه يشبهه وينفيه فتأمل

﴿أحوال المسند إليه﴾

أعنى الاحوال العارضة للمسند إليه من حيث انه مسند إليه بمعنى أنها تعرض له في حال كونه مسندا إليه

الحاجب الثاني أنه في الر بيع وهو رأى السكاكي الثالث أنه في الاسناد وهو رأى عبد القاهر والمصنف الرابع أنه تمثيل فلا مجاز فيه في الاسناد ولا في الافراد بل هو كلام أورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى انبات الله تعالى وهو اختيار الامام نجر الدين ص * (أحوال المسند إليه

الح) أي وهو الشارح الخ لخال (قوله لما يقف الخ) لأنه زعم أن مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد به المشبه به حقيقة كما اعتده المصنف على مقاله الشارح وكان الظاهر أن يقدم الشارح هذا الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونه أجوبة عن الازامات السابقة في قوله وفيه نظرا لانه يستأنم الخ لكن أخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأنه وانها أجوبة لا يعتد بها (قوله ورأينا تركه أولى) أي رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر أولى وان أردت الاطلاع عليه فمليك بالمطول

﴿أحوال المسند إليه﴾

(قوله من حيث إنه مسند إليه) هذه حيثية تقييد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لامن هذه حيثية ككونه حقيقة أو مجاز فانها عارضان له لامن هذه حيثية بل من حيث الوضع وككونه كايا أو جزئيا فانها عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهر

(١) بالفتح الخ كذا في الاصل والمروف في الزر الكسر فقط كما في كتب اللغة كتبه مصدحه

أو عرضاً فاما عارضاً له من حيث ذاته وكونه ثلاثياً أو باعياً مثلاً فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلان ذكر هذه العوارض في هذا البحث وانما لم يجعل الحذية للتعليل لصعوبة المعنى الأمور العارضة له من أجل كونه مسنداً اليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتشكيك وغير ذلك من الأحوال عارضة له من أجل كونه مسنداً اليه مع أنه ليس كذلك بل الحذف انما عرض له لأجل الاحتراز عن العبث ولتخجيل العدول الى أقوى الدليلين الى آخر مقال المتن وكذا الذي ذكر انما عرض له لكونه الاصل الى آخر مقال المصنف أيضاً وأيضاً جعلها للتعليل يرد عليه أن العلة كونه مسنداً اليه لا تقتضي أمرين متنافيين كالتذكر والحذف ان قلت من جملة الأمور العارضة له من حيث كونه مسنداً اليه الرفع فمقتضاه أن يذكر هنا مع أن محله كتب النحو قلت إضافة أحوال للسند اليه للعهد أي الأحوال المعهودة للسند اليه وهي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فقول الشارح أي الأمور العارضة له أي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام زيد وزيد قائم فانه وان كان عارضاً له من حيث انه مسند اليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذکر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود أن الأمور المذكورة في هذا الباب عارضة للسند اليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذکور في هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه) أي من حيث أحواله وقوله على السند أي من حيث أحواله أيضاً (قوله لمسائتي) أي من أنه الركن الأعظم (٢٧٣) في قوله تنبيهاً على أن السند اليه هو الركن الأعظم (قوله أما حذفه الخ) قاعدة

وقدم المسند اليه على المسند لمسائتي (أما حذفه) قدمه على سائر الأحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لأجل كونه مسنداً اليه فان الحذف والذكر مثلاً لم يشتهل من أجل كونه مسنداً اليه بل الثابت له مثلاً لأجل كونه مسنداً اليه الحكم عليه بالسند وتأكيده حكمه مثلاً أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهي أمور عرضت له في حال كونه مسنداً اليه لا لأجل كونه مسنداً اليه فتأمله وقدم أحوال المسند اليه على أحوال المسند لان المسند اليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة اليه على ما سنقره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لان سائر الأحوال متفرقة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف في جانب المسند اليه وعبر عنه أما حذفه الى قوله وأما ذكره) ش المسند اليه قد تقدم ذكره

المصنف أن الواقع بعد أما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فالاحتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند اليه مثلاً مقتضيات للأحوال أي

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) للأموال الداعية لا يراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة ثم ان المعلوم أن الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لامن أوصاف السند اليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذف وكذا يقال فيما بعده أو تجعل هذه الأمور مصدر المبني للفعول بناء على مذهب من يجوز بحجبه المصدر من المبني للفعول وحينئذ فتكون هذه الأمور أحوالاً للسند اليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير اقامة شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنوي كما هو الاطلاق بالنظر لا مجرد أمر لفظي وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدأ من المسند اليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شيء مقامه كافي باب النيابة وباب الاستثناء المفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للأمر الداعي له وإما لغرض لفظي كالتقاء الساكنين في نحو اضربن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسير له بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه اللغوي أعني الاسقاط مشعراً بأنه العدم بعد الاتيان وانما يفسر الحذف بالعدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط فتناسبته لعدم اللاحق أقوى لان الواقع هنا في نفس الأمر هو العدم السابق لانه لم يؤت بالسند اليه أصلاً لا أنه أتى به ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بأن هذه العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الأحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الأحوال كالتعريف والتشكيك اذ ليس مقابلاً لها حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الأحوال متفرقة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الأصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بأن التعريف والتشكيك يمكن اعتباره كافي المحذوف (١) وأجيب بأنه وان كان كذلك الا أنه بالقياس على المذكور

والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر واما لذلك مع ضيق المقام

(قوله وذ كره هنا) أي وذ كره عدم الاتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحذف ويكون الكلام على حذف مضاف ناسحا أي معنى الحذف (قوله وفي المسند) أي وفي أحوال المسند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه أعظم واعتراض بأن كلام من المسند والمسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلامعنى لاعتبار كون أحدهما ركناً أعظم دون الآخر وأجيب بأن المسند اليه كما يتوقف عليه الاخبار يتوقف عليه المسند لانه صفة لان المراد من المسند اليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه (قوله حتى انه الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فاذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أي بتخييل انه أتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك واذ تخيل كذلك علم انه ملحوظ في القصد (قوله فانه ليس بهذه المثابة) أي المنزلة أي ليس يركن أعظم وقوله فكأنه ترك أي فاذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أي من أول الأمر واعتراض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب إيراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقاً أي حقيقة وحقاً بحيث لا يكون مقدرًا ومراداً مع أنه مذكور حقاً ثم ان هذا الكلام يقتضي أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنسبة التي ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضي أن الحذف عبارة عن العدم السابق فيتناهيان ويدفع التناقض بأن نسبة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع ان المسند اليه لم يذكر في الكلام أصلاً ونسبة التمييز بالحذف دون الترك باعتبار التخييل والتوهم نظراً الى شيوع استعمال الحذف في العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله (٢٧٤) فللاحتراز عن العبث) اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما

وجود ما يدل على المحذوف من القرآن والثاني وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذکور في غير هذا الفن كالنحو وأما الثاني فقد شرع المصنف في تفصيله بقوله فللاحتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره يعد عبثاً أي خالياً عن الفسادة فيحذفه البليغ لئلا ينسب

وذ كره هنا بلفظ الحذف وفي المسند بلفظ الترك تنبيهاً على أن المسند اليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة اليه حتى انه اذا لم يذكر فكأنه أتى به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) لدلالة القرينة عليه وان كان في الحقيقة هو ركناً من الكلام

في جانب المسند كما سيأتي بالترك ايماء الى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذي هو العدم الطارئ على الوجود لكون الوجود الأصلي للمسند اليه لانه هو الركن الأعظم لانه عبارة عن الذات والمسند كالوصف والذات أقوى في الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند ولو افتقر في الافادة الى كل منهما المكن الدال منهما على الذات أشد في الحاجة عند قصد الافادة من الدال على الوصف لان الحاجة الى المضاف اليه المروض أشد من الحاجة الى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الاتيان بهذا بالحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للإشارة الى أن وجود هذا أزم حتى كأن عدمه طارئ فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على بابه فعدمه تركه من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) أي من الأحوال الموجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل

وإما عدمه على المسند لان المسند اليه كالموصوف والمسند كالصفة

الى العبث أي الاتيان بشيء زائد عن الحاجة لاتيانه بما هو ظاهر معلوم والعبث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى

منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز أي فلقصده التحرز والتباعد عن العبث أي لود ذكر (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أي حال كون العبث مبنيًا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله وان كان في الحقيقة أي والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الأمر ركن من الكلام فينبغي الالتفات له والنهض بوجهه فلا يكون ذ كره عبثاً وان قامت القرينة لان الاكتفاء بالقرينة ليس كالد كرفي التنصيص على ما هو المقصود الأهم اه عبد الحكيم وكتب بهضم ما نصه واحترز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الأمر وأورد عليه أن هذا يقتضي أن العبث في ذكره إنما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر الى الحقيقة من أنه ركن للاسناد فلا عبث في ذكره وليس كذلك لانه لا يتناقض بين كونه ركناً في الكلام وكونه عبثاً ألا ترى أن الكلام اذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثاً بالاولى جزؤه فللتناقض للعبث انما هو عدم علمه بالقرينة فحق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة اتفق العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لانه الحقيقة من كونه ركناً للاسناد ولا شك أنه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث في ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى عنه وبدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه يفيد أن المحترز عنه عدم علمه بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف أن المسند اليه اعتبار بين أحدهما كونه ركناً والثاني كونه معلوماً فبالاعتبار الأول مع

وإما لتخييل أن في تركه نوعا بلاعلى شهادة العقل وفي ذكره نوعا بلاعلى شهادة اللفظ من حيث الظاهر وكما بين الشهادتين

قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبئا وبالاعتبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الأول يكون ذكره عبئا لأنه انبان بما يستفنى عن الاتيان به وقد اعترض أصحاب الحواشي بأن كونه ركنا لا ينافي العينية فلعله يندفع بذلك فتأمل اه (قوله أو تخييل العدول الخ) عطف على الاحتراز والتخييل بمعنى الإيهام وهو مصدر مضاف لمفعوله الثاني أى تخييل التسكّم للسامع العدول إلى أقوى الدليلين أى ان من جملة الامور التي مراعاتها ترجح الحذف قصد التسكّم أن يخيل (٢٧٥) لسامع أن يوقع في خياله وفي وهمه

بذلك الحذف انه عدل
الى أقوى الدليلين الذين
هما العقل واللفظ وأقوامهما
هو العقل لان الادراك
به يحصل من اللفظ ومن
غيره فعند حذف المسند
اليه يتبادر للذهن أن
ادراكه بالعقل خاصة
وعند ذكره يتبادر للذهن
أن ادراكه باللفظ وذلك
التخييل يوجب نشاط
السامع وتوجه عقله نحو
المسند اليه زيادة توجه
(قوله من العقل واللفظ)
بيان للدليلين لأقوامهما
وفي الحقيقة العقل ليس
بدال فضا عن كونه
أقوى وإنما الدال اللفظ
والعقل آلة للادراك منه
فوصفه بالدلالة على
طريق النجوز من حيث
إن النفس تدرك بسببه
(قوله فان الاعتقاد) أى
فان اعتاد السامع في فهم

(أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) فان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى لافتقار اللفظ اليه

على المحذوف من قرينة والآخر وجود الرجح للحذف على الذكر أما الأول فهمونذ كور في غير هذا الفن كالنحو وأما الثاني فشرع في تفصيله فن جملة الاحتراز عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره يعد عبئا والبلغ يهيمه فيحذفه لتلائم بالعبث لانبان بما يستفنى عن ذكره لظهوره والعبث لا يلتفت الى كلامه ويتلقى منه بالقبول وقوله بناء على الظاهر متعاقبا مع العبث وإنما قال كذلك لان ذكره ليس عبئا في الحقيقة لانه ركن للاسناد وإنما كان عبئا بحسب الظاهر والنظر الى القرينة بالنسبة لكون الحذف دافعا لعبث الوجود بحسب الظاهر هو مرجع مقتضى البلاغة في هذا الحذف وكون الحذف جائزا للقرينة هو مرجع تأدية أصل المراد بما يجوز فايغهم (أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) أى ومن جملة الامور التي

والوصوف أجدر بالتقديم لانه الموضوع والصفة هي المحمول وأحواله أقسام أحدها أن يكون محذوفا والاضافة في قوله حذفه الى المفعول لان الحذف فعل التسكّم وكذلك ما بعده من قوله ذكره وغير ذلك وقدم ذكر الحذف على الذكر لان الذكر هو الاصل فلا تتشوف النفس الى ذكر الموجه بخلاف الحذف وحذفه لاحد أمور بمعنى أن الاعتبار المناسب لحذفه عند وجود واحد من هذه الامور فان حذف لا لواحد منها كان حذفاً على غير الوجه المناسب ﷻ الاول الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر بمعنى بقوله في الظاهر أن ذكره يكون في الظاهر عبئا لا غناء القرينة عنه وان كان في الحقيقة غير عبث كقولك لمن يستشرف الهلال للهلال والله أى هذا الهلال فلوصرحت بذكر المبتدا لكان ذكره عبئا في الظاهر بمعنى انه لا يظهر له فائدة * واعلم أن المصنف جعل هذا في الايضاح جزءا من أضافه الى الاختصار وإنما اقتصر على هذا لانها لهما مرجعان لشيء واحد والظاهر أن الاختصار هنا هو الحذف والاقتصار على الخبر يترتب على الحذف فان كان كذلك فكيف يعمل الحذف بنفسه وان كان الاختصار هو جعل معاني اللفظ الكثير في لفظ قليل فلا يتأتى هنا لان معنى المسند اليه ليس مجعولا في المسند بل حذف ودل عليه بالقرائن وقد يجاب بأن مراده بقصد الاختصار أن يقصد التسكّم الاختصار في الجملة والمراد بالحذف حذف شيء مخاص وهو المسند اليه * الثاني أن يقصد تخييل العدول الى أقوى الدليلين

المسند اليه وهذا علة لتخييل العدول (قوله عند الذكر) أى للمسند اليه (قوله من حيث الظاهر) أى وفي الحقيقة الاعتماد على العقل واللفظ مما وهذا جواب عما يقال كيف يعتمد على اللفظ مع انه لا بد من دلالة العقل بأن يعلم أن هذا اللفظ موضوع لكذا وحاصل الجواب أن الاعتماد على اللفظ إنما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة ونفس الامر معتمدا على العقل واللفظ معا لان الالفاظ ليست الا آلات وضعها الواضع ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) أى من حيث الظاهر بدليل قوله وإنما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ وإنما لم يذكر هذا القيد أعنى قوله من حيث الظاهر هنا إشارة الى كثرة مدخلة العقل فكأنه مستقل اه فنارى (قوله لافتقار اللفظ اليه) أى لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لان اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة

العقل بخلاف العقل فانه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ كما في المقولات الصرفة وكما في دلالة الأثر على المؤثر والحاصل أن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ وان كان بحسب العادة لا بد من تخييل الالفاظ حتى كأن الفكر يناجى نفسه بألفاظ مخيلة (قوله وانما قال الخ) هذا جواب عما يقال من زاد المصنف تخييل وهلا قال أو المدلول الى أقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب انه انما زاد لفظ تخييل لان المدلول ليس محققا بل أمر متخيل متوهم لان كونه محققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على المسند اليه عند حذفه وليس كذلك لان لفظ المقدر المدلول عليه بالقرآن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على أن المدلول عليه بالقرآن هو اللفظ المقدر دون ذات المسند اليه وحاصل ما في المقام أن الدليل لا يكون دليلا الا اذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت أن كلام من العقل واللفظ لاستقلاله بالدلالة على المسند اليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل (٢٧٦) مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلا فضلا عن وجود أقوى نعم اذا

حذف التسكلم المسند اليه
فقد خيل للسامع أن هناك
دليلين وأنه عدل عن
الاضعف منهما الى الاقوى
وهو العقل وجعله أقوى
باعتبار ما علمته مما مر *
واعلم أن تقرير السؤال
والجواب اللذين أشار لهما
الشارح على الوجه الذي
قلناه هو ما يؤخذ من كلام
ابن يعقوب وعبد الحكيم
وغيره من حواشي المطول
فلا نلتفت لما ذكره بعضهم
في تقريرها واعترض على
الشارح بما هو غير وارد
عليه (قوله لان الدال
حقيقة عند الحذف هو
اللفظ) أي المقدر المدلول
عليه بالقرآن لاذات
المسند اليه واعترض بأنه
اذا كان اللفظ عند الحذف
هو الدال حقيقة كان
هذا مناقضا لقوله السابق
والاعتقاد عند الحذف

وانما قال تخييل لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ المدلول عليه بالقرآن

مراعاتها توجب الحذف أن يخيل التسكلم السامع بذلك الحذف أنه عدل الى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لان الادراك به يحصل من ذلك اللفظ أو من غيره فعند الحذف يتبادر أن الادراك بالعقل خاصة وعند الذكر يتبادر أن الادراك باللفظ وانما قال تخييل إشارة الى أن كون الادراك عند الحذف بالاقوى وهو العقل وعند الذكر بالاضف وهو اللفظ انما ذلك أمر وهمي خيالي بالتبادر الخذاق وأما عند التحقيق فلا يقع ادراك معنى المسند اليه من التركيب للعقل الا باللفظ مذكورا أو مقدرا كما لا يتأتى الادراك من اللفظ بدون العقل وهنائيء وهو أن التخييل المذكور ان كان وجه ارتكاب الحذف لاجله ما فيه من الظرافة في اهمام أن ثم شيئا مستحسنا وهو المدلول الى أقوى الدليلين مع أنه ليس كذلك في نفس الامر فباته أن يكون من الحسنات البديعية المعنوية اذ ليس في ذلك تطبيق الكلام اللفظي لمقتضى الحال الذي هو البلاغة وان كان الوجه ان ذلك التخييل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر بعد وقد يحجب بأن من مقتضيات الاحوال تأكيدهم تقرير المحكوم عليه مع الاختصار والمدلول الى الاقوى الخيل بهما يحقق ذلك فاذا تعلق الغرض بهذا التقرير لاقتضاء المقام اياه توصل اليه بتخييل المدلول وفيه تكلف وتمحل أو يقال مقام افهام أجزاء الكلام في الجملة يناسبه ايقاع ذلك الافهام بالاقوى كيف أمكن ولو تخيلا تأمله

من العقل واللفظ كقولك قائم في جواب كيف يدوانا قلنا أقوى الدليلين لانك لو قلت زيدا قائم أو هو قائم لكان الكلام فييدا للمسند اليه بلفظه ولو قلت قائم لكان يدل عليه بدلالة العقل الفاضية بأن السؤال كالمعاد في الجواب فالدليلان هما العقل واللفظ وأقواهما العقل فاعقل يدل على المسند اليه واللفظ لو ذكر دل عليه الا أن الدلالة المعنوية أقوى وقال الخطيب لان اللفظ لا يفيد الا الظن والدلالة العقلية تفيد القطع قلت فيه نظر لانه لا يعنى بالعقل الا دلالة القران التي لا تفيد بمجرد ما في الغالب الا الظن وفي عبارته أيضا ان العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر فهي عبارة قلقة وصوابها العقل دليل عند الترك واللفظ دليل عند الذكر

قال

على دلالة العقل وهو أقوى وأيضلا يتأتى ادراك

المسند اليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى ادراكه بالعقل بدون اللفظ فلا وجه لخصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يحجب بأن الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي أي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا لا ينافي أن الدلالة لهما معا وحينئذ فلا ينافي قوله سابقا والاعتقاد بالحذف على دلالة العقل لان المراد من حيث الظاهر كما قلنا فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز أن يدل بالقرآن على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان يكن أمرا مكنافا في نفسه الا أن ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من أن فهم المعاني قلما ينفك عن تخييل الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيدي لا للقصر فانه باطل لمعارضته لما مر من قوله من حيث الظاهر أي ولقوله والاعتقاد عند الحذف على دلالة العقل

وإما اختبار تنبيه السامع له عند القرينة أو مقدار تنبيهه وإما إلهام أن في تركه تطهيره عن لسانك أو تطهيره للسانك عنه وإما ليكون لك سبيل إلى الإنكار أن مست إليه حاجة وإما لأن الخبر لا يصلح إلا حقيقة أو ادعاء وإما لاعتبار آخر مناسب لا يهدى إلى مثله إلا العقل السلم والطبع المستقيم * كقول الشاعر
قال لي كيف أنت قلت عليل * سهر دأيم وحزن طويل
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أي أدى لم تمن وإن هي جلت وقوله

(قوله كقوله قال لي الخ) تمامه * سهر دأيم وحزن طويل * أي حالي سهر دأيم قال العباسي في الشواهد ولم أعلم قائله (قوله والتخييل المذكورين) فيه إشارة إلى أن أوفى قول المصنف أو تخييل مانعة خلو فتجوز الجمع وقوله للاحتراز الخ عملة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثلا لادعاء التمين وضيق اللقاه بسبب ضجر حاصل من شدائد الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بأزيد مما يفيد الفرض ويصلح مثلا للحفاظ على الوزن أيضا فيصح التخييل بذلك البيت للكل (قوله هل يتنبه أم لا) أي أم لا يتنبه إلا بالصرحة وذلك كالو حصر عندك رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون الآخر فتقول للخاطب الذي هو غيرهما غادر تر يد الصاحب غادر رأي من تقدمت له محبة غادر فتحذف السنديالية اختبار السامع هل يتنبه أن السنديالية هو (٢٧٧) الصاحب بقرينة ذكر الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب

أولا يتنبه بذلك (قوله هل يتنبه أم لا) اعترض بأن هل اطلب التصور وأم اطلب التصديق وحينئذ فلا يصح أن تكون أم معادلة لهل فالصواب أيتنبه أم لا وأجيب بأن في الكلام حذف همزة الاستفهام والأصل أهل يتنبه لأن أم المتصلة لازمة للهمزة فأم إنما عدلت الهمزة لأهل ولا يقال يلزم على كون الأصل ما ذكر دخول الاستفهام على مثله وهو ممنوع لأن هل هنا بمعنى قد على حد قوله تعالى هل أتى على الإنسان حين من الدهر وحينئذ فلم يلزم ما ذكر كذا قال أرباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم أم هنا منقطعة وما قيل إن الصواب في التعبير أيتنبه أم لا ليس

(كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) لم يقل أنا عليل للاحتراز والتخييل المذكورين (أو اختبار تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا ثم مثل ما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دأيم وحزن طويل لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين وأولها مع لأن لكل امرئ في باب البلاغة ما نوى (أو) اختبار تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا يتنبه إلا بالصرحة كما إذا حضر رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون صاحبه فتقول للخاطب غادر تر يد الصاحب غادر اختبار السامع هل يتنبه أن السنديالية هو الصاحب بقرينة نسبة الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) ومبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا كما إذا حضر شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول أحسن للاحسان والله وتر يد أقدمهما وهو زيد اختبارا لذكاء الخاطب هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الاحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أم لا قال المصنف (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دأيم وحزن طويل تقديره أنا عليل وهذا يصلح أن يكون مثلا لهذا وأن يكون مثلا للذي قبله وأن يكون مثلا للحذف لضيق اللقاه كما سيأتي والمعنى الأول هو لما يلزم عليه من عدم القابضة في الذكر والمعنى الثاني فيه نقص الفائدة وضغفها فالأول أعم من الثاني لأن في الثاني تحصيل الصيانة عن البعث فإن سلوك أضعف الدليلين عبث وعبارة المصنف التخييل وينبغي أن يقول للدول فإنه وقع حقيقة لا تخييل هذا على ما اقتضاه كلامهم وقد تبعناهم فيه ولك أن تقول ليست القرائن أقوى من اللفظ بل مراد المصنف أن التكلم إذا حذف فقد دخل للسامع أن السنديالية متناول عليه بالعقل فلا يحتاج إلى ذكر وعلى هذا نعين ذكر التخييل * الثالث أن يقصد بحذفه اختبار تنبيه السامع عند القرينة أنه تنبيه أم لا وإنما قلنا عند القرينة لأن الفهم عند عدم القرينة لا سبيل إليه ولا يجوز الحذف حينئذ أو يعلم أن له تنبها ولكن يريد أن يختبر مقدار تنبيهه وهل يكتفي بقرينة بعيدة أو يحتاج إلى قرينة قريبة أو لقرائن

بصواب على أن أم المتصلة قد تنجي معادلة لهل على قلة كما في الرضى اه كلامه وقول الشارح أم لا ليس فيه حذف المظوف وإبقاء العاطف لأن المحذوف جزء المظوف لا كله لأن لا المذكورة من جملته والمحكوم عليه بالمنع عند تحقق النجاة حذف المظوف بتمامه مع بقاء العاطف (قوله أو اختبار مقدار تنبيهه) أي مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا وذلك كما إذا حضر عندك شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول للخاطبك والله حقيق بالاحسان تر يد أقدمهما محبة وهو زيد مثلا حقيق بالاحسان فتحذف ذلك السنديالية اختبارا لمبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الاحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أولا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بني العباس أنهم ركب سفينة مع واحد من قدمائه فسأل الخليفة ذلك الواحد أي طعام أشهى عندك فقال مع البيض السلوق فاتفق عودهما هنالك في القابل فقال له الخليفة مع أي شيء فاجاب النديم مع الملح فتمعجب من استحضاره

وقوله

فتى غير محبوب الغنى عن صدقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
أضأت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ناقبه
نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

وقول بعض العرب في ابن عمه موسر سألته فتمنه وقال كم أعطيتك مالى وأنت تنفقه فيما لا ينينك والله لا أعطيتك فتركه حتى اجتمع القوم
في ناديتهم وهو فيهم فشكاه الى القوم ودمه فوثب اليه ابن عمه فلطمه فأنشأ يقول
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعى الداء بسريع
حريص على الدنيا مضيع لدينه * وليس لما في بيته بمضيع

وكال تنبيهه ويقظنه * ثم اعلم أن القرائن (٢٧٨) عند الحذف قد تكون في غاية الوضوح بحيث لا يزد كر اللفظ معها على

(أوايهام صونه) أى السند اليه (عن لسانك) تعظيما له

(١) أو من مثل بهذين الوجهين إما لصورة أولاد دعاء الظهور وما ذكرناه كاف في التصوير فتأمل (أو
ل) ايها (صونه عن لسانك) تعظيما له كما يحذف عند بناء الفعل للفعل فيقال رزقنا ومطرنا تعظيما لذكر
اسم الرزاق وصونه عن رذالة لسانك فتقول عند حذف السند اليه من غير انابة مقرر للشرائع وموضح
للدليل فيجب الاتباع تر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره تعظيما وسوئنا له عن لسانك وإنما قال ايها
الصون لانه اذا كان يكفى في الحذف قصد ايها الصون فأحرى عند قصد الصون بالفعل كما في المثال

* الرابع ايها صونه عن لسانك لتعظيمه أو صون لسانك عنه وتحقيره وقول المصنف ايها كقوله في
السابق تخييل ولا يأتى فيه ذلك الجواب ولو قال للصون لكان جيدا وقد يجاب عنه بأن الصون ليس
هو الترك بل قصده للصيانة وهو لم يوجد بل وجد ما يوهمه ومثال الأول

سأشكر عمرا ان تراخت منيتى * أيدى لم تمن وان هى جلت
فتى غير محبوب الغنى عن صدقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت

هما لآبى الأسود الدؤلى بمنح عمرو بن سعيد بن العاصى وكذلك قول الآخر

أضأت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ناقبه
نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

ولو عبر المصنف بقوله لقصد التعظيم لملئنا ذلك بقوله تعالى سورة أنزلناها وفي هذا المعنى يقول يزيد
واياك واسم العامرية انى * أغار عليها من فم للتكلم

ومثال الثانى قوله تعالى صم بكم عمى وقوله وما أدراك ما هيه نار حامية وإنما يصبح التخييل بهاتين الآيتين
الكرهيتين لصون اللسان عن السند اليه باعتبار لسان الفارى لما لا يخفى وكقوله

سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعى الداء بسريع

يقول عن ابن عمه لطمه الأصل هو سريع فحذفه تحقيره وسيأتى ذكر هذا البيت في البديع مثلا لرد
العجز على الصدر وفيما ذكرناه من الشواهد لهذا الذى قبله نظر لجواز أن يراد ايها التعيين أو الاختصار
أو غير ذلك وفي معنى صون اللسان يقول الشاعر ولقد علمت بأنهم نجس * واذا ذكرتهم غسلت فى

تركه وقد تكون خفية
فاذا كانت القرينة في
ذلك لموضوع شأنها
الحفاء حذف السند اليه
حينئذ لا اختبار مقدار
التنبه بخلاف ما اذا كانت
واضحة جدا فالحذف
حينئذ بمنزلة الذكر فلا
يناسب حينئذ تلك النكتة
ولذا قيد الشارح القرائن
في هذا الموضع بالحفية
واستشكل بأن المخاطب
ان كان عالما بالقرينة
فلا معنى للحذف للاختبار
وان لم يكن عالما فلا يجوز
الحذف والجواب أن
القرينة يكفى فيها ظن
التكلم أن المخاطب عالم
بالقرينة فان قلت حيث
كان يكفى في القرينة ظن
التكلم علم المخاطب بها فما
معنى قوله مقدار أجب
بأنه إنما أتى به ليكون
المقصود تيقن التنبه

والظن لا يستلزم اليقين كذا في تجر يد نسخة شيخنا الحنفى (قوله أو ايها صونه الخ) نحو مقرر للشرائع موضح للدلائل وقوله
فيجب اتباعه تر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبر هنا بالايهاهام وفما سبق بالتخييل لمحض التفتين لان الأول من الصور الخيالية والثانى
من المعانى الوهمية وقد يقال أراد بقوله أو ايهاهام الخ أن الصون المذكور أمر وهمي محض لا تحقق له أصلا بخلاف المنقول الى أقوى
الدليلين فان له شائبة ثبوت في الجملة قاله الفنارى واعترض على المصنف بأن حذفه فيه صونه حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا
وجه لذكر الايهاهام وأجب بأن المراد صونه عن تنجيسه بواسطة المرور على اللسان ولا شك أن صونه عن التنجيس أمر موهوم لا يحقق
أو المراد بالايهاهام ايقاع شيء في وهم السامع أى في ذهنه ولو كان على سبيل التحقيق قاله الشارح في شرح الفتاح وما ينبغي أن يعلم أنه كما
يجوز أن يعتبر من مقتضيات حذف السند اليه ايهاهام صونه عن لسانك أو عكسه يجوز أن يعتبر ايهاهام صونه عن سماع المخاطب أو عكسه

(١) قوله أو من مثل الخ هكذا في النسخ ولتححرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

وعليه قوله تعالى صم بكم همى وقوله تعالى وما أدراك ما هي نار حامية وقيام القرينة شرط في الجميع

(قوله أو عكسه) نحو موسوس ساع في الفساد فتجب مخالفته تريد الشيطان (قوله أي تيسره) أي للتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بتأني (قوله نحو فاجر) أي نحو قولك عند حضور جماعة فيهم عدو فاجر فاسق وتريدز بدا الذي هو العدو ومثلا فتحذفه ليتأني لك الانكار عندلومه لك على سبه أو تشكيه منك فتقول ماسميتك ما عنيتك (قوله عند (٢٧٩) قيام القرينة) ظرف المحذوف أي يقال ذلك

عند قيام القرينة (قوله ليتأني الخ) علة للحذف أي فتحذفه ليتأني الخ (قوله تعينه) أي إما لان المسند لا يصلح الاله أو لكانه فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره أو لكونه متعينا بين التكلم والمخاطب (قوله يعنى عن ذلك) أي عن تعينه لان العيب بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين داخل في الاحتراز المذكور فتمتعن المسند اليه كان حذفه احترازا عن العيب واذا كان كذلك فلا يصح جعله قسيما له (قوله فيما ذكرنا له) أي للتعين (قوله خالق لما يشاء الخ) أي فقد مثلوا بهذا الحذف المسند اليه تعينه لظهور أنه لا خالق سواه ولا يقال ان الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب وان كان صحيحا في نفسه وقد يقال هذا البحث ساقط من أصله لان القصد الى التعين مقارن للقصد للاحتراز عن

(أو عكسه) أي إيهام صون لسانك عنه تحقيره له (أو تأني الانكار) أي تيسره (لدى الحاجة) نحو فاجر فاسق عند قيام القرينة على أن المراد زيد ليتأني أن تقول ما أردت زيدا بل غيره (أو تعينه) والظاهر أن ذكر الاحتراز عن العيب ينفي عن ذلك لكن ذكره لأمرين أحدهما الاحتراز عن سوء الأدب فيما ذكرناه من المثال وهو خالق لما يشاء فاعل لما يريد أي الله تعالى والثاني التوطئة والتهميد لقوله (أو ادعاء التعين) له

(أو لا إيهام عكسه) وهو صون لسانك عنه تحقيره فتقول موسوس وساع في الفساد فيما ضر وما نفع فوجب مخالفته تريد الشيطان فحذفه لقد صون للسان أو لا إيهام صون للسان عنه (أو) (تأني الانكار) أي تيسره للتكلم (لدى الحاجة) أي عند الحاجة الى الانكار فتقول عند حضور جماعة فيهم عدومهان فاسق فاجر لثيم والله تريدز يدا الذي هو العدو ومثلا ليتأني لك الانكار عندلومه أو تشكيه فتقول ماسميتك ما عنيتك (أو) (ل) (تعينه) أي المسند اليه وهذا ولو كان يمكن أن يدعى دخوله في الاحتراز لكن ذكر لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب فتقول مثلا خالق كل شيء مرأق كل شيء ومعلوم أن هذا الوصف ليس الاله عز وجل فيقال له حذف المسند اليه هنالتعينة لظهور أن لخالق ولا راق سواه وذكره أيضا ليكون توطئة لقوله (أو ادعاءه) أي التعين

وقوله أو عكسه معطوف على إيهام أي أو إيهام صون لسانك عنه ولا يصح عطفه على صونه لانه يكون لا إيهام أحد الأمرين وليس هو المراد الخامس لتأني الانكار عند الحاجة لانه قد تدعو الحاجة الى التكلم بشيء ثم تدعو الحاجة لانكاره مثاله أن يذكر شخص فتقول فاسق ثم تخشى من غائلة ذلك فتنكره فلو قلت زيدا فاسق لقامت البينة بذلك ولم تستطع الانكار لا يقال كيف ينفع الانكار مع القرينة لانا نقول القرينة ترجع أحد الطرفين ترجيحا لا يسوغ الشهادة لا يقال فهذا حينئذ مدعاة الى الكذب المحرم لانا نقول نحن نتكلم على أسباب الحذف التي لاحظتها العرب سواء كان ذلك شرعا أم لائم نقول قد يجب الانكار والكذب كما اذا كان فيه مصلحة شرعية ثم انما يتأني ذلك اذا لم يكن استفهام فلو قيل لك ما ز يد فتقول فاسق لم ينفع الانكار بعد ذلك ولم يصدق التكر حتى لو قال له ما حال زوجتك فقال طالق لم يصدق اذا ادعى عدم ارادتها السادس التعين فيه أي أن ذلك المسند معين للمسند اليه منحصر فيه فلا حاجة لذكره كقولك خالق لما يشاء أي الله قيل وقول السكاكي لما يشاء لا حاجة لذكره وانه إنما ذكره اعترالا لأنهم يرون أن العبد خالق وليس كذلك لالكل ما يشاء وفيما قيل نظر لان هذا المثال هو المطابق لقوله سبحانه وتعالى يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير وقوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار فعمل السكاكي لم يقصد بقوله لما يشاء الاحتراز بل قصد التأمي بالآية الكريمة قلت وهذه الفائدة داخلة في الأولى الآن يقال المقصود الاعلام بالتعين أو احضاره في ذهن السامع وهذا القسم بهذا المثال هو الجدير بأن يقال فيه ترك المسند اليه لدلالة العقل ويسمى الأول دلالة المعنى وقوله أو ادعاء التعين فهو كقوله يعطى بكرة يعنى السلطان ولو قال المصنف ادعاء التعين إما ادعاء مطابقا

العيب فجاز أن يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وأن يقصد معا وحينئذ فلا يعني ذكر الاحتراز عن العيب عن ذلك اذا قد يكون نكتة الحذف للقصد للبلدغ التعين دون الاحتراز وان كان ذلك حاصل من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي يمكن اجتماعها أو يقال ان الحذف للاحتراز عن العيب ملحوظ فيه العيب بسبب دلالة القرينة على نيراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العيب من حيث عدم صلاحية المسند لتعير المسند اليه المحذوف فتأمل (قوله أو ادعاء التعين) أظهر في محل الاضمار لثلاثتهم عود

الضمير على الانكار من قوله أو تأتي الانكار كذا قيل وبعده الاضمار في تعيينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعل الاولى أن يقال إنما أظهره
 لتوهم رجوع الضمير للسند اليه بكية الضمائر المتقدمة (قوله نحو وهاب الالوف الخ) أي في حذف السند اليه لادعاء تعيينه وأنه
 لا يتصف بذلك غيره من رعيته وإنما كان تعيينه بذلك ادعائيا لانه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضجر وسامة) هما
 بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيري وذلك كما في قوله فأت عليل فلم يقل أنا لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب الضجر الحاصل له
 من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر وفي الكلام حذف مضاف أي خوف فوات فرصة لان للقتضى للحذف خوف
 الفوات لانفس الفوات والفرصة بضم الفاء ما يفتنم تناوله وقرر بهضم أنها قطعة من الزمان يحصل فيها المقصود وانظره (قوله أو محافظة
 على وزن) أي كما في قولك قلت عليل فلم يقل أنا عليل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لان ذكر السند اليه يفسد
 ذلك الوزن (قوله أو سجع) أي في التثرو هو كالروى في الشعر أي كما في قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته
 لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذ لو ذكر لكأت الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف
 السند اليه لضيق المقام عن الاطالة بسبب المحافظة على السجع والقافية اذا كان تقديم السند الذي يحصل به السجع واجبا كأن كان
 من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٢٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالسند اليه محذوف لاجل المحافظة على

السجع تقديره أين هما
 والخبر واجب التقديم لانه
 اسم استفهام فلو كان
 المسند جازر التقديم
 حصلت المحافظة على
 السجع بتأخيره من غير
 حاجة لحذف السند اليه
 كما اذا قيل طلب الحبيب
 ألفين فقلت له على العين
 فانه لو قيل هما على العين
 لصح وحصل السجع ورد
 ذلك بأنه لا ينم الا لو شرط في
 النكات أن لا يحصل الشيء
 الا من هذه الخصوصية وهو
 ممنوع كما حقق في محله اه

نحو وهاب الالوف أي السلطان (أو نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب ضجر وسامة
 أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما شبه ذلك كقول الصياد غزال أي هنا غزال
 فتقول وهاب الالوف مقيم العدل تريد السلطان وتحذف لادعاء تعيينه وانه لا يتصف بذلك غيره من رعيته
 (أو لـ) (نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بذكر السند اليه بسبب ضجر وسامة اليمن من علته
 فضايق صدره عن ذكر السند اليه وكخوف فوات فرصة وهي ما يفتنم تناوله بسبب الاطالة بذكر السند
 اليه كقول الصياد عند عروض ابصار الغزال يزال غزال أي هنا غزال فاصطادوه فحذف هذا
 لان ذكره بحسب رغبته في التسارع اليه وتوهمه ان فيه طولا كثيرا يفيت به زعمه ومحافظة على
 وزن في البيت لان ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التمثيل له بقوله قلت عليل اذ لو ذكره
 لم يستقم الوزن أو المحافظة على قافية في آخر البيت لان ذكره يبطلها أو سجع في التثرو هو كالروى في
 أو غير مطابق لكان أحسن وسيأتي عن قريب ما قد يورد على هذا (تنبيه) ينبغي أن يلحق هذا
 بما يحصل به القصر ويذكر في باب قوله أو نحو ذلك ذكر في الايضاح بعد ذكره انه يترك اذا كان ذكره
 عبثا أنه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق المقام ومقتضاه ان ضيق المقام قد يقصد منضما الى
 غيره لامستقلا والسكاكي جملة فائدة مستقلة فقيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة
 مستقلة وجزء علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله قال لي كيف أنت قلت عليل *

لان

ابن قاسم (قوله أو قافية) أي في آخر البيت وذلك كما في قوله:

وما المرء الا كالشهاب وضوئه * يحور رمادا بعد إذ هو ساطع

وما المال والأهلون الا ودائع * ولا بد يوما أن ترد الودائع

فلوقيل أن يرد الناس الودائع لا خلت القافية لصبر ورهاتهما مرفوعة في الاول منصوبة في الثاني وكما في قوله:

قد قال عدول مناك أتى * فأجبت وقلت كذبت متى

فقال حبيبك ذو خضر * وكبير السن فقلت فتى

فالسند محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الاتيان وهو فتى ثم ان الترض من الحذف المحافظة على القافية وان كان
 فيه أيضا محافظة على الوزن الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال ان مقابلة المحافظة على
 الوزن بالمحافظة على القافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله وما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله
 كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله بفعال الايهام وقوله كقول الصياد أي غلظا للجوارج عند ابصاره للغزال
 غزال أي هنا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته في التسارع اليه توهمه أن في ذكره طولا كثيرا يفيت به زعمه وفي بعض

النسخ كقولك لصيادوهي ظاهرة (قوله وكلاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح ميئنا لما أشبه ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التذنيه كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قريبا منه أي المختلس خطف المال وكتبه جيل السرة بالمسند نحو دينار أي هذا دينار وكالخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصائد ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريدز يدا لقيام القرينة عليه (٢٨١) عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاز يدا لتظهره كل

من كان جالساً لاجل الطلب منه مثلاً ثم ان قوله كالاخفاء عن غير السامع الأولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأبى بأن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصوداً بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ. حذف المسند اليه ولم يقل هذه ابتساعاً للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلاً لصدوره منه والأمثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد عوث المصري حين نذر أن يدبح

وكلاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أو ترك نظائره مثل الرفع على المدح أو الذم

الشعر لأن ذكره يفسده وأمثلة ما ذكر كثيرة وما أشبه ذلك كالاخفاء عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاء وتريدز يدا لقيام القرينة عند المقصود سماعه دون غيره كما قيل أن انا ان أرسل رسولا يأتي بالمرسل اليه فقال له اذهب اليه فان وجدته فلا تقل له وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال يا سيدي ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يجي. ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تقل للبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للبعوث اليه ومعنى الثاني ذهبت الى البعوث له فلم أجده الرقيب فقلت للمرسل اليه ثم جاء الرقيب فلم يجي. المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه من الجملة الاخفاء عن غير المقصود سماعه بحسن النظر له ليفهم المراد وكاتباع الاستعمال على تركه لكونه مثلاً لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلاً لمن صدر منه ما ليس أهلاً لصدوره منه وكثر ذكره في نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد والرفع على الذم كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع على هذه الوجة يوجب الحذف فان قلت هذا وظيفة نحوي لا يباين اذ ليس فيما ذكر مطابقة لمقتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملائم لاقضاء العربية ذلك قلنا التنبيه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخروج عن حكمه فيما يوضع فيه من المقامات حتى انه لو لا ذلك لرجع الى أصل الذكر هو زائد على مطلق وجوب الحذف في العربية فيما

لأن الاستفهام قد يكون مع ضيق المقام عن طول الاجابة وهي حالة العليل وقد يكون مع اتساعه كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هي عصاى وذكرك السكاكى من أسباب الحذف ككون الاستعمال واردا على تركه أو ترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التي ذكر التنجاة وجوب حذف البتدا فيها وهي اذا أخبر عنه بمت مقطوع بمدح أو ذم أو ترحم أو بمصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصرح قسم وبدلا سبما اذا رفع الاسم بعدها وفي المصدر الذي انتصب توكيدا للجملة نفسها اذا رفعت نحو صنع الله ذلك المبرد نحو قولهم دار فلانة أي هذه دار فلانة وفي قولهم من أنتز يداى مذ كورك زيد وقولهم لا سواء وقد يحذف سرورا بالمسند كقولك غزال أي هذا غزال يخاطب من يرصد يده * تنبيه * اقتصر المصنف على المبتدأ من السند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصر بين وما ندر من ذلك في قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأى ابن مالك لا عبرة به ولعله لم يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو مذهب

(٣٦ - شروح التلخيص أول) مهارة أي بقرة وحش على الغنم بغير معجزة فبها معجزة ثم غنم معجزة أيضا بواحدة وهو جبل بمنى وكان من أرى الناس فصار كلما يرى مهارة لا يصيها رمية ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطعما خرج معه الى الصيد فرمى الحكم بهاتين فأخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطعما فأصابها وكان اذ ذلك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظائره) عطف على تركه أي وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه في نظائره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد (قوله أو الذم) أي ومثل ما فيه الرفع على الذم أي لاجله نحو أعوذ بالله

من الشيطان الرجيم بالرفع أى هو الرجيم (قوله أو الترحم) أى ومثل ما فيه الرفع على الترحم أى لاجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أى هو المسكين بالرفع فى هذه الأوجه اتباعاً لتركه فى نظائره أعنى قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت يزيد الحبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلاً فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند إليه اتباعاً للاستعمال الوارد فى نظائره وهو الحمد لله الكريم الذى ترك فيه المسند إليه لافادة انشاء المدح وكذا يقال فى الظم والترحم * واعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه فى النظر أنه فى الأول يكون الكلام فى الاستعمالين واحداً سواء كان الاستعمال قياسياً أو لا وفى الثانى (٢٨٢) الكلام الثانى غير الأول ولا بد أن يكون الأول قياسياً (قوله فلو يكونه

الأصل) أى الكثير أو ما ينبى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه المقتضى يقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها لتقييد كون الاصلة مقتضية للذكر ومرجحاً له أى أن محال ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما اذا وجدت فلا تكون الاصلة من المقتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لاحدها ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولا مقتضى أى فى قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما

أو الترحم (وأما ذكره) أى ذكر المسند إليه (فليكونه) أى الذكر (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه ذكره وبه طابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بيانى والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك فى النظائر أن الأول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولا يتصور فيه من يتكلم بغيره ويكون قضية عينية كمثل مخصوص والثانى لا يكون الامقيساً (١) وجود متمكماً فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار الى نكتة الذكر فقال (وأما ذكره) أى المسند إليه (فليكونه) أى الذكر هو (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه بأن لم تحضر نكتة ترحح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان يمكن دائماً وجود القرينة لكن لا تلزم مراعاته واستحضاره فقد يكون الخطاب مع من لا يعده عائشاً والموجب للحذف وقوع نفس الاحتراز لا إمكانه

السكائى كان حذفه ما أتى فيه من الاعتبارات السابقة فى حذف المتبادر من ما لا يأتى مثل السرور بالمسند فانه حاصل حذف الفاعل ثم ذكر لان المسند الى الفاعل مقدم عليه من (وأما ذكره الى آخره) ثم ذكر المسند إليه ليكون لأحد أمور ١) الأول انه الأصل وأن أن تقول هذا معنى يعارض كلام من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ تعارض المقتضيين فينبغى أن يزاد فيه ولا مقتضى للحذف كما فعل فى الاضاح ليدل على أن الأصل انما يعارضى حيث لا مقتضى يعارضه وقولنا ولا مقتضى سواء شرط للتعليل لاجزء غير فرار من التعليل بالعدم ٢) الثانى أن يضعف التعمير على القرينة هذه عبارة وتلك أن تقول ان كان المراد ان القرينة ضعيفة فى نفسها لا يغلب على الظن إفادتها فلا مقتضى للحذف فان القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وان كان المراد ضعف اعتماد السامع عليها لعدم ثبته فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف تعويل المتكلم عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وان أراد أن الاعتماد على القرينة فى نفسه ضعيف أو أن المتكلم يفرضه ضعيفاً كان منافياً لقوله فيما سبق بحذف للاعتماد على أقوى الدليلى العقل واللفظ وفرض المتكلم القوى ضعيفاً لا موجب له ٣) الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى انه لا يفهم الا بالتصريح وينبغى أن يقول انهم غباوته لان التنبيه على غباوته انما يكون عند غباوته وحينئذ لا يسوغ الحذف واذا لم يسوغ وجب الذكر لانه الأصل ولا مقتضى للحذف ٤) الرابع أن يقصد زيادة الاضاح والتقرير فان قلت قد تقدم ان الدلالة

قامت القرينة العينية للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولا حقه والاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق فى جميع صور الذكر ولازم له كيف يقول ولا مقتضى للعدول عنه مع أن مقتضى للعدول عنه موجود دائماً وحاصل اجواب أن المدار على قصد المتكلم فالمقتضى للعدول وان كان موجوداً لكن قد لا يقصد المتكلم جعله نكتة للحذف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقريه حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لأنه شبهه بالضاف على حد ما مراراً يزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالضاف مذهب البصر بين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الحاقاً به فى الاعراب وخرج عليه حديث اللهم لا مانع لما أعطيت ويصح أن تكون اللام زائدة فى الضاف اليه كما جوزه سيبويه فى لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ فى ترك التنوين لانه مضاف أو ان اللام غير زائدة والمجرور معمول المحذوف أى ولا مقتضى مقتضى للعدول عنه وحينئذ فترك

(١) قوله وجود متمكماً الخ هكذا فى النسخ وامل قبل هذا شيئاً سقط من النسخ فرر كتبه مصححه

وإملا الاحتياط لضعف التعويل على القرينة وإملا التنبيه على غباوة السامع وإملا زيادة الإيضاح والتقرير

التنوين لأنه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) أي إملا حفظها في نفسها وإملا اشتباه فيها وأورد عليه أن هذا يقتضى أن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ما سبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أول تخييل العدول إلى أقوى الدليلين الخ فإنه صريح في أن القرينة أقوى من اللفظ وأجاب الشارح في شرح المفتاح بأن هذا بالنسبة إلى قوم وذلك بالنسبة إلى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة إلى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبغي ما تقدم وهو لا ينافي أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبغي ما هنا (قوله أول التنبيه على غباوة السامع) أي تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أي المقصود بالسامع وحاصله أن يذكر المسند إليه مع العلم بأن السامع فاهم له بالقرينة لأجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع إملا المقصد إفادة أنها وصفه أول قصداها فته فيقال في جواب ما ذاق قال عمرو وعمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه (٢٨٣) تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه

الا هكذا (قوله أوزيادة الإيضاح) أي إيضاح المسند إليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أي لذنه وقوله والتقرير أي التثبيت للمسند إليه في نفس السامع ثم إن لفظ الزيادة يفهم أن في القرينة إيضاحا وتقريراً للمسند إليه وفي ذكره معها زيادتهما وليس كذلك لأن المسند إليه إذا دل عليه بالقرائن عند الحذف فكأنه ذكر فإذا صرح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذي هو الإنبات مع التكرار لزيادته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفاً على زيادة أو أنه

(أول الاحتياط لضعف التعويل) أي الاعتماد (على القرينة) أول التنبيه على غباوة السامع أوزيادة الإيضاح والتقرير) وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون

(أول الاحتياط لضعف التعويل على القرينة) أي يكون الذكر للاحتياط لأن فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إملا حفظها ولعدم الوثوق ببناءه السامع ولا ينافي هذا ما تقدم من أن العقل أقوى الدليلين لأن ما تقدم بحسب النخيل والنظر إلى مأخذ العقل مع ذات اللفظ وما هنا بحسب الحقيقة والنظر إلى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينهما يجعل اللفظ في أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لا يوجب تخييل قرن اللفظ في الجملة على العقل في الجملة حتى ينافي التخيل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فعل هذا يقال مثلاً عند قول السائل ما ذاق قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا لضعف التعويل على قرينة السؤال لأن بعض السامعين مثلاً تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبيه للفهم منها ولو كان الفهم منها واضعاً في نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند إليه بالقرينة ولكن ذكره (للتنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إملا أنها وصفه أول قصداها فته فيقال في ما ذاق قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا ولو كان لا يجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه الا هكذا (أو) (زيادة الإيضاح) للمسند إليه (والتقرير) والتقرير وزيادة الإيضاح متقاربان

مع الحذف أقوى قلت لسكهار بما احتاجت إلى فكر ونظر بخلاف الصراحة * الخامس اظهار تعظيمه بالذكر كقولك القهار يصون عباده لعظم هذا الاسم أو أهاته لما يدل عليه اسمه من الحفارة كقولك الامين ابلبس * السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق * السابع الاستناد بذكره كقولك الله خالق كل شيء ورازق كل حي وعد السكالي هذين شيئاً واحداً لأن بينهما

عطف على الإيضاح ويراد بالتقرير مطلق الإنبات لا الإنبات مع التكرار فتقريره أي تنبيهه في ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفي الذكر زيادة لأن الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أي على ذكره لزيادة الإيضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى الخ أي حيث لم يحذف فيه المسند إليه أعني اسم الإشارة الثاني ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الإشارة الأول بطريق العطف لأجل زيادة الإيضاح أي الانكشاف والتقرير والتنبيه على اختصاصهم بالفلاح في الآجل كما اختصوا بالهدى في العاجل فجعل كل من الأمرين في تمييزهم به عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد أحدهما على حدة في كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى يميزا لهم عن عداهم ولو لم يكرر وعطف قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الإشارة على العطف واحتمل اختصاصهم بالمجموع لأن مع الحذف لا يتضح التكرير كمال الإيضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيقول المعنى المقصود الذي أفاده التكرير وإنما لم يقل كقوله تعالى لأنه ليس من قبيل ما لو لم يذكر المسند إليه محذوفاً لأنهم المفلحون إذا لم يذكر المسند إليه يكون معطوفاً على الخبر أعني على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين لا حذف للمسند إليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب إلى قوله قرن اللفظ كذا في الأصل وإملا في العبارة تحريفاً فتأمل كتبه مصححه

واما لظاهر تعظيمه أو اهاتته كما في بعض الأسماء المحمودة أو المذمومة وإما للتبرك بذكره وإما لاستلذاذه وإما لبسط الكلام حيث الإصغاء مطلوب

(قوله أو اظهار تعظيمه) أى تعظيم مدلوله فاذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا يكلمك أو شريف أهل وقته يخاطبك فذكر للسند اليه يفيد أن تلك الذات المعنونة عنها عظيمة حيث عبر عنها بأمر المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال في اهاتته لأنه اذا قيل السارق اللئيم حاضر أفاد أن مدلوله وهى الذات المعنونة عنها به مهانة واعترض على الصنف في زيادته لفظ الاظهار بأن لفظ المسند اليه انما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة لكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ المسند اليه يفيد التعظيم في حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أى في جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام (٢٨٤) في ذكر المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا

لا يحتاج الى نكتة (قوله أى اهانة المسند اليه) انظر لم ذكر هذان دون سابقه ولا حقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله مثل السارق الخ) أى في جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أى لكونه مجمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أى اظهاره أو حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجد اللذة المعنوية وأنه يذكر لأجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالجامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية أو الإيقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) أى جوابا لمن قال هل قال هذا القول

(أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهاتته) أى اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللئيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبي صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الإصغاء مطلوب)

ويحتمل أن يكون التقدير أول زيادة التقرير بناء على أن التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والحط في هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ومن السر في تقرير المسند اليه هنا بتكريره أن اسم الإشارة يكون لقصد التمييز لا اختصاص المسند اليه بحكم بدعي فيحصل الغرض من نشره بذلك الحكم في اذهان السامعين حيث قررنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكمين وهما الهدى في العاجل والفلاح في الآجل كاف في ايجابه قصد التمييز لشرفه ووحده ولو لم يكن مع الآخر اللازم له بخلاف ما لم يقرر اسم الإشارة ثانيا وأخبر بالحكمين معا فلا يحصل هذا المعنى الذى أفاده التقرير بان يفيد أن مجموع الحكمين هو المفيد لقصد التمييز لا كل على حدة فتأمل فانه من السهل الممتنع (أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا يكلمك وشريف أهل وقته يخاطبك (أو اهاتته) أى يذكر لأفاده ذكره اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على اهاتته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللئيم (أو التبرك بذكره) كأن يكون المسند اليه مجمع البركات فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول ويكفي في الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبي صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بأن يكون في ذكره لذة عند التكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر ويكفي لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولودل الدليل عليه وذلك (حيث) أى في زمان أو في مكان (الإصغاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع تلازما والأحسن أن يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف المسند اليه عذبة من غير نظره لمعناه * الثامن بسط الكلام حيث يقصد الإصغاء كقول موسى عليه السلام هي عصاى ولتلك زاد على

الجواب

(قوله أو استلذاذه) أى وجدناه لذيذا كذا في الأطول (قوله حيث الإصغاء مطلوب)

أى في زمان أو مكان يكون اصغاء السامع فيه مطلوباً للتكلم ومحبوباً له لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالإصغاء بالنسبة للثال الذي ذكره لان الإصغاء محال في حقه تعالى لانه امالة الأذن لسماع الكلام وأجيب بأن المراد بالإصغاء لازمه وهو السماع مع الانتفات والاقبال على التكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يكفي فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسمع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا القيد أعنى قيد الحيثية يمكن أن يعتبر في غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فمواجه النكتة بذكره في هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لانه قد يكون قبيحا وانما

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هي عصاى ولهذا زاد على الجواب وإما لنحو ذلك * قال السكاكى وأما ليكون الخبر عام
النسبة الى كل مسند اليه والمراد تخصيصه بمين كقولك ز يدجاء وعمرو ذهب وخالف في الدار وقوله
الله أنصح ما طلبت به * والبر خير حقيقة الرجل
وقوله النفس راغبة اذا رغبتا * واذا ترد الى قليل تقنع
وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون
ذكره واجبا

يكون نسكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لتحقق النسكته بخلاف بقية النسكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى في مقام الخ)
أشار بذلك الى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله لإلتكام) متعلق بمطوب بمعنى محبوبا وقوله لعظمته
أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصفاء السامع مطوب للإلتكام لعظمته وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ما ذكر
من البسط أى وأتى على طريقته من انبان الجزئى على الكلى بمعنى تحققه فيه وافتراض بان الاجمال فى آخر الآية فى قوله ولى فيها
ما رب أخرى ينافى حمل الآية على ما ذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) الما رب بالاستقاء من البئر واتزال الخار

من الشجر ومقالة السباع
لأنب عن غنمه وأجيب
بأن موسى عليه السلام
انما أجمل فى الباقي وان
كان المقام مقام بسط
لترقبه السؤال منه تعالى
عن تفصيله فيتلذذ بخطابه
تعالى أو أنه انما أجمل
لانه لم يكن علما بتفصيل
تلك الما رب لان موسى
لما سأله المولى عن العصا
استشعر أن الله يريه فيها
عجائب وخوارق ولم يعلم
تفصيلها أو أنه كان عالما
بها لكن غلب عليه الحياء
لمزيد المهابة والجلال
(قوله حكاية عن موسى)

أى فى مقام يكون اصفاء السامع مطوبا للإلتكام لهظمته وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحباء وعليه
(نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكأ عليها وقد يكون الذكر للتحويل

يتمتع بسماعه الخطاب وتفرغ بمكالمته مع الاحباب ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحباء وأشرف
القدر تعظما بالكلامهم ونشرفا بخطابهم وتلذذا بسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى على
نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكأ عليها حين قاله تعالى وما تالك بيمينك يا موسى
وكان يكفيه فى غير هذا المقام عصا لان ما للسؤال عن الجنس لانه زاد المبتدأ وأجاب بالشخص المتضمن
للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فله جوز أن يكون السؤال
عن الوصف والجنس معا فأجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السماع مطوبا ولا يقال فى هذا المحل
اصفاء كما علم ولو عبر بالسماع لينااسب المثال كان أولى وقد يكون الذكر لأمر أخرى كالتحويل كما فى
قول القائل أمير المؤمنين بأمرك بكذا تهويلا على الخطاب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل
أمره وكاظهار التعجب منه كما فى قول القائل ز يدىقاوم الاسد ولا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد
لكن فى ذكر المسند اليه اظهر للتعجب منه وكتعيين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكأ عليها وما بعده وانما أجمل الما رب لان تفصيلها يطول وقد يفضى الطول الى
الخروج عن النصاحة قلت وقولهم حيث الاصفاء مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام
الستدعى من موسى عليه السلام لا الاصفاء وان أخذ الاصفاء من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى إصفاء

أى حكاية لقول موسى لما قال الله له وما تالك بيمينك يا موسى وكان يكفيه فى الجواب أن يقول عصا لكن ذكر المسند اليه لاجل
بسط الكلام فى هذا المقام الذى اصفاء السامع فيه مطلوب للإلتكام (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا
لان السؤال عن الجنس فزاد المبتدأ والاضافة والأوصاف لذلك قال ابن قاسم وفى قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن
الجنس فكيف أجاب بالشخص والجواب أنه أجاب عن نفس الجنس والمهابة لكن فى ضمن هذا الفرد كأنه قال هى جنس هذا الفرد
وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكأ عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال
عن الجنس لانها غير مسؤل عنها والجواب أن ما عند السكاكى تكون للسؤال عن الجنس كما قد تكون للسؤال عن الصفة فلعل السيد
موسى عليه السلام جوز أن يكون السؤال بها عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانيا أن يكون
السؤال بها عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكأ عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة
احتياطا لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله للتحويل) أى التخويف كما فى قول القائل أمير المؤمنين بأمرك
بكذا تهويلا للخطاب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل أمره

أوالتعجب والأشهاد في قضية

بين يدي الحاكم فإذا قال الحاكم هل أفر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أفر زيد هذا على نفسه بكذا للتأجيل السامع السبيل إلى أن يقول لاحكام عند التسجيل أنما فهم الشاهد أنك أشرت إلى غيري فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعتذار فيه وقد يكون الذكر للتسجيل أي التقرير لئلا ينكر السامع كان يقول الولي فلانة زوجتك كما سمع منها وقد قيل له هل زوجها لثلاثين طرقت أنكارها وإنما ماسمت اسمها حينئذ تقع الشهادة عليها بالسامع والرضا بلا شبهة وقد يكون للتعين عند الأشهاد لابعني الاستشهاد كان يقال لشاهد واقعة لينقل عنه ما وقع صاحب الواقعة عند قصده أشهاد الناقل هل باع هذا بكذا فيقول الشهود على شهادته الذي قصده شاهد الناقل زيد باع كذا ليتعين زيد في قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد الشهود عليه سبباً للانكار والتغليب وكذا يقول الحاكم عند قصده تعين من قد سجل عليه الحكم أي قرره عليه وقد كتبه وقد قيل له هل حكمت على هذا زيد حكمت عليه بكذا مسند الشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تغليب وإنما أطلقت في

(قوله أو التعجب) أي اظهار التعجب من المسند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر وذلك كما في قولك صبي قاوم الاسد فلا شك ان منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر المسند اليه اظهار للتعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على النسخة التي فيها التعجب وأما على نسخة أو التعجب بزيادة الياء المثناة فلا يحتاج له لان التعجب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله والاستشهاد في قضية) أي أو لاجل أن يتعين عند الأشهاد لابعني الاستشهاد كأن يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه ما وقع لصاحب الواقعة هل باع هذا بكذا مثلاً فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل عنه زيد باع كذا بكذا لفلان لاجل أن يكون زيد متعيناً في قلب الناقل على الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد الشهود عليه سبباً للانكار والتغليب للناقل

ولو سمي قائماً كان المقصود كلام الله تعالى له وان يصغى هوله وذلك لا يحصل بسط الجواب ولم يكن المقصود سماع الله تعالى فإنه حاصل لا يزال الا أن يقال قصد تطويل المسئلة والمراجعة ومن هذا أيضاً قالوا بعد أصناماً فنظروا لها عاكفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكي وقد يذكر لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه بعد ان كان عاماً كقولك زيد جاء وعمره ذهب وقوله

الله أجمع ما طلبت به * والبرخبر حقيبة الرجل
وقوله والنفس راغبة اذا رغبت بها * واذا ترد الى قليل تقنع

قال المصنف في الايضاح وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وارادة تخصيصه بيمين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجباً وأجيب على هذا بأنه لا مانع من اجتماع الاسباب فيكون ذكره عدم القرينة وللتنخيص فان وجوب ذكره عدم القرينة لا ينافي ذلك وفيه نظر لان المصنف بقوله هو أنه لا ينافي فأى مناسبة في عموم الخبر وارادة تخصيصه يقتضي انه كذا كما أشار بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بان ارادة التنخيص توجب التصريح به وهو لا يحصل الا بالذکر نعم هنا سؤال على الجميع وهو ان قولهم لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه كلام بعيد عن الصواب لان تخصيص المسند بالمسند اليه معناه ما الله الا أنجح وما النفس الاطاعة لان تخصيص الشيء بالشيء ان يجعل له شيئاً لا يجعل له غيره كما سبق فتخصيص المسند وهو الطمع بالنفس معناه ان لا يكون للنفس صفة الاطمع وهذا لا يصح لأمر ومنها ان القطع حاصل بانه غير مقصودهم ولا هو صحيح في نفسه اذ لا يقول أحدان قولنا زيد بتمامه ما زيد الا قام وانما قيل بذلك في نحو صديق زيد ومنها ان قولهم في الخبر بعد ان كان عام النسبة لا يوافقهم يريدون بعد ان كان الخبر عام النسبة كما صرح به في المفتاح ولو أرادوا هذا قالوا بعد ان كان المسند اليه عاماً ولا شك ان هذا ليس مرادهم وان أرادوا ان معناه ما طمع الا النفس فذلك تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلي ولا يصح لامر ين أحدهما ان العارفة مقولة لان التعبير عن مثله أن يقال تخصيص المسند اليه بالمسند * الثاني أنه يخالف لقاعدة السكاكي فإنه يقول متى كان المبتدأ اسماً ظاهراً لا يفيد التنخيص ولا جواب عن هذا السؤال الا بأن يقال له ان أراد بالتنخيص ذكره مسند اليه خاص أي معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك انه يترك المسند اليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعطى بدرة يعني السلطان فكيف يكون التنخيص على ذلك والترك والشيء لا يكون على الضدين قلت لم يجعل الحذف سبباً للحصر بل جعل العلم بالحصر سبباً للحذف والمراد

وأما تعريفه فلتكون الفائدة أم لان احتمال تحقيق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة في الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود وفي قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله بالتعريف ثم التعرف مختلف (قوله أو التسجيل على السامع) أي كتابة الحكم عليه بين يدي الحاكم (٢٨٧) كما إذا قال الحاكم شاهدا واقعة هل أقر هذا على نفسه

بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر المسند إليه كالتالي

الشهود عليه سبيل لا لا نكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل أنا فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري فأجاب ولذلك لم انكر ولم أطلب الاعتذار فيه واعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاء بذكره في الحذف لانه لا يكون استوعب نكات الذكر لان مقتضيات الخصوصية ليست سماعية بل المدار على الذوق السليم فاعده الذوق مقتضايا خصوصية عمله وان لم يذكره أهل الفن (قوله أي ايراد الخ) أي وليس المراد بتعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف ايراد معرفة فانه من وظيفة البليغ الستمعمل وذلك هو المراد (قوله وفي المسند التنكير) أي فقدم في كل ما هو الاصل فيه

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أي ايراد المسند اليه معرفة وأما قدم ههنا التعريف وفي المسند التنكير لان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند التنكير مثال الشهادة والتسجيل لصورة تصوره * ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص في المسند اليه وأما النكتة العامة الموجبة للدول عن التنكير في الجملة فهي ما في التعريف من آتية الفائدة فان فائدة الخبر وأولها كلما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وآتية الفائدة فاذا قلنا ثوب نفيس اشترى في السوق لم يكن كقولنا ثوب من حرير في طراز ذراع طوله ألف شبر اشتراه فلان بن فلان بألف دينار في مكان كذا والاصل في التعيين الوجوب لازدياد الفائدة المعارف لانها تفيد التعيين بالوضع والنكرة لاشك انها يمكن تعيينها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شئ وهو جاء كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف في ذلك هي الاصل وقدم التعريف في المسند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم في المسند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند النحويين أعرفها في الجملة فقال (وأما تعريفه) أي جعل المسند اليه معرفة بإيراده كذلك

ادعاء أن هذا المسند لا يقبل أن يصدر الامن هذا المسند اليه وعند الذكر يريد أن يعين فيه ما هو قابل أن يكون منه وأن يكون من غيره (تنبيه) كل واحد من الحذف والذي كره فيكون مع كل واحد ماسياتي من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش انما قدم الكلام على تعريف المسند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق طائل الى ذكر سببه وقيل لان التعريف وجودي والتنكير عديم وقيل لان المرفوع من المنكر يقدم عليه ولعل قائله أراد أن المنكر يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ماسياتي والمرفوع يدل على الحقيقة لا بقيد أو أراد أن المرفوع عام اذا دخلته الالف واللام الحسية أو الاضافة بخلاف النكرة المثبتة قال في الايضاح التعريف لتكون الفائدة أم لان الحكم كلما كان بعيدا من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود يعني أن الفائدة في ضيغة بخلافها في قولك فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله بالتعريف اه وأورد عليه الخطيبي ان ما ذكره يقتضى التخصيص وهو أعم من التعريف قلت قد أجاب المصنف عن ذلك بقوله وكإله التخصيص بالتعريف

وأما كان الاصل في المسند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل في المسند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالقصد ان اثبات حالة مجهولة لذات معينة واعتراض بأن المتوقف عليه الافادة جهل بثبوت المحكوم عليه لاجهله في نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع وأجيب بأن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كمال الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل بثبوت المحكوم عليه فاذا كان مجهولا في نفسه أيضا كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف في المسند اليه بأن المقصود الحكم على شئ معين عند السامع واصالة التنكير في المسند بان المقصود ثبوت مفهومه لشئ وأما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لاداع (قوله لان الاصل) أي الراجح في نظر الواضع أو الغالب الكثير

فإن كان بالأضمار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار
 وإما لان المقام مقام الخطاب كقول الحماسية
 وأنا المرث لأخفى على أحد * ذرت في الشمس للقاصي وللداني
 وأنت الذي أخلفتني ما وعدتني * وأشمت بي من كان فيك يالوم
 وإما لان المقام مقام الغيبة لسكون السند اليه مذكورا أو في حكم المذكور لقريظة كقوله
 من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضيء بهم أضاءوا
 هم حلوا من الشرف العلى * ومن حسب العشيبة حيث شاؤا
 وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل وقوله تعالى ولأبويه لكل واحد منهما السدس أي ولا يوبى الميت

(قوله وبالأضمار لان الخ) لم يذ كر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكرها في المفتاح والايضاح وكان المصنف ظن هنا
 أن نكتة الخاص تكفي ليراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب
 العام وتحصيله من حيث هو ومن غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا ضمنه ونكتته كافي الايضاح قصد للتكلم افادة الخطاب
 افادة كناية اه يس واعترض الحفيد على قوله وأما تعريفه وبالأضمار بأن الفاء بعد ما انما تدخل على الجواب وبالأضمار لا يصلح
 للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب
 المقتضية للتعريف وهي مدخول اللام وأجيب (٢٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل وأما تعريفه بالأضمار فلنكون

(فبالأضمار لان المقام للتكلم) نحو أن اضربت (أو الخطاب) نحو أنت ضربت (أو الغيبة) نحو هو
 ضرب لتقدم ذكره إما لفظا تحقيقا أو تقديرا وإما معنى دلالة لفظ عليه أو قريظة حال
 (ف) يكون (بالأضمار) أي بالانتيان به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا ضمير
 من المعارف كقولك أنا عرفت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب
 الا ضمير كقولك أنت عرفت ما في ضميري (أو) لان المقام (للاغبية) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة
 الا ضمير ولهذا يقال في الضمير ما يشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لا بد فيها من تقدم ذكر المعاد
 اما لفظا تحقيقا نحو جاءني زيد وهو يضحك أو تقديرا بأن يكون المعاد في تقدير التقديم لان
 ص (فبالأضمار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذي يظهر أن قوله لان المقام هو خبر
 تعريفه والفاء داخلة عليه وفصل بينهما قوله بالأضمار وهو حال لانه لا يريد أن يخبر بأن التعريف يكون
 بالأضمار وغيره فان ذلك حظ النحوي بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء
 والمطوف بالحال فاذا كان التعريف بالأضمار فذلك يكون لاحد أسباب * الاول أن يكون المقام
 يحتاج اضمير يبين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله :
 أنا المرث لأخفى على أحد * ذرت في الشمس للقاصي وللداني

المقام للتكلم أو ان الجار
 والمجرور خبر لمبتدأ
 محذوف والجملة هي الجواب
 والتقدير وأما تعريفه
 فهو حاصل بالأضمار
 وقوله لان المقام علة محذوف
 مأخوذ مما قبله تقديره
 وتعرفه بذلك لان المقام
 الفخ كذا أجب بعضهم
 والاحسن منذ ذكره عبد
 الحكيم من ان الفاء عاطفة
 على محذوف من عطف المفضل
 على الجملة والاصل وأما
 تعريفه فلا فائدة الخطاب
 أم فائدة بالأضمار لكذا

وبالعامية لكذا الفخ وحينئذ يندفع الاعتراضان (قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من أكرم زيدا وكنيت أنت الكرم له
 فتقول أنا ولاتقول فلان وان كان للكرم له الخطاب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذ كر قلت هو وقوله لان المقام
 للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا ضمير وهذا لا يناق في أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب
 الا أنه ليس ناصي ذلك فتقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس ناصي التكلم بخلاف أما
 ضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا المدوي وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير عن التكلم
 من حيث انه متكلم وعن الخطاب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يرد أن مقام التكلم متحقق في قول الخليفة
 أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم ضمير وأن الخطاب أعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضي التفسير بضمير الخطاب كما تقول في
 حضرة جماعة كلاما لمخاطب به واحدا منها وأن الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضمار فان الاسماء الظواهر
 كلها غيبة (قوله نحو أن اضربت) الشاهد في أنا والتاء وجمع بينهما إشارة الى أنه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا أو منفصلا وكذا يقال فيما
 بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لسكون المقام مقام غيبة أي وانما كان المقام لاغبية لتقدم ذكره أي ذكر مرجمه (قوله تحقيقا) نحو
 زيد يضرب وجاز يد وهو يضحك (قوله أو تقديرا) نحو في داره زيد يفرز يد مبتدأ ورتبه التقديم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو
 ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظا عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فاضمير راجع للعدل المذكور عليه بافظ الفعل وهو اعدلوا
 (قوله أو قريظة حال) كافي وقوله تعالى فاهن لنا ما تترك أي الميت بقريظة أن الكلام في الارث

(قوله وإما حكما) كافي ربه فتي وهو ز يدقائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم التقديم لأن وضع الضمير أن يرجع للتقدم فإن آخر لفرض التفصيل بعد الاجمال كان في حكم التقديم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار افظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر لا الاول الذي أخبرت أنه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ للتقدم في الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره فإلهاء لانعود على معمر المذكور لار للممر غير الذي ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لأن الفساد باق ولكن المعمر يدل على الصفة التي هي التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو أقرب للتقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أي ضمير الخطاب أي اللاتقي به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٢٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب

بحكم الوضع أن يكون ضمير الخطاب بصيغة التثنية لاثنين معينين وبصيغة الجمع لجماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كافي قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كما لكم براع وكم لكم مسئول عن رعيته فان الشمول الاستغراق من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضرار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن ضمير الخطاب

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو في دارم يذفان المبتدأ في تقدير التقديم واما معنى بأن يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير للعدل وقد تقدم معناه في لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العشى والتواري بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل على أن المعدل للشمس واما حكما بأن لا يدل عليه شيء مما ذكر لكن قدم لتسكنه كضمير رب والشأن فان التقديم فيها لازم للضمير لتسكنه وهي البيان بعد الابهام لكن حكم الضمير التأخر فالماضي حكم التقديم كذا قيل في التقديم الحكمي ثم لما ذكر أن من موجبات الاضرار كون نلقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع أن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يعدل به الى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أو لا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعيين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبتار والمرع المرقط وكان بشار يلقب بالمرع لرعته كانت له في صغره والرعنة القرط واما أن يكون مكان خطاب كقوله * وأنت الذي كلفتنى دج السرى * وقوله * وأنت الذي أخلفتنى ما وعدتنى * وأشمت بي من كان فيك يالوم واما أن يكون مقام غيبة لتقديم ما يرجع اليه للسند اليه لفظا كقوله من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضي بهم أضواءوا هم حلوا من الشرف للملئ * ومن حسب العشيبة حيث شاءوا أوفى حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(٣٧ - شروح التلخيص - أول) لا يعدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل (قوله لأن وضع المعارف) أي لأن المعارف مطلقا وضعت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أي لتستعمل في معين بالشخص أي وضمير الخطاب من المعارف واذ كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعليل أعم من المدعى وأورد عليه المعرف بلام العهد الذهني فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل في معين والجواب أنه في حكم النكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي ان معرفة بانظر لفظ والمنبئ أو يقال ان المعرف بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثاني النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا لفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعيين الجنس معتبر في المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذي ذكره الشارح يقتضي أن المعارف وضعت لأمر كلي عام واستعملت في كل جزئي من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لاحقة لثانيها وورد بأنه ان كان استعمال اسم الكلي في ذلك

وفد يترك الى غير معين كما تقول فلان لثيم ان أكرمه أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم أي سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو في القرآن كثير

الجزئي من حيث انه فرد من أفرادها فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكل في ذلك الجزئي من حيث انه مشابه له في التعيين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكفي في الحقيقة مجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال في الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أي ولان الخطاب الخ فهو علة ثانية وهي قاصرة على المدعى (قوله توجيه الكلام) أي القائه (قوله الى حاضر) أي من حيث انه حاضر بأن يكون فيه إشارة الى حضوره أي والحاضر كذلك لا يكون الامعناقم قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين واندفع بقولنا كذلك ما أورده بعضهم بأنه كيف لا يكون الحاضر الامعناقم أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لأحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أي كائنا مع معين وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كائنا مع معين لا يتأتى أن يكون لغيره للتنافي بينهما ويمكن الجواب بأن يحمل السكأن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحينئذ فلا نظر وجعل الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يتعدى إلى واجب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال أي يوجه الخطاب الذي من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أراد التضمين النحوى أو قد يترك الخطاب مع معين مالا الى غيره ان أراد التضمين البياني وهو أن يجعل الوصف المأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل ما قاله المصنف أن الخطاب الذي شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص ويراد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والملافة الاطلاق وذلك لان (٢٩٠) ضمير الخطاب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير

حين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلبي لسكن بشرط استعماله في جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أي غير معين يشير الى أن الضمير في غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره	مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)
في غير معين لأننا نقول ذلك في غيره أو الاصل فيه هو أيضا التعيين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده في متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به في كثير بخلاف النكرة فأصلها عدم التعيين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)	وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين امام فرد أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لثيم ان أكرمه أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولا يلازم تشتت الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح أولى لمفاهيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير في غيره راجعا للخطاب يوهم أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبية (١) مع أن المقصود قد ترك أصالة الخطاب لمعين الى غير المعين قيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع الضمير موضع المظهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل أحد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يخل بقوله فيما بعده كما مقتضى الظاهر والجواب أن الانسليم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لأنه ليس هنا شيء مداع الى ايراد الخطاب لمعين فأنجز الكلام على خلاف ذلك الداعي الظاهر وروعي مطابقة الداعي الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ في غير ما وضع له لداع وهو تعميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفي هذا القدر الموجود هنا في كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر وانسليم أن التوجيه المذكور من وضع الضمير موضع المظهر اذ ليس وضع الضمير موضع المظهر بمجرد صحة اقامته مقامه اذ كل مضمير يصلح لذلك بل أن يكون للمقام مقام المظهر فأقيم المظهر (١) قوله مع أن المقصود قد تترك أصالة الخطاب. هكذا في الاصل وعبارة التجريد والمقصود امالة الخطاب الخ وقوله ان ترك الخطاب لغير معين امل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله باللفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفضيح حالهم وأنها
تناهت في الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بهارؤية راء بل كل من يتأتى منه الرؤية داخل في هذا الخطاب

مقامه وليس هنا مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى على سبيل التناول دفعة وإنما كان عمومه في تلك الحالة بدليا
لاشموليا إشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين
ثم ان العموم البدلى في الضمير المفرد والثنى ظاهر وأما في ضمير الجمع نحو يأيتها النبي اذا طلقت النساء فالظاهر أنه شمولي لا بدلى ويمكن
اعتبار البدلى فيه بالنظر لكل جمع جمع قاله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولا يشكل بأن ذلك يحمل الضمير شائما لان هذا أمر
عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة عمالاتحفي (٢٩١) (قوله ولوترى الخ) فيه أن للتعليق في الماضى واذا

ظرفه مع أن تلك الحالة
في المحشر وأجيب بأنه
نزات تلك الحالة لنحقق
وقوعها منزلة الماضى
فاستعمل فيها لو واذا على
سبيل المجاز أى لوترى

على سبيل البدل (نحو ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم) لا يريد بقوله ولوترى
مخاطبا معينا قسدا الى تفضيح حالهم (أى تناهت حالتهم في الظهور) لا أهل المحشر الى حيث يمتنع خفاؤها
فلا يختص بهارؤية راء دون راء واذا كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون
مخاطب بل كل من يتأتى منه الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها أى
برؤية حالهم مخاطب أو بمخاطب رؤية مخاطب على حذف الضاف

يا من تتأتى منه الرؤية وقت
كون المجرمين ناكسى
روسهم أى لوترى ما حل
بهم في ذلك الوقت من الحالة
الشنيعة وجواب لو محذوف
أى رأيت أمرا فظيما
(قوله لا يريد) الأليق
بالأدب ليس المراد أول اراد
بقوله الخ وقوله مخاطبا
معينا أى بل المراد مطلق
مخاطب (قوله قصدا) علة
لقوله لا يريد وقوله الى
تفضيح حالهم أى بيان
فطاعة حالهم من فطع الأمر
بالضم اشتدت شناعته
وقبحه (قوله أى تناهت
حالهم الخ) هذا بيان لما
أفهمه قوله ليعم الخطاب

على سبيل البدل لا على سبيل التناول دفعة وإنما قلنا على سبيل البدل إشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن
أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين
وللاشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذى كان في أصل وضعه فان الضمير كما قيل انما وضع وضاعا
بدليا ويتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلى في الضمير المفرد والثنى
ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معنى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى
فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم)
فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وإنما المراد أن من تمكن منه الرؤية يتناول
هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معنى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من
التي هي من الصيغ العامة ما بدعوى كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص
به أحد وإنما أريد به العموم بقوله (أى تناهت أحوالهم في الظهور) لسلك من يمكن أن يراه من
أهل المحشر فلا تختص بتلك الأحوال رؤية راء دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص
بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فليسلك من يسمع

ومنه قوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم
يريد أن حالهم تناهت في الظهور بحيث لا يختص بهاراء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل
في ذلك الخطاب تنبيه مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام عموم الصلاحية أو عموم الاستغراق
ويحتمل أن يقال بالأول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة أن ذلك يزيل
تخصيص الضمير ويجعله شائما وذلك بمعنى التنكير وضائر الخطاب لانكون الامعرفة وان كان ضمير
كل مخاطب وهو كون الخطاب عام لا يختص به واحد والمراد بحالهم ما يطرأ عليهم في وقت تنكيس الرؤوس لأجل الخوف والحجل من أهوال
القيامة من رثانة الهيثة واسوداد الوجه وغيرته وصفوته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لأهل المحشر) بكسر الشين موضع
حشر الناس أى اجتماعها كما في المختار (قوله الى حيث) متعاقب بتناهت أى الى الحالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها)
أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص بهارؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ وانصيب (قوله على حذف
الضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب وإنما احتيج لتقدير
هذا الضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

ومنه قوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم
يريد أن حالهم تناهت في الظهور بحيث لا يختص بهاراء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل
في ذلك الخطاب تنبيه مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام عموم الصلاحية أو عموم الاستغراق
ويحتمل أن يقال بالأول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة أن ذلك يزيل
تخصيص الضمير ويجعله شائما وذلك بمعنى التنكير وضائر الخطاب لانكون الامعرفة وان كان ضمير
كل مخاطب وهو كون الخطاب عام لا يختص به واحد والمراد بحالهم ما يطرأ عليهم في وقت تنكيس الرؤوس لأجل الخوف والحجل من أهوال
القيامة من رثانة الهيثة واسوداد الوجه وغيرته وصفوته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لأهل المحشر) بكسر الشين موضع
حشر الناس أى اجتماعها كما في المختار (قوله الى حيث) متعاقب بتناهت أى الى الحالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها)
أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص بهارؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ وانصيب (قوله على حذف
الضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب وإنما احتيج لتقدير
هذا الضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

(قوله بإرادته علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر متعدى ومعناه جعله علما والجعل بالإيراد قاله عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والمتعدى علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلمية مصدر متعدى فغناها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلمية معناه وتعريفه بجعله علما والمراد بجعله علما إرادته علما لانه هو الذى يصنعه البليغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بإيراده علما الباء للتصوير أى انه تصوير للعلمية أى انها مصورة بما ذكر لا بوضعها علما (قوله من جميع مشخصاته) أى ان العلم وضع للشيء وهو الذات مثلا ولشخصاته فهى جزء من الموضوع له لأنها أمر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والشخصات حاصلة بطريق النسخ واعتراض هذا التعريف بأنه يقتضى أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند (٢٩٢) الشبوية والشيخوخة كصفر الأعضاء وعدم النطق وعدم التمييز

فان هذه كلها تزول عند الشبوية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد الشخصات المشتركة بين جميع أحواله التى يتحقق بها جزئيتها وتمتع من وقوع الشراكة فيه كالوجود الخارجى والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له فى سائر الأحوال مشخصة له فهى العتبرة فى الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات العتبرة جزء من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هى ذات وهى التى لا تقوم للذات بدونها وعبرة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود

(و بالعلمية) أى تعريف السند اليه بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد فى بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعنى فلا يختص برؤية حاله مخاطب أو فلا يختص بمحلم رؤية مخاطب فيكون الخطاب فى أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذلك ذكر الفعل ثم أشار الى نكتة التعريف بالعلمية وأتبعها بالضمير لانها تليه فى التعريف فقال (و) يكون تعريفه (بالعلمية) أى بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته التى تلازمه ويرتفع بها عنه صحة تعدده بوجوده فى أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجى فلا يرد صحة تبدل بعض الشخصات فيكون اللفظ بعد تبدلها مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كليه للقدر المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها للنقوش الأولى وهى نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل فى الاعلام المشتركة وكل ما

النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذاك فى ضمير الغيبة فلو جعلنا ذلك الشخص لا بعينه لاضاهى تشكيير الاعلام والمضمرات لان نكرة كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان المراد أنه خطاب مع كل من يقبل أن يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمال ضمير المفرد مرادا به الجمع فيكون مجازا ان يجوزنا التجوز فى الضمرات وفيه بحث ويحتمل أن يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب الجميع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيمه ما فرضته فيه حقيقة كان فى غيره مجازا لكنه لا يمتين فى الخارج فلم يقع حينئذ الاعلى معين يفيد التبعين لالطلاق الذى لا يميز فى الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على أفراده والمشارك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جمعا بل ينصب على كل فرد فردا انصبا واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل * تنبيه * انما يتأتى ذلك حيث كان الخطاب به بالخالن مخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك * واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبي صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك فى شرح مختصر ابن الحاجب ص (و بالعلمية

لاحضاره

على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تتبعه والأعراض والصفات كالكوم والكيف

أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر فى محله فتبدل الشخصات لا يوجب تبدل الشخص واعتراض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذى لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته الذى يتعقله حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كناية لانفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ما تعقله من الأوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يمتين فى الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة الشخصات بالوجه الجزئى بل يكفى ملاحظتها بوجه كلى ينحصر فى ذلك الجزئى وحاصله أن معرفة الشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى فى وضع العلم واعتراض أيضا بأن هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها فى الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشيء مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد فى حواشى المطول بأن هذا تعريف لما علميته حقيقية وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النحاة بأن علمية الجنس انما تعتبر

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا له بأن يراد بالمشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تقصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا تزيد بها جميع الشخصيات (قوله لاحضاره أي المسند اليه) أنت خير بأن المسند والمسند اليه قد سبق أنهما من أوصاف اللفظ فقوله وتريفه بالعلمية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولا شك أن المحضر في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر المسند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول أو على حذف المضاف أي لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أي حال كون المسند اليه ملتبساً بعينه أي تعينه وتشخصه وأورد على هذا التعليل الذي قاله المصنف أنه لا يظهر فيما إذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما في المثال الآتي فان المعنى الذي وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئي كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلي ينحصر فيه فالأول كريد والثاني كلفظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه عام منحصر فيه في الواقع ككونه واجب الوجود خالفاً للعالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزاً فالمداري حضوره في النفس بعينه على صبر ورته متميزاً عند السامع عن جميع ماعداه ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا يظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضر فيها فلا يرد أنه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في (٢٩٣) ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل

الذكور أيضاً أنه لا يصدق على علم الجنس اذا لتعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بتعينه وتشخصه ولو كان ذهنياً على ما سلف أو يقال الكلام فيما علمت علميته حقيقة فلا يرد العلم الجنسي أو أنه لا يلزم من قولنا يوتى بالعلم لكذا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير

(لاحضاره) أي للمسند اليه (بعينه) أي بشخصه بحيث يكون متميزاً عن جميع ماعداه واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءني (في ذهن السامع ابتداء)

يقدر في أسماء الكتب من غير هذا فهو محل لاحضاره تأمله (لاحضاره) أي التعريف بالملمية يكون لغرض احضار المسند اليه (بعينه) أي بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد كوجود الهوية وانما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرفه له مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولوعيت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءني فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وانما أحضره من جهة الجنسية النافية من حيث هي للشخصية (في ذهن السامع ابتداء) أي في أول مرة واحترز به عن احضاره ثانياً بواسطة وجود العلم لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء

لاحضار المسند اليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح مقاله الشارح أنك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ماعداه اذا لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحمّل لان يكون هو زيداً أو غيره نعم هو بمنزلة بعض تمييز لافادته أن الجائي رجل متصف بالفضل أو العالم بخلاف ما اذا قلت زيد جاءني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعداه (قوله واحترز بهذا) أي القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن المقابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالأولى أن يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بأن الاحضار في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعالم بذلك كما في رجل حاكم في البلد جاءني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس في كلامه ما يفيد حصر الاحضار المذكور في العلم بل المفهوم منه أن الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافي أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط في النكته أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفي وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لان من حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءني) الشاهد في قوله رجل وانما أتى بعالم لاجل صحة الابتداء بالنكرة فالتميز عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة أنه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع الا من جهة الجنسية النافية من حيث هي للشخصية

(قوله أي أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوباً على المصدرية أي احضار ابتداء وأورد على كلام الصنف أنه منقوض بمثل جاء زيد وزيد تحقيقاً بالأكرام فإن العلم الثاني يفيد الاحضار ثانياً لا ابتداءً فيكون مساوياً للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضي أن العلم لا يفيد إلا الاحضار المذكور بل معناه أنه إذا أريد الاحضار ابتداءً لا يوثق إلا بالعلم وهذا لا ينافي أنه يوثق به للاحضار ثانياً ولا يرد ما ذكره لوقال التعريف بالعلمية لا يكون إلا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاء في الخ) أي بما فيه الاحضار بضمير غائب عائد إلى العلم وانظر لم لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاء في الخ كما صنع في سابقه ولا حقه فتأمل (قوله وهو راكب) أي فالضمير أحضر الذات ملتبسة بالتعيين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوي لأن الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد للتعيين أولاً والضمير مفيد له ثانياً فإن قلت ما معنى احضار الذات ثانياً مع أنها أحضرت أولاً والحاضر لا يحضر لأنه تحصيل الحاصل وهو محال وأجيب بأن المراد (٢٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولاً لا ينافي حضوره ثانياً بمعنى

أي أول مرة واحترز به عن نحو جاء في زيد وهو راكب (باسم مختص به) أي بالمسند إليه بحيث لا يطاق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولاً نحو جاء في زيد وهو راكب فإن الضمير عنه بواسطة معاده الذي عينه أولاً فكان احضاره به ثانياً والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى أنه ان أحضر به يكون ذلك الاحضار ثانياً فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فلا حضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لا ناقول إذا أحضر به كما لو غفل عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانياً أو المراد الدلالة وهي مخالفة للدلالة وهي ثانية باعتبارها م ان المراد أيضاً الاحضار باللفظ بعد الاحضار بآخرمعين فلا يرد أن المعرف بلام العهد وبالصلة وبالاضافة ذات العهد الخارجي قد حضرت بتلك الأمور فاحضارها باللفظ يكون ثانياً لأنها لم تحضر أولاً بلفظ معين ثم أحضرت ثانياً ولا يرد أيضاً نحو جاء في رجل وأكرمته الرجل لأن الأول لم يعينه كما في جاء زيد وهو يضحك مثلاً (باسم مختص به) أي مختص بالمسند إليه والمراد بالمسند إليه الذي هو معاد الضمير في هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطاق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الأعلام المشتركة بأن يقال إنها أعلام ولا تعين لأننا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير للتكلم أو الخطاب واسم الإشارة والموصول والمعرف باللام والاضافة العهدية الخارجية لأنها كلها غير معينة في أصل الوضع بل بالاستعمال وانما ذكر القيود المذكورة ولو كان يغني عنها في إخراج غير العلم قوله باسم مختص به لأن المراد تحقيق قيود كنهه العلمية تفصيلاً لأن ذلك أوضح وأبين لم يراعى في العلمية عند قصده استيفاء غرض إيرادها في مقامها فإن الشيء المبين بالمطابقة والتفصيل أظهر من المبين إجمالاً كما في التعريف فإن المطابقة فيه أبين من التضمن لا يقال حاصل ما ذكر في الضمير واللم أنه يوثق بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

التوجه إليه أو المراد أنه احضار ثانوي على تقدير ذهاب الحضور الأول أو يقال ان الاحضار بقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلولاً للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أي باسم مقصور على المسند إليه لا يتجاوز له إلى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقوله الشارح بحيث الخ القصد من الحيثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) أي وضعه لهذه الذات المحصورة وان أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما في الأعلام المشتركة كزيد المسمى به جماعة وبهذه الحيثية اندفع ما

أورد على الصنف من أن الأعلام المشتركة يصدق عليها أنها أعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب أنها معناها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعتراض بأن الوضع العام قد يدخل الأعلام الشخصية كما في أسماء الكتب بناء على المختار من أنها أعلام أشخاص لا أعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصياً لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازاً وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخاري علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الأفراد لأن الوضع واحداً لأنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم إلا أن يجعل مسمى الكتاب الألفاظ لا القوش فيندفع الإيراد لأن الموضوع له وان كان لفظ المصنف إلا أن لفظ غيره لا يمد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الألفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره أنها ألفاظه لأن الشيء لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فلا شك باق اه سم

(قوله عن احضاره بضمير المتكلم أو مخاطب) نحو أن اضربت زيداً وأنت ضربت عمراً فإن احضار المسند اليه في ذهن السامع بأنها أنت وإن كان ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن أنام موضوعة لكل متكلم وأنت موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الإشارة) نحو هذا اضرب زيداً فإن هذا وإن أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن دام موضوعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فإن الذي وإن أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن الذي موضوع لكل مفرد مذكور (قوله والمعرف بلام العهد) أي الخارجى نحو وليس الذكر كالأنثى فإن الذكر وإن أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن المعرفة بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الذهني فانهما في حكم التكررة (قوله والاضافة) أي المهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذالم يكن له الاغلام لان المعرفة بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بأن المعرفة بلام العهد الخارجى والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمهود وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحينئذ فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانياً لابتداء كإعماله الشارح وإذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاختصار باللفظ والاحضار الأول الذي في العهد الخارجى والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمهود والصلة وحينئذ فالاحضار باللفظ لا يكون إلا أولاً وفيه أن المهود الخارجى قد يكون احضاره أولاً باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولاً ثم يعرف بلام العهد نحو جاءنى (٢٩٥) رجل فأكرهت الرجل لأن يقال الماهم يكن المعتبر

فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقاً ولو بلا لفظ كان جنس المعتبر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ فحسن أن يقال احضاره أولاً ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فإن جنس احضاره أولاً باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الأمر أنه محتم

عن احضاره بضمير المتكلم أو مخاطب واسم الإشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقيق مقام العمالية والافالقيده الأخير مغمى عما سبق وقيل اجتزأ بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما في الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فإنه يشترط تقدم ذكره والموصول فإنه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فإنه مشروط بتقدم العلم بالوضع

معناها وهذا أمر تكفل به النحو واللغة فإن كل لفظ إنما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما لغرض ينشأ عنه مناسب للمقام كما في العمالية فإن مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أولاً لانه لا مقتضى للمدول فامتنع ذلك المدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المدلول لذاته كما في الضمير وهذا أمر بياني لانه التزام ما يناسب ولو كان ذاتياً وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو الاحتراز وذلك أنه لو حملناه كما قيل على اخراج

في الذكر فأرى يبالغ في مطلقاً ولو حكماً اسم (قوله وهذه القيود) أي الثلاثة وهي احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الأخير يعني عن القيدين قبله لانه متى أحضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقيق) أي إيضاح مقام العمالية والمراد بمقامها الأمر الذي يقتضى ايراد المسند اليه عاماً كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ أي لالا احتراز أي ان المقصود منها إيضاح المقام لالا احتراز فلا ينافى أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصوداً (قوله والافالقيده الخ) أي والانقل انها لتحقيق مقام العمالية بل فلناتها للاخراج فلا يصح لان القيد الأخير يعني عن القيدين السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشيء باسمه المختص به احضاره بعينه أول مرة فلا يكون الاعمال فان قلت لان سلم أنه يعني عنهما في الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العمالية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل لقوله أي أول مرة في تفسير قول للصف ابتداء وليس جواباً عن قوله والافالقيده الأخير مغمى عما سبق وحينئذ كان المناسب في المقابلة أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أي بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) أي وكاسم الإشارة فإنه يشترط الإشارة الحسية معه والمعرف بالاضافة العمالية فإنه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) أي مشروطة بتقدم شيء (قوله حتى العلم) أي فلو كان مقاله هذا القائل مراداً لالصف فخرج العلم أيضاً أنه المقصود وهذا الرد ظاهر ان آرى بدالشرط أي شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلأمر يداء العلم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أي من غير توقف بعد العلم بالوضع على شيء آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استدراك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على أن معناه ما ذكره ولصاحب هذا القيل أن يجيب بنظير قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكر لتحقيق مقام العمالية لالا احتراز والافالقيده يعني عنه

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر
وقوله

أبو مالك قاصر فقره * على نفسه ومنيع مجناه
الله يعلم ما تركت قتالهم * حتى علوا فرسى بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبرا أولا وأحد خبرا ثانيا أو بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة إذا استفيد منها ما يستفد من اللبدل منه كإذ كره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشأن مبتدأ أول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الأحدية بحسب الوصف بمعنى أنه أحد في وصفه كالجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه لا تركيب فيه أصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الأحد عليه تعالى ولا يكون مثلز بدأ أحد والشاهد انما هو على الاعراب الثانى فى ارادته السند اليه علما لأجل احضاره فى ذهن السامع ابتداء بجميع شخصياته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما أنه وضع من أول الأمر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الاعراب الأول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا (قوله حذف الهمزة) أى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها على اللام كان الحذف قياسيا لانهما قبل ذلك متعاضية بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لتحرك أول المثلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهمزة لان المحذوف قياسا فى قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياسا لسكون أول المثلين وعدم الحاجز بينهما أصلا (قوله و عوض عنها حرف التعريف) (٢٩٦) فيه نظر من وجهين الأول أن معنى التعويض الاتيان بالشىء عوضا

(نحو قول هو الله أحد) فالله أصله الاله حذف الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما
الاحضار بشرط لزم كون معنى الابتداء أن الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ لذاته أى بلا توقف على شىء أصلا خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الاعلى الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر فى ضمير الغيبة والمعهود فى العرف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور المشار اليه فى اسم الإشارة وتحقق العهد فى المضاف فلا يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ضامنا تأمله (نحو قول هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا المقام مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر فى مفاده الموجب لقطع مادة توهم نحو قوله تعالى قل هو الله أحد) ش المراد بالعلمية هنا علم الشخص لا علم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لأحد أسباب * منها أن يقصد احضاره فى ذهن السامع وقوله بعينه احتراز من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احتراز عن الضم وقيل بمعنى بلا واسطة فان كلام المعارف انما يفيد بواسطة كاصلة والمشار اليه والتكلم والخطاب والغيبة وقوله باسم مختص به احتراز عن اسم الإشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال

فيقتضى أنه غير موجود فى السكامة والالزم تحصيل الحاصل مع أن حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى أنه يلزم الجمع بين العوض والمعوض قبل حذف الهمزة فى قولنا الاله والالزم باطل فيهما والجواب أن المراد بالتعويض فى قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية أى ثم بعد حذف الهمزة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها

أى ثم أدم ثم غم وعظم ثم جعل علما فى الكلام حذف * ثم اعلم أن هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار بل لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبعضهم أجاب بجواب آخر وهو أن ال فى قوله أصله الاله من الحكاية لامن المحكى فمراده أن أصله المنسكك وانما أدخل حرف التعريف فى خبر البتداء لافادة الحصر كما فى زيد الأمير ردا على من يقول أصله لاه (قوله ثم جعل علما) أى شخصياتهم لا يتخلوا ما أن يريد أنه علم بالوضع أو بالعلمية التحقيقية أو التقديرية فان أراد الأول صح على القول بأن الواضع هو الله وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره وأجيب بأن الوضع انما يتوقف على العلم بالموضوع له ولومن بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان أراد أنه علم بالعلمية التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالعلمية التحقيقية لا بد أن يسبق له استعمال فى غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالعلمية بالنظر لاصله وهو ال والشىء مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن يحكم على أحدهما بحكم الآخر وإنه فى الأصل اسم لكل معبود ثم غلب منكره أو بعد ادخال ال عليه على الخلاف فى ذلك على الذات العلمية وان أراد أنه علم بالعلمية التقديرية فلا إشكال والحاصل أنه اختلف فى لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالعلمية التحقيقية وقيل بالعلمية التقديرية والأول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثانى مشكل أيضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهرا لغبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكرتم جعل علما الخ خلاف ما عليه الأئمة الأربعة من أن لفظ الله وضع للذات العلمية من أول الأمر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شىء كما نقل عن سيبويه

(قوله لذات) أى العلومة لكل أحد العينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات السببية وليس معتبرا فى السمى والا كان السمى مجموع الذات والصفة وأنه ليس كذلك لأنه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسياق تردده بل السمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من أن العلم مارضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هى ذات المقتضى لجزئيتها وتعنيها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حادثة وحينئذ لفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث أنها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمرور زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث أنها ذات وحينئذ فلان تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لأزلا ولا أبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخ لخالى (قوله اسم) أى وليس يعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله للمبودية له أى ليكون الغير عبده (قوله وكل منهما) أى من هذين الأمرين اللذين وضع لهما (٢٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة علما أى بالوضع فلا ينافى

لذات الواجب الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا لان اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشترك والله علم منقول من إله بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخالق للعالم من غير أن يكون مفهومه هذه الأوصاف بل مدلوله هوية الواجب الأعظم وحقيقة الملك الأقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو العبود بالخلق كما قيل والالم يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لأنه يكون للمبني لاله الاله العبود بالخلق وحصر الألوهية فى المعبود بالخلق لا يقتضى وحدانيته لأنه كلى يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على افادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأيضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالخلق استثناء الشيء من نفسه وان كان المعبود بالباطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالباطل

بل يخرج العرف اذا أرى به الجنس الأنا يرى بالنكرة ما هو أعم منه ثم قال وفى كون الاضمار المذكور يقتضى أن يكون بالعلمية نظر لان الاضمار المذكور قد يحصل ببعض المعارف (قلت) وقد علمت بما قدمناه أنه ليس كذلك وقدم مثل المصنفه بقول هو الله أحد يعنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بأننا علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جملة علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد دليل يدل عليه وذلك لا يمنع

(٣٨ - شروح التلخيص - أول) هو كلى أى لا من حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والراد باحتماله الكثرة قبوله لها فى الخرج وليس المراد به ما قابل الجزم فاندفع ما يقال كان الأولى أن يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد الكثرة قطعا لاحتمال ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما لمفهوم الكلى لما أفادت التوحيد فيه نظر لأنه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك للمفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفادت التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة واللازم باطل لأنه يفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لاله الاله والاله الارحمن من حيث افادة التوحيد فيجعلون الأول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الأول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرآن توجد مع كل منهما أو بهذا يتبين لك فساد ما قيل ان افادة لاله الاله التوحيداً عامه يحسب الشرع لا بحسب اللفظ

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الأصل ولعل الخبر سقط من قلم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه صححه

وإماتتظيمه أوأهاته كفاى الكنى والألقاب الممودة وللذمومة وإماللكناىة حىث الاسم صالح لها ومأورد صالحا للكنابة من غير باب للسندالىة قوله تعالى تبت يدا أبى لهب أبى جهنمى

(قوله أوتعظم أوأهاته) لم يقل تعظمه أوأهاته لانه قديقهصد بأرادة علما تعظم غير السندالىة أوأهاته كأبو الفضل صدقك وأبو جهل رفقك فان فى إرادة علما تعظم المضاف للسند فى الأول وأهاته المضاف للسند فى الثانى (قوله كفاى الألقاب) أى كالتعظيم والأهاته التى فى الألقاب أى وكالأسماء الصالحة لذلك كفاى على ومعاوية اذا اعتبرناهما اسمين وكفاى الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبوالخير وأبو الشر وأمانص على الألقاب لانها الواضحة فى ذلك لان الفرض من وضعها الاشعار بالمذم أوألم وقديتضمنها الأسماء وان لم يقصد بالوضع الاتمىز الذات لكونها منقولة عن هان شريفة أوخيسية كحمدوكب أوألسهار مسماها بصفة محمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الألقاب فى ذلك الكنى كأبى الفضل وأبى الجهل (قوله الصالحة لذلك) أى للتعظيم أوألهاته أى الشعره بذلك من حىث انها موضوعة لذلك المعنى فى الأصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لان

(أوتعظم أوأهاته) كفاى الألقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أوكنابة) عن معنى يصلح العلم نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر الى الوضع الأول

كثيرا ويكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أوتعظم أوأهاته) أى ويعرف السند الىه بالعلمية ليفيد تعظيما لاشعاره به لكونه من الألقاب الدالة على ذلك أوليفيد أهاته لاشعاره بها كما اذا قيل فى التعظيم هذا على حضر وفى الأهاته هذا أنف الناقة حضر (أوكنابة) أى يعرف السند الىه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب قال كذا لينتقل منه الى كونه جهنميا لان أبالهب باعتبار أصل الوضع يشعر بملابسة لهب النار كما يقال أبوالشر وأبو الخير وأخوال الحرب للملابس هذه الأشياء فاطلاقه اطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالأصل مع القران والشعور بالأصل يمكن معه الشعور بملابسة النار المخصوصة مع القران وهو أنه جهنمى وفى هذا الاستعمال انتقال من المألوم الى اللزم فى الجملة وهذا القدر كاف فى هذا المقام فى تسمية هذا الانتقال الذى قديقهصد كناية من غير اشتراط شروط انكناية المخصوصة المعلومة وأما القول بأن المراد بالكنابة هنا أن يطلق اللفظ ويراد به لازم معناه كما يقال حاتم ويراد به لازم الذى اشتهر به وهو الجود وألم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراد به لازم فى الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد بالشخص المسمى بحاتم ولا بأبى لهب ففيه نظر وذلك ان أهل الفن مثلا فى هذا المقام تبت يدا أبى لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص لالزمه وأيضا لو كان كذلك فان أراد انه يطلق على غير مسماه بضرب من المشابهة

كنايته ومفهوم العلم جزئى قلت ليس كما قال بل الكلى هو الاله وأمالفظ الله فانه علم حقيقى على الراجح ص (أوتعظم أوأهاته أوكنابة

اللقب ما شعر بمدح أوذم فلا يكون الا صالحا للتعظيم أوألهاته (قوله مثل ركب على الخ) أى فالتيان بالسند الىه علما لأجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لأخذه من العلو والأهاته مأخوذة من لفظ معاوية لانه مأخوذ من العلو (١) وهو صريح الذئب فذكر الركوب والانهزام ليس لتوقف الاشعار عليه والالم يكن العلم مفيدا للتعظيم أوألهاته بل الافادة من غير مثم ان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار أنهما لقبان قائما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح

اعتبارهما لقبين (قوله أوكنابة) أى انه يؤتى بالسند الىه علما لأجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم واعتبار أى لذلك المعنى بحسب معناه الأصلى قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أى فقولا أبو لهب فعل كذا فى معنى قولك جهنمى فعل كذا وتوجيه الكناية فى ذلك المثال أن أبالهب بحسب الأصل مركب اضافى معناه ملابس لهب أى النار ملبسة شديدة كما أن معنى أبو الخير وأبو الشر وأبو الفضل وأخوال الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابس لهب كونه جهنميا أى من أهل جهنم فان اللهب الحقيقى لهب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأرى بدلازمه وهو كونه جهنميا فاذا قلت فى شأن كافر مسعى بأبى لهب أبو لهب فعل كذا مريدا بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم اللزوم وهو الذات اللازمة لهب وإرادة اللزوم وهو الجهنمى والحاصل انك اذا قلت فى شأن كافر اسمه أبو لهب أو لهب فعل كذا فالتسكتة فى إراد السند الىه علما الكناية عن كونه جهنميا ووجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الأول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد أطلقت اسم اللزوم وهو أبو لهب وأردت اللزوم وهو كونه جهنميا لافادته عذابه بالنار وغيرها مما فى جهنم (قوله بالنظر الخ) أى والكناية فى هذا العلم انما تكون

(١) قوله من العلو: كذا فى الأصل وليس العلو بالواو من مصادر عوى المذكورة فى كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى لا بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله أعنى الاضافى) عبر بأعنى اشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا وهو العلم وما وضع ثانيا ان أشعر بمدح أودم فلقب وان صدر بآب أو أم فسكنية (قوله لان معناه) أى لفظ أبو لهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان القرآن ملابس للنار مع أنه ليس جهنميا والاولى كما قال الصمام أن يقال ان معناه الوضع الاول من تولد منه النار لانه وقود لها اذ لا شك فى لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد بالهلب الحقيقى أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزوم معرفي لانه يكتبى عند علماء المعانى لانهم يكتبون بالملازمة والحلته وهو أن يكون أحد الأمرين بحيث يصلح للانتقال منه للأخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لانسلم أنه يلزم من ملازمة الشخص للنار الحقيقية أن يكون جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابس لها وهو غير جهنمى ألا ترى للأئمة الزبانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمى (قوله فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من اللزوم أعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى الموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كاف فى الكناية ولا تتوقف على ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما فى كثير الراد فانه استعمل فى كثرة الراد مراد منه لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار السمي بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار (٢٩٩) المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه

المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكتبى فيها الانتقال من المعنى الاصلى الموضوع له أولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وهذا الجواب سقط قول الشيخ يس

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من اللزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كاف فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه أى جواد الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أباهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كليا كما يطلق حاتم ويراد به جوادى الجملة بهذا الاعتبار كان استعارة على ما أتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق عن الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق المقيد على المطلق باعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل اللازم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

نقى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ لازمه بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى فلا تكافى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كاف وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الآن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعانى الاصلية عند الاستعمال فى المعانى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كاف (قوله وقيل الخ) حاصله أن الكناية على هذا القول فى قولك أبو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى أن الكناية فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتم موضوع للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن شخص كريمة غير الشخص المسمى بحاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا أبو لهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمى فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبو لهب وأردت جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وانما استعمل فى لازمه ابتداء فقام مستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة المسماة بحاتم لافى الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبو لهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى مثل الكناية فى القول الذى يقال لأبى كريمة غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه بأن يستعمل اللفظ ابتداء فى ذلك اللازم الذى اشتهر انصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

(قوله أى جهنميا) أى لا الشخص المسمى بأبى لهب فى كلامه كتفاء وحاصله أن يطلق أبولهب مرادابه جهنمى على أى كافر كان غير مسمى بأبى لهب بأن كان اسمه زيدا مثلا لمرادابه الشخص المسمى بأبى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الأول قوله لانه الخ والثانى بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله وما يدل الخ (قوله لانه حينئذ يكون استعارة) أى لانه قد استعمل لفظ حاتم فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد له علاقة المشابهة فى الجود وكذا أبولهب مستعمل فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى له علاقة المشابهة فى الكفر والجهنمية والقربنة هنا مانعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة أن يكون حاتم الطائى أو عبد العزى جاءك للعلم بموتهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل فى الشخص المسمى بحاتم لينتقل منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف التهادر من قول الشارح ويراد به لازمه أى جواد الشخص المسمى بحاتم ومن قوله الآتى ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبى لهب لا كافر آخر ولأن هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حينئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتم استعمل فى الجواد لينتقل الى ملازمه وهو الشخص المعلوم وأن أبى لهب استعمل فى الجهنمى لينتقل الى ملازمه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولان هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح قول الشارح أنه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا يفتى تقرير هذا المقام خلافا لما فى حواشى سم اه يس (قوله يكون استعارة) أى أن اعتبر أن العلاقة المشابهة وأن اعتبر أن العلاقة غيرها كالاطلاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل اطلاق اسم التقييد وهو أبولهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى نزلت فيه الآية على اللطلى وهو مطلق الكافر ثم أريد به الكافر المخصوص المسمى بزيدا مثلا فيكون مجازا مرسل بمراتبين علاقته الاطلاق والتقييد كاطلاق الشفر الذى هو اسم لشفة البعير على مطلق (٣٠٥) الشفة ثم أريد منها شفة الانسان (قوله على ماسيحيه) أى فى مبحث الكناية من

أن الكناية استعمال اللفظ فى معناه ابتداء لينتقل منه للآزمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكى استعمال اللفظ فى لازمه معناه ابتداء لينتقل منه الى الملازم وهو معنى

أى جهنميا وفيه نظر لانه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ماسيحيه ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا أبوجهل فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقل به أحد وما يدل على فساد ذلك أنه مثل صاحب المفتاح وغيره فى هذه الكناية بقوله تعالى ثبت بدا أبى لهب كان مجازا مرسلا وان أراد الاطلاق على لازم اتفق حصوله فى الشخص ولو لم يشتهر بزومه حتى يكون تشبيها أو رساليا كان قولنا هذا الرجل مشيرا الى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقله أحد فتأمل

اللفظ الموضوع له وهنا قد استعمل اللفظ ابتداء فى اللازم لينتقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على ماصر (أو

قوله ولو كان المراد ما ذكره) أى لو كان المراد فى تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل فى لازم الذات لازم عليه أنك اذا أشرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل والقصد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه أو فأت فى شأن كافر لا يسمى بأبى جهل أبوجهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمى لانك أطاقت اسم الملازم وهو أبوجهل بالاشارة للكافر وأردت اللازم وهو الجهنمى وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد ووجه الاستانام أن هذا القائل جعل منشأ الاتقال للجهنمى كون الذات الكافرة مستلزما له وهذا الازام لا يتوجه على القول الاول من أن اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى وهو الاضافى لينتقل منه الى لازمه الذى هو الجهنمى لان المعنى الاضافى فى أبى جهل ليس من لوازمه الجهنمى (قوله ولم يقل به أحد) أى لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجب أن لا يلزم من فهم الجهنمى من أبى لهب فهمه من أبى جهل ولا من قولك هذا لعدم اشتهار المعنى الذى وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهنمى والحاصل أن المعنى الذى وضع له اللفظ تارة يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة فان كان مشهرا كفى أبى لهب فانه اشتهر بأنه جهنمى فيصح استعمال اللفظ فى تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة والكناية وان كان غير مشتهر كزيد وعمرو الكافرين لم يقل أحد بصحة استعمال اللفظ فى ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبولهب اشتهر بأنه جهنمى دون أبى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله فى هذه الكناية) أى لهذه الكناية فى معنى اللام (قوله ثبت بدا أبى لهب) ان قلت الكلام فى العلم المسند اليه وأبولهب فى الآية مضاف اليه لا مسندا اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح بهذه الآية أجيب بأن اليد فى الآية مقحمة لأن غالب الأعمال بها فاذا هلكت فقد هلك صاحبها وحينئذ فأبولهب مسند اليه فى الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى أن سبب النزول أنه أخذ حجرا بيده فرمى به النبي ﷺ وعليه فيكون ذكره الآية فى باب المسند اليه تيمنا للفائدة كما هو دأب السكاكى

(قوله ولا شك أن المراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الاعلى القول الأول ادعى القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بأبي لهب كما مر (قوله أو ايهام استلذاذاه) أي استلذاذ التكلم بالسند اليه أي أن يوهم التكلم مخاطب أنه وجد (٣٠١) السند اليه لذيذا وفي ذكر الابهام نظر لان اللفظ

الدال على المحبوب للنفس لذيذ عندها فلا استلذاذ حاصل تحقيقا لاعلى سبيل الابهام فالأولى أن يقول أو الاعلام بالاستلذاذ به وأجيب بأمرين الاول أن المراد اللذة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أنها متوهمة لا محققة الثاني أن المراد اللذة بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أن حصول اللذة المعنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى أمر متوهم هذا كله إن فسرنا الابهام بالتوهم أمالو أربده الابهام في وهم السامع أي ذهنه ولوعلى سبيل التحقق فلا اعتراض أصلا (قوله ليلاي الخ) أضاف ليلاي الى نفسه حين كونها من الظبيات ولم يصفها الى نفسه حين كونها من البشر الكمال حسده وغيرته ذكره شيخنا الحنفى والشاهد في قوله أم ليلاي اذ مقتضى الظاهر أن يقول أم هي لتقدم المرجع لكنه أورد المسند اليه علما لابهام استلذاذاه

ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر (أو ايهام استلذاذاه) أي وجدان العلم لذيذا نحو قوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر (أو التبرك به)

(أو ايهام استلذاذاه) أي ايهام التكلم السامع أن العلم وجد لذيذا فأحرى اذا وجد لذيذا بالقول كما قوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر كرر ليلاي لابهام الاستلذاذ أو لوقوع الاستلذاذ وكان يكفيه ام هي وابهام الاستلذاذ يظهر عند تكرار اسم ما يظن محبوا (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيح عند قول الجاهل

أو ايهام استلذاذاه أو التبرك به) ش أي يؤتى بالعلم لاشعاره بتعظيم السند اليه أو اهانة كما في الكنى والالقب المحمودة ونالذمومة أي الالقب من الاعلام فان بين العلم واللقب عموم وخصوص من وجه وقوله كفى الكنى فيه نظر فن الكنية ان أشعرت بضمة أو رفعة فهي من الألقاب والافلاشمار لها بشيء من ذلك الا أن يقال الخطاب بالكنية كيف كانت تعظيم قال الشاعر
أ كنيه حين أناديه لا كرمه * ولا ألقبه والسوأة اللقب

وبين الكنية واللقب اللذين هما قبان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم اللقب بشيء ومعناه غير مراد فان الاعلام لا تبدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العمليية قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضار أنه بما كان حاهلا على التسمية وان لم يكن معناه مرادا ولذلك قال * أنا الذي سميتني أمي حيدره * لان موضوعة قبل العمليية الأسد وقوله واما للكناية يعني أن يكنى عن الاهانة أو غيرها واللم صالح لذلك والفرق بينه وبين الأول أن الأول لم يقصد معناه انما قصد التسمية وأشعر وفي الثاني كنى به عن معناه وفيه تنازع في تسميته الآن علما وما هو صالح للكناية من غير باب السند اليه ثبت يدا أي لهب فانه يحضر في الذهن لهب النار التي هي داره لأنه سمى أباهب بذلك فانه قيل انما سمى أباهب لأن لونه كان ملتهبا وأيضا الظاهر أنه سمى بذلك في صغره قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب السند اليه لان السند اليه في الآية الكريمة يدا العلم وقد أورد على السكاكي أنه أورد هذا في أمثلة كون السند اليه علما وأجيب عنه بأن المراد بيديه نفسه اطلاقا لا اسم الجزء على الكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ يديهما ذاته وذاته لا تشع بهذا الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضا لمسند اليه على هذا التقدير ليس علما بل هو مضاف الى العلم أو يقال عند السكاكي هذا من باب السند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه زيد مملك غلاما وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي * وإما لابهام استلذاذاه كقول المتنبي
أساميل تزده معرفة * وانما ذكرواها

قال السكاكي وما شاكل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه ونحو ذلك

(قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فملى التوجيه الأول يتعين عطفه على الابهام لان التبرك حاصل تحقيقا لأنه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك حينئذ متوهم لاحقق

﴿ وان كان بالموصلية فالعلم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة ﴾

(قوله نحو الله الهادي) أي عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيع أي عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالتفاوت) هو بالهمز وذلك نحو سعد في دارك (قوله والتطير) أي التشاؤم كالسفاوح في دار صديقك (قوله والتسجيل) أي ضبط الحكم وكتابته عليه كما لو قال الحاكم لعمر وهل أقرز يد بكذا فيقول عمر وزيد أقر بكذا فلم يقل هو أقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره مما يناسب اعتباره الخ) كالتنبية على غباوة السامع كما لو قال لك عمر وهل زيد فعل كذا فنقول له زيد فعل كذا بإيراد السند اليه علم مع كون المحل للضمير للتنبية على بلادة المخاطب وأنه لا يفهم إلا باسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام ركاحلث على الترحم نحو أبو العقر يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون لتكلم (قوله بالاحوال) (٣٠٢) المختصة به (الاولى أن يقول بالأمر المختصة به ليشمل عدم العلم بالاسم ثم ان

المراد باختصاصها به عدم عمومها للغالب الناس لعدم وجودها في غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي إيمان السند اليه موصولا لأنه إذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالإضافة نحو مصاحبنا بالاسم كذا وكذا وأجيب بأن النكتة لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما وحصولها بها وإن أمكن حصولها بغيرها أيضا فليس المراد بالافتقار هنا الإجمرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحال المختصة كما يحصل

نحو الله الهادي ومحمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاوت والتطير والتسجيل على السامع وغيره مما يناسب اعتباره في الاعلام (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإرادة اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة)

هل الله الهادي أو هل محمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاوت في قول القائل سعد في دارك والتطير في قولك السفاوح في دار صديقك والتسجيل على السامع أي التحقيق والتنبية عليه كما يحقق الشيء بالكتابة حتى لا يجد إلى انكار السماع سبيلا فذا قيل لاحدهما سببت هذا وأهنته فيقول زيد سببت وأهنته بجمع منه فلا يجد السبيل إلى أن يقول ما سكت إلا أنني ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كتنافي الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركا بين الحاضرين (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإرادة اسم موصول وقدمه على اسم الإشارة مع أن اسم الإشارة أعرف لأن فيه شبه الاقرب بإفادته وصف الرقعة وعكسها وأما المعرفة بالعهدي فموقع المعرفة بالموصلية في رتبة واحده ولذلك صح وصف المعرفة بالموصول كما في قوله تعالى الخناس الذي يوسوس ولكن قم الموصول عليه ملاذ كرا أيضا والمضاف رتبة مرتبة ما يضاف اليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصلية أن يكون السامع عارفا بنسبة جملة إلى مفهوم ذهنا فهذا أصلها فاذا قيل مثلا من أحسنت اليه بالاسم قد شكرك كان المعنى ذلك العهود لك بأنك أحسنت اليه قد شكرك ولو قلت بدله إنسان أحسنت اليه بالاسم قد شكرك لم يفد هذا العهدي أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعمين لاختصاص الوصف ولهذا إذا أريد التعمين كان استعمال الموصول هو الاصل لأنه يفيد التعمين بالوضع فترجح عن استعمال النكرة الموصوفة لأن التعمين بها اتفاق عرضي (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة)

ص (والموصلية الخ) ش التعريف بالموصلية يكون لاحد أسباب الأول أن لا يكون المخاطب يعلم من أحوال المسند اليه غير الصلة

بالموصلية يحصل بالإضافة وبهذا يجب أيضا عما أورد على قوله أو استهجان الخ من أن مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لاستهجان فيه فلا بد من انضمام شيء إلى الاستهجان ليرجح اختيار الموصولية على مساوها من الطرق * وأعلم أن ما ذكرناه من أن النكتة لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة أو مرجحة أولم تكن كذلك والترجيح من قصد التكلم هذه طريقة الفتح وذهب الشارح أن النكتة لا بد أن تكون موجبة أو مرجحة ولذا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكتة موجبة لإيراده موصولا لأنه إذا لم يكن معلوما للمخاطب شيء من الاحوال المختصة بالصلة لا يمكن إيراده بشيء من طرق التعريف سوى الموصولية وإيراده نكرة خروج عما نحن فيه إذ كلامنا في إيراد معرفة ولا ينقض بقولنا مصاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذي كان معنا بالاسم فاضل لأن طريق الإضافة إحضار للعهد بمنوان المضاف اليه وطريق أداة التعريف إحضار للعهد

كقولات

بعضوان أول وطريق الموصولية احضاره بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لانصاف الموصولية بها وهذه الطرق متفارة اه وأما ما ورد
بعضهم على المصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي اثبات المسند اليه موصولا للاستثناء عن الموصول يجعل تلك الحالة المختصة
المعلومة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنه بأن تعيين الموصول وضعي بخلاف تعيين النكرة فإنه بحسب الخارج دون الوضع لان
الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار أمر عام أو موضوع للمفهوم السكلي المستعمل في جزئياته العينة على الاختلاف
الواقع بين الشارح والمعد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم السكلي مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب
الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع أقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على
تعريف بمد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمنزل عنه نعم يرد على المصنف شيء آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضيه أن
الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا
كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة
بالمسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما في مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما في بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر
حينئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالمسند (٣٠٣) اليه لانهما عينته بل دليل أنه صار

معرفة بواسطة انصافه بها
(قوله الذي كان معنا أمس
الخ) أي فالمخاطب لم يعلم
شيئا من أحوال المسند اليه
الا كونه كان معنا بالأمس
ولم يعلم كونه عالما أولا (قوله
لما لا يكون المتكلم الخ)
مامصدرية أي لم يتعرض
لعدم كونه المتكلم له عن
بسوى الصلة ولعدم
كون كل من المتكلم
والمخاطب له علم بسوى
الصلة أو موصولة والعائد
محذوف أي لما لا يكون

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم اولسكلمها علم بغير
الصلة نحو الذين في بلاد المشرق لأعرفهم أولا نعرفهم لقله جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) أي التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين
الموصول فيما ذكرنا صراحة أن يقال مصاحبنا بالأمس أو رجل مصاحب لنا بالأمس لانا نقول أمتك
التعيين بالنكرة الموصوفة فلان التعريف بالموصولية في نحو هذا أرجح لفادته التعمين بالوضع كما
تقدم وأما مكان التعبير بالضاف لافادة ما ذكرنا الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط
الموصول لان ما حضر للبلغ مما يحقق نكته المقام يكفي في المراعاة اذ لا يجب اختصاص النكته بما
استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب معاسوى الصلة
كقول القائل الذين في بلاد المشرق لأعرفهم اذا كان هو الجاهل بسوى هذه الصلة أولا نعرفهم اذا
كانا ما جاهلين لقله فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يبقى حال يخبر به الا عدم
المعرفة ونفي المعرفة في الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم

فيه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين في بلاد المشرق الخ) أي فالتكلم وحده أومع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهي السكون في بلاد المشرق
(قوله الذين الخ) فيه مع مقابلة لف ونشر مرتب والاولى أن يمد لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لأعرفهم لانه أدل على
معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقله جدوى مثل هذا الكلام) أي لقله الفائدة في هذا الكلام وأما ما يقل عدم فائدة هذا
الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهي افادة المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وأما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها البليغ
لان المفروض أن المتكلم لا يعلم بشيء من الاحوال المختصة بسوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال
العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بسوى الصلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال
المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثيرا الجدوى ثم ان قوله لقله جدوى الخ يقتضي أنه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند اتقاء
علم المتكلم بغير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقول الذي ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتد بها
وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتد بها وأجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال
السابق لانه من غير الغالب وأما ما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى
الصلة وهو أنه يعظم العلماء فردود بأمرين الاول ان مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم علم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثاني
أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

(قوله وأستهجان) أى استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه امالاشعاره بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفاً نحو البول والفساء ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجان لقولك الذى يخرج من أحد السبيلين ناقض وامالنفرة فى اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراده به الملم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص واردة العام (قوله أى تقرير الفرض الخ) انما قدم هذا القول لانه أحسن الاقوال الثلاثة ووجه أحسنه أن المقصود من الكلام افادة الفرض السووقه وكل من المسندين انما أتى به لافادة ذلك الفرض وحينئذ حمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمراد مفاعلة من راو ورجاء وذهب) هذا معناها فى الاصل أى أن معناها فى الاصل المحبى، والذهب والراد بها الماخذعة وهو أن يحتمل كل من شخصين على صاحبه فى أحد ما بيده يريد أن يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة والتخييلية بأن شبه هيئة الماخذع بهيئة الذى يحبى، ويذهب واستعبرت المرادوة الموضوعه لخال الذى يحبى، ويذهب لخال الماخذع ووجه الشبه بين المرادوة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منزهة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالمحبى، والذهب بجماع التردد فى كل واستعبرت المرادوة الموضوعه للمحبى، والذهب للمخادعة واشتق من المرادوة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالخادعة ليست باقية على عمومها بل الراد للمخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المرادوة فى الاصل بمعنى المحبى (٣٠٤) والذهب فأر يد منها الماخذعة وهى مطلقه والمراد منها مخادعة خاصة وأن

المرادوة صارت حقيقة عرفية فى المخادعة والى هذا أشار الشارح بقوله وكان المعنى أى المراد أو العرفى وليس المراد وكان المعنى الحقيقى ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمرادوة المخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الأمر وأجاب عنه

(أولاستهجان التصريح بالاسم أوز زيادة التقرير) أى تقرير الفرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند اليه (نحو وراودته) أى يوسف والمرادوة مفاعلة من راو ورجاء وذهب وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل الماخذع لصاحبه عن الشئ الذى لا يريد أن يخرج منه من يده يحتمل عليه أن يغلبه

ثم عطف على قوله لعدم قوله (أولاستهجان) أى استقباح (التصريح بالاسم) امامن جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها أو لاشعاره فى أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفاً كأن يقال ما يضع فلان مثل مال الشاة بدلا عن ذكر اسم ما يوضع (أولزيادة التقرير) يحتمل ثلاثة أوجه تقرير الفرض المسوق له الكلام وليس مسندا ولا مسندا اليه وتقرير المسند وتقرير المسند اليه والمثال يحتمل للكل (نحو) قوله تعالى (وراودته) أى يوسف

الثانى ان يكون اسمه مستهجننا فيطوى ذكره لهجنة تزه عنها لسانك أو سمع المخاطب كما اذا أرادت ان تقول أبوجهل فعل كذا فتأتى بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها صلة به الثالث زيادة التقرير أى تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

الشارح بقوله وفعلت فعل الماخذع أى المحتمل وحاصله أن

المفاعلة هنا ليست على باهما بل المراد بها أصل الفعل وانما عبر بالمفاعلة للدلالة على المفاعلة فى طلبها منه واختلافها ويجوز أن تكون المفاعلة على باهما وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للوقوع وطلبه لمنع كما فسر به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أى همت به فعلا وهم همات كما ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمرادوة المخادعة فى حقيقة المخادعة وأجاب الشارح بأنها ان يحتمل عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وكان المعنى الخ) انما لم يحزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بأن هذا مراد الله فالادب الايمان بالعبارة المفيدة للظن وقوله خادعته عن نفسه عن معنى لام التعليل أى لاجل نفسه مثلها فى قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لانيه الا عن موعده وعداهاياه وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خادعا ناشئا عن نفسه وحاصلها بواظتها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسيره وفيه اشارة الى أنه لم يتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أراده من الواقعة وفيه اشارة أيضا الى أن المفاعلة ليست على باهما (قوله عن الشئ) متعلق بالمخادع لتضمنه معنى المباعده وضمير لا يريد ارجع الى صاحب وجعل عبد الحكيم عن معنى لام التعليل أى فعلت فعل الماخذع لصاحبه لاجل الشئ الذى لا يريد صاحبه أن يخرج منه عن يده (قوله يحتمل) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبنية لقوله فعلت فعل الماخذع ولذا ترك العاطف فهى مستأنفة جوابا لسؤال كأن قائله قال له فما ذلك الفعل الذى يفعله الماخذع لصاحبه فقال يحتمل الماخذع على صاحبه مریدا ان يغلبه

التى

التي هوفي بيتها عن نفسه فانه مسوق لتزويه يوسف عليه السلام عن الفحشاء والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله وبؤخذ منه) تفسير لما قبله (قوله وهى الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهى أى المخادعة هنا عبارة عن التحمل أى الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام فى قوله لموافقته بمعنى على (قوله متعلق براودته) أى وعن بمعنى لام التعليل أى راودته لأجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالنرض الخ) أى اذا علمت ما قلناه لك فى معنى المرادة فالنرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلونه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصروفة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملابسة صاحبه للعاصى (قوله والمذكور) أى وهو قوله التي هو فى بيتها وقوله أدل عليه أى على الفرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن العاصى والحاصل أن الفرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذى هو امرأة العزيز والعلم الذى هو زليخا إلا أن الموصول يدل على ذلك أكثر من غيره لانه يقتضى أنه تمكن منها (٣٥) ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن

(قوله زليخا) بفتح الزاى وكسر اللام كما فى القاموس وبضم الزاى وفتح اللام كما فى البيضاوى (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبي معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن

بحسب الصورة الظاهرية والا فهو نبي معصوم وقوله من نيل المراد أى مرادها لامراده (قوله تقرير المرادة) أى أنها وقعت وثبتت وقوله تقرير المرادة أى التي هى المسند وقوله لما فيه أى فى الكون فى بيتها كما يدل عليه قوله قبل لانه اذا كان فى بيتها الخ (قوله من فرط) أى من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير المسند انه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة

وبأخذه منه وهو عبارة عن التحمل لموافقته اياها والمسند اليه وهو قوله (التي هو فى بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالنرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز أوزليخا لانه اذا كان فى بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية فى النزاهة وقيل هو تقرير للمرادة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للمسند اليه لامكان وقوع الابهام والاشتراف فى امرأة العزيز أوزليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التي هوفي بيتها عن نفسه) فالنرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبه عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريراً لتلك النزاهة مما لو قيل وراودته امرأة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه فى بيتها متمكنا فى خلوة منها كان غاية فى النزاهة ونهاية فى الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المرادة التي هى المسند لما يفيد كونه فى بيتها من فرط الالفة والاختلاط فى خلوة فيتمكن منها على أهم وجه فقد أفادت تقريرها ووجودها بأهم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه أيضا تقرير المسند اليه ونفى احتمال التشابه والاشتراف اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أوزليخا ومعنى راودته احتمالت بما أمكن لها فى التوصل اليه وهو فاعلت من راوود ذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم فى المتردد فى أمراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد أن يقال نقلت المرادة عرفا الى طلب التوصل الى الشيء العزيز على من كان بيده بحث وتمجلى أى تخيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والفهوم من كلام السكاكى انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستبجح فى تركيب الحروف ومن المستدل فى كراهة اللسان ونقرة السمع

التي هو فى بيتها عن نفسه فانه لو قيل زليخا لم يفد ما أفاده هنا من ذكر السبب الذى هو قرينة فى تقرير المرادة وهى كونه فى بيتها وهذا مثال للمسند اليه وهو فاعل اذا لفرق بين المبتدأ والفاعل

(٣٩ - شروح التلخيص - أول) وعندها فى بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه أن يخالفها فقوله التي هوفي بيتها تقرير للمرادة وأنها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أهم وأعظم من غيره (قوله فى امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله أوزليخا راجع للاشتراك وعبر فى الأول بالابهام وفى الثانى بالاشتراف لان الأول اسم جنس من قبيل التواطىء ففيه ابهام والثانى علم يقع فيه الاشتراك اللفظى ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللإشتراك والاشتراف فى امرأة العزيز معنى وفى زليخا لفظى وحاصل ما ذكره فى تقرير المسند اليه أنه لو قال وراودته زليخا لم يعلم أنها التي هوفي بيتها اذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هوفي بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل وراودته امرأة العزيز بخلاف وراودته التي هوفي بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى المعهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هى زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج أن التي هوفي بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أى عند شرح المتن

* واما التفخيم كقوله تعالى فغشيه من اليم ماغشيه وقول الشاعر

مضى بهامضى من عقل شار بها * وفي الزجاجة باق يطلب الباقي

ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى وبيت الحماسة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعده

ولقد نهزت مع الفؤاد بدلوهم * وأسمت مسرح المحط حيث أساموا

وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه * فاذا عصارة كل ذاك أثم

وقول أبي نواس

واما لتنبية المخاطب

(قوله وقد بينته في الشرح) حاصله أنه لو عبر بزليخا لكان مستقبحا لانه يقبح التصريح باسم المرأة أولكون السمع يمج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقبح السمع (٣٥٦) اجتماعها ومن لطيف هذا النوع أعنى المدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه

وقد بينته في الشرح (أو التفخيم) أى التعظيم والتحويل (نحو فغشيه من اليم ماغشيه) فان في هذا الابهام من التفخيم مالا يخفى (أو تنبيهه المخاطب

(أو التفخيم) أى ويكون تعريف المسند اليه بالموصلية لما فيها من التفخيم أى التعظيم والتحويل (نحو) قوله تعالى (فغشيه من اليم ماغشيه) فان في هذا الابهام الكائن في ماغشيه من التفخيم والتحويل مالا يخفى لما فيه من الابهام الى أن تفصيله تقصر عنه العبارة (أو تنبيهه المخاطب

* الرابع ارادة تفخيم المسند اليه كقوله تعالى فغشيه من اليم ماغشيه ولقائل أن يقول يحصل ذلك بالتنكير أو يقول ان مانكرة موصوفة ولو قيل فغشيه الفرق لم يفده هذا التفخيم وأنشد في الايضاح مضى بهامضى من عقل شار بها * وفي الزجاجة باق يطلب الباقي

وقد قيل في قوله تعالى ماغشيه انما أتى به للتقليل لان الماء كان أضاف ما يفرقه معناه أنه شئ يسير من ذلك الماء غشيه وعلى هذا يرجح التنكير قال في الايضاح ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى أى فغشاها الله ماغشاها فيكون الموصول مفعولا وفيه نظر والذي يظهر أن الموصول فاعل ويؤيده أنه لو كان مفعولا لكان المفعول الثانى ضميرا منفصلا ولا يجوز حذفه لانه عائد من فصل أو متصلا فلا يجوز لاتحاد رتبته برتبة ما قبله أو غشاها به فيلزم حذف العائد المجرور وهو لا يجوز هنا وأما قوله تعالى وعمارز فنامهم ينفقون وقوله تعالى فا كهن بما آتاهم ر بهم فهو مؤول وحيث لا حاجة الى التأويل تركناه وأنشد بعد ذلك ما ليس من هذا الباب أيضا لكونه ليس مسندا اليه كقول دريد ابن الصمة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعده

فان ما مفعول به أو مطلق

طول ما يحكيه الشاعر في قوله

قالت لترب عندها جالسة

في قصرها هذا الذي أراه من

قالت فتى يشكو الغرام عاشق

قالت لمن قالت لمن قالت لمن

فدل عن العلم مع كونه أخصر مما ذكر لاستهجان

التصريح باسمها (قوله أى التعظيم والتحويل)

اقتصر في القاموس في معنى التفخيم على التعظيم

والمراد تعظيم المسند اليه (قوله والتحويل) أى

التخويف (قوله من اليم) أى من البحر وهو بيان لما

غشيه أو أن من للتبعيض

الحامس

وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل أو أنه ظرف لغو متعلق بغشيه والمعنى فغشيه ماء كثير من البحر لا يحصى

قدره وليس محدودا بأربعين قائمة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى أنه لا يمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيه من البحر ماء تعجز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان في هذا الابهام) أى وترك التعيين حيث لم يقل فغشيه من اليم ثلاثون قائمة مثلا وقوله من التفخيم أى التعظيم لماغشيه مالا يخفى وذلك لانه يشير الى أن ماغشيه بلغ من العظم غاية لا تدرك ولان في العبارة بيانها والعظم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أنواعا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعته في الغشيان لان الماء المجتمع بالقسر اذا أرسل على طبعه كان في غاية السرعة ولاحظته بجميعهم بحيث لا يتخلص واحد منهم ان قلت يشترط في صلة الموصول أن تكون معهودة للمخاطب كما ذكره النجاة لأجل أن يتعرف باعتبارها وحينئذ فلا يتأتى أن تكون مبهمة لان الابهام ينافي ذلك فالتأويل لا يشترط بالنظر لأصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الأصل الى الابهام لأجل تلك النكتة أى تعظيم المسند اليه وهو يله كذا قيل وفيه أن الذى ذكره النجاة أن الصلة يشترط فيها أن تكون معهودة الا في مقام التعظيم والتحويل ويمثلون بهذه الآية وحينئذ فلا اعتراض

على خطأ كقول الآخر ان الذين تروهم اخوانكم * يشفي غليل صدورهم أن تصرعوا وإما الايماء الى وجه بناء الخبر

(قوله على الخطأ) في بعض النسخ على خطأ أى سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثاني ان الذى يظن ز بدأخاه يفرح لحزنه (قوله تروهم) هو بضم التاء واية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثاني فلما اشترع عندهم من استعمال الراء بمعنى الظن بصورة المبنى للجوهول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والهاء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مراد اهانتم يصح الفتح نظر الدراية على جعل ال رة قلبية بمعنى الاعتقاد لكن ال رة تخالفه كذا قرر بعض الأفاضل وقرر شيخنا العلامة العدوى أن رأى هنا من الراء التي تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للجوهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أى يصبرونكم راثين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أى تظنونهم ليس تفسيراً حقيقياً بل تفسيراً لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ) الغليل بالعين المعجمة (٣٠٧) الحقد و يطلق على حرارة العطش

والمراد هنا الاول (قوله أى تهلكوا) الصرع هو الالقاه على الارض فهو اما كناية عن الهلاك أو الاصابة

على الخطأ تخوان الذين تروهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفي غليل صدورهم أن تصرعوا) أى تهلكوا أو تصابوا بالحوادث ففيه من التنبيه على خطئهم في هذا الظن ما ليس في قولك ان القوم الفلاني (أو الايماء) أى الإشارة (الى وجه بناء الخبر)

بالحوادث (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى حيث حكم عليهم بأنه تحقق فيهم ما هو مناف للاخوة فيعلم أنها متفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى في الوصول من حيث الصلة أو ان الصلة والموصول كالشيء الواحد والا فالتنبيه من الصلة لا من الموصول تأمل (قوله ما ليس في قواك الخ) يتبادر منه أن كلام الشاعر في قوم مخصوصين وليس

على خطأ أى التمرىف بالموصولية يكون لتنبية المخاطب على خطأ (نحو قوله) في وصية بنيه (ان الذين تروهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفي غليل صدورهم) أى عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أى تصابوا وتهلكوا بالحوادث ولا يخفى ما في هذا من التنبيه على خطئهم في هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشفي غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبيه على الخطأ أيضاً بان يقال ان ناما تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشفي غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغي ذكره الا نأقول لا يجب اختصاص النكته بمن ذكرت (١) لانه استهجان التصريح يعنى عنه فيه اسم آخر أيضاً ومع ذلك ذكر من نكته وقد تقدم التنبيه على هذا (أو الايماء الى وجه بناء الخبر) أى يعرف السند اليه بالموصولية لما في صلته من الايماء أى الإشارة الى وجه بناء الخبر

* الخامس أن يقصد تنبيه المخاطب على غلظه كقوله ان الذين تروهم اخوانكم * يشفي غليل صدورهم أن تصرعوا فان الصلة هي المنبهة على أن المخاطب أخطأ في اعتقاده وهذا البيت نسبة ابن المعتز في البديع الجريز وأنشده ان الذين تروهم اخوانكم * يشفي صداع رؤسهم أن تصدعوا * السادس أن يقصد الايماء الى وجه بناء السند على السند اليه والمراد بينائه جعله مسنداً بأن يذكر

كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطأ ظن الاخوة بالناس أياً كانوا وفي أى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلاني كذا ذكر شيخنا الحنفى (قوله الى وجه) أى نوع وقوله بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل أو الايماء الى وجه الخبر وذلك لأن الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بإيراد السند اليه موصولاً لواحد منها وأما البناء فهو شئ واحد لانه مدفوع كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدركاً ولا كإن يحمل البناء بمعنى المبنى وضافته للخبر من اضافة الصفة للوصف وحينئذ فالمعنى أنه وُق بالسندي اليه اسم موصول للإشارة الى نوع الخبر المبنى على الموصول من كونه مدحاً أو ذمماً وعقاباً بالخ ومعنى كون الخبر مبنياً على الموصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما يأتي وقول المصنف أو الايماء الى وجه بناء الخبر أى والحال ان ذلك الايماء مناسب للقام بأن كان المقام يقتضى التأكيد وانما كان الايماء المذكور مناسباً لذلك المقام لأن فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الايماء مناسباً للمقام كان من المحسنات البديعية لأنه شبهه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه القطن على خائمه والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون

(١) قوله بمن ذكرت هكذا في الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لا يخفى كنيته مصححه

ثم انه ر بما جعل ذر يعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر كقوله

ان الذي سمك السماء بنى لنا * يتادعائمه أعز وأطول

وطر يقال للتعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذر يعة للتعريض بالاهانة لشأن الخبر أو ذر يعة الى تحقيق الخبر (قوله لا مجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافيه لانه لو كان كذلك انقال أو جعله ذر يعة على نسق ما قبله ولا يه تفهم أن ما يذ كر بعدى يوجد من غير الایماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الأوهام) أى وهم الشارح للخلخالى (قوله ر بما جعل ذر يعة الخ) (٣٠٩) أى فيكون المقصود من الایماء التعريض بالتعظيم

مثلا ونفس الایماء غير مقصود بالذات كذنا فى عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له فى الكلام ذكر نحو ما قبح البخل تريد أن تخيل وأنما ذكر التعريض فى هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر ثبت فى ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه إياها عقلا أو عادة قاله السيرامى (قوله أراد به الكعبة) الأولى أن يقول أراد به بيت المقدس والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأتى أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان إياه أما جدد وأشرف لكونهم من قرينى بخلاف آباء جرير فانهم من أراذل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المقدس والشرف جعل المقدس والشرف فيهم أى ان الذى سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك

لا مجرد جعل المسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الأوهام (ر بما جعل ذر يعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو ان الذى سمك) أى رفع (السماء بنى لنا * بيتا) أى اباد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائمه أعز وأطول)

لا مجرد جعل المسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافيه ولانه يفهم أن ما ذكر بعدى يوجد من غير الایماء وهو فاسد كما يظهر (ر بما جعل ذر يعة) أى الایماء ر بما جعل ذر يعة أى وسيلة (الى التعريض والتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذى سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا * بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ماتضمنته القصيدة ببعده (دعائمه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير بقوله ان الذى سمك السماء فيه الاشارة الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفع والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الایماء فانه اذا قيل ان الذى صنع هذه الصنعة الغربية فهم من عرفا ان ما بينى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان التأ كيدا أشار اليه أول الكلام ثم فى هذا الایماء تعريض لتعظيم بناء بيتهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبداع وأتقن فلك القمر الذى لانباء أغرب ولا أرفع منه فى مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لابتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تنظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء بها فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الموصول مع صلته ذر يعة لانفك عن الایماء الى وجه بناء الخبر ولو كان كما قيل مجرد جعل المسند اليه موصولا هو المفعول ذر يعة لانفك عن الایماء فى هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الایماء فى هذا كما وجد فى كل ما جعل ذر يعة وهذا ظاهر غير أنه يرد عليه أن الایماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الایماء المذكور بتقديم المسند على المسند اليه فان الایماء انما يتحقق عند جعل الموصول مبتدأ وأما عند جعله فاعلا فلا إیماء ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد متشابه فالایماء الذى يحصل بتقديم المسند اليه لا مندخل

* السابع أن يجعل ذر يعة الى التعريض بشأنه أى شأن الخبر كقول الفرزدق

ان الذى سمك السماء بنى لنا * يتادعائمه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شىء وقيل من بيت جرير وقيل يعنى عزيزة طويلة وقال الحفاجى فى سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة فى البيت مبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه نصف والبيت قيل الكعبة وقيل بمعنى العزة فلا شك أن الموصول كان ذر يعة الى ذكر صلته وذكرها ذر يعة الى تنظيم الخبر الذى هو بناء البيت وذلك تدرکه بالذوق فان سمك

يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتمين حمل البيت على بيت المقدس لان جرير اسم فلامعنى للافتخار عليه بالكعبة إذ لكل مؤمن فيها حق وأجاب بعضهم بأنه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشىء له ارتباط وتعلق به أكثر من غيره وأن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية والمراد بيت الشرف ونسبه ودعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الهمزة والواو وهى عماد البيت أى

قوائمه وعواميده (١) (قوله من دعائم كل بيت) أي أومن دعائم بيتك وقيل من السماء وقيل عزيزة طويلة (قوله في قوله ان الذي سمك السماء ايماء) أي بخلاف ماذا قيل ان الله والرحن أو غير ذلك بنى لنايتنا (قوله المبني عليه) أي المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذي صنع هذه الصنعة الغربية فهم منه عرفا أن ما بيني عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لي كذا كان كائنا كيدنا أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أي في ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذي بنى بيت زيد بنى لنايتنا فانه لا يكون فيه أمر يض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أي بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السلم أي وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل أن شأن الصانع التقن للصنعة أن تكون صنعته متقنه (٣١٥) حيث كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا

عظما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعويض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذي هو الخبر لا ناقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به وحينئذ فلا يحيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع في كون هذا الكلام مشتقاً على الايماء لنوع الخبر وعلى التعويض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك الايماء لا مدخل له في تعظيم الخبر أصلاً فكيف يجعل ذريعة إلى التعويض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد وما

من دعائم كل بيت في قوله ان الذي سمك السماء ايماء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عند من له ذوق سليم ثم فيه أمر يض بتعظيم بناء بيته لكونه فعل من رفع السماء التي لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة إلى تعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين)

له في التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بأن المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول أوصلته لما فيه من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كافي في تعظيم شعيب فانه لو بنى عليه غير الموما اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق الايماء ولو كان يمكن بغيره أيضاً فلا ايماء دخل في الافادة وما يفيد النكته تنسب له ولو أمكنت بغيره غير محاص فان التكذيب لشعيب ولو أوما الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للتكذيب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد الايماء الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضي أن التعظيم يفيد نفس الايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم في البيت قطعاً كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلا مدخل لخصوص الايماء من حيث هو في الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة لتعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا) فان فيه الايماء الى ان الخبر المبني عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يرتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فاندك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران في الدنيا والآخرة ورجع الى الايماء المذكور ذريعة الى عكس هذا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذي لا طاقة له على شيء أعانك تحقيراً

السماء فيه أمر يض بأن المسند اليه من شأنه أنه رفع السماء فهو قادر على الخبر به وتارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيباً صلى الله عليه وسلم

بدل على أن الايماء لا مدخل له في ذلك وجود التعويض بتعظيم البناء بدون الايماء لنوع الخبر في قولك بنى لنايتنا من سمك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعويض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقديماً وأجيب بأن الكلام في التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوصل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب في الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم إذ لو بنى عليه غير المومح اليه بأن ترتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى الايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة الايماء لاننا في استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكته تنسب اليه وان أمكنت بغيره (قوله لا بناء أعظم منها وأرفع) أي في مرأى العين (قوله أو ذريعة إلى تعظيم شأن غيره) أي حال غيره والأولى أن يقول أو ذريعة إلى التعويض بتعظيم شأن غيره

قال السكاكي ور بما جعل ذر يعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

ور بما جعل ذر يعة الى التنبيه للمخاطب على خطأ كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر اذا لظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقق الخبر فرق فكيف يجعل الأول ذر يعة الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد ان يكون فيه ايماء الى بناء نقضه عليه

(قوله فيه) أي الموصول يعني مع الصلة (قوله مما ينبي عن الحية) أي لان شيبا نبي فتكذيبه يوجب الحية والخسران وكان الأولى أن يقول الى أن الخبر المبنى عليه من جنس الحية والخسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الخسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشأن شيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الائمة بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الحية بسبب تكذيبه يعلم منه أنه عظيم فكان الأولى للشراح أن يقول ثم في هذا الائمة تعريض بشأن شيب الذي هو مفعول به (قوله ور بما يجعل) أي الائمة المذكور وقوله ذر يعة الى الائمة الأولى أن يقول ذر يعة للتعريض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ) أي في الموصول مع الصلة ايماء الى أن الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه (٣١١) كالتصنيف وفي ذلك الائمة تعريض بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا فتصنيفه حينئذ قبيح لا يعاب به لان المبنى على الجهل شئ فبيح (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر) أي فالموصول يشير الى أن الخبر المبنى عليه من جنس الحية والخسران وفي ذلك الائمة تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يرتب عليه الخسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهاتته تفهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا

ففيه ايماء الى أن الخبر المبنى عليه مما ينبي عن الحية والخسران وتعظيم لشأن شيب عليه السلام ور بما يجعل ذر يعة الى الائمة لشأن الخبر نحو ان الذي لا يحسن معرفة الفقه قد صنف فيه أول شأن غيره نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذر يعة الى تحقيق الخبر أي جملة محققا ثباتا نحو ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول فان في ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اغاثته وهي الخبر وكذا قول القائل ان الذي لا يعرف الفقه قد صنف فيه أو الى الائمة بشأن غير الخبر نحو ان الذي يتبع الشيطان الخاسر تحقيرا لشأن الشيطان وقد يجعل الائمة ذر يعة الى تحقيق الخبر أي تبيينه في الخارج وبيان تحقيق وقوعه في نفس الأمر لكون ما كان الائمة به كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

مناسب لخسرانهم قال في الايضاح قال السكاكي ور بما جعل ذر يعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

ور بما جعل ذر يعة الى تنبيه المخاطب على خطأ كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقق الخبر فرق (قلت) الفرق بينهما واضح فان الائمة الى وجه

أن يقال انه يحصل بواسطة الائمة لجنس الخبر اهانة آتم مما تحصل به أولا اه سم (قوله وقد يجعل) أي الائمة المذكور ذر يعة الى تحقيق الخبر أي تقريره وتنبيهه أي جملة مقرر او ثابتا في ذهن السامع حتى كأن الائمة المذكور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح لأن يقال أكل الفول ودها وزالت محبتها لأنها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن المحقق للخبر نفس الائمة وليس كذلك اذا المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الائمة لانفس الائمة (قوله ان التي ضربت الخ) أي ان الحية التي ضربت بيتا وضرب البيت في الاصل شد أطنا به ويلزمه الإقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الإقامة فيه من باب الانتقال من الملزوم للآزم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التي أقامت بها ليست محلها الاصل وقوله بكوفة متعلق بضررت والباء بمعنى في وضافتها للجند لإقامة جند كسرى بها وقوله غالت أي أكلت وودها أي محبتها لي مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أي انها انما أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون الفول أكل ودها لي وأن محبتها لي زالت ووجه ادخال التاء في الفعل أن الفول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على الطول

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى أن طريق بناء الخبر) أي الى جنس الخبر المبني عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد أنه فرد من أفراد ذلك الجنس وإنما كان للوصول بومي للنوع المذكور لأن الشأن أن الانسان لا يقيم في محل خلاف عمله الا اذا كان كارها لأهل عمله (قوله ثم انه) أي الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوي أن قوله ثم انه أي ما ذكر من الضرب والمهاجرة بمحقق الخ أي من تحقيق المسبب للسبب وذلك لأن كل القول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهر لك مما قلنا أن قوله ثم انه يحقق بمحتمل رجوع ضميره للايماء جريا على مامر من التسامح (٣١٢) ولما ذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومي إنما هو الصلة

(قوله زوال المودة) أي منها وقوله ويقرره أي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) أي الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أي على زوال المحبة لانه دليل عليه * واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا انيا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا ثانيا والاسدلال خارجا على وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب متحققا في الخارج استدللت به على وجود السبب فالمسبب حينئذ يقع في جواب السؤال بل عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان اللمعي اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كأنه برهان عليه لا وجه للكانية اذ هو برهان عليه حقيقة فالأولى

والمهاجرة اليها ايماء الى أن طريق بناء الخبر ما ينبي عن زوال المحبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كأنه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود في مثل ان الذي سمك السماء اذ ليس في رفع الله السماء تحقيق وتثبيت ابناؤه لهم بيتا

أي ان التي انقطعت بكوفة الجند وهاجرت اليها أخذت القول ودها وأهل سكتته في ذكر ضرب البيت بكوفة الجند وسميت بكوفة الجند لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر المبني عليه مما يجانس انقطاع المحبة وذهب الوصل لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه ايماء لما ذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أعم لحصوله بلا تحقق في نحو قوله * ان الذي سمك السماء بنى لنا * بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) لالحصوله معه في نحو المثال لكون ما يشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران * أحدهما ان المومنا به لا يجب أن يكون علة للموماليه كما في هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجند ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس * والآخر أن الايماء قد يحصل بلا تحقق كما في سمك السماء فهذا تحقيق هذا المحل فليتأمل

الخبر أن تذكري ما يناسبه وتحقيق الخبر ان تذكر ما يحقق وقوعه بأي نوع كان والفرق بين بناء الشيء على غيره وتحقيقه واضح ثم قال في الايضاح وكيف يجعل الاول ذرية الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء تقيضه عليه ﴿قلت﴾ وهو اعتراض فاسد فان السكاكي إنما استشهد به على ما تصد فيه التنبيه على الخطأ ولم يجعل الاول ذرية للثاني بل هما كلامان متفاضلان ثم قوله لا يبعد أن يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعاً قال السكاكي ربما كان ذرية بمعنى آخر كقوله

ان الذي الوحشة في داره * تؤنسه الرحمة في لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن أن يجعل ذرية لغير خواطر الفقراء قال ور بما قصد توجه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المعري

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من حماد

قيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح عليه السلام وستكلم عليه عند الكلام على تقديم المسند اليه

أن يقول لانه برهان عليه الا أن يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اني فشيبه اللمعي بالاني أو أن كان للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوي أو يقال اني بكان لانه لم يسبق مساق البراهين المعتادة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعني أن المراد بتحقيق الخبر تثبيته وتقريره حتى كأن الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وإيجاده بأن تكون الصلة علة للخبر في الواقع والا لزم أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة في نفس الامر وهو غير صحيح اذا الامر بالعكس وهو أن العلة في ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لية زوال المحبة وزوال المحبة علة انية لها (قوله اذ ليس في رفع الله السماء الخ) أي

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانيه ولانيه (قوله فظهر الفرق الخ) أي لان حاصل الايماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بخبر الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بخبر الخبر ويتيقنه ويقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له التي ضربت الخ فانه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب اليبس بها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهورك من هذا أن الايماء الى وجه الخبر أعم من الايماء الى تحقيق الخبر بالنظر للحل فكما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لدلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع الايماء لوجه الخبر في نحو ان الذي ضربت بيتنا الخ لسكون الوجه الذي أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص المطلق باعتبار المحل نعم أن الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض الصنف في الايضاح على (٣١٣) القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله أي تعريف السند اليه) يعني لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه أي السند اليه أي معنى السند اليه في الكلام استخدام حيث ذكر السند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أي لتمييز معناه (قوله لتمييزه أكل تمييز) أي لكون المقصود تمييزه تمييزا أكل فهو من اضافة الصفة

فظهر الفرق بين الايماء وتحقيق الخبر (وبالاشارة) أي تعريف السند اليه بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي السند اليه (أكل تمييز)

(وبالاشارة) أي وأما تعريف السند اليه فيكون بالاشارة أي بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي لتمييز معنى السند اليه (أكل تمييز) لغرض من الأغراض كان يكون في مقام المدح وفي حال اجراء أوصاف الرفعة ونعوت الاثرة فيكون تمييزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر المدح بما

ص (وبالاشارة لتمييزه أكل تمييز الخ) ش. وثق بالسند اليه اسم اشارة لاحد أمور * الأول أن يقصد تمييزه لاحضاره في ذهن السامع حسا فالاشارة أكل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومي هذا أبو الصقر فردا في محاسنه * من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبي

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا لنا * وان عاهدوا وفوا وان عقدوا شردوا

وقول مادح حاتم الطائي

وإذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسر بل سر بال ليل أغبر

أوما الى الكوماء هذا طارق * نحرني الاعداء ان لم تنحري

(٤٠ - شروح التلخيص - أول)

للموصوف والتمييز الأكل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز أكل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضي أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أوجب بأن المراد أنه أكل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لا بالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز انما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا مانعا من الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا لفظيا أو يكون مسما غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافي أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من الضمرات ضمير التكلم الذي لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز لا تقتضي أعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف الضمرات ثم الاعلام ثم المبهمات كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة اليعقوبي كون المعارف فيها ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافي أن يكون فيه خصوصية يفوقها ما سواه لان المراد يكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الانبساط وهذا لا ينافي أن يكون ما هو دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة

اصحة احضاره في ذهن السامع بوساطة الاشارة حسا كقوله * هذا أبو الصقر فردا في محاسنه *
 وقوله أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أو فؤوا وان عقدوا شدوا
 وقوله وإذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليل أغبر
 وأما الى الكوماء هذا طارق * نخرتني الأعداء ان لم تنحري
 وقوله ولا يقيم على ضم يراد به * الا الأذلان عبر الجحى والوند
 هذا على الحذف مربوط برمته * وذا يشج فلا يرى له أحد

(قوله لغرض من الأغراض) علة للالة أى وانما قصد تمييزه تميزا أكمل لغرض كان يكون المقام مقام مدح أو مقام اجراء أوصاف
 الرفعة عليه فان تمييزه حينئذ تميزا كاملا أعون على كمال المدح لان ذكر الممدوح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بأمره
 (قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بدل منه (٣١٤) أو بيان له وخبر المبتدأ قوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى

لغرض من الأغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (في محاسنه) من نسل
 شيبان بين الضال والسلم

يصاحبه حقا قصور في الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هذا أبو الصقر فردا) أى في حال كونه فردا أو بمدح
 فردا فهو منصوب إمام على الحال أو على تقدير الناصب (في محاسنه) جمع حسن معنى لا لفظا (من نسل
 شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والسلم) حال من نسل شيبان أى حال كون نسل شيبان مستقرا بين
 الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهم من شجر البوادي وأشار بذلك الى ما تنادح به العرب
 من سكنى البادية لان العزم مقود في الحضر فقوله هذا اشارة الى تميز أبى الصقر أكمل تمييز ليكون
 مدحه في الأذهان كالنار على علم وظهور نعمته عند الناس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وانما أفاد
 اسم الاشارة أكمل التمييز لتنزله في المحسوس الذى أصله ان يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان في
 المعارف ما هو أعرف منه فان ذلك لا ينافى أن تكون فيه خصوصية يفوت بها مساواه لان المراد
 بكون العرفه أعرف من غيرها انها أكثر بعدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافى أن يكون ما هو
 دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضر احسبا مع
 كون السامع رائيا أو نزل بتلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة فلا يرد أن يقال ان تمييزه

فقوله تأمل فيه نقض أدبى والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل
 باسم الاشارة دون غيره ظاهر ان قلنا انه أعرف المعارف والأفصيه نظر * الثانى التعريض بغباوة
 السامع حتى انه لا يميزه الشئ الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك أبائى جفنى بمثلهم * اذا جمعتنا يا جريير الجامع

* الثالث أن يقصد بيان حاله في القرب والبعد والتوسط كقوله هذا أو ذاك أو ذلك زيد أى كقوله

نصب بفعل محذوف لأجل
 افادة المدح فعلى للتعليل
 تقدير ذلك الفعل أمدح أو
 أعنى اذ لا يشترط في
 منصوب المدح ما يدل على
 المدح فالحترز عنه تقدير
 ما يدل على الذم فقط (قوله
 أو على الحال) أى من الخبر
 ان قلت الحال لا تأتى من
 الخبر كما لا تأتى من المبتدأ
 عند الجمهور قلت سوغ
 ذلك هنا كون ذلك الخبر
 مفعولا في المعنى لمعنى
 اسم الاشارة أوها التنبيه
 لتضمن كل منهما معنى
 الفعل وهو أشير أو أنه أى
 أشير اليه في حال كونه
 منفردا بالمحسن أو أنه
 عليه في تلك الحالة وهذا
 على حد قوله تعالى هذا

بعلى شيخا (قوله في محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا
 حال ثانية من صاحب الأولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذ كر بيانا لنسبه بعد ذكر حسيه ولا يصح
 أن يكون حالا من الضمير المستتر في فردا المسافة من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في المحاسن مقيدا بكونه من نسل
 شيبان والناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة
 بمحذوف وأما جعله ظرفا فهو متعلقا بفردا أى تمازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للممدوح الفردية في المحاسن
 بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الآن يدعى أن نسل شيبان يمتازون بالمحسن عن سواهم والنسل الولد وشيبان
 بفتح الشين اسم لآبى القبيلة المسماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الأوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم
 أو من شيبان أو من أبو الصقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر السدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من
 شجر البادية يقال له شجر العصاه

وإما للقصد إلى أن السامع غي لا يتميز الشيء عنده إلا بالحس كقول الفرزدق

أولئك آباءى جئنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع

وإما لبيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا زيد وذلك عمرو وذلك بشر

(قوله وهما شجرتان) الأولى شجران بدون تاء لانهما مؤنجان من الشجر لا فردان لأن النال واحد النوعية لا الشخصية ويحتمل أن المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على أن اقامتهم كانت بين فردين من النوعين فأشار الشارح إلى بيان المعنى المراد للمعنى الأصلي (قوله يعني يقيمون الخ) أى فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية (قوله لأن فقد العز في الحضرة) وذلك لأن من كان في الحضرة تناله الأحكام بخلاف من كان في البادية فهو آمن (٣١٥) مما ينصه وأشار الشارح بذلك إلى أن مراد

الشاعر بوصفهم بسكنى البادية بين الضال والسلم وصفهم بالعز والشاهد في إيراد المسند إليه اسم إشارة لقصد تمييزه تمييزاً كاملاً لغرض مدحه بالانفراد في المحاسن وبالجزء ويحتمل أن يكون المراد بالوصف بسكنى البادية وصفهم بكمال البلاغة ونهاية الفصاحة لكونهم لا يخاطبون في الحضرة طوائف العجم فتكون لغاتهم سالمة مما يخجل بالفصاحة وكان الشارح اختار الأول تأسياً بكلام أبي العلاء المعري حيث قال الموهوبون بنجد نار بادية * لا يحضرون وفقد العز في الحضرة (قوله حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس) أى غير المدرك بحاسة البصر أى الذى وضع له اسم الإشارة (قوله

وهما شجرتان بالبادية يعني يقيمون بالبادية لأن فقد العز في الحضرة (أو التعريض بغباوة السامع) حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس (كقوله

أولئك آباءى جئنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع أو بيان حاله) أى المسند إليه (في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذلك أو ذلك زيد) وآخر ذكر التوسط لأنه إنما يتحقق بعد تحقق الطرفين

أكل تمييز يتوقف على أعرفيته ولم تثبت بعد (أو التعريض بغباوة السامع) وأنه لا يدرك غير المحسوس لأن اسم الإشارة الأصل فيه أن يستعمل في المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس الإشارة الحسية وبنفس وضع الدعوى الشيء فإنه لو سألك إنسان بحضرة فاعل لفعل ما فقل من هو وقمت نضع يدك على ذلك الفاعل ولو أوجبت باسمه لعرفه كان في ذلك من التعريض بغباوته ما لا يخفى لاسيما عند وجود القرائن الدالة على المسئول عنه فاسم الإشارة يفهم التعريض بالغباوة كالإشارة حساً كقوله

أولئك آباءى جئنى بمنلهم * إذا جمعنا يا جرير الجماع ففي قوله أولئك آباءى تعريض بغباوة جرير وأنه لا يدرك غير المحسوس بخلاف ما لو قال فلان وفلان وآباءى وقوله جئنى بمنلهم أمر تعجيز أى لا تقدر أن تأتى بمنلهم في مناقبهم إذا جمعنا جميع الافتخار والانشاد يوماً (أو بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط) أى يكون تعريف المسند إليه باسم الإشارة لبيان حال معنى المسند إليه من قرب أو بعد أو توسط وآخر ذكر التوسط لأنه نسبة لا تدرك إلا بعد ادراك طرفي القرب والبعد (كقولك) في بيان حال القرب (هنا) زيد (أو ذلك) أى وقولك في بيان حال البعد ذلك زيد (وذلك) أى وقولك في بيان حال التوسط ذلك (زيد) وههنا بحث تقدمت الإشارة إلى مثله وهو أن حاصل ما ذكر ان اسم الإشارة يستعمل لعناه الذى هو المشار إليه القرب والمشار إليه البعيد والمشار إليه التوسط وهذا أمر معلوم لغة وليس من وظائف هذا الفن وأوجب بأن اللغوى بين معانى هذه الألفاظ والبياني بين انه إذا أريد المشار إليه القرب مثلاً أتى باللفظ الدال عليه وهذا زائد على أصل المراد الذى هو أن يعبر عن المسند إليه ليتصور بأى لفظ محكوماً

هناز يدل للقرب أو ذلك عمر والمتوسط أو ذلك بكر للبعيد وهذا تفرع على أن رب اسم الإشارة ثلاث وأما من جعل المتوسط والبعيد سواء فهو لا يجعل اسم الإشارة تمييزاً للمتوسط عن البعيد ولا عكسه

أولئك آباءى الخ) هنا من كلام الفرزدق بهجو جرير والشاهد في إيراد المسند إليه اسم إشارة للتنبية على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير المحسوس ولو قال فلان، وفلان وفلان آباءى لم يحصل التعريض بذلك وقوله جئنى بمنلهم أمر تعجيز على حد قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله أى لا تقدر على الاتيان بمنلهم في مناقبهم إذا جمعنا جميع الافتخار يوماً (قوله جئنى بمنلهم) أى اذكر لى مثلهم من آباءك (قوله أو بيان حاله) أى أنه يؤتى بالمسند إليه اسم إشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط قوله في القرب فى بمعنى من البيانية (قوله كقولك هنا زيد) مثال لما إذا أريد بيان حاله من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما إذا أريد بيان حاله من البعد وقوله ذلك زيد مثال لما إذا أريد بيان حاله من التوسط (قوله وآخر ذكر التوسط) أى في قوله في القرب الخ أى مع ان الترتيب الطبيعى بقضى توسطه (قوله لأنه إنما يتحقق بعد تحقق الطرفين) أى لأنه نسبة بين شيئين يتوقف تعقله على تعقلهما

ور بما جعل القرب ذريعة الى التحقير كقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزا وهذا الذي يذكر آلهتمكم

(قوله وأمثال هذه المباحث) أي وهذه المباحث وأمثالها كالتكلم والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال ان كون ذا القرب وذلك للبعيد وذلك للمتوسط مما يبينه أهل اللغة لأنه بالوضع ولا ينبغي أن يتعلق به علم المعاني لانه انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن اللغويين انما يبينون معاني هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ ذا موضوع للقرب وذلك للمتوسط وذلك للبعيد والذي بينه أهل المعاني هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا أريد الاخبار عن ذات بالم فتمحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول زيد عالم بالموصول بأن تقول الذي قام بوجه عالمو بالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الاتيان بالاشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو

بيان حالها من كونها قريبة فقوله الشارح وهو زائد أي قرب المسند اليه الذي أتى بهذا لبيان وقوله زائد على أصل المراد أي على المعنى الذي أراده المتكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالتأكييد المدلول عليه بان في قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعي للتركيب أعني ثبوت القيام لزيد وقوله الذي هو الحكم صفة للمراد وقوله المعبر عنه أي عن المسند اليه أي الذي يمكن أن يعبر عنه وقوله بشيء أي بطريق من الطرق التي توجب تصور على أي وجه كان وهي الموصول واللم والاشارة وقوله على أي وجه كان أي سواء

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقرب وذلك للمتوسط وذلك للبعيد وعلم المعاني من حيث انه اذا أريد بيان قرب السند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذي هو الحكم على السند اليه المذكور المعبر عنه بشيء بوجوب تصور على أي وجه كان (أو تحقيره) أي تحقير السند اليه (بالقرب نحو وهذا الذي يذكر آلهتمكم

عليه بالمسند وردهنا بأن الزيادة على أصل المراد لانكفي في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي هي مراعاة الزيادة على أصل الوضع وانما فناد ذلك لأن مطلق الزيادة على أصل المراد مديكة بغير هذا ألفن لأنه اذا عرف معنى اللفظ فقد علم بالضرورة انه اذا أريد ذلك المعنى أتى باللفظ الدال عليه بالخصوص وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد مقصد النحو والبياني ولو اختلف التعبير والجواب ان المعنى انه اذا أريد معنى اللفظ لغرض من الأغراض إما كون مدلول ذلك اللفظ لا يناسب المقام غيره فيكون الغرض ذاتيا لأنه الاصل ولا مقتضى للمدلول عنه واما كونه ينشأ عنه معنى آخر يناسب المقام كالانباء بالقرب في اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك اللفظ وعلى هذا يكون ما سياتي تفصيلا للغرض الناشئ ومثل هذا المذكور في اسم الاشارة يقال فيما كان بيان سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم في العلم والضمير وسياأتى في غيرها فليتأمل (أو تحقيره) بالقرب أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القرب ليفيد تحقير معنى السند اليه بسبب القرب لان لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أي هين التناول سهل الامتهان وكذلك اسم الاشارة الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذي يذكر آلهتمكم) فمقصودهم

* الرابع أن يقصد تحقيره بالقرب في قال في الايضاح ور بما جعل القرب ذريعة الى التحقير وكلامه فيه ظاهر ان هذا ليس سببا آخر بل هو من بقايا هذا الرابع وهو الصواب ومثله بقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزا وهذا الذي يذكر آلهتمكم أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياذ الدنيا الا هو ولعب وعليه من غير باب المسند اليه قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا

أفادت حاله من قرب أو بعد أولا والحاصل أن المسند اليه يمكن أن

يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد واعتراض بأن بيان الحال من ثمرة اللغة لأنه اذا علم أن هذا موضوع للقرب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من علم المعاني بما يقصد فيه بالذات وأما معرفة ذلك من اللغة فبالنوع فالأمور العنوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعاني يبحثون عنهما من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله أو تحقيره بالقرب) أي أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصدا لتحقير معناه بسبب دلالة على القرب ووجه ذلك أن القرب من لوازمه الحقايرة يقال هذا أمر قريب أي هين سهل التناول وما كان كذلك يازمه أن يكون حقيرا لا يعنى به لكونه مبتدلا فاذا عبر باسم الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار للازم للقرب وفي سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشدهر فعادة فارتفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذي) قاله أبو جهل مشيرا للنبي صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزا وهذا الذي الخ أي قائلين أهذا الذي (قوله أهذا الذي الخ) أي فقد أورد السند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهاته

وقوله

وقوله تعالى واذا راوك إن يتخذونك الاهزوا أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الالهو واهب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص يا عجب لابن عمرو وهذا. وقول الشاعر
 تقول ودقت نحرها يمينها * أبلى هذا بالرحا المتعاس
 وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التي أورتتموها ولذا قالت
 فذلكم الذي لمنني فيه لم تقل فهذا وهو حاضر رفعا لمزانه في الحسن وتمهيدا للمعنى في الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال
 ذلك اللعين فعل كذا

فكأن الكفرة قبهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمكم المستعظمة بنفي الألوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كما تستعمل لقصد
 الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد اعادة التعظيم نظرا لاعتبار مخاطبة القريب للنفوس وانه (٣١٧) حاضر عندها لا يغيب عنها اذا علمت

هذا فقول المصنف أو
 تعظيمه بالبعد نحو الم
 أي أو بالقرب (قوله أو
 تعظيمه بالبعد) أي يؤتى

أو تعظيمه بالبعد نحو الم ذلك الكتاب) تنزيلا بعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره
 بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة
 ولفظ ذلك صالح للإشارة

بالمسند اليه اسم اشارة
 لقصد تعظيم معناه بسبب
 دلالة على البعد نظرا الى
 أن البعيد شأنه العظمة
 اذ لا ينال بالأيدي (قوله
 تنزيلا بعد درجته الخ)
 جواب عما يقال ان الكتاب
 المشار اليه حاضر فمواجه
 استعمال اشارة البعيد فيه
 فقوله تنزيلا معمولا لمخدوف
 أي استعمال اشارة البعيد
 هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده
 درجته أي عظم درجته
 (قوله أو تحقيره بالبعد)
 أي يؤتى بالمسند اليه اسم
 اشارة قصدا لتحقير معناه
 بسبب الدلالة على البعد
 نظرا الى أن البعيد شأنه

باسم الاشارة المفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمكم
 المستعظمة بنفي الهيبتها وتحقير شأنها ولاغربة في انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أحقر من أن يعظم
 من الاقرار بعظمته غم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسنى وأوجب لنا بحبه صلى الله
 عليه وسلم المقر الاسنى (أو تعظيمه بالبعد) أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه
 بسبب دلالة على البعد في تنزل بعد درجته وشرف منزلته منزلة بعد المسافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال
 في الأصل على البعد فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أي عزيز
 التناول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد
 الحسى وذلك (نحو) قوله تعالى (ألم ذلك الكتاب) أي ذلك الرفيع المنزلة في البلاغة العزيز
 المرتبة في علومه وأسلوه به هو الكتاب الكامل الذي يستحق أن يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه
 وهذا في تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم الشير كقول الأمير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته
 ذلك قال كذا تعظيما لشأنه عن ذكر الاثاقب الدالة على التكافؤ في الخطاب والتساوي في المحاورات
 والجواب (أو تحقيره) بالبعد كما ان لفظ البعد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة لتنزهها عن
 حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أي ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالبعد قال في الايضاح وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك
 الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابه فإن الكتاب لم يكن كمال انزاله وقيل الاشارة الى
 ألم ولكنها لما انقضت صارت في حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التي أورتتموها
 وقوله تعالى فذلكم الذي لمنني فيه وقوله أو تحقيره أي قد يصدق تحقيره بالبعد كقولك ذلك اللعين فعل

عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفوس (قوله كما يقال) أي للحاضر في المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن المسند اليه باسم الاشارة
 الموضوع للبعيد قصدا لحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا لبعده الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة
 البعيد في الحاضر في المجلس فهو معمولا لمخدوف أي واستعمل اشارة البعيد في الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أي لحقارته (قوله عن ساحة عز
 الحضور) اضافة عز لبعده من اضافة الصفة للموصوف أي عن ساحة الحضور والخطاب العزيز وفي الكلام استعارة بالكناية حيث
 شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمر في النفس وطوى ذكر المشبه به واثبات الساحة تخييل والعز ترشيح أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك
 الخ) قصد الشارح بهذا مجرد اعادة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر
 الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوعة للبعيد المحسوس بحاسة البصر للغائب عن الحس المذكور وللحاضر غير المحسوس

وإلالتنبيه إذا ذكر قبل المسند اليه مذکور وعقب بأوصاف

(قوله الى كل غائب) أي عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان أسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المعقولات وبالمشاهد وهو ما أدرك بالبصر ما أدرك غير البصر من باقي الحواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها بخودكم الله بكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكافي قولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به ما ليس بذات أي ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لي انسان كذا فسرني ذلك القول وضرب يدمع مراد فسرني ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما في الآية السابقة (٣١٨) (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب

المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا في قوله ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكافي قولك بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظيم لأفعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم أن المراد بالمعنى ما يشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يعده العرف حاضرا كالقسم المذكور فان حضوره ليس الالتفظة وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم أي على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحس) أراد به حس البصر دون السمع لما مر ولان المراد بالمعنى هنا ما يشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوله الم ذلك الكتاب واللفظ مدرك

الى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لان المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أولالتنبيه) أي تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أي عند ايراد الأوصاف على عقب المشار اليه يقال عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعديه بالباء الى المفعول الثاني وتقول عقبته بالشيء اذا جعلت الشيء على عقبه وهذا ظهر فساد ما قيل

والحاضرة فعل كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك الى الغائب عينا كان كقولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لي انسان كذا فسرني ذلك القول واستعمل لفظ هذا في مثل ما ذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لان المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قبحا بالله لقد كان كذا وان ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان هذا لقسم عظيم (أولالتنبيه) أي يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أي عند ايراد أوصاف على عقب المشار اليه بمعنى ان الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم يعدى بالباء الى مفعول ثان فيقال عقبه بالشيء اذا أتى بالشيء على عقبه وجعل ذلك الشيء إثره واذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا بجمل اسم الاشارة بعقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الأصلي فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصل في المثال لان اسم الاشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار اليه اللهم الا أن يكون تساهلا بذكر كذا ووجه أنك تستحقه عن أن يقرب منك كما تستعظم في الوجه السابق أن يدنو منك ومن هنا يعلم أنه قد يقصد تعظيم المشار اليه بالقرب ومنه قوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وأمثاله في القرآن كثير وكان ينبغي للصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقيق في البعد * الخامس التنبيه بمد ذكر المشار اليه بأوصاف قبله

بحس السمع فلا يصح نفي الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أي فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة (على البصر واستعمل اسم المشبه به في المشبه (قوله للتنبيه) أي يكون للتنبيه أي تنبيه المتكلم السامع وأعاد الصنف الجار للبعد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالأوصاف خصوص النحوية (قوله أي عند ايراد الأوصاف الخ) بمعنى أن الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) أي بتشديد القاف (قوله وتقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كما في نسخة (قوله اذا جعلت الشيء على عقبه) أي فالباء في حيز التعقيب تدخل على التأخر (قوله وهذا ظهر فساد الخ) أي بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن الباء في حيزه انما تدخل على التأخر ولا وجه لتسكاف تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ما قيل أي ظهر فساد بحسب اللغة وان كان المعنى حاصل لان اسم الاشارة وقع عقب الأوصاف التي تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن الباء بعد التعقيب تدخل على التأخر وعلى كلام ذلك القائل داخل على المتقدم فهو أي مقاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمله المشار اليه على اسم الاشارة مع أن المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ

على ان ما يرد بعد اسم الاشارة فالمدكور جدير باكتسابه من اجل تلك الاوصاف كقول حاتم الطائي

ولله صعلوك يساور همه * ويمضي على الاحداث والدهر مقدا
ففي طلبات لا يرى الخوص ترحة * ولا شعبة ان نالها عد مغنا
اذا ما رأى يوما مكارم اعرضت * تيمم كبراهن ثم صما
تري رحمة ونبله ومجته * وذا شطب غضب الضريبة مخدما
واحناء سرج فاتر ولجامه * عتاد أخى هيجاً وطرفاً مسوما
فذلك ان يهلك غسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفاً مذمما
فمدله كما ترى خصالاً فاضلة من المضاء على الاحداث مقدا والصبر على ألم الجوع والانفة من أن يمد الشبعة مغنا وتيمم كبرى
المكرمات والتأهب للحرب بأدواتها ثم عقب ذلك بقوله فذلك فأفاد أنه جدير بانصافه بما ذكر به ، وكذا قوله تعالى أولئك على هدى
من ربهم وأولئك هم المفلحون أفاد اسم الاشارة فيه زيادة

(٣١٩)

المذكورين قبله باستحقاق

الهدى من ربهم والفلاح
به واما الاعتبار آخر مناسب

(قوله ان معناه عند جعل

الح) أى جعل المشار اليه

على اسم الاشارة وجعل

الباء داخله على التقديم

وفى ذلك تصسف ومخالفة

لغة (قوله جدير بما) أى

بمسند ريد الخ (قوله لاجل

الاصواف) لا يخفى أن التنبية

لا يتوقف على تعدد

الاصواف ولا على كونها

عقب المشار اليه فانه يصح ان

تكون الاوصاف قبل المشار

اليه كأن تقول جاءنى الكامل

الفاضل زيد وهذا يستحق

الاکرام ولاعلى ان يكون

ما هو جدير به واردة بعده

كان تقول ويستحق الاكرام

هذا وحينئذ فالاولى للصف

ان يقول أو التنبية عند الاشارة

الى موصوف على ان المشار

ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب اوصاف (على أنه) متعلق بالتنبيه على أن المشار اليه (جدير بما
يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التى ذكرت
بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم
وأولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه

المعنى فى الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة (على أنه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبية عند ما ذكر
على أن المشار اليه (جدير) أى حقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة من الحكم المطلوب (من
أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك الحكم من أجل الاوصاف التى ذكرت بعد ذكر المشار اليه
(نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة ويمارزونهم ينفقون والذين يؤمنون بما
أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون)
فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق المتقين بأوصاف هى الايمان بالغيب وإقام الصلاة والانفاق بما رزق
والايمان بما أنزل والايان بالآخرة ثم عرف المسند اليه باسم الاشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق
الذين تنبيهها على أن المشار اليه كان جدير بما يرد بعد اسم الاشارة من الحكم الذى هو الهدى

(على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده) من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم
المفلحون) فذكر الاوصاف بعد الذين ونبه باسم الاشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك
ولك أن تقول أى مناسبة فى اسم الاشارة اقتضت ذلك ولو أنى بغير اسم الاشارة من المعارف لحصل هذا
ومن هذا قول حاتم الطائي

ولله صعلوك يساور همه * ويمضي على الاحداث والدهر مقدا

ففي طلبات لا يرى الخوص ترحة * ولا شعبة ان نالها عد مغنا

اذا ما رأى يوما مكارم اعرضت * تيمم كبراهن ثم صما

تري رحمة ونبله ومجته * وذا شطب غضب الضريبة مخدما

واحناء سرج فاتر ولجامه * عتاد أخى هيجاً وطرفاً مسوما

فذلك أن يهلك غسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفاً مذمما

وبقى من الاسباب ان لا يكون طريق الى معرفة المسند اليه الاسم الاشارة كإفى الفتح وكان ينبغى

اليه جدير بما أسند لاسم الاشارة من أجل كونه موصوفاً (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد المسند اليه اسم اشارة مع أن الحل
للاضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة من أجل ما تصف به من الصفات قبلها ان قلت ان
الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به الا أنه لا يدل على أن الاوصاف السابقة هى
العلية فى الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذات
الموصوفة بالأوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلية الوصف بخلاف ما لو أنى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الأوصاف
فى العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شيخنا العدوى

• وان كان باللام فالإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك القائل جاء في رجل من قبيلة كذا فتقول ما فعل الرجل

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول أن هذا البيان يقتضى أن الايمان من المشار اليه لامن الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينأى آخرة الثاني أن المشار اليه هو المتين لانه للموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو المتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون النوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عددها من الاوصاف فيما أتى وانما لم يعبر عن تلك النوات بنفس الوصول لتجيب ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثاني بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مفعول فعل محذوف وحيث لا يكون هو المشار اليه اه غنيمي وفي الفري ان الذين يؤمنون يمكن ان يحمل منقطعاً عن المتين على سبيل الاستئناف مرفوعاً بالابتداء مخبراً عنه بأولئك على هدى وأن يحمل جارياً عليه كما ذكر في الكشف فعلى التقدير الثاني يحسن أن تجعل الإشارة الى أحدهما إشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شئ واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الإشارة الى لفظه كما بينى عنه قوله (٣٣٠) عقب المشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى المتقين

وان اتحد في الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالانفاق عمارزقوا (قوله تنبيهها على أن الخ) أى تنبيهها بالإشارة في أولئك الاول والثاني وهذا يقتضى أن المشار اليه في كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام أن أولئك الاول إشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان أولئك الثانى إشارة لما ذكر أيضا لكن مع زيادة كونهم على هدى

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الأيمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالإشارة تنبيهها على أن المشار اليهم أحقاء بما ردد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والفوز بالفلاح آجلا من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام (للاشارة الى معهود) عاجلا والفلاح وهو البقاء الابدى في النعيم آجلا من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذا قيل الذى يحسن للسائل ويغيب للمهوف ويرحم للضعيف و يقيم حق الضيف ويمسح على النوازل ويوجد في السدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى واللاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالا على ان استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الأوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الإشارة الى الموصوف يشعر بعلته ثم ينشأ عن ذلك غرض آخر وهو الرغبة في تحصيل تلك الاوصاف (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى شئ من أفراد الحقيقة واحدا كان، أو أكثر معهود بين المتكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حسا فاستعمل في مطلق الادراك المتقدم لاستزاج اللقاء للادراك في الجملة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالعهد المفاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحا أو تقدمه كناية للمصنف ذكره كما ذكر نحوه في الموصول ص (و باللام للإشارة الى المعهود الخ) ش التعريف بالاداء وهى اللام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور • الاول أن يشار به الى معهود قال في الايضاح للإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاء في رجل فتقول ما فعل الرجل

وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زيد بعد أولئك الاول من كونهم على هدى (قوله عاجلا) أى فى الدنيا (قوله بالفلاح آجلا) أى فى الآخرة والمراد به البقاء الابدى في النعيم (قوله من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة) أى بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الإشارة لكامل التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله و باللام) أى على أحد الاقوال من انها المعرفة ومقابلها ان المعرفة (قوله للإشارة الى معهود) أى للدلالة على معين في الخارج فلا يقال انه أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة في المعرفة بلام الجنس معهودة أيضا كما يشير اليه قوله وقد تأتي لواحد باعتبار عهديته وحيث لا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين في الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينه لكن في الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين • الاول لام العهد الخارجى وتحته أقسام ثلاثة صريحى وكسائى وعلوى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكسائى وان لم تقدم له ذكر أصلا لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أو لا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحته أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام

وعليه قوله تعالى وليس الذكر كالانثى أى وليس الذكر الذى طلبت كالانثى التى وهبت لها

الاستفراق العرف وذلك لان اللام إما أن يشار بها للحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها للحقيقة فى ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى أو يشار بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد وتسمى بلام الاستفراق وهو قسمان إما حقيقى أو عرفى لانه ان أشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهى للاستفراق الحقيقى وان أشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى للاستفراق العرفى فظهر لك أن الاقسام سبعة وان لام العهد الذهنى عند البيانين غير هاء عند النحويين وستأتى هذه الاقسام كلها واختلف فى الاصل والحقيقة فقيل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجى أصل آخر وهو الذى أشار له المصنف والشارح وقيل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقيل لام الاستفراق وقيل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجى على لام الحقيقة لان العرف بها أعرف من العرف بلام الحقيقة ولكثرة أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبيسط بالنسبة للاخرى ولو أخرج العرف بلام العهد الخارجى لكثرت الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصة) أشار بهذا الى أن المراد بالمعهد الحصة المعهودة لانها الكاملة فى المعهودة لوقوعه فى مقابلة نفس الحقيقة والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد أعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من التشخيص والفرقة بينهما بان الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والتشخيص والحصة الطبيعية العروضة للتشخيص وإنما هو اصطلاح المناطقة وإنما اختار لفظ الحصة دون الفرد لان التبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون (٣٢١) أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصة

الفرد ينافيه ما بعده من التعميم أعنى قوله واحدا كان أو أكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة أعنى القدر والجملة من الافراد سواء كان واحدا أو أكثر فقوله الى حصة أى الى قدر وجملة وقوله من الحقيقة أى من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتبعه وقوله معهود

أى الى حصة من الحقيقة معهودة بين التسكلم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة يقال عهدت فلانا إذا أدر كته ولقيته وذلك لتقدم ذكره صرحا وكناية (نحو وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت) امرأة عمران (كالتى) أى كالانثى التى (وهبت) تلك الانثى (لها) أى لامرأة عمران (نحو) قوله تعالى وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت)ه امرأة عمران ليكون من سدنة بيت المقدس (ك) الانثى (التي وهبت لها) أى لامرأة عمران فالنال مشتعل على المشار اليه المتقدم فان اللام فى الانثى ولو كان ليس من باب السندالية لانه مجرور للاشارة الى معهود تقدم صرحا بقوله ومنه قوله تعالى وليس الذكر كالانثى أى وليس الذكر الذى طلبت كالانثى التى وهبت والاشارة للمعهود سابق وهو قولها انى نذرت لك مافى بطنى محررا وقولها انى وضعتها انثى غير أن المعهود السابق فى الذكر لتعريف عهد تقديرى اذ لم يتقدم صرحا وإنما تقدم مافى بطنى محررا والمراد به الذكر لانهم لم يكونوا ينذرون محررا لانثى وفى الانثى لتعريف عهد حقيقى صرحا لتقدم وضعها انثى كذا قالوه وفيه نظر

(٤١ - شروح التلخيص أول) أى تلك الحصة أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصة فهذا تفصيل لها وذكر باعتبار أنها قدر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ فهو تعميم فى المعهود فى كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاءنى رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك أكرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال عهدت وهذا استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيد تفسيره بالحصة فان قلت ما ذكر من الدليل ليس فيه ذكر التعمين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معينا قرره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك) أى العهد والتعمين فى الحصة ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للاشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم أن هذا التقدم شرط لصحة استعمال العرف فى الحصة كما فى النضر الغائب لانه قرينة لارادة الحصة على ما هو لانه يلزم أن يكون استعمال العرف فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله أى ليس الذكر الخ) انما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقبل انه من كلام امرأة عمران رضى الكلام قلب أى ليس الانثى كالتى كرفى التحرير وهو من تمة تحسرها فالغنى أن تحسرها على وضعها انثى وعدم مساواتها لذكر فى التحرير فى اياليتها كانت ذكر أو كانت مساوية له فى التحرير وعلى هذا فاللام فىهما للجنس ولا يصلح ان مالمين للام المعهود وقيل انه من كلام الله تعالى تسليتها والغنى ليس الذكر الذى طلبته كالانثى التى وهبت لها بل الانثى التى وهبت لها أعظم رتبة من الذكر الذى طلبته وعلى هذا فاللام فىهما للمهد فلما جرى الخلاف بين المفسرين فى الآية احتاج المصنف الى تفسيرها بالقول الثانى حتى يتضح كونها مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى طلبت) أى بقولها انى نذرت لك مافى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها

أن يكون مافي بطنها ذكرا وتجعله من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس اذذاك لانصلح الالذ كوردون الاناث اه نوبى (قوله فالانثى) أى فال الداخلة على الانثى اشارة أى مشار بها وكذا يقال فى قوله بعد والذ كراشارة الخ وانما قلنا ذلك لان المشير انما هو اللام لا الذ كرا ولا الانثى (قوله الى ماسبق ذكره) أى والمذكور مبهود معين (قوله فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى) أنت الضمير مع كونه راجعا لما لانه دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التى هى بمنزلة الخبر أعنى أنثى ورعاية الخبر أولى لانه محط الفائدة وأما التأنيث فى قوله فلما وضعتها فرعاة لانه لان مافي بطنها فى الواقع أنثى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافى أن مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أى لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الحفاء لان فهم الذ كرا من لفظ ما الصادق بالذ كرا والانثى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذكر الوصف بعد ذلك أعنى مجررا مبينا المراد وحيد فنذ قول الشارح الى ماسبق ذكره كناية أى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٢٢) أى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفندى ان المراد بالكناية المصطلح

عليها عند علماء البيان فتكون من أفراد الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو أن يتعين فى صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتحرير من الصفات المختصة بالذ كور فلفظ مافي بطنى باعتبار تقييده محر رامزوم للذ كرا والذ كرا لازم له فقد أطلق اسم المزوم وأز يدال لازم فالذ كرا لم يذ كرا صراحة بل كناية والمذكور صراحة مزومه وهو مافي البطن الموصوف بالتحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف انقائل ان الكناية أن

فالانثى اشارة الى ماسبق ذكره صريحافى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى لكنه ليس بمسند اليه والذ كرا اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذ كور والاناث لكن التحرير وهو أن يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذ كور دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقديم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى فهو تنظير مناسب واللام فى الذ كرا وهو المسند اليه للاشارة الى مبهود تقدم كناية فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل فى عموم الذ كور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الالذ كور بدل على انها أرادت الذ كرا بالان التحرير وهو أن يعنى الولد ويترك لخدمة بيت المقدس انما يكون للذ كور دون الاناث لانهن عورة لا يناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المهم فى معين بقريته فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب به نحو خرج الامير اذ انم يكن فى البلد الامير واحد وكقولك للداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر لان حضوره كعهده كما فى وصف المنادى كياها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذ كرا الذى طلبت يدل على أنه قد وقع طلب الذى كرا حقيقة فيكون اللام فيه لتعريف عهدى حقيقى والذى أحوج لاجراجهاعن الجنسية انه لو كانت للجنس لقليل ليست الانثى كالتذ كرا وليس هذا مقام قلب التشبيه والمبهود قد يكون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعمى فرعون الرسول أو حسا وهو مبصر كقولك القرطاس لمن سددهما أو علما كقوله تعالى اذهبا فى الغار وقوله بالوادى المقدس اذ يبايعونك تحت الشجرة هذا هو المبهود الشخصى وأما الجنسى فسيأتى

الثانى

يذكر اسم المزوم ويراد اللام على طريقة السكاكى من أنها اللفظ المراد به

مزموم ما وضعه فلا يتأتى هنا لان التحرير ليس لازما للذ كرا ذكرا كثير من الذ كور غير محرر (قوله وان كان يعم الذ كور والاناث) أى بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذ كرا فى نفس الامر لا ينافى عموم ما للذ كرا والانثى بحسب الوضع وحينئذ فلا يكون الذ كرا بخصوصه مذ كورا وأجيب بأن العموم فى ما انما هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذ كرا فى الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذ كرا مذ كورا كناية نظرا لتلك القرينة اه قري ثم ان الانسب بقوله محررا أن يكون التحرير فى كلام الشارح مصدر حرر البنى للفعول فقوله يعنى مبنى للفعول (قوله وهو) أى الذى كرا مسند اليه لانه اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا وكناية (قوله لتقديم علم المخاطب به) أى بالقرآن سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير حاضر بالمجلس كما مثل الشارح أو حاضرا فيه كقواك للداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العالمى والحضورى من أقسام العهد الخارجى لتحقق المشار اليه باللام خارجا

واما لارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة والدينار خير من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والحل كالماء يبدي لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى أى جعلنا مبدأ كل شئ حى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أى فالقرينة حالية وهى انفراده فى البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أى الموجودة فى الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر السلكى باعتبار تحققه ووجوده فى الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله فى الذهن سواء كان له وجود فى الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير الموجودة فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العنقاء والقول فان أل فيها جنسية واطافة مفهوم للمسمى بانية أى ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون المفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهى كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أى من غير ملاحظة لمصادق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على المعارف نحو انسان حيوان ناطق والكامة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف (٣٣٣) للماهية واللام الداخلة على موضوع

القضية الطبيعية نحو

الحيوان جنس والانسان

نوع وفى كلام الشارح

نظر لان لام العهد ذهنى

ولام الاستغراق بقسميه

اعتبر فيهما الافراد مع

انهم من أقسام لام الحقيقة

واعتبار الافراد ينافى عدم

اعتبارها فلا يصح جعلهما

من فروع لام الحقيقة

وأوجب بأن المراد من

اذا لم يكن فى البلد الا امير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خير من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أى تعريف السنديالى باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لمصدق ذلك اللفظ وتلك الحقيقة فى الخارج وفى الافراد وذلك (كقولك الرجل خير من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه ذهنى وهو الذكر الانسانى لامصدق من ماصدقانه وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخيرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

* والثانى أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة الرجل من حيث هى خير من حقيقة المرأة من حيث هى وقول المعري

والحل كالماء يبدي لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

غير اعتبار للافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما فى لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما فى لام العهد ذهنى ولام الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما أتى فاللام التى لتعريف العهد ذهنى أو للاستغراق هى لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذى لا تعتبر فيه الافراد وأن المقسم هو اللام التى يشار بها الى الحقيقة لاهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الأول وقد أشار الصنف الى القسم الثانى بقوله وقد أتى لواحداً الى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للقسم (قوله كقولك الخ) أى ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (قوله الرجل خير من المرأة) أى حقيقة الرجل للملاحظة ذهنا خير من حقيقة المرأة للملاحظة ذهنا ولا ينافى هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خيرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الأولى للصنف أن يمثل بقولنا فى التعريف الكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية انما تحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الأفضلية فى الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الأنثوية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى أى جعلنا مبدأ كل شئ حى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

والمعرف باللام قدياً تى لواحد باعتبار عهديته في الذهن لمطابقته الحقيقة

(قوله وقدياً تى المعرف بلام الحقيقة لواحد) قد لا تحقيق لا لتقليل وهذا اشارة الى القسم الثاني من الأقسام الأربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد تصد من المعرف بلام الحقيقة واحداً لان الوحدة المهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تصد من المعرف باللام وعبر هنا بقوله وقدياً تى وفيما سياتى بقوله وقد يفيد إمالته فن واما لان دلالة اللام في الأول قوة لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعضية وفي الثاني ضعيفة لانها يكنى فيها القرينة الصارفة عن ازيادة الحقيقة من حيث هي ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لواحد) أى مبهم (قوله من الافراد) أى من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أى تعينه واستحضاره في الذهن تبعاً لتعين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهوداً ذهنياً وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد (٣٣٤) من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لاذنها ولا خارجاً بل هو مبهم فكيف يقول المصنف

وقدياً تى) المعرف بلام الحقيقة (لواحد) من الافراد (باعتبار عهديته في الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقي (يعنى يطلق المعرف بلام الحقيقة الذى هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خبر من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والأولى في التمثيل قولنا في التعريف الكاملة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخبرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الأفضلية في الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذى هو في قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمرو فانه يصح باستعداده للنفع ولو لم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى في الخبرية خبرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الأنثوية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقياً لا فردياً فلا يحتاج الى التأويل تأمله (وقدياً تى) المعرف بلام الحقيقة (ل) فرد (واحد) من أفراد الحقيقة (باعتبار عهديته في الذهن) وفي هذه العبارة تسامح لان ظاهرها أن الفرد الواحد الذى استعمل فيه اللفظ له عهديته في الذهن) بنفسه فاستعمله اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهراً للعلم بأن العهديته الذهنية من حيث هي للحقيقة فنسبتها للفرد باعتبارها فعنى الكلام انه قد تقرر أن الكلى الطبيعى وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أى نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قدياً تى على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقياً لا مجازياً فاذا صح هذا في الكلى الغير المعرف فالمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد توجد فيه تلك الحقيقة لان تعيينها باللام ذهنياً لا يمنع وجودها في الافراد فيتبع وجودها في الفرد صحة الاطلاق كالكلى الغير المعرف فاذا أطلق اللفظ المحلى بأل الحقيقة على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهديته جنسه وحقيقته في الذهن لا باعتبار فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد * ثم قال المصنف وقدياً تى لواحد باعتبار عهديته في الذهن

باعتبار عهديته في الذهن وحاصل الجواب انه مبهم في ذاته وعهديته انما هي تبع لهديه الماهية التى اشتمل عليها فصح نسبة الهديه اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أى المعهودة علة لهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهود أى معلوم فله عهديته بهذا الاعتبار فسمى معهوداً ذهنياً كذا في سم عن الناصر اللقائى ومثله في عبد الحكيم وقيل في قوله عهديته حذف مضاف أى باعتبار

كقولك

عهدية حقيقته فالمعروف بالمعهود انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا

عهدت حقيقته عهدهم لمطابقة ذلك الواحد كذا (قوله يعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وأن اللام في قوله لواحد بمعنى على (قوله المعرف بلام الحقيقة) صفة لمحدوف تقديره يعنى أن اسم الجنس المعرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للمعرف أى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحددة في الذهن) أى العينية في الذهن أو الموصوفة بالوحدة في الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد اشارة الى صدق تعريف المعرفة على المعرف بلام الحقيقة أعنى ما وضع ليستعمل فى شىء بعينه فان الماهية الحاصلة في الذهن أمر واحد لا تعدد فيه في الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أى على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تنجزأ

كقولك ادخل السوق وليس بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الخارج وعليه قول الشاعر * ولقد أمر على اللثيم يسبني *

(قوله باعتبار) متعلق بيقوله وقوله معهودا أى معلوما ومعينا في الذهن أى لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من اطلاق المطلق على المقيّد من حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على الماثل أى ان عهده يتبعه باعتبار أنه جزئى من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا ايها أى وباعتبار كونه مطابقا ايها أى مشتتملا عليها ثم ان ظاهر قول الشاعر يعنى يطلق المرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا في الذهن أنه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في المطول ما حصله انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما أطلق على الحقيقة في ضمن الفرد للقرينة واليه يشير قوله الآتى وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته في المطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن وانما أطلق على الفرد الوجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة في جفاء التمدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا ايها بمنزلة قوله في المطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أى يطلق اطلاقا كاطلاق الكلّي الطبيعي (٣٢٥) أى الذى يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد بالاطلاق هنا الحل وذلك

باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا ايها كما يطلق الكلّي الطبيعي على كل جزئى من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) في الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا (١) وانما يحمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما في قولنا الانسان نوع ولا ارادتها في ضمن جميع الافراد كما يأتي بل ترادى في ضمن فرد المصمم محبة غير ذلك فاذا قيل مثلا اطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد كان المعنى اطعم فردا من أفراد الحقيقة السكنية المعهودة لديك العروف في ذهنك فالنكير هنا ولو وجد باعتبار قرينة قصد الفرد في الجملة وهي الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بمعية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من المشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو للسكر الذى وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لا اشارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أى لا معهود في الخارج يشار اليه باللام كما اذا رأيت انسانا لا يحسن القيام بأموال التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعنى ان الدخول انما يكون في سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفي ولقد أمر على اللثيم يسبني * فمضيت ثم قلت لا يعنيني

بالاطلاق هنا الحل وذلك كالحيوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحل لان الكلّي لا يراد منه المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولا وانما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحيد فلا يكون طبيعيا ذكره شيخنا الحنفى (قوله كما يطلق الكلّي الطبيعي) أى المجرّد من اللام فالجامع اطلاق الكلّي على فردى كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن

فيه الذكر وفي المشبهه المراد بالاطلاق الحل قررّه شيخنا المدوى (قوله وذلك) أى اطلاق اسم الجنس المرف على فرد معين في الذهن (قوله على أنه ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي) أى كما في لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أى وجود الحقيقة (قوله من حيث هي) أى من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهى الثانية توكيد والخبر محذوف (قوله من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) أى كما في لام الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) أى بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل السوق) أى فقولك ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع أفراد السوق فلمن هذا أن المراد الحقيقة في ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تعدد أسواق البلد ولا تعيين لواحد منها بين المتكلم والمخاطب (قوله في الخارج) أى لا مطلقا كما يوجهه اطلاق النفي لوجود العهد الذهني والحاصل أنه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجى لوجود العهد الذهني كما قدمه في قوله باعتبار عهده في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهده في الذهن فالو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت أل للعهد الخارجى

(١) هنا زيادة في بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالة أعنى مدخول ال الحقيقة مطابقة على فرد ما وفيه تأمل كتبه مصححه

وهذا يقرب في المعنى من النكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثبم لاحالا

(قوله وأخاف أن يأكله الذئب) أى فرد من أفراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانها تأنأ كل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام أن المرف بلام العهد الذهنى موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار أنه فرد والالكان مجازا فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) أى المرف بلام العهد الذهنى (قوله في المعنى كالنكرة) أى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد منهم أم قابل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) أى والحال انه تجرى عليه أحكام المعارف بالنظر للفظ يعنى غالبا لما سأتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى أن اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظرا الى أنه في المعنى نكرة وليس كذلك بل المرف بلام العهد الذهنى مرفقة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء أحكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتدأ) نحو الذئب في دارك وقوله وذا حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله (٣٣٦) وصفا للمرفة نحو زبد الكريم عندك وقوله وموصوفا بها نحو الكريم الذى

فعل كذا في دار صديقك
(قوله ونحو ذلك) أى
كطفه بيانا من المعرفة
والعكس نحو زبد الكريم
عندك والكريم زبد عندك
وككونه اسم كان ومعمو لا
أولا لظن نحو كان السارق
الذى سرق متاعك في محل
كذا وظننت السارق هالكا
(قوله وهو أن النكرة) أى
نحو ادخل سوقا معناها
أى الوضعى وقوله من جملة
الحقيقة أى من جملة أفرادها
والا فالحقيقة لا تتجزأ
(قوله وهذا) أى المرف
بلام العهد الذهنى نحو
ادخل السوق وقوله معناها
أى الوضعى (قوله كالدخول)
أى فانه انما يتصور في

ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب (وهذا في المعنى كالنكرة) وان كان في اللفظ يجرى عليه أحكام المعارف من وقوعه مبتدأ وذا حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما هو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البهضية من القرينة كالدخول والأكل فيما مر فالجهد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء بالنظر الى أنفسهما مختلفان ولكونه في المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة النكرة

فقول له أمانت فلا يصلح لك هذا ولكن ادخل السوق تعنى للتجارة والتسبب فالمراد بالسوق بقرينة الدخول للمأمور به فرد من أفراد حقيقة السوق فلما ان عرفته باللام التي لم يتقدم للفرد المستعملة هي فيه عهد كانت الاشارة الى تلك الحقيقة فكأنك تقول ادخل فردا من أفراد حقيقة السوق المهوددة لك فقد استعمل المرف باللام الحقيقية في فرد باعتبار حقيقة الموجوده فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا واللام عرفته باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة متساويان وباعتبار ما تفيد هلام الحقيقة من الاشعار بمهديتها هذا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب فليس المراد كل ذئب ولا حقيقة الذئب ولا ذئب معين بل فرد من أفراد حقيقة الذئب وهذا معنى قوله (وهذا في المعنى كالنكرة) يعنى باعتبار القرينة لا باعتبار مفاد اللام فاذا ادعت القرينة الموجبة للتكبير جرت عليه أحكام التكبير ويراعى فيه كثير امفاد اللام فتجربى عليه أحكام المعارف فيقع مبتدأ وصاحب حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك كطفه بيانا

ورواه البحرى في حماسته ولقد مررت لا يقال كل ما يقع في الوجود مشخص لأننا نقول لو نظر لذلك لما كان العهد مفارقا الأداة قال وهذا في المعنى كالنكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثبم لاحالا يعنى

ان

الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالجهد) أى من اللام نحو سوقا وقوله

وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيدي ذى اللام فقط اذ الجهد استمهانه في الفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) أى في أن المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) أى لان المنكر معناه بعض غير معين من أفراد الحقيقة والمرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما أطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فإفادة البهضية في الجهد بالوضع وفي ذى اللام بالقرينة وهذا الفرق الذى ذكره الشارح بناء على أن النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق أن تعين الماهية وعهديتها معتبر في مدلول المرف بلام العهد الذهنى غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصل الفرق بين المرف بلام العهد الذهنى والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كاسامة وذلك لانه على القول بأن اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع الماهية فالفرق ما قلناه واعلم أن النكرة سواء قلنا انها المفهوم أو للفرد المنتشر انما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له

(قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفریع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللثيم الخ) تمامه فضيت تمت قلت لا يعنيني * عدل الى المضارع في أمر قصدا الى الاستمرار وقوله فضيت تمت قلت أي فأمضى ثم أقول لكن (٣٢٧) عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكأنه قال أمر دائما على لثيم عادته

و يوصف بالجملة كقوله * ولقد أمر على اللثيم يسبني *

من العرفه والعكس وككونه اسم كان ومعمولا وأولالظن وشبه ذلك ولهذا قال كالسكرة لانكرة حقيقة ومن معاملته معاملة النكرة وصفه بالجملة التي هي في معنى المنكر كقوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبني * فضيت تمت قلت لا يعنيني

فيسبني نعت للثيم والمراد به فرد باعتبار عهديه حقيقة المقدرة فيه ولم يجعل يسبني حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لاتقييد السب بوقت المرور فقط الذي هو مقتضى كونها حالية اذ هي مشعرة بالتحويل في أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله

فضيت تمت قلت لا يعنيني * كونها حالية وإنما قلنا المناسب الخ لان التحمل بتأنيس النفس بعدم العناية قد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه أنه قال في حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور تأمله

أن اللثيم المالم تكن الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائما بحسب الظاهر فعومل معاملة السكرة فصح وصفه وان كان معرفة يسبني وان كان نكرة ولو عومل معاملة العرفه لجمع حالا والحال في المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الاتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لا يتضح لكونه في حكم النكرة على ما سبق وسيأتي الكلام على ذلك في الكلام على الحال ومثله في القرآن كثير كقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا المستضعفين الى أن قال لا يستطيعون حيلة فان قلت لا ي شئ فصل المصنف بين هذا ما قبله من العهد بالجنس وان كان هذا والاول عهديين قلت لان هذا وان كان عهديا يفهم من حيث شياعه في الظاهر كالجنس فجعل بعدهما لان فيه شبهة من كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شها بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التي تعرف الحقيقة فان شياها في نفس الامر وشياح مانحن فيه في الظاهر فقط فكان أولى أن يعامل معاملة النكرات في الوصف وغيره ولا شك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهي حينئذ غير مبهمة لكن ان تقول حينئذ فما الذي أفادته هذه الاداة (تنبيه) نسبة مانحن فيه من التوسط (١) بين العهد الشخصي والجنسي العهد والجنسي فان العهد فديكون سخصيا كقوله تعالى قمصى فرعون الرسول وقد يكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هونوع لما فوقه كقولك الرجل تريد به فردا من أفراد الرجال الحجاز بين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا في الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليكون صالحا للتوراة والانجيل والزبور التي أوتياهم تقدم ذكره من الانبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فاللام فيه عهديه جنسية وكذا قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قل الزمخشرى أي جنس كتب الله المنزلة وتصير هذه الالف واللام عهديه جنسية استغرافية وعلى هذا فينبغي أن يجعل وليس الذكر كالانثى من هذا القسم فان العهد الذي ذكر الذي قام بذنها كيفيته المطلوب وذلك معهود جنسي لاشخصى كما سبق في ولقد أمر على اللثيم * الثالث أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

سي ومواظب على سي بأنواع الشتائم فأمضى ولا أنفت اليه ولا اشتغل بلامه وأعرض عنه صونا لمساء الوجه ثم أقول لجماعة الخلان انه لا يعنيني وثم حرف عطف اذا لحقتها علامة التأنيث اختصت بعطف الجملة وقوله لا يعنيني أي لا يريدني بل يريد غيري من عناء اذا قصده ويحتمل أن المراد لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عناني الامر اذا أهمني والشاهد في قوله يسبني فان الجملة صفة للثيم لان الشاعر لم يرد لثيها معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمح بها ولا المساهمة من حيث هي بقريظة المرور ولا الاستغراق لعدم تأني المرور على كل لثيم من اللثام بل الجنس في ضمن فرد منهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لاحالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه وليس النرض تقييد

السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحويل في أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله تمت قلت لا يعنيني كونها حالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني أنه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى

(١) قوله نسبة مانحن فيه الخ هكذا في الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريف ما كتبه مصححه

وقد يفيد الاستفراق وذلك اذا امتنع حمل على غير الافراد على بعضها دون بعض كقوله تعالى ان الانسان لني خسر الا الذين آمنوا (قوله وقد يفيد الاستفراق) أى لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المنسف أن المرف بلام الحقيقة موضوع لامر من الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما لاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن فقط وافادتها للاستفراق انما هي من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك أن يقال ان المراد أن المرف باللام الموضوع للحقيقة المتحددة في الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس القصد للحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد يكفي في الحمل على الاستفراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٢٨) هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة

(وقد يفيد) المرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستفراق نحو ان الانسان لني خسر) أشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هي هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد بل في ضمن الجميع بدليل محبة الاستثناء الذي شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التي لتعريف العهد الذهني أو الاستفراق

(وقد يفيد) أى المرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستفراق) لجميع الافراد وذلك بأن يشار الى الحقيقة في ضمن كل فرد في أى محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لني خسر) فقد أشير فيه الى الانسانية في ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هي كما في قولنا الانسان خير من البهيمة ولا اليها في ضمن فردا كما في ادخل السوق ولا اليها في ضمن فرد معين كما في أغلق الباب بل في ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذي هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا الشرط الا بالعموم و ارادة الجميع لانه ان أريد البعض مبهم لم يتحقق دخول المستثنى في المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان أريد بعض معين لم يحتاج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناءه يبطل أصل الدلالة وان أريد نفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لعدم تناول اللفظ لها فتعين ارادة الجميع ليصح استثناء غير المراد مما دخل وانما جعلنا الضمير في قوله وقد يأتى وقد يفيد عائداً على المرف بلام الحقيقة لان اللام المقاديرها العهد المذكور والاستفراق انما تستعمل في المقامات التي لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد يأتى ولم يقل وللإشارة الى كذا مع قرب العهد في معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين في قسم المشار بها الى الحقيقة لا مكانه اولى في تقليل التقسيم من جعلها قسمين من مطلق المرف باللام ولو صح أيضا وهنا نكتتان * احدهما ان كلام المصنف يفيد ان أصل أقسام ما يتعرف باللام قسما من المرف بلام العهد الخارجي أصل لكل معين خارجي والمرف بلام الحقيقة أصل لما سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار المقام والقرينة كما بينا والاخرى التنبية للفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهني

وقد يفيد الاستفراق وانما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تقيده الاستفراق ومعنى الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومثله بقوله تعالى ان الانسان لني خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

وكذلك

فردا ولو أريد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أريد به بعض من الافراد منهم

لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو أريد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو أريد بعض معين من الذين آمنوا لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستفراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفي في محبة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستفراق قاله سم (قوله فاللام التي لتعريف العهد) أى لتعريف المهور فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفرع على ارجاع الضمير في قديأتى وقد يفيد المرف بلام الحقيقة أى فعلم أن اللام الخ اذ المتفرع على ارجاع علم ذلك لانفسه (قوله أو الاستفراق) عطف على العهد والاستفراق بمعنى المستفراق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستفراق باق

المعينة للاستفراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة في فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البضية فالقرينة فيه أقوى (قوله) بدليل الخ) هذا يقتضى أنه لا بد من قرينة معينة في هذا النوع أيضا كالذي قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حمل على الاستفراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجب بأن الشارح قصد التنصيص على المراد بوجود الدليل قرر ه شيخنا العدوي (قوله الذي شرطه دخول الخ) أى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستفراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء المتصل لا مطلقا وحاصل ذلك الدليل أن المستثنى منه كالانسان يجب أن يكون المراد به كل

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هي لام الحقيقة) أي هي من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أي مدخولهما وقوله على ما ذكرنا أي من الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الأول أو في ضمن جميع الأفراد في الثاني فالحاصل أن لام الحقيقة هي الأصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هي وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الأفراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الأفراد فالمنظور له الحقيقة في الكل دون بعض الأفراد أو كلها وأما لام العهد الخارجي فهي قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعتراض بأن هذا تحكم ولم لم يجعل التي للعهد الخارجي من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الإشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين في الخارج لتقدمه ذكر صراحة أو كناية أو لعلم المخاطب به ويمكن الجواب بأنه انما جعلت قسما لكون التعيين فيها أشد من التعيين في لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أملا مستقلا على حدة و بعضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة و بعضهم جعل لام العهد الخارجي أصلا للكل لما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذكر المفيد أنه ان فلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت ال التي للعهد الذهني هي الأصل لانها أبت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هي الأصل وما عداها من فروعها وذلك أن معنى اللام الإشارة الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الأقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف تفسر على (٣٣٩) ما قبله (قوله ولهذا) أي ولأجل كون لام العهد الذهني ولام الاستغراق

هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا فلنا ان الضمير في قوله وقدياتي وقد يفيد عائدا الى العرف باللام المشار بها الى الحقيقة ولا بد في لام الحقيقة من أن يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن

والخارجي أما الأولان فالفرق بينهما أن المهلى وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها في الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن في اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن في اسم الجنس لا يقتضي عدم مصاحبة الوضع للذهن لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فانك اذا لم تعتبر زيدا أي لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك أي عن محبتك واما انتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انتفاؤه عن محبتك هذا على القول بأن اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بأنه وضع للوحدة الشاملة فلا يحتاج الى هذا الفرق لظهوره بادرار للدلول نعم يحتاج الى هذا فيما اتفق من أسماء الأجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كلرجعي ورجعي والقرني وقرني وأما الفرق بين المهدين فهو أن الخارجي مشار فيه الى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنين أو جماعة تقدم العلم بها والذهني مشار فيه الى نفس الحقيقة ومفهوم السمي وهذا الفرق بين المهدين انما هو باعتبار مفروضها وهما الشخص والحقيقة وأما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعني افادة كون المشار اليه في الجملة معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الا من جهة المفادعهديته وهو معروضهما تأمل

وكذلك خلق الانسان ضعيفا ثم قال ان الاستغراق على قسمين * أحدهما حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة فان معناه كل غيب وكل شهادة وفي جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتي ان شاء الله

من فروع لام الحقيقة (قوله عائدا الى العرف باللام الخ) أي وليس عائدا على العرف باللام مطلقا لعدم افادته أن هذين القسمين من أفراد لام الحقيقة وما يدل على أن الضمير عائدا على العرف بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى العرف بمطلق اللام تغيير المصنف الاسلوب حيث قال وقد يأتي وقد يفيد ولم يقل أو للإشارة الى واحد معهود في الذهن أو للإشارة الى الاستغراق تأمل (قوله ولا بد الخ) اعلم أن اسم

(٤٢) - شروح التلخيص - أول) الجنس المنكر اذا كان مصدرا فانه يدل على الحقيقة قطعا لوضعه لها كذكرى وبشرى ورجعي كما أن اسم الجنس المعرف يدل عليها قطعاً من غير نزاع فيهما وان كان اسم الجنس المنكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية اذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس اما أن يقصد بها الإشارة الى الماهية من حيث هي أي من غير اعتبار تعيينها وحضورها في الذهن واما أن يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار تعيينها وحضورها في الذهن فان قلتم بالأول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المعرف والمنكر المصدر نحو ذكرى والذكرى ورجعي والرجعي فان كلامهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين المعرف والمنكر وان قلتم بالثاني لزم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمي لان كلامهما إشارة الى حاضر معين في الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا المقام وأشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد الخ وحاصله اننا نختار الثاني وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن ولان سلم لزوم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الخارجي العلمي وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة في الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

✦ والاستفراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى كقولنا جمع الأمير

معينة فى الذهن و فرقى بين الحقيقة والحصة منها (قوله ليميز) أى اسم الجنس المرفى المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الأجناس النكرات) أى فان الإشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة فى الذهن وان كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى الا اذا كان حاضرا فى ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة للام الحقيقة دون أسماء الأجناس النكرات فهو ملاحظ فى الأول على سبيل الجزئية ومصاحب فى الثانى وهما مبنى على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدى فى حواشى الاشمونى من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور فى ذهنه معتبرا فى الأول على سبيل الجزئية وأما فى الثانى فهو غير معتبر ولا صاحب ثم ان المراد بقول الشارح ليميز عن أسماء الأجناس النكرات أعنى المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما سر من أن النكرة موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له للنكرة التى هى غير مصدر والدليل على أن المصادر موضوعة للماهية بقيد الحضور فكل بالوحدة فان أردت الوحدة أثبت البناء فقالت ضربة أو بالوصف فقالت ضربا واحدا وبدل لذلك أيضا أن المصادر لا تنى ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المرفى يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهنى جزءا من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر فى دلالة اسم الجنس على الحضور والتعین قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهى أُل فكان الواضع قال وضعت الرجعى للدلالة على الماهية الحاضرة فى الذهن بشرط افتراضه بأل بخلاف علم الجنس كاسامة فانه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة فى الذهن ولم يعتبر فى

دلالتيه على التعيين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذى هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المرفى يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه الغنىمى بأنه كيف يوصف

ليتميز عن أسماء الأجناس النكرات مثل الرجعى ورجعى واذا اعتبر الحضور فى الذهن فوجه امتيازته عن تعريف العهد أن لام العهد إشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولام الحقيقة إشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الأفراد قليتا مل (وهو) أى الاستفراق (ضربان حقيقى) وهوان يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (نحو عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى) وهوان يزداد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم المرفى (نحو جمع الأمير (وهو) أى الاستفراق (ضربان) أحدهما حقيقى) وهوان يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ لغة (نحو) قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أى) عالم (كل غيب وكل شهادة) الآخر من الاستفراق (عرفى) وهوان يراد باللفظ كل فرد يتناوله ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل المرفى (كقولنا جمع الأمير

* والثانى عرفى كقولنا جمع الأمير

الجنس بالنكرة عند من يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التى ليس فيها أُل (قوله مثل الرجعى) الصاغة مثال للمعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعى مثال لأسماء الأجناس النكرات (قوله واذا اعتبر الحضور فى الذهن) أى فى المرفى بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازته) أى تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أى الخارجى العلمى (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) أى فى الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقة) أى من حيث هى فالتفرد للفرق بين لام العهد الخارجى العلمى والتقسيم الأول من أقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح فى اللطول لا الفرق بين لام العهد الخارجى بأقسامه ولام الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهوان الاستفراق) أى من حيث هو لاقى خصوص المسند اليه فلا يرد عليه أن الغيب فى المثال الأول مجرور والصاغة مفعول به فى المثال الثانى (قوله وهوان يراد الخ) فيه أن الارادة فعل للتكلم والاستفراق وصف للفظ وأجيب بأن الارادة سبب للاستفراق الذى هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب واردة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى أنه اذا أريد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب المرفى الخاص لا يكون الاستفراق حقيقيا وليس كذلك بل اذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا الى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفرادها نظرا الى وضع النحاة يكون الاستفراق حقيقيا فالأولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بأنه انما اقتصر على اللغة لانها الأصل فلان فى ما قلناه وليس المقصد الاحتراز مما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أعم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقى أو المجازى اه عبد الحكيم (قوله أى كل غيب) أى كل غائب عنا وكل شهادة أى كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم المرفى) أى بحسب فهم أهل المرفى العام وأما ما كان بحسب المرفى الخاص فهو داخل فى الحقيقى كما تقدم

الصاعغة اذا جمع صاعغة
بلده أو أطراف مملكته
غلب لاصاعغة الدنيا

(قوله الصاعغة) أصله
صوغعة من الصوغ تحركت
الواو وانفتح ما قبلها قلبت
ألفا والمراد ببندة بلده التي
هو فيها (قوله أو أطراف
مملكته) عبر عن المملكة
بتامها بالأطراف على
طريق الكناية أو يقال
اذا جمع ما في الأطراف
فأولى من كان في الوسط
ومن عنده (قوله لانه
المفهوم عرفا لاصاعغة الدنيا)
وذلك لان العرف لا يحمل
الحقيقة على الحقيقة
المطلقة بل على الحقيقة
المقيدة بقيد تقضيه
القرائن الحالية فيكون
الحكم فيه على كل فرد من
أفراد الحقيقة المقيدة
لاعلى كل فرد من أفراد
الحقيقة المطلقة كما في
هذا المثال المذكور فان
الصاعغة بحسب حقيقتها
شاملة لجميع صاعغة الدنيا
لكن القرائن خصتها بصاعغة
بلد الامير أو صاعغة مملكته
اذ يعلم المقل أن الامير
لا يقدر على جمع صاعغة
الدنيا فتعين أن المراد بها
الصاعغة الموجودة في بلده
أو في مملكته حيث جمع
الامير صاعغة بلده أو مملكته
وقلنا جمع الامير الصاعغة

الصاعغة أى صاعغة بلده أو) أطراف (مملكته) لانه المفهوم عرفا لاصاعغة الدنيا

الصاعغة جمع صائغ وهو العالم بحرف صياغة الحلى وشبهه (أى صاعغة بلده أو) أطراف (مملكته) لان هذا هو المفهوم عرفا وهو المراد عند الاطلاق العرفي لاصاعغة الدنيا والاصاعغة ان تنوسى فيه التجديد ولم يشعر بالحدوث كالمؤمن والكافر والمافل والجاهل فاللام فيه لتعريف لاموصولية لان صلة الموصولية يجب أن يكون فيها من الحدوث لنيابتها عن الفعل الذى هو الاصل فى الصلوات فصح التمثيل به للعموم باللام وان روى فيه معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التمثيل به المطلق

الصاعغة أى صاعغة بلده أو مملكته والحق وهذا أنه عام أيضا ولكنه مخصوص بالعقل كقوله تعالى خالق كل شىء ثم جعل ذلك استغراف عرفيا فيه نظر لانه يقتضى أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض أفرادها والظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفي أن ذلك فى العرف يعد مستغراقا وليس بمستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه (تنبيه) اعلم أن كون الالف واللام للعموم أولا مسألة مهمة يحتاج اليها فى علوم المعانى وأصول الفقه والنحو ولم أر من المصنفين فى شىء من هذه العلوم من حررها على التحقيق وها أنا أذكر قواعد يتهذب بها المقصود ويبنى عليها ما بعده والله التوفيق ﴿الاولى الالف واللام إما أن تكون اسما موصولا أو حرفا فان كانت اسما فليس كلامنا فيه لانه حينئذ داخل فى الموصولات فله حكمها فى العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جلية يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لأحصيه عددا من الاثمة فى اثبات العموم أو نفيه من المشتقات المعرفة بالالف واللام مثل فافتواوا الشركين الزانية والزاني والسارق والسارقة ليس من محل النزاع فى شىء وإنما النزاع فى الالف واللام الحرفية بشروط ستأتى ولينتهى لفائدة جلية أيضا أهمها النحاة أو أكثرهم وهو أن اطلاق أن الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح لأنها ائمانكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجديد أما اذا أريد بها الثبوت فلا يخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين اذا قصد بها الثبوت وخرج بذلك أفضل التفضيل وخرجت الصفة المشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب فى نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين ان الالف واللام هى المعرفة الموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وهذا يعلم أن اطلاق أهل المعانى أن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار ليس ما شاع على عمومها الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التى ليست شيئا مما سبق أقسامه بالاول جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد أو جمع تكسير للقله أو الكثرة سواء كان له واحد من لفظه أم لا نحو الزيد بن والعلمين والارجل والرجل وأبيل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام بعد تنكيرها إما المقصد الشركة على رأى الزمخشري حيث قال تدخل ال على العلم للشركة كما أضاف فى قوله عازل زيدنا يوم النقي رأس زيدكم * أو غير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة دالا عليها دلالة تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفراده بالمطابقة ويكفيك فيه اطباق الناس على قولهم الجمع كتكرار الواحد ويكفيك أيضا قولهم انه لا يجوز أن تقول جابر رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا اذا فائدة فى هذا التكرار لاغناء لفظ الجمع عنه فلو كانت دلالة لرجل على رجل بالنضم لكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة وهى الانتقال من دلالة التضمن الى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر الى النص ولكان جائزا حسنا وتحقيقه أن لفظ رجل فى الحقيقة لفظ رجل إنما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها وينصب الى كل منها انصبا با واحدا ولا يكون دالا عليه بالنضم لانه لم يوضع

يكون الاستغراق بحسب جمع الصاعغة المخصوصة لا الصاعغة المطلقة اه قري

(قوله على مذهب المازني) القائل ان ال الداخلة على اسم الماعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والافاللام الخ) أى و الإنزال ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لمعرفة (قوله وفيه) أى فى هذا القيل المفيد أن الخلاف فى اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أى بين المازني وغيره وقوله فى اسم الفاعل أى وكذا فى اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أى ملتبسا بمعنى الحدوث واطافة معنى للحدوث بيانية وهو من ملابسة الدال للدول أى اذا كان متصلا بالدلالة (٣٣٣) على الحدوث والمراد بالحدوث تجدد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون

غيره) وهو ما اذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانهما حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا فى المطول قال عبيد الحكيم ولعل قوله انه اذا اشارة الى عدم الاعتداء بقول من قال ان اللام فيه أيضا موصولة كما فى الغنى (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصانع وحينئذ قال الداخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أى الجمهور وهذا غلظة لكون ال فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أى اسم الفاعل واسم المفعول وفى بعض النسخ هذه الصلة أى صلة ال وقوله فعل الخ أى وال المعرفة لا تدخل على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) أى لانه معتبر فى الفعل فعلم من هذا انه لا يكونان فاعلين فى صورة الاسم الا اذا قصد بهما الحدوث أما اذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة وله يمكن

قبل المثال مبنى على مذهب المازني والافاللام فى اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل فى صورة الاسم فلا يبدى من معنى الحدوث ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق الاستغراق سواء كان بحرف التعريف أو غيره

الاستغراق لان الوصول مما يدل على الاستغراق نحو أكرم الذين يا نونك الا يزيدا فصح التمثيل بها لمطلق العموم نعم ان كررنا على مذهب المازني الذى يرى أن ال مطلقا تعريفة لاموصولة ولومع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق فى الاستغراق باعتبار الأفراد وغيره فقال

لمجموع الثلاثة وهو يضاهاى اللفظ المشترك اذا استعمل فى معانيه فانه يكون دالا على كل منهما بالمطابقة ويضاهاى العام فانه دال على كل من أفرادها بالمطابقة وان كان القران قد أشكل عليه دلالاته حتى قال مرة انه يدل بالتضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالاته والحق ما قلنا وهو يضاهاى قول القران ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لا يقال دلالة المطابقة هى دلالة اللفظ على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العالم لانه قول التمام فى مقابلة النقص فالتامنى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه فهما المسمى كلى قديكون له فى الخارج جزئى واحد وقد يكون له جزئيات كل منها تمام المسمى وهو موجود فى ضمنها كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة وذلك يوجد كاه فى الانسان وفى القرس وغيرهما من أنواعه وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه فى كل واحد من معانيه ولا عنى أن لفظ الجمع كلى بالنسبة الى مفرداته ولفظ المشترك كلى بالنسبة الى معانيه بل أردت مثلا يبين لك أن تمام المسمى لا ينفى أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرنا على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصاله بل الوضع للفرد والعرب استعملت أوزانها للجمع وسوغت بها الاستعمال أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للفرد على انفرادة وعلى هذا نقول الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا للمجموع الافراد وقرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ما عندى رجال كقولك ليس عندى رجل فى نقي كل واحد وليس كذلك بل هو لثني المجموع قلت بل مدلول ليس عندى رجال ليس رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على أنه لارجل عندك لان الجمع كتنكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاء فى رجال دل على كل واحد

بالمطابقة

بالمطابقة

أحدهما فملا فى صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) أى ولو سلم جريان الخلاف فى اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن ال فى الصانع ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أى فالكلام صحيح لان المراد أى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أى والاستغراق مطلقا لا بقيد كونه بأل قسمان وحينئذ لمثال صحيح ولا يحتاج لتخريج على القول الضعيف وهو قول المازني (قوله أو غيره) أى كالاتفة والموصول

والموصول أيضا مما يأتي للاستغراق نحواً كرم الذين يأتونك إلا زيدا واضرب الثامن الا عمرا

بالمطابقة ولو قلت جاءني ثلاثة تر يد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاءني رجال ثلاثة كنت واصفا للآحاد بصفة هي للجموع لان الآحاد في الاثبات تستلزم المجموع ولو قلت جاءني ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الاخفش فقال في ركب ونحوه انه جمع * القسم الثاني اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أولم يكن مثل ركب وصحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك انه موضوع للمجموع الآحاد وما قاله حسن لان اسم الجمع وضع في الاصل وله مدلول وهو الافراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التخت لما كان اسم الذي أجزاء كان مدلوله مجموعها وكان الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فان الوضع في الاصل للفرد وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفرادها بالتضمن لانه جزء المدلول * القسم الثالث اسم الجنس الذي يفرق بينه وبين واحد تاء التانيث وليس مصدر او لامشتقا منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تلزم العرب فيه التانيث احترازا عما التزمته فيه كشمخ جمع نخمة فهذا القسم ذهب الفراء الى أنه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فانه حين ذكر أسماء المجموع عدده منها ومثله بتمر ونحوه وسماه في شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك في أول باب أمثلة الجمع من التسهيل في بعض النسخ واختاف في مدلوله على أقوال أحدها وهو الذي يظهر أنه يصلح للواحد والثنية والجمع لانه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائي عن العرب اطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكرا أم مؤنثا قال الراغب في مفرداته النحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الأقوال بل لا ينبغي أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليصدق اسم التمر على بعض ثمرة واحدة لان الجنس موجود فيه * الثاني أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جنى وتبعه ابن مالك حيث قال في السلم انه اسم جنس جمعي لا يطلق على أقل من ثلاثة * الثالث أنه لا يطلق الا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشاويين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك في باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شرح سيبويه على قوله باب علم ما للكلم من العربية وقالوا انما هي ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعا ولا يدل لمن قال انه لا يطلق الا على الجمع أن سيبويه انما ذكر ذلك في باب الواحد الذي يقع على الجمع لانه لم يقل لا يقع الا على الجمع ولا يدل له أنهم عند ارادة الواحد يأتون بالتاء لان التاء يوثق بها التنصيص على الوحدة وازالة الاحتمال التعدد كما يوثق عند ارادة جمع القلة بالالف والتاء ولادلالة في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان على ارادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير الذننية باعتبار لفظهما ومعناها وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما * الرابع المثني نحو الزيد والرجلين والصار بين والركبين وما الخ بق به من نحو اثنين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفراده على ما سبق * الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد و فرس فديقال انه قصد فيه الجنس مع الوحدة مالم يقترن بمايز يلبها من ثنية أو جمع أو عموم وبه جزم الغزالي في المستصفي والقرافي واليه أشار السكاكي عند الدال كلام على تعريف المسند وجزم به الكاشي وهو الظاهر ويشهد له ثنيته وجمه وصحة قولك ما عندي رجل بل رجلان وقولهم أن واحدا من قولك جاء رجل واحدا كيد وأنه لا يصح عندي رجل عاقلون أو رجل كثير ويحتمل أن يقال انه لا عم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خير من امرأة لا تريد الا الجنس لقول النحاة لا التي اني الجنس في نحو لارجل ويقولون انه لنفي الحقيقة ولذلك لا يصح أن تقول بل رجلين ولانه كلي والسكلي لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولان الزمخشري قال في قوله تعالى ثم يخرجكم طفلا انه وحده لفظا لان الغرض الدلالة على الجنس ويحتمل يخرج كل

(قوله والموصول أيضا الخ)
من تمة قوله ولو سلم الخ (قوله
مما يأتي للاستغراق) أي
لان الموصول كالمعرف
باللام يأتي لمعان أربعة
فالأصل فيه العهد والجنس
قاله عبد الحكيم (قوله
نحواً كرم الذين يأتونك
الخ) أي فالمراد كل فرد من
الأتين لك بدليل الاستثناء

(١) التخت هكذا في الأصل
بمثنائين بينهما معجمة
وحرره وانظر معناه كتبه
مصححه

واحد منكم طفلا يريد وحدث فلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن صحيحا في نفسه لان طفلا يستعمل للجمع والمفرد لغة لكننا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما ويشهد له أيضا أن الامام صرح في الحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزمخشري أيضا في قوله تعالى وقال الله لاتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد الاسم الحامل للمنى الافراد والشبهة دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما هو العدد شفع بما يؤكده فدل على القصد اليه ألا ترى أنك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الالوهية له وهو كالصريح في أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافي هذا قولهم ان ذكر الواحد تأكيد لان لفائف أن يقول المنتحقق فيه هو الجنس ولكن الغالب استعماله في المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحد تأكيدا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سياتي ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجرد يدعى الشيء فرع الكون فيه وقد يتعلق به منسكرا لانه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالاداة كما سنتكلم عليه ان شاء الله تعالى * السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لا يطابقهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحده التاء * السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هي ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لادلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل في الاعيان ومثل الضرب والنوم في المصادر سواء كانت موضوعة بالتاء مثل الرحمة أولا * الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهنا مدلوله الوحدة بلا اشكال * التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص في مدلوله وهو موضوع لمجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم في اسم الجمع بل أوضح و يظهر أن الملحق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الأحاد بالتضمن كما سم الجنس وان أعطيت في الاعراب حكم جمع السلامة * القاعدة الثالثة دلالة العام على أفرادها بالمطابقة على ما سبق ومحل تفريره علم أصول الفقه * الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما لفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق و يطلق عند الأصوليين على جميع الأقسام السابقة ما عدا الجمع والمثنى وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالالفاظ والأصوليون أكثر نظرهم في المعاني فيطلقون الجنس على كل من السكيات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عاما أم صنفا وقد توسعوا في ذلك فان حقيقة الجنس في الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو وما اصطلاحوا عليه يقع أيضا في كلام النحاة ألا تراهم يقولون الألف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك * الخامسة اذا دخلت الألف واللام المذكورة على شيء مما ذكر غير مثنى صار عاما على الصحيح في الجميع بما سنده من الشروط لا يقال كيف يعنى نحو جلسة مع أنها للوحدة لما سياتي أما ان كانت جمعا فالأصوليون كالمنطقيين عليه الاثر ذمة بسيرة وأما ان كان اسم جنس وما أشبهه في الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي رضي الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والأكثرون وقيل ليس بعلم الا بقرينة وهو رأي الامام فخر الدين في أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحده التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو عام وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعلم الا بقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسمية قاله الغزالي في المستصفي واختاره الشيخ تقي الدين القشيري والرئيسي ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه * وأما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما المثنى فلم أر من تعرض له الا القرافي فانه قال انه كالجمع في العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة

التثنية في شئ من الصور سواء كان المفرد يعم أم لا فإذا قال عبدای حران فلا يتناول الاعبدین وكذلك لو قال مالای فالفهم ينسب عن العموم في التثنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اهـ والاضافة والتعريف في ذلك على السواء فكلامه الأول لا يجتمع مع الثاني وفي كل من الاطلاقين نظر والحق التفصيل فان ما ذكره في عبدای حران صحيح يجب القول بمثله في قوله العبدان حران لان المفرد يعم لارادة الحقيقة وصلاحية المفرد لها والجمع يعم لصلاحية لاستيعاب الافراد والتثنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالعدول اليها مع مجاورة المفرد والبصووعن الجمع قرينة لارادة اثنين معمودين اسكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتتة على قرينة ارادته ولانكاد نجد ذلك الا في اثنين بينهما تواصل ما ويمكن الاستدلال به بقوله تعالى والاذان يا أيها منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقي المؤمنان بسقيهما فانه يعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن بما نحن فيه لانهما موصولان لكن يشهدان لما نحن فيه من تثنية ما فيه الابهام والحرفية وكذا قوله تعالى فأصلحوا بين أخويكم يعم كل أخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابى الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما نحو ليك ودوا ليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالثنى عن الجمع والذي اختاره الوالد فيه انها كتبت فيه بأول العدد كقوله * لو عد قبر و قبر كنت أكرمهم * وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومها بالاضافة وان كان مثنى في اللفظ * السادسة دلالة العموم على كل من هذه الأقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيًا كان أم اثباتًا وان كان في الثنى لا يرتفع الحكم عن كل فرد بخلاف الاثبات على ما يأتي تحقيقه في عموم السلب وسلب العموم بخلاف ما ذكره من قولهم ان الحكم في الثنى على المجموع * السابعة اذا ثبت العموم في هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها يعم بحسب مدلوله فالادارة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة يعمر رب الأحاد بالالتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التي ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده في الجزئيات ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فإذا قلت الماء يروي الاحمار فقد حكمت على مطلق الماء الموجود في ضمن الجزئيات ويلزم من الحكم عليه الحكم على أفرادوه وهذا لا ينافي قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك أمم من أن تكون كليتها باللازم أو غيره وكذلك الصلاة مطلوبة الا في وقت الكراهة والانسان في خسر المؤمن ان لم يجعله للوحدة أو جعلناه لها ولكنه تجرد منها عند اعادة العموم وهذا فيما لا يتميز أجزاءه كالماء أو وضع منه في الميز كالانسان والفرس وهو في المصادر أوضح منه في غيرها فان قلت اذا كان شمول الأفراد لازما للحكم على الجنس لزم أن تكون الارادة الجنسية تساوى الاستغرافية في استيعاب الافراد لانها للجنس الذي لا يفارق شيئًا من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن النسكرة في سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ابن جنى أن أسماء الأجناس لا تستعمل غالبًا بالاجازة لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالبًا وليس وكذلك لاننا نقول الجنسية جزء وقصد للتسكام فيها الى الجنس ولم يلاحظ الأفراد واستتزام الجنس للأفراد اذ الامة ما يدل عليه التنكير من التقييد بوحدة أو غيرهما من معاني التنكير وأما الاستغرافية فالاسم بعدها في الدلالة على الجنس لم يمنع مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للأفراد وهو يشابه الكناية في أن الحكم فيها على شئ والمقصود ملازمه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس المعرف بالألف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء الشئ بدليله كإكره البيانين في غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للأفراد بغير دليل ويتلخص أن عموم المفرد أقوى عند البيانين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الأصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام في الجمع مطابقة لكن يخدش فيه ما سياتي عن امام الحرمين وسيأتي تحقيق

هذا الموضع عند قول المصنف واستفراق المفرد أشمل والداخله على الجمع هل نصيره آحادا أو نصير
جزئيات العام مفردات أو نعم فدرج الجموع الدالة ان كان جمع سلامة والمكسرة ان كان جمع
تكسبريه خلاف مشهور وعليه يبنى التخصيص فعلى الأول يجوز الى أن يبقى أقل ذلك والداخله
على المثنى كالدخاله على الجمع والداخله على اسم الجمع ان قلنا أن أداة العموم تستغرق مراتب الجموع
ولا نصيره آحادا فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وان قلنا ان أداة العموم تقلب الجمع
آحادا فلا يلزم القول بمثله في اسم الجمع لان الجمع على ما سبق مدلوله الآحاد يدل على كل منها بما دته
دون صورته (١) فليس فيه اذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فان لكل واحد من
جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الدخاله على الاعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات
وأسماء الجموع بالمطابقة غير أنها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالنضمن وحاصله أن نحو العشرة
والركب يعم الآحاد ضمنا ويعم الجموع والاعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فان قلت قد حكيم
الخلاف في أن صيغة العموم تقلب الجمع آحادا أولا فإذا كان مدلول الجمع آحادا استويا قلت نحن وان
قلنا ان الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلا يجمله كالأحاد من كل وجه فان رجلا أفاد كل رجل دلالة
غير مطابقة بل منضم اليها اجتماعه مع غيره سواء قلنا ان الجمع وضع لذلك أم أن هذا وظيفة المستعمل
بخلاف رجل ورجل ورجل فان كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا ان
لارجال سلب معنى الجمع معناه أنه صار الحكم فيه على كل انسان مطلقا وقولنا انه باق على معنى الجمع
معناه أنه حكم فيه على كل انسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص الى الواحد وربما ترتب على ذلك
فوائد آخر محلها لم أصول اللغة وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل ان قلنا انه موضوع بقيد
الوحدة كالتمرة والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فاذا قلنا الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة
واحدة تؤلم وإنما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك واذا انضح لك
ذلك فيما هو صريح في الوحدة فانه نقله فيما هو ظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبهه مرغيف وسيأتي
الكلام على هذا البحث فان المصنف ذكره واذا حققت هذا انحل كل ما أشكل على من لا أحصيه عددا
من الأئمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة والأول يستغرق الأفراد والثاني
لا يجاوز العشرة لانا بينا أنه يجتمع مع ما يجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يتجاوز العشرة أوضح فاذا
قلت أكرم الزيدين فمعناه أكرم كل واحد يجتمع مع تسعة أو دونها الى اثنين بخلاف أكرم الرجال
فمعناه أكرم كل واحد منهم منضم الى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة الى أن يبقى
واحد وفي نحو الزيدين الى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال الى أن يبقى أحد عشر ان فرغنا على جواز
التخصيص الى أن يبقى فرد من أفراد العام وفرغنا على أن معنى الجمعية باق * الثامنة يشترط في عموم
الاسم الذي تدخل عليه هذه الأداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف
والثلث بالنسبة الى الباقي فاذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكلت الثا من الرغيف لا يتخيل
أحد أنه يعم الأبعاض والأثلاث وان كان داخلا في إطلاقهم وإنما لم يعم لان هذه السكامة اما تستعمل
غالب الأداة عدم الاستيماب ولذلك احتاجوا الى تأويل قوله وان يك صادقا يصحبكم بعض الذي يعدكم
وقول الشاعر لولا الحياء ولولا الدين عبتكما * ببعض ما فيكما إذ عبتا عورى

١ قوله فليس فيه الخ هكذا
في الاصل وفي الكلام
نقص فليحرق كتابه
مصححه

(قوله واستفراق المفرد أشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق (٣٣٧) بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد إذا

(واستفراق المفرد)

(واستفراق المفرد) في مدلوله المحقق بإداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنفي

إذا أريد العموم في أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثالث كثير أى كل مال فثلثه في الإيضاء كثير وادافو بل البعض بالبعض فتارة تكون معه قرينة يمكن معها القول بالعموم كقولك البعض من هؤلاء يحب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أى كل واحد ولى الآخر وتارة تكون معه قرينة تنافي العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض إذا لا يمكن تفضيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الآخر بل البعض الأول المفضل جميعهم الا واحدا أو جماعة مستويين والثاني المفضل عليهم أجمعين الا النبي محمد صلى الله عليه وسلم والمراد بالبعض الأول النبي صلى الله عليه وسلم والثاني من عدها وقد أطلقنا في هذه المسئلة لفظ البعض والكل تبعاً لكثرة الاستعمال وان كان الا' كثرون ممنعواد دخول الألف واللام عليهما وما يلتحق بالبعض في الاستثناء من العموم في بعض المواد لفظ الآن فإنه لا يقبل التعدد فلا عموم فيه إذا قلنا ان الألف واللام فيه للحضور كما هو رأى الشيخ أى حيان فإن قلنا زائدة فليست بما نحن فيه فى شيء * التاسعة يستثنى من الاداة المذكورة الألف واللام التى فى التى والذى وفروعها على القول الضعيف انها للتعريف فإنه لا يطرقه الخلاف فى الألف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الموصول الذى هو الذى والتى التى مقتضى للعموم وهو فى العموم أقوى من عموم الجمع المعروف والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما أن لا تكون عهدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضاً من مضاف اليه مصحوبها ان جوزناه ولاهى للبح الصفة ولا للغلبة وذ كرنا هذا الأخير وان كانت الاداة فيه عهدية على المشهور لان من الناس من قال انها غير عهدية * العاشرة تقرر أن الألف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عند قرينة العهد لكن هل الأصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه أو الأصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم ارادته فيه نظر وكلام الأصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بظواهر عبارتهم حكى فى ذلك قولين ويظهر أثرهما فيما اذا لم تقم قرينة على ارادة عهد وشككنا فى أن العهد مراداً أولاً هل نحمله على العموم أولاً والظاهر الأول فان قلت اذا كانت القرينة تصرف الى العهد وتمنع من الحمل على العموم فهلا جعلتم العام بالألف واللام مصروفاً الى العهد بقرينة السبب الخاص وقاتم ان العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقدم السبب الخاص قرينة فى أنه مراد لا أن غيره ليس بمراد فنحن نعمل بهذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالته على غيره ظنية اذ ليس فى السبب ما يشبهت ولا ما ينفيها * الحادية عشرة ما كان دالاً على الحقيقة كما ذكرنا ينبغى أن يعلم أن مدلوله الحقيقة لا يقيد ولا يقال هو موضوع للجمع أو الواحد أو الثنية قال الامام فى البرهان قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه ان المصدر صالح للمجموع وهو فى حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لاحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذ كر كلام معناه أن المصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله فى الواحد أو الجمع أو الثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شيء من الثلاثة ونقل عن سيبويه فى قول القائل ضرب به ضرباً كثيراً ان كثيراً صفة والوصوف لا يشعر بالصفة ولو كان الموصوف يشعر بالصفة لاستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد ص (واستفراق المفرد

دخلت عليه أداة الاستفراق كان شموله للأفراد وتناوله لها أكثر من شمول الثنى والجمع الداخلى عليهما أداة الاستفراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد فى المعنى سواء كان مفرداً فى اللفظ أيضاً أولاً كالجمع المحلى باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية نحو لا تزوج النساء فان المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جماعاً فى المعنى سواء كان جماعاً فى اللفظ أيضاً أولاً نحو قوم ورهط واعترض بأن هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال فإنه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لانه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع أنه لا يرفعه الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فإنه أشمل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل لانه يلزم من كونه يشبع الجمع أن يشبع الواحد بخلاف العكس فلا ينبغى أن يطلق القول بأن استفراق المفرد أشمل بل تارة يكون استفراقه أشمل وتارة يكون استفراقه غيره أشمل كما فى المثالين السابقين وأجيب بأن

(٤٣ - شروح التلخيص - أول) المراد الاشتمالية بحسب الوضع والنظر الى المدلول المطابق والاشتمالية فى المثالين

المذكورين بالالتزام لان الحكم على الكل يتلزم الحكم على كل واحد على أن الكلام فى الاستفراق المقاد بالمفرد أو بالجمع والمفيد للاستفراق فى المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل أنه لا يصدق لرجل في الدار في نفي الجنس إذا كان فيها رجل أو رجلان ويصدق لرجال في الدار

الجمع واعلم أن هذا إنما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كما هو المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا وأعلى جعلها جزئية أي قديكون أشمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أي سواء كان المفرد ملتبساً بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله أو غيره كحرف النفي في النكرة ولا أجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أي سواء كان منفرداً أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد التثنية وآحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٣٣٨) وهي جزآن أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم

بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيه وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما الذي هو المفرد وإيضاح ذلك أنك إذا قلت لرجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في فرد سواء كان الفرد منفرداً أو من أجزاء المثني أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجل وأما قولك لرجلين أو رجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافي وجودها في فرد باعتبار المثني أو فرد أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق المثني يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق المثني والجموع بمعنى أنه يتناول كل واحد من الأفراد والمثني إنما يتناول كل اثنين اثنين والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لرجال في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان دون لرجل) فإنه لا يصح إذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق المثني والجموع في مدلولها وذلك أن المفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه آحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادهما من جزئين أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة فلا يتناول حكمه جزء الذي هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لرجال في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) لأن النفي فيه إنما يتسلط على الجنس المفيد بكونه في ضمن جماعة من أفراده فالنفي للجنس من حيث الجمعية ولا ينافي ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح النفي المذكور (دون لرجل) لأن النفي فيه يتسلط على الجنس في الجملة ولا يتحقق نفيه وفي الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لرجلين إذا كان فيها واحد لثقل ما قرر في الجمع ولا يخفى أن هذا إنما يظهر كل الظهور إن قلنا إن اسم الجنس النكرة موضوع للحقيقة وأما إن قلنا وضع للوحدة الشائعة فيقال فيه أيضاً النفي متسلط على الجنس في ضمن الوحدة فلا ينافي

أشمل بدليل صحة لرجال في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذي دعانا إلى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه إليها السكاكي والظاهر أنه أخذ ذلك من قول الزحشمري عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وقرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فإن قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء. وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع اه قلت لاشك أن قولنا استغراق المفرد أشمل تارة يعني به أن المفرد دل على فرداً لم يدل عليه الجمع وتارة يعني به أن مجموع جزئيات المفرد أكثر عدداً من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه إذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الأول أن يكونا مثبتين فالقول بأن استغراق المفرد في هذه الحالة أشمل أن عني به أنه دل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعاً لأن قولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس في قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يتخيل من أن الأب والعم والجد والذين جموع وهي أعم من العرب والعالم والذي فتر صحيح لأن الأعراب جمع للعرب

بمعنى

إنما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والمثني

إنما يتناول كل اثنين اثنين) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد (قوله والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد والاثنين وإنما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لأن الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال في المثني (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق أي وبدليل صحة كل رجال جاؤني مع تخلف رجل أو رجلين دون كل رجل جاني

(قوله وهذا) أى ما ذكره

المصنف من أن استغراق المفرد أشمل من أن استغراق المفرد أشمل مسلم في النكرة المنفية كما في المثال (قوله فلا) أى فلا يسلم الشمول (قوله بل الجمع العرف بلام الاستغراق) نحو ان المسلمين والمسلمات الآية فان المراد كل فرد ونحو والله يحب الحسنين وعلم آدم الاسماء كلها ونحو ان أحب المسلمين الا يزيدان المراد كل فرد لا كل جمع والاقيل الا الجمع الفلاني (قوله يتناول الخ) أى وحينئذ فهو مساو للفرد في الشمول فلا تصح دعوى المصنف أشملية المفرد على الجمع فيما اذا كان الجمع معرفا بلام الاستغراق هذا حاصل اعتراض الشارح على المصنف وقد يجاب بأن لام الجنس اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية فصار مساوياً للفرد في الشمول فكلام المصنف تبعا لعلماء اللغوي على تقدير ما ذاقى الجمع على معناه الاصلى ولم يبطل منه معنى الجمعية التي أقلها ثلاثة أفراد بدخول ال الجنسية عليه وكلام علماء الاصول والنحو والتفسير فيما اذا زال منه معنى الجمعية بدخول لام التعريف عليه فظهر لك من هذا أن الخلاف الواقع في أن الجمع آحاده أفراد أو مجموع والحق

وهذا في النكر المنفية مسلم وأما في العرف باللام فلا بل الجمع العرف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الافراد على ما ذكره أكثر أئمة الاصول والنحو ودل عليه الاستغراق وأشار اليه أئمة التفسير

ذلك بقاءه في ضمن الجمعية والائتينية على حد ما تقررى تسلطه على الجنس في ضمن الجمعية والائتينية فان توجه النفي الى الخصوصية في الكل لم يناف ذلك بقاء الجنس في غير الخصوصية وان توجه الى الجنس في الكل لم يبق في خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لارجل بالتنوين أى واحد اذا كان ثم اثنان أو جماعة ولا رجال ولا رجلان أى لا جماعة ولا اثنين اذا كان ثم واحد نعم استعمال المفرد في نفي الجنس أكثر من استعمال غيره ويتمحض المفرد في الجنس عند بقاءه مع لأم ان سلم كون المفرد أكثر استغراقا فبما ذكر لان النفي في غير متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد العرف في الاثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الأئمة على أن الجمع المحلى بعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعالمون والذين اما جمع لعاقل من مفرديهما أوهما اسماء جمع كذلك وان عني به أن مجموع جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع انبنى ذلك على الخلاف السابق في أن الألف واللام هل يسلب الجمع معناه و بصير أفرادا أحادا أولان قلنا نعم فليس في قام الرجال زيادة أفراد عن قام الرجل قطعا وان قلنا ان معنى الجمع باق فأفراد الجمع لا شك أنها أقل من افراد المفرد سواء قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالتضمن وهذا واضح في الافراد المتناهية لان قولك رأيت العبيد الذين لا يدوهم تسعة فيه أفراد العالم ثلاثة وقولك رأيت العبد الذي لا يزيد أفراده تسعة و يظهر أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما فغلى هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال درهما درهما درهما فانه يعطى كل ثلاثة درهما وفي غير المتناهي الظاهر ان الامر كذلك لان الجوع أقل عددا من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف في ذلك ويقال الاكثر والاقول أمر اضافي يتوقف على العدد ولا يتناهي لاعدده فكيف تتعلق به الاكثرية والاقلية وهما اضافيان وان عني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال المفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لان الزيادة التي يدل عليها أعمل التفضيل أعم من أن تكون في الكمية أو في المعنى ويشهد له التحقيق والنقل أما التحقيق فما قدمناه في القاعدة السابقة وأما النقل فقال الامام في البرهان هنا أمر بنبغي ان يتفطن له الناظر وهو ان لفظ التمر أخرى باستيعاب الجنس من التمور فان التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمور يرده الى تحييل الواحدان ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع اه يريد كما ذكره شراح كلامه أن يطلق يطلق لفظ التمر بازاء المعنى الشامل للآحاد والتمور يلتفت فيه الى الواحدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشري في قوله تعالى قال رب انى وهن العظم منى وحد العظم لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصدته الى ان هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا الى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اه يريد أنه قصد الحكم على حقيقة العظم فان الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصد الحكم على الافراد أولا والأول أبلغ واليه يشير بقوله لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية يريد ان الجمع لا يدل على الجنسية انما يدل على أفرادها حيث قصد الحكم على الافراد جمع اشارة الى اختلاف أنواعها وغير ذلك واليه أشار الزمخشري في قوله في العالمين انه جمع ليشمل كل جنس مسمى به أى لتسكون الاجناس التي تحتمه مقصودة ولم يقصد به الجنس بل قصدت الافراد ويحتمل أن يريد الزمخشري ان الالف واللام في العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه اذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضى الله عنه في الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

الثاني هذا في الجمع المنكر وأما الجمع المعروف بلام الاستفراق فأحاده أفاد قولاً واحداً وأجاب بمضمون بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالنكرة المنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره في حيز المبع (قوله وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام) أي بإيراد الأمثلة والشواهد الدالة على أن الجمع المعروف باللام مساو للفرد في الاستفراق وإن كان بينهما فرق من حيث أن المفرد المستفراق لا يستثنى منه إلا الواحد فلا يجوز أن تقول الرجل يرفع هذا الحجر إلا أن يدين معاً أو الأثلاث تنضم معاً أو أقوله تعالى إن الإنسان لني خسر إلا الذين آمنوا فمعداهم إلا كل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع المعروف بلام الاستفراق فيصح استثناء الواحد والثني والجمع منه نحو لقيت العلماء إلا زيداً أو الأثلاث يدين أو الأثلاث يدين معاً وذلك لأن الجمع المحلى باللام في مثل (٣٤٠) هذا الموضوع يستعمل بمعنى منكره مضاف إليه كل فرد وغيره فمضى لقيت العلماء

وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام في الشرح فليطالع ثمة

فرد وهو في ذلك أقوى من المفرد فإذا قيل لقيت أحب المسلمين إلا زيداً فالمراد كل فرد فرد لا كل جمع والاقيل في الاستثناء إلا الجمع الفلاني وليست دلالاته في ذلك أضعف من قولنا لقيت أحب المسلمين وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير في كل ما وقع في القرآن العزيز من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والأرض وعلم آدم الأسماء واذقنا للملائكة والله يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وإنما حمل الجمع في استفراقه على استفراق الفرد لأنه ان حمل على استفراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالاته لزم في مضمونه التكرار وأن لا تكون له أحاد متميزة لأن الثلاثة مثلاً من أحاده فإذا زيد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من أحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة

تأويله على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالاته على الاستفراق أقوى كما سبق ولا يمنع أن يقال مال زيد بدأ أكثر من مال عمرو إذا كان مال زيد أبجل وأبرك وإن استويا في الكمية وإن امتنع ذلك حقيقة لم يمنع مجازاً * الحالة الثانية أن يكون المفرد والجمع منفين نكرتين مثل ما جاء في رجل وما جاء في رجال فاستفراق المفرد في مثله اشتمل على كل من المعاني الثلاثة السابقة أما على أن المراد أنه يدل على ما لم يدل عليه الجمع فلأن ما جاء في رجل ينفي الواحد وما جاء في رجال لا ينفي مجيء الواحد ولا الاثنين لأن مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سيأتي تقريره في موضعه وإن أراد بكونه أشمل أن أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق في حال الاثبات وإن أراد بكونه أشمل قوة دلالة المفرد على الاستفراق فكذلك لأن المقتضى لذلك في الاثبات هو الأفراد وكذلك هو في النفي * الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالمفرد أيضاً أكثر استفراقاً باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفرادها على ما سبق فيه من البحث وأما دلالاته على أكثر مما يدل عليه الجمع فينبغي ذلك على أن أداة العموم تجعل أفراد الجمع أحاداً أو لا فإن قلنا إن معنى الجمع باق معها فالمفرد ينفي ما ينفيه الجمع من الواحد والاثنين وإن قلنا إنها سلبية وصار للجنس استويا ويتفرع عليه لو حلف لا يتزوج النساء أو لا يشتري العبيد فن قال بنى معنى الجمع يقول لا يحنث الاثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعي في الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظر والى كونه جمع كثرة حتى لا يحنث إلا بأحد عشر ولما منع أن يمنع الفرق بين لأ كالم الرجل ولا أكلم الرجال

الزيداً أي كل عالم وكل عالمين وكل علماء أفاده عبد الحكيم قال العلامة اليمقوبي وإنما حمل الجمع المعروف بلام الاستفراق في استفراقه على استفراق المفرد لأنه إن حمل على استفراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالاته لزم في مضمونه التكرار وأن لا يكون له أحاد متميزة لأن الثلاثة مثلاً من أحاده فإذا زيد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من أحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الأربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده إلى غير النهاية بل مجموع الأفراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لأنه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع أحاد فيها مجرى العموم كما جرى في الفرد

إذا

فلذلك جمعت أحاده أحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض

انتهى كلامه وإيضاحه أن الثلاثة مثلاً جماعة فتندرج في الجمع بنفسها لكونها من أحاده وجزء من الأربعة والخمسة وما فوقها التي هي من أحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع في ضمنها فالأمر إلى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث أنها من أحاده ومرة من حيث أنها جزء من الأربعة والخمسة مثلاً التي هي من أحاده فحمل الجمع المعروف في استفراقه على استفراق الجمع موجباً للتكرار وأيضاً الشكل من حيث هو كل جماعة فلو اعتبر في استفراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكراراً محضاً ولذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستفراق إما بكل واحد واحد وإما بالمجموع من حيث هو مجموع

(قوله ولما كان ههنا) أي هذا الموضوع وهو قوله واستغراق المفرد أشمل (٣٤١) وقوله مظنة اعتراض أي موضع

اعتراض مظنون وحاصله أنه ينبغي أن لا يجوز ادخال أداة الاستغراق على اسم الجنس المفرد لان الاسم لكونه في مقابلة التثنية والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخر معه مثله وأداة الاستغراق الداخلة عليه تدل على تعدده وأن معه آخر مثله ويمتنع أن يكون الثنى الواحد واحدا متعددا في حالة واحدة لتنافيها وحينئذ بطل كون المفرد مستغرقا فقول الشارح وهو أن افراد الاسم أي الاسم المفرد وقوله والاستغراق أي وذو الاستغراق وهو الاداة يدل على تعدده وقوله وهما أي الوحدة والتعدد متنافيان فالتنافي واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاتنافي بين الاستغراق الخ ان جعل باقيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التنافي بين الاستغراق الذي هو مدلول حرف الاستغراق والافراد الذي هو الدال على الوحدة والأنسب أن يجعل التنافي اما بين الدالين وهما حرف الاستغراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستغراق على تعدده وهما متنافيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الأربعة في تكريره كل فرد مع ما بعده الى النهاية بل مجموع الافراد حينئذ بموجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد يجرى فيها العموم كما جرى في المفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض فافهمه ويردهنا ما أورده القراني من أن الأعم اما أن يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة أو مجازا أو لبعضها أو لغيرها والقسمة حاضرة فان وضع للجميع كان كل فرد مدلول بالمتضمن وأنتم تقولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أولغيرها

إذا كانت الاداة فيهما استغراقية ويقول لا يثبت في واحد منهما الا بتكليم الجميع فانهما يقتضيان سلب العموم لا عموم السلب ويشهد له نص الامام الشافعي رضي الله عنه على أنه لو حلف لا يقرأ القرآن لا يثبت الا بجميعة ولو حلف لا يقرأ قرآنا حث ببعضه بناء على أن القرآن اسم يقع على كاه وبعضه فقد جعل القرآن بالألف واللام في النفي للمجموع فلم يثبت الا بقرأة الجميع وان كان مفردا ويشهد لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يثبت الا بكاه ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج النساء حث بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حث ببعضه لان العرف صرف هذه الألف واللام عن الاستغراق الى الجنسية ولم يصرف لا يشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الألف واللام كما صرح به الامام فخر الدين في تفسيره فلم يقول العرف لمعارضتها بد وبعد أن انتهت هذه القاعدة على التحقيق فلترجع لمباراة المصنف فقوله استغراق المفرد أشمل الظاهر أنه يريد أنه يدل على ما لا يدل عليه الجمع بدليل ما ذكره من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل صحة لارجال اذا كان فيها رجلان انما يدل على أن استغراق النكرة المفردة في النفي أبلغ من استغراق الجمع النسكرفيه وكلامنا انما هو في الألف واللام ﴿ تنبيه ﴾ الألف واللام عند السكاكي على ما نعرفه من تأمل كلامه انما هي لتعريف العهد الذهني خاصة وأما الجنسية والاستغراقية والعهدية عهدا خارجيا فكلاهما داخلة تحت العهد الذهني والذي أجهل لذلك أنه أورد سؤال الاحصاء أن قولهم الألف واللام لتعريف الحقيقة لا يجوز أن يراد به نفس الحقيقة إذ لو كان كذلك لكانت أسماء الأجناس من غير دخول الأداة عليها معارف لدلائلها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل اللام بل دالة على الوحدة لان ذلك انصح في نحو رجل وفرس لا يصح في المصادر كأكل وضرب فانه ليس موضوعا لواحد من جنسه لكنها ليست معارف اجماعا ولو كانت معارف لكانت اللام توكيدا ولا يجوز أن يراد بكونها لتعريف أن المراد بها الفرد المعين وهو العهد الخارجي أو غير المعين وهو العهد الذهني إذ لو كان كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والمهدية لان الجنسية هي التي يحضر معناها في الذهن ولا يجوز أن يكون المراد الاستغراق لان حقيقة الاستغراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة الاستغراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذي سيأتي وأورد عليه قطب الدين منع الملازمة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف العهد ليس شيئا غير القصد الى الحاضر في الذهن فان فرقا ظاهرا بين القصد الى شخص من افراد الحقيقة حاضر في الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هي واعتراض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة في الذهن تكون فردا من افراد الحقيقة المطلقة والمراد بتعريف العهد ليس فردا حاصل في الذهن بل أعم من ذلك وفي الاعتراض نظر والخطب يسيران ذلك يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف في الايضاح فالحاصل أن المراد باسم الجنس العرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الأفراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

ولانتافي بين الاستغراق وإفراد اسم الجنس لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن الدلالة على الوحدة والتعدد

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لاتنافي بين الماهية والتعدد لانها كما تتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبرة ابن يعقوب قوله ولانتافي الخ دفع لبحث يرد وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه لا فرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالنقض منها ما تتحقق به وأقله ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلال المذهبين والاستغراق بنافي ذلك اه وانما كان الفرض منها ما تتحقق به لان أكثر الأحكام المستعملة في اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لاعليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافي التعدد وثانيهما منع تنافيهما وحاصل الثاني أنا لان سلم أن الوحدة تنافي التعدد لان معنى الوحدة (٣٤٢) عدم اعتبار اجتماع أمر آخر معه والفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد

فرد بدلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا لا ينافي الوحدة لان صاف كل فرد بها إذ كل فرد لم يتبر فيه ضم شيء آخر معه وليس معنى الفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التنافي لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الأول سلمنا التنافي بينهما لكن أداة الاستغراق المفيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد تجريدته عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجريدته عن الوحدة وهذا الجواب

فالدلالة التزامية وأتم لان تقولون بها فيخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور في غير هذا المحل نعم يفارق الجمع للفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهي في ذلك التنزل الى الواحد والجمع ينتهي به الى الجمع وقوله (ولانتافي بين الاستغراق وافراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والفرض منها ما تتحقق به وأقل ما يتبادر ما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلال المذهبين والاستغراق بنافي ذلك فأجاب بأن لاتنافي لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع لها أو التي اقتضاها ما يتبادر في أصل استعماله على ما بينا كما أنه مجرد عن معنى الكثرة فجاء الحرف مفيدا مع الاسم للاستغراق

الجنس كأسامته وإما فرد معين وهو المهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو المهد الذهني ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكي على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه بما ذكرنا اه قال السكاكي ولم يخرج الجواب عن شك السكاكي بما ذكره ولا أدري كيف خرج منه جواب شكه (قلت) لانه فرق بين العهد الذهني والجنسي كما فعل قطب الدين فكيف يظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والأول داخل في الثاني ص (ولانتافي بين الاستغراق وافراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورد السكاكي وهو أن افراد الاسم ينافي أن تكون الأداة الداخلة عليه للاستغراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستغراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انما يدخل عليه أي عند ارادة الاستغراق مجردا عن الوحدة والتعدد

مبنى على أن مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمر آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة التثنية والمجموع فكما ص اعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد أن لا يكون آخر معه وأما الجواب السابق فمبنى على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمر آخر معه لانها اعتبار عدم أمر آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن الاولى للمصنف تقديم الجواب الثاني على الأول لان الأول بالتسليم والثاني بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا العدوي (قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة) أي فيصير محتتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستغراق تعين للتعدد ثم ان تجرده عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فاتتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة للامام بالوضع فمعنى تجر يد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالوضع كذا أجاب شيخنا العدوي وأجاب الفري بأن في كلام المصنف حذف مضاف أي مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم

ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى اى معنى قولنا الرجل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع وللحفاظة على التثنية كل بين الصفة والوصف أيضا فالخاص أن المراد باسم الجنس المرف باللام امانس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحو علم الجنس كاسامة واما فرد معين وهو المهد الخارجى ونحوه العلم الخاص كزيد واما فرد غير معين وهو المهد الذهنى ونحوه النكرة كرجل واما كل الافراد وهو الاستفراق ونحوه لفظ كل. ضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستفراق بما خرج الجواب عنه مما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف المهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة المهد ويوجه من الوجوه الخطابية إما لكون الشيء حاضرا فى الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو التهكم أولانه عظيم الخطر معقود به المهم على أحد الطرفين واما لانه لا يفتى عن الحس على أحد الطرفين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هي لا واحدة ولا متعددة لتحققها مع الوحدة تارة ومع التمدد أخرى وان كانت لا تنفك فى الوجود عن أحدهما (٣٤٣) فهي صالحة للتوحد والتكثف كون

الحكم استفراقا أو غير استفراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطايا مثل المؤمن غر كريم والفاجر خب لثم حمل العرف باللام مفردا كان أوجما على الاستفراق بطله ايهام أن الفصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين واذا كان استدلاليا حمل على أقل ما يحتمل وهو الواحد فى المفرد والثلاثة فى الجمع

اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع) أى بحيث يقال جاء فى الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث جرد

وامتناع وصفه بنعت الجمع للحفاظة على التثنية كل اللفظى (ولانه) أى المفرد الداخل عليه حرف الاستفراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النكرة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للشاكلة اللفظية وهذا مما يفتى فى وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فردا) بمعنى (مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر فى اللفظ عموم مع الاشعار باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فاذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ أن مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعها من غير اشعار بالوحدة التى كانت فى الاصل (ولهذا) أى ولاجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاها الاخص فى الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لمفاده اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول

ص (ولانه بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو أن الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تبعت أشخاص ذلك المفرد واستوعبتها لان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها لان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح أن تقول الرجل العاقول وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهلك الناس الدينار الحر والدرهم البيض وجوزه ابن مالك وغيره ولا يشهد له قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولادلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

عن معنى الوحدة ومجبه حرف الاستفراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن النحاة انما منعوا من ذلك الوصف للحفاظة على الشاكلة اللفظية وفي هذا الجواب نظر لان ذلك الامم مفرد فى اللفظ وجمع فى المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالحفاظة على التثنية كل اللفظى لان تنفيذ الامتناع المذكور فالأولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للحفاظة على التثنية كل اللفظى والمراد بعدم اطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالذكور قياسيا كما مر (قوله ولانه) الأولى أن يقول أولانه بأوالتى لاحد الشئيين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول للمقتضى سلب الوحدة أو بهذا الثانى للمقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا ينافى الوحدة التى هي عدم اعتبار ضم شئ لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا يتأتى التنافى الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستفراق مجموع الافراد لا باعتبار ضم شئ للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاص أنه لا ينافى الوحدة الا مجموع الافراد دون كل فرد لانصافه بها (قوله ولهذا) أى ولاجل كون المفرد الداخل عليه أداة الاستفراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يحمل الجمع نعتاه

* وان كان بالاضافة فالامانه ليس للتكلم الى احضاره في ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله
هو اى مع الركب اليمانيين مصعد * جنب وجماني بمكة موثق

(قوله وان حكاها الأخفش) عن بعضهم في قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظرا لكون آل للجنس ومدخولها يصدق
بالجمع لتحققه (قوله لانها) اى (٣٤٤) الاضافة بمعنى المرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف

وان حكاها الأخفش في نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) اى تعريف المسند اليه بالاضافة
الى شئ من المعارف (لانها) اى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره في ذهن السامع (نحو هو اى)
تقرر بهذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لاقضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الأول سلبها فكان
الأولى أن يقول أولانه الخ بأول التي هي لاحد الشئين ثم يرد أن يقال ان الدلالة على ما ذكرنا تكون
بعد الوضع له حقيقة أو مجاز ضرورة انتفانها عند اتقاء الوضع حينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد
عمومه أو لارجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا
وجه له اذ لا عموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة في بقاء معنى الوحدة
السامع من الوصف بنعت الجمع والتأنيس لذلك بأن المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخرها لاحصائه
لان هذه ألفاظ لمعان متعددة وكلامنا في دلالة لفظ واحد على تلك المعاني فتأمل في هذا المقام
(وبالاضافة) اى تعريف المسند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم أن مرتبة المضاف هي مرتبة
مأضيف اليه يكون (لانها) اى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به في ذهن السامع
والاختصار يناسب المقام (نحو هو اى)

وليس كذلك اذ لا تظهر
الأخصرية الا بالنسبة
للموصول وأما العلم والضمير
واسم الاشارة والمعرف
باللام فالامر بالعكس
وأجيب بأن المراد انها
أخصر الطرق في احضار
المسند اليه في ذهن السامع
ملائما بالوصف الذى قصده
التكلم لاحضاره في ذهن
السامع من حيث ذاته
الآتى أن قصد التكلم
في البيت المذكور احضاره
بوصف كونه مهو بالاجل
افادة زيادة التحسر ولو قال
الذى أهواه أو من أهواه
أو الذى يميل اليه قلبى مع
الركب اليمانيين الخ لكان
طريقا مفيدا لمقصود
التكلم الا أنه ليس أخصر
من الاضافة ولو اتى به اسم
اشارة أو ضميرا بأن قيل
هذا مثلا أو هي مع الركب
اليمانيين الخ لا يفيد غرض
التكلم اذ لا يعلم كونها
محبوبة أم لا ولو قيل هند
مهويتى أو محبوبتى كان
غير أخصر وان كان مفيدا
لغرض التكلم ولو اتى به
معرفا باللام لم يفد غرضه
الابواسطة الجار والمجرور

واللام فيه وقلنا باحد الاحتمالين السابقين وهو أن اسم الجنس اذا كان نسكرة وأريد به المطلق لا يدل
على الوحدة فيمكن أن يقال بجواز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا
المعنى أظهر في قولهم أهلك الناس الدينار الحرما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستغراق وقد
بسطت القول على ذلك في مسألة الحقائق الشرعية في شرح المختصر وعلم أن الجواب الثانى في كلام
المصنف أولى من الأول لان الأول يقتضى أن الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهي حقيقة
واحدة لا تعدد فيها والعموم شأنه الافراد المتعددة والجواب الأول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة
والثانى يقتضى أن مدلوله الافراد وهو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال
مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تفيد العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بأنها للتفصيل * تنبيه *
تلخص أن الألف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة اى حقيقة
الرجولية خير من حقيقة الأنوثة الثانى عهدية عهدا خارجيا كالرجل لمعين الثالث عهدية ذهنا
ونعنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد للتكلم بعرفته والا فالعهد لا يكون الا فى
الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل تريد جنس الحجازى فى جواب من قال حضر
حجازى الخامس كذلك وهو مهو وذهنى لا خارجى كالمثال المذكور حيث لم يكن فى جواب السادس
استغراقية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خير من المرأة السابع استغراقية جنسية عهدية كالمثال
المذكور مراد به الحجازى الثامن كذلك والمهود ذهنى التاسع جنسية ولكن ير يدجملة ذلك الجنس
لإباعتبار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبغى أن يجعل منه
قوله تعالى عالم الغيب والشهادة بيفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الاثبات يستلزم
الافراد فلذلك قلنا ان جزم المصنف بأن الاداة فيه استغراقية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

نحو المحبوبى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اى) اى نحو قول جعفر بن عالية الحارثى وهو مسجون حين قتل واحدا
من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأشدها وبعده
عجبت لسراها وأنى نخلصت * الى وباب الدجن دونى منقأ ألت خيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهرق

وإما لاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح لجهة كقوله بنومطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في خيل خفان أشبل وقوله قومي هم قتلوا أميم أخي * فاذا رميت يصبني سهمي وإما لتضمنها تعظيما

فلا تحسبي أتى تخشمت بعدكم * لشيء ولا أتى من الموت أفرق ولا أن قلبي يزدهيه وعيدهم * ولا أنى بالمشى في القيد أخرق ولكن عرتني من هواك ضمانة * كما كنت أتى منك إذ أنا مطلق (قوله أي مهوي) بثلاث آت الأوليان من نفس الكلمة والأولى (٣٤٥) منه ما بديل من واومفعول إذا أصله مهوي

اجتمعت الواو والياء وسبقت احداها بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الاخيرة ياء التكامل أضيف اليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) أي كمن أهواه أو الذي يميل اليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) أشار بهذا الى أن احضاره في ذهن السامع بأخصر طريق انما يقتضى تعريفه بالاضافة اذا كان الاختصار مطلوباً وإفلا يقتضيه (قوله وفرط السامة) أي شدتها وهو عطف على معالول (قوله على الرحيل) أي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع راكب (قوله اليمانيين) جمع يمان بمعنى معنى وأصل يمان يمانى أعلى اعلال قاض ويماني مخفف بمعنى بياء مشددة نسبة لليمن

أى مهوي وهذا أخصر من الذى أهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب اليمانيين مصد) أى مبعده ذاهب في الارض وتامه * جنيب وجماني بمكة موثق * الجنيب الجنوب المستنبح والجمان الشخص والموثق القيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أى الاضافة (تعظيما

أى مهوي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في المقام في احضار المسند اليه كالذى أهواه أو محبوب أهواه أو نحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسامة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل متوجه لزيادة البعد الموجب لتعذر الوصال (مع الركب اليمانيين مصد) أى مبعده ذاهب في الأرض يقال أصعد ذهاب في الأرض وأبعدها قال الله تعالى اذ تصعدون ولاتلون على أحد وتام هذا البيت قوله جنيب وجماني بمكة موثق * والجنيب الجنوب المستنبح والجمان الجسم والشخص والموثق هو القيد بوناق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والغرض منه التحسر والتحزن واظهار الأسف (أو لتضمنها) أى الاضافة (تعظيما

ش التعريف بالاضافة يكون لأحد أسباب * الاول أن لا يكون لاحضاره في الذهن طريق أخصر من الاضافة وينبغي أن يقيد بما اذا كان لتمام مقام اختصار كما صنع في المفتاح كقول جعفر بن عابة حين حبس بمكة

هو اى مع الركب اليمانيين مصد * جنيب وجماني بمكة موثق فانه لا طريق أخصر من ذلك وانما جعل هذا مقام اختصار لان حال المحبوس حال ضيق وبعد هذا البيت عجبت لسراها وأنى تخلصت * الى وباب السجن دونى مغلق وأورد عليه أن التعجب منصب على قوله وأنى تخلصت فيلزم أن يكون معمو لا لقوله عجبت ولا يصح فان الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجملة معمو لا لعجبت * الثانى أن يتضمن التعظيم لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرها فإلضاف كقولك عبد الخليفة قادم فأكرمه ومنه أعنى ما يتضمن تعظيم المضاف وان لم يكن مسندا اليه لاتدعى الا بيا عبدها * فانه أشرف أسمائى

وقوله تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان والمضاف اليه كقولك عبدى فعل كذا تريد تعظيم شأن نفسك بأنك ذو عبد وتعظيم شأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان تريد بالاضافة الاولى

(٤٤) - شروح التلخيص - أول) - حذف احدى اليامين تخفيفا وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذف الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصد) بكسر العين خبر هو اى وهو مأخوذ من أصعد في الارض مضى فيها فالصلة محذوفة بقرينة المقام وقوله أى مبعده بكسر العين مأخوذ من أبعده اللازم بمعنى بعد اى انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من أبعده المتعدي أى أبعده الغير ببعدها مقام المدح - وصا وقد وصفه بأنه مجنوب ومستنبح تأمل (قوله ذاهب في الارض) بيان لاصل المعنى (قوله المستنبح) أى الذى يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتى اليه وقوله ومعناه تأسف وتحسر أى على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عدي - حضر فتهظم شأنك أو لشأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فتهظم شأن العبد أو لشأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان فتهظم شأن فلان أو تحقيرا نحو ولد الحجام حضر وإلا اعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أى تعظما لشأن المضاف اليه الذى أضيف له المسند اليه وإنما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر فى اللفظ نظرا لتقدمه فى الاعتبار لأنه منسوب اليه فهو (٣٤٦) أشرف بخلاف المضاف فانه وان كان مقدما فى اللفظ لكنه مؤخر فى الاعتبار

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرها كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عدي حضر) تعظيما لك بأن لك عبدا (و) فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بأنه عبد الخليفة (و) فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عدي) تعظيما للتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرها (أو) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد أو لا غنائها عن تفصيل متعذر

لانه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد فى غير صورة الاضافة كإلى قولك الذى هو عبد السلطان عدي أو الذى هو عدي أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا ترجح على غيرها بافاضة التضمن المذكور إلا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه أنه تقدم أنه لا يشترط فى النسبة أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها وأن تكون بها أولى بل يكفى مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك النسبة يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفى تعظيم المضاف) أى الذى هو مسند اليه

لشأن المضاف اليه أو (لشأن المضاف أو) لشأن (غيرها) أى غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عدي حضر) فى اضافة العبد الى اليه تعظيم المتكلم نفسه بأن له عبدا (و) كقولك تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) فى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فان العبد يزهر ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عدي) فى الاخبار بمنية عبد السلطان تعظيم للتكلم أن العبد المضاف الى السلطان لديه وباء المتكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكنها ليست مضافا اليها المسند اليه مع أن المضاف اليها ما أوجب لها التعظيم إلا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه هو المراد بقوله أو غيرها ولا يريد غير المسند المضاف اليه فى الجملة بل بقيد كونه المضاف منها مسندا اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيرا) إمالة مضاف الذى هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقيرا للولد الذى هو مسند اليه بأنه ولد الحجام واما المضاف اليه نحو مبهين زيد حاضر تحقيرا لزيد بأن له مهيئا وإما لغيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد تحقيرا لزيد أن جليسه وولد الحجام وليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة لا غنائها عن تفصيل متعذر نحو اتفاق أهل الحق على كذا لتعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعسر نحو أهل

(قوله تعظيما للتكلم بأن عبد السلطان عنده) أى وفيه تعظيم للمضاف أيضا لكنه غير مقسود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان المتكلم مدلول اليه المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل

تعظيم فلان المذكور فى الاضافة الثانية وهذا المثال قصد بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه فى الاضافة والاحسن أن يمثل بعبد السلطان زار فلانا * والثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره فى الكتاب وفى الايضاح ذكر بعد الطريق الأول قوله وإلا غنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها فى غيل خفان أشبل وقوله قومي هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبني سهمي فانه لو عددهم لظالم ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم * قبر ابن مارية الكريمة المفضل وهذا تركه المصنف لانه داخل فى قوله أخصر طريق زاد السكاكى أنه يكون حيث لا يكون للاحضار فى ذهن السامع طريق سواها أصلا كقولك غلام زيد لمن لا يعرف غير ذلك (١) لكن الاضافة أخصر ولعله

الجواب أن المراد بالغير فى كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرها غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يراد أن ما ذكره من المثال الثانى ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقيرا للمضاف) أى الذى هو مسند اليه وقوله أو المضاف اليه أى الذى أضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه (١) لكن الاضافة أخصر هكذا فى الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل فى العبارة سقطا وتحرفا وحرر ركبته مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق) أي فانه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعسر تعداد أهل البلد في المثال بعده (قوله أولانه) أي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أي المؤدى ذلك الى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للسند اليه نحو علماء البلد فعلموا كذا من الامور الفبيحة فان في هذناصر يحابد منهم بخلاف لو قيل فلان وفلان فعلموا كذا من الامور الفبيحة فانه عند التصريح باسمهم العلم لم يكن هناك تصريح بدمهم واللوم عليهم لان الموجب للوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككون التفصيل يقتضى ذمًا أو اهانة أو خوفًا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله قومي هم قتلوا أميم أخي (٣٤٧) * فاذا رميت يصيبني سهمي

يقول يا أميمة قومي هم الذين جفوني بقتل أخي فاذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالنكابة في

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلموا كذا أو لانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون الى غير ذلك من الاعتبارات (وأمانتكه) أي تنكير السند اليه (فللافراد) أي للقصد الى فرد ما يقع عليه اسم الجنس

نفسى لان عز الرجل بمشيرته ولو فصل قاتلى أخيه لحقده ونفروا عنه ولان في التفصيل تصرح بما بدم قومه وعدد معايهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكيره أي تنكير السند اليه) أي ايراده نكرة سواء كان مفردًا أو مثنى أو مجموعًا (قوله فللافراد) أي فلكون المقصود بالحكم

البلد فعلموا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسر أو عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كأن يكون في التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يعيظهم نحو علماء البلد فعلموا كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيظ المقدم عليه ونحو ذلك كأن يكون في التسمية ذمهم واهانتهم صريحًا والتصريح مستكره نحو علماء البلد مقصرون في إظهار الحق أو لتضمن الاضافة استعطافًا كقوله تعالى ولكن في غير اضافة السند اليه لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده فانه لما نهي كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعطافًا لهما عليه أن لا يصدر منهما ضرر بصاحبه يؤذى به ولده الى غير ذلك من اللطائف التي لا تنحصر (وأمانتكه) أي أما ايراد السند اليه نكرة (فللافراد) أي للقصد الى مفردًا أما إذا قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة الشائعة فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فادلتها الافراد باعتبار الاستعمال الأصلي لان الحقيقة يكنى في تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب في النكرة كما تقدم وقوله للافراد يعني لان المقام لا يناسبه غير المفرد إما لان الحكم المراد في المقام ليس

فردًا غير معين من الافراد التي يصدق عليها مفهومه ففي الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفي المثنى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقوله جاء في رجلان أي

تركة الصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفًا محازيا كقوله اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غزلها في الغرائب الخرقاء الحقاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع في الشتاء في السحر فأضاف الكوكب الى الخرقاء يعني أنها تنام الى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفترق غزلها على الغرائب قال وأن يكون اغرض من الأغراض مثل أن يقول محبك على الباب يرققه للائذله * تنبيه * عجب من أهل هذا الشأن كيف لم يذكروا ارادة الاستفراق من أسباب الاضافة وهي من أدوات العموم كما أن أداة التعريف كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعرضوا لما اذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن ينسع الوقت للنظر في ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأمانتكه فللافراد

فرد من ماصفات انثى وقوله جاء في رجال أي فرد من ماصفات ذكر والورد في الأول اثنان وفي الثاني جماعة وقوله فللافراد أي والحال أن المقام لا يناسبه الا الفرد لكون الحكم المراد في المقام مفردًا فالعدد في قوله خرج عما يناسبه المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو * واعلم أن دلالة النكرة على المفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فدلتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في الفرد فتذكر النكرة لتحمل على الغالب الذي هو الفرد بقدرينة المقام اه سم

كقوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي فرد من أشخاص الرجال أو للنوعية كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أي نوع من الاغضية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ومن تنكير غير المسند اليه للأفراد قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متساكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أي نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قبل ولتجدنهم أحرص الناس وان عاشوا وما عاشوا على أن يزدادوا الى حياتهم في الماضي والحاضر حياة في المستقبل فان الانسان لا يوصف بالحرص على شيء الا اذا لم يكن ذلك الشيء موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتمل الافراد والنوعية أي خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه

(قوله وجاء رجل) أي رجل واحد لرجلان (٣٤٨) ولا رجلا والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أي

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو النوعية) أي للقصد الى نوع منه (نحو وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغضية وهو غطاء التعامى عن آيات الله وفي المفتاح انه للتعظيم

لغيره (نحو) قوله تعالى (وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فاذا كان الحكم المفرد فالمدلول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لغوي وقد تقدم مثل هذا واما لينشأ عن الافراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل في الافراد أفراد المثني كقولنا جاءني رجلان أي فرد من ماصدقات المثني وأفراد الجمع كقولنا جاءني رجال أي فرد من ماصدقات الجمع (أو النوعية) أي ينكر المسند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الأنواع واما يشار للنوعية لفرض من الاعراض اما الايمان الى أن هذا نوع غير متعارف واما الاشارة الى أن الحكم من أحكام النوعية لامن أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغي أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر انما هو بمعونة اقتران والمقام واما لغير ذلك ومما فيه التنوين للنوعية المشار بها الى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى (وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغضية وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى واما قلنا التعامى للاشارة الى أنهم يعرفون حقيقة الآيات ويظهرون خلاف ذلك فالحاصل منهم التعامى لا الهوى الذي هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل ان

من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كما في الجلائن وليس المراد بمذمبة البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الحيرة فخربت بدعوة موسى عليه السلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمينة رهينة باقليم الحيرة (قوله أي للقصد الى نوع منه) أي لكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس المنكر وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من ياء المصدر بجملة مصدر المتعدي أي الجعل نوعا والجعل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعلمية (قوله غشاوة) أي فليس المراد فردا من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يكون

مثلا وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور * الأول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي رجل واحد فان قلت سبق أن النكرة لا تنعين للوحدة أعني النكرة الذموية وهي المتكلم عليها قلت هذا يعضد ما سبق لانه لو كان التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحدهم عانيه الآن يقال قد يلزم الوحدة وان لم تكن مقصودة لمستعمل في بعض الاحوال * الثاني أن يراد به نوع مخالف الأنواع الممهودة كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أي نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث يفتى ملا يفتيه شيء من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون اما نكر للتعظيم و بذلك جزم السكاكي ومثل في الايضاح بالنسبة الى غير المسند اليه من تنكير الافراد

بقوله

بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاء وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح واما

لم يعب الشارح بالهوى اشارة الى تنكيرهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعرفون الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون أنهم لا يعرفونها فالحاصل أن التعامى تكلف العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة الغطاء للتعامى من اضافة السبب للسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله سبب في تعاميمهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أي نوع من الاغضية) الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحتها نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو الغطاء الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله لاجل الاعتبار واما الاغضية فهو جمع تحتها أفراد وكلامنا في الأنواع (قوله وفي المفتاح الخ) أي والاول ذكره الزمخشري في الكشاف

أوللتعظيم والتهويل أولالتحقير أى ارتفاع شأنه أو انحطاطه الى حد لا يمكن معه أن يعرف كقول ابن أبي السمط

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

أى له حاجب أى حاجب وليس له حاجب ما .

(قوله أى غشاوة عظيمة) أى لكونها تحجب أبصارهم بالكيفية وتحول بينها وبين ادراك الأدلة الموصلة لمعرفة المولى أى ومقاله فى المفتح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفى بتأديته وقد يقال لاتساق بين كلام المصنف والمفتح لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة فراد المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أى نوع من الغشاوة وهو الغشاوة العظيمة وذلك النوع هو

العظيمة وذلك النوع هو غطاء التعامى فتأمل (قوله أو التعظيم أو التحقير)

أى يذكر المسند اليه نكرة لافادة تعظيم معناه أو تحقيره وأنه بلغ فى ارتفاع الشأن أوفى الانحطاط مبلغا لا يمكن أن يعرف لعدم الوقوف على عظمه فى الاول وعدم الاعتداد به والاتفات اليه فى الثانى

(قوله كقوله) أى قول ابن أبي السمط بكسر السين وسكون اليم وهو من قصيدة من الطويل وقبل البيت

فتى لا يبالي المدجون بناره * الى بابه أن لا تضىء الكواكب يصم عن الفحشاء حتى كأنه اذا ذكرت فى مجلس القوم غائب

له حاجب الخ والمراد بالحاجب هنا نفسه الانسانى التى هى لطيفة ربانية لها تعلق بالقلب اللحمانى الصورى الشكل

أى غشاوة عظيمة (أو التعظيم أو التحقير كقوله له حاجب) أى مانع عظيم (فى كل أمر يشينه) أى يسيبه (وليس له عن طالب العرف حاجب)

التنوين فى الآية الكريمة للتعظيم أى وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لمعناه من بيان بعد حالهم عن الايمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع من الغشاوة وفيه شىء لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من حيث هو مخالف للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يفيد من الخصوصية ويدل على أن المعتبر فى التعظيم الوصفية دون النوعية أنه كما يصح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفرد فالاشعار بأحدهما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان أراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما لأن افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أو التعظيم أو التحقير) أى ينكر المسند اليه لافادة تعظيم معناه أو تحقيره لمناسبة المقام ذلك (كقوله)

فتى لا يبالي المدجون بنوره * الى بابه أن لا تضىء الكواكب (له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير فى حاجب الاول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام المدح يقتضى أن الحاجب أى المانع

بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية بقوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولا بدأن تكون تلك الحياة مستقبلة لان الحرص لا يكون على الماضى ولا الحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أو التنكير قال وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء محتلمها النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أو كل فرد من أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الأفراد فكيف تدل على النوعية قلت الأفراد أعم من أفراد الأنواع وأفراد الأشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهى النطف قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما فصلت عنه * الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن المسند اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفى الايضاح للتعظيم أو التهويل وهو قريب * الرابع أن يكون التحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل فى الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن أبي السمط وهو مروان بن أبي حفصة

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

تعلق العرض بالجواهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهى المخاطبة والمثابة والمقابسة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية والدنيوية فكيف تكون مائة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها لذلك بالنظر لذاتها وأما اذا حققت العناية الالهية صارت مائلة الى التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أى مانع عظيم) أخذ هذا من كون المقام مقام مدح أى انه اذا أراد أن يرتكب أمرا قبيحا منعه مانع حصين عظيم بالغ فى العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا عن العظيم منعه من الاحسان اليه فهو فى غاية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبيح (قوله وليس له عن طالب العرف) أى للمعروف والاحسان ثم ان الحاجب يستعمل بعن بالنظر للمفعول الثانى وأما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ

أول التكثير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما ير يدون الكثرة وحمل الزمخشري التكثير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجر عليه أو للتقليل كقوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومنسكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أى وشى مامن رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما ورأه من النعم وانما تنهأه برضاه كما اذا علم بسخطه تنهت عليه ولم يجد له لذة وان عظمت

لحجوبون وحجبت زيدا عن الأمر اذا علمت هذا فاجاب الأول فجداء على الأصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة لاجاب أى له حاجب عن ارتكاب ما لا يليق في كل أمر يشينه أو أن في معنى عن وأما حاجب الثاني فجداء على خلاف الأصل لان العرف مفعوله الثاني والطلب له (٣٥٠) مفعوله الأول وذلك لان الحجب لاطالب عن العرف لا للدوح عن الطالب فكان

أى مانع حقير فكيف بالعظيم (أو التكثير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما أو التقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أى يعيب المدح عظيم والواجب عن العرف والاحسان ينسب حقيره فمن باب أخرى عظيمه وذلك لما في معنى التكثير من اليماء الى أن هذا الأمر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا في الرفعة أوفى الدقة فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التكثير) أى وينكر المسند اليه للتكثير (كقولهم ان له لا بلا وان له لغما) فان مقامات هذا الكلام تقتضى أن المراد إبلا كثيرة وغنا كذلك وانما أفاد التكثير مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التكثير يشعر بأن هذا أمر ينكر لعدم الاحاطة به لكثرة كما تقدم في بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما في التكثير من اليماء الى أنه بلغ هذا الأمر الى حيث لا تدرك قلته لانها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينكر (أو التقليل نحو) يعنى ومن استعماله لمطابق التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أى مما ذكر قبل من الجنة

أى له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير ويجوز أن يقال نفي الحاجب الحقير فهم من عموم النكرة في سياق النفي ويحجب بأن جعل النفي للحقير لينفي غيره من باب الأولى أنسب وقوله في كل أمر يحتمل أن يكون المفعول محذوفا معدى بمن التقدير له حاجب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه المذكور متعلقا بما تعلق به من الاستمرار ويحتمل أن يكون عداه نفي إشارة الى أن الأمر الذى يشين له حاجب يحجبه عن فعله واستعمل في الثانى عن لانه لا يقال في طالب العرف حاجب ويقال في الذى يشين ما يحجب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تنكبرى التعظيم والتحقير بيت على روى هذا البيت وهو قوله

ولله منى جانب لا أضيعه * وللهومنى والحلاعة جانب

الخامس أن ينكر للتكثير بمعنى أن ذلك الشيء كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لا بلا وان له لغما وحمل الزمخشري التكثير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجر عليه * الساس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أى رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الأولى وعبدالزمخشري منه

القياس أن يقول وليس له حاجب عن العرف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أى ليس له حاجب عن احسان طالب العرف أى عن الاحسان اليه والمفعول الأول محذوف أى طالبه وقال عبدالحكيم ان عدم الحاجب عن طالب العرف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الأولى أن يأتى بالفاء لدلالة الأول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويميله (قوله أى مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية شخصا لو عاينكون

سبحان

من القسم الأول على حذفه تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها

في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك الامة الفرى قائلا ان حمل التنكير في الثانى على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهى اثبات الشيء بدليل لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفيه صنعة الطبايق (قوله أو التكثير) أى يورد المسند اليه نكرة لافادة تكثيره (قوله ان له لا بلا الخ) أى فان مقامات هذا الكلام تقتضى أن المراد إبلا كثيرة وغنا كذلك وانما أفاد التنكير للتكثير مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أى وشى ما أى قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أى مما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقولهم ورضوان مبتدأ وأ أكبر خبر والجملة حاله أى وعد الله

المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومسكن طيبة في جنات عدن والحال أن شيئاً من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجازاً باعتبار تزييل الرضا منزلة المعدادات نظراً لتمدد متعلقاته كعدم الفضيحة في الموقف والامن من العذاب والخلود في دار السلام والافارضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعيم لأن المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليه قولي وأولاً وكل ما سواه من ثمراته قيل ان التنكير في روضان للتنظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأكبر صفة والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أي ولهم روضان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم قال الفناري وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحاً بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فترجيح شيء من الأشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان (٣٥١) قليل من الله تعالى أكبر من ذلك

كاه في نفس الامر وفي عبد الحكيم أن جعل التنوين في قوله تعالى وروضان من الله أكبر لتقبل كما قال المصنف أولى من جعله للتنظيم وأن المعنى ولهم روضان عظيم من الله أكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين والمؤمنات ولان جعله للتقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوك اشارة الى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرقت رداً على من لا يفهم الفرق فاعترض على المصنف بأنه لا حاجة لذكر التنكير والتقليل بعد ذكر التنظيم والتحقير لان التنكير هو التنظيم والتقليل هو التحقير

والفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وعلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات والمقادير تحقياً كما في الابل أو تقدير الكافي الرضوان

ونعيمها وقيل ان التنكير في الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأكبر وصفه أي ولهم روضان عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب للتعظيم وعلى الاول فالقلة في الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذي هو حقيقته فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود في السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشأن وعزة القدر والكثرة راجعة الى الكميات في المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مبالغتهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع الى الامتهان ودناءة القدر والثاني الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كافي قولنا فلان رب غنيمة واما تقدير كافي قولنا قد يكون فلان روضان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير والتقليل وليس كذلك نعم قد يستلزم أحدهما صاحبه

سيحان الذي أسرى بعبد ليلاً أي قليلاً أي بعض ليل وأورد عليه أن التقليل رد الجنس الى فرد من أفراد لا تنقيص فرد الى جزء من أجزائه وفيه نظر لان التقليل لو عني به فرد لكان هو تنكير الافراد الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان القليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله ان التقليل لا يراد الشيء الى جزء حقيقته فصحيح لكن لا نسلم أن الليل حقيقة في جميع الليلة بل كل جزء من أجزائها يسمى ليلاً غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلاً ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا يتبعض الآن يقال بعض الليل يسمى ليلاً باعتبار نفسه وبعض ليلة باعتبار الليل كله فسماه ليلاً قليلاً

وحيث ففى كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أي فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة أي المرتبة مراد لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أي التفضلة كافي المعدادات فالمائة بيضة يقال انها أكبر من الخمسين باعتبار السكم الذي هو العدد العارض لذلك العدد (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك فيما عدا المعدادات كالمكيلات والموزونات فالعشرة أرتال من السم من مثلاً يقال انها أكبر من ثمانية منه باعتبار ما قام به من السكم المتصل وكذا يقال في العشرة أرتال من التمتع والثمانية منه كذا قرره شيخنا المدوي (قوله كافي الرضوان) أي كالرضا فهو معنى من المعاني فيقدر أن له أفراداً باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيهما هي باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحيث ذكروا الكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام الشارح شيء وهو أن كلام الشارح في التنكير والرضوان ذكره المصنف مثلاً للتقليل وحيث فلا يناسب قوله كافي الرضوان الآن يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلا ينافي أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثلاً للتنكير باعتبار الكميات تقدير الاينافي كونه في الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية

وقد جاء التعظيم والتكبير جميعا كقولوه وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أي رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمار طوية ونحو ذلك والسكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكبير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التكبير في قولهم شر أهرذاناب للتعظيم

(قوله وكذا التحقير والتقليل) أي فالاول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتهان ودناءة القدر والثاني يرجع للكمييات لانه عبارة (٣٥٢) عن قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كقولك فلان رب غييمة واما تقدير الكما

وكذا التحقير والتقليل وللإشارة إلى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التكبير (للتعظيم والتكبير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أي ذوو عدد كثير) هذا ناظر إلى التكبير (و) ذوو (آيات عظام) هذا ناظر إلى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معان نحو حصل لي منه شيء أي حقير قليل (ومن تكبير غيره) أي غير المسند إليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف إلى أن بين التعظيم والتكبير فرقا بقوله (وقد جاء) أي التكبير (للتعظيم والتكبير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فنكبير رسل هنا يناسب التكبير (أي ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل ويناسب التعظيم أيضا أي (و) ذوو (آيات عظام) فان عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول في رسالته فالأول ينظر إلى التكبير والثاني ينظر إلى التعظيم والغرض تسليته صلى الله عليه وسلم في عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسي بمن قبله في عدم المبالاة بهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولأن الآية لمن قبله أعظم من آيته لأن المراد هنا الذي فعل معك من الإنكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الأنبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتي الفتح ثم وصف الأنبياء بما هم عليه في نفس الأمر من الكثرة وظهور الآيات للإشارة إلى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا ليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولأن آياتهم أعظم من آياتك فان التأسي يكون بحصول مثل الواقعة في الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من التأسي به والاتوجه كون الكلام حينئذ عتابا إذ كأنه على هذا التقدير يقال كيف لا تصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبي الأكرم بحمل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الأعلى أن يقول ماشاء اذخطابه تعالى كله صواب فإذا حقق له المنزلة العليا وأوجب له فضلا وكراما في الدنيا والآخرة المحل الأسنى كان المعنى الأمر بالاعتداء بمن قبله الكثير والتسلي بمن مسمى وكفر به مع ظهور دليله لأن ذلك وصف من قبله لانه أرفع في ذلك ممن بعده والحاصل أن التسلية بالرسل مع وصفهم بما هم عليه في نفس الأمر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليتهم وقد يكون التكبير لمقابلي التعظيم والتكبير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لي من فلان شيء أي حقير قليل حيث يقتضى المقام ذلك * ثم لما مثل صاحب المفتاح بأمثله من غير المسند إليه في هذا المقام وتوهم بضمهم أنها مثال للمسند إليه فاحتاج إلى تكافؤ التأويل أشار المصنف إلى أن مراده التمثيل كغيره لثلاث توهم اختصاصه بالمسند إليه فقال (ومن تكبير غيره) أي غير المسند إليه (للافراد والنوعية) لمناسبة كل منهما المقام الذي ورد فيه ذلك التكبير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لآبائه هذا إذا أريد

في قولك قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللإشارة الخ) أي لان العطف يقتضى المغايرة وقوله إلى أن بينهما أي بين التعظيم والتكبير (قوله أي ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفاداة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التكبير للتكبير وقد يجاب بأن المراد بالتكبير المبالغة في الكثرة لأصلها الاستفاداة من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالتشكيك فالماخوذ من التمكنير خلاف الماخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل رسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفاهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق المزموم وأراد اللازم وهي أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشيء بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أي فكما أن التعظيم والتكبير قد

يجمعان وقد يفتقان فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تكبير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح في هذا المقام بأمثله لتكبير غير المسند إليه وتوهم بضمهم أنها أمثلة للمسند إليه فاحتاج إلى تكافؤ التأويل فأفاد المصنف أن مراد السكاكي التمثيل لتكبير غيره لثلاث توهم اختصاص تلك الأمور بتكبير المسند إليه فقال ومن تكبير غيره الخ (قوله أي غير المسند إليه) أي لان دابة مجرور بالإضافة وماء مجرور بمن

وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأوا في كل مكان وفي كاهبنا نظرأما الاول فلما سيأتي وأما الثاني فلان خلاف التعظيم مستفاد من البناء للبرة ومن نفس الكرامة لانها ما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أي فوحه كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشراسةارة اذا أصله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضا الى أن قوله تعالى يا بئس إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن بالتنكير دون عذاب الرحمن بالاضافة اما للتحويل أو خلافة والظاهر أنه لخلافه واليه ميل الرخصى فإنه ذكر أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب وأما التنكير في قوله تعالى ولكم في القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أي ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد متى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقائل بالارتداد عن القتل للعلم بالاقتصاص فان الانسان اذا هزم بالقتل تذكر الاقتصاص فارتدع فلم صاحبه من القتل وهو من القود فسبب حياة نفسين ومن تنكير غير المسند اليه للنوعية وأمطرنا عليهم مطرا أي وأرسلنا عليهم نوعا من المطر عجيبا يعني الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر المنذرين

(قوله أي على فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خلق الشخص من الشخص فالتنكير في دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثاني أن خلق النوع من النوع فالتنكير في دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والمقرب والفار والدود على ما صرحوا به من أنها قد تخلق من التراب (٣٥٣) وأجيب بأن هذا في حكم السنن وسكت

عن استثنائها الشهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحدوف صفة لدابة لاصلة لخلق وحينئذ فلا يراد شيء من ذلك وإنما عدل الشارح عما قاله البيضاوي من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع أنه لم يرد

أي كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هي نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم

بالماء النطفة ولكن يجب حينئذ حملها على التنكير والحل لخروج آدم وعيسى عليهم السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذي هو جزء مادة ذلك الحيوان لأن الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع والنوع يصح خلقه والخلق منه باعتبار أفراد له لكن ليس الغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع في ضمن الفرد ولا بد من الاستثناء على هذا التقدير أيضا (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم لأن الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه وحوده وقصد أن يفرد ما ليس مسندا اليه * وقد جعل من تنكيره التعظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(٤٥) - شروح التلخيص - أول

عليه هذا الاشكال المتقدم لان مقاله مبني على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان من العناصر الاربعة وهي الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهي نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لسكن من أبيه وأمه على طريق الحجاز المرسل من اطلاق اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه لنطفة أبيه فكان الاولى أن يقول والنطفة المترجمة من ماء أبيه أو يقال تخصيص الأب بالذكور وان كان مخلوقا من نطفة الأب والأم لكونه منسوباً اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله فهم من بمشي الخ اذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلي لا وجود له في الخارج فلا يتعلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقهم والخلق منه باعتبار تحققه في الافراد والحاصل أن المراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثاني النوع لكن من حيث تحققه في الافراد فهما مختلفان من جهة الملاحظ أولا وبالذات (قوله من نوع من أنواع المياه) اعترض بأن هذا يقتضي أن كل نوع من أنواع المياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يتخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يختلفان من ماء الحمار وأجيب بأن الراد بنوع الماء المترجم من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غيرهم مع ماء الحمار هذا وترك الشارح حمل التنكير في الاول على النوعية والثاني على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يقع ولا استحالة في شيء منها خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجهه اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص نماء (قوله وهو نوع النطفة) أي فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أي حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل في النهي عن

موجب الحرب الذي هو الرابو هو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تنفير عنه فالمناسب حمل الحرب على العظيم للدلالة على أن النهي عن موجب الحرب أ كيد جدا و يحتمل أن تنكير حرب للنوعية أي نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) أي بالساعة (قوله للنوعية) أي مع التوكيد وقوله للتوكيد أي للتوكيد المجرد عن افادة النوعية والا فالفعل المطلق لا ينفك عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد المجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض لان الظن الذي نفي أولا هو الذي أثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) أي جعل الفعل المطلق هنا مبنيا للنوعية لا للمجرد التوكيد وهذا جواب عن اشكال بوردي على مثل هذا التركيب وهو أن المستثنى المفرغ يجب أن (٣٥٤) يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء

(وللتحقير نحو إن نظن الاظنا) أي ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن بما قبل الشدة والضعف فالفعل المطلق ههنا للنوعية لا للتوكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء مفرغ مع امتناع نحو ضربته الاضربا على أن يكون المصدر للتأكيد لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب أن يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذي في معنى البعضية يفيد التعظيم فكذلك صريح لفظة البعض كما في قوله تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه وسلم في هذا الابهام

في النهي عن موجب الحرب فكان المناسب في المقام الحرب العظيم (و) من تنكير غيره (للتحقير نحو) قوله تعالى (ان نظن الاظنا) أي حقيرا ضعيفا اذ الظن بوصف بالقوة والضعف ويوصف بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا في تقدير الوصف صح استثناءه على وجه التفريع ما قبله لان الاستثناء المفرغ يجب أن يكون فيه ما قبل المستثنى أعم منه فطلق الظن هنا أعم من الحقير ومن غيره فصح التفريع وأما لو أراد مجرد الظن كان المعنى ما نظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت الاضربا لأن الاستثناء المفرغ يجب أن يكون من مقدر عام كما بينا وعلى هذا لا يحتاج الى تأويل أن الاصل ما نحن الا نظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير مانع من التعريف كقوله

اذا سئمت مهنده يمين * لطول الحمل بدله شملا

اذ لو قال يمينه لكان فيه نسبة السامة الى يمين المدوح فكرد ذلك فكر وقد يكون لقصد النكارة

والتحقير ان نظن الاظنا وجعله السكا كى للتعظيم وفيه نظر وكان جعله للتقليل أو التحقير أو وضع وعند السكا كى من أسباب التنكير أن لا يعرف من حقيقته الا ذلك وعدمه أن يقصد التجاهل وأنت لا تعرف الاشخصه كقولك هل لسك في حيوان على صورة انسان يقول كذا وعليه من تجاهل الكفار ما حكاها الله عنهم من قولهم هل ندلكم على رجل ينبسكم كأنهم لا يعرفونه وقد يقال ان هذا مبالغة في كفرهم وقصد التحقير فيكون دخل في القسم الرابع باعتبار زعمهم الباطل ﴿قلت﴾ وقد بقي تنكيره في النفي لارادة العموم لأن النكرة في سياق النفي للعموم فان قلت المعرفة كذلك لأنك اذا قلت لا تنكرم الرجال أفاد هذا قلت أما في سلب العموم لا سلب العموم وسيأتي قال وأما أنه لا طريق لك الى تعريف السامع أكثر من

وايس مصدر نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ فيلزم استثناء الشيء من نفسه مع التناقض وبما ذكره الشارح ينحل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حمل الكلام على التقسيم والتأخير أي ان نحن الا نظن ظنا وكذا يقال في نظائره (قوله مفرغا) أي استثناء مفرغا مفرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعي ولا يصح جملة حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجيء الحال من انضاف اليه الاعتبار عند النحاة (قوله على أن يكون المصدر للتأكيد) أي وأما على جعله مبنيا للنوعية أي ضربا كثيرا أو قليلا فيصح فلا فرق بين قولك ما ضربت الاضربا وبين

ذلك

قوله تعالى ان نظن الاظنا في أنه ان أراد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح

الاستثناء وان أراد به مجرد التأكد امتنع لازم استثناء الشيء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب الخ) أي لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه ويلزم التناقض لأن ما ضربته مثلا يقتضي نفي الضرب والا ضربا يقتضي اثباته (قوله الذي في معنى البعضية) وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يفيد التعظيم أي أو التحقير أو التنكير أو التقليل وذلك لان التنكير للتنوع وكل من التعظيم والتحقير والتنكير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) أي تفيد التعظيم من باب أولى وكذلك قد يقصد بها التحقير والتقليل فنال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفي هذا الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا في همة عظيمة لاجل أمر قليل فيبعض مفيدة لقلة الامر أي أن هذا الامر لقلته

والجهل بالمسمى كما في قوله تعالى او اطرحوه ارضاً منكورة مجهولة وكما أن التنكير الذي هو في معنى
البعضية لأن الفردية بعض مهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لا يهاهم
ودلالته على أن المعبر عنه بلفظ البعض أعظم في رفعة وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك
التنكير والبعضية في افادة التعظيم من طريق الابهام ويصح أن يفيد أحدهما بلاسته واستنزامه
للاخر وذلك كقوله تعالى ورفنا بعضهم فوق بعض درجات أراد بالبعض محمد صلى الله عليه وسلم
في ايهامه بالتعبير عنه بالبعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه مالا يخفى والذوق السليم شاهد
صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكي خلط التعميم بالتنكير والتحقير بالتقليل والذي فعله المصنف أصوب لأنه لا تلازم بينهما
قال المصنف وجعل السكاكي التنكير في قولهم شرأه زاناب للتعظيم وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من
عذاب ربك لخلأه وفي كليهما نظر أما الاول فلما سياتي وأما الثاني فلأن خلاف التعظيم مستفاد من
البناء للرة ومن نفس الكامة لانها إمام من قولهم نفحت الريح اذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب
اذا فاح أي فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشر استعارة إذ أصله أن يستعمل في الخير يقال
له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضاً إلى أن قوله يأتى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن نكر
العذاب فيه التهويل أو لخلأه والظاهر أنه لخلأه واليه مال الزمخشري فإنه ذكر أن ابراهيم عليه الصلاة
والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع الله حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به
لكنه قال اتي أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب اه كلامه وهو
ضعيف وأما قوله فلما سياتي فستكلم عليه في موضعه وأما قوله أن خلاف التعظيم مستفاد من المرة
قد يمنع دلالة المرة على التحقير فإنه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين صدقهما عموم وخصوص من
وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا يستفاد من المرة بل المستفاد من المرة الافراد وهو غير التقليل فالشيء
العظيم الواقع مرة واحدة لا يقل له قليل وقوله أنه مستفاد من نفس الكامة ذكره الزمخشري وليس له
في كامة النفع وفعله ما يدل على ذلك بل هو مستفاد من المس ولا نسلم أن معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة
وشمة بل الاعم من ذلك وإنما الذي قد يقال انه يدل على الوحدة هو النفحة وقوله انه استعارة لأنه إنما
يستعمل في الخير محتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وكون التنكير للتهويل أو لخلأه ينبني عليهما استعمال
الرحمن فعلى الاول تكون الحكمة فيه الاشارة إلى أن من هو كثير الرحمة لا يعذب الا عن ذنب عظيم لا
بحال للعفو فيه وعلى الثاني يكون ذكره للتلطيف ﴿تنبيهان﴾ الاول ما تقدم في تنكير الوحدة والتقليل
والتعظيم والتحقير ليس معناه أن مع كل نكرة صفة محذوفة فإذا قلت أكرم رجلا تريد واحدا فقد
أطلقت الرجل وأردت تقييده بالوحدة وليس في اللفظ صفة واحد وقد حذف اكتفاء عنها بالموصوف
وأما نهيته على ذلك لأن من النحاة من جعل المسوغ للابتداء بالنكرة في قولهم شرأه زاناب ان تقديره
شرعظيم فالمسوغ الصفة المحذوفة وليس كذلك ﴿الثاني﴾ قال ابن الزمكاني وغيره ان النكرة في الاثبات
قد تكون للمعوم لسياق امتنان أو غيره أخذ من قول البيانين ان النكرة تأتي للتكثير وظن ان التنكير
هو التعميم أو يلازمه وليس كما ظنه فليس بين التنكير والتعميم اتحاد ولا ملازمة الا أن استعمال النكرة
في سياق الامتنان للتعميم محتمل وفي كلام الشيخ تقي الدين القشيري ما يقتضيه ﴿قاعدة﴾ تتعلق
بالتعريف والتنكير كثيرة النفع في كل علم اذا ذكر الاسم مرتين فإن كانا معرفتين أو الثاني معرفة
والاول نكرة فالثاني هو الاول وان كانا نكرتين فالثاني غير الاول وان كان الاول معرفة والثاني نكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام
(قوله من تفخيم فضله الخ)
أي لان ايهامه يدل على أن
المعبر عنه أعظم في رفعة
وأجل من أن يعرف حتى
يصرح به والذوق السليم
شاهد صدق مع القرائن
الدالة على المراد اه يعقوبى

فقولان فالاول والثاني كالعسر والبسر في قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك
ورد لن يغلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول
والرابع كقوله عفونا عن بني ذهل * وقلنا القوم اخوان
عسى الايام أن يرجعن قوما كالذي كانوا

وقال ابن الحاجب في أماليه في قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة في إعادة لفظ الشهر الاعلام
بمقدار زمن الغدو وزمن الرواح والالفاظ التي تأتي مبينة للمقادير لا يحسن فيها الاضمار ولو أضمر فالضمير
انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب بالدول عن الضمر الى الظاهر ألا ترى أنك
لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنه أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره
كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فالتبيين أن هذا ليس من جعل الظاهر موضع الضمر لانه لو
أتى بالضمر لم يستقم وشرط الطيبي في هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير بقوله
تعالى وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله فان فيه تكريرين والثاني هو الاول وأجاب عنه بأنه باب
التكرير لاناطة أمر زائد وبدل عليه تكرر يذكّر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحانه رب
السموات ورب الأرض رب العالمين والذي استدعى هذا التكرير بمقام تزييه عز وجل عن نسبة الولد
اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها في كتب الحنفية قال في الهداية من قال سدس مالى لفلان ثم قال في ذلك
المجلس أو غيره سدس مالى لفلان فله سدس واحد لان السدس ذكر معرفا بالاضافة والمعرفة متى
أعيدت يراد بالثاني عين الاول هذا المصنف في اللغة وقال في النهاية من كتبهم أيضا فيما لو قال أنت طالق
نصف تطليقة وربع تطليقة النكر اذا أعيد منكر فالثاني غير الاول وان قال أنت طالق نصف
تطليقة وثلاث أو سدسهم لم تطلق الا واحدة للاضافة وفي شرح المنار لحافد الدين النكحة اذا أعيدت
معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد **قلت** وهذه القاعدة الظاهر أنها غير محررة والتحقق
أن يقال ان كان الاسم عاما في الموضعين فالثاني هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثاني
غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للأفراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم تكريرين عامتين
كوقوعهما في حيز النفي أما اذا كانا عامين وهما معرفة ونكرة فسيأتي وان كان الثاني فقط عاما فالاول
داخل فيه ضرورة استعراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفا أم منكرًا وسواء كان الاول معرفا
بالالف واللام العهديه أم منكرًا او يلتحق بهذا الاسم في دخول الاول في الثاني اذا كانا عامين والاول نكرة
كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أي لا يملكون شيئا من الرزق فابتغوا عند الله
كل رزق وكذا عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين بأداة عهديه فذلك بحسب القرينة
الصارفة الى المهود فان صرفتها اليه انصرفت وان صرفت الاول منها فالظاهر أن الثاني مثله وان كانا
مشمولين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثاني لأن الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخي في
قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لأن اللام طبيعية والطبيعية لاثاني لها يعني
أن الجنس كلى والسكى لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا تكريرين فالظاهر أن الثاني غير الأول لأنه
لو كان اياه لكان إعادة النكحة موضعا للظاهر موضع الضمر وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولأجل
الاحتمالين ورد في حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرًا كما بدأ به
منكرًا مع تردده في أنه الاول أو غيره كما ورد مصرحًا به في الرواية الأخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدري
الاول أو غيره وان كانا معرفتين بأداة جنسية فالثاني هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثاني
خاصا والاول عاما فهو داخل في الاول ضرورة اشتغال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على العام

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على اطلاق القاعدة لورد عليهم ما يعسر جوابه فمن ذلك نارد على قولهم اذا كانا معرفتين فالثاني هو الاول وهو قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانهما معرفتان والثاني الثواب والاول العمل والثاني غير الاول لانهما عهدتان لمعنيين أو جنسيتان وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعنا أهلها سأنكسهم عليه في وضع الظاهر موضع الضمير وقوله تعالى وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثاني عام والاول خاص فالاول داخل في الثاني وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس أى القائلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وان اختلفا بكون الاول خاصا والثاني عاما متفقان بالجنس وكذلك ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئا ولذلك استدل بها على أن الاصل الغناء الظن مطلقا ومن ذلك ما يرد على قولهم اذا كان الثاني معرفة فالثاني هو الاول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير فان الناس مطبقون على الاستدلال بالآية استحباب كل صلح فالاول داخل في الثاني وليس عينه وكذلك وما يتبع أكثرهم الاظنان الظن لا يغنى من الحق شيئا وكذلك ويؤت كل ذى فضل فضله الفضل الاول العمل والثاني الثواب وكذلك ويزدكم قوة الى قوتكم وكذلك ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وكذلك زدناهم عذابا فوق العذاب بقرينة أن اللز يد غير المزيدي عليه وكذلك ولا يزال فى الصلاة ما تنتظر الصلاة ومن ذلك ما يرد عليهم فى النكرين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فان الثاني هو الاول الا أن يقال أحدهما محكى من كلام السائل والثاني محكى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما الكلام فى وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخاف ما يشاء ومن محكى الثاني نكرة قوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم أن يراد التائب من ذنب ما كمن لا ذنب له الا أن يراد بالذنب الثاني الخصوص فاصله أنه لا بد من تساويها عموما وخصوصا فى هذا المثال وقوله تعالى فجاءته احداها شئى على استحياها بعد قوله تعالى قالت احداها يحتمل أن تكون الاولى هى الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثاني غير الاول كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله فليس الجواب عنه ما قاله الطيبي بل ان الله بمعنى معبود الاسم المشتق مما يقصد به ما ضمنه من الصفة فأنت اذا قلت زيد ضارب عمر او ضارب بكر الايتخيل أن الثاني هو الاول وان أخبرهم ما عن ذات واحده فان المذكور بالحقيقة انما هو الضربان لا الضاربان ولا شك أن الضريرين مختلفان ومن أمثلة اعادة المعرفة نكرة واقدم آتينا موسى الهدى وأورثنا بنى اسرائيل الكتاب هدى قال الزحمرى المراد بالهدى جميع ما آتاهم من الدين والمعجزات والشرائع وهدى الارشاد وأنشد فى الاساس

دع عنك سلمى قد آتى الدهر دونها * وليس على دهر لثى معول

ومنه * اذا الناس ناس والزمان زمان * وما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لانسبوا الدهر فان الله هو الدهر قيل الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل أى الله هو الدهر التصرف وقال الراغب معناه الله فاعل ما يضاف الى الدهر فاذا سببتم الذى تعتقدون أنه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى والحق أن المراد لانسبوا الفاعل الحقيقى الذى تعتقدون أنه الدهر فان الله هو الفاعل الحقيقى فحينئذ الدهر فى الموضعين واحد فهو على القاعدة وهذا الذى قاله الراغب حسن لأن الجمع بينهما وبين قوله صلى الله عليه وسلم حين بلغه سبب المشركين له انهم يسبون مذمما وأنا محمد يحتاج الى تأمل وما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثاني غير الاول بالقرائن قوله تعالى وكذلك أنزلنا اليك الكتاب فالذين آتيناهم الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء فالملك الذي يؤتاه الله العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفا وهماء عرفان لكن يصدق أنه اياه باعتبار أصل الاشتراك في الاسم كما صرح بنحوه في قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتية من يشاء فقد أعاد الضمير في الفضل المستغرق باعتبار أصل الفضل وما ذكرناه يعلم أن قول بعض البيانين ان تؤتي الملك من يشاء لا يمكن أن يكون من وضع الظاهر موضع الضمير لا تحقيق له ونظيرها قوله تعالى أيدتوني عندهم العزة فان العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثاني والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى في سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيه أيضا من معروف فهي من إعادة النكرة معرفة لان من معروف وان كان في التلاوة بعد المعرف فهو في الانزال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون في نحو صل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثاني تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور ومما ينبغي على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فأنت طالق وان رأيت رجلا فبدي حر الظاهر أنه لا يجب أن يكون الثاني غير الاول بل اذا رأت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخلت رؤيته بقرجل بين التعليقين ثم وجدت رؤيته ذلك الرجل بعد التعليق الثاني عتق العبد بلا توقف ذكر الفرع عن الوالد في بعض تعاليقه ومما يجب التنبيه له أن المراد بذكر الاسم مرتين كونه منذ كور في كلام واحد أو كلامين بينهما تواصل بأن يكون أحدهما معطوفا على الآخر أو له به تعلق ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزنت الصحابة رضي الله عنهم وقالوا أينالم يظلم نفسه ففسره النبي صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذا نكرتان في كلامين متفصلين وفسرا أحدهما بالآخر فهو وينقض قولكم ان النكرتين تكون احدهما هي الأخرى وينقض قولكم ان من شرط كون احدهما الاخرى في المعرفتين أوفى النكرة مع المعرفة أن يكونا في كلام متصل بعضه ببعض قلت النكرتان في كلامين متباعدين لا يمنع أحدا أن يراد باحدهما الاخرى بدليل يقوم عليه وهذا الحديث دليل على أن المراد بأحد الظاهرين الآخر وإنما الدعي هنا أن النكرتين المتواصلتين دون قرينة تصرف احدهما لغير الاخرى أما المتباعدتان فلا يحكم عليهما أن احدهما هي الأخرى أو غيرها الا بدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم في ولم يلبسوا فإنه عام دلت السنة على تخصيصه بالآية الأخرى وينبغي أن تنبه الى أن هذا التفسير النبوي قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظي في احدي الآيتين خصص الاخرى ولا أن يقبس على ذلك فيقول في نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل او رجلا يريد زيد ان المراد بالاول زيد فقط ولا أن يقول في قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد بالشرك وان كان وزان ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا أن يقول في نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن يفسر بعضه بمضاحيت لا تعارض والسنة دلت على ذلك اما بوجي أو دليل لفظي فليتأمل وكان خطر لي قديما أن في الآية الكريمة ما يشير الى أن المراد بالظلم فيها الكفر وقوله تعالى ولم يلبسوا لان الذي يلبس الايمان هو الشرك فإنه كالمنازح له فان عبادة الله ايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصي غير تكفر فانها لا تخرج ولا تلبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدي بدرس الشامية بدمشق فارتضاه وفرح به ومما يتطرق بمناحن فيه قوله تعالى أن تضل احدهما فتدكر احدهما الاخرى فان كانت احدهما الثانية مفعولا فالاسم الاول هو الثاني على قاعدة المعرفتين وان كانت فاعلا فمما واحد باعتبار الجنس كما سبق وأكثر النحاة على أن الاعراب اذا لم يظهر في واحد من الاسمين تعين أن يكون الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج في قوله تعالى فلما زالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب في أماليه كلاما في ذلك غالبه حسن وفيه مشاحة وهأنذا أذكره بلاءه فاعتبره قال قوله تعالى أن تضل احدهما

احداهما فتذكر احداهما بالاخرى فيه اشكالان أحدهما أن قوله أن تضل ذكر تعليلا لاستشهاد
الرأين موضع رجل ولا يستقيم في الظاهر أن يكون الضلال تعليلا للاستشهاد وإنما العلة التذكير
والاشكال الثاني قال فتذكر احداهما الأخرى وقياس الكلام في مثل ذلك أن يقال فتذكرها الأخرى
لأنه قد تقدم الذكر فلم يحتاج الى إعادة الظاهر والجواب عن الأول أن التعليل في التحقيق هو التذكير
ومن شأن لغة العرب اذا ذكر واعلة وكان لليلة علة قدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة معطوفة بها
بالفاء لتحصل الدلائل مع عبارة واحدة كقولك أعدت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمها فالادعام هو
العلة في اعداد الخشبة والميل هو سبب الادعام فتذكر على نحو ما ذكرناه فقل أن يميل الحائط فأدعمها
ولو قيل ان الميل في المثال والضلال في الآية هو السبب لم يكن ذلك بعيدا لان الضلال المعلوم من احداهما
يكثر وقوعه فصلاح أن يكون علة في استشهادهما مقام رجل وإنما يحى البس هنا اذا توهم أن وقوع
الضلال هو السبب فيؤدى الى أن يكون مقصودا وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه
أن يكون مقصودا وقوعه بل العلة هي القضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قدمت عن الحرب
من أجل الخوف فالخوف هنا ليس مرادا وقوعه في قصد التكلم حتى يكون سببا للعود فكذلك
هنا المقصود أن الضلال المعلوم هو السبب المقضى في المعنى استشهادهما في موضع رجل وذلك
مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال في ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذي
ذكرناه في الآية وهذا الوجه الثاني يصلح أن يكون الأول ليحى الثاني بعده بعد تقديم التسليم وأما
الجواب عن الاشكال الثاني فهو أننا نقول أصل الكلام على الوجه الأول أن تذكر احداهما الأخرى
عند ضلالها فقدم على ما ذكرناه فبقى أن تذكر احداهما الأخرى على ما كان عليه (١) الثاني هو أن
لا يستقيم في المعنى الا كذلك ألا ترى أنه اذا قال أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى وجب أن يكون
ضمير المفعول عائدا على الضالة متعينا كما اذا قلت جاءني رجل وضربته يتعين أن يكون الجاني هو
المضروب وذلك مغل بالمعنى المقصود لانهما فتكون الضالة الآن في الشهادة وهي الذكرة فيها في زمان
آخر فالذكرة هي الضالة فاذا قيل فتذكرها الأخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا
قيل فتذكر احداهما الأخرى كان مبهما في كل واحدة منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الأخرى
فتذكرت كان داخلها ثم لو انعكس الأمر والشهادة بعينها في وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله
فتذكر احداهما الأخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الأخرى لم يستقيم أن يكون مندرجا تحته الا
التقدير الأول فلم أن العلة هي التذكير من احداهما الأخرى كيفا قدر وان اختلف وهذا المعنى لا يفيد
الاماز ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الأخرى وهذا الوجه الثاني هو الذي يصلح ان
يكون جاريا على الوجهين المذكورين أولا وانه في التحقيق هو الذي وجب لأجله مجيئهما ظاهرين
وأما الوجه الذي قبله فلا يستقيم الاعلى التقدير الأول لان التقدير الثاني جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم
مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام أن تذكر احداهما الأخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو
العلة فثبت مما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب محي الآية على ما هي عليه وانه لو غير الى المضمر
اختلف المعنى المقصود واختص ببعضه اه وفي بعضه نظر والسؤال الذي ذكره أولا وما أجاب به عنه من
أن المظوف عليه ذكر للتوطئة ثم عطف عليه للتصوير بآتيان في قوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتية الله
الكتاب الآية وقوله تعالى واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان آتاه الله الكتاب لم يقصد نفسه
وكونهم كانوا أعداء لم يقصد عدم النعمة وإنما المعنى ما كان لبشر ان يقول للناس ذلك وقد آتاه الله
الكتاب واذا كروا نعمة الله عليكم اذ ألف بينكم بعد العداوة ومن هذه المادة أيضا قوله تعالى تأمرون
الناس بالبر وتفسونون أنفسكم المراد تفسونون وأنتم تأمرون اذ الأمر لا يصلح أن ينكر وبقى بما يتعلق بما

(١) قوله الثاني الخ هكذا
في الأصل وحرر العبارة
كتبه مصححه

وأما وصفه فلكون الوصف تفسيره كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع بيدأ منها بالنت (قوله أى وصف المسند اليه) أى سواء كان معرفا أو منكرا فالوصف من جملة أحوال المسند اليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل لان الذى يملل انما هو الأحداث لا الألفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بيانته وأما الأبدال منه) أى فان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدرى أعنى تعقبه بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان وبدل (قوله أى أما ذكر النعت له) هذا تفسير للوصف بالمعنى المصدرى (قوله بمعنى المصدر) أى ذكر الصفة (قوله الأحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى النعت لان المبين والكاشف للمسند اليه انما هو الوصف بمعنى التابع لا ذكره وانما لم يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدرى أى فلكون الذكر للوصف ميدينا بواسطة النعت لكن لما كان النعت ميدينا وكاشفا أولا وبالذات والمعنى المصدرى انما يتصف به ما تانيا وبالعرض كان الأول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنيه كالغنى المصدرى وقوله معناه الآخر أى (٣٦٠) كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجعل

الضمير راجعا للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو ادلوا هو أقرب للتقوى قلت رجع الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديعية المحسنة للكلام (قوله ميدينا) أى موضعا له (قوله كاشفا عن معناه) أى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا أو مجازيا وهذا تفسير المراد من قوله ميدينا لان تبينه قد يكون بيدينا لازم له أوصفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به إشارة الى أن بيانه من حيث كشف

(وأما وصفه) أى وصف المسند اليه والوصف قد يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بيانته وأما الأبدال منه أى أما ذكر النعت له (فلكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والأحسن أن يكون بمعنى النعت على أن يراد باللفظ أحد معنيه وبضميره معناه الآخر على ما سيحى فى البديع (ميدينا) أى للمسند اليه (كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأما وصفه) أى الاتيان للمسند اليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لان اللعل فعل التكلم الذى هو الاتيان بالوصف لانفس الوصف ولا يوافق أيضا ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما تنكيره مثلا وقوله وأما بيانته (فلكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو النعت أول كون الوصف نفسه وهو الأولى لانه هو الموصوف عرفا بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك مما يذكرو لو كان الاتيان به قد يوصف بذلك أيضا وعلى الأول يكون الضمير عائد على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندي درهم ونصفه وهو الاستخدام الآتى فى البديع ان شاء الله تعالى (ميدينا) أى للمسند اليه (كاشفا عن معناه) ومفسر له بذاتيانه أو بلاوازم الذاتيات والمقام يقتضى التفسير لجهل الخاطب بحقيقة المسند اليه أو لتزليه منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم وقد يكون ذلك سببا لانكار الحكم (الجسم الطويل)

سبق قوله تعالى انا مهلكو أهل هذه القرية ان أهلها كانوا الظالمين وقوله تعالى حتى اذا أنيا أهل قرية استطعما أهلها وسيا فى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع الضمير ص (وأما وصفه الخ) ش يأتى المسند اليه موصوفا وذلك لاحد أمور * الأول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشافنا ما كقولنا الجسم الطويل المريض العيق يحتاج الى فراغ يشغل وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الوصف

معناه لان من حيث نفسه ويحتمل أن المراد ميدينا فى حد ذاته كان

هناك سامع أولا وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان ميدينا لماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتيانه كما فى المثال أو بخصيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه أو يميزه عن جميع ما عداه بل يكفي الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفي الكشف ولو بوجه أعم و بما كان قول الشارح فان هذه الأوصاف الخ يشير لذلك وان احتمال أن نلراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعدد بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلوا حاض خبر واحد فى الحقيقة لانها بمعنى مز وكذلك الأمور الثلاثة هنا فى تأويل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل الوصف الكاشف فى المثال هو

الطويل المقيد بصفته أعني المرض والعميق فان المرض صفة مخصوصة للطويل وكذا العميق صفة مخصوصة له أو للمريض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستزمامه الطويل والمرض بلا عكس ولا يتخفى بعد القولين الاخيرين والثاني منهما بعد من الاول لانه يلزم أن لا يكون للطويل والمرض مدخل في الكشف وأن يكون ذكرهما استطراديا قال الشارح في شرح الفتح المراد بالطول أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولا وبالمرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانيًا وبالعمق ما يقاطعهما قال الفناري وفيه نظر لان الاول من تعريف الطول والمرض يستدعي أن لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلاثة جسمًا تأمل وفي ابن يعقوب أن تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركيب من الهيمولي أي المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركيب من جوهرين فأكثر أو التحيز القابل للقسمه وان لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للقسمه فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهي جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركيب الجسم انما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتباري أو حقيقي ولا مدخل لها في جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السراحي قوله لكونه مبدئنا الخ التبيين بالنظر الى نفسه سواء كان ثمة سامع أو لا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان مبدئنا للماهية كاشفا عنها كان معرفا لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦١) وإشارة اليه لأنه عينه فيكون نفس الموصوف أو جارا يجره كالمعرف لانه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) فان هذه الاوصاف مما يوضح الجسم ويقع تعريفه (ونحوه في الكشف) أي مثل هذا القول في كون الوصف للكشف والايضاح وان لم يكن وصفا للسند اليه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) أي الجسم الذي حقيقته ما ذكر محتاج الى الفراغ وهو الخلاء لان فيه أبعادا ثلاثة بها يقبل القسمه من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الأبعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا لمجموع الاوصاف وعليه فالجوع وهو النعمت المبين ولا يصدق على كل أنه نعت مبين ويحتمل أن يكون النعت الاول هو المبين وما بعده قيد في بيانه والخطب سهل ثم ان تفسيره بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو المركب من الهيمولي أي الجواهر المفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركيب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهي جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتباري أو حقيقي ولا مدخل لها في جزئية الجسم (ونحوه في الكشف) أي ومثل هذا القول في مجرد كون الوصف فيه للكشف والايضاح لافي كون

الوصف يسمى بيانيا ويسمى كاشفيا ونحوه في الكشف قول أوس بن حجر بفتح الحاء والجيم يرثي فضالة

يكون بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ولا فرق بين أن يكون الوصف بنت واحد أو أكثر والاحسن أن يكون بمشترك ومميز كما في التعريفات فالوصف في هذه القنون أعم من أن يكون تمام حقيقة الموصوف أو جزأها وأخرها عنها حقيقيا أو اعتباريا أو سلبيا والمثال المذكور من القسم الاول عند المعتزلة والحكماء لانه

(٤٦ - شروح التلخيص - أول)

حد الجسم الطبيعي عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب من أجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهيمولي والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف معرفا اعتراض من قال ان العرف مع العرف مركب تام والموصوف مع صفته مركب ناقص لانه تقييدي وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعتراض من قال ان النعت لا يكون الا مفردا والمذكور متعدد وبما تقدم من أن الاحسن اشتغال الوصف على المميز والمشارك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل المرض ثم ان الجسم عند الاشاعة التحيز القابل للقسمه وان لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزأين وعند المعتزلة ما تركيب من ثمانية أجزاء جزآن للطول وجزآن بجنبهما للعرض وأربعة فوقهما للثخن وقيل ما تركيب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله محتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل المرض العميق بل الجوهر الفرد كذلك مما محتاج الى الفراغ خصوصا والمعتزلة أنحباب هذا التعريف يعرفون بالجواهر الفردة ويخالفون الحكماء في انكاره فلا وجه للتخصيص والحواب أنه أراد الاحتياج الى فراغ متمدد ولا يتخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعي الطويل المرض العميق (قوله ويقع تعريفه) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين السند اليه أن يقع تعريفه (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتي (قوله وان لم يكن وصفا للسند اليه) فيه إشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضا في الفصل تنبيهه على التفاوت بينهما في الكشف

الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

حكى أن الاصمى سئل عن الاملى فأشده ولم يزد وكذا قوله تعالى ان الانسان خالق هلوا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الملع سرعة الجزع عند مس السكره وسرعة المنع عند مس الخير من قولهم ناقة هالوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسر الله تعالى انتهى كلام الزمخشري

فان الوصف الاول مبين للوصف بذاتيانه وأما الوصف هنا فانه مبين للوصف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) أى قول أوس بن حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم فى مرثية (٣٦٢) فضالة بن كادة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كادة وسكون لامه أو بفتح الكاف

واللام وأول هذه المرثية :

أيتها النفس أجملى جزعا
ان الذى تحذرين قدوقما

الى ان قال : ان الذى جمع

الخ (قوله الاملى الخ)
من المنسرح وأجزاؤه

مستفعلن مفعولات مفتعلن
مرتين (قوله الذى يظن

الخ) هذا تفسير للاملى
باللازم لان الاملى معناه

الذكى المتوقد الفطنة
ومن لوازمه أنه اذا ظن

بك ظنا كان ظنه موافقا
للاواقع لان متوقد الفطنة

اذا وجه عقله نحو شيء
ليختبره أدرك من حاله ما

هو عليه وكان ظنه لذلك
صوابا موافقا للاواقع كأنه

رأى موجببه ان كان من
المشاهدات وسمعه ان كان

من السموعات فالوصف
هنا مبين للوصف بلازمه

(قوله الذى يظن) يحتمل
أن مفعولى يظن محذوفان

أى الذى يظنك متصفا
بصفة ويحتمل أنه نزل

منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن
اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن

(قوله) الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

فالاملى معناه الذكى المتوقد والوصف بعده مما يكشف معناه ويوضحه

الموصوف مسند اليه لان الوصف فى الشاهد لغير المسند اليه (قوله)

ان الذى جمع السباحة والنجدة والبر والتقى جمعا

(الاملى) وهو خبر إن قبله وقوله (الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) تفسير للاملى بلازمه

ولما سئل الاصمى عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لامسند اليه وانما قلنا بلازمه لان

الاملى هو الذكى المتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا وضع عقله على شيء ليختبره أدرك من حاله الحكم

ابن كادة الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

قال السكاكى قال الجوهري الاملى منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلالا ان قبله

أيتها النفس أجملى جزعا * ان الذى تحذرين قدوقما

ان الذى جمع الشجاعة والنجدة والبر والتقى جمعا

الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

المخلف المتلف المرزأ لم * يئمه ضعف ولم يمت طبعها

والمراد بالمخلف المسلف ماله بالمددة والمرزأ فى ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش

هو محذوف تقديره مات والبيت مذکور فى الكامل للمبرد ورأيت هذه الابيات فى ديوان أوس

يخط على بن أبي الفتح بن جنى وكتبه فان ما تحذرين وكتب ان الذى جمع السباحة وضبط بخطه

الاملى بالرفع وقال يظن لك الظن وضبط المرزأ بكسر الزاى وكتب لم يمنع بضعف بالتاء الشناة من فوق

مفتوحة وقول المصنف نحو محتمل أن يكون لانه من غير باب المسند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد

يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الاملى بل يتضمن لازمها فان الاملى هو الذكى

المتوقد كما قال فى الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبرة الايضاح ونحوه فى الكشف قال فى

الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خالق هلوا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري

الملع شدة الجزع عند مس السكره وسرعة المنع عند مس الخير من قولهم ناقة هالوع سريعة السير وعن أحمد

ابن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسر الله تعالى اه وهذا ايضا من غير باب المسند اليه

الثانى

بصفة ويحتمل أنه نزل منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن

(قوله كأن قد رأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن والجملة حال من فاعل يظن أى يظن فى حال كونه مشبها للرؤية

والسمع أى لدى الرؤية والسمع أول الرأى والسمع ويصح أن تكون حالا من الظن أى حالة كون ظنه مشبها للرؤية وشخص راء وسمع

شخص سامع أو صفة للظن أى ظنا كأنما مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لاصفة كالجمله لان أل فى الظن

للعهد الذهنى والعرف بها كالعرف بلام الجنس فى جواز الحالية والصفة فى الجار والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبها بالنار المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) أى بالقر وم

(قوله لكنه ليس بمسنداليه) أعاده توطئة لما بعده والافتد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لوقال لانه خبران لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبران) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة آيات أودى فلا تنفع الاشاحة من * أمر لمرء يحاول البدعا

فالأولى جعله منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال النشار بعد ذلك الا أن يجعل قوله أودى على الاعراب الأولى مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الأمر الغريب يعنى لا ينفع طالب الأمور الغربية كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمر كائن لا محالة فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعا) تؤكد للأثر بعة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله أو مخصصا) الفرق بينه وبين الوصف للمبين أن الغرض من المخصص (٢٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين كشف المعنى (قوله أى مقلدا اشتراكه)

أى مقلدا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة وأراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوي والاشتراك المعنوي ما وضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجل تاجر عندنا فتاجر قلل الاشتراك فى رجل لانه يشمل التاجر وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من نبي آدم وقد اشترك فى ذلك المعنى التاجر وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشترك اللفظ بين أفراد مفهومه أو بين مفهوماته لا يندفع بشئ (قوله أوراها احتماله) أى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد

لكنه ليس بمسنداليه لانه مرفوع على أنه خبران فى البيت السابق أعنى قوله ان الذى جمع السباحة والنجد * عدة والبر والنقى جمعا أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصا) للمسند اليه مقلدا اشتراكه أوراها احتماله

الواقع فيه كان ظنه صوابا كأنه رأى موجه أو سمعه ان كان بما يسمع ويحتمل أن يكون الألفى منصوب بصفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة أى هلك أو منصوب بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسندا اليه (أو مخصصا) أى وثى بالوصف للمسند اليه لكون الوصف مخصصا أى مقيداه بتقليل الاشتراك فى النكرات فانك اذا قلت جاء فى رجل كان لكل فرد دخل فى الرجولية لاشترك الافراد فى معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فيقل الاشتراك لخرج جنس الجاهل أو برفع الاحتمال فى المعارف التى لاشترك فى استعمالها فاذا قلت جاء فى زيد احتمل أن يكون المراد به فلان أو آخرهما يعرضه الاشتراك فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وإنما قلنا فى المعارف التى لا اشترك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فان فهمنا تقليل الاشتراك كالنكرة ويدخل فى كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين فيقلل اشتراكها بالوصف المقيد فاذا قيل عندى عين جارية فقد قلنا اشتراكها فى مسمايتها بالوصف الجارية فالنخصيص على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكر وأما فى عرف النحويين فالنخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك فى النكرات وأما رفع الاحتمال فى المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوي وأما لو حملناه على اللفظى دخل العلم المشترك فتخصيص المشترك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقيد بنحو الجارية فى العين فيما تقدم لا يسمى تخصيصا لاختصاصه بالاشتراك المعنوي ولا توضيحا لاختصاصه

* الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزيد فانه وضع للشخص التاجر والفقير مثلا فغنته بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتصل من ذلك أن التخصيص يدخل المعارف والنكرات وأن للتخصيص فردين تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانين بخلاف النحويين فان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك فى النكرات فقط وأما رفع الاحتمال الكائن فى المعارف فيقال له توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف فى قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضعا لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما يسم المعنوي واللفظى فيكون التبع فى هذا المثال من قبيل المخصص للوضح وذلك لانه قلل الاشتراك فى عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحدا فلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوي بين أفراد ذلك المعنى فأداه القرى

نحو زيد التاجر عندنا أولئك من مدحاه كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق البارئ المصور أولئك من ذمهم كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في التكررات) هذا ظاهر ان كانت التكررة موضوعة للمفهوم الكلي لان المفهوم الكلي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة للفرد المنتشر فلا اشتراك من حيث صدق التكررة على كل فرد فرد على سبيل البديل ادلا يتعين في مفهوم التكررة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعمين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الأثنى لانه لا معنى له في شخصه بل مخاطب قاله يس (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلما أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا اشتراكا لفظيا في القياس الى معانيه بحسب الأوضاع المتعددة حينئذ يكون (٣٦٤) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما أو غيره فان زيد اذا كان مشتركا بين أشخاص

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في التكررات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتمال التاجر وغيره (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين الموصوف) أعني زيدا (قبل ذكره) أي ذكر الوصف

بالمعارف فتأمله فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في التكررات ما تقدم وكذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصالح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم) فيما الوصف فيه للمدح (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه للذم وانما يكون الوصف للمدح في الأول وللذم في الثاني (حيث يتعين الموصوف) وهو زيد فيهما قبل ذكره أي ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا وما ينبغي أن يعلم أن مرادهم إعادة المدح أو الذم وحده والأفلا يخفى

كقولك زيد التاجر عندنا فانك ميزته عن غيره بهذا الوصف وفي هذا المثال نظر لان العلم متميز بنفسه لا يحتمل غير معناه وقد يجاب بأنه قد يعرض له الاشتباه لكونه علما على غيره أيضا أو يفاد انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منكروا بنوى تكبير كتكبير الاعلام لكن لو صح هذا لكانت صفة التكررة وليفرض ذلك فيما اذ لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان حينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا النوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الأول أعمن من الثاني والذي يغلب أن صفة التكررة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان * الثالث أن بوصف لاصح أول الذم كقولك زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف قال لكون الوصف مبينا أو مخصصا أو مدحا أو ذما وكان ينبغي أن يقول أو مادحا أو ذما أو يقول نبينا أو تخصيصا ونحوه في غير المسند اليه قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق البارئ المصور ونحوه في الذم فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له من الشيطان

كان محتملا لان يطلق على كل واحد من تلك الأشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يحتمل أن يتحقق في ضمن كل منها إلا أن يؤول زيد بمعنى زيد فيكون حينئذ في حكم التكررات وكذا احتمال سائر المعارف من أسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ من اللفظ فان العرف بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والموصول يصلح لان يطلق على كل فرد من المعهودات الخارجية والشار إليها وما حكم عليه بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما واما لانه موضوع لمحي كلي يستعمل في جزئياته وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ان

الشيطان

يستعمل في جزئياته وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ان

ماد ذكره الشارح لا يتأتى في العرف بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالتكررات ولا في العرف بلام العهد الذهني لصدقه على كثيرين على سبيل البديل فوصفه لا يوضحه أيضا بل يخصه فعمل مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قوله سم وعبرة اليه مقبول في رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج العرف بلام الجنس والشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فان فيهما تقليل الاشتراك كالتكررة (قوله أولئك من ذمهم كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له من الشيطان الرجيم) أي اذا كان يتعين الخ فالحيثية للتقييد والتعين إما لكونه لا شريك له في ذلك الاسم أولئك من ذمهم كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له من الشيطان الرجيم

أولكونه تأكيده كقولك أمس الدابر كان يوماً عظيماً أولكونه بياناً له كقوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين إنما هو إله واحد قال
الزحشري الاسم الحامل لمعنى الأفراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فإذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما
والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد إليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد
لم يحسن وخيل أنك تثبت الأهمية لا الوحدانية

(قوله لكان الوصف مخصصاً) فيه نظر لأنه يقتضى أن الموصوف إذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف أن يكون مخصصاً مع
أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للدح أو الهم أيضاً بحسب قصد التكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعين وإن صح
أن يراد منه الملح أو الهم (قوله أولكونه تأكيده) ليس المراد التوكيد الاصطلاحي لا اللفظي ولا المعنوي بل أراد به المقرر وذلك فيما
إذا كان المسند إليه متضمناً لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكداً ومقهوراً لذلك المسند إليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس
مبتدأ مبني على الكسر والدابر نعت مؤكده مرفوع نظر للمحل وجملة كان خبره (٣٦٥) (قوله ما يدل على الدبور) أى المضى

فوصفه بالدابر تأكيده ثم
ان كان الامر الواقع في
الامس بما يسر فانرض
من ذلك التأكيده التأسف
على ذلك الوصف أعنى
الدبور والمضى وتبني بقائه
وانه ليته مادبر وان كان
الواقع فيه مما يكره كان
الغرض من ذكره الاشارة
الى الفرح بدبور ومضيه
والحاصل أن الوصف
بالدبور ونحوه ما هو مؤكده
انما يكون من البلاغة اذا
كان لا مراً اقتضاه المقام
كالاغراض المذكورة والا
لم يكن من البلاغة فى شىء
كذا ذكره شيخنا الحنفى
(قوله لبيان المقصود) أى
من المسند اليه وقوله
وتفسيره عطف تفسير أفاد

واللسان الوصف مخصصاً (أو) نكونه (تأكيده) نحو أمس الدابر كان يوماً عظيماً) فان لفظ الامس
ما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان المقصود وتفسيره

ان الهم والحيل يفيدان الملح والهم ولومع التخصيص حيث لا يتعين الموصوف أيضاً (أولكونه) أى
الوصف (تأكيده) باعتبار افاضة موصوفه معناه لاناً كيدا اصطلاحياً (نحو أمس الدابر كان يوماً
عظيماً) لان لفظ الامس يدل على الدبور والمضى لعنايه ورضنه بالدبور اقتضاه المقام كأن يشار به الى
تذكيره وتبني بقائه والتأسف على مضيه ان كان مافيه محبوباً وان ليته مادبراً وتذكيره بركة الشكر على
مضيه وتذكيره بمرح الصبر والتحرير عليه لفتاء العوارض ان كان مافيه غير محبوب وأما ان لم
تكن نكتة فى ذلك التأكيده لىكن من البلاغة فى شىء فافهم وقد يكون المقصود من الوصف بيان بعض
الاحتمال فى الموصوف وتفسير بعض ما يراد الا على وجه التخصيص بتقليل الاشتراك ولا على وجه
التفسير لحقيقة الموصوف بأجزائها أو لوازمها للجهل به كما تقدم بل على وجه يبين بعض احتمالات
الاستعمال وهو الذى فيه عموم لا خصوص فاذا كان اللفظ قد يستعمل عرفاً فى معنى جاز أن يوصف

الشیطان الرحیم ﴿ الرابع أن يفيد التأكيده كقولك أمس الدابر كان يوماً عظيماً ويمكن أن يكون
منه من غير باب المسند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكى ذكر لان القصد الى الجنس قال
الزحشري معناه زيادة التعميم والاحاطة وهو قريب من كلام السكاكى وكأنه يريد بزيادة التعميم
قوة العموم لان كثير أفراد العام ما قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين فقال الزحشري الاسم
الحامل لمعنى الأفراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على
ان المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد إليه والعناية به
ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الأهمية لا الوحدانية قلت

به أن المراد ببيان المقصود أفراداً وتبني عن غيره ثم ان كلام الشارح يقتضى أن الوصف المبين للمقصود مغاير للموصوف المؤكده وللوصف
الكاشف وللوصف المخصص مع أن كلا منها أتى به لبيان المقصود وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعه فالفرق
بينه وبين الوصف المؤكده ان المؤكده لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصلى بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والنقوية في بيان المقصود به حاصل
غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملاحظ فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف ان الغرض هنا بيان أحد المحتملين
لفظ أو المحتملات له بأن يحتمل اللفظ معنيين فأكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كما فى الدابة فى المثال لاحتمالها الفرد
والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به ايضاح المعنى لا بيان أحد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص ان الغرض من
المبين للمقصود بيان أحد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان أحد أفراد المعنى ورفع غيره من الأفراد
فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه مثلاً وهو أحد أفراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو أمر كل تحت أفراد
الفقيه أحدها

وأما قوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فقال السكاكي شفع دابة في الأرض وطار يطير بجناحيه لبيان أن القصد بهما إلى الجنسين وقال الزمخشري معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه * وأعلم أن الجملة قد تقع صفة للنكرة وشرطها أن تكون خبرية لأنها في المعنى حكم على صاحبها كالجبر فليست بمنزلة أن تكون انشائية مثله وقال السكاكي لأنه يجب أن يكون للتكلم به لم تحقق الوصف للوصف لأن الوصف إنما يؤتى به ليزيد الوصف بماءه و تمييز التكلم شيئاً من شئ بما لا يفرقه محال فلما لا يكون عنده محققاً للوصف يمنع أن يجعله وصفاً بحكم عكس النقيض وضمنون الجمل الطلية كذلك لأن الطيب يقتضى مطاوعاً غير متحقق لامتناع طلب الحاصل فلا يقع شئ منه صفة لشيء والتعليل الأول أعم لأن الجملة الانشائية قد لا تكون طلبية كقولنا نعم الرجل زيد وبئس صاحب عمرو و ربما يقوم بكر وكم غلام ملكك وعسى أن يجيء بشر وما أحسن خالداً وسبع العقود نحو بت واشترت فان هذه كلها انشائية وليس شئ منها طلبياً ولا امتناعاً وقوع الانشائية صفة أو خبراً قيل في قوله * جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط * تقريره جاءوا بمدق مقول عنده هذا القول أي بمدق يحمل رأيه أن يقول لمن يريد وصفه هل رأيت الذئب قط فهو مثله في اللون لا يراد في خيال الراي لون الذئب لورقته وفي مثل قولنا زيد (٣٦٦) اضر به أولاً تضربه بتقديره مقول في حقه اضر به أولاً تضربه

كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائراً بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما إلى الجنس دون الفرد وهذا الاعتبار

بوصف لبيان أن المراد منه غير ما يراد به عرفاً من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكراراً مع ما تقدم وذلك كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فان النكرة في سياق النفي للعموم لكن العموم ربما يكون عرفياً فيختص بما يراد به عرفاً لولم يوصف الطائر والدابة بوصف جنسيهما فلم يفهم أن المراد الدابة والطائر بالبداهة العرفية لان عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه وهو ما يجري في البلد والزمان فلما ووصف كل منهما بوصف جنسه أفاد في الأول ان المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذي هو السكون على الأرض عرقية كانت أو غيرها وأفاد الثاني

قوله التوكيد لا يعني الاصطلاحى الذي هو أحد التوابع بل يعنى المعنوى اللغوى ولعله يريد أنه نعت مؤكدمثل نعمة واحدة والسكاكي جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لان عطف البيان كالصفة فاذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفاً لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة أن عطف البيان غالباً لا يكون الا عن معرفة والهيئ نكرة ولان اثنين ليس أشهر من الهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالباً أشهر الا أن يقال هو أشهر في العدد من التنثية ولان عطف البيان لا يكون الا معرفة على قول مشهور وسيأتى الكلام على ذلك ان شاء الله وقد بقي من أسباب الوصف أمور ذكرها في التسهيل منها الترحم مثل زيد المسكين وهو قريب من معنى الذم والمدح وكذلك الإبهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أو صغيرة وفيه نظر

ان قلت النعت المخصص كما يرفع به أحد أفراد المعنى الواحديين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد التاجر عندنا فيلزم أن يكون الوصف البين المقصود أحد قسمي المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف البين المقصود إنما يكون للنكرات وحينئذ فاللازم المذكور بمنوع (قوله وما من دابة في الأرض) أى سواكم بقريته قوله أمثالكم لان المائل غير المائل أفاده في الأطول

(قوله حيث وصف) أى لانه وصف الخ فهذا آلة السكون النعت هنا ميمنا المقصود من المسند اليه و بيان ما ذكره الشارح لان أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم والاستغراق لاسيما اذا افترتت بمن الزائدة لكن يجوز أن يراد هنا الاستغراق العرفي بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المختص بالجنس دون المختص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أى أرض كانت من الأرضين السبع وطيور أى جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستغراق الحقيقي فيتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والأقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أى وهو السكون في الأرض بالنظر لدابة والطيران بالجناحين بالنظر لطائر فان هذا نسبه الى جميع أفراد الجنس على السواء ولا يختص به فرد (قوله الى الجنس) أى متوجه الى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه الى الجنس المتحقق في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفرد هنا ليس بمحمتمل أصلاً حتى يحتاج لفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطير فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الافراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفرد مطلق العدد الذى يقارنه الاستغراق العرفي (قوله وهذا الاعتبار) أى اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد الى الجنس

* وأما توكيده فللتقرير كما سيأتي في باب تقديم الفعل وتأخيره

(قوله أفاد هذا الوصف زيادة الخ) أي بحسب تحقق الجنس في جميع الأفراد فلا تنافي بين قصد الجنس وإفادة التعميم الذي في الأفراد (قوله زيادة التعميم) أي وأما أصل التعميم والاحاطة فخاص من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام أعنى قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان أن ما ل توجيه صاحب الكشاف للاتبان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكي واحداً وان اختلفا ذاتا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشاف والمفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الأرض ويطير بجناحيه فقال في الكشاف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوال السماء من جميع ما يطير بجناحيه الأمم أمثالكم محفوفة أحوالها غير مهملة أمرها وبيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تنفيذ العموم لكن يجوز أن يراد به هنادواب أرض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عرفياً يتناول من الأفراد ما هو المتعارف فذكر وصف يستوى نسبتته الى جميع دواب أي أرض كانت وطيور أي جو كان فيكون الاستغراق حقيقياً يتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعيين كون الاستغراق حقيقياً وقال في المفتاح ذكر في الأرض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان أن القصد من لفظ (٣٦٧) دابة ولفظ طائر إنما هو الى الجنس

وتقريرهما وتوجيه ذلك أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فإذا أضيف اليه ما هو من خواص الجنس علم أن القصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر في الآية المذكورة فإنه لما أضيف اليه ما هو من خواص الجنس تعين أن القصد إنما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء أن مؤدى كلامهما مختلف

أفاد هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أي توكيد المسند اليه (فللتقرير) أي تقرير المسند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذي هو مطلق الطيران بالجناح متعارفاً كان أولاً ولهذا أفاد الوصف فيه ما من يدمعهم ليعين الفرق بين هذا وبين ما تقدم (وأما توكيده فللتقرير) أي توكيد المسند اليه يكون لأغراض منها التقرير للمسند اليه إذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله في ذهن السامع مقزراً وذلك حيث يخاف التمسك أن يكون السامع غافلاً عن سماعه أولاً فيكرره ليسمعه ثانياً فيتقرر و يبلغ الحكم الى السامع كما أر يدو كذلك حيث يخاف بعد سماعه أن يحمله على غير معناه غلظاً أو تجوزاً فيقال مثلاً جاء في ز يذ يذ دفعا لحد المخذيرين والثاني منهما ولو كان يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذي خطر في بال التمسك وراه مناسباً للمقام

لأن الإبهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لأن التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) ش من تعلمات المسند اليه أن يؤكده وذلك لأحد أسباب * الأول إرادة التقرير نحو قمت وأنت قمت وسيأتي في باب تقديم الفعل أو تأخيره ان شاء الله تعالى وبهذين المثالين مثل المصنف وفيه نظر لأن كلامه في التأكيذ الذي هو من التوابع وهذا المثالان ليسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكي

لأن صاحب الكشاف جعل الوصف من أول الأمر للتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المال واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكي يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستغرافية عليه ويكون معنى الآية حينئذ وما من جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور الا أم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بها ما هو المتعارف في العرف من دابة وهي ذوات القوائم الأربع ومن طائر الطيور التي يعتبرها الناس ويعتدون بها كالتائر الذي يصيد مثلاً ولفظة من الاستغرافية وان دللت على استغراق الجنس لكن لا ترفع الوهم بالسكاكية لجواز أن يراد الاستغراق العرفي فذكر في الأرض ويطير بجناحيه وان كان لبيان أن القصد إنما هو الى بيان الجنس وتقريرهما لكنه لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المقاد من من الاستغرافية فقد ظهر لك أن ما ل الكلامين واحداً الى هذا أشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلامهما متحد أفاده القرى بقى شيء آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان قلنا ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب الكشاف أو كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أم أمثالكم لان كل فرد لا يكون أمماً وكذا كل نوع لا يكون أمماً لان كل نوع أمة واحدة لأهم وأجيب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أي مجموع الأفراد والانواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقريته

الخبر (قوله أى تحقيق مفهومه) أى وليس المراد بتقريره ذكره أولاً ثم ذكر ما يقررره ويثبته فإن هذا شامل لنحو أناسعت في حاجتك وهو غير مراد هنا ثم إن المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي وأما المدلول فهو ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً أو مجازياً نحو رمى الأسد نفسه وحينئذ فلفظ المدلول من عطف العام وأتى به بعد الخاص إشارة إلى أنه المراد (قوله أعنى الخ) لما كان يتوهم من قوله تحقيق مفهومه جعل المفهوم محققاً وثابتاً في نفسه بازالة الحفاء عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعنى الخ ومحط العناية قوله بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه ازالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققاً وثابتاً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أعنى جملة) أى جعل ذلك المفهوم وقوله مستقراً أى قاراً في ذهن السامع وقوله محققاً ثابتاً بيان لما قبله (قوله لا يظن) أى السامع وقوله به أى منه أو بدله والمراد بالظن ما يشمل التوهم (قوله اذا ظن) أى يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف لمخدوف (قوله عن سماع لفظ المسنداليه) أى لشاغل شغل سمعه (قوله أو عن حملة على معناه) أى أو ظن المتكلم غفلة السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل اما المتكلم أو السامع مثلاً اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقي بأن ظن أو اعتقد أنك حملته على خلافه قلت ثانياً أسد فتفيدة أن مرادك به الحيوان المفترس (٣٦٨) لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن حملة على معناه الحقيقي فتقول له

ثانياً أسد فتفيدة أن المراد الحيوان المفترس وتقررره عنده وقوله أو عن حملة على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدي بالتأكيذ اللفظي يؤدي بالمعنى كما يفيد كلام الشارح في النطول فإن قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتى أو دفع توهم التجوز اذا المتكلم إنما يأتي بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن حملة على معناه الحقيقي فقد يجب أن المراد هنا غفلة السامع عن التوجه إلى ما براد

أى تحقيق مفهومه ومدلوله أعنى جعله مستقراً محققاً ثابتاً بحيث لا يظن به غيره نحو جاء في زبد زيدا اذا ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ المسنداليه أو عن حملة على معناه وقيل المراد تقرير الحكم تحقق معنى المسنداليه بدفع ما ينافيه في الجملة وقد يكون نفس دفع توهم المجاز لانه هو الذى اتخذ منه حذره بالخصوص وأما حمل التقرير على تقرير الحكم كما في نحو أنا عرفت فان المسنداليه ذكر أو لا وثانياً فأسند الفعل اليه مبتدأ واليه فاعلاجاً فيه تأكيذ الحكم وتقريره للاسناد مرتين على ما سيحىء فلا يصح في هذا المقام لان المراد التأكيذ الاصطلاحى والتأكيذ الاصطلاحى لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر به الحكم وإنما قلنا ليس قولنا أنا عرفت من التأكيذ الاصطلاحى للعلم الضرورى بأن الفاعل لا يكون تأكيذاً للبتدأ ولو اتحد مصدرهما وكذا لا يصح حملة على تقرير المحكوم عليه نحو أناسعت في حاجتك وحدى حيث أريد الرد على من توهم أن معك مشار كفى السعى أو لا غيرى حيث أريد الرد على من زعم أن الساعى غيرك لان فى الأول تقرير أن المسنداليه الثابت له الحكم هو المتكلم منفرداً لا مشارك له فى الحكم وفى الثانى تقرير أن الثابت له الحكم هو هو لا غيره وإنما قلنا لا يصح اهدم كونه من التأكيذ الاصطلاحى بنحو ذلك فى كل رجل عارف به الثانى دفع توهم المجاز نحو جاء بنفسي فانه ينفى أن يكون جاء غلامه كذا قالوه وفيه نظر أو السهو وكقولك جاء زيدا بنفسي السهو وأعدم الشمول نحو أخذت المال كله ينفى التجوز بالتخصيص أن يكون المراد به البعض كذا قالوه **قلت** وفيه نظر لان ذلك قد لا يصرفه عن التجوز بالتخصيص وغيره ألا ترى الى قوله فأحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يهرم كيف دخله اتخصيص

به حقيقة أو مجاز بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما أتى فى غفلة السامع مع عن حملة على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازى فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المجرد عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصله لكن من غير قصد والثانى بالعكس أى التصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا ما قبل لقوله أى تقرير المسنداليه وحاصله أن الشارح يقول ان مراد المصنف بقوله فللتقرير أى تقرير المسنداليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسنداليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسنداليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للثبوت الأول بأن تأكيذ المسنداليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أنا عرفت إنما حصل من تقديم المسنداليه التقتضى لتكرار الاسناد لان تأكيذ المسنداليه بدليل أنه لو كد المسنداليه مع كونه مؤخر كما فى سعت أنا فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقريره وتقوية وورد عليه بالنظر للثبوت الثانى بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أناسعت فى حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس هذا من تأكيذ المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكيذاً للتخصيص الحاصل من التقديم

فلا اعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثاني أعما هو من حيث المثال (قوله نحو أناعرفت) تقرير الحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه أسند المعرفة التي هي الحكم مرتين للضمير بن الذين هما للمتكم فلما أسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جاء تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثاني مؤكدا للاول (قوله وحدي أو لاغيري) أي فقد أكد المحكوم عليه وهو أنابو وحدي و لاغيري لافادة تقريره (قوله لانه) أي ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله أو المحكوم عليه نحو أناعرفت الخ وحاصله أنا لانسلم أن أناعرفت في حاجتك وحدي أو لاغيري من تأكيد المسند اليه لان وحدي حال ولاغيري عطف على المسند اليه وليس من التأكيد الاصطلاحي كما هو المراد على أنه لو سلم أن المراد بالتأكد كيدنا ما هو أعم من الاصطلاحي فلانسلم وجود تأكيد المسند اليه في المثالين بل الموجود فيهما تأكيد التخصيص استفاد من التقديم للمسند اليه لان على الخالف في زعمه أن معك مشاركا في السعي أو أن الساعي غيرك ويسمى الاول قصر أفراد والثاني قصر قلب فالخالف أن حمل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثيله لنا كيد (٣٦٩) المسند اليه المفيد لتقريره بأناعرفت في حاجتك وحدي غير صحيح (قوله

نحو أناعرفت أو المحكوم عليه نحو أناعرفت في حاجتك وحدي أو لاغيري وفيه نظر لانه ليس من تأكيد المسند اليه في شيء. وتأكد المسند اليه لا يكون لتقرير الحكم قط وسيصرح المصنف بهذا أيضا لان وحدي حال ولاغيري عطف مع أنه لايسلم وجود تأكيد المسند اليه في الوجهين بل تأكيد كيد التخصيص الذي استفاد من التقديم للرد على المخاطب في زعم المشاركة أو الغيرية ويسمى الاول قصر أفراد والثاني قصر قلب على ما يأتي ان شاء الله تعالى فالخالف أن تأكيد الحكم كافي أناعرفت ليس من تأكيد المسند اليه قطعا فان تأكيد المسند اليه لا يقرب الحكم أصلا واما المقرر له تقديم المسند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتي في كلام المصنف والتأكد كيدو وحدي ولاغيري ليس من التأكيد الاصطلاحي ومع ذلك فهو من تأكيد كيد التخصيص لان تأكيد المسند اليه فليتهم

مع تأكيد كيد وكذلك فسجد الاثنية كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تجبل في جوابه أن التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالمؤكدا أعما هو غير المخرج ورد بنحو قوله تعالى ولقد أريناه آياتنا كلها والاستغراق فيه متذللان آيات الله تعالى لا تنهاه وبعد أن كتبت ذلك بحثا رأيت منقولاً قال الامام في البرهان ومازل فيه الناقلون عن الاشعري ومتبعيه أن صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا وان صح يحتمل على توابع العموم كاصبع الاؤكدة اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما قديدا لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله في قراءة من نصب كيد لانه لو لم يبينه العموم لما قابل هر لنا من الامر من شيء وهذا يدخل في الجواز لان التخصيص مجاز قال السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه في الايضاح بأن كل هذه للتأسيس لا للتأكد فانها مفيدة للشمول بخلافها في قام الناس كلهم فن العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذي قاله صحيح الا أن كلام السكاكي اهله يشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكدت لكنها لا تنفي ارادة التخصيص بل تبعده لانها صريحة في العموم بخلاف لفظ الناس

(٤٧ - شروع التخصيص - أول) أنا كيد المسند اليه بقولك أناعرفت في حاجتك وحدي ولاغيري بل يمثله بما قاله الشارح * واعلم أن هذا الرد مبني على أن التأكيد كيدنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحي بأن أريد به مطلق تأكيد المسند اليه الداخل فيه نحو أناعرفت لكن يلزم منه أن يكون في قوله وسيصرح المصنف بهذا مسامحة لان المصنف إنما صرح به في التأكيد الاصطلاحي الا أن يقال انه يعلم من غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط ظرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل في عوض الافضل مستقبلا وفي قط الماضي وقولهم لا كلمه قط عدوه من الخطأ لما فيه من التناقض لان قط طرف للماضي من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر ولعل وجه النظر أن محتمل كون استعمال اللفظ في غير ما وضع له جائزا اذالم يخالف استعمال العرب والافلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق أن الجواز

لا يشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرر شيخنا العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله أول دفع توهم التجوز) أي أول دفع توهم السامع أن المتكلم تجوز في الكلام وإنما عدل عن الظن إلى التوهم لأن ذكر المسند إليه لا يوجب ظن التجوز أو غيره غايته التوهم فإن قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلاً للتقرير يدل على أنه لا تقرير في هذه الصورة مع أن التأكيدي تابع بتقرير أمر المتبوع في النسبة أو الشمول فات التقرير وان كان لازماً للتوكيد إلا أن القصد إلى مجرد التقرير مفارق للقصد إلى الأمور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فمما سبق أي فمما سبق مجرد التقرير كما سبق (قوله أي التوكيد بالمجاز) أي التوكيد بالمسند إليه على جهة المجاز لأن توكيد المسند إليه إنما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز في المسند وإنما يدفع التجوز فيه توكيده به واعلم أن المجاز مشترك بين العقلي واللفظي والتأكيدي يدفع توهم إرادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم إرادة مجاز اللفظي أيضاً فقول الشارح أي التوكيد بالمجاز مراده ما هو أعم (قوله أو نفسه أو عينه) أشار إلى أن كلامنا التأكيدي اللفظي والمعنوي يدفع توهم المجاز (قوله لتلا يتوهم الخ) أي يقال ذلك لدفع توهم الخ أي ويلزم من (٣٧٠) التأكيدي لدفع التوهم المذكور بتقرير المسند إليه أنه حاصل غير

مقصود وقوله لتلا يتوهم الخ أي فيكون التأكيدي دافعاً لتوهم المجاز العقلي أي أو لتلا يتوهم أن المراد بالأمير بعض غلمانه مجازاً لفظياً والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث أن أحدهما أمر والآخر مباشر أو لتلا يتوهم أن في الكلام مجازاً بالحدف لأن التأكيدي يدفع توهمه أيضاً ثم إن المراد بدفع التأكيدي لتوهم المجاز أضعافه لذلك التوهم والإحتمال لدفعه بالمرة والأصح في البلاغة تعدد التأكيدي فتأمل (قوله أول دفع توهم السهو) أي

(أول دفع توهم التجوز) أي التوكيد لمحو قطع الأص الامير الامير أو نفسه أو عينه لتلا يتوهم أن اسناد القطع إلى الامير مجاز وإنما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاءني زيد زيد لتلا يتوهم الجائي غير زيد وإنما ذكر زيد على سبيل السهو .

(أول دفع توهم التجوز) أي يكون التوكيد لدفع توهم السامع أن المتكلم تجوز أي تكلم بالمجاز فيقول المتكلم مثلاً قطع الأص الامير الامير أو نفسه أو عينه لتلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وإنما اسند القطع إلى لفظ الامير مجازاً فاطلاقه على الغلمان من إطلاق السبب الأمر على السبب ولا شك أن دفع توهم التجوز في المسند إليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم في التقرير لكن ذكرنا تقدم اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وأن الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما ينافيه من الغفلة في السماع أو الخاطفي الخ وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (و) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى المتكلم أن يعتقد السامع أنه إنما ذكر المسند إليه سهواً وأن صاحب الحكم غيره فيقول جاءني زيد زيد لدفع توهم السامع أن الجائي غير زيد وإنما ذكر المتكلم زيداً سهواً فالتوهم المذكور في التقرير سهواً عن سماع المسند إليه وغفلته عنه والمذكور هنا سهواً عن التوهم في إثبات الحكم لغير من هوله

المؤكدها فكأنه يقول أفادة الناس كلهم العموم كإفادة كل إنسان في القوة وإن كان قابلاً للتخصيص فكأنها للعموم المؤكدها كما يقال إن لتأكيدياً اثباتاً أو يقال أراد أنها تؤكدها لئلا تنكره على شائع في جنسه وإن أفادت الاستفراق فإن إنساناً دال على قيام رجل فإذا قلت كل إنسان تأكدت الدلالة على الواحد لأنها موحودة مع كل فرد من أفرادها التي دل اللفظ عليها أو يريد أن كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيدياً

لكنها

لدفع توهم السامع أن المتكلم سهواً في ذلك دفع (قوله لتلا يتوهم) أي يقال ذلك لدفع توهم السامع (قوله وإنما ذكر زيد) أي وإنما ذكر المتكلم زيداً سهواً فقول الشارح على سبيل السهو إضافة بيانية ثم أنه يؤخذ من هذا المثال والذي قبله أن التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوي فإنه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لأنه إذا قال جاءني زيد بنفسه احتمل أنه أراد أن يقول جاءني عمرو ونفسه فسهاً لفظاً بزبد مكان عمرو وبني التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فإنه يندفع بزبد كما قال الشارح في المطول وبحث فيه بعض الأفاضل بأن التوكيد المعنوي لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنيًا على مزيد الاحتياط ومعناه المتكلم عن مظنة السهوية وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولأنه يتأني ما حقق من أن التأكيدي في قولك جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لأن التأني نص فيه بل لدفع توهم أن الجائي واحد منهما والاسناد إليهما وقع سهواً وهذا وإنما ترك المصنف دفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لئلا يجمع في المفتاح بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما لزال صورة الشيء عن الإدراك دون المحافظة حتى لا يحتاج في حصولها إلى تحصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان اسما لزال صورة الشيء عن المحافظة والإدراك معا حتى

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيدز يد وأعدم الشمول كقوله عرفني الرجلان كلاهما أو الرجال كاهم السكا كي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان وفيه نظر لان كلمة كل تارة تقع ناسيا وذلك اذا أفادت الشمول من أصله حتى لولا مكانها لماعقل وتارة تقع تأكيدا وذلك اذا لم تنفد من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ يقتضى له مستملا في غيره أما الاول فهو أن تكون مضافة الى نكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شئ فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حزب ينسلون وأما الثاني فماعد ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم وهي في قوله كل رجل عارف وكل انسان حيوان من الاول لا الثاني لانها لو حذف من مقام يفهم الشمول أصلا

يحتاج في حصولها الى تحصيل ومعاناة (قوله أو لدفع عدم الشمول الخ) أى لدفع توهم السامع عدم التمهول وليس المراد بكون التوكيد مفيدا للشمول أنه يوجب من أصله وأنه لولا ما يفهم الشمول من اللفظ والام بسم تأكيديا بل المراد أنه يمنع أن يكون اللفظ يقتضى للشمول مستملا على خلاف ظاهره ومتجاوزا فيه وقوله عدم الشمول أى في السند اليه أو في النسبة أى الاسناد وقد أشار الشارح الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم والى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلي واللغوي في كلامه (قوله لم تعتد بهم) أى وأنت أطلقت القوم على المعتبرين منهم من اطلاق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالجواز للدفع على هذا لغوي (قوله أو أنك جعلت

الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد وذلك لتمازهم وتوقف فصل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في أن ينسب الفعل الى بعضهم أو الى كلهم وحينئذ فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيديا فالتوهم المجاز اللغوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاء في القوم كاهم أو أجمعون لثلاثي توهم أن بعضهم لم يحصى الا أنك لم تعتد بهم أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد كقولك بنو فلان قتلوا زيداً واما قوله واحد

وهذا السهول يدفعه التأكيد المعنوي اذ لو قال جاء في زيد بنفسه احتمل أن يكون المراد عمر ونفسه فسهو في كرهه يدام كان عمره واعلم أن تأكيدي السند اليه بأن يقرر أن المراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازا وأنه لا سهو في اطلاقه لا ينافي كون الاسناد اليه مجازا فاذا قيل جاء في زيد بدأ بنفسه لثلاثي توهم أن المراد غير زيد فسهاو وأن المراد به غلغله مجازا فذكريه تحقق أن المراد به معناه الحقيقي صح أن يكون الاسناد اليه مجازا لكونه سبباً في بحسب الغير ولكن هذا المعنى يبعده الاستعمال لاسيما في التأكيدي المعنوي واما هو احتمال عقلي واما قلنا كذلك لان التبادر من قولنا جاء في زيد بدأ بنفسه دفع توهم التجوز في اسناد الفعل لغيره من هوله لا يدفع توهم التجوز في اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذي قررنا به دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز في الاسناد فافهمهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤيد كد السند اليه بكل وأجمعين وما في معناه لأن المؤكد ولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن سكنها قدمت وفيه نظر وان مشى له ذلك في المضافة لجمع في نحو كل الرجال في الدار لا يمتشى له في المضافة لمفرد نكرة مثل كل رجل في الدار لانه ليس أصله رجل كاهي في الدار اما الامتناع تأكيدي نكرة واما لان

يقال ان الاظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم في حكم شخص واحد فاما يناسب المجاز اللغوي وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الاول حذف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامرين * الامر الاول أنه يقتضى أن توهم عدم الشمول في السند دون السند اليه وكلام المصنف انما هو في توهم عدم الشمول في السند اليه فلا معنى لذكره * الامر الثاني أنه يقتضى أن التوكيد بكل وأخواته يدفع توهم المجاز العقلي مع أنه انما يدفع توهم المجاز اللغوي وذلك أنه اذا أريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوي من باب اطلاق اسم الكل واردة البعض واذا أريد بالفعل السند الى الكل الفعل السند الى البعض كان في الكلام مجاز عقلي والتوكيد بكل وأخواته انما يدفع المجاز اللغوي دون العقلي لانك اذا قلت جاء في القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا وان دفع المجاز اللغوي ولا يزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال أن يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد أوجب عن الامر الاول بأن كلام اللاتن ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في السند اليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة أيضا وقد أشار اليهما الشارح فأنشأ الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم وأشار الى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز اللغوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيدي على هذا فقوله المصنف أولا ولدفع توهم التجوز أى اللغوي أو العقلي مقيد بغير المجاز العقلي واللغوي في الشمول وأوجب عن الامر الثاني بأننا لانسلم أن كل وأخواته لا يؤيد كدبها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك

يراد به البعض مجازا مرسل من اطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم في حكم عدم
فيتوهم عدم شمول المسند اليه في نفس الامر لجميع الافراد في دفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو
أجمعون أو يراد به الكل على أصله ولكن الحكم انما يصدر من البعض فعمل الصادر من البعض كالصادر
من الكل لرضاهم به وموافقتهم عليه وتصيبهم فيه فكانه صدر من الكل كما يقال قتل بوفلان بنى فلان
ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم أن الحكم في نفس الأمر لم يشمل الكل وانما أسند الى الكل
بهذا التزويل مجازا اسناديا في دفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم أن
دفع توهم عدم الشمول لا يخلو من دفع توهم التجوز الا أن ذلك التوهم يحتمل أن يكون من المجاز
المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز في الاسناد بالتأويل الثاني لسكن لما كان الفرض نفس دفع توهم
عدم الشمول لانفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر التنصيص على أعيان
المسائل في قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت في النحو
تفسيرا نذكر هنا لراحة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيدي بكل يفيد قصد الاحاطة في دلالة
اللفظ المؤكد واذ كان المجاز في نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيدي فلا يدفع التأكيدي بكل
ذلك التجوز فانك اذا قلت كسك كذا لم تكن كذا تفي حيث أعنتم عليه صح هذا التجوز في النسبة مع وجود

التأكيدي بكل انما يكون لذي اجزاء فاذا أردت بقولك كل رجل كاه في الدار أجزاء الرجل الواحد فهو معنى
غير المعنى في قولك كل رجل في الدار ثم قال المصنف ان محل كونها لتأسيس اذا أضيف لذكره مثل كل
حزب بالديهم فرحون ~~قلت~~ وهو يقتضى أنها لو أضيفت لمعرفة لا تكون مؤسسة لفائدة التعميم
مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هي للعموم مطلقا في جزئيات ما دخلت عليه ان كان بكرة أو في
أجزائه ان كان معرفة هذا في نحو قولك كل زيد مثلاً انما يحول كل الرجل فهل تقول الألف واللام هنا
تفيد العموم وكل تأكيديها وأبليان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالدي تصنيف له
في مسألة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الألف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد
العموم في أجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلت كل الرجال فمادت الألف واللام استغراق كل مرتبة من
مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الأحاد كما قيل في أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى
وهو أولى من التأكيدي ومن هذا يعلم أنها لا تدخل على المفرد العرف بالألف واللام اذا أريد بكل منهما
العموم وقد نص عليه ابن السراج في الاصول ومن هنا كثرت دخولها على الضمر وقد أدخلوها على
ما فيه الألف واللام لفائدة الفائدة فيه والتميز التأكيدي والضمر سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا
دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم المعرفة مفردا قوله تعالى كل الطعام
كان حلالين اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم في سنن الترمذي كل الطلاق واقع الاطلاق المعتبر
الغلوب على عقله ~~تنبيه~~ المجاز في نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها في الحدث بأن
تكون أطلقت قام وأردت مقدمات القيام الثاني في الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم في
المستقبل الثالث فيهما بأن تطلقه على أنه سيتطابق أسباب القيام وفي اسناده الى فاعله الخاص
المفرد احتمال مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن
يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيدي بالنفس والعين لانهما تأكيديان
للفاعل لا للفعل انما يدفع الاول المصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه ويدفع
الثاني فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع هو المجاز الاسنادي والخامس انما
يدفعه كل ونحوها فليحمل كلامه على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قام الناس كلهم

ولا نسلم أن الشمول في
آحاد القوم لا يستلزم شمول
النسبة لتلك الآحاد اذا لفظ
الشمول للتو كدبها تقتضى
أن يكون ما نسب اليه
عاما لاجزائه شاملا لها
بخلاف قولك جاء كل القوم
فانه انما يفيد الاحاطة
والشمول في آحاد القوم
لا في النسبة أفاده العلامة
عبد الحكيم

وأما بيانه وتفسيه فلايضاحه باسم مختص به كقولك قدم صديقك خالد

(قوله وأما بيانه) المراد بالبيان هنا المعنى المصدرى أى كشفه وإيضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقوله الشارح أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان فى كلامه المعنى الاسمى أعنى التابع للمخصوص لانه لا يبلل الا الأفعال (قوله فلايضاحه الخ) المراد بإيضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون فى النكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال فى المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اه يس (قوله مختص به) أى بمدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتمل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع فى الأحسن منهما فاختر الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لأن فيه تكرير للعامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكأن المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فمثل به (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع فى اعتراضات ثلاثة على المصنف فى قوله فلايضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبنى على الغالب (قوله ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح) أى كما يدل له قول سيبويه فى ياهذا ذا الجملة ان ذا الجملة عطف بيان مع أن الاشارة أوضح من المضاف لذى الاداة خلافا لظاهر المصنف المقضى اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جمعت الباء فى قوله باسم للتعدية وأما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبدالله اذا كان كل واحد

من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن بأبى عبدالله منهم الا واحد كذلك الكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمهم بدلا او احدى ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثانى مع الاول ان قلت ان الثانى حينئذ غير مختص بالاول قلت الاختصاص نسبي أى بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد

(وأما بيانه) أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أى وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلايضاحه) أى لايضاح المسند اليه (باسم مختص به) أى بالمسند اليه أعنى بمصدوقه سواء كان الايضاح بذات الاسم الثانى أو به مع المعبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون الثانى أوضح ولا أخص من الاول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فأعرب الثانى منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثانى أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الأصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فليتنبه لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءنى وجعل السكاكى من ذلك لاتخذوا المهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضا قد فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واثنين ليس مختصا بالاهلين وابن الحاجب يرى أن اثنين من المهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به المسند اليه الا أن يجعل الضمير فى مختص للمسند اليه

يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) التقي منصب على الاختصاص به أى قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أى حينئذ فما قاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والثؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال أنه غير مختص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو فى والثؤمن واو القسم والمراد بالثؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الأمان أى والله الذى آمن من العائذات جمع عائذة من العمود وهو الاتجاه والطير عطف بيان على العائذات أى والله الذى آمن الطير للتلجئة للحرم والسكاكى به للاثمن من الاصطياد والأخذ وقد حصل اذلا يجوز لأحد أخذها بل الركب ان تسحها ولا تعرض لها والغيل يفتح العين وسكون الباء والسند بفتح السين والنون موضعان فى جانب الحرم فهما الماء والعائذات يحتمل أنه مفعول للثؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تاء به باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل أن الثؤمن مضاف والعائذات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعه باعتبار المحل لان الاضافة من قبيل اضافة الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان أثبت الخ فى البيت بعده وهو ما ان أثبت بشىء أنت تكرهه * اذا فلارفعت صوتا الى يدي وقوله فلارفعت الخ دعاء على نفسه

(قوله بمسحها ركبان مكة) أي الركبان القاصدون مكة المارون بين القبيل والسند وقوله بمسحها أي مسح عليها أي مسحونها من غير ايداء لها ولو بالتغير والا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسما مختصا بها) لان العائذات صادق على الطير وغيره مما يموذ بالحرم و يلتجئ اليه من سائر الوحوش والطيرو صادق بالعائذ بالحرم وغيره ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقديجي عطف البيان لغير الايضاح) أي خلافا لظاهر المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمدح) أي لان فيه اشارا باعتبار الوضع التركيبي الى كونه محرما في القتال والتعرض لمن التجأ اليه (٣٧٤) وان كان هناستعملا في معناه العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان لها

قيل انه يجوز أن يكون البيت نعتا موطئا للحرام كما جعل قرآنا حالا موطئة لغير بيان ضمير أنزلناه ليس بشيء كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجمل اليه وليست النسبة الى الثاني مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لا لاياضاح) أي لان الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شيء فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة لاياضاح قلت هذا بالنظر للغالب أو يقال المراد بقوله لا لاياضاح يعني التحقيق فلا ينافي أنه لاياضاح التقديري وحينئذ فلا ينافي جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة لاياضاح وبما يدل ذلك ما ذكره العصام في الأطول من أن الايضاح لازم لعطف البيان الا أنه اما تحقيقي أو

والمؤمن العائذات الطير بمسحها * ركبان مكة بين القبيل والسند

فان الطير عطف بيان للعائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقديجي عطف البيان لغير الايضاح كافي قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان للكعبة جيء به للمدح لا لاياضاح كما نحى الصفة لذلك (وأما الإبدال منه) أي من المسند اليه (فلزيادة التقرير)

بيانا للأول ونحو قوله

والمؤمن العائذات الطير بمسحها * ركبان مكة بين القبيل والسند

فما يحصل الاختصاص والايضاح بمجموع الأول والثاني فيعرب الثاني بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعوذ بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطيرو صادق بالعائذ بالحرم المؤمن وغيره فحصل من مجموعهما البيان وأنه أقسم بالرب الذي آمن الطير التي عاذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا تعرضون لها بمكروه والقبيل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للسند اليه بل هو مثال لطلق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للمدح كالنعت كاقيل في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للمدح لا للبيان لان الكعبة أظهر من نار على علم وإنما كان للمدح لان فيه دلالة على أن هذا البيت موصوف بالحرم ومنعوت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان وانتهاك وإنما جعل عطف بيان لان البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه ينافي قولهم في تفسير عطف البيان هو الذي يوضح متبوعه الآن يراد أن ذلك أصله (وأما الإبدال منه فلزيادة التقرير) أي يبدل من المسند اليه ليزاد على الغرض الذي يستعمله الكلام تقرير أول للزيادة التي هي التقرير فالإضافة على الأول على أصلها

ص (وأما الإبدال منه الخ) ش الإبدال من المسند اليه يكون لزيادة التقرير وعبارته في الايضاح زيادة التقرير والايضاح والظاهر أنه ير بدبه ما صرح به صاحب المفتاح من تكرار الحكم وهذا إنما يصح اذا قلنا أن العامل في المبدل فعل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل في المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهما أنه اذا سلمنا أن البديل على نية تكرار العامل وأن المراد بذلك تقدير عامل فالتقرير حينئذ للحكم فلا تجمل من أحوال المسند اليه ويوجب عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل اللتقوية المسند اليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبديل للتوضيح لانه قال في

الايضاح

تقديري وذلك اذا كان المتبوع لا بهام فيه نحو الأبدال بعد العاد قوم هو فقوم هو وبيان لعاد مع كونه علما مختصا

بهم لا بهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديري اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وامان من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياه فيما اشتهروا به من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هو مختصا بهم ينافيه قوله تعالى وأنه أهلك عادا الأولى فانه يفيد أنهما عاد ان قلت معنى الأولى أي القديما أي المتقدمون في الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله وأما الإبدال منه) جملة المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد اليه مقصودا بالذات بل المقصود بالذات الاسناد للبديل (قوله فلزيادة التقرير) أي تقرير المسند اليه

(قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم أن الزيادة تجيء مصدر او بمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الأول فلاضافة لازمة الى الفاعل
أولى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثاني فلاضافة بيانية فقوله الشارح من اضافة المصدر الى المفعول أى ان جعلت
الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله وأولى مفعوله أى يزيد تقرير المسند اليه أوله يزيد المتكلم
تقرير المسند اليه ولصدق المفعول بهما غير به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل

وذلك لان التقرير يحصل
بذكر الشئ مرتين والزيادة
تحصل بشئ آخر بعد ذلك
مع أن المسند اليه لم يذكر
مرتين حتى يتقرر ويكون
البديل بعد ذلك لزيادة
التقرير فمراد المصنف
أن البديل يؤتى به لأجل
أن يكون تقرير المسند اليه
أمرا زائدا على شئ وهو
النسبة للبديل المقصودة
وليس المراد أن الابدال
يزيد في التقرير بأن يكون
التقرير حصل بغيره
وزيادته حصلت بالبديل
والحاصل أن الابدال
يحصل به أمر زائد على افادة
النسبة المقصودة وذلك
الأمر الزائد هو تقرير المسند
اليه (قوله أو من اضافة
البيان) أى ان جعلت
الزيادة بمعنى الحاصل
بالمصدر (قوله أى الزيادة
التي هي التقرير) فيه
أن قولهم البديل منه في
نية الطرح والرمى والمنظور
له البديل يقتضى أن
البديل منه لم يقرر ولم يحصل
بالبديل تقريره قلت
التقرير حصل من حيث

من اضافة المصدر الى المفعول أو من اضافة البيان أى الزيادة التي هي التقرير وهذا من عادة افتنان
صاحب المفتاح حيث قال في التأكيد للتقرير وههنا لزيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نكته

وهي من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثاني بيانية وعلى كل حال في الكلام على هذا التقرير
ايماء الى أن المقصود الأصلي من البديل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك ولاشارة لهذا
المعنى عبر صاحب المفتاح في التأكيد بالتقرير وههنا زيادة التقرير وانما أفاد التقرير لان مصدوق
البديل والبديل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما يأتي ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتراكا
فقد ذكر أولا المعنى كلاً أو جماً ثم ذكر بعضاً أو تفصيلاً ثانياً فتقرر من هذا أن البديل مقصود
بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والبديل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لا يلائم أن يكون التقرير
هو الثاني لا الأول الذي هو المسند اليه لان ما أتى به لغيره فهو تابع مقر لغيره والواقع في نفس الأمر
العكس فان البديل هو المقرر للبديل منه وجوابه أن المرادان الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل
به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون
الأول مقرراً له بل هو المقرر للأول وبديل على ذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الأول ولا
يتم المعنى الا به وبهذا يعلم أن معنى قولهم للبديل منه في نية الطرح أنه في نية الطرح عن القصد الذي
يتم به الغرض لأنه مرفوض بالسكينة فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبديل
يدل على المعنى المراد بالبديل منه ولا معنى لقصد اثبات الحكم للفظين معاً وانما واحد لان المحكوم
عليه في التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة فيثبت ان أريد بالحكم على
الثاني من حيث مفهومه وخصوصه وغلط في الأول أو نسي فأتى به كان الثاني بدل غلط أو نسيان وان
قصد الأول كان الثاني اضرباً و بدأ قلت قصد الأول والثاني مع توجه عظم القصد الى الثاني لا ينافيه
اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن
يكون الأول عالماً اقتضى المقام تعيين المعنى به والثاني مضافاً اقتضى المقام ما تضمنه من استعطاف أو
ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جاءك زيد أخوك أو أتى زيد أبوك والاضراب والبداء في مختلفي لاصدوق
متباين المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثاني بالقصد أولى لان
به تم القصد في الاسناد والأول كالوصلة فهذا هو الغرض الأصلي في البديل ثم زيادة التقرير غرض حاصل
مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا لقصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الابدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فاتحد قلت انما جعل عطف البيان لتوضيح خاص
وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البديل لتكرير الحكم المستلزم لمطابق الايضاح ثم قسمه المصنف الى
أقسام بديل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاءك زيد أخوك وبديل بعض من كل
أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبديل اشتراك أشار اليه بقوله سلب عمرو وثوبه وهو مثال سبقه اليه

ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافي أن البديل منظور له من حيث المزية التي فيه فكونه للتقرير لا ينافي كونه مقصوداً بالنسبة فتأمل قرره
شيخنا العدوى * واعلم أن قولهم البديل منه في حكم السقوط ليس بكلي كما قال الرضى بديل عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال
وأيضاً في بدل الكل قد يعتبر الأول في اللفظ دون الثاني اه فنارى (قوله وهذا) أى التعبير ههنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان)
أى تفنن والاضافة بيانية (وقوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطر يقتين في التعبير.

نحو جاء في زيد أخوك وجاء القوم أكثرهم وسلب عمرو ثوبه

(قوله وهي الإيحاء) أي الإشارة إلى أن البديل هو المقصود بالنسبة أي وللبديل منه وصلة له وهذا الإيحاء إما حصل بذكر الزيادة فإنه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البديل بل أمر زائد على المقصود منه فإن قلت (١) كون للبديل منه وصلة للبديل أن يكون المقرر هو الثاني لا الأول الذي هو للسند إليه لأن ما أتى به لأجل غيره فهو التابع للمقرر لغيره والواقع بالعكس فإن البديل هو المقرر للبديل منه أوجب بأن الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الفرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد إلا به لا أنه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقررا له بل هو المقرر للأول وبذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الأول ولا يتم المعنى إلا به ومن هذا تعلم أن قولهم البديل منه في نية الطرح (٣٧٦) وأزجى معناه أنه في نية الطرح عن الفصد الذي يتم به الفرض لأنه

وهي الإيحاء إلى أن الفرض من البديل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضما بخلاف التأكيدي فإن الفرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاء في أخوك زيد) في بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاء في القوم أكثرهم) في بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيهما أن للتبوع يشتمل على التابع اجمالا حتى كأنه مذکور

المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فإن قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب لها هذه القصد وهذه التفريقات التي نبين عليها أن هذا بدل وهذا عطف بيان وهذا تأكيد قلت حكم العربية وإن كانت سليقة أدق من هذا والجمعون على التقرير بهذه الأشياء أمنا على فهم المقاصد بالممارسة وتبع التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو كلها على هذا النمط تأمله ثم أشار إلى أمثلة أنواع البديل فقال (نحو جاء في أخوك زيد) هذا بدل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على مصدق الأول ولو اختلف مفهومهما (وجاء في القوم أكثرهم) هذا بدل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما اشتمل عليه الأول بالدلالة السككية فإن الأكثر بعض التزم ولا يتخلو بدل البعض من بيان اجمالي وتوضيح المقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بدل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه اجمالا ويشعر به في الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تشوف لشيء يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضى وبنوع من الاستزمام فذكره بعد تحققه تفصيلا فيكون كأنه ذكر اجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتمال لأن يكون

الجرجاني وابن السجري في الجزء الأول من أماليه ثم السككي ثم بدر الدين ابن مالك في روض الأذهان وفيه نظر لأن سلب يتمدى لمفعولين تقول سلبت زيدا ثوبه قال الله تعالى وإن يسلبهم الثياب شيئا قال أبو البقاء وغيره سلب يتمدى لمفعولين وشيئا هو الثاني وقال الجوهري في كل من الاستلاب والاختلاس أنه الآخر وصرح في الحكم بتعديهما لمفعولين فقال تقول استلبته إياه واختلسته إياه فإذا بينته للمفعول فقلت سلب زيد ينبغي أن تقول ثوبه منصوبا فإن قلت سلب زيد ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعا على بدل الاشتمال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ لمفعول ثان ويصير المعنى سلب ثوب زيد بياض مثلا وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلب زيد ثوبه المضمحل في بدل الاشتمال هو الأول لا الثاني والثوب مشتمل على زيد لا بالعكس فلا يصح نعم إن ثبت أن سلب يستعمل متعديا لمفعول واحد بمعنى أخذ صح ذلك والأولى التثنية بقولك أعجبني زيد بعلمه فإن قلت هلا ذكر بدل الفلأط وبديل البداء قلت

مرفوض بالسككية أفاده العلامة اليعقوبي فإن قلت حيث كانت مخالفة السككية في التعبير لئلا يمكن ذلك تفننا لأنه لم يتحدد المراد من العبارتين إذ لا يكون تفننا للأوحد المراد منهما فالجواب أن جعل تلك المخالفة لأجل التفنن بالنظر لبادي الرأي قبل ظهور تلك النكتة وإن كان في الحقيقة ليس هناك تفنن أو يقال إن جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصده السككي وهذه النكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة العدوي (قوله تحصل تبعا) أي بحسب أصل الكلام فلا ينافي أن البلغ يقصد ذلك (قوله نحو جاء في أخوك زيد في بدل الكل) الأحسن أن يسمى هذا النوع من البديل ببديل المطابق كما سماه بذلك ابن

لانهما

مالك في ألفيته لا بديل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو إلى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر

فإن التبادر من الكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الإطلاق بحسن الأدب وإن حمل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أي في هذا النوع وهو بدل الكل بالتكرير أولان المراد من الأول ومن الثاني واحد غاية الأمر أنه اختلف التعبير عنه فأولاً عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانياً بأخوك فقد تقرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير بالرجح) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فهما أي في بدل البعض والاشتمال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن في بدل البعض اشتمالا وإنما لم يسم أيضا بدل اشتمال فراقبين القسمين وإنما جعلت التسمية بذلك لبديل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنبية

(١) قول الدسوقي كون البديل منه الخ هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا والأصل مقتضى كون البديل منه الخ كتبه مصححه

عليه لحفاته بخلاف الاشتغال في بدل البعض فانه ظاهر جلي (قوله أما في البعض) أي أما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أي لان السكل اشتمل على البعض وذلك كما في المثال فان القوم مشتعلون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر فحصلت التقوية والتقرير (قوله وأما في الاشتغال) أي وأما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل الاشتغال فمعناه أي ذلك الاشتغال اجمالي (قوله لا كاشتغال الظرف على الظروف) أي فقط بل تارة يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف على المظروف كما في شرب الاناء ماؤه ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال والاناة ظرف للماء وتارة لا يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف كما في سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتغال الظرفي غير مشروط فقول الشارح لا كاشتغال الظرف الخ أي لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) أي بل أن يشتمل المبدل منه على البديل من جهة هي أن يكون المبدل منه مشعرا بالبديل اجمالا أي (٣٧٧) لا من حيث خصوصه كما في سلب زيد فانه اذا قيل

ذلك أشعر بأن السلوب شيء له تعلق بزيد إما ثوب أو عمامة أو مال اذا لذات لا تسلب فان قيل ثوبه علم ذلك الامر الذي حصل الاشعار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال في يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي أشرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبديل اجمالا من حيث تعلق العامل به لا من حيث ذاته كما عرفت بما قلناه (قوله ومتقاضيا) أي مفيدا له بوجه ما أي وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أي وأقول قولا ملتبسا بالجملة أي اجمالا أي (قوله وأقول قولا مجحلا) (قوله المتبوع فيه) أي في بدل

أما في البعض فظاهر وأما في الاشتغال فلأن معناه أن يشتمل المبدل منه على البديل كاشتغال الظرف على الظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تنقي النفس عند ذكر المبدل منه منتظرة الى ذكره منتظرة له وبالجملة يجب أن يكون المتبوع فيه بحيث يطلق ويراد به التابع نحو أعجبنى زيدا اذا أعجبتك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حمارة ولهذا صرحوا بأن نحو جاءني زيدا أخوه

مشتغلا عليه كاشتغال الظرف على الظروف ولو كان قديتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال الذي هو بدل اشتغال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتغال مع المبدل منه لا بد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما في التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لان ما يقتضيه الشيء قديستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثاني للقطع بأن ليس المراد زيد من قولنا سرق زيد ثوبه بنفس الثوب واسكن لو قيل سرق ثوب زيد يصح المعنى فلي هذا لا يكون قول القائل ضربت زيدا غلامه بدل اشتغال لأن ضرب الغلام لا يشعر به ضرب زيد ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتمثيل بدل البعض والاشتغال أهمهما لا يتخلوان من بيان بعد اجمال وتفصيل بهد عموم كما تقدم ففهم ما يوضح للبديل منه وبدل المطابقة قديكون كذلك كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررتم

لأهمهما كالمستقلين بأنفسهما عن المبدل منه فلان نسبة بينهما ما يتكلم عليهما على أن في ثبوت بدل الغلط في كلام العرب خلافاً نقول ليسا فصيحين فليسا من موضوع هذا العلم ومن البديل في غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البديل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بعضهم من أن ثم قسما يقال له بدل كل من بعض في نحو رأيت القمر فلعله وهم فان وقع شيء من ذلك في كلام معتبر فهو بدل كل من كل غاية أن البديل اشتمل على زيادة معنى ليس في المبدل وذلك لا ينافي

(٤٨ - شروع التلخيص - اول) الاشتغال (قوله بحيث) أي ملتبسا بحالته وهي صحة أن يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقترنا للثاني ومشعرا به لأن ما يقتضيه الشيء قديستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل في التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه مشعر بالتابع أي بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل الى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيد الخ) أي لأن الذات لانه يجب من حيث هي ذات وأما أعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) أي لأن ذات زيد تضرب فقوله ضربت زيدا لا يشعر بضرب حمارة وحينئذ تضربت زيدا حمارة من بدل اللفظ لعدم شرط بدل الاشتغال ومثله رأيت زيدا عمامته أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حمارة فيما يظهر لأن اسناد الركوب الى زيد يقتضي غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أي ولا جل قولنا يجب الخ

ومنه في غير قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم * وأما العطف

(قوله بدل غلط) أي بدل سببه الغلط بأن كان قاصدا للتلفظ بالاخ فالتفت لسانه لذكر زيد غلطا فأق بمقصوده بعد ذلك (قوله لا بدل اشتغال) أي لان المتبوع ليس مشعرا بالتابع اذ لا يصح أن يطلق زيد ويراد أخوه أي ولا يصح أن يكون بدل كل لاشتماله على ضمير المبدل منه ومثل جاني زيد أخوه في كونه بدل غلط لا بدل اشتغال ضربت زيدا غلامه لان ضربت زيدا غلامه لا يضرب غلامه وكذا قتل الامير سيفه وبنى الامير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتغال شرطه أن لا يستفاد البدل من المبدل منه تعيينا بل لا بد وان تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان فلا مجال الذي فيه ولا اجمال في الاول هنا اذ يفهم عرفان قولك قتل الامير أن الغائل سيفه وكذا يقال في الباقي (قوله كما زعم بعض النحاة) راجع للنفي والمراد بالبعض ابن الحاجب وجوز العاصم في أطوله أن يكون الشرط المتقدم شرطا لا اعتبار بدل الاشتغال عند البلوغ لا لتحقيقه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بأنه كان من حقه أن يقول كما قال غير زيد زيادة التقرير والايضاح فيجاء بان التقرير يستلزم الايضاح فهو ليس بمقصود بل حصل تبعا للمقصود بالذات وهو زيادة التقرير بخلاف عطف البيان فان المقصود منه بالذات الايضاح أو ما جرى مجراه (قوله لا يخلو عن ايضاح) أي لما فيه من التفصيل بعد الاجمال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير بعد الابهام (٣٧٨) كذافي المطول قال العلامة السيد يحتمل أنهما بمعنى واحد ويحتمل أن

بدل غلط لا بدل اشتغال كما زعم بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتغال بل بدل الكل أيضا لا يخلو عن ايضاح وتفسير ولم يتعرض لبدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام (وأما العطف) أي جعل الشيء معطوفا على المسند اليه

يكون الاول أي التفصيل بعد الاجمال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثاني أي التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتغال فان الاول فيه مبهم يحتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل أن يكون الاول نظرا للمقصود في نفسه فانه كان مجملاته فصل والثاني نظرا الى المخاطب فانه أجهل عليه المقصود أولا ثم أزيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) أي كما قيل في

ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبدل أن الاول لا يوضح والثاني للاسناد لغرض من الاغراض مع الزيادة التي هي التقرير وقد أفضى بك الامر الى نوعين من البدل لا يخلو ان من ايضاح والثالث قد يكون فيه أيضا فمذاهب تدافع وتهاقت قلت الفرق أن عطف البيان ليس الا لا يوضح أو ما جرى مجراه والبدل يوضحه تابع للاسناد وزيادة التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصا كما في عطف البيان فتأمل في هذا المقام والله أعلم هذا كله في بدل المطابقة والبعض والاشتغال وأما بدل البداء فحكمه حكم المعطوف بيل فأدخل اعتباره فيه وأما بدل الغلط فلم يقع في فصيح الكلام فلم يتعرض له (وأما العطف) أي وأما جعل الشيء معطوفا على المسند اليه

البديلية وهذا التخريج أحسن من جملة على بدل الغلط وحكم المصنف بأن جاز بدأ أخوك بدل وأن جاء صديقك زيد عطف بيان مع صلاحية كل منهما لها فيه نظر ولا يصح الاعتذار بأن صديقك عام فكان الخاص بيانا واذا عكس لم يتجه البيان لان العام في هذا المثال أر يده الخاص ولا يمتنع أن يقع العام المراد به الخاص بدلا من الخاص ومبدلا منه ص (وأما العطف الخ) ش ير يدعطف النسق ويكون

قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط الذين أنعمت عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل الغلط الخ) أي للبدل لاجل الغلط أو لتدارك الغلط وهو البدل منه قاله عبد الحكيم أي ولم يتعرض لبدل البداء أيضا وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد ثم يبدو لك ذكر البدل فتوهم أنك غلط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه أن يرتقي من الأدنى الى الأعلى كقولك هذبنجم بدر أو بدر شمس فكأنك وان كنت متعمدا في الاول ذكر النجم تغلط نفسك وتريد أنك لم تقصد الا تشبيها بالبدر لان حكمه حكم المعطوف بيل فأدخل اعتباره فيه قاله ابن يعقوب (قوله لانه لا يقع في فصيح الكلام) أي انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيق وأما اذا كان عن تغلط بأن ترتكب عمدا وصورة الغلط فلا مانع من وقوعه في الفصيح وهو بدل البداء المتقدم وفي الفنارى قد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بأنه تدارك الغلط وأنه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق فهو كقولك جاني زيد بل وعمرو نعم لا يقع في كلام الله لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى وقد يفرق بقوة المعطوف بيل بسبب تعلق القصد أولا بالمعطوف عليه ووضف بدل الغلط بسبب عدم تعاق القصد به تأمل (قوله أي جعل الشيء) أي المعهود الذي يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شيء وأشار بقوله جعل الى أن المراد بالعطف المعنى المصدرى لا التابع الخصوص لانه لا يملك الا الاحداث فان قات الجمل المذكور من أوصاف الجاعل لا من أحوال المسند اليه قلت المراد من الجمل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشيء

معطوفا على المسند اليه كرون المسند اليه معطوفا عليه (قوله فلتفصيل المسند اليه) لم يفلكون المقصود تفصيل المسند اليه
أى جعله مطلقا بأن يذ كر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص مع الاختصار والحال أن المقام مقتض لذلك إذ لو لم يعطف لجرى بلفظ
يشملها كما جاء في رجالنا أو اثنان من بنى فلان فيفوت التفصيل (٣٧٩) المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) انما اشكره

ولم يقل مع اختصاره لان
الاختصار ليس راجعا للمسند
اليه بل راجع للكلام
(قوله من غير دلالة على
تفصيل الفعل) أى لان

الواو انما هى لمطلق الجمع
(قوله بأن المحيئين الخ)
تصوير لتفصيل الفعل
(قوله مع مهلة) متعلق
بمرتبين والمهلة بضم الميم
(١) وفتحها معناها التراخي
(قوله مع أنه ليس من
عطف المسند اليه)

الواضح أن يقول ليس من
العطف على المسند اليه
أى الذى كلامنا فيه كما
قال سابقا أى جعل الشيء
معطوفا على المسند اليه بل
هو من العطف على الجملة
والحاصل أن العلة فى
العطف على المسند اليه
مجموع أمرين التفصيل
للمسند اليه والاختصار وفى
قولك جاء فى زيد وجاء فى

عمرو لم يوجد الاختصار
لنكرار العامل وان وجد
التفصيل فلذا لم يجعل ذلك
من العطف على المسند
اليه هذا وكان المناسب
لشارح فى التعبير أن

يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لکن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه)

(فلتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاء فى زيد وعمرو) فان فيه تفصيلا للفعل بأنه زيد وعمرو
من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن المحيئين كانا معا أو مرتبين مع مهلة أو بلا مهلة واحترز بقوله
مع اختصار عن نحو جاء فى زيد وجاء فى عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع أنه ليس من عطف المسند اليه
بل من عطف الجمل وما يقال من أنه احتراز عن نحو جاء فى زيد جاء فى عمرو من غير عطف فليس بشيء إذ
ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه

(فلتفصيل المسند اليه) بأن يذ كر كل فرد منه بما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاء فى
زيد وعمرو) فان كلام المسند اليه المالم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذ كر بلفظ يجمعهما كأن
يقال جاء فى رجالنا من القوم الفلانيين أو اثنان من بنى فلان كان فى ذ كرهما اجمال واشترك
بجمل ذ كرهما بالمهلة ففيه تفصيلهما الى أنهما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احتراز به عما
يفيد هذه النسكته وهى تفصيل المسند اليه بذ كر كل فرد أى يد منه بلفظ يفصله عن غيره مع تطويل
نحو جاء فى زيد وجاء فى عمرو فان فيه تفصيل المسند اليه الى أنه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف
المسند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا يتكون الكلام مفروضا فى عطف المسند اليه
وهذا من عطف الجمل لکن الاختصار هو الموجب للفرق بين العطفين فى النسكته وأما جمل قيد
الاختصار للاحتراز من نسكته التفصيل الحاصلة فى نحو جاء فى زيد جاء فى عمرو فلا تتم الحاجة اليه
الان كان من لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضرب بمعنى
أن التكلم أضرب عن مجي ز يذ الى الاخبار عن مجي وعمرو فلا يكون ز يد مسندا اليه أصلا بل يكون
مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجى زيد ومجى
عمرو دخل فى الاحتراز عنه مما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن المنفى عن مثل هذا هو تأكد
الحاجة الى الاحتراز عنه لامطلق الاحتراز عنه فهو موجود لصحة وجود التفصيل فيه مع التطويل
وقد علم بما قرر أن تفصيل المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يفصله عن الغير
ولا يتضمن تفصيل المسند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه بأحد المسند اليه أو اليه كان قبل غيره
أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر آخر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليه فى الحكم الذى
يفيد العطف بالواو فاذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر والى أن العطف قد يفيد تفصيل المسند

لأحداثها * الاول أن يقصد تفصيل المسند اليه مع الاختصار نحو جاء فى زيد وعمرو وبكر * الثانى
أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء فى زيد وعمرو لان عطفه بالفاء يقتضى اسناد فعلين اليهها كما
نقل عن سيبويه و ينبغى أن يسمى هذا تعدد المسند اليه والمسند معا ويلزم من تعدد المسند اليه تعدد
المسند فى جاء فى زيد وعمرو ولا شك أنهما مجيئان لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل
التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكاف فيه فان كل واحد انما حمل بهضا لکن
يصدق أن حملها فاعل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأقول سيبويه فى نحو مرت زيد وعمرو انه مرور

يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لکن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه)
أى قوله مع اختصار

أول تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد فعمرو وأوم عمرو وأوجاء القوم حتى خالد ولا بدني حتى من تدريج كما ينبغي عنه قوله
وكننت فتى من جندي بليس فارتمى * في الحال حتى صار إبليس من جندي

(قوله بل يحتمل أن يكون اضرا با (٣٨٠) عن الكلام الاول) أي فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا عنه فلم يبق المسند

بل يحتمل أن يكون اضرا با عن الكلام الاول نص عليه الشيخ في دلائل الإعجاز (أو لتفصيل المسند)
بأنه قد حصل من أحد المذكورين أو لاول من الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أي مع اختصار
واحتراز بقوله كذلك من نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاءني زيد فعمرو وأوم عمرو
أوجاءني القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند إلا أن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ
وتم على التراخي

الذي هو الحكم إذا كان بغير الواو التي هي للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك ان
مفاد العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع في ذات واحدة كقيام زيد وقعد فقد أفاد العطف فيه اجتماع
القيام والقعود في ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو في وصف واحد كذلك كقيام زيد وعمرو
فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو في وصف واحد وهو القيام أو في الوجود كذلك كقيام زيد وقعد
عمرو فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو في الوجود وذلك في عطف الجمل وقد يكون مع افادة
خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بأن أحد المجتمعين كان قبل الآخر
أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات في الجملة اما بتطويل أو باختصار والمفاد
بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون زيادة ما يدل عليها والمفاد بالاختصار هي المفاد
بالعطف والى هذا أشار بقوله (كذلك) أي كما تقدم في تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار
واحتراز بذلك عن نحو جاء زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهراً أو باثره فقد أفاد هذا الكلام
أن انصاف أحد المسند اليهما بالحكم انما هو قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل
لكن تلك الافادة بزيادة القلبية والبعدية بسنة أو شهر والاثنية وهو تطويل فاذا أريد افادة تلك
بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاءني زيد فعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن
تعلق الحكم بالثاني بعد الاول بلا مهلة وهو تفصيل (أو جاءني زيد (ثم عمرو) فان العطف بثم
يفيد البعدية مع المهلة (أو) نحو (جاءني القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان
العطف بجحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها في الرتبة كات الناس حتى الأنبياء أو في الدناءة كغلبك
الناس حتى النساء وقد تبين التفصيل بالترتيب الكائن في العطف وثم وأما الكائن في العطف بجحتى
فهو وهمي تقديري بمعنى أن المعطوف فيها لا بد وأن يكون بهضا مما قبله ولا بد مع ذلك أن يكون
ما قبله بحيث اذا التفت اليه الوهم يجد فيه من الاجزاء ما فيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة
التي أن ينتهي الى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففي العطف بها ترتيب وهمي بحسب استحقاق
واحد منهما بخلاف مررت زيد فعمرو فسيبه أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت
قام زيد وعمرو فقد جردت من قيامها حقيقة كلية واحدة أخبرت بها ولذلك كان العامل في المعطوف
عنه هو العامل في المعطوف ولا يوضح هذا المعنى في العطف في الفاء لان الترتيب ينفي ارادة الحقيقة
الكلية وان كان يمكن القول به بأن يخبر بالقيام ويريد به ما يشمل القيامين معا وكذلك يتعدد المسند اذا
كان العطف بثم أو حتى غير أنه لا بدني حتى من تدريج قال المصنف كما ينبغي عنه قول الشاعر

اليه مسندا اليه وحينئذ
فهو خارج من قوله
فالتفصيل المسند اليه واذا
كان خارجا منه فكيف
يحتز عنه بما بعده أي
ويحتمل أن يكون العاطف
ملاحظا فيه فيكون
تفصيلا للمسند اليه لكن
ليس فيه اختصار فيصح
الاحتراز والحاصل أن
جعل هذا المثال متعينا
للاحتراز لا يصح لما فيه من
الاحتمالات هذا مراد الشارح
وفيه أنه حينما جعله ذلك
القائل احترازا كان بانها
كلامه على ملاحظة
العاطف ولا شك أنه متى
لوحظ العاطف كان الكلام
مفيدا لتفصيل المسند اليه
لكن لا مع اختصار
وحينئذ فيكون كلامهم
صحيحا لا غبار عليه قرره
شيخنا العلامة العدوي
عليه سبحانه الرحمة (قوله
بأنه قد حصل) تصوير
لتفصيل المسند أي المصور
بحصوله من أحد الخ (قوله
واحتراز بقوله كذلك عن
نحو جاءني الخ) أي فانه وان
أفاد تفصيل المسند من
حيث تعلق الفعل بأحد
المذكورين أولا وبالآخر

وكننت

بعده بيوم أو سنة إلا أن لا اختصار فيه وأما المسند اليه فقد أفاد المثال تفصيلا

مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو فائد العطف في المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعيين المدة بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله
فالثلاثة) أي بالحروف الثلاثة وقوله تشترك في تفصيل المسند أي في حصوله من أحد المذكورين أو لاول من الثاني بعده

(قوله على أن أجزاء ما قبلها) أى ما قبل حتى وهو المتبوع مترتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أى الأشرف نحو
 * فهرانا حتى السمكة * فيتعقل أى يلاحظ في الذهن أن القهر تعلق بالخطيبين واحدا بعدواحد مبتدأ من الضماف الى أن تعلق
 بالشجمان حتى للترتيب الذهني بخلاف الفاء ونم فانهما للترتيب الخارجي وقوله أو بالعكس نحو قدم الحجاج حتى المشاة فيلاحظ في
 الذهن تعلق القدم بالحجاج واحدا بعدواحد مبتدأ من الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للأجزاء فرض مثال لا لا يحصر إذ العتبر في
 حتى كما في النفي وغيره أن يكون معطوفا بعضها من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة أو جزأ أمن كل نحواً كالتسمكة حتى رأسها
 أو كالجزء نحو أعجبتني الجارية حتى حدبها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها ذاتا معددا في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت
 الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أبلى حتى آدم بأن المراد مات آتاني حتى آدم اه فزوي ويمكن ادراج الابعاض وما
 كالاجزاء في عبارة للشارح بأن يراد بالاجزاء ما يشمل الاجزاء الحقيقية (٣٨١) والتنزيلية والابعاض (قوله فيها) أى في حتى

(قوله أن يعتبر) أى
 يلاحظ في الذهن (وقوله
 تعلقه) أى المسند (قوله
 من حيث انه) أى التابع
 أقوى أجزاء المتبوع أى
 أشرفها كما في المثال الاول
 وقوله أو أضعفها كما في
 المثال الثاني (قوله ولا
 يشترط فيها الترتيب
 الخارجي) أى وإنما المشترط
 فيها الترتيب الذهني سواء
 طابقه الترتيب في الخارج
 أولا وذلك بأن كانت
 ملاسة الفعل لما بعدها
 قبل ملاسته لأجزاء
 ما قبلها نحو مات كل أبلى
 حتى آدم فيتعقل أن الموت
 تعلق بكل أبى آتانه أولا
 ثم بما دم ثانيا ولا شك أن
 هذا مخالف للترتيب الواقع

وحتى على أن أجزاء ما قبلها مترتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أو بالعكس فعنى تفصيل المسند
 فيها أن يعتبر تعلقه بالمتبوع أولا و بالتابع ثانيا من حيث انه أقوى أجزاء المتبوع أو أضعفها ولا يشترط
 فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة أيضا تفصيل للمسند اليه فلم ليقول أول تفصيلهما ما افترق
 بين أن يكون الشيء حاصل من شيء وبين أن يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه في هذه الثلاثة وان كان
 حاصل لا يمكن ليس العطف بهذه الثلاثة لأجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الانبات والنفي

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا يجب ما في نفس الأمر فيجوز الاصطحاب في الحكم فيه كقولك
 جاءني الآن بنوعى حتى خالد ويجوز كون المعطوف قبلها كقولك مات كل أبلى حتى آدم أو آتانا
 كقولك مات الناس حتى الأنبياء أو تأخر يا نحو قولك مات كل أبلى حتى أبي عمرو وان تأخر مونه عن
 الجمع وههنا نكتة وهو أن التفصيل في الحكم لا يخلو عن تفصيل المسند اليه إذ متى بينا تعلق الحكم
 على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلفظ يفصله فكان الأحق على هذا أن يقول المصنف
 أول تفصيل المسند اليه والمصنف انما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت في الكلام انصرف النفي
 والاثبات لها غايبا ههنا لما وجدت الخصوصية التي هي كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهله أولا
 كان الفرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر في الغالب حتى يكون مطلق الاتصاف بالحكم معلوما وانما

وكنت فتى من جند إبليس فارتمى * في الحال حتى صار إبليس من جندي
 فلو مات قبلي كنت أحسنت بعده * طرائق فسق ليس يحسنها بعدي
 وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة * قلت * لا يخفى على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل
 لدلالة حتى على التدرج وهي تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كما ينبغي عنه قوله ولم يقل
 ومنه قوله أو يكون بناء على أن حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان رتمى في الحال لا يستقل بمعنى الكلام
 * الثالث أن يقصد السامع من الخطأ الى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمر ولمن اعتقد محيى وعمر فقط

في الخارج أو كانت ملاسة الفعل لما بعدها في أثناء ملاسته لأجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الأنبياء فيتعقل أن الموت تعلق بكل واحد من
 الناس ثم بالأنبياء ولا شك أن هذا خلاف الواقع إذ الواقع تعلق الموت بهم في أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملاسة الفعل لما قبلها وما بعدها
 في زمان واحد نحو جاءني القوم حتى خالد اذا جازك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرقت الخ) بقى أنهما قد يقصدان معا الا
 أن يجاب بأنه ترك ذلك اعلمه ما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو
 مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند اليه (قوله بين أن يكون الشيء) هو هنا تفصيل المسند اليه وقوله من شيء وهو هنا
 المظف وقوله حاصل من شيء يعنى من غير قصد (قوله في هذه الثلاثة) أى الأمثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصل) يعنى من العطف (قوله بهذه
 الثلاثة) أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لأجله أى لأجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين الجيئين مثلا بمهله
 أو غيرها فقولك جاءني زيد فعمرو القيد الزائد على إثبات المحيى لزيد وعمرو والترتيب بين المحيئين من غير مهله وكذلك هو القيد الزائد على
 النفي في قولك ما جاءني زيد فعمرو

أورد السامع عن الخطأ في الحكم إلى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد وأنها ما آك جميعا وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الغرض الخاص) أي في نصب النفي والاثبات على ذلك المفيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل إشارة إلى أن هذه القاعدة أغلبية لا كاية كما هو ظاهر كلام الشيخ إذ قد يكون النفي داخل على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده أو على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسئلة المبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام إذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أورد السامع إلى الصواب) لا بد من تقييد الرد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وإن كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على المسند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطأ في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح

في المطول بعد ذكر المثال
فقد نفى الحكم عن التابع
بعد إيجابه للتبوع والخطأ
في المحكوم به من حيث
نسبته إلى المحكوم عليه
فالحكم بمعنى المحكوم به
موصوف بالخطأ والصواب
في النسبة وأما الحكم بمعنى
الايقاع فنفسه خطأ أو
صواب إذا علمت هذا
فقول من قال الصواب أن
يفسر الخطأ والصواب في
المصنف بالاعتقاد الغير
المطابق والاعتقاد المطابق
لانهما قسمان للحكم وأن
يخذف الشارح قوله في
الحكم لانه يشعر بأن الخطأ
والصواب صفتان للحكم
لا قسمان له لم يتدبر حق
التدبر أفاده عبد الحكيم

في المطول بعد ذكر المثال
فقد نفى الحكم عن التابع
بعد إيجابه للتبوع والخطأ
في المحكوم به من حيث
نسبته إلى المحكوم عليه
فالحكم بمعنى المحكوم به
موصوف بالخطأ والصواب
في النسبة وأما الحكم بمعنى
الايقاع فنفسه خطأ أو
صواب إذا علمت هذا
فقول من قال الصواب أن
يفسر الخطأ والصواب في
المصنف بالاعتقاد الغير
المطابق والاعتقاد المطابق
لانهما قسمان للحكم وأن
يخذف الشارح قوله في
الحكم لانه يشعر بأن الخطأ
والصواب صفتان للحكم
لا قسمان له لم يتدبر حق
التدبر أفاده عبد الحكيم

(قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أوطن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ قصر
القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفنرى وعبد الحكيم (قوله وأنها ما آك جميعا)
أي فيكون لقصر الافراد والحاصل أن العطف بلا استعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الاول الشيخ عبد القاهر في دلائل
الاعجاز فنذكر أن العطف بلا استعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يحج له شيء من حروف العطف
وذلك لان المخاطب فيه شك لاحكم عنده لاعلى جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ إلى الصواب لان الخطأ والصواب إنما يقالان
في الأحكام وإذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ إلى الصواب فلا يجري العطف فيه بقى شيء آخر وهو أنه يفهم من كلام
الشارح في بحث القصر أن العطف بلا مخاطب به من اعتقد محجى، أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطأ إلى الصواب
بل لحفظه عن الخطأ فتكن هذه نكتة أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلان لوحظ كونه لرد الخطأ جاز استعماله في قصر القلب والافراد
وإن لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل

ولصرف الحكم عن محكوم له الى آخر نحو جاء في زيد بل عمرو وما جاء في زيد بل عمرو

(قوله الا أنه) أي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتى بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لامن كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أي فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاءك جميعا) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما في نحو ما جاء في زيد فبني توهم نفي مجيء عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن التوهم الاشتراك في النفي والفرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره أولا أن لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أي نفي الشركة في الانتفاء والذي قرره أولا كلام المفتاح والابضاح وقد يقال في الجواب أن الأول اصطلاح لأهل الفن وحينئذ فلا يمتنع باصطلاح على غيره * واعلم أنه حيثما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يعتقد العكس أو يتردد فيه فليس بين المطوف والمطوف عليه اتصال في اعتقاده (٣٨٣) وهو منشأ التوهم الذي يستدرك عليه بل لكن ولا استدراك حيث اتفقت

الا أنه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاء في زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لان من اعتقد أنهما جاءك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاء في زيد بل عمرو أو ما جاء في زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن المتبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن المتبوع أن يجعل

الى الصواب ببيان انفراد زيد بالمجئ دون عمرو ويسمى هذا قصر افراد ويأتي هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك وما يستعمل للرد الى الصواب من حروف العطف لكن فهي في قصر القلب كلالا أنها تعاكسها في الاستعمال فلا للنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاء زيد لكن عمرو وداعلى من زعم أن زيدا جاء دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا قائل به في الايجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد لكن عمرو بمعنى أن الجاني زيد وحده دون عمرو وداعلى من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح في الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تعاكس في الاستعمال لا وأما في السلب ففي كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها به فيقال ما جاء زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفي مجئهما معا فكأنه يقال زيد ما جاء كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما زعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الأول بالاثبات (نحو جاء في زيد بل عمرو) قيل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذي هو المجيء عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد في حكم السكوت عنه محتملا للاثبات أو النفي وهذا هو المشهور وقيل يجوز بنفي الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاء في زيد بل عمرو) فنفي بل في النفي أيضا صرف الحكم الذي هو نفي المجيء عن زيد يمنع نحو خذ من مالي درهما أو ديناراً وانكح هذه الأخت وهذه وفيه نظر سند كره في باب الأمر * واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمالاً آخره مذكورة في علم النحو تركناها لئلا نذكر في هذا العلم

ولا استدراك حيث اتفقت منشأ التوهم وبهذا يندفع الاشكال الوارد على قوله تعالى ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وحامل الاشكال أن لكن للاستدراك ونفي الأبوة ليس بموهم لنفي الرسالة لعدم الاتصال والعلاقة بينهما في زعم المخاطب فكيف يتحقق الاستدراك وحاصل الجواب أن لكن مجرد قصر القلب من غير استدراك فالشرك كون لعنة الله عليهم كانوا يعتقدون فيه الأبوة لزيد ونفي الرسالة فقلب المولى عليهم اعتقادهم (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا)

أي وحينئذ فهم في قصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانين في كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد أو القلب في الاثبات فلا قائل به كما قاله في المطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفي كما أن لا تختص بالاثبات قل في الخلاصة * وأول لكن نفياً او نهياً * والنهي في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب وأما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف في الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لاشدهما وتوافقها من جهة أن كلامهما يرد به السامع عن الخطأ الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا) أي وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاءك على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمطوف عليه فذكر الاثبات الذي به لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أي المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن المتبوع) أي للاعراض عنه

أولئك فيه أو التشكيك نحو جاء في زيد أو عمرو أو أماز بدو عمرو أو أماز بد أو عمرو

وقوله وصرف الحكم الخ: عطف لازم على لازم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافاً لغيرهم) هو ابن الحاجب فإنه صرح بذلك في الأمالي كما قال الفناري فقول العلامة السيد معتزلاً على الشارح أن هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وإنما الموجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم إنه على تفسير الأضراب بما قال الجمهور يخرج العطف ببل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحاجب لأن كلامه من التابع والتبوع مقصود بالنسبة وإن كان أحدهما بالانبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في الثبوت) أي في العطف ببل في الكلام المنبذ ظاهر لأن التبوع فيه إما في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاء في زيد بل عمرو فقد أثبت المحبي لعمرو قطعاً وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الأمر فصار مجيئه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحاجب فقد أثبت المحبي لعمرو تحقيقاً ونفيته عن زيد تحقيقاً وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر (قوله وكذلك في النفي) أي وكذا

في حكم المسكوت عنه لأن ينفي عنه الحكم قطعاً خلافاً لغيرهم ومعنى صرف الحكم في الثبوت ظاهر وكذلك في النفي إن جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاء في زيد بل عمرو أن عمر لم يحى، وعدم مجي زيد ومجيئه على الاحتمال أو مجيئه محقق كما هو مذهب المبرد وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاء في زيد بل عمرو أن عمر جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو الشك) من التكلم (أو التشكيك للسامع) أي إيقاعه في الشك

صرف الحكم في العطف ببل في الكلام النفي ظاهر إن جعلناه الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول المبرد وقوله أو متحقق الحكم له أي للتبوع كما هو مذهب ابن الحاجب فإن قلت إن ابن الحاجب لم يقل إنه بمعنى تحقق الحكم للتبوع وإنما قال إنه نفي الحكم عنه قطعاً قلت هو إنما صرح بما ذكر في الإيجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن التبوع في النفي جعل الحكم محققاً له (قوله) ومجيئه على الاحتمال أي على مذهب المبرد وقوله أو مجيئه محقق كما هو مذهب

وثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه أو محقق المحبي، على سبيل ما تقدم في الانبات وهذا مذهب المبرد وعليه يجري كلام المصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ما جاء في زيد بل عمرو تحقيق المحبي، لعمرو مع تقريره لزيد أو احتمال نفيه أو ثبوته لزيد فلا يصح كلام المصنف في النفي إذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقريره أو بقاء أمره مجمل مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر الأهم إلا أن يراد بالحكم المحبي، وهو تسمف (أو الشك) أي يكون العطف على المسند إليه للشك من التكلم كقولك حصل لي عشرة أو اثنا عشر إذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون لتشكيك المتكلم السامع أي إيقاعه في شك كقولك إن اعتقد أن ليس له إلا الرمح يأتيك الرمح أو الحجارة فإن العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضاً للابهام أي إخفاء الواقع عن السامع من غير قصد إلى إيقاعه في شك وشبهة بل مجرد إخفاء الواقع لغرض قطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فإن أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضاً فالظاهر أن تلك الاستعمالات غير فصيحة

ص ابن الحاجب فقول الشارح كما هو مذهب المبرد الأولى أن يقدمه على قوله أو مجيئه محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) راجع لقوله وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل أن المبرد يقول إن الثاني صرف عنه الحكم ولا بد وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحاجب فيقول إن الثاني نفي عنه الحكم قطعاً والأول أثبت له الحكم قطعاً فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون إن الثاني ثبت له الحكم بتحقيقاً وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفاً عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر وإنما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الأشكال الذي أشاره الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الأشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك أنه هنا نسب المحبي، إلى الأول نفيًا ثم صرف أي غير بأن نسب إلى الثاني أثباتاً وجعل الأول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وإن كان التكلم غير شاك (قوله أي إيقاعه في الشك) أي

أولاً إيهام كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للإباحة أو للتخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لأحد الشئيين أو الأشياء بحسب مناهها قولك ليدخل الدار ز بدأ وعمرو والفرق بينهما واضح فإن الإباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعا * وأما توسط الفصل بينهما وبين السند

فى أصل الحكم (قوله جاءنى زيد وعمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لأن التمسك ان كان غير عالم بالجائى منهما فالهطف للشك وان كان عالماً بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب فى الشك فى الجائى منهما كان الهطف للتشكيك (قوله أو للإيهام) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينهما وبين التشكيك أن القصد من الثانى ايقاع المخاطب فى الشك وايقاع الشبهة فى قلبه والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه فى الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل للقصد والحاصل من غير قصد والحاصل أن موضوعاً لأحد الامرين أو الامور والداعى ليرادها اما شك التمسك فى الحكم أو تشكيكه للسامع أى ايقاعه فى الشك أو اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه فى الشك الخ (قوله وإنا أو إياكم) ان حرف تأكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو إياكم عطف على اسم ان الذى هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو فى ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابرام فى المسند اليهما والمسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحد الامرين الهدى والضللال وهما بحث وهو أن السكاكى جعل هذه الآية من قبيل اسماع الخطابين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضللال لينظر وافى أنفسهم (٣٨٥) فيؤدبهم النظر الصحيح الى أن يعترفوا أنهم هم الكائنون فى الضلال المبين

(نحو جاءنى زيد وعمرو) (أولاً إيهام نحو وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للتخيير أو للإباحة نحو ليدخل الدار زيد وعمرو والفرق بينهما أن فى الإباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما فصله) أى تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وانما جملة من أحوال المسند اليه لانه يقترن به أولاً

فالناسب أن يمثل بهذه الآية للتشكيك للإيهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتأنى منه النظر كالموصوف بالمسلم اليقين كما صرح به فى المواضع وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما أراد انجاههم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتأنى منهم النظر الصحيح الموصول الى الحق (قوله أو للتخيير

أولسكون المخاطب لا يواجه من التمسك أو كونه يزداد بعدا بالتصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين خبرين مستقلين وأوفيهما للتنوع فى الخبر كان الإيهام فى أو إياكم وكان الكلام جملتان فكأنه يقال وإنا أو إياكم لعلى هدى وإنا أو إياكم لى ضلال مبين والخبران متلازمان وان كانت أوفى الموضوعين لمعنى واحد وانهم من عطف المهرداشتمل الكلام على إيهام فى المسند اليهما والمسندين معا فكأنه يقال أحدنا ثابت له أحد الامرين وهذا أشد إيهاما والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك لتسكن لك هذا أو ابتهازوجة للإباحة كقولك ليدخل الدار ز بدأ وعمرو والفرق بين التخيير والإباحة أن الاول لا يصح معه الجمع بين المتماطين والثانى يصح معه الجمع بينهما (وأما فصله) أى الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وانما جملة من أحوال المسند

ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالسند) ش المراد فصل المبتدا من الخبر بضمير الفصل ويحتمل

(٤٩ - شروع التخصيص - أول)

التخيير أو الإباحة وذلك اذا وقع بعد الامر ولذا ينسبون الإباحة والتخيير الى الامر وقد ينسبونهما الى كلمة أو وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه فى الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والإباحة والفرق بينهما انما هو القرينة فان دلت على طلب أحد الامرين فقط كان العطف للتخيير والا للإباحة (قوله يجوز الجمع) أى بقرينة خارجية لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لأحدهما مطلقاً فان كان الاصل قيهما لانتع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والا استفيد الإباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان أو فى آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين تلك للمعاطفات قلت الجمع بينها ان كان على أن الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينها على أن أحدها كفارة والباقي صدقة أو تطوع فهذا لا يرد لانه يقال حينئذ انه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أى تعقيب الخ) أشار بذلك الى أن الفصل فى كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل لا المعنى المصدرى وانه على حذف مضاف أى اراد الفصل وانما قال الشارح أى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى (قوله وانما جملة من أحوال المسند اليه) أى حيث ذكره فى مبحثه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لها ومقترن بهما (قوله لانه يقترن به أولاً) أى افترانا أولاً أى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه أولاً فيقال زيد ويذكر ضمير الفصل ثانياً فيقال

فلتخصيصه به كقولك زيد هو المنطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

هو ويذكر السند ثالثا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالسند اليه أولا قبل افتراءه بالسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك زيد هو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) أي في الافراد والثنوية والجمع نحو زيد هو القائم والزيدان هما القائم والزيدون هم القائمون ان قلت انه ينزم من مطابقته للاول مطابقته للثاني إذ لا بد من مطابقة الخبر للبدا فلت لان لم لا يجوز أن يكون الخبر أفضل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للبدا نحو الزيدان هما أفضل من عمرو وقوله وفي اللفظ مطابق له أي باطراد بخلاف المسند فانه قد لا يطابقه ثم ان مذكوره الشارح من ان ضمير الفصل عبارة عن المسند اليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم وله مرجع وأنه يعرب امام مبتدأ أو بدلا مما قبله والحق أنه حرف جىء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميرا على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من أن المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٣٨٦) مذكوره الشارح من توجيه كونه من أحوال المسند اليه يعارضه افتراءه بلام

ولانه في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أي المسند اليه (بالمسند) يعني أقصر المسند على المسند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم أن القيام مقصور على زيد لا يتجاوز الى عمرو وفالاء في قوله فلتخصيصه بالمسند مثلما في قولهم خصصت لابنك

اليه لانه يقترن به ويأيه وهو في اللفظ مطابق له ولانه على القول بان له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن المسند اليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا لا يقال افتراءه باللام في نحو قولنا ان زيد هو القائم يدل على انه من حيز المسند لانا نقول دخول اللام عليه لكونه توطئة للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند)

أن يريد أو ما انيان ضمير الفصل والنصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدأ والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذي يسميه الكوفيون عمادا و بهضم يسميه دعامة والبصريون أصلا والمنطقيون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص السند اليه بالمسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به المرحشري عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلي بانه أتى به في كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المعنى الى غير الله تعالى ولم يؤت به حيث لم يدع وذلك في قوله تعالى وانه هو أضحك وأبكى الى آخر الآية وذكر نحوه التنويحي غير انه جعل الضمير للتأكيد ولم يذكر الحصر وفيما قاله نظر لقوله تعالى وانه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وانه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسب أحداهن الى الله تعالى فقه أتى فيه بضمير الفصل في قوله سبحانه وانه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعمناه وان كان الامانة والاحياء قد نسبا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمرود أنا أحبي وأميت فقوله تعالى وانه خلق الزوجين لم يؤكده بالفصل مع أنه منه ما قاله ليس بصحيح لان هذا الضمير لا يصح اعراجه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

الابتداء في نحو ان زيدا هو القائم إذ افتراءه به يدل على أنه من أحوال المسند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند) ربما أو هم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لتعريف ذلك كالتعريف بين كون ما بعده خبرا أو نعتا وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الزاق فيحمل كلام المصنف على

أن التخصيص من نكاته (قوله يعني أقصر الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخله على المقصور عليه بين الشارح خبر انها داخله على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند اليه * واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الامرين لغة والتزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال اه سم وقوله وخالفه السيد طبع ناقش فيه يس لان الذي في حواشي الكشاف للسيد وحواشيه على المطول موافقته للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور أكثر في الاستعمال بناء على أن تخصيص شيء بأخر في قوة تمييز الآخر به عن نظائرهما فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه أو على طريق التضمين وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضى دخولها على المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد أي صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوز الى غيره وهذا عرف جيد الا أن الأكثر في الاستعمال دخولها على المقصور كما بين (قوله مثلها في قولهم الخ)

أى ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الأشخاص مخصا بالذكر أى منفردا به والمعنى ههنا جعل
المسند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه

بالمسند بمعنى جعل المسند مخصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسنده آخر كقولنا زيد هو الساعى فى
حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن المسند هو الساعى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه
الى أن يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لاعلى المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما
توفيتى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر ما حسن لان الله لم يزل رقيباً عليهم وإنما الذى
حصل بتوفيه انه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبى لهذا ان يتعين اعرابه فصلا ومنها قوله تعالى
لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء
وذلك لا يحسن الابان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تميز اعرابهم هنا فصلا تائدا كيدا ولا مبتدأ
نائيا الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو
يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بعده فعلا مضارعا وأما المصنف والبيانون فاتبعوا فيه
الجرجاني فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه وما يدل على الحصر أيضا قوله
تعالى ان شانئك هو الابتر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء فانه هو الولي لان الانكار فى الآيتين
لا يحصل الا بالحصر **تنبية** فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيد
كما صرحوا به ويفيد أيضا الدلالة على ان ما بعده خير لاصفة على خدش فى ذلك محله علم النحولان هذه
الفائدة من حظ النحوى لان حظ البيانى وهذه الفوائد الثلاث ذكرها الزمخشري عند الكلام على
قوله وأولئك هم الفلاحون **تنبية** قال ابن الحاجب فى شرح الفصل ان الفصل ان الفصل ضمير
مؤكد لمقابله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تأكيدا لانه لو كان فاما ان يكون لفظيا أو معنويا
لاجاز أن يكون لفظيا لان اللفظى اعاد اللفظ الأول مثل زيد زيد أو بمعناه مثل قمت أنا والفصل
ليس هو المسند اليه ولا معناه لانه ليس مكتوبا به عن المسند اليه ولا مفسر الهولاجاز أن يكون معنويا
لان المعنوى التأكيد بالفاظ محصورة كالنفس والعين **قلت** وماقاله من كون الفصل لا يعود
لمقابله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يحدش فيه أنه يشترط مطابقته له فى
افراد وتثنية وجمع الا أن يقال حوفظ على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تأكيدا ففيه نظر
ولايسلم أن التأكيد منحصرا فيما ذكره لان التأكيد الذى ذكره هو التوكيد الذى تكلم عليه النحاة
فى باب التابع ولكنه تأكيدا باصطلاح الاصوليين وأهل اللغوى وهذا كما أن التأكيد يكون بان واللام
وكأنه توهم أن المراد ان الفصل تأكيدا للمسند اليه وليس كذلك بل هو تأكيدا للجملة كما قدمناه فى
أوائل هذا الشرح وبمجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النحاة أن الفصل
لا يجتمع مع التأكيد فلا يقال زيد بنفسه هو القائم لاننا نقول نفسه تأكيدا للبتدأ للجملة فلم يجتمع
تأكيد ان على شىء واحد ثم ما المانع من اجتماع التأكيد والفصل وأنت تقول جاء زيد بنفسه عينه
وجاء زيد بنفسه ولا حاجة بعد ثبوت كلمتين فى استماليين الى سماعهما من العرب مجتمعتين ولهذا نقول
جاء الزيدون كلهم أجمعون أكتعون أبعون أبتعون من غير توقف على ورود السماع مجتمعة
يجوز علم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على انه حرف لاسم والقائلون بانه اسم اكثرهم على انه لا محل له من
الاعراب والقائلون بان له محلا منهم السكائى قال ان محله باعتبار ما قبله والفراء قال باعتبار ما بعده فما
ذكرناه من أنه تأكيدا للحكم واضح على قول الجمهور انه حرف أو اسم ولا موضع له وان قلنا بذهب

أى فى كونها داخلة على
المقصور (قوله أى ذكرته
دون غيره) أى فالذكر
مقصور على فلان (قوله
كأنك الخ) كأن لتتحقيق
أى بمعنى أنك جعلته وقوله
من بين الأشخاص متعلق
بمحتصا مقدم عليه (قوله
من بين ما) أى من بين
الافراد التى يصح أى يمكن
عقلا (قوله بكونه مسندا
اليه) أى لذلك المسند
المختص

مختصاً بأن يثبت له المسند كما يقال في اياك نعبد

على المقصور عليه لان أهل العرف يدخلونها كثيراً على المقصور يقال خصصتك بهذه الحاجة أى جعلتها لاتعديك الى غيرك وليس المعنى خصصتك أنت بها فلاتعديها الى حاجة أخرى ومن هذا الاستعمال قوله اياك نعبد أى نخصك بالعبادة أى نجعل عبادتنا لاتعدي الى غيرك لأنك تختص بها فليس لك من الاحوال والاصناف غيرها واذا انقررنا ما استعمله المصنف موجودا عرفنا لم يرد أن

الكسائي انه اسم محال اعرابه ما قبله فقد قال ابن مالك في شرح النسبيل انه يجعله توكيدا لما قبله وانه باطل والذي أفهمه من هذا القول انه انكار لحقيقة الفصل بالكلية وادعى أن ما يسميه غيره فصلا نوع من أنواع التوكيد اللفظي وأنه توكيد للظاهر بالمضمر ولذلك كان باطلا لان غيره لا يجزئ توكيد الظاهر بالمضمر واذا كان كذلك فلا يرد علينا حينئذ مذهب الكسائي لانه انكار للفصل ولم يثبت لنا من اثبت الفصل وجعله توكيدا للسند اليه فلم يبق الا قول الفراء انه اعتبار ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من اعطاه اعتبار ما قبله أن يكون توكيدا له فليتأمل وأما قول الخطيب في شرح المفتاح ان الفصل توكيد للسند اليه لان اعرابه اعراب المسند اليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك لا يرجع اليه فيه ﴿تنبيه﴾ قول المصنف تخصيص أى تخصيص السند اليه بالسند وهذه العبارة هى الصواب وأما قول السكاكي في المفتاح تخصيص المسند بالسند اليه فهو سهو منه فليتأمل وقال الخطيب في التبيان الفصل لتخصيص السند بالسند اليه او عكسه وهو وهم أيضا والظاهر انه وجد كلا من العبارتين في كلام المصنفين فجمع بينهما توهمهما محجبتان الآن بردهما كرهنا من تخصيص الاول بالثاني بكل حال ويعنى بالسند اليه الاسم الجامد وبالسند المشتق تقدم أم تأخر فقولا ز يدهو القائم تخصيص السند اليه وهو ز يدهو القائم وهو السند لان معناه القائم الاز يدهو فلو كان هو ز يدهو القائم هو ز يدهو القائم بالسند اليه وهو ز يدهو لان المخصص أبدا هو الاول والمخصص به هو الاخير لكن القول بان الصفة هى المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجع أن السابق من المعرفتين مبتدأ واللاحق خبر ﴿تنبيه﴾ ترتب على عبارة السكاكي وهو قوله ان الفصل لتخصيص المسند بالسند اليه فساد وهو ان المشايخ ناصر الدين الترمذى وشمس الدين الخطيب وعماد الدين الكاشى أوردوا في شروحيهم للمفتاح سؤالا وهو أن الفصل اذا كان لتخصيص المسند بالسند اليه فهو صفة السند لا المسند اليه لان تخصيص المسند بصفة السند ثم اختلفوا في جوابه فأجاب الترمذى بأن الفصل يقترب أولا بالسند اليه ثم بواسطة اقترانه به يحصل تخصيص المسند به ورد الخطيب هذا الجواب باننا لا نسلم أن اقترانه بالسند اليه بحسب المعنى الذى هو التخصص بل اقترانه بحسب التخصص بهما على السواء وانما يقترب بالسند اليه اولاً بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقتران اللفظي وأجاب الكاشى بأن فائدة الفصل بالذات موصوفية السند اليه بالسند دون غيره ويلزم منه تخصيص المسند بالسند اليه ورد الخطيب بان فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص السند على التقديرين فائدته ترجع بحسب الذات الى السند وان قوله فائدة الفصل موصوفية السند اليه بالسند ممنوع ولم لا تكون فائدته كون المسند بصفة للسند اليه دون غيره اه وأجاب الخطيب المشار اليه بان الفصل عبارة عن السند اليه ومؤكده لانه فى المعنى تكراره وعرابه اعراب السند اليه على المختار ويدل على أن السند اليه معنى يوجد فيه السند ولا يوجد فى غيره فذلك جعل الفصل من الاعتبار الرجوع الى السند اليه ﴿قلت﴾ قد بينوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكاكي فائدة الفصل تخصيص المسند بالسند اليه وقد ذكرنا انها فاسدة فلا محل للسؤال بالكلية ولزم منه فساد الاجوبة السابقة

(قوله بأن يثبت له المسند) أى ذلك المسند بخصوصه وحاصله أن ذلك المسند بخصوصه يصح عقلا اسناده الى أفراد عدة فاذا أسند لواحد وأتى بضمير الفصل كان ذلك المسند مقصورا على هذا السند اليه بخصوصه وقوله بأن يثبت الخ على صيغة العلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان الاستفادة من ضمير الفصل هو القصر فى الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر اه فنارى

معناه نخصك بالعبادة لانه غيرك (وأما تقديمه) أي تقديم المسند اليه (فلكون ذكره أهم)

✳️ وأما تقديمه فلكون
ذكره أهم

(قوله معناه نخصك بالعبادة)
أي وليس معناه أنك تختص
بالعبادة ومقصود عليها
فليس لك من الأحوال
والأوصاف غيرها (قوله)
وأما تقديمه الخ المراد
بتقديمه إرادته ابتداء أول
النطق فاندفع اعتراض
المطول بأنه كيف يطلق
التقديم على المسند اليه
وقد صرح صاحب
الكشاف بأنه إنما يقال
مقدم أو مؤخر للزال عن
مكانه لا للقرار في مكانه
وحصل الجواب أن في لفظ
التقديم هنا تجوزا والمراد
معرفة (قوله فلكون
ذكره أهم) أي فلكون
ذكره أهم من ذكر المسند
ومعنى لكون ذكره أهم
أن العناية به أكثر من
العناية بذكر غيره

(١) يوجد في المسند
الخ كذا في الأصل
وتحرر هذه العبارة مع
عبارة السابقة اه
(٢) يلتفت عن الخ هكذا
في الأصل ولعل يلتفت
بحرف فتأمل كتبه مصححه

العبارة مقولبة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضا أن هذه الباحث المذكورة في العطف
والفصل ولو فصلت في النحو تذكر في البيان باعتبار استعمالها لمناسبة الحال والمحافظة عليها في
مقاماتها اما لذاتها لان المقام لا يفيد فيه غيرها أولا غرض ترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير مارة
(وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أي يقدم المسند اليه على المسند لان ذكر المسند اليه أهم والمراد
بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بأن ينطق به أولا لأن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول
باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم على المعنى الأول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكتفي في عليية
التقديم لذاته لان الأهمية بنفسها حكم يفنقر الى علة توجيهها اذا الأهمية في الشيء هي الاعتناء به
والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لو قيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل يصد أن يقال له لماذا كان
أهم ومن أي وجه كانوا به أعنى فلذلك فصل أوجه الأهمية على حسب ما رآه كافيا في الحال فقال

فانها مبنية على فسادم في كلامهم السابق نفود كثيرة منها قول الخطيبي ان الاقتران اللفظي لا أثر له
في جعل الفصل من أحوال المسند اليه وليس كما قال بل الاقتران اللفظي بأحد الطرفين اذا كان المعنى
بالنسبة اليهم ماعلى السواء يرجح به ور بما رجح به مع التفاوت في المعنى ألا ترى ان قولك القائم زيد يكون
القائم هو الابتداء والمسند اليه لسبقه لفظا ثم ان الخطيبي ناقض هذا الكلام في بحثه مع الكاشي
واعتبر قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظي أيضا ومنها قول الخطيبي
الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكده وتكراره واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله ويدل على
أن المسند اليه معنى (١) يوجد في المسند ولا يوجد في غيره معارض بأن يقال هو معنى يوجد في المسند
اليه ولا يوجد في غيره كما فعل هو في جواب الكاشي سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه
فلنذكر نحن السؤال على التحقيق بالعكس بما ذكره ونقول الأولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات
الراجعة الى المسند اليه أو الى المسند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد
الفصل للجملة أو للفرد فمقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان
ما بعده خبر فان نظرنا لفائدة الأولى فالأولى أن يجعل من اعتبارات الاسناد لانه توكيده للحكم كما جعل
التأكيد بيان من اعتباراته ودخوله في وسط الكلام لا ينافي ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين المسند
اليه والمسند والتأكيد بينهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فالأولى أن
يجعل من اعتبارات المسند اليه لان الفصل تخصيص المسند اليه بالمسند فالفصل مخصص بالسكسر
والمسند اليه مخصص بالفتح والمسند مخصص به فأثر الفصل معنى يتعدى منه الى المسند اليه ويصير قائما
بالمسند اليه فلم أن نسبه الى المسند اليه أولى ولما كان الصنف وغيره من أهل هذا العلم انما عولوا على
أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد جعلوه من أحوال المسند اليه وان نظرنا الى الفائدة
الثالثة وهي ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال المسند اليه لانه يسرع إعطاءه لخبره وصح
أن يجعل من أحوال المسند لانه يبين خبره ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم
المسند اليه يكون لاحد أمور * الأول أنه الأصل ولا مقتضى للمدول عنه ✳️ قلت ✳️ يريد التقديم
المعنوي فان المسند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم في الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم
اللفظي فذلك يختلف فان الأصل في المسند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت
فعلية الا اذا قلنا ان الفاعل فرع والمبتدأ أصل فانه حينئذ أصله التقديم فاذا ذكره الصنف لا يأتى على
القول بأن الفاعل أصل * الثاني أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لان في المبتدأ تشويقاله كقول

(قوله ولا يكتفى في التقديم) أي في بيان نكتة التقديم مجرد الخ أي لا يكتفى صاحب علم العاني أن يقتصر في بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم المسند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم المتعلم الكاسب لابلاغه الجهات المعتبرة عند البلغاء المختصة للاهتمام والا فيكتفى أن يقال في التقديم الواقع من البليغ أنه للاهتمام اذ لا خفاء في أن مادعاه للاهتمام أمر معتبر في البلاغة (قوله وبأى سبب) العطف تفسيري (قوله فلذا فصله) أي بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله اما لانه) أي وتثبت الأهمية لذكره اما لكون تقديمه الأصل أي الراجح في نظر اوضاع وقوله اما لانه أي تقديم المسند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه أي السند اليه بمعنى المعنى ففي كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققة قبل الحكم) اعترض بأنه ان أريد وقوع النسبة أو لا وقوعها فهو مسبق بتحقق المسند اليه والمسند معا في (٣٩٠) الذهن ضرورة أن النسبة لا تعقل الا بعد تعقلها لكن لا يلزم من ذلك

ما هو المطلوب أعنى تقديم المسند اليه على المسند وان أريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنه لا بد من تحقق المحكوم عليه في الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا اذا أريد بتحقيقه قبل الحكم بتحقيقه في التعقل وان أريد بتحقيقه في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات الخارجية الا أن ترتيب الالفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل لاني

ولا يكتفى في التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لا بد أن يبين أن الاهتمام من أى جهة وبأى سبب فلذا فصله بقوله (امالانه) أي تقديم المسند اليه (الأصل) لانه محكوم عليه ولا بد من تحققة قبل الحكم فقصودا أن يكون في الذكر أيضا مقدا

(امالانه) أي تقديم المسند اليه (الأصل) من جهة المعنى وفي الخارج بمعنى أن المسند اليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك في بعض الصور كالتضايا الذهنية والمحكوم به من شأنه أن يكون وصفا ومن شأن الذات المعروضة التقرر قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الأصل في بعض الصور كالأوصاف اللازمة وأما حملها على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح اذ لا يسلم تقدم المسند اليه على السند في التعقل لان تعقل الذات من حيث هي لا يجب سبقه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يلزم ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم هما فيه سواء لان النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يلزم ذلك تقدم أحدهما على الآخر واذا كان الأصل تقديم المسند اليه على المسند لينبه بالتقديم الذي كرمى على التقديم المعنوي فالمحافظة على ما يوافق الأصل تقتضي أهمية الذكر ولكن الجرى على الأصل إنما هو عند انتفاء سبب العدول لان معنى الاصلة هنا كون الشيء متمسك به عند انتفاء جميع العوارض

المعنى والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد

قال البطليموس في شرح سقط الزند معناه مقصود به الانسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم اذ النفس جوهرية والجسم عرضي فلذلك يعدم الجسم الحياة اذا فارقت النفس والحيرة الواقعة في نياطها به وقيل معناه ان الله خلق طائرا في بلاد الهند اسمه فقس يضرب به المثل في البياض وله منقار طويل وهو حسن الالوان يعيش ألف سنة ثم يلممه الله الموت فيجمع الحطب حواليه ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بدمدة مثله وهذا القول الثاني لغير البطليموس وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصاموسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكي بقولك صديقك الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات

الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقدم

في التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لا بد بالوجوب الاستحسانى وهو الأولوية للاحق بى ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان أمكن العكس وأن ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لائق فصح التعليل به لتقديم المسند اليه وحاصله أن المسند اليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوبا لاجله فالأولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقدم في الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على ما في الخارج ترتيب له على ما في الذهن لان ما في الخارج مدلول ما في الذهن وما في الذهن مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على ما في الذهن وما في الذهن يدل على ما في الخارج

(قوله ولا مقتضى للعدول عنه) أي والحال انه ليس هناك نكتة تقتضى العدول عن ذلك الاصل أمالو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصل نكتة ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجرد هاهن (٣٩١) هذه الجملة حال من المصدر المنسبك من أن

ومعمولها والتقدير لكونه
الاصلي في حال عدم
المقتضى للعدول عنه قيل
ولا يصح أن تكون حالا
من خبر أن وهو الاصل
لما يلزم عليه من عمل أن
في الحال لأن العامل في
الحال هو العامل في صاحبها
وانه عامل ضيف لانه عامل
معنوي وفيه نظر لأن
العامل المعنوي انما يتمتع
عمله في الحال وخر الامقدا
قل في الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا
حروفه وخر الن بعملا
فالق جواز ذلك الوجه
أيضا ويصح أن تكون
الجملة عطفًا على خبر ان
وهو الاصل (قوله فان
مرتبة العامل التقدم على
المعمول) أي لانه لما أثر
فيه رجع جانبته عليه
بالتقديم ولان العامل
علة في العمولية والعلة
مقدمة على المعمول (قوله
لان في المبتدأ نشو بقا
اليه) أي لماه من الوصف
الموجب لذلك أو الصلة
كذلك كقوله حارت في
المثال والحاصل أن في
قوله حارت البرية نشو بقا
لنفس الى علم الخبر فإذا

(ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل إذ لو كان أمر يقتضى العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل
فان مرتبة العامل التقدم على المعمول (واما ليمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدأ نشو بقا اليه) أي
الى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل الذي هو التقديم كأن يكون المسند
اليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأما لو كان المسند اليه فاعلا لوجب تأخيره عن الفعل أو ما يجري
مجراه لوجب تقديم العامل عن المعمول وكذا اذا استوجب المسند التقديم لكونه المصدر كما في زيد
وكيف عمرو فان قلت أما كون المسند استفهاما فقيده كونه مقتضيا للعدول لان الغرض مما فيه
الاستفهام نفس المستفهم عنه فمادل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلا فتعليل اقتضائه العدول
بكونه عاملا لتعليل اعتبار اصطلاحى لاسبق في فان العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على
الداعل كونه عاملا والتعليل في هذا الباب يجب أن يكون مما يعتبره البلغاء بالسابقة فان غيرهم
لا يعتبر شيئا الا بالتبع لهم فكيف يصح جعله علة للعدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم
يتقدم لكونه عاملا ره زواشارة الى ان العرب استعملوه كذلك ونزوله منزلة تقديم العامل الحسى على
المعمول في وجوب تقدمه عليه واهم اعتبروه كالسبب في إيجاد ما بعده لم يرتكب الا لأجل الفعل
المقصود تسليطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار في الجملة الفعلية الأهم فيه الفعل وما بعده لم يؤت
به الا لسببه فصار السبب الذي ذكرى عندهم كالسبب الحسى تأمل (واما ليمكن الخبر في ذهن السامع)
أي تتحقق أهمية تقديم المسند اليه لان في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع لاشتغال
المسند اليه على أطويل ما بحيث يوجب التشويق الى الخبر والحاصل بعد الشوق الذوا يمكن في النفس
وهذا معنى قوله (لأن في) تقديم (المبتدأ نشو بقا اليه) أي الى الخبر لماه من الوصف الموجب لذلك
(كقوله) أي المعرى بان أمر الاله واختلاف النا * سداع الى ضلال وهادى

مدح تذكر لانه يدها اللفظ فانه يستعمل غالباً في الذم كما أشار اليه الزمخشري فلا يرد على السكاكى
فساد هذا المثال نعم قد يقال ان التشويق هنا انما حصل للمبتدأ من ذكر الصفات فل السكاكى
ان التشويق الى الخبر انما حصل من كون المبتدأ موصولا وهو واضح لان الصلة وهى حيرة البرية فيه
شوق اليه فاستدعت موصولا يجرى عليه والمصنف جعل في الايضاح هذا القول خلاف الاولى
وفيه نظر ولم يرد السكاكى حصص التشويق في كون المبتدأ موصولا بل كونه موصولا يقتضى ذكر صلة
تشويق النفس بها الى المسند * الثالث أن يقصد تعجيل المسرة ان كان في ذكر المسند اليه تفاؤل نحو
سعد في دارك أو المساءة ان كان فيه ما قد يتطير به مثل السفاح في دار صديقك وان شئت فقل السفاح في
دار عدوك للتفاؤل وسعد في دار عدوك للتطير والسفاح لقب عبد الله بن محمد أول خلفاء بنى العباس
يقال سفحت دمه أي سفكته وقول المصنف تعجيل المسرة أحسن من قول المفتاح لانه يتفاؤل به لان
التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لانه يحصل آخره أيضا * الرابع ايها ان المسند اليه منك على
ذكر فلا يرب عن خاطر كقولك الله ربى بها الخامس ايها أنك تستأذ بذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله
واما: نحو ذلك) قال المصنف في الايضاح قال السكاكى واما لان كونه متصفا بالخبر هو المطلوب لانفس

قيل حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب أعز من المساق الا تمب وقد يقال ان كون المبتدأ مشوقا للخبر انما يدعوى الى التقديم
لا لكونه أهم اه أطول

كقوله

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

وهذا أولى من جعله شاهدا لكون المسند اليه موصولا كما فعل السكاكي

(قوله حارت البرية فيه) أى فى أنه يمداد أولا يمدادى (٣٩٢) اختلفت فيه البرية وأطلق الملزوم وأراد الا لازم لان الحيرة فى الشئ

والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

يعنى تحيرت الخلائق فى المعاد الجسماني والنشور الذى ليس بنفساني

(والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد)

فكون المسند اليه موصوفا بحيرة البرية فيه يوجب الاشتياق الى أن الخبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق بعد التشويق اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه فى أذهان السامعين ليحترز المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه هدى وليكونه أمرا عجيبيانى نفسه تفزع النفوس الى التهمم بتصوره والايقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والعدا للاجسام الحيوانية يوم القيامة ويدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور ثعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل ناقه صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهندي يمش طويلا فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى العشا أصوات مطربة فيحترق العشا بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العشا حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فى بعض الصور فيكون من اطلاق الملزوم على الا لازم واما معنى أن مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا من حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحيرا أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به المنطقة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من

يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به والبعض المنكر له جازم به مدهم و اذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحيرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر حيرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادى لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحيرا أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به المنطقة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من

الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب وأورد عليه أن قوله لان نفس الخبر يشرب بتجويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لانصديق والمطلوب بها انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح لان العبارة عن مثله لا تعرض فيها الى ماهو مسند اليه كقولك وقع القيام * قلت * وما ذكره ضعيف لان السكاكي لم يرد ان نفس الخبر منفكا عن الحكم مقصود حتى يقول هو تصور وانما قيل فى كلامه ان المراد أن المسند اليه يستدعى مسندا غير معين فاذا لم يقصد مطلق الاخبار عنه بل الاخبار عنه بأمر مستغرب خلاف ما فى ذهن قدم المسند اليه ليظن حال النطق أن المسند ليس المسند اليه فيكون ذكره بعد ذلك أوقع فى النفس لغرابته ولذلك مثله بقولك الزاهد يشرب لانه يستغرب الحكم على الزاهد بذلك ولو فات يشرب الزاهد لسرى الذهن الى ان المسند اليه ليس زاهدا وقيل مراده أن يقصد الانصاف الدائم لا مجرد وقوع الفعل فان قوله الزاهد يشرب يشير الى الحالة الدائمة بخلاف قوله يشرب الزاهد لا يعطى الا مجرد الفعل كذا قيل وفيه نظر لأن يشرب أيضا يعطى التكرار لكونه فعلا ماضيا أى أن يقال ان دلالة المضارع على التكرار انما هي اذا وقع خبرا كما هو ظاهر كلام الزمخشري وينبغي أن تمثل بقولك يشرب الزاهد لدلالة الجملة الاسمية على الثبوت والفعلية على التجدد ويحتمل كلامه وجهان ثالثا وهو أن يكون المراد

أنه

جماد وهو التراب الذى تبت منه (قوله فى المعاد الجسماني) أى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا

بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذى ليس بنفساني أى الذى ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس أى الروح والجسم معا

(قوله بدليل ما قبله الخ) أى أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذي تحيرت البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد تحيرت البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فإن الأولى مستحدثة من الصخرة والثانى مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقيل ذلك ضلال وسحر وقيل أمر حق ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له الفقمس يضرب به المثل فى البياض له منقار طويل فيه ثلثمائة وستون ثقبه على عدد أيام السنة إذا صوت يخرج من كل واحد منها صوت حسن يهيش ألف سنة وإذا انتهى أجله وألهمه الله ذلك دخل عشه ونفخ فيه فيحدث فى العشب أصوات مطربة فيحترق العشب بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العشب حتى يصير مادا ثم يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة أيام ذلك الطائر مرة أخرى ثم إذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولاهم جرا لکن أنت خير بأن هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاه من أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وأن الذى تحيرت فيه البرية معاده لصدقه بناقة صالح وعصا موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فلاولى أن يقول بدليل السياق وذلك لأن هذا البيت الذى ذكره المصنف لآبى العلاء المعرى من قصيدة يرى بها فقيها حنقيا ومطلعا :

غير مجدى ملتى واعتقادى * نوح باك ولا ترنم شادى

وشبيه صوت النحى اذا قبس بصوت البشير فى كل ناد

أبكت تلك الحمامة أم غننت على فرع غصنها المياد (٣٩٣) صاح هذنى قبورنا عملا الرح

ب فأين القبور من عهد عاد
خفف الوطء ما أظن أديم ال
أرض إلا من ههنا فالاجساد
وقبيح بنا وأن قدم العم
دهوان الآباء والاجداد
سر إن اسطعت فى الهواء
رويدا
لا خشيلا على رفات العباد
رب لحد قد صار لحدامارا
ضاحك من تراحم الاضداد
(١) وهى طويلة ومنهما

بدليل ما قبله بان أمر الاله واختاف الناس فداع الى ضلال وهادى
يعنى بعضهم يقول بالمعادو بعضهم لا يقول به (واما لتعجيل المسرة أو المساءة للتناول)
(واما لتعجيل المسرة أو المساءة) أى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما فى تقديمه من تعجيل
المسرة أو تعجيل المساءة وذلك (أ) ما فيه من (التناول) فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للإسماع
أنه اذا علم صدور المسند فى الجملة ولكن لم يعلم المسند اليه قدم المسند اليه ولهذا قيل لانفس الخبر كان الخبر
معلوم الوقوع واما مقصد ايقاعه على شخص خاص قال السكاكى أيضا يقدم لانه يفيد زيادة تخصيص
كقوله متى تهرز بنى قطن تجدهم * سيوف فى عواتقهم سيوف
جالوس فى مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهو وخفوف
والخفوف جمع خاف بمعنى خفيف ورزان جمع رزين فان المعنى هم خفوف قال المصنف فى مطابقة
الشاهد لا تخصيص نظر لما سياتى من أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا فان قلت الفعلى أعم من الفعل

(٥٠ - شروع التلخيص - أول)

وفقيها أفكاره شدن للنعمان مالم يشده شعر زياد

فسياق القصيدة فى رثاء شخص مات بعد أن يكون المراد بالحيوان غير الآدميين ويعين أن الذى وقعت الحيرة فيه معاد ومجد بمعنى
مغن ونافع والشادى من الشدو وهو رفع الصوت (قوله بان أمر الاله) أى ظهر بالادلة بالنسبة ان دعى الى الهدى (قوله وهاد)
عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) أى وهو الهادى كما يدل عليه قوله بان أمر الاله حيث جعل الحشر من أمر الله وقوله بعده
والليب الليب من ايس يفتى بأن مصيره للفساد (٢)

أى فساد المزاج وعدم المعاد (قوله لتعجيل المسرة) أى السرور لانه يحصل بسماع اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

(١) الى أن قال تعب كلها الحياة فما أعجب الامن راغب فى ازدياد

ان حزنا فى ساعة الموت أضعاف سرور فى ساعة الميلاد

(٢) قوله بأن مصيره هكذا فى الاصل ولا يستقيم الوزن بذلك ولا المعنى والمعروف الموجود فى معاهد التنخيص بكون مصيره للفساد
بتدوين لفظ كون ورفع مصيره على الابتداء كتبه مصححه

أو التطير نحو سعد في دارك والسفاح في دارصديقك واما الایهام أنه لا يزول عن الخاطر أو أنه يستلذ فهو الى الذكرا قرب وإمان نحو ذلك (قوله علة لتعجيل المسرة) أي انما عجلت المسرة للسامع لاجل أن يتفاهل وعجلت المساءة له لاجل أن يتطير وذلك لان السامع انما يتفاهل أو يتطير بأول ما يفتتح به الكلام فان كان يشعر بالمسرة تفاهل به أي تبادر لفهمه حصول الخبر وان كان يشعر بالمساءة تطير به أي تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد في دارك) المراد به العلم والامحجز الابتداء به لانه نكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم للسند اليه لكون ذكره أهم لاجل تعجيل المسرة للمسرة اذ هي حاصله مع التأخير وانما عجلت المسرة لاجل تفاؤل السامع أي تبادر حصول الخير لفهمه بخلاف السفاح في دارصديقك فان التقديم فيه لتعجيل المساءة وعجلت المساءة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر الى فهمه حصول الشر والمراد بالسفاح هنا ما الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو في الاصل لقب لأول خليفة من بني العباس (قوله واما الایهام الخ) أي واما لاجل أن يوقع التكلم (٣٩٤) في وهم السامع أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه

لم يجد أولى منه أي والشأن أن لا يزول عن الخاطر يقدم أولاً في الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لاما خطر وحمل فيه وهو الهاجس فهو بخاز مرسل من اطلاق اسم الحال واردة المحمل فاذا قيل الحبيب جاء قدم المسند اليه فيه لا يهيم أنه لا يزول عن الخاطر وانما عبر بالایهام لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن بحسب العادة لأنه يزول في بعض الأوقات كوقت النوم (قوله أو أنه يستلذ به) أي ايهام الاستلذابه والمراد باللذة اللذة الحسية ولذا عبر بالایهام اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تنظيمه) نحو رجل فاضل

علة لتعجيل المسرة (أو التطير) علة لتعجيل المساءة (نحو سعد في دارك) لتعجيل المسرة (والسفاح في دارصديقك) لتعجيل المساءة (واما الایهام أنه) أي المسند اليه (لا يزول عن الخاطر) لكونه مطلوباً (أو أنه يستلذبه) لكونه محبوباً (واما لنحو ذلك) مثل اظهار تنظيمه أو تحقيره

(أو) لما فيه من (التطير) فيفيد تقديمه تعجيل المساءة ولما في الافادتين كان لذكر المسند اليه المقيد لاحدا مما مزيد اهتمام فالأول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاؤل (نحو سعد في دارك) ولا يخفى ما في لفظ سعد من التفاؤل (و) الثاني وهو ما فيه تعجيل المساءة للتطير نحو (السفاح في دارصديقك) ولا يخفى أيضاً ما في لفظ السفاح الدال على سفح الدماء من التطير لاشاره باقتل والاهلاك (واما الایهام أنه لا يزول عن الخاطر) أي يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما في التقديم من ايهام أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لمخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة الى الخاطر كاللازم بالنسبة الى المتزوم وذلك لكونه مطلوباً والمطلوب لا يفارق تصور الذهن كقولك العدو أولى مايسر بقتله أو لا تغفل عن أمره وانما قال لا يهيم لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن عادة وانما الحاصل ايهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه الایهام كون المذكور مطلوباً مرغوباً لان المرغوب من شأنه لا يزول عن التصور (أو) ايهام (أنه يستلذبه) لكونه محبوباً كقولك ليلى أشهى ذكراً (١) من كل كما ولها يكرر اسم الحبيب للانداز بدكره ويخبر عنه بالانداز فيقال ليلى أذ في ذكرها من العسل وليس هذا تكرار مع ما قبله اذ ليس كل مطلوب محبوباً (واما لنحو ذلك) أي يحصل

فستكلم عليه ان شاء الله قال وقوله هم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه ﴿قلت﴾ انما أر يد تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكي فيه نظر لانه ان أفاد ذلك ففائدته تخصيص لازية تخصيص وقد جوز بعضهم في كلام السكاكي أنه يريد تخصيص المسند بالمسند اليه لا تخصيص المسند اليه بالمسند معناه لن يكونوا الاخفافا ويقرب به زيادة التخصيص لأن الخفة لازية معناه لو قيل خفوا دل على

عندي وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذي هو اظهار التنظيم أو التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصاً بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف اذ لو حذف الوصف لم يستفد شيء منهما أصلاً قدم المسند اليه أو آخر فلا دخل للتقديم في شيء من ذلك وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي مثل تعجيل اظهار تنظيمه الخ ولا شك أن تعجيل الاظهار خاص بالتقديم هنا محصل ما في الفنارى وتبعه يس وسم وفي عبد الحكيم قوله مثل اظهار تنظيمه أي التعظيم المسفاد من جوهر لفظ المسند اليه نحو أبو الفضل أو من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند اليه لكونه مشعرا به واظهاره يحصل بتقدمه لانه يدل على أن الكلام سبق له نفسه وكذا الحال في التحقير اذا كان المسند اليه لفظاً مشتملاً على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا تعلم أنه لا حاجة لما

قال السكاكي وإنما لان كونه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لانفس الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب
واما لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله
متى تهز زني قطن تجدهم * سيوفا في عوانتهم سيوف
جلوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم خفوف
والمرادهم خفوف وفيه نظر لان قوله لانفس الخبر يشعر بتحويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر
تصور لا تصديق والمطلوب بها إنما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا لما سأتى أن العبارة عن مثله لا يتعرض
فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده للتخصيص نظر لما سأتى أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا
وقوله والمرادهم خفوف تفسير للشئ باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

قاله أرباب الحواشي من التكلف السابق (قوله أو ما أشبه ذلك) أي كلاحتراز عن أن يحصل في قلب السامع غير المحكوم عليه
كقولنا زيد قائم ادلوقيل قائم زيد بمراسم تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن
تحقيق المراد (قوله قال عبد القاهر) قدر الفعل اشارة الى أن عبد القاهر فاعل له عمل محذوف وفيه أن هذا ليس من المواضع التي
يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتدأ والخبر محذوف كما فعل في الطول (٣٩٥) حيث قال عبد القاهر أو رد كلاما حاصله ما أشار

اليه الصنف بقوله (قوله
وقد يقدم الخ) هذا مقابل
للاهتمام المذكور سابقا
في المتن لأنه من جملة نكاته
(قوله بالخبر الفعلي) أي
بنفي الخبر الفعلي فهو على
حذف مضاف بدليل قوله
ان ولي الخ وأيضا المقصور
على المسند اليه المقدم في
المثال الذي ذكره نفي القول
وأما الفعل الذي هو القول
فهو ثابت لغيره فالخاص
أن المسند اليه مخصص
بنفي الخبر الفعلي والمخصص
بالخبر الفعلي إنما هو غير
المسند اليه فلا بد من
تقدير اما في آخر الكلام كما

أوما أشبه ذلك قال (عبد القاهر وقد يقدم) المسند اليه (ليفيد) التقديم (تخصيصه بالخبر الفعلي) أي
قصر الخبر الفعلي عليه (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع بعدها بفصل
الاهتمام بذكر المسند اليه لنحو ذلك فيجب تقديمه كتهجيل اظهار تعظيمه نحو رجل فاعل عندنا أو
تحقيره كرجل جاهل عندك وإنما قلنا تهجيل لان اظهار التعظيم والتحقير حاصل بالتأخير أيضا والمخصص
بالتقديم تهجيل اظهار أو شبه ذلك كلاحتراز عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد
قائم ادلوقيل قائم زيد بمراسم تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه
مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال الشيخ (عبد القاهر) في كتابه دلائل الاعجاز (وقد يقدم) المسند
اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أي تخصيص المسند اليه (بالخبر الفعلي) يعني بنفيه
بمعنى افادة أن نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذي أثبتته المخاطب ان أثبتته عاما فأفاد النفي
تخصيص المسند اليه بنفي الفعل الثابت عاما فيقتضي ثبوت ذلك الفعل لغيره عاما فيثبت تخصيص
المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى (١) وان أثبتته خاصا ويدل على أن المراد بالتخصيص
بالسلب قوله (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل
نفي الرزاة فلما قدم المسند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكرك السكاكي من أسباب التقديم أن يكون
ضمير شأن أو قصة وتركه الصنف لانه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقد يقدم ليفيد
تخصيصه بالخبر الفعلي الخ) ش عبد القاهر الجرجاني قال قد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

فلنا وفي أوله بأن يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلي اللهم الا أن يراد بالخبر الاخبار أعني مضمون الجملة لا خبر البتدا ولا شك
أن مضمون الجملة في المثال نفي القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف أو يقال مراده بالمسند اليه غير المذكور لانه مسند اليه في الكلام
ضمنا إذ كل كلام اشتمل على الحضرة كان شتمه لاعلى اثنين من المسند اليه أحدهما ضمني والآخر مخرج بلانه يشتمل على حكمين
إيجابي وسلبي ولكل منهما مسند اليه والمراد بالخبر الفعلي ما في أوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المضمون لمعنى الفعل لتصريحه
بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قاله الفهرى وفي الاطول ان المشتقات كلها مشتركة في سبب
امادة التخصيص كما في قوله تعالى وما أنت علينا عزيز وماهم منها بخرجين فعدم العزة في الاولي مختص بالمسند اليه ثابتة لغيره وكذا
نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار والخروج منها ثابت لغيرهم (قوله أي قصر الخبر الفعلي عليه) أي قلبه داخله
على المقصور (قوله أي وقع بعدها) أنت الضمير العائد على حرف النفي نظرا الى أنه أداة أو كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيداهنا
وإنما أتى به لاعتباره في حقيقة الولى اصطلاحا وان لم يعتبر في حقيقته لانه لصدق الولى لامة مع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض العمولات
مثلا نحو ما يبدأ ناصر بت وما في الدار أنا جلست وكقولك ما ان أنقلت ز يدف هذا كله مما لا يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح

(١) وان أثبتته خاصا هكذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا فخر ركتبه مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول فأفاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك إلا في شيء ثبت أنه مقول وأنت تريد نفي كونه قائلاً له ومنه قول الشاعر
 وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضمرت في القلب ناراً
 إذ المعنى أن هذا السقم الموجود والضمم الثابت ما أنا جال بالمها فالله صدالي نفي كونه فاعلاً لها لا لي نفيها

صورة الفصل المذكور من جملة الصور الداخلة تحت قوله الآتي وإلا كما استقف عليه كذا قرره شيخنا العدوي (قوله ما قلت هذا) أي فأنا مبتدأ وقلت خبر وقدم المسند اليه في هذا الكلام لاجل افادة اختصاصه بانتفاء هذا القول عنه أي أن انتفاء هذا القول مقصور على وثابت لغيري وهذا الغير الذي ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب شركته معك أو انفردك به دونك كما قال الشارح (قوله مع (٣٩٦) أنه مقول لغيري) فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل إلى التسكلم من غير تعرض

(نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول لغيري) فالتقديم يفيد نفي الفعل عن التسكلم وثبوته لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم والخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع من سواك
 بينهما لأن أصل الولي الاتصال وذلك (نحو ما أنا قلت هذا) فهذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك إن سلمت له ثبوت أصل القول وخطأه في كون الفاعل أنت فقط إذا اعتقد التخصيص فيكون قصر قاب أو أنت مع المشارك إذا اعتقد المشاركة فيكون قصر أفراد فالمراد نفي الفاعل عن القائلية بالوحدة أو بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفي أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا القول (أي لم أقله) أنا دون غيري إذا ادعى المخاطب الانفراد أو لم أقله مشاركال لغيري إذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيري) أي لم أقله كما تزعم أيها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيري دوني فاختصت بالنفي فالاول قصر قلب والثاني قصر أفراد ولا يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفي في اختصاص النفي عند الثبوت للغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب إن اعتقد أن الغير المشارك أو المنفرد أنت عنه بالفعل معين كان الاثبات لمعين أو غير معين كان الاثبات له فقد تحقق بهذا

لغيره فيقول له المتكلم ما أنا فقلت لنفي ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيداً لثبوت الفعل للغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظاً أصلاً كذا بحث السيد الصفوي وقد يقال ما في المتن هو الأصل وقد يخالف لقرينة كذا أجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح في المطول ولا يقال هذا الكلام أعني ما أنا قلت هذا إلا في شيء ثبت عند المخاطب أنه مقول لغيرك وأنت تريد نفي كونك القائل فقط لا نفي القول مطلقاً لا نزاع فيه بل في قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب إذا نسب الفعل إلى المتكلم من غير تعرض لغيره لا يقول له ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم يفيد) أي بالنطوق وقوله وثبوته أي

الفعل وذلك قسمان * أحدهما أن يكون مثبتاً وقد منها هذه الحالة وإن أخرها المصنف لانها ثابتة في حالة النفي فيكون نفي يعا على قول الجرجاني إما أن يكون المسند اليه معرفة أو نكرة فإن كان معرفة فإما أن يكون المسند أيضاً مثبتاً أو منفيًا إن كان مثبتاً فقسمان الأول أن يراد به التخصيص نحو ما أنا قلت وأنا معيت في حاجتك معناه ما قام الأنا وما سعي في حاجتك غيري فهو يدل على نسبة الفعل إليه بالنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم وقد يستدل لهذا بقوله تعالى بل أتمم هديتكم فترحون فإن ما قبلها من قوله تعالى أتمون بما لفظ بل الشعر بالاضراب يقتضي أن المراد بل أتمم لا غيركم فإن المقصود من الآية الكريمة أتمها ونفي فرح صلى الله عليه وسلم بالهدية لا اثبات للفرح لهم هديتهم فليتأمل وهذا قد أتى رداً على من زعم مشاركة غيره فيه ويؤكده حينئذ بنحو وحده فقط وقد يأتي رداً على من زعم انفرد غيره به ويؤكده حينئذ بلا غيري غير أن التقديم في الأول حصل به الرد والتقديم في الثاني حصل الرد بغيره فكأنه رد عليه وزاد هذا ظاهر عبارة المصنف ويحتمل أن يقال إن كان التخصيص إنما يحصل من الرد فإما يكون التخصيص في الأولى والصورة الثانية لا تخصيص فيها لحصول الرد بثبوته وعلى الأول قال المصنف إنما اختص كل بوجه من التأكيد لأن جدوى التأكيد

اماطة
 ويفيد بالمفهوم ثبوته (قوله على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوته وقوله الذي نفي أي الفعل وقوله عنه أي عن التسكلم وكان الواجب أن يزيد قوله عليه بعد عنه بأن يقول على الوجه الذي نفي عنه عليه لأن عائد الموصول أو موصوف الموصول إذا كان مجرداً لا يحذف الا بشرط منها أن يكون الموصول أو موصوفه مجرداً بما جاز العائد وأن يتحدد متعلقهما معنى أولهما ومعنى ولم يتحداهما متعلقاً لأن متعلق أحدهما ثبوت ومتعلق الآخر نفي كما هو ظاهر فتأمل (قوله من العموم أو الخصوص) بيان الوجه فإذا كان النفي عاماً وخصوصاً كان الثبوت كذلك ومثال العموم قولك ما أنا رأيت أحداً فإن الذي نفي عن السند اليه رؤية كل أحد والذي أثبت لغيره رؤية كل أحد ولا شك أن كل أحد عام ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفي عن السند اليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك بخصوصه فالعموم والخصوص بالنظر للعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوته لغيره يوهم

ولهذا لا يقال ما أنا قلت ولا أحد غيري لمناقضة منطوق الثاني مفهوم الأول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيري ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخ) أى لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا وقوله الى من توهم الخ أى فيكون قصر افراد وقوله أو انفرداك به أى فيكون قصر قلب ثم ان هذا (٣٩٧) يشمل المتردد كما في قصر التعيين لان المتردد

يجوز الانفرد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أعنى قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر التعيين بأن يقال التخصيص

لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم المخاطب اشتراكا معه أو انفرداك به دونه (ولهذا) أى ولان التقديم يفيد التخصيص ونفى الحكم عن المذكور مع ثبوته للغير (لم يصح ما أنا قلت) هذا (ولا غيري) لان مفهوم ما أنا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير المتكلم ومنطوق لا غيري نفيها عنه وهما متناقضان (ولما أنا رأيت أحدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غير المتكلم قدرأى كل أحد من الناس لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية

أنا الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفي وفي ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أى ولان التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور وثبوته للغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) أن يقال (ما أنا قلت هذا ولا غيري) لان في ضمن ما أنا قلت هذا أن الغير قاله ليتحقق الاختصاص بالنفي والتصریح بأن الغير لم يقله بنا فيه اذ لا يتخص السند اليه بالنفي حينئذ (ولا) صح (ما أنا رأيت أحدا) لان أحد انكرة في سياق النفي فهو في قوة ما أنا رأيت زيدا وعمرا وخالدا الخ واختصاص السند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الأفراد يقتضى أن ثم من رأى جميع الأفراد

وثبت اختصاص السند اليه بالسلب لان الفعل في هذا الباب يسلب كما أثبتته المخاطب ان عاما فعام وان خاصا خاصا لكن هذه المادة غير صحيحة في نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس وإثباتها للبعض فاسد ولو قيل ما أنا رأيت رجلا لم يصح أيضا لاقتضائه أن ثم من رأى كل رجل ولو مثل المصنف بقولنا ما أنا رأيت كل أحد كان أصرح لان الصيغة الأولى في إفادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها الغلط لكثير من الناس وذلك لانهم سوا بين ما تقدم فيه للسند اليه على حرف السلب وما تأخر وجعلوا قول القائل أنا مارأيت أحدا كقوله ما أنا رأيت أحدا وليس كذلك بل الأول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط مارأيت أحدا وقصدت الرد عليه

المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) أى ولأجل افادة التقديم التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته للغير) أى على الوجه

امطة الشبهة الواقعة في قلب السامع وكانت الشبهة في الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيري وكانت في الأولى أنه صدر منك ومن غيرك ومنه لم تفعله وحده فناسب أن يقال وحدي لان التأكيذ مما يدل على المقصود بالمطابقة لا بالالتزام ومنه قوله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن في القسم الثاني أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل لاريد أن غيره ليس كذلك بل أن يقوى في ذهن السامع أنه يفعل ذلك وعلل المصنف تقوية الحكم بأن المبتدأ من حيث كونه مبتدأ يستدعي أن يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يسند اليه صرفه الى نفسه فينعتق بينهما حكم ورمعاستمر ذلك أو يتبين فساده كقولك زيدا يصر الى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن المبتدأ يصرق ما بعده الى نفسه ثم اذا كان فيه ضمير صرف ذلك الضمير اليه نانيا

الذي نفى عن المتكلم فلا بد من اعتباره هذا في العلة لتوقف انتاج عدم صحة المثالبين الآخرين على ذلك (قوله لم يصح) أى اذا قصد التخصيص وأما اذا قصد الاخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيري قرينة على ذلك (قوله ولما أنا رأيت أحدا) أى لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي وان أمكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي بأن يحمل الاحد على الاحد الذي يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أى وهو باطل وقوله لانه أى للتكلم وقوله قد نفى عن المتكلم اظهار في محل الاضمار أى قد نفى عن نفسه

ولما أناضرت الأزيد بل يقال مارأيت أو مارأيت أنا أحدا من الناس وماضرت أو ماضرت أنا الأزيد لان المنفى في الأول الرؤية الواقعة على كل واحد من الناس وفي الثاني الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو مانني عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسانا غير لتكلم قدرأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسانا غير للتكلم قد ضرب من عدا زيد

(قوله على وجه العموم) متعلق بنفى لا بالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله في المفعول صفة للعموم أي لان الرؤية نفاها للتكلم عن نفسه على جهة العموم السكان في المفعول لان السكرة في سياق النفي نعم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعتراض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص التكلم بهذا (٣٩٨) النفي لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت

رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولك ما أنارأيت أحدا سلب كلى معناه نفي الرؤية الواقعة لسلك فرد من أفراد الناس يفيد عموم النفي وتخصيصه بالتكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أي انتفاء الرؤية لسلك فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفي فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب السلكي يرتفع بالإيجاب الجزئي وحينئذ فيصح هذا المثال أعني ما أنارأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالخلاص أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص التكلم بالنفي إنما يقال في

على وجه العموم في المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم في المفعول ليتحقق تخصيص التكلم بهذا النفي (ولما أناضرت الأزيد) لانه يقتضى أن يكون انسانا غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد

باختصاصك بأنك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بأن الغير دونك رأى ولو واحدا والثاني خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسألت له أصل الفعل وخطأته في الفاعل وبينت أنه غيرك بمعنى أن الذي رأى كل أحد غيرك هذا في قصر القلب فيه ما ومثله يجيء في قصر الافراد فيهما ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه في قوة ما أنارأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا بكرأ الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفي لا يجب أن يتسلط النفي فيها على صيغة الاثبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الأولى وهي ما أنا آخر فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفي في ذلك الاختصاص الثبوت في الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفي فيه الاثبات ذلك العام بعمومه وأذلك الخاص بخصوصه لغير المختص بالنفي والشاهد على الفرق استعمال البلغاء هكذا حرر هذا المحل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام إنما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كأن يقال ما أنارأيت كل أحد وأما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو توول بما ذكر لان القضية فيه من باب السكاية ويكفي في نقضها الموجب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بأن يرى الغير البعض نعم لو تعلققت الرؤية بالسلب المجموع لم ينقض نفيا المختص الاثبات المجموع لصيرورته كالفرد الواحد فتمل (ولا) صح أيضا (ما أناضرت الأزيد) لان الاستثناء يقتضى أن قبله مقدر عاما فيكون معنى الكلام ما أنارأيت أحدا الأزيد وهو في قوة ما أنارأيت عمرا ولا خالدا

بمعنى أنه قوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله أن الضمير يعين ما كان ظاهرا وما يدل على افادة التأكيذ أن هذا يأتي فيما سبق فيه انكار نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بهذا فتقول أنت تعلم أن الأمر كذلك وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو أن يقال كأنك لاتعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع نحو واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وهو من الأول وكثيرا ما يستعمل ذلك في الوعد والوعيد والمدح والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمي الاختصاص والتأكيذ غير متميز عن الآخر إلا بما يضيئه الحال وسياق

الكلام

اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفاعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص

وأخطأ في تعيين الفاعل كما يشهد بذلك وق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير التكلم لبعض الأحاد كفاية ذلك في تحقق اختصاص التكلم بهذا النفي غير ناهض وتحصل أن هذا المثال وهو ما أنارأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص التكلم بالنفي إنما يقال في عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص واخطأ في تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الأحاد مخطئ في وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولما أناضرت الأزيد) أي لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفي الضرب السلك أحد غير زيد بصور على التكلم ويفيد بفهمه أن يكون انسانا غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم

منهم وكلاهما محال وعال الشيخ عبدالقادر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النفي بالايقضي أن يكون القائل له قد ضرب زيدا
 وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون ضربه وذلك تنافض وفيه نظر لانا لانهم أن إيلاء الضمير حرف النفي يقتضي ذلك فان
 قيل الاستثناء الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحد من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيدا قلنا ان لم
 ذلك فليس للتقديم لجر يانه في غير صورة التقديم أيضا كقولنا ما ضربت الا زيدا (٣٩٩) هذا اذا ولي السند اليه حرف النفي والا فان

كان معرفة كقولك أنا
 فعلت كان القصد الى
 الفاعل وينقسم قسمين
 *أحد هما ما يفيد تخصيصه
 بالسند للرد على من زعم
 انفراد غيره به أو مشاركته
 فيه كقولك انا كتبت في
 معنى فلان وأنا سمعت في
 حاجته

تأتي ذلك (قوله لان المستثنى
 منه) أي في هذا المثال
 (قوله مقدر عام الخ) أي
 فلو كان المستثنى منه
 يقدر خاصا صح الكلام
 كما في نحو ما أنقرأت الا
 الفاتحة فانه يفيد أن
 انسا ما غيره قرأ كل سورة
 الا الفاتحة وهذا صحيح
 (قوله على وجه الحصر) أي
 كما هذا لان ما والا يفيد ان
 الحصر (قوله بأن لا يكون
 الخ) نبي ماذا كان حرف
 النفي مقدا الا أنه مفصول
 من السند اليه وهو
 داخل تحت قوله والا
 بالنظر لقوله أولا أي وقع
 بعدها بلا فصل فكان على
 الشارح زيادة ذلك وقد
 يجب بأن مراد الشارح

لان المستثنى منه مقدر عام وكل ما نفيته عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقا لمعنى
 الحصر ان عامافام وان خاصا خاص وفي هذا المقام مباحث نفيسة وشحنا بها الشرح (والا) وان
 لم يل السند اليه حرف النفي بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أو يكون حرف النفي متأخرا عن
 السند اليه (فقد يأتي) التقديم (لتخصيص رد اعلى من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه المذكور
 (به) أي بالخبر الفعلي (أو) زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير (فيه) أي في الخبر الفعلي (نحو) أنا سمعت في
 حاجتك لمن زعم انفراد الغير بالسعي فيكون قصر قلب أو زعم مشاركة لك في السعي فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ماسوى يدوقه تقدم أن النفي في هذا الباب يتسلط على مثبت السلم للمخاطب ثبوته
 للغير وانما خاطأ في ثبوته للسند اليه على الوجه الذي أثبتته من عموم وخصوص فالثبت على هذا التقدير
 هو رأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفي وهذا المعنى فاسد في نفسه على وجه الحصر لان المعنى
 حينئذ أنا اختصت بسلب الرؤية المتعاقبة بكل أحد الا زيدا وغبري اختص ثبوت رؤية كل أحد
 الا زيدا كما زعمت من أنها لان الفعل هنا مسلم عموما أو خصوصا وانما نفي الفاعل عن الاتصاف به فقط
 ولهذا الوكيل ما أنا قرأت سورة الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الفاتحة وهو صحيح
 فليتأمل (والا) يل السند اليه المقدم على الفعل حرف نفي وهو صادق بأن لا يكون في الكلام حرف نفي
 أصلا أو يكون ولكنه متأخرا عن السند اليه (فقد يأتي) تقديم السند اليه على الفعل الذي هو السند
 (لتخصيص) أي لتخصيص مضمون الفعل بالسند اليه (رد اعلى من زعم انفراد غيره) أي غير السند
 اليه (به) أي بمضمون ذلك الخبر الفعلي (أو) ردا على من زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير
 للسند اليه (فيه) أي في مضمون الخبر الفعلي ويسمى الرد على الاول بذلك التخصيص قصر قلب كما
 تقدم وسيأتي أيضا ان شاء الله تعالى ويسمى الرد على الثاني به قصر افراد وذلك (نحو) أنا سمعت في
 حاجتك بمعنى أنا اختصت بالسعي في حاجتك فان كان خطابا مع من زعم أن الغير هو الساعي دونك

الكلام * القسم الثاني من قسمي السند اليه مثبت المعرفة أن يكون السند منفيًا نحو أنت
 لا تكذب فانه أبلغ لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه تأكيد المحكوم
 عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون فان فيه من التأكيد ما ليس في والذين
 لا يشركون برهم أو والذين برهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتساءلون وهذا يفيد التأكيد
 والتقوية قطعا وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ماسياتي وقولهم في مثل هذا تخصيصه بالخبر
 الفعلي لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفي الخبر الفعلي لان السند منفي فانا نقول القيام الخبر به مثلا
 قد يخبر بنفيه وقد يخبر باثباته وكلاهما خبر فعلي * القسم الثاني من قسمي السند اليه أن يكون نكرة
 نحو رجل جاءني وهو للتخصيص عند الشيخ وذلك على حالين احدهما أن يراد به تخصيص الجنس
 كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أتاك آت وهو لا يدري جنسه فتقول رجل جاءني لا امرأة والثانية
 أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بأن يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدري وحدته فتقول

فما تقدم بالتقيد بعدم الفصل تفسير مفهوم الولي في الاصطلاح لا تفسير المراد إذ المراد بقوله سابقا ان ولي السند اليه حرف النفي وقع بعدها
 كان بينهما فاصل أولا ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتي الخ ومجموع الشرط والجزاء
 معطوف على مجموع قوله وقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي (قوله فقد يأتي للتخصيص) أي ويلزمه التقوى وان
 كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لأجله عامله يأتي أو التخصيص (قوله فيكون) أي التخصيص قصر قلب

ولذلك اذا أردت التأكيدي قلت للزاعم في الوجه الأول أنا كتبت في معنى فلان لاغيري ونحو ذلك في الوجه الثاني أنا كتبت في معنى فلان وحدي فان قلت أنا فعلت كذا وحدي في قوة أنا فعلته لاغيري فلم اخص كل منهما بوجه من التأكيدي دون وجه قلت لان جدوى التأكيدي لما كانت اماطة شبيهة خالجت قلب السامع وكانت في الأول أن الفعل صدر من غيرك وفي الثاني أنه صدر منك بشركة الغير أكنت وأمطت الشبهة في الأول بقولك لاغيري وفي الثاني بقولك وحدي لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين في ذلك المثل أن معنى بضب أنا حارشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لانهم نحن نعلمهم أي لا يعلمهم الا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لبطانهم الكفر في سويداوات قلوبهم * الثاني ما لا يفيد الا تقوى الحكم وتقريره في ذهن السامع وتمكنه

(قوله ويؤكد) أي المسند اليه (قوله على تقدير كونه) أي يكون التخصيص (قوله بنحو لاغيري) أي بالغيري ونحو وليس المراد بمثل لاغيري ولا يؤكد بلاغيري أو يقال بنحو (٤٠٠) لاغيري كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد

(ويؤكد على الأول) أي على تقدير كونه رده على من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيري) مثل لازيد ولا عمرو ولا من سواي لانه الدال صريحا على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و يؤكد (على الثاني) أي على تقدير كونه ردا على من زعم المشاركة (بنحو وحدي) مثل منفردا ومتوحدا وغير مشارك لانه الدال صريحا على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل والتأكيدي إنما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقديأتى لتقوى الحكم) وتقريره في ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطا بامع من زعم أن الغير مشارك لك في الذي كان قصر افراد (ويؤكد على) التقدير (الأول) وهو أن يكون الكلام للرد على من زعم انفراد الغير بالسمى دونك (بنحو لاغيري) ولا سواي ولا زيد ولا عمرو ولا من تزعم ونحو ذلك لأنه دال بالمطابقة على نفي الحكم عن الغير الذي جعل مستقلا به دونك والدلالة على نفي الاعتقاد بالمطابقة أغنى للشبهة وأدفع للظن الفاسد الخارج للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثاني) وهو أن يكون الخطاب للرد على من زعم مشاركة الغير للمسند اليه في الحكم (بنحو وحدي) ومنفردا وغير مشارك وليس معي غيري ونحو ذلك لأن الانفراد المدلول لما ذكر ينفي الاشتراك المتوهم اذ لا واسطة بينهما وما يقتضي نفي المشاركة باللزوم البين أنسب في الاستعمال لان الغرض نفي الشبهة المخالفة أي المخالفة لقلب السامع وما هو في دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيدي بخلاف ما لو قيل في الأول وحدي وفي الثاني لاغيري ولو كان ذلك يفيد ما ذكر فليس كما ذكر في الصراحة (وقديأتى) تقديمه (لتقوى الحكم) هو مقابل قوله فقد يأتي للتخصيص ومعنى تقوى الحكم تقرير نسبة الفعل الذي هو الخبر في ذهن السامع وتحقيقها فيه دفعا لتوهم كون

رجل جاءني أي لارجلان ثم اذا وقع المسند في هذا القسم منفيًا كان كوقوعه منفيًا في القسم قبله في القسم الثاني من القسمة الاولى أن يكون المسند اليه قد ولي حرف النفي نحو ما نقلت هذا وهو القسم الاول في كلام المصنف أي لم أفله مع أنه مقول فأفاد نفي ان فعل عنك وثبوته لغيرك فلانقول ذلك الا في شيء ثبت أنه مقول وتر يد نفي كونك قائلا له ومنه في اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وفي الفعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وقال النبي

النحو عن المماثلة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متنا ولاغيري ولاسواي ولا زيد ولا عمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان لنحو لاغيري (قوله لانه) أي بنحو لاغيري وهذا لانه لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحا أي وان كان وحدي يدل عليه التزاما وقوله على نفي شبهة الخ أي والشبهة تدفع بالصرح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أي على نفي شبهة هي أن الفعل صدر عن الغير كما يظنه المخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الاتفاء (قوله لانه) أي لان وحدي وقوله الدال صريحا أي وان كان لاغيري يدل عليه

التزاما (قوله على ازالة) أي على نفي (قوله والتأكيدي) كما دائما يكون لدفع شبهة خالجت أي خالجت قلب السامع أي والغرض دفعها وما هو في دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيديا بخلاف ما لو قيل في الأول وحدي وفي الثاني لاغيري فانه وان كان يفيد ما ذكر بالا لزوم لكنه ليس كما ذكر في الصراحة (قوله والتأكيدي) كما دائما يكون الخ) هذا من تتممة التعليل وهو راجع لهذا التعليل والذي قبله أعني قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذفه من الاول لدلالة هذا الثاني عليه (قوله وقد يأتي لتقوى الحكم) أي ولا يلزمه التخصيص وأشار بقوله وتقريره أي تثبيته الى أن المراد بالتقوى التقوية

وما

كقولك هو يعطى الجزيل لآثر يبدآن غيره لا يعطى الجزيل ولأن تعرض بانسان ولكن تر يدآن تقرر في ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقويه وأن البتداء يستدعي أن يستند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فيعتقد بينهما حكم كان خاليا عن ضميره نحو زيد غلامك أو متضمنه نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو عرف أو زيد عرف ثم إذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسب الحكم قوة وبما يدل على أن التقديم يفيد التأكيد هذا الضرب من الكلام يجيء فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بالذي تقول فتقول أنت تعلم ان الأمر على ما أقول وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون لان الكاذب لاسما في الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بالعلم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كأنك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع كقوله تعالى واذا جاؤكم قالوا آمنة وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنة دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذها مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظيم وهو يعيا باليد وفي الوعد والضمان كقولك للرجل أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الأمر لان من شأن من تعده وأنضم له أن يعترضه الشك في انجاز الوعد والوفاء بالضمان فهو من (١٠٠٤) أحوج شيء الى التأكيد وفي المدح والافتخار لان

من شأن المادح أن يمنع السامعين من الشك فيما

مدح به ويبيدهم عن

الشبهة وكذلك الفتخر أما

المدح فكقول الحماسي

هم بفرشون اللبد لكل طمرة*

وقول الحماسية

* مما يلبسان المجد أحسن

لبسة*

وقول الحماسي

* فهم بضر بون الكيش

يرق بيضه*

وأما الافتخار فكقول طرفه

* نحن في المشتاة ندعو الجفلى*

وما لا يستقيم المعنى فيه

الاعلى ما جاء عليه من بناء

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيًا)

النسبة مظنة النفي وكونها مما يرمى بها من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص اذ ليس في تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى اتقاءها عن غير السندياليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من السندياليه وانما أفاد مزيد التقرر لان البتداء طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره المتضمن له وهو عائذ على المتداف فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيًا) بحرف مؤخر عن السندي

وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضمرت في القلب نارا

المعنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبيه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيري لما قلته منطوق الثاني مفهوم الأول ولا يقال ما أنا رأيت أحد من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحد من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان النفي في الأول الرؤية الواقعة على كل واحد وفي الثاني الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم بثبوته لغير المذكور هو مانقى عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسانا غير المتكلم قد رأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسانا

(٥١ - شروح التلخيص - أول)

الفعل على الاسم قوله تعالى ان ولي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى

الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الأولين اكتبتم افيهي تملى عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطيرفهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لوجيء في ذلك بالفعل غير مبني على الاسم لوجد اللفظ قد نباعن المعنى والمعنى قد زال عن الحال التي ينبغي أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيًا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم في هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه السندياليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى لان البتداء طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذي قد تضمنه وهو عائذ على البتداء فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما يأتى للشارح (قوله قصدا) أى يقال ذلك للقصود الى تحقيق الح لالقصود أن غيره لم يفعل ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل، وأجيب بأن الفعل الأول عام والثاني خاص و يصح تعلق العام بالخاص أو أن الفعل الأول بالمعنى الصدرى والثاني بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسبرد عليك) أى في مبحث كون السندياليه جملة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيًا) أى بحرف نفي مؤخر عن السندياليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف أى فقدياً فى لكذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا

كقولك أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب عنه من قولك لا تكذب

البيان المذكور في أناسعت وفي هو يعطى الجزيل والمعنى وهكذا التمثيل الذي فيه الفعل مثبت التمثيل إذا كان الفعل منفيًا (قوله فقديمًا في التقديم الخ) هذا تفسير لمعنى التشبيه في قول المصنف وكذا إن كان الفعل منفيًا لكن قول المصنف وكذا إذا كان منفيًا مستفاد من قوله السابق والأخ لشموله فكان يكفي هنا ذكر الأمثلة فقط لما إذا كان الفعل منفيًا ولما إذا كان منفيًا زيادة التوضيح اه سم (قوله نحو أنت ماسعت الخ) مثله أنا ما قلت هذا فالقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما أنا قلت هذا كما مر نعم يفترقان من جهة أن ما أنا قلته إنما يلي لمن اعتقد ثبوت القول وأصاب في ذلك ولكنه أخطأ في نسبه للمتكلم أما أفراداً أو على سبيل المشاركة وأما أنا ما قلته فإني ياتي لمن اعتقد عدم القول وأصاب في ذلك ونسبه لغير المتكلم ولكنه أخطأ في ذلك (قوله قصداً إلى تخصيصه بعدم السعي) أي وثابت السعي لغيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الأولى حذف المنفي لأن الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وإنما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فإنه أشد لنفي الكذب ولم يقل أشد للكذب المنفي فلوقال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحيحاً لأن المراد بالحكم (٤٠٢) حينئذ نفي الكذب وكذا لوقال لتقوية نفي الحكم لأن المراد بالحكم حينئذ

المحكوم به وهو الكذب إلا أن يجب أن يراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحوظ حينئذ نفيه لذاته (قوله فإنه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مقيداً للتقوى وقوله أشد أي أقوى ثم إن أفعال ليس على بابه لأن لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لمافية من تكرر الاسناد) أي لأن الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة إلى مبتدأ ومرة إلى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت

قديمًا في التقديم للتخصيص وقديمًا في التقوى فالأول نحو أنت ماسعت في حاجتي قصداً إلى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نحو أنت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم المنفي وتقريره (فإنه أشد لنفي الكذب من لا تكذب) لمافية من تكرر الاسناد المفقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوى ليعرف عليه التفرقة بينه وبين تأكيد كيد المسند إليه كما أشار إليه بقوله

إليه قديمًا في أيضا التقديم للتخصيص وقديمًا في التقوى فتقديم التخصيص نحو أنت ماسعت في حاجتي إذا قصد المتكلم تخصيص مخاطب بعدم السعي في حاجته وأن غيره هو الساعي في حاجته وتقديم التقوى (نحو أنت لا تكذب) حيث لا يقصد المتكلم تخصيص مخاطب بنفي الكذب بمعنى إن غيره هو الكاذب دون بل قصد تقرير الحكم وتحقيقه لمافية من الاشتغال على الاسناد مرتين على ما تقدم (فإنه) حيث يقصد التقوى دون التخصيص (أشد لنفي الكذب) عن توهم السامع (من) قول القائل (لا تكذب) يازيد لأن الأول قد اشتمل على الاسناد مرتين أحدهما إلى المبتدأ والآخر إلى الفاعل على ما تقدم بخلاف الثاني فلم يشتمل إلا على اسناد واحد وهذا المثال ولو كان صالحا للاختصاص لكن الغرض منه هو التقوى ليتفرع عليه بيان الفرق بين التأكيد للنسبة والتأكيد

غير المتكلم ضرب غير زيد وكلاهما محال ﴿قلت﴾ وفيه نظر لأن ما اقتضاه ما أنا ضربت أحداً من عدم ضرب به العام واضح لأن أحداً نكرة في سياق النفي لكن اقتضاؤه لأن غيره ضرب أحد اثبات فالنكرة بالنسبة إليه في جانب الثبوت وليست عامة بل تقتضي أن غيره ضرب شخصاً ما لأن تقيض السلب الكلي اثبات جزئي وسؤال آخر على عبارة الإيضاح فإنه قال إن النفي بالأول الرؤية الواقعة

لا تكذب قال العلامة العقوبي وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يتجاوز عن التقوى لأنه مشتمل على

على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً بالذات وأن يكون حاصلًا بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوى) أي ولم يذكر مثال التخصيص أيضاً مع أن الفعل المنفي يحتاج للمألين (قوله ليعرف الخ) فقديمًا أن التفرع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص أيضاً بأن يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوى ثم يفرع عليه ذلك إلا أن يقال قصد المصنف الاختصار على أحد المثالين اختصاراً لأنه معلوم من أول الكلام أن النفي يأتي لهما فلما دار الأمر بين ذكر أحدهما اقتصر على مثال التقوى ليعرف عليه وحينئذ يقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوى أي ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعاً بقى شيء آخر وهو أنه قد يقال إن هذا المثال الذي ذكره المصنف مثال للأمرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوى حيث قال فإنه أشد لأجل أن يفرع عليه الفرق بين التقوى وتأكيد المسند إليه لأنه محل اشتباه باعتبار أن كلا فيه دلالة على عدم الكذب ومحتوم على ضمير مخاطب مرتين وترك بيان حال الآخر وهو التخصيص لظهوره إذا علمت ذلك فقوله الشارح واقتصر الخ أي أنه لم يبين التمثيل إلا بالتقوى باعتبار قوله فإنه أشد الخ وليس المراد أنه لم يورد مثال التخصيص لمعاملة المثال المذكور صالحاً لهما

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه لتأ كيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون فانه يفيد من التأ كيد في نفي الاشرار عنهم ما يفيد قولنا والذين لا يشركون برهم ولا قولنا والذين برهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على اكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الانبياء يومئذ فهم لا ينسألون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كما اذا بنى الفعل على معرف فان بنى على منكر أفاد ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

قرره شيخنا العدوي (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أي وكذا هو أي أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع ان فيه) أي في لا تكذب أنت تأ كيدا أي للسند اليه (قوله أولان لفظ لا تكذب أنت لتأ كيدا الخ) أي باعتبار اشتماله على أنت وحينئذ فلا احتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير المخاطب) متعلق بتأ كيد وضمير أنه للمحكوم عليه أي بسبب أن المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لادم نكر الاسناد) أي الموجب لتأ كيد الحكم وتأ كيد الحكم أقوى من تأ كيد المحكوم عليه والفرق بين الأمرين أن تأ كيد الحكم المفيد للتقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأ كيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد وفائدة دفع توهم تجوز الحكم المفيد للتقوى

أوغلظ أو نسيان فلو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد لضمير المخاطب وأن المعنى الحقيقي لا يكذب أي فلان الغائب فأتى بقوله أنت أي لا غيرك (قوله هذا الخ) إشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذي ذكر) أي في قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أي نسا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الإشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كما يدل عليه عبارته في الايضاح أفاده عبد الحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزوا للتخصيص تارة وللتقوى أخرى (قوله

وكذا من لا تكذب أنت) يعني انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع أن فيه تأ كيدا (لانه) أي لان لفظ أنت أولان لفظ لا تكذب أنت (لتأ كيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهوا أو التجوز أو النسيان (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم نكر الاسناد هذا الذي ذكر من أن التقديم للتخصيص تارة وللتقوى أخرى ان بنى الفعل على معرف (وان بنى) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أي بالفعل

للمحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أي وكما أن أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وانما كان أشد منه مع ان فيه التأ كيد في الجملة (لانه) أي لان مفيد التأ كيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سبق (لتأ كيد المحكوم عليه) وتقريره حتى لا توهم أنه غير ضمير المخاطب وانما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم اشتماله على تكرار الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير للسند اليه للتأ كيد توهم أن المحكوم عليه غيره وليس فيه التعرض للنسبة التي هي الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصلا بالتبع وهذا التفصيل وهو أن ما لم يتقدم فيه حرف النفي على المسند اليه تارة يفيد التقديم فيه التخصيص وتارة يفيد التقوى بحسب قصد التكلم انما هو اذا بنى الفعل على معرف مضرا كان أو مظهرا (وان بنى) الفعل (على منكر) أي أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حينئذ (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلي دون الجنس المقابل لجنس المسند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أي بالخبر الفعلي دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفي رؤية كل الناس جزئي لا كلي لانه سلب عموم لماسياتي ولما تقرر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

ان بنى الفعل على معرف) أي ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بنى على منكر أفاد الخ) أي سواء ولي المنكر حرف النفي أولا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس اللغوي وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصفة (قوله أو الواحد) أو مائة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان المخاطب جازما بمحصل الجيء ولم يعلم هل الجائي من جنس الرجال أو النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحدا أو أكثر فيقال رجل جاءني أي لامرأة ولارجلان أي أن الجسي مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص واردة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الأكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجب فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق القياس فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاءني) المجوز لوقوع النكرة مبتدا كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الارجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجع جاءني ورجل ما جاءني على ما تقدم في المعرفة

كقولك رجل جاءني أي لامرأة أو لارجلان وذلك لأن أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها تارة إلى الجنس فقط كما إذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك آت ولم يدرك جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة وتارة إلى الوحدة فقط كما إذا عرف أن قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدرك أرجل هو أم رجلان أو اعتقد أنه رجلان

(قوله نحو رجل جاءني أي لامرأة) أي أن المحيى مقصور على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذي جاء واحدا أو أكثر ليس منظورا له (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به الصنف فلا يقال إن الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع أو المراد الجنس اللغوي وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أي وبيان ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أي محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد منها مبهم فاذا كان اسم الجنس مفردا كان فيسه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الانثوية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصص إلى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما اتفق عنه الفاعل هو الجنس المقابل للحكوم عليه فيقال في المفرد رجل جاءني

أي لامرأة وفي المثنى رجلا ن جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاء وفي أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصرا فرادى ويجوز أن ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنان ولا جمع أو رجلان جاءني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاءني أي لا واحد ولا اثنان إذا كان اعتقاد المخاطب عدديا مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما مر

(نحو رجل جاءني أي لامرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لارجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد المعين أعني الواحد إن كان مفردا والاثنين إن كان مثنى والزائد عليه إن كان جمعا

ثلاثة من ذلك الجنس وذلك (نحو رجل جاءني أي لامرأة) حيث يقصد التكلم إن الجائي من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءني (لارجلان) حيث يفصد إن الجائي واحد من جنس الرجال لا اثنين منه فيكون من تخصيص الوحدة وأما صح التخصصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فإن كان مفردا ففيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الانثوية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس فاذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصص إلى الجنسية فيكون ما اتفق عنه الفعل هي الجنسية المقابلة للحكوم عليها فيقال في المفرد رجل جاءني أي لامرأة وفي المثنى رجلا ن جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصرا فرادى وقد ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنان أو رجلان جا آني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاءني أي لا واحد ولا اثنان إذا كان اعتقاد المخاطب عدديا مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما تقدم إلا أن ظاهر عبارة المصنف أن الفعل متى بنى على منكر تعين فيه التخصص والذي يشعر به كما

وأما أرادان المثنى بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعلل الشيخ عبد القاهر والسكاكي امتناع الثاني بان نقض النفي بالاي يقتضى أن يكون القائل قد ضرب زيدا وابلأ الضمير حرف النفي يقتضى أن لا يكون قد ضرب به وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لان ايلأ الضمير لا يقتضى ذلك فان قيل الاستثناء

الذي

وأما قيدنا بقولنا عند استعماله في المصادقات لان افادة المنكر للعدد انما هي عند

ذلك الاستعمال وأما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتأتى تخصيص العدد فان قلت انه متى استعمل في المصادقات لم يخل عن افادة العدد وحينئذ فالخصران الجنسي والعددي لا يفترقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين أن يكون موجودا من غير قصد فالقصر الجنسي وان كان لا يتخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الاشارة بالتخصص الجنسي للرد على المخاطب والتخصص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد المعين الواحد من الجنس أي من افراده وجملة الواحد عددا باعتبار العرف وان كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله ان كان) أي اسم الجنس مفردا (قوله والاثنين) أي فانه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فانه معين باعتبار انه لا يتناول الواحد والاثنين فتعينه اضافي والا فالجمع لا يدل على عدد معين لانه لا نهاية له (قوله والزائد عليه) أي على الاثنين وافرد الضمير لتأويلهما بالعدد

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء فاء الفصيحة أي إذا أردت تحفيق المقام فنقول لك أصل النكرة الخ وليست نافية إذ لم يتقدم ما يتفرع عليه وهذا لان غاية ما يفيد الاول أن اسم الجنس متحمل لمعينين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الاصل لم يلم كذا قررره شيخنا العدوي وقوله فأصل النكرة أي اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أي ان تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الامرين الواحد والجنس وان كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به) أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولاية تصد الواحد فاعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجاني واحد ولم يلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد به الجنس للعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجاني من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالما بحصول المجيء لكن لا يعلم هل الجاني من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (٤٠٥) قيل له رجل جاءني كان المعنى الجاني واحداً من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعة أن الفعل متى بني على منكر تبيين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوى مع أن الذي يشعر بكلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمرءة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة المراد أن يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال واما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخجل عن افادة العدد فمتى قول بل بمستعمل في المصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسي ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (وواقفه) أي الشيخ عبدالقاهر (السكاكي على ذلك) أي على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد به الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقد والذي يشعر بكلام الشيخ في دلائل الاعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى (وواقفه) أي عبدالقاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

قيل كلام الشيخ في دلائل الاعجاز صحة جريان التقوى فيه كالمرءة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة المراد أن يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال واما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخجل عن افادة العدد فمتى قول بل بمستعمل في المصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسي ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (وواقفه) أي الشيخ عبدالقاهر (السكاكي على ذلك) أي على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرباً واحداً من الناس قلنا ان لم يرد ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورية التقديم أيضاً كقولك ماضرت بالازبدا **قلت** المنع الذي قاله المصنف أولاً واضح لان ايلاء الضمير انما يقتضى نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لم يرد ما أدرى ما أدرى وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (وواقفه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما ان يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلاه وخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثل ز يدقام فانه لا يجوز ان يقدر فاعلا في المعنى فقط ان

هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعة أن الفعل متى بني على منكر تبيين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوى مع أن الذي يشعر بكلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمرءة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة المراد أن يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال واما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخجل عن افادة العدد فمتى قول بل بمستعمل في المصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسي ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (وواقفه) أي الشيخ عبدالقاهر (السكاكي على ذلك) أي على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى الذي فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرباً واحداً من الناس قلنا ان لم يرد ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورية التقديم أيضاً كقولك ماضرت بالازبدا **قلت** المنع الذي قاله المصنف أولاً واضح لان ايلاء الضمير انما يقتضى نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لم يرد ما أدرى ما أدرى وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (وواقفه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما ان يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلاه وخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثل ز يدقام فانه لا يجوز ان يقدر فاعلا في المعنى فقط ان

حمل التنوين على التعظيم والتهميل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير المصحح للابتداء أي لانك اذا جمعت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أي في أن بناء الفعل على المسند اليه معراً ومنكراً قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التحويل على حرف النفي وأنه ان تقدم على المسند اليه افاد التقديم التخصيص سواء كان المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا أو ضميراً نحو ما ناقلت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلاً وكان تأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعيين التخصيص ثلاث فالجمله تسعة فقول الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لان قد وصدق مع تعيين بعض الاقسام للتخصيص (قوله أي على أن التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل والتقوى لان التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوى فوجود في جميع صور التقديم وان كان غير ملحوظ في بعضها

(قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل فقدم لا فادة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فمذهبه الشروط لا يقول بها عبد القاهر اذا المدا ر عنده على تقدم حرف النفي فنتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملها وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فاعل المراد أنه خالفه في مجموعها أو في بعضها أي أن السكاكي قال بتفصيل لم يقل بها كما عابد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح ان المسند اليه امانكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فمذهبه ثلاث وفي كل منها امان تقدم على المسند اليه حرف النفي أولا بأن لم يكن حرف نفي أصلا وتأخر فالجملة تسعة فنتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة وان لم يكن نفي أصلا أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوى فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكر ا راجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل أو منفيا راجع لما بعد الا فقط (قوله وان كان نكرة فهو) أي التقديم للتخصيص جزما أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي أصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيها اذا تأخر أولم يكن نفي لانهم اعند عبد القاهر من صور (٤٠٦) الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

الاحوال الثلاثة اوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا) اي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة

في شرائط وتفاصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعا والافتقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكر ا مثبتا كان الفعل أو منفيا ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منه مانع وان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوى وان كان مضمرا

التخصيص وفي جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهر ومضمرو وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون المسند اليه يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى مع تقدير انه قدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعمالي أو عقلي ان كان المسند لو كان مؤخرا لانه لو تأخر لكان فاعلا لفظا فهذا لا يفيد الاختصاص **قلت** وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر المسند خلاف هذا وكذا صرح الزمخشري أنه يفيد الاختصاص ذكره

عند السكاكي للتقوى فقط لانتفاء أحد الشرطين الآتين بعده وجواز تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط (قوله وان كان مضمرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما ذا تأخر حرف النفي أولم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما راجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتسكير المسند اليه وثانيتها وثالثتها انا ما قلت هذا وانا قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق بنفي وصورا اختلافهما السنة الباقية * احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما انا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانياها الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوى عند السكاكي * ثالثها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعتها الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة المظهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد ما قال هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة في التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والى ما يجوز فيه الامران وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص

في افادة التقديم الاختصاص أمرين * أحدهما أن يجوز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا بان يكون فاعلا في المدني فقط كقولك أنا قمت
فانه يجوز أن تقدراه قمت أنا على ان أنا تأكيد للفاعل الذي هو التاء في قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ * وثانيهما أن يقدر كونه كذلك
فان اتفنى الثاني دون الأول كالمثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الأصل مبنيا على التبتدأ والخبير ولم يقدر
تقديم وتأخير أو اتفنى الأول بأن يكون التبتدأ اسما ظاهرا

(قوله فقد يكون للتقوى الخ) نحو أنا عرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٧٠٤) مؤخرًا على أنه توكيد وهو فاعل في المدني ثم ان

قدر كون أنا مؤخرًا في
الأصل ثم قدم كان التقديم
مفيدا للتخصيص وان لم
يقدر فيه ذلك بالفعل كان
التقديم مفيدا لتقوى
الاسناد لتكرره فالخاص
أن التقديم في أنا عرفت
مفيد لتقوى عند اتقاء
الشرط الثاني ومفيد
للتخصيص عند وجوده مع
الشرط الأول اللازم له
(قوله من غير تفرقة الخ)
راجع للتفاصيل الثلاثة
قبله (قوله والى هذا أشار
بقوله الخ) أى فأشار الى
أنه ان كان المسند اليه
نكرة كان التقديم مفيدا
للتخصيص ان لم يمنع من
التخصيص مانع بقوله
واسئنى المنكر وبقوله
وشرطه اذا لم يمنع منه مانع
وأشار الى أنه ان كان معرفة
مظهرة فتقديمها ليس الا
للتقوى بقوله بخلاف
المعرفة لانها اذا تأخرت
كانت فاعلا لفظا وأشار
الى أنه اذا كان مضمرا فقد
يكون للتقوى بقوله والا
فلا يفيد التقوى وأشار

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما بلى حرف النفي وغيره والى هذا أشار بقوله
(الا أنه) أى السكاكى (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل
مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا (نحو أنا قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون
أنا فاعلا معنى تأكيد اللفظا (وقدر) عطف على جاز يعنى أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين
أحدهما جواز التقديم والآخر ان يعتبر ذلك

اليه منكرا وأما غيره فلا يستعمل. قدما الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا اتفنى هذا الوجه
وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل
مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط في الأول
تقديم النفي فقط والسكاكى حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه
التقوى وشرط في الأول كون المسند اليه فاعلا معنى فقد التقديم عن تأخير مع كون النكرة بالمانع
قالسكاكى خالف الشيخ في التفصيل وفي شروط تحقيق طرفي ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله
(الا أنه قال) أى السكاكى (التقديم) للمسند اليه عن الخبر الفعلي (يفيد الاختصاص) أى اختصاص
المسند اليه بذلك الخبر الفعلي (ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل
معنى فقط) لالفاظا بمعنى أنه اذا قدر مؤخرًا لا يكون فاعلا في الاصطلاح بل تأكيد كما اذا كان ضميرا
منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المعنى لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو أنا
قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا وعليه يكون أنافاعلا من جهة المعنى لانه مرادف للفاعل وهو
التاء لكنه في الاصطلاح توكيد لفاعل والسرفى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير في
نحو هذا الكلام مصحح للعطف والمطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفي صحة المشاركة التي تحصل
بالعطف ونفى المشاركة تخصيص ولا يخفى أن هذه ملححة تحسينية لا تحقيقية فان المنفى بالتخصيص
هو الاشتراك في الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم في الاعتقاد لا الاشتراك الذي يوجب العطف والا
اختص القصر بالافراد تأمله (وقدر) معطوف على قوله جاز يعنى ان افادة التخصيص تنوقف على
شيئين أحدهما جواز تقديره مؤخرًا على أنه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من التكامل ومتى لم
يجز التقدير أو جاز وغفل التكامل عن التقدير لم يفد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

في قوله تعالى الله يسط الرزق في سورة الرعد وفي قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا مبينها منانى
* الثاني يجوز أن يكون فاعلا في المعنى لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أى لا يعتقد ذلك كقولك أنا قمت
اذا قدرت أنا شيئا في موضعه ولم يكن مؤخرًا فهذا لا يفيد الاختصاص * الثالث أن يجتمع الأمران بأن
يجوز ويعتقد ذلك كقولك أنا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيد للفاعل وقدمته ثم استئنى السكاكى من

الى أنه ان كان مضمرا فقد يكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه في الأصل الخ (قوله لالفاظا) وذلك بأن يكون توكيد للفاعل
الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المعنى لافى اللفظ (قوله فيكون أنافاعلا معنى) أى لانه مرادف للفاعل
الاصطلاحى (قوله وقدر) أى وقدر أنه كان مؤخرًا في الأصل ثم قدم لا لاجل افادة الاختصاص ويعلم السامع أن المنسكلم قدر ذلك
بالقرآن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان
يكون جاز التأخير لان المحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أى تقديره مؤخرًا

فانه لا يفيد الا تقوى الحكم واستثنى المنكر كما في نحو رجل جاءني بأن قدر أصله جاءني رجل لاعلى أن رجل فاعل جاءني بل على انه يدل من الفاعل الذي هو الضمير المستتر في جاءني

(قوله أي يقدر انه كان في الأصل مؤخرا) لم يقل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه مما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أي على انه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر أي ولم يلاحظ التقدير (قوله أولم يجز تقدير التأخير) أي وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الأول فهو لفظ ونشر مشوش (قوله لما سئله) أي عند قوله بخلاف المرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كون أصل زيد قام زيد بتقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعنى قوله والافلا يفيد الا تقوى الحكم فانه يدل على أن ما لا يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل في المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءني اذا لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءني رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد وحينئذ فمقتضاه أن يكون تقديمه للتقوى فقط (٤٠٨) لالتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءني)

أي يقدر أنه كان في الأصل مؤخرا (والا) أي وان لم يوجد الشرطان (فلا يفيد) التقوى (الا تقوى الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كإسمر) في نحو ناقته (ولم يقدر أولم يجز) تقدير التأخير أصلا (نحوز يدقام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد بتقديمه لما سئله (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص لانه اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى استثناء السكاكي وأخرجه من هذا الحكم بأن جمعه في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى لالفاظا بأن يكون بدلا من الضمير الذي هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى) السكاكي (المنكر)

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى أو جاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد) التقدير حينئذ (الا تقوى الحكم) كما مر من اشتباهه على الاسناد مرتين فالتقوى متى اتفقت أحد الأمرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كإسمر) في نحو ناقته (الا أنه لم يقدر) ذلك التأخير (أولم يجز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحوز يدقام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد وسنين ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان نحو رجل جاءني لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكي على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية ورجل في رجل جاءني لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع أنه لا يسلم جواز تقدير تأخيره أصلا كما في زيد يدقام فاعلا لفظا لانه لم يقدر اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مفيدا للتخصيص الامناع واقتضى التعليل كونه لغير تخصيص جعله منخرطا في سلك الفاعل المعنوي بتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أي أخرج المبتدأ النكرة الذي أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق

القسم الأول ماذا كان المسند اليه نكرة نحو رجل جاءني فقل انه لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلا معناه يافقط بل لو تأخر لكان فاعلا لفظيا فقال يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير في قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وانما لم يقدر مثل

أي أن لا يكون التقديم في نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءني كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لا معنى (قوله فهو فاعل لفظا) أي ومعنى وقوله لا معنى أي فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا في اللفظ أن يكون فاعلا في المعنى فلا وجه لذلك النفي (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء اشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى اللغوي والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهي كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص

كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجز تقدير كونه في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط ذلك ويقدر ذلك اه سم واذا خرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا للتخصيص (قوله بأن جمعه) أي بسبب أن جمعه وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أي فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أي ولا شك أن البديل من الفاعل فاعل في المعنى فقط فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فاعل - يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجاز وذلك في مواضع منها البديل كزره خالدا (قوله واستثنى السكاكي المنكر) أي استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل في المستثنى منه أعنى قوله والافلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجد فيه على ما قرره السكاكي لانه اذا أخر كان فاعلا معنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظرا للظاهر من أن الفعل عند التأخير للنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان في الحقيقة ليس استثناء أصلا اذ النكرة موجودة فيها الشرطان (١) قوله ولا يجوز هكذا في النسخ والمناسب والايحز لا لا يخفى اه تصححه

كما قيل في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بادل من الواو في أسروا وافرقت بينه وبين العرف بأنه لو لم يقدر ذلك فيه اتنى تخصيصه اذ لا سبب لتخصيصه سواء ولو اتنى تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف العرف لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر أنه تأويل ثم ان المراد بالمتكسر الذي استثناه السكاكى المتكسر الذي لا يفيده الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالى عن مسوغ للإبتداء به لانه يحتاج الى اعتبار التخصيص وأما المتكسر الذى يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب وأسروا النجوى الخ) أى فجعله من باب الذين ظلموا في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله في أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) أى أنه جعله مثله على أحد الأقوال في اعراب الآية (٤٥٩) وهو أن الذين بدل من الواو وأما على القول بأن الذين ظلموا مبتدأ وأسروا

جعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا (أى على القول بالابدال من الضمير) يعنى قدر أن أصل رجل جاء في جاءني رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير في جاءني كما ذكر في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أن الواو فاعل والذين ظلموا بديل منه وأما جعله من هذا الباب (لثلايتنى التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير كونه، ومؤخر في الاصل على أنه فاعل معنى ولولا أنه مخصص لم يصح وقوعه مبتدأ (بخلاف العرف) فانه يجوز وقوعه مبتدأ

التقوى فقط والحكم في المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (٥) لذلك (جعله) أى المنكر للسند اليه قول (من باب) ما يعرب مؤخر على أنه فاعل معنى فقط لانظا أيضا لمتحقق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسروا النجوى الذين ظلموا) فان فيه أعراب فقيل الذين ظلموا مبتدأ وأسروا النجوى خبر وقيل فاعل أسروا والواو علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل بدل من الضمير وموضع حاله فيكون على هذا القول فاعلا معنى لانظا وعلى اعراب هذا تقول الاخير يقع الحاق المنكر به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله أى على القول (بالابدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) في وأسروا وأما جعل المبتدأ المنكرة الذى أسند اليه قول من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا على القول بابدال الذين ظلموا من الضمير (لثلايتنى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالمنكرة مخبرا عنها بضمير لا يخلو لم يكن كذلك اتنى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلا معنى لانظا لكن التخصيص لا بد منه فوجب مراعاة موجبه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للإبتداء بالمنكرة في نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص التوقف على تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى (بخلاف العرف) المخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص التوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى باجرانه على طريق وأسروا النجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم

ذلك في المعرفة نحو زيد قام لعدم الوجوب لانه في رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليقيد الاختصاص ليكون مسوغا للإبتداء بالمنكرة وفي زيد قام لاحاجة لذلك فلو قدره لكان تقديره الا دلائل عليه قلت قد جوز أن يقدر في أن أقدم التأخير مع كونه لا دليل عليه ثم ما ذكره ويؤدى الى جواز الإبتداء بالمنكرة في

الذين ظلموا مبتدأ وأسروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو في أسروا حرف زيد ليؤذن من أول وهلة أن الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدأ محذوف أى هم أو نصبا على الهم فلا يكون المنكر مشبلا وأسروا النجوى الذين ظلموا (قوله) وأما جعله أى المنكر من هذا الباب أى باب وأسروا النجوى بتقدير كونه مؤخر في الاصل على أنه بدل فقدم لفائدة الاختصاص (قوله لثلايتنى يتنى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع المنكرة مبتدأ بدليل ما سئله الشارح عن السكاكى أنه قال أمار تكب ذلك الوجه البعيد عن المنكر لفوات شرط الإبتداء بالمنكرة وبدليل رد المصنف فيما

(٥٢ - شروح التلخيص - أول) يأتي اتفاء التخصيص على تقدير عدم الجمل من الباب المذكور لحصول التخصيص بعد هذا التقدير كالتظيم والتحقير والتقليل والتكثير فتأمل (قوله ولولا أنه) أى رجل جاني مخصص لم يصح وقوعه مبتدأ أى فالتسكاكى مضطر الى التخصيص في المنكر لاجل صحة الإبتداء به ولا يتأتى له التخصيص الا بجعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا الا أن يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المصطلحان للتخصيص هذا حاصله وقد يقال المراد بالتخصيص المسوغ للإبتداء بالمنكرة تقليل الافراد والشروع لا يعنى اثبات الحكم المذكور ونفيه عن غيره الذى كلامنا فيه فقد اتبس عليه الحال اه تقرير شيخنا المدوى (قوله بخلاف العرف) ظاهر المصنف أن له سببا سواه ولا يحصل لهذا الكلام اذ لا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصحيح عبارة للمصنف بجمل قوله بخلاف العرف مخرجا من محذوف معلوم من الكلام السابق

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أي لانه لا شيع في العرف حتى يخص بل هو معين معلوم (قوله فلان ارتكاب هذا الوجه البعيد) أي وهو جمل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل في كلامهم قال عبد الحكيم وأورد على الشارح أن ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في القرآن بلا ضرورة كما في وأسر والنجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجوده آخر لا شبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضاً ضمير في الآية بارز لا التباس معه على أنه لا ضرر في هذا الالباس لأنه في أمر غير محقق اذ البديلة مقدره (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجب في بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النكرة بقدر تأخيرها على أنها بدل من الضمير أنها اذا أخرت بالفعل وكانت مشاة أو جمعا يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضميرى التنبيه والجمع يجب ابرازهما مع أن الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءني رجلان أو رجل أفصح من جا آني رجلان وجاءوني رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جا آني يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب ابراز في حالة التأخير كما برز في حالة التقديم باتفاق مع أن ابراز في حالة التأخير (٤١٠) مخالف للاستعمال في الفصح سواء جعلت الالف فاعلا أو حرفا فالاعلى التنبيه

وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكي أن الرفع في قولك جاءني رجل بدل لافعال حتى يلزم وجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال وجهل رجلان ورجل بدلين بل مراده أنه يقدر في قولك رجل جاءني أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافعال ولا يلزم من تقديره ذلك في رجل جاءني القول بالبدلية بالفعل في جاءني رجل الذي أخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل ووجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال أيضا والحاصل أن الذي قاله السكاكي أنه في صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر في

من غير اعتبار التخصيص فلان ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر دون العرف فان قيل فيلزم ابراز الضمير في مثل جا آني رجلان وجاءوني رجال والاستعمال بخلافه قلنا ليس مراده أن الرفع في قولنا جاءني رجل بدل لافعال فانه مما لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد أن في مثل قولنا رجل جاءني يقدر أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافعال في مثل رجلان وجاءوني يقدر أن الاصل جاءوني رجال فليتامل

رعاية ذلك الوجه البعيد في المنكر ليصح الابتداء بدون العرف لصحة الابتداء بدون ذلك ومعنى جمل المنكر من هذا الباب أن قول القائل رجل جاءني مثلا يقدر فيه أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا فاعل بمعنى يجعله بدلا من الضمير المقدر استناره في جاء كما أن الذين ظلموا على ذلك القول بدل من الضمير في أسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل الحقيقي ثم يجب أن يعلم أن مراده أن هذا التركيب أعني رجل جاءني بعد وجوده على هيئته يقدر أن الاصل فيه كون رجله ومؤخره على أنه فاعل معنى كما تقدر الاستحيلات لأنه يقع ومؤخره على أنه فاعل معنى فقط اذ القائل بأن رجلا في نحو جاءني رجل فاعل معنى والازم ابراز الضمير في نحو رجلان جاءوا ورجل جاءوا عند التأخير بأن يقال جا آني رجلان وجاءوني رجال ولا قائل بوجوب ابراز الاعلى لفتة كوني البراغيت وهذا التقدير ولو اتقى به ما يتوهم من جواز وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى فقط لكن يرد عليه أن التخصيص ان كان يستفاد بتقدير المحال الذي لا يوجد أصلا فلا مانع من اعتباره في العرف عند عرض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر والعرف بأن المنكر يفتقر في الابتداء به الى هذا التقدير المفيد للتخصيص لا يوجب منع التقدير في العرف لان المحوج في الحقيقة الى ذلك التقدير في المنكر انما هو كون المقام مقام

جميع الاحوال وما الدليل على جواز رجل جاءني من غير قرينة ثم يأتي عن السكاكي في الكلام على هل الاستفهامية ما يقتضى القول بالتخصيص في مثله وان كان لا ابتداء بالمنكره مسوغ وهو الاستفهام

ص

الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظا في مثل رجل جاءني يقدر الاصل جاءني

رجل على أن رجلا بدل لافعال وفي رجلان جا آني جا آني رجلان كذلك وفي رجال جاءوني وجاءني رجال كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما أخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التنبيه والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أي السكاكي أو الوجه البعيد والمفرع عليه محذوف أي حيث جعل النكرة بدلا من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أي استمرار ابراز عند التأخير بالفعل في مثل الخ (قوله بدل) أي حقيقة (قوله لافعال) أي بل هو فاعل لان نفي النفي اثبات (قوله فانه) أي القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أي اتقى قول العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل الخ) أي فهذه الاصله تقديرية كما يقدر المحال وحينئذ فلا يلزم منها وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر أن الاصل جاءوني رجال) أي ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم أنه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجل على أن رجلا فاعل (قوله فليتامل) انما

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاءني أي لامرأة ولا رجلا دون قولهم شرأهذاناب أما على التقدير الأول فلا ممتنع أن يراد المهر شر لاخير وأما على الثاني فلكونه نابيا عن مكان استعماله

قال ذلك لانه مجرد اعتبار لانه بالفعل اه نوبى (قوله ثم قال السكا كى الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاخبار أى ثم بعد ما تقسم عن السكا كى أخبرك بأن السكا كى قال الخ وليست للترتيب الزمانى وأن القول الثانى بعد الأول في الزمان لان قوز السكا كى اذالم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى اب وأسروا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على الدبب (قوله أن لا يمنع الخ) هذا توطئة لبيان اتقاء (٤١١) التخصيص في قولهم شرأهذاناب وبيان وجه التوفيق والا فكون

(ثم قال) السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاءني على مامر) أن معناه رجل جاءني لامرأة أولا رجلا (دون قولهم شرأهذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الأول) يعنى تخصيص الجنس (فلا ممتنع أن يراد المهر شر لاخير) لان المهر لا يكون الا شرأ (وأما على) التقدير (الثانى) يعنى تخصيص الواحد (فلنبوه عن مظان استعماله) أى لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا الابتداء المفيد للتخصيص والمعرف والنكر فيه سواء فليتأمل * ثم لما اقتضى جعل المنكر عند الابتداء به منخرطاً في سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية الضوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكا كى أن بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لما منع أشار الى تقييد السكا كى بنفى للمانع بقوله (ثم قال) أى السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر المسند اليه الفعل مقدر التقديم عن الأخير الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام في مقام استعماله مثلا والا لم يرتكب في ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص المصحح للابتداء على ما تقر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاءني على مامر) من أنه يجوز أن يكون اخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاءني لامرأة أو الافراد فيكون معناه رجل جاءني لارجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شرأهذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما) المانع من التخصيص (على التقدير الأول) وهو ارادة تخصيص الجنس (و) لانتفا فائسته لالم به من كل عاقل فلا يرده أحد (لامتناع أن يراد المهر) أى الحامل للسكا وهو ذوالناب على المهرير (شر لاخير) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشرودون الخبر والحصر لا يكون الا فيما يمكن فيه الانكار دون المعلوم لكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لجرد التأكد (وأما) المانع (على) التقدير (الثانى) (و) مقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام في مقام تخصيص الوحدة (لنبوه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لاشران فيكون كلاما مقتضيا للتراخي في اتخاذ الحذر من مهر السكا كى حيث كان شرأ واحد الاشران وهذا الكلام أصله أن يستعمل للاخذ بالحزم في الحذر والتنبؤ للحفاظ فلا يستعمل في معنى

التوفيق والا فكون التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلي لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو اتقاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم أصله اه أطول (قوله كقولك رجل جاءني) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثال للنفى (قوله شرأهذاناب) المهر يرصوت السكا كى عند عجزه عن دفع ما يؤذيه أى شر جعل السكا كى ذا الناب مهران أى مصوتا ومفزعاً (قوله لان للمهر) أى الأمر المفزع للسكا كى والموجب لنصويته لا يكون الا شر لان حصول الخبر للسكا كى لا يهره ولا يفزعها واذ كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الاهرار يكون بالخبر حتى يرد عليه بالحصر لان نفى الشيء عن الشيء فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص

ص (ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكا كى في افادته التخصيص أن لا يمنع مانع مثل جاءني رجل فان منع مانع لم يجز مثاله قولهم شرأهذاناب لا يمكن أن يكون للتخصيص

قد يكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لجرد التوكيد فاخصاص الشر بالهرير وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر وأنه استعمل فيه على سبيل التأكد أو لفغلة المخاطب عن كون المهر لا يكون الا شر بل يحتتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الأصل في التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الأصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الا شرأ انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لامتناعه كما ادعاه المصنفات الا لازم وان كان عدم الاحتياج فقط الا أن الماحتياج له ممتنع عند البلغاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فلنبوه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذاناب الاشر فالوجه تفضيح شأن الشر بتسكيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبدالقاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضمرا كان أو مظهرا معرفا أو منكرامن غير شرط لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا اذا كان مضمرا أو منكرام بشرط تقدير التأخير في الأصل فنحو ما يزعم بدقاهم يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد على قول السكاكي ونحو ما أنا قلت يفيد على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ أن المرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنهم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا بالمضمر فنحو ما يزعم قد يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد عند السكاكي

(قوله لانه لا يقصد الخ) وذلك لان هذا الكلام (٤١٢) إنما يقال في مقام الحث على شدة الحزم لدفع هذا الشر والتحريض على قوة

الاعتناء بدفعه لعظمه
وكون للشر لا شرين
ما يوجب تساهل مخاطب
في دفعه وقلة الاعتناء
وحيث قد فلا يصلح قصده من
ذلك الكلام (قوله واذا قد
صرح الأئمة الخ) الظرف
متعلق بمحذوف أي ولزم
طلب وجه للتخصيص
وقت تصريح الأئمة الخ
حيث تأولوه أي لانهم
تأولوه أي شر أهرذاناب
أي فسروه (قوله بما أهر
ذاناب الاشر) أي ولا شك
أن ما والا يفيد ان
الاختصاص (قوله فالوجه)
يجوز أن تكون الفاء
للتفريع على متعلق
الظرف الذي قدرناه أو انه
أجرى اذ مجرى ان لم رفته
اياه في الحركة والسكون
وعدد الحروف فأدخل

الكلام لانه لا يقصد به أن المهر شر لا شران وهذا ظاهر (واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذاناب الاشر فالوجه) أي وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص (تفطیح شأن الشر بتسكيره) أي جعل التسكير للتعظيم والتحويل ليكون المعنى شر عظيم فطیح أهرذاناب لا شر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لا شرين ولو كان هذا المعنى مما يمكن أن يبطل لكن ليس مما يمكن أن يقصد لان الفرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا افراده والا كان ذكر الفرد الواحد متراعا عن الحذر كما ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أريد هرة مخصوصة وهي هرة تكون عند رؤية الكلب ما يعاديه على قرب ساحة أربابه وتكون مقدمة لنباحه وأما اذا أريد الهرة التي هي صوته لبرد أصابه واذا ية نالته عند عجزه عن دفاعها كما قيل ان ذلك معناها لغة فالعلم بأنها شر باعتبار الكلب أمر ضروري فيكون للمانع حينئذ كما تقدم في الوجه الأول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر ثم قال السكاكي (واذ قد صرح الأئمة) أي ولا جل أن أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أي بإفادته التخصيص (حيث تأولوه) أي بينوا مفاده (ب) قولهم ان معناه (ما أهرذاناب الاشر) فلا بد من ابداء وجه يقع به الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفطیح شأن الشر) أي جعل شأن الشر مدلولا على فظاعته وشناعته (بتسكيره) لان التسكير يفيد التعظيم والتحويل فاذا كان المراد وصف الشر بالمعظمة كان التقدير شر عظيم أهرذاناب لا شر حقير فيكون في هذا الكلام التخصيص النوعي المستفاد من الوجه الصحيح للابتداء

لان التخصيص اما للفرد أو للجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهرذاناب الاشر فيكون فيه نفي الاشر عن الخير وذلك لا فائدة فيه فانه لا يصح أن ينفي الشيء عن الشيء حتى يصح اتصافه به ولا جائز أن يكون للواحد لانه بصير المعنى ما أهرذاناب الاشر واحد وذلك غير مقصود غير أن الأئمة قالوا ان التقديم في شر أهرذاناب للاختصاص فليجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

الفاء في جوابه كما قالوا في قوله تعالى واذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ومحمل ما في الشر للقيام أن السكاكي ذكر أن في شر أهرذاناب مانعا من التخصيص والتحويل وتأولوا هذا الكلام بما أهرذاناب الاشر ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص فيبين الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذي نفاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والایجاب على شيء واحد (قوله أي وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب إنما هو لافادة المثال التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع بين الكلامين قرره شيخنا المدوني (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) أي قول السكاكي ذلك لان قوله واذا قد صرح الخ من كلامه (قوله بتسكيره) أي بسبب تسكيره أي ان تفضيح شأن الشر وتظيمه جاء من تسكيره أي من جعل تسكيره للتعظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أي فيصح قولهم ما أهرذاناب الاشر أي الاشر فطیح أي عظيم لا شر حقير لان التقيد بالوصف نفي للحكم عماعده كما هو طريقة بعض الأصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أي لسكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس والواحد

ثم فيما احتج به لما ذهب اليه نظر اذا الفاعل وتأكيده سواء في امتناع التقديم مادام الفاعل فاعلا والتأكيده كيدا

(قوله وللانما كان من تخصيص الخ) أي انما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحينئذ فلانفاة بين قول السكاكي ان فيه مانعا من التخصيص وبين كلام القوم المفيد ان فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون للتخصيص النوعي وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير والسكاكي ناظر لتخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل لهما الا تقدير كون السند اليه مؤخرا في الأصل ثم قدم قال العلامة البيهقي ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث انتم تقدير التأخير في الأصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز (٤١٣) الابتداء مع التخصيص النوعي هو المعنى عن

تقدير التقديم فيه وتجوز الابتداء فيها يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاءني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءني (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) أي من دعواه أن التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الأصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه في الأصل مؤخرا ومن أن رجل جاءني لا سبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الأصل ومن اتفاء تخصيص الجنس في شرأه زاناب (قوله اذا الفاعل اللفظي) أي كما في زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص أن جاز الخ فانه يفهم منه انه يجوز تقديم الفاعل المعنوي دون اللفظي (قوله

والمانع انما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر اذا الفاعل اللفظي والمعنوي) كالتأكيده والبدل (سواء في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) أي مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة الى تكافؤ تقدير التقديم والمانع انما كان من تخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل اليهما الا بتقدير التقديم ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم في التزام تقدير التقديم فيه مادون النوعي فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص الوصفي هو المعنى عن تقدير التقديم في النوعي دونها فتجوز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فيها بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاءني وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءني وسيأتى ما يستلزم هذا المعنى في كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ما ذكره توفيقا بين كلام السكاكي والأئمة فان حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقدير وجود معنى الحصر فيه فمن مفهوم الوصف الذي يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الأئمة صريح في أن تخصيصه تخصيص التقديم المطابق للحصر بما والا كما ذكر السكاكي حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر اذا الفاعل اللفظي والمعنوي سواء) أي متساويان (في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) فان الفاعل المعنوي هو ما يكون تأكيده أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل في المتبوع الذي هو في الحقيقة عامل في التابع فان

الشرأه زاناب فيصح حينئذ ويمثل بعد هذا المثال لما قام معه مانع يمنعه من الاختصاص اللفظي أو خارجي ص (وفيه نظر) ش كل ما سبق هو من كلام السكاكي وقد تضمن كلامه مخالفة عبدالقاهر فان ظاهر كلام عبدالقاهر فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال بخلاف السكاكي فانه يقتضي أنه لا يفيد الا مضمرا مقدر التأخير أو منكر افتحوماز بدقاهم بغير التخصيص عند الشيخ لا عند السكاكي ونحو ما أتت يفيد مطلقا على قول عبدالقاهر وبشرط التقدير على رأي السكاكي فظاهر كلام الشيخ أن المعروف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أم مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي مصرح بأنه لا يفيد الا المضمر فنحوز بدقاهم قد يفيد عند الشيخ لا عنده هنا كلام المصنف (قلت) وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال فصحيح ثم يحتمل أن يصلح للتخصيص بلا قيد لانه موضوع للتخصيص حتى اذا استعمل في

كالتأكيده والبدل) مثال للمعنوي فالتأكيده كما في أنات وبدال كما في رجل جاءني (قوله سواء في امتناع التقديم) أي على العامل (قوله أولى) أي من امتناع تقديم الفاعل ووجه الأولوية أنه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذي هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلان امتناعه جبهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسخ عن الفاعلية وقدم بخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شيء واحتز للمصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما اذا فسحا ولم يبقيا على حالهما فانه لا امتناع في تقديمهما

(قوله فنجوز تقديم الخ) أي فنجوز السكا كي تقديم المعنوي مع بقاءه على التابعة دون اللفظي مع بقاءه على الفاعلية تحمك هنا ما يقتضيه التفرع وكان الأولى للمصنف أن يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظي دون المعنوي تحمك ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم اذا مرعى استواءهما في الامتناع ولو قال (ع ١٤) سواء في تجوز الفسخ فنجوز الخ لكان مناسباً أيضاً وتوضيح ذلك أنه يؤخذ

من قول السكا كي ان جاز تأخيرها في الأصل على أنه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوي وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكا كي أولم يحز كافي زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظي فيقال له الفاعل المعنوي واللفظي سيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان في جوازه ان فسحنا ولم يبق على حالهما فالحكم بجواز تقديم المعنوي وبامتناع تقديم اللفظي هذا تحمك (قوله تحمك) أي بل فيه ترجيح المرجوح على ما أفاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا تجوز الفسخ في التابع) أي عن التابعة وقوله دون الفاعل أي عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جواباً عن السكا كي وحاصله أنه اعجاز تقديم الفاعل المعنوي لان المعنوي لو أخر كان تابعا بدلا أو تأكيذا والتابع يجوز فسحه عن التبعية فلذا قدم

(فنجوز تقديم المعنوي دون اللفظي تحمك) وكذا تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل تحمك لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا والافلامتناع في أن يقال في يجوز يد قام انه كان في الأصل قام زيد فقدم زيد

كان أولى بالمنع فذاك وان لم يكن أولى فهما متساويان في المنع (فنجوز تقديم المعنوي دون اللفظي تحمك) أي حكم بلاموجب وترجيح للا مرجح وهو محتمل وان أر بد أن التركيب به برفيه أن الأصل التأخير فرضا لا وقوعا فلما منع من اعتباره في اللفظي أيضا هذا اذا كان يقدم على أن يبقى على اعرابه مؤخرا كما كونه بدلا أو تو كيدا أو يكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلا وان أر يد أن التابع يجوز تقديمه

غيره كان مجازا كما يشعر به قوله قد استعمله للتقليل غلبا ويحتمل أن ير يد أنه حقيقة في التخصيص حيث ورد وأما ما يشعر به فممن عدم اللزوم فهو عائد الى التقديم لا الى افادة الاختصاص معناه أنه قد يقدم وقد لا يقدم واذا قدم كان تقديمه مفيدا للاختصاص أبدأ الاجازة وهذا أظهر ويشهد له ما سياتي وقوله ان ظاهر كلام الشيخ أن العرف المثلث هو وخبره قد يفيد الاختصاص وقد يفيد التقوية صحيح ثم يحتمل أن ير يد أن ذلك يستعمل تارة للاختصاص وأخرى للتقوية مطلقا؛ يحتمل وهو ظاهر كلامه أنه ان قصد الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان للاختصاص جزما والا كان للتقوية جزما وقوله ان ظاهر كلام عبد القاهر في المعرفة المثلث اذا كان خبره منفيبا أنه قد يفيد الاختصاص فيه نظر لان الشيخ قال في المثلث هو وخبره انه قد يفيد الاختصاص وقد يفيد التقوية ثم قل وكذا اذا كان الفعل منفيبا مثل أنت لا تكذب فانه أشد لفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيذا المحكوم عليه بالحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون اه فهو كالصريح في أن قوله وكذا الخبر المنفي يعود الى أنه يقدم للتقوية لانه يكون كالمثلث فتارة للاختصاص وتارة للتقوية وان كان الذي يظهر من جهة المعنى أنه لا فرق وأما ما نقله المصنف عن السكا كي ففيه أيضا نظر فان السكا كي لا ينفى الاختصاص عن نحووز يد قام بل بعده ويقول الغالب عليه ارادة التقوية فقط والطبيعي تبع المصنف فنقل عن السكا كي أن هذا لا يحتمل التخصيص أصلا ذكره في سورة الرعد وكذلك في جانب النفي أطلق أنه اذا ولي المسند اليه حرف النفي أفاد التخصيص ولم يفرق بين معرفة ونكرة ولا بين مضمرة ومظهرة وان كان انما مثل بالضمير كما فعل الجر جاني غير أن الفرق الذي فرقه بين الظاهر والضمير والمعرفة والنكرة يقتضي هذا الفرق فبذلك تكلم المصنف معه فأورد عليه أن الساعل اللفظي والمعنوي سواء في امتناع التقديم كما يمنع ز يد قام على أن يكون ز يد فاعلا يمنع أن تقت على أن يكون أنا تأكيذا فكلاهما دامافا لاوتأ كيدا تمنع التقديم فان خرجا من ذلك جاز تقديم كل منهما فنجوز تقديم أحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجح (قلت) للسكا كي أن يفرق بأن الفاعل المعنوي اذا قدم لا يبقى الفعل بلا فاعل ولا يتغير عن حاله بخلاف ز يد قام اذا قدم بقى الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

وأجيب

كافي جرد قطفية وأخلاق نيب والؤمن العائذات الطير فان الأصل قطفية جرداء أي

مجردة بمعنى بالية أو سلحاء لاو برفيها ونيب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقد تمت الصفة الى موصوفها وأضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظي فانه لا يجوز فسحه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أن تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظي تحمك بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والاذلامتناع) أي والانتقال ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا بل قلنا بالمنع مطلقا فلا يصح لانه لامتناع في أن يقال الخ

(قوله وجعل مبتدأ) أي وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكي وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجوز التقديم في المعنوي دون الفاعل اللفظي تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كما في قوله

ألا يا غلظة من ذات عرق ❖ عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على اللام فقد قدم التابع على التبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل اذا لفرق بخلاف الفاعل اللفظي فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فله قول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعي الاختيار وما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع مادام تابعا مكابرة أي عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) أي كما في البيت السابق بقي أنه قديما التوكيد أيضا للضرورة كقوله

بنيت بها قبل الحاق بليلة ❖ فكان محاقا كما ذلك الشعر

فان كما توكيد للشهر وقد قدم عليه ولعل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت به ثبوت كونه مما يستشهد به بجعل كما تأكيد للضمير المستتر في كان المائد على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر امكن (٤١٥) يدل عليه قوله قبل الحاق فقد تقدم مرجعه

حكما وقوله ذلك الشهر بدل من ذلك الضمير وتفسير له وإنما فلنا بعد ثبوت الخ لان هذا البيت من جملة أبيات تنسب للعالبي هجوا في امرأة عجوز تزوجها غارة لما رآها محلاة ثم انكشفت سوانها بعد التزوج وهو غير عربي وأولها عجوز تمت أن تكون فتية وقد يبس الجنبان واحد وب الظهر تزوج الى العطار تبنى شبابها وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر

وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقدم التابع حال كونه تابعا ما أجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل ليجعل مبتدأ يلزم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال مفسوخ التابعية بأن يصير مبتدأ فتجوز الفسح فيه دون تجوزيه في الفاعل بأن يكون هو حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم أيضا ادلا ما منع من أن يدعى أن أصل زيد قام زيد فقدم فصار مبتدأ كما قيل في سحق عمامة ان أصل سحق النعتية فقدم فصار مضافا مبتدأ أو غيره وإنما قلنا بالاولوية في المنع في التابع لان ثبوت انقاد الاجماع على منع تقديم التابع غير المطرف محقق ولم يحقق ثبوته في الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل لكن يجب تقييده بتقدم التابع حتى على عامل التبوع وأما بدون التقديم على العامل بل على التبوع فقط فقد حكى في البدل والتأكيد كما وقع في العطف ضرورة فتدبره ومن اقتصر لترجيح المنع في تقديم الفاعل على المنع في تقديم التابع بأن التقديم في الفاعل عن الفعل ملازم لخلو الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع فليس في تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كما في تقديم الفاعل لا عبرة باعتباره المحض وتقديره المفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تحري في الاحكام وأجيب عنه بأن الفاعل المعنوي له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فيقدم باعتبار احدي الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظي له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فقدم باحدهما

وما غرني الا الحضاب بكفها ❖ وكحل بعينها واثوابها الصفر

بنيت بها قبل الحاق الخ في شيء آخر وهو ان أبا حيان ذكر في الارشاف أن بدل البعض والاشتمال يتقدمان نحواً كالتة الرغبة وأعجبتني حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحواً كالت الرغبة وأعجبتني حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يسلم ذلك وأن الاجماع الذي ذكره الشارح كما في المطول في التقديم على التبوع والعامل جميعا وهو مما يقل به أحد في السعة لافي التوكيد ولا في البدل وأما تقديمها على التبوع فقد حكى فالحاصل أن قول الشارح ما أجمع عليه النحاة يجب أن يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من التبوع وعامله وأما التقديم على التبوع فقط دون عامله فقد حكى في البدل والتوكيد وهو غير عربي (قوله والقول بأنه الخ) أي والقول في نفي التحكيم بأنه الخ وهذا رد الجواب عن التحكم من طرف السكاكي وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجوز التقديم في المعنوي دون اللفظي تحكم ممنوع وذلك لان المعنوي في الاصل تابع وتقديم التابع ليجعل مبتدأ لا يلزم عليه محذور اذا غاية ما يلزم عليه خلو التبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظي فان تقديمه ليجعل مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل في اللحظة التي وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه بفرق بين الأمرين وحينئذ فلا تحكم

ثم لانسم انتفاء التخصيص في صورة المنكر لولا تقدير أنه كان في الاصل مؤخرًا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتحويل كما ذكر وغير التحويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أي فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أي ان هذا القول باعتبار ما ضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا فقوله الشارح لان هذا أي الفسخ من كونه فاعلا في الاصل ومبتدأ الآن الا لازم عليه الخلو المذكور باعتبار محض أي اعتبار وهي محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا تحقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل في التركيب اللفظي ويحمل وهو المتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار ما ضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن ان يدافع عنه باعتبار أن الضمير مقارن لا اعتبار الفسخ فلم يحل الفعل عن فاعل في لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظي في جواز الفسخ فيها (قوله ثم لانسم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لانسم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لانسم انتفاء الخ كذا في القنرى وهذا منع لقول السكاكي للثلاثة في التخصيص اذ لا سبب له سواء (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن المراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو (٤١٦) ما يكون في الاصل مؤخرًا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لانسم انتفاء التخصيص) في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم لحصوله) أي التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم كما ذكره السكاكي من التحويل وغيره كالتحقيق والتكثير والتقليل والسكاكي وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواء لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند المنكر

العربية المبنية على القواعد الاستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظي والخلو في هذه الحالة غير لازم لاعند التقدير الوهمي فانه لا يناسب الاحكام على ان لانسم الخلو لحظة ما بل في لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما في لحظة وجود الممكن عند انتفاء عدمه ان كذا تنزل لهذه الاعتبارات فلا يرجع على مثل هذا المقال (ثم لانسم انتفاء التخصيص) الوقوف على جواز الابتداء عند السكاكي في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد في الابتداء بالانكسرة وانما اسما (لحصوله) أي حصول التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية (كما ذكره) السكاكي في بيان وجه دون الاخرى ثم قال المصنف ثم لانسم انتفاء التخصيص اولا تقدير التقديم أي في رجل قام لجواز أن يكون السويع للابتداء بالانكسرة التقوية كما ذكره السكاكي في شرأهرداناب على رأيه (قلت) وجوابه

أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أي لولا تقدير التقديم لا تنفي التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند للنع ولا يخفى أن سند النع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار المانع مدعيا ولزم الغصب (قوله كما ذكره السكاكي) أي في كتابه في قوله شرأهرداناب وقوله من التحويل بيان للغير

أي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الأمور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز أن يقال ان رجل جاءني فيه تخصيص باعتبار التحويل أي التعظيم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلّم وقد يجاب بأن مراد السكاكي بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لا تنفي عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أي رجل لامرأة أو الواحد أي لرجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كالتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قيل هذا الجواب ينافيه ما تقدم من أن الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالانكسرة فانه يدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا تتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أو غيرهما فالجواب أن المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أي مع كون الفرض والمطلوب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواء) أي شوي تقدير التقديم (قوله لكن نزم ذلك من كلامه) أي فقوله المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكي اذ لا سبب له سواء باعتبار ما لزم من كلام السكاكي وليس نقولا عليه بما لم يقل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أي لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أي تقدير كونه مؤخرًا في الاصل على أنه فاعل معنى ثم قدم

(قوله لفوات شرط الابتداء) أي بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أي لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص في النكر سواء وعلم بمقالة هنا ومقاله الشارح عنه سابقا من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع في كلام السكاكي تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا إلى قوله فافهم يوجد في بعض النسخ دون بعض ولعله في الأصل حاشية لا من أصل الشارح اهـ يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذي من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكاكي بدل الخ لأن السكاكي إنما ارتكب ذلك الوجه البعيد فيأذ كر لماذا كر فكان حق العبارة أن يقال ومن العجائب زعم بعضهم أن المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكاكي لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية مع أن السكاكي مصرح بأنه مبتدأ حيث قال إنما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ (١٧) نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله وبعضهم يقرأ

بالنصب عطفًا على السكاكي ويجعل الذي من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول إن المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكاكي لا مبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكاكي مبتدأ والجملة اسمية لأن السكاكي نفسه قال إنما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا القائل للسكاكي شيئًا لم يقل به (قوله نكرة محضة) أي خالية عن السوغ (قوله ويتمسك في ذلك) أي ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكي) صفة لتلويحات أي يتمسك بأسارات من كلام السكاكي بعيدة من جملتها قوله إن جاز تقدير كونه مؤخراني الأصل على أنه فاعل معنى

لفوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكاكي إنما ارتكب في مثل رجل جاء في ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وبعضهم يزعم أنه عند السكاكي بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية ويتمسك في ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكاكي وبما وقع من السهو للشارح العلامة في مثل زيد قام وعمر وقد أن المرفوع يحتمل أن يكون فاعلًا مقدما أو بدلا مقدما ولا يلتفت إلى نصريحاتهم بامتناع تقديم التوابع

الخصوص في قولهم شرأهرا ذاناب من التهويل والتفطيع ومثله التحقير والتكثير والتقليل فإذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعيا ويكفي في صحة الابتداء بمثله يتصور في تخصيص الجنس والواحد كما تقدم فيكفي ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد في المنكر ثم إن ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور إن لم يحمل عليه إلا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة إمكانه بوجود فائدة ما ولو لم تكن من طريق التخصيص أصلا ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زائد على أصل المراد يجب في مقامه بدسحة الابتداء الذي هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مقتفرا إلى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئي لا يجب رعايته دائما ومع ذلك فمطلق الخصوص يحصل بلان تقدير التقديم كاذكرنا ثم ليت شعري لو افتقر إلى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة إليه في التخصيص المحصري فلا شيء أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فان من جملة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكاكي ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد تصريح السكاكي بما يؤخذ من كلامه أن لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يتمقر إليه للابتداء بالنكرة يفهم مذهب السكاكي في نحو رجل جاء في على أن رجلا بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية قدم فيها البديل ويتمسك في ذلك بإشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكي وبما وقع من السهو للشارح المفتاح في نظير هذا من الكلام الذي تقدم فيه العرف مخبراعته بالفعل كز بد قام وعمر وقد (١) فإنه فيه احتمال كون زيد وعمر بدلا مقدما والبديل منه ضمير مستتر في الفعل كما أبدل من واو وأس والنجوى ولم

إن ارادة الاهتمام لا تطرد كما أنه ليس في كل صفة يتأتى القطع للمدح كما نص عليه سيدويه

(٥٣ - شروح التلخيص - أول) فقط وقد رفق قال ذلك البعض في هذا الكلام إشارة إلى أن المرفوع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام إنما يفهم أنه أمر تقديري لأنه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) أي ويتمسك بما وقع أي من ذلك البعض يتمسك بالتلويحات البعيدة وبسوء الشارح العلامة وترك نصريحات السكاكي بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فإنه صريح في كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازي شارح المفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلا مقدما (قوله أن المرفوع) أي من أن المرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلًا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يمارض قوله الآتي إن الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أي ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أي يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ (١) قوله فإنه فيه احتمال الخ المناسب فإنه طرق فيه احتمال الخ كما يظهر كتبه مصححه

حتى قال الشارح العلامة في هذا المقام ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا ويقدم وأما على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم

يلتفت ذلك الفاهم لهذا الخطأ الى تصريح النحويين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا انتفت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية يمكن كما في جرد قطفة وتقديم الفاعل منسوخا لا يجوز كما لا يجوز بلانسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطعا لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعني لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التسمية ويصبره في حكم المتبوع وكون الشيء تابعا في حكم المتبوع بالتقديم متدافعا وقد علمت ما في قول الشارح بمنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فليتأمل (ثم لانسلم

ثم قال المصنف ولانسلم أنه يمتنع أن يقال المهر شر لاخير وأجيب عنه بأن نسبة الاهرار الى الخير اذا استعملت مجاز فنيه عنه كذلك وفيه نظرو وقد ظهر بما ذكرناه أن المسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفي فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثاني ضمير ولى حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عن الجرجاني والمصنف ويشترط تقديره مؤخر عند السكاكي الثالث اسم ظاهر ولى حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني ولا يفيد أبدا عند السكاكي على ما نقله المصنف الرابع مثبت مضمرة والمسنده منفي فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني والسكاكي والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمسنده منفي فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكي وعند الجرجاني والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهر معرفة والمسنده منفي فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمنا عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده للتخصيص تارة وللتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفي فلا يفيد الا التقوية عند الجرجاني وعلى ظاهر عبارة التاخيرين المنقولة عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكي يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفي فيفيد التخصيص عند السكاكي وعند عبد القاهر فلنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أى عبد القاهر قائل فديقدم أى المسند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أى تخصيص المسند اليه بالمسند وقوله بالخبر الفعلي يدخل فيه الخبر الذي هو فعل مثل أنأقت أو صفة مثل وما أنت علينا عزيز وإنما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا صدق عليه أنه فعلى لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكي أنه لا تخصيص في فهمه خفوف قلت ذلك وهم بلا اشكال ويكتفي في تعليقه أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا عزيز وسيأتى في عبارة المصنف وقوله ان ولى حرف النفي قيد يخرج ما دالم بل فانه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كما سيأتى ودخل في اطلاقه المسند اليه نكرة كان أم معرفة سيرا أم ظاهر اسواء كان المسند منقيا أم مثبتا وان لم يمثل الا بالضمير (قوله نحو ما أنأقت هذا أى لم أقوله مع أنه يقول) الأحسن التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حملتكم وانكن الله حملتكم ولأن أن تقول أنأقت يقتضى مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنبي اذا ورد على مجموع الشيتين كان أعظم من نفيهما معا ونفي كل منهما فقط فمن أين دل ما أنأقت على نفي قوله واثبات قول غيره ويدل قول ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبقدم قول واحد منهما

(قوله حتى قال الخ) غاية في السهو والسهو في هذا من حيث تفرقه بين الفاعل والتابع وتخويله الفسخ في الثاني دون الأول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية في نصريحتهم فيكون محل الاستشهاد قوله وأما على طريقة الفسخ الخ (قوله وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامي العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وحيث قال أولا بدلا مقدما وقال ثانيا وأما على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمهما فتأمل ومن المعلوم أن غاية الشيء إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أى أنه سها حتى أنه قال هذه المقالة الشنيعة وهى أن الفاعل لا يتقدم بوجه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قرره شيخنا العدوى (قوله ثم لانسلم الخ) هذا رد لما ادعاه السكاكي من انتفاء

وبقول غيره فقط فمن أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنا قلت ولا غيري) لقائل أن يقول ما الذي يمنع ذلك وإنما منعه فرع هذه الدعوى ولو سلمنا أنه يدل على قول غيره فما المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كما أن قولك لا تضرب رجلاً جاهلاً اقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل ويصح أن يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالماً ولا جاهلاً فهذا التعليل لا يصح والذي يظهر في تعليله بعد تسليم أن ما أنا قلت معناه أنا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيري قد يره ولا غيري قال فيناقض منطوق ما قبله فان معنى ما غيري قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذي هو دليل المطوف عليه وإنما قلنا ذلك لان الاتيان بلا في مثله يفيد الحكم على كل فرد فاذا أثبت الاختصاص في كل منهما تناقضا كل ذلك على رأى الجرجاني الذهاب إلى أن يجوز يد قال يفيد الاختصاص وهذا يعلم أنه لا فرق في الامتناع بين ما أنا قلت ولا غيري وما أنا قلت ولا زيد ويعلم أيضاً أنه لا يمنع أن تقول ما أنا قلت وزيد فان المعنى حينئذ أنا وزيد مختصان بعدم القول وأما ما أنا قلت وغيري فلو جعلنا المراد أنا وغيري مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولا ما أنا رأيت أحدا) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والوا) أي وان لم يكن حرف النفي مع السند اليه فهو منقسم الى قسمين فالمنع منه أنه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص مطالقا (قوله رداعلى من زعم انفراد غيره به أو مشاركته) فيه نظر فينبغي أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى المشاركة والتقوية حيث قصد الرد على مدعى انفراد غيره إلا أن يقصد المبالغة في اثباته بالتخصيص الادعائي وقوله وقد يأتى لتقوى الحكم نحو أنت لا تكذب فإنه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فان التأكيدي له المحكوم عليه لا الحكم والتأكيدي في أنت لا تكذب للحكم هذا يدل على أنه حيث جعله للتقوية لا يقدر فيه تقديمها ولا تأخيرها كما صنع السكاكي وهذا يقتضى أن الفعل المثبت فيما نحن فيه لا يكون إلا للتخصيص كما إذا كان السند اليه منفيًا مثل ما أنا قلت لانه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتقوية مشروطا بكون السند اليه منفيًا وهذا ما قدمت الودعه عند ذكر الاحتمالين في ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال في الايضاح ان عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفي السند واثباته وقوله وان نفي الفعل على منكر فأدأى أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وان لم يدل حرف النفي فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل أن يقدر ان ولى حرف النفي وكان مبيها على معرفة فيكون معطوفاً والاول أولى فإنه يقتضى انه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه في الايضاح والافان كان نكرة فكذلك والافان كان السند منفيًا فالتقوية والا فيحتمل وقوله أفاد تخصيص الجنس أو الواحد يعني ان له حالتين ويتعين المقصود منهما بسؤال أو غيره (قوله ووافق السكاكي إلا أنه الخ) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم إذا مشينا على ما نقله عنه فالسكاكي لا يفرق بين تقدم النفي وتأخره بخلاف عبدالقاهر فقد خالفه بغير ما ذكر (قوله ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرًا فاعلامنى فقط) أي لا لفظاً فخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلامنى لفظاً مثل زيد قام أو لا يكون فاعلامنى ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج بقيد التأخر أنا قلت غير منوى التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامى لا يفيد اختصاصا لانه لو تأخر لما كان فاعلامنى وفيه نظر والظاهر أنه يفيد وكذلك أنت قام غلامك وهو قائم غلامه (قوله وقدر) أي ان جاز كونه فاعلامنى وقدر والا أي ان فقد شرط منهما فليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر في أنا قلت أم لم يجوز يجوز يد قام وقوله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الأقوال في الآية الكريمة ويعزى لسيدويه والمبرد والثاني للاخفش أنه فاعل والواو علامة على لغة أكلوني البراغيث الثالث أن أسروا خبر والذين مبتدأ ويعزى للسكاكي الرابع انه فاعل فعل محذوف أي يقول الذين ظلموا قاله النحاس الخامس لابي البقاء

امتناع أن يراد المهر شر لاخير قال الشيخ عبدالقاهر انما قدم شر لان المراد أن يعلم أن الذي أهرذانا ب هومن جنس الشر لا من جنس الخير فجزى مجرى أن تقول رجل جاني تريد أنه رجل لا امرأة وقول العلماء انه انما صلح لانه بمعنى ما أهرذانا ب الاشر بيان لذلك وهذا صريح في خلاف ما ذكره ثم قال السكاكي ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أي كيف يكون ممنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لا من جنس الخير) أي فقد نفى الأهرار عن الخير فيفيد ثبوت الأهرار له ولكن الحق مع السكاكي لان الحصر لا يكون الا للرد على متروهم لان الشيء انما ينفي اذا توهم ثبوته ومعلوم أن السكاكي اذا حصل له الخير لا يحصل منه أهرار فلا يتوهم (٤٢٠) ثبوت الأهرار منه وحينئذ فيجب الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب

امتناع أن يراد المهر شر لاخير ٣ كيف وقد قال الشيخ عبدالقاهر قدم شر لان المعنى ان الذي أهره من جنس الشر لا من جنس الخير (ثم قال) السكاكي (ويقرب من) قبيل (هو قامز يدقائم

امتناع أن يراد المهر شر لاخير) الذي هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبدالقاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان المهر من جنس الشر لا من جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا قلا أن يكون المخاطب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير السكاكي فيقال له المهر شر لاخير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيد كما في سائر الاخبار بالمعلوم لغرض سوى التنزيل وان استعمل مضمروا بماثلا فيجوز أن يجهل المخاطب ويتمتد انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلا وهو ظاهر (ثم قال السكاكي) بعد تقرير التقوى في نحو هو قام لماسفه من الاسناد مرتين (ويقرب من) قول القائل (هو قام) الوصف المخبر به عن مبتدأ نحو (زيد قائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا هذه عبارة الشيخ أبي حيان وفيه نظر لان هذا عبارة عن حذف الخبر وابقاء معموله لانه جعل هل هذا خيرا السادس أنه فاعل فعل مشتق ماسبق التقدير أسرها الذين ظلموا السابع أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين الثامن أنه منصوب على التم قاله الزجاج التاسع انه منصوب على اضرار أعني العاشر أنه مجرور نعتا للناس من قوله تعالى اقرب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخاريج تأتي في قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم (قوله واستثنى النكر) أي قال انه يفيد الاختصاص واستثناءه من كون ما ليس بفاعل معنوي مفيد الاختصاص فنحو رجل قام ليس بفاعل معنوي فقط اذ لو أخرج لكان فاعلا لفظيا لا معنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط اذ لو أخرج لكان فاعلا لفظيا مثل رجل قام وامالانه لا يكون فاعلا لفظيا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه في القسم الاول نعم يرد عليه أن يقال هو يقول ان الاختصاص في رجل قام لانه يقدره مؤخرا بدلا فهو فاعل معنوي فقط فلا يصح الاستثناء (قوله) لثلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أي شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذه لفظية لان عدم المانع ليس شرطا كما هو مقرر في علم الجدل (قوله لا امتناع أن يراد المهر شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لان سلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أي في النكر والمضمر وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أي من التهويل (قوله ويقرب من هو قامز يدقائم

أن يهردون أهلوه ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لا جليل الخير اعني ايقاظ أهله مردود لان التبادر من قولهم شر أهرذانا ب كون الشر بالنسبة الى ذلك السكاكي فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لالي غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبدالحكيم التحقيق أن صحة القصر وعدمها مبنية على معنى المهر ير فان كان معناه التباح التغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من أمارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة الزمخشري فهو قد يكون خيرا وقد يكون لشر فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثاني وكلمة ثم للترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكي

التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن حديث القرب في الفتح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم كذا في يس وفي عبدالحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع مجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدا كما في قوله إن من ساد ثم ساد أبوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده

فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام السكاكي وأما ما قيل ان ثم للترتيب في الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ الفائدة في ذلك

في اعتبار تقوى الحكم زيد عارف وانما قلت يقرب دون ان أقول نظيره لانه لم يتفاوت في التكلم والخطاب والغبية في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الخالي عن الضمير

(قوله في التقوى) انما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقده شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط لانه لو أخر تعين كونه مبتدأ عندهم بشرط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عندهم لم بشرط الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوى كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقوى من غير شبهة وزيد قائم فيه تقوى من غير شبهة عدمه فيكون قريباً منه في افادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قام لم يحتج الى قوله في التقوى لان زيد قام لا يشتمل الا التقوى بخلاف هو قام فانه محتمل للتخصيص ان لوحظ انه كان مؤخرا في الاصل على أنه تأكيد للضمير المستتر ومحتمل للتقوى ان لم يقدر مؤخرا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه المناسب لفظا وهو ظاهر ومعنى لأنه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب اليه أولى من اعتبار القرب الى ما هو محتمل للتخصيص أيضا لانه (٤٢١) يوهم ان زيد قام محتمل للتخصيص قلت انما

قال ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوى في الضمير المتقدم أفاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف أي تضمنا مثل تضمين قام له (قوله فيه) أي فبسبب تضمينه للضمير وقوله يحصل للحكم تقوى لتكرار الاسناد لان القيام مسند مرتين مرة لزيد ومرة للضمير (قوله وشبهه) في قوة التعليل لأحد الامرين الذين تضمنا قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما ان قوله تضمينه لتعليل الامر الآخر وهو ان فيه شيئا من

في التقوى لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقوى (وشبهه) أي شبه السكاكي مثل قائم التضمن للضمير (بالخالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغبية) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الخالي عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوى) أي في تقوى الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدأ وقد أسند اليه ففيه الاسناد مرتين قال السكاكي وانما قلت يقرب ولم أقل هو كقوى التقوى لانه يشبه الخالي عن الضمير في أنه اذا أخبر به في التكلم والخطاب والغبية لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم كما ان الرجل وهو رجل والفعل يختلف في اسناده الى الضمير مع هذه الاحوال فلتحملة الضمير ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد مرتين ولشبهه بالخالي فيما ذكره قرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (تضمنه الضمير وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغبية) فقوله وشبهه مجرور بالعطف على مدخول اللام ليفيد علة عدم بلوغه درجة الفعل في التقوى كما قررنا وفي بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوى) يعني ان اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الاشارة له ومعنى كلامه ان السكاكي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوى لان المبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير بصرفه له وهذا القدر موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لانه يشبه الخالي من الضمير من جهة انه لا يتغير بالتكلم والخطاب والغبية فصارت التقوى الحاصلة بالضمير الذي يصرفه للمبتدأ ضعيفة لعدم ظهورها نقول زيد عارف وأنت عارف

التقوى هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح اما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لاحد الامرين السابق لافى قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالخالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميرا البتة (قوله من جهة عدم تغيره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب وحاصله ان قائم التضمن للضمير له جبهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكانه لا يصرف فيه فبالجهة الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم والثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريبا ولم يحمله نظيرا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ والمعروف عند الصنفين في مثل هذا ان يقال قوله وشبهه محتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم ايس وقد يقال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحينئذ فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى المائلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لانه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عموم معاملةتها في البناء حيث أعرب في نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف وأنبه في حكم الأفراد نحو زيد عارف أبوه يعني أتبع عارف عرف في الأفراد إذا أسند إلى الظاهر مفردا كان أو مشى أو مجرعا ثم قال وما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كأمته عن قوم شبيب عليه السلام وما أنت علينا بعزيز أي العزيز علينا شبيب رهطك لأنك أنت لكونهم من أهل ديننا ولذلك قال عليه السلام في جوابهم أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان معناه معنى ما عزت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لأن قوله وما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتسك بالجواب ليس بشيء لجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك وقال الزمخشري دل إيلاء ضميره حرف النفي على أن الكلام في الفاعل لا في الفعل كأنه قيل وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الأعرزة علينا وفيه نظر لأننا لنسلم إيلاء ضمير حرف النفي إذا لم يكن الخبر فعليا

(قوله مجرورا) أي لا منصوبا على أنه مفعول معه لأنه مقصور على السماع عند سيبويه وهذا وجه التعسف الذي ذكره في المطول كما أفاده الفريزى ورده العلامة عبد الحكيم بأن ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره أن الصحيح أن المفعول معه قياسى فلا يظهر أن يكون هذا وجه التعسف ووجه التعسف المذكور (٤٢٢) بأمور كما قبله لا يحدس مذكورة في حاشية العلامة المذكور (قوله وليس

مجرورا عطف على تضمنه يعني أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيئا من التقوى وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني لشبهه بالخالي عن الضمير (ولهذا) أي وأشبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عموم) قائم مع الضمير (معاملتها) أي معاملة الجملة (في البناء) حيث أعرب (ولهذا) أي ولا جل شبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي قائم وشبهه (جملة) مع الضمير في نحو زيد قائم ولا مع الظاهر في نحو زيد قائم أبوه الخاقل رافع الظاهر برفع الضمير ليكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل في عدم التغيير في أحوال الخطاب والتسك والغيبة الكائنة في السند إليه وأما الحكم عليه بأنه مع مرفوعه جملة ولو كان معرر بانفسه فبما إذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر فلو وقع في ذلك ونحوه موقع ما طلبه للفعل والجملة أشد لانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل في صورة الاسم لسكراهية دخول ماصورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والقول مع الفاعل جملة تامة وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ماذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو الضمير فهو في محل المفرد (ولا عموم معاملةتها في البناء) أي ولهذا أيضا لم يعامل معاملتها في البناء بل أعرب كجزء الجملة لا كمنفصلها ووصف الجملة بالبناء لا يتخلو عن تسامح قائمها (قوله ولهذا) أي ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بأنه جملة وان كان له فاعل ولا عموم معاملة الجملة في البناء يعني أن الجملة من شأنها أن تكون مبنية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاء في رجل

مثل التقوى) أي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أي فالتقوى الذي فيه لا جل تضمنه الضمير فضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) أي كون التقوى الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة لثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أي نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا معاملة معاملتها واعترض على الشارح في جملة هذا في حيز التعليل بقوله

ولهذا مع أن هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل إذا رفع الظاهر كان كالفعل في أن كلامهما لا يتفاوت عند الاستناد للظاهر وإنما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالأفراد حمله على المسند للضمير كما أوضح ذلك في المطول والحاصل أن قائم إذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالأفراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تغييره في الخطاب والغيبة وإذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالأفراد حمله على ماذا رفع ضميرا ولم ينظر والكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاستناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ماذا وقع مبتدأ له فاعل سدمسدا الخبر نحو أقام الزيدان أو وقع صلة للوصول نحو جاء القائم أبوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفي يس ان المقرر في النحو أن صلة ال شبه جملة لا جملة فتأمل (قوله ولا عموم قائم مع الضمير) أي وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثاني للدلالة الاول (قوله في البناء) فيه نظر لأن الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء الاصطلاحى بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أي انه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا الاينافى أن الجملة قد تكون معربة بخلاف في الاعراب والبناء عنها أمأهوا بالنظر لفظها

في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحا من حيث هي باعراب ولا بناء نعم في محل ما يرب أو يبنى ولكن الفصد ان أصل الفعل البناء لتضمنه في الاصل النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الاقتدار والارتباط بفاعله فيبني في الاصل لان الاقتدار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبهة الحالى عن هذه النسبة وبهذا يندفع ما يتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت كدما فيه يشتق فكيف يحكم بأن المشتق أقوى في التأكيذ لان المراد أن طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والأكيد الوجود في جملته من جهة كونه معناه وصفاذانيا أولا زما في الأصل للخبر عنه لان جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلا عارفا ومررت برجل عارف ولانه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع الابتداء مبشدا قبله **قلت** * * * * * ولك أن تقول لم يظهر الاعراب في جمل عارف في مجموع اسم الفاعل وفاعلها ومجموعهما هو الذي يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه اعراب فالأولى أن يقال لو كان جملة لما تغير جزؤه فان الجمل لا يتغير جزؤها بدخول العامل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في أن اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة مع الضمير ليست بجمل لأمرين أحدهما ان الجملة هي التي تستقل بالافادة وهذه ليست كذلك الثاني أن وضعها أن تفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فاذا استعملت مبتدأ خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل المعنى للفعل بشرط سبق ما يكون كالعوض عما كان يتحققه من الاعتياد أو كالدال على اخرجها عن وضعه الاصلى جاز أن يكون مع مرفوعه جملة مثل قائم زيد والذين يخالفون في زيد ضارب غلامه ويحاملون ضارب غلامه جملة فليسوا يخالفون في الذي ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت ان ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أولا فمن جوزه أخرج الصفة عن موضوعها الاصلى واستعملها استعمال الفعل اه * * * * * واعلم ان السكاكى يريد ان اسم الفاعل يقرب من الفعل في افادة التقوية التي هي أعم من التخصيص والتصنيف بوجه أنه انما يفيد التقوية فلذلك نقل عن السكاكى ما عارض عليه فيها وما أنا أذكره مبينا ما فيه قال المصنف حاكيا عن السكاكى وما يفيد التخصيص ما يحكيه تعالى عن قوم شيب عليه الصلاة والنبلاء وما أنت علينا بعزيز أى العزيز علينا رهطك لانت ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أى من نبي الله ولو كان المراد ما عزت علينا لم يكن مطابقا قال المصنف وفيه نظر لان قوله ما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لان من باب أنا عرفت **قلت** * * * * * وهذا هو الذي يريده السكاكى وباب أنا عارف وأنا عرفت شىء واحد وقد صرح السكاكى في فصل القصر بافادة أنا عارف للحصر قال والتسكك بالجواب ليس بشىء لجواز أن يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك قال وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرف النفي على ان الكلام في الفاعل لان الفعل كانه قال وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الأعزة علينا وفيه نظر لاننا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا يفيد الحصر **قلت** * * * * * والخبر هنا فعلى لان الفاعل أعم من الفعل واسم الفاعل كاسبق وانما يريد الزمخشري ايلاء الضمير حرف النفي مع كون المسند فعليا نعم في النفس وقفة من أن السكاكى اشترط في افادة الاختصاص أن يكون فاعلا معنويا لانه ظميا بتقدير التأخير وما أنا عارف لو تأخر فيه الضمير لكان فاعلا لفظيا لانه يصير وضعه ما عارف أنا وهو فاعل لفظى الآن يقال يمر به حينئذ مبتدأ * * * * * وخرا والابتداء فاعل معنوى لكن كيف يقال حينئذ انه كان وخرا ثم قدم والفرض أن تقديمه الآن هو الاصل لانا أعز بناه مبتدأ فهو بتقدير تأخيره في قولنا ما عارف أنا متأخر عن محله فاذا قلنا ما أنا عارف فليس ذلك تقديم ما قبله ووضا الشىء في محله وتقدير تأخيره على خلاف الاصل بخلاف الفاعل المعنوى الأوكد مثل قمت أنا فإنه بتقدير تأخيره يكون واقفاً

عليكم من الله فلنا قال السكاكى معناه من نبي الله فهو على حذف المضاف وأجود منه ما قال الزمخشري وهوان تهاونهم به وهونى الله تهاون بالله فحين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه أعز عليهم من الله الأترى الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله ويجوز أن يقال لاشك أن همزة الاستفهام هنا ليست على بابها بل هي للاذكار لا توبيخ فيكون معنى قوله أرهطى أعز عليكم من الله انكار أن يكون مانعهم من رجه رهطه لان نسبة اليهم دون الله تعالى مع انتسابه اليه أيضا أى أرهطى أعز عليكم من الله حتى كان امتناعكم من رجمي بسبب انتسابي اليهم بأنهم رهطى ولم يكن بسبب انتسابي الى الله تعالى بأنى رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) أى فان الوصف قد أعرب مع تحمله للضمير في هذه الاحوال أى أجرى عليه اعراب المتبوع لفظا ولو قيل رجل قائم ورجلا قام ورجل قائم لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبنية اعراب للمتبوع لفظا بل محلا

بمعنى أنه لم يجر عليها اعراب للمتبوع لفظا بل محلا

ومما يري تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير تريض كما في قولنا مثلك لا يبخل ونحوه مما لا يراد بلفظ مثل غير ماضيف اليه ولكن ار يدان من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف ان يفعل ما ذكر أو أن لا يفعل ولكن المعنى هذا قال الشاعر
 ولم أقل مثلك أعني به * سواك يا فردا بلا مشبه
 وعليه قوله مثلك ينثي الحزن عن صوبه * ويسترد الدمع عن غربه * وكذا قول القبعثري للحجاج لما توعده بقوله
 لأحملك على الأدهم مثل الأبري يحمل على الأدهم والأشهب أي من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يجعل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا السلك فقل غيري يفعل ذلك على معنى أني لأفعله فقط

(قوله ومما يري) على صيغة التكمال البني للفاعل أو الغائب البني للجهول كذا في الأطول وفيه أيضا أن قوله ومما يري تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري في الجاز أيضا فيرى تقديم المسند اليه في أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على المراد وهو اراد (٤٣٤) الحكم على وجه أبلغ إذا الجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من

(ومما يري تقديمه) أي ومن المسند اليه الذي يري تقديمه على المسند (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملنا على سبيل الكناية (في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود طالب للنسب اليه فاشتق أقوى منه في هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجامد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ والتأكيدي المشتق باعانة دلالة اللفظ لانفس مدلوله بذاته كما في الجامد فليتأمل (ومما) أي ومن المسند اليه الذي يري تقديمه) على المسند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم وذلك في (نحو) قولك (مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود) حيث يقصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم انصافك بنفي البخل لان لازم المثل لازم لمثله فيكون مثلك لا يبخل كناية عن اثبات حكم نفي محله لان وضع الضمير المؤكد التأخير عن المؤكد فليتنظر في ذلك * تنبيه * قال الزنجشري في قوله تعالى وما هم بخارجين من النار هم هنا بمنزلة نفي قول الشاعر * وهم يفرشون اللبد كل طمرة * في دلالة على قوة أمرهم لاعلى الاختصاص اه وهي دسيسة اعتزال لانه لو جعلها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبار من المسلمين كذهب أهل السنة والزنجشري أكثر الناس أخذوا بالاختصاص في مثل هذا وغيره من قواعد البيانين فاذا عارضه الاعتزال فزرع من قواعدهم اليه (قوله مما يري تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير تريض كقولك مثلك لا يبخل ونحوه مما اراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم للضاف اليه ومما يري أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التي هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر ولم أقل مثلك أعني به * سواك يا فردا بلا مشبه وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا المسلك فتقول غيري يفعل ذلك أي لأفعله فقط

تقديم أي حالة كون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل ومما يري تقديمه لازما لفظ مثل وغير اذا استعملنا على سبيل الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق انهما لم يستعملوا في الكناية الا مقدمين فأشبهها ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعملنا بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان

كلاما منبذ اطبعه ولو اقتضت القواعد جوازه (قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضى أن يكون ما هو بمعناها كالمائل والغاير والشيء والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثلي أو مثله وغيري وغيره كذا قرر شريخنا العدوي (قوله على سبيل الكناية) أي من اطلاق اسم اللزوم و ارادة اللازم و بيان ذلك انك اذا قلت مثلك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أي عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد أطلق اسم اللزوم وهو نفي البخل عن المائل وأر بد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يجود لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في الغير انحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلا اما المخاطب أو غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى الموضوع له وهو نفي الجود عن كل مغاير وأر بد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لا يبخل الخ) الجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلها

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قوله * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * فانه معلوم أنه لم يرد أن يعرض بواحد هناك فيصفه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبي تمام وغيرى بأكل المعروف سحتا * ويشعب عنده بيض الايادي فانه لم يرد أن يعرض بشاعر سواه فيزعم أن الذي قرف به عند المدوح من أنه هجاه كان من ذلك الشاعر لانه بل أراد أن يذني عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلوم لا غير واستعمال مثل وغير هكذا مركز في الطباع واذ انصفحت الكلام وجدتها ما يقدمان أبدا على الفعل اذا نحيهما نحو ما ذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما اذا لم يقدمما والسرفى ذلك أن تقدميهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتى أن المطلوب بالكنية في مثل قولنا مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد هو الحكم

في الابهام قاله الفزرى (قوله بمعنى أنت لا تبخل) وأنت تجودف ونشر مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) أى من غير ارادة التعريض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى المثالين ولفظ من زائد في الاثبات لتضمنه النفي لانه في قوة لامع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه أن لو أريد التعريض بأن أريد بالمثل أو للغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند ارتكاب الكنية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق الكنية واذا أريد التعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للنفي وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك (٤٢٥) لا يبخل مراد من المثل شخصا معيناً جواداً

مماثلة للمخاطب أو قلت غيرك لا يوجد مراد بالغير بغيراً لا يوجد مراد بالمثل والغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند ارتكاب الكنية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق الكنية واذا أريد التعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للنفي وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك (٤٢٥) لا يبخل مراد من المثل شخصا معيناً جواداً

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب أو غيره مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكنية لانه اذا نفي عن كونه على صفته البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصدان من انصف بغيرتك على وجه العموم من غير تعيين لغير معين لا يتصف بالجود واذا اتى الجود عن النصف بغيرتك والجود لا بد من محل لوجوده لزم اتصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يوجد كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب ويكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للكناية التي هي على ما سيجىء أن يهر بالمتروم ويراد به اللازم مع صحة ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناها فيما على ما قررنا انما ذلك اذا أريد بلفظ المثل والغير مطلق للمائل والتعريض في الجملة أى من انصف بأحدهما مطلقاً (من غير ارادة تعريض) انسان معين (غير المخاطب) وأما اذا أريد التعريض أى الإشارة بالاجمال اللفظى الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مراد جواداً مثلك أو الى غير معين كقوله * غيرى جنى وأنا المعاقب فيكم * فان مراده غير معيناً لم يكن تقديم لفظ المثل والغير حينئذ لازماً إذ ليس

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قول المتنبي * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * لم يرد أن يعرض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المصنف انه مركز في الطباع ويقدمان أبدا على الفعل اذا قصد هذا والسرفى أن تقدميهما يفيد تقوى الحكم

(٥٤ - شروح التلخيص - أول)

ب طريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من قبيل التعريض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ما ذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضاً واجباً بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى في الكناية وهو الإشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد بالتعريض اللغوى وهو الإشارة على وجه الاجمال والابهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالعرض به بل أجملته وأبهمته وبهذا الجواب اندفع أيضاً ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم أن يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل وأجيب عنه أيضاً بأن التعريض لا يلزم أن يكون نوعاً من الكناية بل هو أعم من ذلك إذ قد يكون كناية ومجازاً وحقيقة (قوله انسان آخر) أى معين وقوله مماثل للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غيره مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أى بقلوك مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد وقوله نفي البخل عنه أى عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر المتروم و ارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي أيضاً (قوله لانه اذا نفي الخ) هذا توجيه للكناية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أى البخل وقوله عن كونه على صفته أى عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التي أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية بأبع من التصريح فيما قدمها فكان تقديمها أعون للعنى الذى جلبنا لأجله

ينسحب على كل فرد من أفرادها (قوله من غير قصد الى مماثل) أى بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب لا يقال التعليق بالمشق: يؤذن بعلية المشتق منه والمشتق منه موجود فى المخاطب فلا يلزم أنه لا يبخل لانا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه فى العرف علية الوصف وهو المماثلة بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفانه علية الوصف فلا يلزم فيه أن يكون المخاطب لا يبخل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المدين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفي البخل لاعلى قوله نفيه عنه أى والمراد من غيرك لا يوجد اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيه (٤٢٦) للكناية فى التركيب الثانى وبيان للزوم المحقق لها وقوله من غيره أى عن

كل مغاير له بخلاف ما إذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود فى المخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلا من جملة الدليل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة فى الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا اتفى عن الغير تعين أن يقوم بالمخاطب (قوله فى مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى إذ التبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد تركيب واحد وكلام القوم صريح فى أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قاتان

من غير قصد الى مماثل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلا يقوم به وانما يرى التقديم فى مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أى التقديم (أعون على المراد بهما) أى بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبغ والتقديم الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وبهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتى الذى هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشىء بطريق الاجمال الموجود فى أصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يرد أن يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على أن الاعتبار الثانى ليس فيه كناية وأخره يحقق التعريض الذى هو من الكناية ولما فهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب بما يبرأ منه كلام الصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سبق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أى ذلك التقديم (أعون) أى أشد اعانة (على المراد بهما) أى بالتركيبين الموجود فيهما لفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من الزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه تقوية الحكم مؤكداً لاثبات البلىغى فهو أعون على اتقيرروا والتثبيت على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية وانما قال كاللازم ولم يقل لازم مع أنه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن انفق عدم الاستعمال الامع التقديم فأشبهه وما ذكرناه من اشتراط التقديم يعلم عدم صحة التأويل عليه فى قوله تعالى ليس كمنه شىء ويعلم منه فساد قول الطيبى فى قول الشاعر * فمن مثل ما فى الكأس عيني تسكب * انهم هذا الباب * واعلم أنه يقع فى عبارة كثير أن مثلك لا يفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقيق أن مثل فى هذا لا يرد بها الذات بل حقيقة ائتمل ليكون نقيضاً عن الذات بطريق برهاني كسائر الكنايات ثم لا يشترط على هذا أن يكون لملك الذات المدوحة مثل فى الخارج حصل النفي عنه بل هو من باب التخجيل الذى يأتى فى الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعنى به سواك لا ينافى ما قلناه فان معناه لم أعنى افادة الحكم على سواك بل عنيت افادة الحكم عليك مریدا للاستعمال فى سواك وهذا المعنى انما ينجلى لك اذا تأملت ما استراه فى باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعل كذا نفياله عن المخاطب بطريق برهاني أن

التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة على المراد انما يأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أفعل ليس على بابه أى لكونه معيناً وقوله لان الغرض على لكونه معيناً (قوله اثبات الحكم) أعنى الجود واتقائه لا يبخل عن المخاطب وفى هذا اشارة الى أنهما من الكناية الطالوب بها نسبة لا اطلوب بها صفة ولا اطلوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان الطالوب بها نفس الوصف ومثال اطلوب بها صفة قولك طوبى لالنجاد فان اطلوب بها طول القامة ومثال اطلوب بها صفة وغير نسبة قولك حتى مستوى الائمة عرض الاظفار فى الكناية عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله أبغ) أى من التصريح لانها من باب دعوى الشىء ببيينة إذ وجود الزوم دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير الرماذ فى قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماذ وكذلك هنا قولك غيرك لا يوجد فى قوة أنت تجود لان غيرك لا يوجد فالجواب أن القصد من التركيبين اثبات الحكم على وجه أبغ

(قوله لافادته التقوى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أي والتقديم معين على ذلك لافادته للتقوى وإنما كان معينه لانه من ناحيته لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريق أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أي على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ (قوله أنه كان مقتضى القياس الخ) أي وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالكناية وهي حاصلة مع التأخير كالتقديم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود منه (قوله الا على التقديم) أي فأشبه ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كلاما منبوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقد يقدم الخ) قائله ابن مالك وجماعة وإنما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التمريض وهو قيل للبحث في دليله والا فالحكم مسلم كما يأتي (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكي وهي إما للعطف على ما قبله في كلام (٢٧٤) القائل أولا لاستئناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر

على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأ كرمك فتقول وزيدا أي قول زيدا فليس بشيء إذ لا معنى لتلقين القائل للشخص هذا الكلام وأيضا لا يطرده في قول عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن أن يكون فيه لعطف التلقين (قوله المسور بكل) فيه ميل لمذهب الناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظة كل وأما هي فهي دالة على كمية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هي المسند اليه وقوله المسور بكل أي أو ما يجري مجراه في افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغرافية ولفظ جميع وإنما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه

لافادة التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كاللازم أنه قد يقدم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم نص عليه في دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدم) المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي

ما اقتضت القواعد تقديمه كالمصور بالا حتى لو استعملت خلافة عند قصد الكناية وقلت لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كإقال الشيخ عبد القاهر كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قيل وقد يقدم) المسند اليه اذا كان غير جزئي وسور بالسور الكلي على المسند المقرون بحرف

لو كانت المائلة تستدعي التساوي في الصفات الذاتية وغيرها من الأفعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد أفعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه في العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله في الصفات المناسبة لما سبق الكلام له ولا نقول معناه من هو مثلك في كل شيء لان لفظ مثل لا يستدعي الشابهة من كل وجه كإسما في تحقيقه في علم البيان (تنبيه) نفي من الكلام على تقديم الاختصاص فوائده نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم المسند اليه قد يكون لافادة العموم فقوله قد يقدم لانه يعني لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفي الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الأفراد أي عن مجموعها لانه كل فرد أي لا ينفيها عن كل فرد وإنما ينفي المجموع وهو يصدق بنفي فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهملة لانها غير مسورة وهي موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول المهمة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن الجملة دون كل فرد أي لا تدل على نفي الحكم عن كل فرد لأنها تدل على عدمه واذا كانت دالة على النفي عن الجملة كانت في قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لا تفيد غير نفي الحكم عن الجملة لكانت لانا كيد فيلزم ترجيح التأكيدي على التأسيسي وأما الثاني فلأن قولنا لم يقم انسان وهي سالبة مهملة في قوة سالبة كاية وهي لاشيء من الانسان بقائم وهي تقتضي نفي الحكم عن كل فرد فلو كان

يجوز يدل لم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذ لم يكن المسند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام قام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه أو آخر و بقي شرط ثالث وهو أن يكون المسند به بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبوك كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا أخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم في تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقي شيء آخر وهو أن الكلام في بيان أحوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفي كلام بعضهم أن الضمير في قول المصنف وقد يقدم ان جعل راجعا للمسند اليه في الجملة كانت كلمة قد للتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقيد بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق

لانه دال على العموم كما
تقول كل انسان لم يقم

(لانه) أى التقديم (دال على العموم) أى على نفي الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يقم)

النفي (لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفي لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يقم) فان تقديم كل انسان على لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد أن يكون التنا كيد فيجعل كل لنفي الحكم عن جملة الأفراد ليفيد فائدة تأسيسية هذا مضمون ما نقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيئا من هذا الحكم بل نازع في صحة التعليل فقال وفيه نظر وذ كرأمورا أحدها أن النفي عن الجملة في قولنا انسان لم يقم إنما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل انقلب الاسناد اليها فزال ذلك فيكون النفي الوارد على الأفراد مستفادا من كل لامن الانسان لانه حينئذ غير المسند اليه والنفي عن كل فرد المستفاد من لم يقم انسان انما كان من الاسناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها حينئذ تأسيسية لزوال الاسناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيسا مفهوما على التقديرين وأجيب بأن المسند اليه في انسان لم يقم وفي لم يقم انسان هو الانسان وكذلك المسند اليه في كل انسان لم يقم وفي لم يقم كل انسان انما اختلف التعبير فكل انسان لم يقم اذا كان معناه جملة الأفراد كان تأكيدا لانه عبر بكل عن انسان وهذا تأكيدا للتنا كيد أن يعبر بلفظ عن شيء بعبارة تقتضى التقوية **قلت** وهذا ينبني على أن المسند اليه في السكايه هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين أنه المضاف اليه وهو انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاسناد الى انسان في لم يقم كل انسان باق في المعنى فلو استمر العموم لكانت كل تأكيدا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب والذي قاله المحيب لاشك أنه مراد هذا القائل فيكون لم يقم كل انسان اذا جعلنا النفي عن الأفراد تأكيدا باعتبار أنه عبر عنه بلفظ مؤكّد كان يمكن أن يعبر عنه بغيره لكن لان سلم حينئذ أن التأسيس باللفظ غير المؤكّد خير من التأسيس باللفظ المؤكّد لان ما ذكره المحيب ينحل الى أنه صيغة تأسيس تأكيدية حينئذ يصح اعتراض المصنف الثاني أن لم يقم انسان اذا اقتضى النفي عن كل فرد فقد اقتضى النفي عن جملة الأفراد فاذا دخلت عليه كل فهمي للتنا كيد أيضا وأجيب عنه بأن دلالة لم يقم انسان على عدم قيام الجملة بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق **قلت** لمن ينازع ابن مالك و يدعى أن لم يقم كل رجل للنفي عن كل فرد فردا يمنع أن دلالة لم يقم كل انسان على نفي القيام عن الجملة بالمنطوق بل دل على نفي القيام عن كل فرد فردا يصير كما أنك قلت لم يقم كل فرد فهو أيضا عموم سلب ويلزم منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضا فاستويا ثم ان ابن مالك قدم أن كل انسان لم يقم لو لم يكن للعموم لكان تأكيدا لان انسانا يفيد نفي الحكم عن الجملة باعتبار استزامه فقد تضمن هذا الكلام أن كل انسان لم يقم لو لم يكن دالا على الافراد وكانت دلالاته انما هي على المجموع لكانت دلالاته على الجملة مطابقة ودلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة التزاما وجعل الأول تأكيدا للتنا كيد الثاني فكذلك هنا يلزم أن يكون لم يقم كل انسان تأكيدا بالنسبة الى لم يقم انسان وان كان نفي الحكم عن الجملة في الأول مطابقة وفي الثاني التزاما * الثالث أن قوله ان لم يقم انسان في قوة السالبة الكلية لا يصح لانه اذا عم كل فرد فرد كانت سالبة كلية لافي قوتها وأجيب عنه بأن اصطلاح المنطقيين أن السالبة الكلية كما كان مسورا بلا شيء ونحوه لا كل قضية يكون السلب فيها عاما لكن ذهب كثير من الأصوليين الى أن عموم الكسرة في سياق النفي معناه أن المنفي فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفي الافراد فيحسن على هذا أن

(قوله لانه دال على العموم) أى على عموم النفي وشموله يعنى أن المسند اليه اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان المتكلم قصده في تلك الحالة افادة العموم فانه يجب عليه أن يقدم المسند اليه لأجل أن يفيد الكلام قصده اذا لو أخر لم يطابق مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان للحال التي لأجلها ارتكب التقديم لاستدلال عقلي اذ هذا أمر تقلي والواجب اثباته بالنقل ولبعض الأفاضل قول المصنف لانه دال الخ أى من دلالة المقتضى بالفتح على المقتضى بالكسر فهمي غاية مرتبة على التقديم وان أريد الدلالة على قصد العموم كان علة باعثة (قوله أى على نفي الحكم) أى المحكوم به وقوله عن كل فرد أى من أفراد ما أضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) أى كل فرد انصف بعدم القيام ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير في لم يقم عائد على كل انسان فيكون العموم واقعا في حيز النفي فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة ضميره وأيضا يلزم على مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلا ولا قائل بذلك يقال

فيقدم لئيدني القيام عن كل واحد من الناس لان الموجبة للعدولة المهمة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة العموم لاننا كيد نفي الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يتم كل انسان كان نفي القيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة المهمة في قوة السالبة السالبة المتقتضية سلب الحكم عن كل فرد لور ودموضها في سياق النفي فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة نفي الحكم عن جملة الافراد لتلايلزم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفي لالقيام أي فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم في عموم السلب يلاحظ مطلقا وأن متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف مالو آخر) ما زائدة كما في قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفي الحكم الخان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا للو كما في النفي ومحدوف ان لم يجز كما في الرضى أي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) أي المحكوم به كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد أي عن الافراد المحملة أي التي لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أقيت على شمولها للامرين (قوله لاعن كل فرد) أي فقط فلا ينافي أن رفع الايجاب السلكي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي وايضاح المقام أن نقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد لالجملة أعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي أو متعلقا بالنفي فان كان الاول فهو عموم (٤٢٩) السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم

فاذا قلت كل انسان لم يتم فعناه القيام انتفى عن كل فرد من أفراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يتم كل انسان فعناه ان قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للايجاب

فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد من أفراد الانسان (بخلاف مالو آخر نحو لم يتم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لاعن كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الاسباب العموم ونفي الشمول (وذلك) أي كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لتلايلزم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل لتقرر المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف مالو آخر) المسند اليه في هذا التركيب (نحو) قولك (لم يتم كل انسان فانه) أي التأخير فيه (يفيد نفي الحكم) الذي هو القيام (عن جملة الافراد) أي عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب تقر يقاين التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما في التقديم فيتركب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاه المقام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على المسند اليه المعين في المثال بدليل قوله بخلاف مالو آخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على المسند اليه في الجملة فهي للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفي والتأخير لسلب العموم ونفي شمول النفي فقط أي لبيان أن هذا النفي لم يتم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لتلايلزم) لو انعكس المقاد بالتقديم والتأخير بأن يكون مقادا الاول نفي الشمول ومقادا الثاني شمول النفي (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم يقال لم يتم انسان ليس سالبة كاية لالفظا ولا معنى وليس عاما بالوضع بل استلزم العموم بخلاف كل وقد

السلكي ورفعه يتحقق بكل من السلب السلكي والجزئي وأياما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول المصنف فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أي يفيد أن الحكم على جميع الافراد انتفى والمراد بالجملة الافراد المحملة التي لم تعين بكونها كلا أو بعضا لالهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أي نفي الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسباب العموم) انما أتى بأداة الحصر في الثاني دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب السلكي وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب السلكي مستلزم للسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لثلاثة تضي أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافي ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أي وانما كان ذلك أي تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخيره عنه مفيد لسلب العموم ولم يعكس الامر لاجل أن يتنفي لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند

انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل أن تقول لو لم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيد النفي العموم بل كان الامر بالعكس لزم ترجيح التأكيدي على التأسيسي لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكيدي لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة فاللزم مثله فقول الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم الجزئيات للازمة والشرطية وحاصله أن تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب العموم ونفي الشمول وتأخير نحو لم يقم انسان لعموم السلب وشمول النفي فيعد دخول كل يجب أن يعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجح لالتأكيدي المروجح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لنوي (٤٣٠) والامور اللغوية انما تثبت بالسماع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل لتلازم الخ دليل

باطل لا يفيد شيئاً أوجب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن المسند اليه المسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخيرها يفيد سلب العموم باستعمال البلاغ لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لتلازم ترجيح التأكيدي الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللناسبة بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أي لم يكن حاصله قبله (قوله لان الافادة خير من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكراً وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيد والاعادة وأوجب بأن كون الافادة خيراً من الاعادة بالنظر

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيدي على التأسيس أمان في صورة التقديم فلان قولنا انسان لم يقم

أن التأسيس الذي هو انشاء معنى لم يكن حاصله قبل أرجح من التأكيد الذي هو افادة ما قد حصل وانما يرجح التأسيس على التأكيدي حيث يحتملها المقام وأما ان عين المقام أحدهما عين لأجل المقام لالذاته والكلام في الترجيح الذاتي واللفظ الذي هو معروض افادة التأكيدي والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال حينئذ يقال أصل استعماله للتأكيدي فبرجح فيه خصوصاً لأن قول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل حيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزماً لان الافادة خير من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خير من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والافالفة لا تثبت بالاستدلال العقلي وبيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة أما اهمالها فظاهر لان المراد من الموضوع مصدوقه لاحقيقته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد للمصادقات في الجملة من غير أن يوجد سور يدل على كميته كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلان المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقديرها بعدل لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة للمحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكيتها ولا

تقرر بما ذكرناه أن الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قديقال ان لم يقم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيدياً لما دل عليه لم يقم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال ما دل عليه لم يقم انسان من نفي القيام عن الافراد لان لم يقم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات ويرد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها أن قوله ان المهملة المعدولة للمحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في المهمة ان كان على الطبيعة كما ذهب اليه بعضهم فالمهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيدي لان مدلول انسان لم يقم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يقم الافراد وان كان الحكم في المهمة على الافراد كما ذهب اليه بعضهم فقديقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أراد أن معنى المسند اليه فيها واحد فمنوع لان المسند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام يحتمل نفي

لغالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذ الاصل عدم الاعتداد بالعوارض فان قلت ما ذكره من أن الافادة خير من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيدي كثر فالحمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية اه عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) أي لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف أي نذكره لك أو ظاهر (قوله أمان في صورة التقديم الخ) أي أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يقم) أي في المثال الأول قبل دخول كل

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فخره كتبه مصححه

(قوله موجبة مهمة) كلاله يقتضى أنه يمين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب على حد قولهم في الانسان ليس يكاتب انما موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعد حرف السلب لان لم شديدة الانهال بالفعل فلا يجوز الفصل بينهما فتمين أن تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) أى فهمى موجبة معدولة المحمول وهذا الذى ذكره الشارح وجه لفظى للفرق بين المدولة والسالبة لكنه جرفى لم يقم انسان أيضا مع أنه سالبة على ما سياتى والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهمى سالبة وان كان بربط السلب فهمى معدولة فالحكوم به في انسان لم يقم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهمى معدولة وفي لم يقم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهمى سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم الخ) هذا تنمة الدليل على أنها مهمة ولو لم يذكره لوردت الطبيعية كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن

(٤٣١)

الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفرق بينهما أن المهمة يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد مع كون الحكم فيها على الما صدق أى الافراد وأما الطبيعية فهمى وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الما صدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يقم موجبة مهمة (قوله يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد) أى عن الافراد جملة وانتقاء

موجبة مهمة أما الايجاب فلا نه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لان نفى القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول واما الاعمال فلا نه لم يذكر فيها ما يدل على كمية أفراد الموضوع مع أن الحكم فيها ما صدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يقم موجبة مهمة يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد لان كل فرد (لان الموجبة المهمة المدولة المحمول

لجزئيتها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزئية ففادها مفاد الجزئية والى هذا أشار بقوله (لان الموجبة المهمة) من السور (المدولة المحمول) كفى قولنا انسان لم يقم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا لاقائم قاعد فلا يبحث لنا عنها لانها فى الحكم الموجبة الحقيقية ففاد كل منهما مكفاده فيها

الحكم عن بعض الافراد وطلق التمول أعم من الددى والجموعى أو من الجموعى والمسند اليه في المهمة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض حينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والجموع وانسان لم يقم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل الجموع فقد أسست كل احتمال النفي عن الجموع فقد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة فى كل فرد فرد (قلت) وفيه نظر لان انسان لم يقم أفاد الحكم على الجموع أيضا فان قال انه باللازم قلنا فكل انسان لم يقم أفاده باللفظ ونقل الدلالة عن اللازم الى موضوع اللفظ تأكيدا كما سبق * ومنها أن قوله دلالة كل رجل لم يقم على العموم انما كان لأن التأسيس خبير من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بعيد والذى يظهر أن كلاله على ذلك بالوضع * ومنها أن ما ذكره ينتقض بقولك ما انسان الاقائم فانه لنفى كل فرد ولو فات ما كل انسان الاقائم كان كذلك لنفى كل فرد كما سياتى * ومنها أن هذا ان مشى لم فى النكرة لا يمشى فى المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقديره المذكور لم يكن وهو عام فيفيد كل فرد دون كل فهمى للتأكيد أيضا

قيام الجملة يصدق بعدم حصوله من بعض وبعدم حصوله من كل واحد وأياما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لان كل فرد أى فقط فلا ينفى قوله الآتى أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الأولى أن يقول يجب أن يكون معناها ثبوت نفى القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قل حكم فيها بثبوت عدم القيام والافنى القيام عن جملة الافراد ليس معنى الوجبة المهمة المدولة المحمول نعم هو لازم معناها الذى هو ثبوت عدم القيام لجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن فى الكلام حذف اضافة أى يجب أن يكون معناها أول الراد يجب أن يكون معناها أى اللازمى لا لاطاقى واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) عللة لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس لان كاس المفاد بالتقديم لكن بالوساطة التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهمة) أى وهى التى تشتمل على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد أو كلها وقوله المدولة المحمول أى التى جعل حرف النفى جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يقم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع هذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة للعدولة المهمة لأنها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهمة فإنها لا تصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحاصل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لا تكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهمة للعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أهمهما متلازمان في الصدق أي التحقق فكما تحقق معنى احدهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والافريقي في ثبوت المدعى استلزام الموجبة للعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام) الاولي أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٢) على أن النفي مصدر المبنى للفعل وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت

عدمه أو أن الباء في قوله بنفي ليست داخلية على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الفناري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الافراد التي يصدق أي يحمل عليها الانسان حمل مواطأة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك الماصدق (قوله وأياما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين

في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقم بعض الانسان بمعنى أنهم متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها وأياما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكلما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المستلزمية نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية للموضوع إما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي المعدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المستلزمية نفي الحكم عن الجملة) قطعاً وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقائم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأياما كان يصدق النفي عن جملة الافراد أي عن مجموعها على طريق السلب المساط على الاثبات السكلي

﴿تنبيه﴾ اذا عرفت ذلك فاعلم ان ما قدمناه من الفرق بين سلب العموم في لم يقم كل رجل وعموم السلب في كل رجل لم يقم حق لاشكال فيه واختلف في الاستدلال عليه على أقوال أحدها ما قدمناه مما ذكره المصنف وقد علمت ما فيه الثاني ان النفي متوجه الى الشمول دون أصل الفعل وهو قريب من الاول الثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فان معناه لم يكن واحدهما وكذلك قول أبي النجم قد أصبحت أم الخير تدعى ❖ على ذنبا كاه لم أصنع

وسبب

عوض عن المضاف اليه أي حال ثبت وهو كون الماصدق المنفي عنه القيام لجميع الافراد أو

بعضها يصدق الخ لأنه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمة (قوله وكلما صدق الخ) بيان للملازمة المهمة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كلما تحقق ذلك للدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان أي الذي هو مدلول الموجبة المهمة المعدولة المحمول وقوله في الجملة أي مجملاً من غير تعرض لسكلية أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) تفرع على الدليل بشقيه أي فظهر من هذا البيان أن الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المستلزمية) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن معنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجتمعة بقطع النظر عن كليتها وبعيبتها أي المستلزمية لكون المحكوم به على جملة الافراد منتفياً وأن عن على حالها لانه في أي المستلزمية لكون المحكوم به منتفياً عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الايجاب الكلي كما يشيره تقرير الشارح وليس المراد أنها مستلزمية نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير النفي عن الهيئة الاجتماعية الأخرى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فإنها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قررره شيخنا المدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزمية نفي الحكم الخ

(قوله عن جملة الافراد) أى عن الأفراد المهملة بقطع النظر عن كليتها وبعضيتها (قوله دون كل فرد) أى دون النفي عن كل فرد (قوله) وإذا كان انسان لم يقم النخ) مرتبط بقوله سابقا وإذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعتن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الأولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد جملة الا ان يقال في الكلام حذف مصاف أى محصل معناه

أو المراد معناه اللازمي لا المطاقي اذ هو ثبوت عدم القيام و ياترته نفي القيام (قوله فيجب ان يحمل الخ) قد يقال ان الضمير الراجع الى النكرة نكرة كما صرح به الرضى وحينئذ فالضمير الذى فى انسان لم يقم فى المعنى نكرة واقعة فى سياق النفي فتكون مفيدة لمعوم السلب فلو كان الكلام بمدخول كل لهزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للرجوع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يلم شيئا فالضمير فى يعلم عائد على الرجل السابق وليس الضمير فى يعلم معنى كل رجل أفاده السلامة عبيد الحكيم (قوله وأما فى صورة التأخير) أى وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم فى صورة التأخير (قوله لاسور فيها) تفسير لقوله مهملة (قوله المقتضية) للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقتضية وفيما مر بالمستلزمية لان السالبة

وأما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منفيًا عن البعض نابتا للبعض واذا كان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعتن كل فرد فلو كان بمدخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لتأكيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحًا للتأسيس على التأكيد وأما فى صورة التأخير فلان قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة لاسور فيها) والسالبة المهملة فى قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) نحو لاشئ من الانسان بقائم بلما كان هذا مخالف لما عندهم من أن المهملة فى قوة الجزئية

وأما قال المستلزمية لان مفهوم النفي عن البعض الذى هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وأما قلنا فى تفسير عن جملة الافراد أى عن مجموعها الخ احترازًا مما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذى يكون فى قوة الجزئية بل هو فى حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كية ولا جزئية ولو كانت الشخصية فى حكم الكلية من وجه آخر وقد تبين فى غير هذا المحل واذا تحقق ان النفي فى الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر أن المهملة حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع الوجود لان الموجبة مطلقا تقتضى وجود الموضوع فمعد وجود هذا الموضوع كفى هذا المثال لتلازمان أعنى الجزئية السالبة والموجبة المهملة المدولة المحمول لانه كما صدق السلب عن البعض الذى هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للمدوق فى الجملة الذى هو مفاد المهملة وكما صدق ثبوت السلب للمدوق فى الجملة صدق السلب عن البعض وأما تكون السالبة الجزئية أعم اذا لم يرض وجود الموضوع لصدقها فى عدم الموضوع دون الوجبة المدولة لانها فى اصطلاح الحكماء تقتضى وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن الوجبة المدولة المحمول كقولنا انسان لم يقم لسالب عن الجملة لاعتن كل فرد فبعدم ورود كل على موضوعها يجب أن يفيد الكلام النفي عن كل فرد لاعتن الجملة فيكون لفظ كل مفيدا لمعنى محدد فيكون تأسيسا لآلاف الكلام بعدم ورود النفي عن الجملة كان لفظ كل مفيدا للمعنى الحاصل قبلها ويكون تأكيد أو التأسيس خير من التأكيد لان الافادة خير من الاعادة كما تقدم هنا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يند تقديم كل فى هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان لا يفيد فى التأخير سلب العموم ونفي الشمول لان قولنا لم يقم انسان مهملة سالبة اما سلبها فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما هالهال فعدم وجود السور الدال على كية الافراد مع كون الموضوع كليا واذا كانت هذه القضية مهملة سالبة (والسالبة المهملة فى قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يقم انسان

وسبب ذلك ان الحكم على كل فرد وقيل سببه فى الحديث أن السؤال عن أحد الأمرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما بخوابه بالتعيين أو بنفي كل منهما وبأن ذا اليمين قال قد كان بعض ذلك والوجبة الجزئية نقيض السالبة الكلية وفى البيت أن الشاعر عدل عن النصب النصيح الى الرفع الذى هو ضرورة عند سيبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لذلك هذا ما ذكره والتحقيق فى ذلك ما ذكره الوالد فى تصنيفه فى أحكام كل وهما نأذ كره من لخصا قال لا بد من تقديم مقدمة وهو ان قولنا لم يقم حكم على

(٥٥ - شروح التلخيص - أول) الجزئية تحتل نفي الحكم عن كل فرد وتحتل فيه عن بعض وثبونه لبعض وعلى كل تقديره وتستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فاشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضى بصرى بمحتمل نفي الحكم عن كل فرد فلذا عبر فى جانبها بالمقتضية للشعر بالصرحة بخلاف الاستلزام (قولنا لم كان هذا) أى الحكم بان السالبة المهملة

في قوة السالبة الكلية وقوله مخالف لما عندهم أي لما تقرر عندهم وقوله من أن الحيزيان لما عندهم وهذا إشارة إلى وجه تعليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تعليل كون الوجبة الممهلة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أي ذلك الحكم بقوله الخ أي فيكون هذا محصا (٤٣٤) لقولهم الممهلة السالبة في قوة الجزئية فما عندهم من أن الممهلة السالبة

في قوة الجزئية إما هوفي غير ما موضعها في سياق النفي وهونكرة غير مصدرية بكل وهذا صادق بصور ثلاث ما إذا كان موضوعها معرفة نحو الانسان لم يقم أونكرة ولم يتقدمه نفي نحو انسان لم يقم أو تقدمه نفي ولكن كانت النكرة مصدرية بكل نحو لم يقم كل انسان فالممهلة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرية بكل واقما في سياق النفي فإنها تكون في قوة السالبة الكلية نحو لم يقم انسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل) أي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة للعموم النفي وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ إلى أن حكم المصنف بأن ورود أو الموضوع في حيز النفي يفيد عموم السلب مقيد بقيدتين أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مفيدا لسلب العموم (قوله فانه يفيد) أي

بينه بقوله (لورود موضوعها) أي موضوع الممهلة (في سياق النفي) حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل فانه يفيد نفي الحكم عن كل فرد وإذا كان لم يقم انسان بدون كل معناه نفي القيام عن كل فرد ولو كان بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل اتما كيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي القيام عن جملة الافراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لان لفظ كل في هذا المقام لا يفيد إلا أحد هذين المعنيين فعند انتفاء أحدهما ثبت الآخر ضرورة

التي هي مهمل سالبة في قوة لاشي من الانسان بقائم التي هي سالبة كلية وقال في الجزئية المستلزمة وفي هذه المقضية لان الجزئية مفهوما كما تقدم مخالف لمفهوم النفي عن الجملة لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد عن البعض دون البعض والنفي عن الجملة لازم للصادق فيها والسالبة الكلية لا معنى لها لان النفي عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان هذا هو كون الممهلة في قوة السلب عن كل فرد مخالف لما تقرر من أن الممهلة تحتل الحكم على الجميع أو على البعض بين ما رجعت به إلى كونها كلية وان تسميتها مهملة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذي هو لفظ كل مثلا بقوله (لورود موضوعها) أي إتماما فادت حكما كليا لورود الموضوع السلكي فيها (في سياق النفي) والنكرة في سياق النفي تهم وبهذا يعلم أنها سالبة كلية لانا لا نعني بالسور إلا ما يفيد العموم سواء كان تقديمها أو تأخرها أو غير ذلك وان تسميتها مهملة تجوز وليكن يجب تقييد النكرة المفيدة في سياق النفي للعموم بغير مل مضافة إلى النكرة كقولنا لم يقم انسان وأمان كانت كل مضافة إلى النكرة كقولنا لم يقم كل انسان كانت لسلب العموم وإذا كانت الممهلة السالبة التي هي قولنا مثلا لم يقم انسان مفيدة للنفي عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود لفظ كل يجب أن يكون الكلام لعنى العموم ونفي الشمول فيكون للنفي عن الجملة إذا لو كان للنفي عن كل فرد كانت لفظه كليا كيد معني حصل قبل ورودها فيكون تأكيدها لما تقرر بخلاف ما إذا كان الكلام مع كل للنفي عن الجملة دون كل فرد فهو لافادة معني لم يحصل فيكون تأسيسا وهو أوجح والحاصل ان الممهلة عند تقديم الموضوع السلكي عن النفي إنما فيها السلب عن الجملة وعند تأخيرها إنما فيها السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيها يجب أن يجدد في كل من التقديم والتأخير معني الآخر قبل ورود كل والا كانت فيها تأكيدها لما حصل فيلزم ترجيح التأكيدها على التأسيس فيهما وإنما عدل عند قصد التأسيس فيما فيه عموم النفي إلى نفي العموم وفيما فيه نفي العموم إلى نفي النفي مع كل لا يتخاو من أحدهما فعند انتفاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر وذلك لان النفي ان اعتبر مسلطا على مفاد كل كان

زيد بالقيام وهي موجبة محصلة وقولنا زيد ليس بقائم حكم عليه بعدم القيام وهي موجبة معدولة ويشترط في القسمين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد بقائم سالبة محصلة وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام والا لساوت الموجبة المعدولة ولكن معناها سلب ما حكمت به في الموجبة المحصلة ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة تقيض الموجبة المحصلة وأعم من الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة تقيض مدلول الموجبة المحصلة إذا تقرر ذلك جئنا لغرضنا فلنا لم يقم كل انسان

النكرة في سياق النفي أو الموضوع النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) أي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الافراد سالبة ليكون كل للتأسيس ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يتزم من نفي أحد هذين المعنيين ثبوت المعنى الآخر لجواز أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين حيث اتفق أحدهما بدخول كل ثبت الآخر معها (قوله في هذا المقام) أي مقام دخولها على المسند اليه النكرة مقدما أو مؤخرا والحال أن المسند مقرون بحرف النفي وقوله هذين المعنيين أي نفي القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد

وفيه نظر لان النفي عن جملة الافراد في الصورة الاولى اعنى الموجبة المعدولة المهمة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد في الصورة الثانية اعنى السالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان انما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف كل الى انسان وحوّل الاسناد اليه فأفاد في الصورة الاولى نفي الحكم عن جملة الافراد وفي الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيساً لاناً كيدا لان التأكيدي لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وما نحن فيه ايس كذلك

(قوله ان التقديم) أى للسند اليه ناسكرو نحو انسان لم يقم وقوله لسبب العموم أى للسبب الجزئي (قوله التأخير) أى للسند اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب أى للسبب الكلي (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل

اعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس فالمنصف لم يمنع شيئا من الحكم الذي ادعاه ذلك القائل وانما نازع في صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضمير فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره المنصف

والحاصل ان التقديم بدون كل لسبب العموم ونفي الشمول والتأخير لعموم السلب وشمول النفي فبدون كل دخول كمن يجب ان يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجح دون التأكيدي المرجوح وفيه نظر لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) يعنى الموجبة المهمة المعدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد في الصورة الثانية) يعنى السالبة المهمة نحو لم يقم انسان (انما أفاده الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاسناد المفعول لهذا المعنى (بالاسناد اليها) أى الى كل لان انسان صار مضافا اليه فلم يبق مسندا اليه (فيكون) أى على تقدير ان يكون الاسناد الى كل أيضا مفيد للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيسا لاناً كيدا) لان التأكيدي

ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما المنعان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ) عبر بالعناية في الموضوعين لكون المنصف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية نفى المراد منهما أو أنه أتى بالعناية ههنا لان الصورة الاولى في كلام المنصف محتملة لهامع كل وبدونها والمراد الثاني فذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما أضيف اليه كل) أى في التركيب الآخر الذي لم

الكلام لسبب العموم وان اعتبر كل مسلطا على السلب كان لعموم السلب والقيدان لا بد من تسليط أحدهما على الآخر لوجودهما في حكم واحد (وفيه نظر) أى وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخير واحد المعنيين نظر و به يعلم ان المنصف لم يعترض الحكم وانما اعترض التعليل على ما سيظهر في كلامه ووجه النظر انما بعد تسليم ان المهمة الموجبة المعدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفي عن الجملة والسالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفي عن كل فرد نقول لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول في الاولى والمعنى الثاني في الثانية كون كل تأكيديا عند وروده في الجملتين فيلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس وذلك (لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) وهى الموجبة المهمة المعدولة المحمول التي هي نحو انسان لم يقم (و) النفي (عن كل فرد في الصورة الثانية) وهى السالبة المهمة التي هي نحو لم يقم انسان (انما أفاده) أى انما أفاد النفي المذكور في صورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو في المثالين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما أضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور في صورتين (بالاسناد اليها) أى زال الاسناد الى ما أضيف اليه كل بالاسناد الى كل وذا زال (ف) حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى المغادوا واحدا والتأكيدي لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر موجود معه في اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تأكيديا بل يكون تأسيسيا) لانه أفاد معنى باسناد آخر فليس فيه الأرجح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التأكيدي على التأسيس وهذا المنع متجه ان اريد بالتأكيدي

سالبة محصلة معناها نقيض المعنى الموجبة المحصلة وهى قام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به في السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض السكلي جزئي فيكون مدلوله سلب القيام عن

يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائد على كل وأشبه لسكون المراد اللفظة أولتا ويلها بالسكامة أو الاداة أى وشرط التوكيد ان يكون الاسناد واحدا وما هنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما أضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتسكون كل تأكيديا ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيسا ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن المنصف بنى كلامه في النظر على اصطلاح النحو بين لكن أنت خير بأن السند بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم في صدر المبحث من قوله قد يقدم السند اليه المقرون بكل قررر شيخنا العلامة العدوي (قوله لان التأكيدي) أى الاصطلاحى حذف الصفة لانه لم

ولئن سلمنا أنه يسمى تائيدا فقولنا لم يقم انسان اذا كان مفيدا للنفي عن كل فرد كان مفيدا للنفي عن جملة الافراد لامحالة فيكون كل في لم يقم كل انسان اذا جعل مفيدا للنفي عن جملة الافراد تائيدا لاتأسيسا كما قال في كل انسان لم يقم فلا يلزم من جملة للنفي عن كل فرد ترجيح التائيد على التأسيس ثم جملة قولنا لم يقم انسان سالبة المهلة في قوة سالبة كلية مع القول به موم موضوعها الورود نكرة في سياق النفي خطأ

(قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) أي في تركيب واحد واسناد واحد كجاء القوم كماهم فلفظ كماهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هناليس كذلك (قوله وهذا) أي انظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أي وهو النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله - حينئذ أي حين (٤٣٦) حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أي النظر اننا لنسلم

انه لو حمل الخ أي لانه ليس هناك لفظان في تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود اسنادان اسناد الى كل واسناد الى انسان فلا تائيد حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أي المنع المشار له يقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أريد بذلك) أي بالتوكيد (قوله كان حاصله بدونه) أي سواء كان الاسناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أي الذي هو حاصل تظير المصنف (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان المنع المذكور مندفعاً (قوله يتوجه) أي عليه ما أشار إليه بقوله أي فقط دون لبحث السابق فحط الفائدة ذلك المحذوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أي لزم أفادتها النفي عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه الزوم أن الخاص يستلزم العام (قوله فاذا حملت كل) أي بعد دخولها (قوله حتى يكون) أي بحيث يكون حتى للتفريع (قوله بل تائيدا) أي لانه المفاد بطريق الزوم (قوله لان هذا المعنى) أي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصله بدونه) أي بدون كل (قوله وحينئذ) أي وحين، إذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصله بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التائيد على التأسيس) أي كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله إذ لا تأسيس أصلا) لان لفظه كل للتائيد على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التائيدتين) أي وهما تائيد النفي عن كل فرد وتائيد النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي عن كل فرد والنفي عن الجملة مفادا قبل دخول

لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ انما أفاده الاسناد الى لفظ كل لاشيء آخر حتى يكون كل تائيدا له وحاصل هذا الكلام اننا لنسلم انه لو حمل الكلام بعد كل على المعنى الذي حمل عليه قبل كل كان كل للتائيد ولا يخفى أن هذا انما يصح على تقدير أن يراد التائيد الاصطلاحى أما لو أريد بذلك أن يكون كل لافادة معنى كان حاصله بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار إليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) يعنى السالبة المهلة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد فقد أفادت النفي عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثاني) أي على افادة النفي عن جملة الافراد حتى يكون معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة لا عن كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل تائيدا لان هذا المعنى كان حاصله بدونه وحينئذ فلو جعلنا لم يقم كل انسان لعموم السلب مثل لم يقم انسان لم يلزم ترجيح التائيد على التأسيس إذ لا تأسيس أصلا بل انما يلزم ترجيح أحد التائيدتين على الآخر ما ذكر وهو الاصطلاحى بان يكون لفظ أفادت تحقق ما أفاده لفظ آخر في اسناد واحد وان اريد بالتائيد لفظ لوسقط عن التركيب أفاد الكلام الاسناد الى غيره ما يفيد به الاسناد اليه فلا يتصور كون الاسناد الى كل تأسيسا لانه لو سقط وأسند الى ما ضيفت اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بعينه فلا تكون التائيد بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار إليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهى السالبة المهلة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة في سياق النفي على ما تقدم (فقد أفادت النفي عن الجملة) أي عن المجموع الذي انما تحقق فيه النفي عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثاني) وهو النفي عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة الذي تحقق فيه النفي عن البعض لان نفي القيام عن كل فرد (لا يكون) كل في هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقائم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يعارض هذا قول المنطقيين كل انسان ليس بقائم سالبة جزئية لانهم انما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد الحكم بالنفي على كل الافراد فهذا هو الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام اللغويين والنحويين وكلام المنطقيين وظهر ان العرب أدركت بقولها السليمة وطباعها الصحيحة ماتع فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه في بحر يدل لائل كل والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك اه كلامه وقد أردف

ذلك

يستلزم العام (قوله فاذا حملت كل) أي بعد دخولها (قوله حتى يكون) أي بحيث يكون حتى

للتفريع (قوله بل تائيدا) أي لانه المفاد بطريق الزوم (قوله لان هذا المعنى) أي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصله بدونه) أي بدون كل (قوله وحينئذ) أي وحين، إذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصله بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التائيد على التأسيس) أي كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله إذ لا تأسيس أصلا) لان لفظه كل للتائيد على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التائيدتين) أي وهما تائيد النفي عن كل فرد وتائيد النفي عن الجملة مفادا قبل دخول

كل فيعد دخول كل تكون لتأ كيد سواء كانت للنفي عن كل فرد أو عن جملة الأفراد فان جعلناها للنفي عن كل فرد وهو عموم السلب
 لزم ترجيح أحد التآ كيدين وهو تأ كيداً الآخر وهو النفي عن جملة الأفراد وان جعلناها للنفي عن جملة
 الأفراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التآ كيدين وهو النفي عن جملة الأفراد على التآ كيداً الآخر وهو النفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح
 قول المستدل أنه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التآ كيد على التأسيس اذ لا تأسيس
 أصلاً (قوله وما يقال) أي من طرف ابن مالك جواباً عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف اننا لانسلم أنه لو حمل كل على الثاني
 وهو النفي عن الجملة يكون تأسيساً بل هو تأ كيد وحاصل ذلك الجواب ان لم (٤٣٧) يقيم انسان مدلوله المطابق لنفي

الحكم عن كل فرد وأما
 النفي عن الجملة فهو لازم له
 لان السلب الكلي يستلزم
 رفع الايجاب الكلي فلو قلنا
 مدلوله بمد كل النفي عن
 الجملة كان مدلولاً مطابقاً
 فالنفي عن الجملة بمد كل
 مدلول مطابق والتزامي
 قبلها وحينئذ فلا يكون
 حمل لم يقيم كل انسان على
 نفي الجملة تأ كيداً لعدم اتحاد
 الداليتين (قوله اذ لو اشترط
 الخ) حاصل ذلك الرد أن
 اشترط اتحاد الداليتين في
 التآ كيد وان نفع هنا لکن
 يعبر عليه ما سبق فلم يكن
 حاملاً المادة الشبهة بالكلية
 وتوضيحه أن ذلك القائل
 يقول ان انسان لم يقيم لنفي
 الحكم عن الجملة فاذا دخلت
 كل يجب أن تكون لنفي
 الحكم عن كل فرد ولا تجعل
 لنفي الحكم عن الجملة مثل
 انسان لم يقيم اذ لو جعل مثله
 لازم ترجيح التآ كيد على
 التأسيس فلو كان هذا

وما يقال ان دلالة لم يقيم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يقيم كل انسان عليه بطريق
 المطابقة فلا يكون تأ كيداً ففيه نظر اذ لو اشترط في التآ كيد اتحاد الداليتين لم يكن كل انسان لم يقيم
 على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تأ كيداً لان دلالة انسان لم يقيم على هذا المعنى التزام

التأسيس بمعنى به اللفظ الذي لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلا على تقدير افادته
 النفي عن الجملة في هذه الصورة الثانية لو سقط أداماً أضيفت اليه النفي عن الجملة ضمناً أيضاً فيكون
 كل تأ كيداً على كل حال فلا يكون في الحمل المذكور ترجيح تأسيساً على تأ كيد كما قال ذلك القائل بل
 ترجيحاً تأ كيداً على تأ كيد لان كلا ان افادت النفي عن كل فرد فقد سحبت افادته بدونها صراحة لكون
 للسند اليه نكرة في سياق النفي فتكون تأ كيداً وان افادت النفي عن الجملة فقد سحبت افادته بدونها
 ضمناً لان النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تأ كيداً أيضاً ولا يخرجها عن التآ كيد كون
 الافادة فيما اذ لم تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقة لان حاصله اختلاف الداليتين ولو اعتبر ذلك
 في تحقق التأسيس ونفي التآ كيد كان كل انسان لم يقيم اذ حمل على النفي عن الجملة تأسيساً بالنسبة الى قولنا
 انسان لم يقيم المفيد للنفي عن الجملة كهو أيضاً لان وجه الدلالة مختلف لان الأول فيه تحقق النفي عن
 الجملة صريحاً والثاني مدلوله النفي عماداً عليه انسان صريحاً مستلزماً للنفي عن الجملة
 فعليه يكون كل انسان لم يقيم على تقدير دلالة على النفي عن الجملة تأسيساً لاختلاف الداليتين
 ولا يقول به ذلك القائل وأنت خير بأن النفع الأول المرود بعم الصورتين والمنع الثاني يختص بالثانية
 ولقائل أن يقول ليس هنا تأ كيد على كل حال وإنما هنا العدول عن اطناب وتطويل الى
 ايجاز اذ ليس هنا الاجملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها معه فاذا أتى بهامع كل كانت
 تطويلاً أو بدونها كانت ايجازاً والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكدهما الآخر لافراداً ولا
 تركيباً ولو تصور في مثل هذا تأ كيد كان كل تطويل تأ كيداً ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل
 زال بها ولا كان لغيرها معاً بغات مؤكدة وهباً يتأيد به الرد الأول بل يعني عنه نعم عند المنطقيين أن
 للسند اليه هو ما أضيفت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل إما تأ كيداً أو
 تأسيساً لان الاسناد واحد فليتا ملثم أشار الى بحث آخر وهو ضعيف في توجيه هذا القائل فقال

ذلك بفواتد تتعلق بما نحن فيه وغب ما سأذكر في هذه المسألة هو من كلامه ذلك

القائل يشترط في التآ كيد اتحاد الداليتين لورده عليه أن انسان لم يقيم معناه المطابق لثبوت النفي عن انسان ما أي عن بعض مبهم و يلزمه
 النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقيم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة
 لم يلزم ترجيح التآ كيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقيم على هذا المعنى وهو النفي عن الجملة بالمطابقة بالالتزام فيلزمه أن يكون
 ليس هنا من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط في التآ كيد اتحاد الداليتين (قوله لم
 يكن الخ) أي وقد جعل فيما سبق تأ كيداً فهذا الجواب وان نفعه هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) أي لثبوت نفي الحكم عن الجملة
 (قوله على هذا المعنى) أي النفي عن الجملة وقوله التزام أي لأن مدلوله المطابق لثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

لان النكرة في سياق النفي اذا كانت للعموم كانت القضية التي جعلت هي موضوعها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهملة ولو قال لو لم يكن الكلام المشتمل على كافة كل مفيد الخلاف ما يفيد الخالي عنها لم يكن في الاتيان بها فائدة تثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون الأولى لجواز أن يقال فائدته فيها الدلالة على نفي الحكم عن جملة الأفراد بالمطابقة واعلم أن ما ذكره هذا القائل من كون كل في النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة أخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبدالقاهر وغيره قال الشيخ كافة كل في النفي ان أدخلت في حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل في التسمية فقط واعترض عليه بمخالفة اصطلاح القوم والمناقشة واردة على قوله لان السالبة المهملة في قوة السالبة لورود موضوعها الخ وحاصله أن النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لامهملة فتسمية ذلك القائل لها مهملة لا يصح فمحط المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهملة فقوله كما ذكره هذا القائل راجع للنفي (قوله لانه قد بين فيها) أي في القضية التي وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الأفراد أي من أفراد الموضوع أي وكل قضية كذلك فهي سالبة كلية لامهملة (٤٣٨) (قوله والبيان) أي بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لا بدله من

مبين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة أي وقطعا ههنا شئ يدل الخ أي وهو وقوع النكرة في حيز النفي وقوله سوى هذا أي سوى الشئ الدال على كمية الافراد لا خصوص لاشئ ولا واحد مثلا في السلب الكلبي بل للراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة في حيز النفي وقول بعض المناطق ان السور هو اللفظ الدال على كمية الافراد فهو إما تعريف للسور اللفظي أو مراده اللفظ ناذا كور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ) أي وحين اذ أردنا بالسور ما يدل على كمية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعتذارا عن صاحب

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لامهملة) كما ذكره هذا القائل لانه قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لا بدله من مبين ولا محالة ههنا شئ يدل على أن الحكم فيها على كلية افراد الموضوع ولانني بالسور سوى هذا وحينئذ يندفع ما قيل سماها مهملة باعتبار عدم السور وقال (عبدالقاهر ان كانت) كلمة (كل داخلة في حيز النفي

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها في سياق النفي فلان من التعميم مع قرينة ارادته (كان قولنا لم يقم انسان) الذي سماه ذلك القائل سالبة مهملة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا سالبة مهملة) كما سماها ذلك القائل وذلك لان المهملة في الاصطلاح ما تحتمل التعميم والتبويض والمحقق فيها التبويض وعليها تحمل في العقول ولهذا يقال المهملة في قوة الجزئية وهذا القائل بين بما ذكر من ورود موضوعها في سياق النفي عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك للفيلسوف العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقا فلا ينفعه الجواب بأن تسميتها مهملة باعتبار عدم وجود السور الخصوص فيها اذ لا يختص السور بشئ بل كل ما أفاده العموم ولو كان غير مفيد دائما فهو سور وأنت خير بأن هذا بحث في التسمية ويجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظي لا معنوي فليتأمل ثم أشار الى كلام عبدالقاهر في تقرير مفاد كل مع النفي وهو يشمل ما تقدم ويتضمن محتمه حكما ولو بحث تعليلا فقال (عبدالقاهر) أي قال عبدالقاهر (ان كانت) لفظه (كل داخلة) أي موجودة (في حيز النفي) وذلك

ص (وقال عبدالقاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبدالقاهر موافق في الحكم لما قاله ابن مالك الا أنه مخالفه في الاستدلال وانما أخره المصنف ليتبين أنه اعترض بما تقدم الدليل ولم يرد للدلول ثم في كلام عبدالقاهر تحريرو وهو أن كل ان كانت في حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي كانت لنفي الشمول لانني كل فرد مثل قوله

ما

القيل في تسميتها مهملة وحاصله أن قول المعترض وهو المصنف هذه القضية أعتى لم يقم انسان قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهملة كبراه ممنوعة اذ لا نسلم أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لانكون كذلك الا اذا كان فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهملة لعدم السور وحاصل دفع ذلك الاعتراض أننا لا نسلم أن القضية التي بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لانكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان للوجود في كتب القوم أن المهملة هي التي يكون موضوعها كليا وقد أهل فيها بيان كمية أفراد الموضوع أي لم يبين فيها أن الايجاب أو السلب لكل أفراد الموضوع أو بعضها والسالبة هي التي بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وقال عبدالقاهر) عطف على قوله قيل وقد تقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبدالقاهر هو عين ما ذكره

بأن قسم عليها لفظا كقول أبي الطيب * ما كل ما يمتنى المرء يدركه * وقول الآخر * ما كل رأى الفتى يدعو إلى رشد

صاحب القيل السابق وحينئذ فائدة اعادته قلت فائدة ذلك الاشارة الى أن ما ذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا يلازم من بطلان الدليل بطلان المدلول. كذا أجيب وفي ذلك الجواب نظر لأن هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه يمكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو وهو صحيح فالاولى الجواب بأن ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لأن تقديم النفي على كل كافي لم يبق كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الافراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما أتى فينبههما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن في كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وأمثلة ليست في كلام صاحب القيل السابق إذ كلام صاحب القيل السابق فيما إذا كانت كل مسندا اليها وكلام الشيخ عبد القاهر أعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان في اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بأن أخرجت) أي لفظا أو رتبة وقد مثل المصنف للثاني (٤٣٩) فيما يأتي بقوله كل الدرهم لم آخذ

(قوله أولا) أي بان كانت

معمولة لا ابتداء (قوله ما كل الخ) يحتمل أن تكون ما حجازية وأن تكون تميمية فعلى الاول تكون كل معمولة لا أداة النفي لآعلى الثاني لانها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان أعني ما إذا كانت معمولة لأداة النفي أو غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله تجرى الرياح الخ) هذا دليل على ماداعه في الشطر الاول وذلك لان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسمتهم مع السلامة معلوم ورمجات الرياح مخالفة لشهوتهم بالجرى لانها ذاتية لهم على عكس المراد فيهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل المنفي) بأداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله فيها على أنها فاعل أو مفعول مقدا أو مؤخر عن الأداة أو توكيدا لاحدهما لان العامل في المؤكد عامل في التأكيدي وعلى أنها غير ذلك ككونها مجرورة وظرفا وتأتي أمثلة بعض هذه الأقسام

بأن أخرجت عن أداته) سواء كانت معمولة لأداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو) ما كل ما يمتنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن أو غير فعل نحو قولك ما كل ممتنى المرء حاصل (أو معمولة للفعل المنفي) الظاهر أنه عطف على داخلة وليس بسديد لأن الدخول في حيز النفي شامل لذلك

(بأن أخرجت) لفظا أو حكما (عن أداته) أي أداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عملها في كل ما الحجازية وما لا يصح كالم وان وسواء حينئذ كانت مبتدأ وخبرها فعل (نحو) قوله (ما كل ما يمتنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم كقوله ما كل ما يمتنى المرء حاصل بالرفع وال نصب على اعمال او اهمالها فان قيل الشطر الثاني في البيت دليل على ماداعه في الاول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسمتهم مع السلامة معلوم ورمجات الرياح مخالفة لشهوتهم بجرى لانها ذاتية لهم على عكس المراد فيهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل المنفي) بأداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله فيها على أنها فاعل أو مفعول مقدا أو مؤخر عن الأداة أو توكيدا لاحدهما لان العامل في المؤكد عامل في التأكيدي وعلى أنها غير ذلك ككونها مجرورة وظرفا وتأتي أمثلة بعض هذه الأقسام

ما كل ما يمتنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جنى النصب على اضممار فعل على شريطة التفسير فعلى هذا يكون من القسم الآخر وستنكح عليه ان شاء الله تعالى وكذلك اذا كانت معمولة للفعل المنفي ولك أن

أو مشتقهم فلم يدركوا ما يشتهون الا أن قوله تجرى الخ يفيد أن جريانها آت بشيء مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا لشهوتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاتية لهم على عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم ان اسناد الشهوة للسفن مجاز عقلي أي أهل السفن * واعلم أن قوله تجرى الخ قضية مهملة في قوة الجزئية فاندفع ما يقال ان هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيد قوله ما كل الخ فلا يصح أن يكون دليلا فتأمل (قوله حاصل) بالنصب على أن ما حجازية ويصح الرفع على أنها تميمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان أعني ما إذا كانت كل معمولة لأداة النفي أو غير معمولة والخبر فيها اسم (قوله أو معمولة للفعل) أي أو الوصف بدليل ما يأتي (قوله الظاهر) أي التبادر وانما كان هذا متبادرا لانه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) أي لما فيه من عطف الخاص على العام بأو وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) أي ولا يضر في شموله لذلك تفسيره بقوله بأن أخرجت عن أداته والحال أن المعمولة للفعل قد تكون متقدمة على الفعل وعلى الثاني لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي أي الرتبة

وقولنا مجاء القوم كلهم وماجاء كل القوم ولم آخذ الدراهم كلها ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل المنفي وأعمل فيها لأن العامل رتبته التقدم على العمول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفها الخ) أي ليس بسديد أيضا (قوله بمعنى أوجلت معمولة) يحتمل أن نلرأ أن معمولة بمعنى جعلت معمولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعله ويحتمل أن جعلت المقدر هو المعطوف حذف وبقى معمولة وهو الذي صرح به في الطول مقتصرًا عليه لكن رد على هذا الثاني أن فيه فسادا آخر وذلك لأن حذف العامل المعطوف وإبقاء معمولة من خواص الواو كما في قول الشاعر * علة تبتنا وما باردا * كما ذكره في الخلاصة بقوله وهي انفردت به طبع عامل الخ (قوله شامل له) أي لأن تأخيرها عن أداة النفي صادق بأن تكون معمولة للفعل المنفي أولا فالاول نحو ما (٤٠) (٤٤) أخذت كل الدراهم والثاني نحو ما كل متخني المرء حاصل (قوله اللهم الخ)

أي وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخله وأخرت (قوله بما إذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل على ما يشعر به المثال والعمول أعم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو تاء كيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو مجاء القوم كلهم) في تأ كيدا للفاعل (أو مجاء كل القوم) في الفاعل وقدم التاء كيدا على الفاعل لأن كلا أصل فيه (أولم آخذ كل الدراهم) في المفعول التأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) في المفعول المتقدم وكذا لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ

في كلام المصنف ونحن نمثل بالباقي فعمولة على هذا التقرير معطوف على قوله داخله ويحتمل أن يكون على تقدير فعل محذوف معطوف على قوله وأخرت والتقدير أوجلت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففي الكلام تدخل مع مافي الوجه الثاني من التكاف في عطف عامل محذوف مع بقاء معمولة وإنما قلنا فيه التداخل لأن المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكايا وكونها معمولة لإخراج عنها ما أمحل الكلام الاول على ما لا يكون فيه الفعل عاملا بشهادة المثال السابق فإن الفعل فيه ليس عاملا في كل أو على ما يكون فيه التأخير لفظا فعمولة للتداخل فغير سديد لأن المثال لا يخص والتأخير الحكمي حكمه حكم اللفظي ولو اندفع التداخل بما ذكر لم يرد تدخل أبدا لا مكان اندفاعه بمنزلة التأويل فاما كونها معمولة للفعل المنفي مع كونها تاء كيدا للفاعل (فنحو) قولك (مجاها في القوم كلهم و) أما كونها فاعلا فكقولك (مجاها في كل القوم و) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الاول في المفعول المؤخر والثاني في المقدم وأما كونها تاء كيدا لأحد المفعولين فكقولك لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك ما مررت بكل القوم أو ما مررت كل اليوم وقدم تمثيل تاء كيدا للفاعل لأن الاصل في لفظ كل ورودها للتأ كيدا مع كون الفاعل عمدة ومثل بل ليتأني التقديم عنده معها كل ولا بخلاف ما

تقول اذا كانت معمولة للفعل كانت في حيز النفي فلا ينبغي أن يجعل فسار رأسه وكونها معمولة إمام على جهة الفاعلية نحو مجاء كل القوم وعبد القاهر ثله مجاء القوم كلهم وفيه نظر لأن كلا ليست معمولة

القوم أو ما مررت كل اليوم (قوله وقدم التاء كيدا) أي قدم المصنف المثال الذي فيه كل توكيدا على المثال الذي فيه كل فاعلام مع أن المناسب لتقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلام لأن الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه أظهر من عمله في التاء كيدا (قوله لأن كلا أصل فيه) أي في التاء كيدا في الفاعل وهذا لا ينافي أن الفاعل أصل في نفسه وان غير كل من أدوات التاء كيدا أصول فيه أيضا فان دفع ما يقال ان ظاهره يقتضي أن كلا أصل في التاء كيدا وان غيرها كاجمين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافي قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لأنه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبي لا اللفظي (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار إلى أن المصنف ترك مثالي التاء كيدا اعتادا على فهمهما متاسبق

للفعل

القوم أو ما مررت كل اليوم (قوله وقدم التاء كيدا) أي قدم المصنف المثال

الذي فيه كل توكيدا على المثال الذي فيه كل فاعلام مع أن المناسب تقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلام لأن الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه أظهر من عمله في التاء كيدا (قوله لأن كلا أصل فيه) أي في التاء كيدا في الفاعل وهذا لا ينافي أن الفاعل أصل في نفسه وان غير كل من أدوات التاء كيدا أصول فيه أيضا فان دفع ما يقال ان ظاهره يقتضي أن كلا أصل في التاء كيدا وان غيرها كاجمين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافي قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لأنه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبي لا اللفظي (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار إلى أن المصنف ترك مثالي التاء كيدا اعتادا على فهمهما متاسبق

توجه النفي الى الشمول خاصة دون أصل الفعل وأقاد الكلام بثبوت بعض أو تعلقه ببعض

(قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح في جميع الخ حل معنى لاحل اعراب (قوله وأقاد ثبوت الفعل) أي ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع بأقامة الدال مقام المدلول فأندفع ما يقال ان أراد بالفعل الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحدث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المبرر عنه بدليل الخطاب في كلام الشارح الآتي ولو قال المصنف وأقاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء تمر وما كل بيضاء شحمة لان تمر وشحمة يصدق على كل انه محكوم به ولا يصدق عليه انه فعل أو وصف (قوله في المعنى فاعلا) أي سواء كانت فاعلا في اللفظ أيضا أو لبيان ان كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله وأقاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة الفعل (٤٤١) أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما

للمفعول اصطلاح شائع كما في ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) أي سواء كانت مفعولا في اللفظ أيضا أو لا بأن كانت توكيدا للمفعول وقوله أو الوصف نحو ما أنا أخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أي ثبوت الفعل أو الوصف وتعلقهما ببعض بدليل الخطاب أي مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كاهم منطوقه نفي المحبي عن الكل فيفهم منه ثبوت محبي البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق ان هذا الحكم) أعني توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف لبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كل) أي لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى

ففي جميع هذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لا الى أصل الفعل (وأقاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور في الكلام (أو) أقاد (تعلقه) أي تعلق الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت في المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والحق ان هذا الحكم أكثرى لا كل بدليل قوله تعالى والله لا يحب

(توجه النفي) جواب لان أي ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى ان النفي هو شمول الفعل اكل ما ينتسب له وليس النفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حينئذ ثبوت لبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأقاد) الكلام الذي فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أقاد أيضا سلبه عن بعض مما أضيف له ضرورة ان الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أقاد) الكلام (تعلقه) أي تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل كما أقاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف ففيها اذا كانت كل فاعلا بمعنى أولفظا للفعل أو الوصف كقولك في الفاعل اللفظي لهما ما حصل كل المتمنى أو ما حصل كل المتمنى وفي المعنوي لهما ما حصل كل المتمنى يحصل أو ما حصل كل المتمنى حاصل وأما

للفعل المنفي بالاصالة بل التسمية وهي هنا التأكيد والذي أفاد نفي الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل لم أخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر في الفاعل ينبغي ان يقول هنالم أخذ الدراهم كلها ﴿قلت﴾ وذكره الفعل ليس لالتقييد بل الوصف كذلك تقول است أخذ كل الدراهم ليس القائم كل الرجال والمراد الفعل الذي عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقدم مثله بقوله كل الدراهم لم أخذ وفيه نظر لما سئد كره في آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أي لنفي المجموع وقوله خاصة أي لا لكل واحد (قوله وأقاد ثبوت الفعل أو الوصف) ليشمل لم أخذ ولست أخذ وهو إشارة لما قلناه من ان الوصف كالنفي وقوله لبعض أي أقاد الكلام ثبوت الفعل لبعض الشمولين في جهة الفاعلية نحو لم يقم كل الرجال أثبت قيام بعضهم (قوله أو تعلقه به) أي في جهة المفعولية نحو لم أضرب

(٥٦ - شروح التلخيص - أول)

الفعل ويكون القصد نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال

ان كلام الشيخ عبد القاهر مبني على أصل الوضع وافادة هذه الآيات لشمول النفي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والأدلة الخارجية وهي تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعة الخلف الميئين فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الأدلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة مالم يعارضه معارض حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادا سلب العموم على انه قد يقال ان هذه الآيات لا دلالة فيها على أن وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز ان يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لا قبله فيكون قيادا في النفي لافي النفي فيكون من شمول النفي لان التقييد اذا لوحظ بعد النفي كان قيادا فيه لافي النفي فيكون النفي نفيًا مقيدا لان نفي قيد فنأمل اه سم

وان أخرجت من محزه بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل النفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قاله ذواليدن أقصرت الصلاة

(قوله كل مختال) أي متكبر معجب وقوله فعخور أي كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أي جاحد بتحريم الزنا وقوله أئيم أي كثير الأثم كذا في الفري (قوله كل حلاف) أي كثير الحلاف في الحق والباطل وقوله مهين أي قليل الرأي والتمييز أو حقير عند الناس لأجل كذبه كذا في الفري (٤٤٢) وأورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذي الكلام فيه إشارة الى أن

كل مختال غفور والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مهين (وإلا) أي وان لم تكن داخلية في حيز النفي بأن قدمت على النفي لفظا ولم تقع معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد مما أضيف اليه كل وأفادني أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قاله ذواليدن) اسم رجل من الصحابة (أقصرت الصلاة)

وأفادته تعلق الفعل أو الوصف فقها اذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لهما كقولك في المفعول اللفظي لهما ما يدرك الانسان كل النفي أو ما الانسان مدرك كل النفي وفي المعنوي لهما ما كل ما يتمنى المرء يدركه أو ما كل ما يتمنى الانسان مدركه وإطلاق الثبوت على نسبة أحدهما للفاعل والتعلق على نسبته للمفعول اصطلاح شائع والدليل على إفادة الكلام بالوجه السابق الثبوت والتعلق للبعض وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب وهو السمي بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان النفي كله كان مفهومه أنه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا في ذلك ولكن الحق كما قيل أن الحكم أكثرى لا كلي فقد وردت كل التي في حيز النفي لشمول النفي كقوله تعالى والله لا يجب كل مختال غفور والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مهين فان المراد قطاعاتي محبة كل كفار وكل مختال لانني محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد في لا تطع كل حلاف نهي عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المهين لانهي عن اطاعة البعض واثبات اطاعة البعض والنهي هنا كالنفي وما يقال من أن الحكم كلي منع من ارادة معناه في هذه الجملة مانع شرعي أو منع تقديره دخول كل بعد التسلط على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيما في النفي الحاصل فأفاد نفيًا مقيدا بأنه عام فكان من باب النفي المقيد بالعموم لان باب سلب قيد العموم الذي هو أصل مدلول كل بعد النفي فقيد سديد لان حاصل الأول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الأصل بذلك التركيب المحكوم عليه بأنه أبدأ فيقيد البعض وحاصل الثاني ابداء ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضي ذلك أن التركيب الأول الذي نحن بصدده بيان ما يراد منه لا يصبح أبدا إلا للبعض تأمل (والا) تكن كل في حيز النفي بأن قدمت على النفي ولم تكن معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد من أفراد ما أضيفت له كل فتكون القضية التي فيها سالبة كلية (كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما) أي حين (قال) له (ذو اليدن) وهو رجل من الصحابة سمي بذلك لطول يديه (أقصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل قصرت

كل رجل أفاد تعلق الضرب ببعضهم وكذلك في الوصف مثل ليس القائم كل رجل لست الضارب كل أحد (قلت) وإفادة ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ثبت ذلك فهو بمفهوم الصفة لان نفس موضوع اللفظ (قوله والاعم) أي ان لم يكن كل في حيز النفي عم الافراد كقوله صلى الله عليه وسلم

النهي كالنفي في الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفي الخ) فيه إشارة الى أن النفي المستفاد من لفظة والا متوجه الى القيد أعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) قيده ليخرج كل الدارهم لم أخذ فانها مقدمة على النفي لكنها معمولة للفعل المنفي ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أي انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الخرباق أو العرابض بن عمرو وهو بكسر الحاء في الأول والعين في الثاني وانما لقب بذو اليدن لطول كان في يديه وقيل لانه

كان أضيظ أي يعمل بكتا يديه على السواء (قوله أقصرت الصلاة) أي الظهر أو العصر كما في رواية مسلم والبخاري والقول كل بأنها احدي العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه احدي صلاتي العشاء والمراد احدي صلاتي وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أبي هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدي صلاتي العشاء في الحضر وسلم من ركعتين فقام ذواليدن وقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذواليدن نهض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذواليدن فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وآتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو

أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن أى لم يكن واحدا منهما لا القصر ولا النسيان

(قوله بالرفع) أى لا بالنصب يجعل أقصرت كأ كرمت فاعله ضمير النبي (قوله فاعل) أى لا نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للجهول وإنما أتى بهذا الضبط دفعا لما يتوهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجمله كأ كرمت لمناسبته لقوله أم نسبت أو نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للمفعول إذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على أن من قال ناسيا لم أفل وكان قد فعله أنه خير كاذب لان كلام الناسى ليس بصدق ولا كذب قاله الكرماني ان قيل لاجاز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان في نفس الأمر والكذب عليه لا يجوز وان أريد في ظني لم يصح رد ذى اليمين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما في ظن النبي حتى يقول له بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان في نفس الأمر وإذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذى اليمين رد القوله كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لان المحمول المنفي في كلام النبي الكون في ظنه والمحمول المثبت في كلام ذى اليمين (٣٤٣) الكون في نفس الأمر وإذا لم يتحد المحمول

فلا تنافض فلا يصح الرد والمعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان على سبيل شمول النفي وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الأمرين أو بتفيمهما جميعا تخطئة للمستفهم لا ينفي الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثاني ما روى أنه لما قال النبي عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذى اليمين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض إنما ينفي النفي عن كل فرد

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان على سبيل شمول النفي وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الأمرين أو بتفيمهما جميعا تخطئة للمستفهم لا ينفي الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثاني ما روى أنه لما قال النبي عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذى اليمين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض إنما ينفي النفي عن كل فرد

الخطأ نقص ولا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر بحسب ظني فبين ذوى اليمين أن الظن لم يطابق نفس الأمر واعترض بأن ظن الخطأ نقص ولا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطأ وكذلك النسيان إنما يكونان نقصا في حقه إذا كانا بسبب اشتغال القلب بأمور الدنيا وأما إذا كانا من الله لأجل تبين الأحكام للامة فلا يكونان نقصا وإلى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث أتى لا أنسى ولكن أنسى لأننى أى ليس من طبعى النسيان كما هو طبع من الرحمة

(أم نسبت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارقة عن حيز النفي أفاد نفي النسيان والقصر معا فهو في قوة أن يقال لا نسي من ذلك بواقع كما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد أن السائل إنما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحد الأمرين المراد بينهما في السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحد الأمرين ولم يوجد في الحديث أو نفي كله من الأمرين تخطئة للمستفهم وهو الموجود في الحديث وأما حمله على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السائل إذ لم يدل على زائد على ما عهده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذى اليمين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفي لكلا الأمرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا عربى يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب

كل ذلك لم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة يتقدم فيها كل وهو سلب عموم سنعتقد لها فرعا **تنبيه** إذا قلت اتفق كل رجل أو كل رجل منتفأ ونفيت كل رجل فعموم النفي حاصل ويكون النفي لكل واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستغراق والاستغراق الذى أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيفت إليه كل فإذا قلت رجل قائم فالقيام مستغرق لكل فرد

لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله لا شرع قرر ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ) هذا ايضا فان كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ (قوله لوجهين) علة لكون المعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان وما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وخير ما فسر به بالوارد (قوله أو بتفيمهما جميعا) أى وليس في جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لأحد الأمرين فلزم أن مراده نفي كل منهما (قوله تخطئة للمستفهم) أى في اعتقاده الثبوت لأحدهما (قوله لا ينفي الجمع بينهما لانه) أى المستفهم عارف أى معتقد بثبوت أحدهما وإذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لأنه لم يفده فائدة والحاصل أنه إذا قيل أزيد قام أم عمرو فإنه يجاب بتعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفى كل منهما بأن يقال لم يقم واحدا منهما ولا يجاب بنفى الجمع بأن يقال لم يقم ما عدا ما عدا القام أحدهما لأن هذا الجواب لا يفيد السائل شيئا لانه عالم أن أحدهما قائم ولا يعلم عنه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبي لم يقم جميعا أى بل الواقع أحدهما لأنه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت للبعض) أى الذى هو موجبة جزئية وقوله إنما ينفي أى يناقض النفي عن كل فرد أى الذى هو السالبة السكينة

وقول أبي النجم قد أصبحت أم الحيات تدعى (٤٤٤) * على ذنبا كله لم أصنع ثم قال وعلة ذلك أنك اذا بدأت بكل كنت قد بنيت

لا النفي عن المجموع (وعليه) أى على عموم النفي عن كل فرد (قوله) أى قول أبي النجم
(قد أصبحت أم الحيات تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو أنه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين فلما تحقق أنه وقع بمض ذلك وهو خلاف القصر كمال صلاته فسجد بعد السلام فأنتم بحسب الظاهر أن قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الأمر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذى ليس من باب ابلاغ الوحي وهو مذهب غير مرضى وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان المنفى بهذه الكلية هو النسيان الذى نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموضع حيث قال انى لأنسى ولكن أنسى لأنى ليس من طبعى النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بأمر الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لأنى فالكلام حينئذ صدق والنسيان المنفى هو الذى دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد (١) أو المنفى لفظ النسيان تأدبا وللتبث بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو الممكن ثبوته الذى لا ينافيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعى المعتاد (١) أو المنفى لفظ النسيان تأدبا فكأنه على هذا يقول لم يقع معنى ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعى الدينى أو من لفظ النسيان المتأدب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذى يكون بالتنسية الصحيحة فى حقه صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظى المنهى عنه ليرتب على المعنى ما شرع فيه ونسب المرجوع اليه الى ذى اليمين لان لفظه ولو نهى عن ظاهره يقبل جملة على المراد بأن يكون التقدير أم نسيت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده فى النفس الأمر الذى لا ينافيه كلام السائل كل المناقاة بحسب الباطن والتأويل فتأمله وأجيب أيضا بأن نفي النسيان باعتبار الاعتقاد أى فى ظنى لانيان ولا قصر فطابق الظن فى القصر دون النسيان وهذا ولو نفي الخلف فى القول ولكن يقتضى جواز الخلف فى الظن ويقضى ذلك الى جواز الخلف فى الاخبار الظنية والصواب التنزيه للمقام الأعظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا ما هو مذکور فى محله (وعليه) أى وعلى افادة التقديم عموم النفي (قوله) أى أبو النجم
(قد أصبحت أم الحيات تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)
فقوله كما مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز النفي فيفيد عموم السلب

النفي عليه وسلطت الكلية على النفي وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية فى النفي يقتضى أن لا يشدشىء عن النفي فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل انما كان التقديم مفيد للعموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للموضوع وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقضائه أن لا تكون ليس فى نحو قولنا ليس كل انسان كاتبنا مفيدة لنفى كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا النفي عن المجموع) أى عن الهيئة الاجتماعية الذى هو سلب جزئى وحينئذ قد ذى اليمين انما قال للنبي بل بعض ذلك قد كان لعله أن النبي صلى الله عليه وسلم مراده نفي كل واحد من الأمرين فلو كان ليس مراد النبي نفي كل فرد لم يصح أن يكون قول ذى اليمين بل بعض ذلك قد كان رداله وما يقال انه يمكن أن مراد النبي النفي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفى كل واحد ونفى أحد الأمرين مع ثبوت الآخرين ذا اليمين قد أخطأ فى فهمه مراد النبي عليه السلام ففهم أنه أراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال عليه أنه عليه السلام أراد نفي كل فرد فهو بعيد

فالمحكوم به مستغرق أى اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أى اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيا كالايجاب المعدول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لأن معناه انتفى كل ذلك فالنفي محكوم به على كل فرد فجميع أفرادها وفى قولك لم يقم كل رجل دخل النفي على قام كل رجل وقام هو المسند وكل رجل مسند اليه فقبل دخول النفي دل قام على شمول القيام فجاء النفي لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد * تنبيه * علم بما سبق التفصيل بين أن تكون كل معمولة للنفي أولا فلو قال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنعه بالضمير فهو سواء فى استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فكذلك قال والدلائل أنك بنيت الكلام على كل وحكمت بالنفي عليها لأن لم أصنعه فى معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنعه فان قدرت منصو بابتكرت متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو لأم أصنع المنطوق فهو عموم سلب وان قدرته

معمولا

بميدغاية البعد كل فرد فهو بعيد

(١) قوله أو المنفى لفظ النسيان تأدبا هذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه

سلب لحوقه لكل فرد
اندفع هذا الاعتراض
لكن كان مصادرة على
المطلوب واعلم أن العتمد
في المطلوب الحديث وشعر
أبي النجم وما نقلناه عن
الشيخ عبد القاهر وغيره
ليبان السب وثبوت
المطلوب لا يتوقف عليه
والاحتجاج بالخبر من
وجهين أحدهما أن
السؤال بأمر عن أحد
الأميرين لطلب التعيين
بعد ثبوت أحدهما عند
التسكك على الإبهام بخوابه
إما بالتعيين أو بنفي كل
واحد منهما وثانيهما ما
روى أنه لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل ذلك

(قوله برفع كله) أي على أنه
مبتدأ خبره جملة لم أصنع
والرابط محذوف لا يقال ان
في الرفع هيئة العامل للعمل
ثم قطعه وقد صرح في
العنى وغيره بمنع زيد
ضربت لذلك لأنما تقول
المسئلة ذات خلاف فقد
نقل الشارح في مطوله عن
سيبويه أن قول الشاعر
ثلاث كهن قلت عمدا
برفع كهن يدل على جواز
التركيب المذكور أفاده
الفنرى (قوله من الذنوب)
أشار بذلك الى أن ذنبا
نكرة عامة بقرينة المقام
وان كانت واقعة في سياق

برفع كله على معنى لم أصنع شيئا مما تدعيه على من الذنوب

فمعناه لم أصنع شيئا مما تدعيه على أم الحيار وليس المراد قطعنا نفي بعض الذنوب واثبات البعض وأبو النجم
عربى فصيح يستدل باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا أن عدوله الى الرفع لا يتعين أن يكون لسكونه

معمولا للم أصنع متقدمة فهو سلب عموم ولذلك يقدر تركت كله لم أصنعه فلو نصبت ولم نأت بضمين فقد
علم مما سبق أنه اذا وقت معمولة تفيد سلب العموم فمقتضى ذلك الاطلاق أنها هنا لسلب العموم
فقط كقولك لم أصنع كله لانه ان كان معمولا لفعول سابق فعامله متقدم أو لما يطوق به فلم أصنع في قوة
التقدم لانه عامل لكن في كتاب سيبويه عند ذكر كاه لم أصنع أن قال وهذا ضعيف أى حذف الضمير
وهو بمنزلة في غير الشعر لان النصب لا يكسر البيت ولا يخل به ترك اضمار الهاء كأنه قال كاه غير
مصنوع اه وهو يقتضى أنه لا فرق بين الرفع والنصب في التقدير كاه غير مصنوع ويلزم منه أن
النصب أيضا يفيد عموم السلب فيبعد كل البعد حمل كلام سيبويه على أنه فيها السلب العموم وقد
اختار الواجد ماقاله سيبويه وحمله على ظاهره وعلا به بأن اللفظ اذا ابتدئ بكل ومعناها كل فرد
فاعملها المتأخر في معنى الخبر عنها لان السامع اذا سمع المحمول تشوق الى عامله تشوق سامع المبتدأ الى
الخبر فكان كاه لم أصنع منصوب او مرفوعا سواء في المعنى * (فرع) اذا قلت صنع كل فرد منتفأ ولم يكن
لم يدل على نفي كل صنع بل على نفي الصنع المستغرق لانه المحمول على كل قبل دخول السلب فافهم ذلك
فانه قد يخفى ويظن أنه لأجل تقدم كل على النفي يحصل عموم السلب وذلك انما يكون اذا كان مدلولها
محكوما عليه بالنفي والحكم بالنفي على محمولها الأعلى موضوعا غير أن الصيغة محتملة لذلك وغيره * (فرع)
النهي كالنفي فلا تضرب كل رجل معناه لا تضرب المجموع ولذلك قالوا لوقال والله لا كت كل رجل انما
يبحث بكلامهم كاهم فلو كاه واحدا لم يحنث وهذا وان لم يكن نهيا ففهم في حكمه فان قلت قوله تعالى ولا
تقتلوا النفس وقوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم ثبت الحكم فيه لكل فرد قلت بقرينة أو بعمل الاداة
والإضافة للجنس فان قلت فما صنع في قوله تعالى والله لا يجب كل مختال خور ونحوه من قوله تعالى ان
الله لا يجب كل خوان كفور وقوله تعالى ان الله لا يجب من كان مختالا خورا وقوله تعالى ولا تطع كل
حلاف مهين قلت السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم
السلب خلافا لعبد القاهر * (فرع) هذه الاحكام السابقة لا تختص بها كل بل غيرها من صيغ العموم
كذلك في الغالب فنظير كل انسان لم يعم الرجال يقوموا في النفي وان الانسان في خبر في الاثبات
ومن قام فأكرمه ونظير لم يعم كل انسان لم يعم الرجال ولم يعم من في الدار أو الرجل مراد به العموم
وان كانت كل أدل على التفصيل من غيرها وقد حققنا هذا الموضوع في شرح مختصر ابن الحاجب ألام
يقم انسان فلا يقال تأخرت فيه صيغة العموم وهي النكرة عن النفي لان النفي هو صيغة عموم النكرة
فليتأمل * (فرع) ما ذكرناه لا تختص به صيغ العموم بل كل ما دل على متعدد أو مفرد ذي أجزاء كذلك
فاذا قلت ما رأيت رجلا أو ما رأيت رجلين أو ما رأيت رجلا أو ما رأيت رجلا أو ما رأيت رجلا أو ما رأيت رجلا
للمجموع لا لكل واحد بخلاف ما لو تقدم السلب * (فرع) ما قدمناه من أنه اذا تقدم النفي على كل لا يفيد
الاستغراق هو في اذالم ينتقض النفي بالافان انتقض قبل المحمول فلا استغراق باق كقوله تعالى ان
كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فهو وعموم السلب وسببه أن النفي للمحمول وما بعد
الا لا يسلط النفي عليه لانه مثبت وهو في المفرغ مسندا قبلها وهو كل فرد كما كان قبل دخول
النفي والاستثناء وعلى قياس هذا ما كل أحد الا قائم وما كل ذلك الا يكون وكذلك لو كان ما بعد الا
منفيا مثل ما كل رجل الا لم يعم وان وقعت الابدالمحمول كانت لسلب العموم مثل ما كل انسان قائم

الاثبات أو أن ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام

لم يكن قال له ذو اليدنين بعض ذلك قد كان (٤٤٦) والايجاب الجزئي نقيضه السلب الكلي وبقول أبي النجم ما أشار إليه الشيخ

ولافادة هذا المعنى عدل عن النصب المستغنى عن الاضمار الى الرفع المفتقر اليه أي لم أصنعه

هو المفيد للعموم السلب فقط بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير الا وهي تأكيذا لا يقال رأيت كاسكم على الصحيح وعلى هذا يجوز أن يكون النصب مفيدا للعموم كالرفع

الاي الدار * (فرع) قد علم حكم كل مع النفي فما حكمهما مع الشرط والذي يظهر أن تقدم كل على الشرط كتقدمها على النفي فيكون الشرط عاما لكل فرد فاذا قلت كل رجل ان قام فاضربه وكل عبد لي ان حج فهو حرف من حج منهم عتق فلو تقدم الشرط فقلت ان حج كل عبد من عبدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم حتى يحج جميعهم ولو قال ان حج كل عبد فهو حرف من حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وان روا كل آية لا يؤمنوا بها (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الاول قوله لانه أي التقديم دال على العموم يقتضى أنه ليس بالوضع حينئذ لا عموم في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه في الثاني قوله لثلا يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس يقتضى أيضا ان العموم انما عدلنا به هذا المرجح لا بالوضع وهو

خلاف اجماعهم على أن كل عامة * الثالث قوله لثلا يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس قلنا سلمنا أن التأسيس راجح على التأكيدي حديث التأكيدي ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصيغة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونها مثل ان زيد قائم فهو خير وأبلغ من زيد قائم والواقع هنا من التأكيدي هو هذا النوع لاذك * الرابع أن ما ذكره وينتقض بكل المضافة لمرقة مثل كل ذلك لم يكن فدخل كل حينئذ يكون كعدمه لان المعنى بذلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن له أن يقول لا يلزم من تعذر التأسيس في محل تعذره في غيره * الخامس قوله ان السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة يتحدث فيه قولنا بعض الانسان لا يحمل الصخرة العظيمة فانه صادق ولا يلزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لانه يصدق بل كلهم لكن مراده بالجملة الجملة باعتبار كل فرد فرد لا الجملة باعتبار تجزى الفعل وهذه الاشكالات على كلام ابن مالك * السادس قول المصنف ان لم يقم انسان اذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن الجملة يعني فيكون لم يقم كل انسان تأكيذا أيضا نقول عليه ان سلمنا ذلك فلم يقم كل انسان أفاد رفع الدلالة على كل فرد وهذه قاعدة تأسيسية ولا نسلم أن اللفظ اذا أفاد تأسيسا وتأكيذا لا يكون خيرا من المفيد تأسيسا فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لا نقول قد يكون في رفع الدلالة على الافراد فائدة إما لأنه يدل على قيام البعض بالمفهوم أو غير ذلك من الفوائد وهذا على رأي عبد القاهر أوضح لانه يرى أن لم يقم كل انسان يدل على قيام البعض * السابع قوله ان السالبة الكلية مقتضية لنفي الحكم عن كل فرد قد يمنع ويقال انها اقتضت نفي الحقيقة من حيث هي واستلزم ذلك نفي الحكم عن كل واحد وعن الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما قدمناه وحينئذ فلا يكون كل تأكيديا بل دلت على معنى آخر وهو نفي الحقيقة المستلزم لنفي الافراد وهذا وارد على المصنف وعلى ابن مالك * الثامن قوله ان النكرة النفية سالبة كاية لا يصح لانه خارج عن اصطلاح القوم بل هي في حكمها * التاسع قول ابن مالك والمصنف وعبد القاهر انه اذا تقدم النفي كانت لسلب العموم يدخل فيه ما اذا انتقض النفي نحو ما كل رجل الا قائم وهو عموم سلب كما سبق * العاشر تمثله بما جاء القوم كلهم ليس بجيد لان كلهم هنا لا مستند ولا مستداليه بل تأكيدي ولكن سلب العموم هنا في الالف واللام في القوم * الحادي عشر في كل الدراهم لم آخذ عموم سلب فيه نظر لانه انما يكون ذلك اذا كان معمولا لفعل محذوف قبله فان كان معمولا لفعل محذوف بعده أو لهذا الفعل المذكور فقتضى كلام سيبويه أنه للعموم السلب كما سبق * الثاني عشر انه يستثنى لو قلت صنع كل ذنب لم يكن كان عموم سلب وان كانت كل متقدمة * الثالث عشر على قول عبد القاهر ان

عبد القاهر وهو ان الشاعر فصيح والفصيح الشائع في مثل قوله نصب كل وليس فيها ما يكسر له وزنا وسياق كلامه أنه لم يأت بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة وما يجب التنبيه في فصل التقديم

(قوله) ولا فادة هذا المعنى (الح) علة لقوله عدل مقدمة عليه وقد يرد بأن عدوله الى الرفع لا يتعين أن يكون لافادة عموم السلب بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل اذ لو نصبها لسكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظه كل اذ اضيفت الى الضمير لم تستعمل في كلامهم الا تأكيديا أو مبتدأ ولا تقع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاءني كاسكم ولا ضربت كاسكم ولا مررت بكاسكم وقد يجاب بأن ما ذكر من أنها اذا كانت مضافة للضمير لا تقع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس بكلي فني المعنى جواز وقوعها مفعولا بقله بدليل قوله

* فيصدر عنها كلها وهو ناهل * واذ لم يكن الحكم المذكور كليا بل جازان يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن

أصل وهو أن تقديم الشيء على الشيء ضربان تقديم على نية التأخير وذلك في كل شيء أفرع مع التقديم على حكمه الذي كان عليه كتقديم الخبر على المبتدأ واللفعل على الفاعل كقولك قائم زيد وضرب عمر زيد فان قائم وعمر لم يخربا بالتقديم عما كانا عليه من كون هذا مسندا ومرفوعا بذلك وكون هذا مفعولا ومنصوبا من أجله وتقديم لاعلى نية التأخير واسكن أن ينقل الشيء عن حكم إلى حكم ويجعل له اعراب غير اعرابه كإفريقي اسمين يحتمل كل منهما أن يجعل مبتدأ والآخر خبرا له فيقدم تارة هذا على هذا وأخرى هذا على هذا كقولنا زيد المنطلق والنطلق زيد فان المنطلق لم يقدم على أن يكون متر وكأعلى حكمه الذي كان عليه مع التأخير فيكون خبرا مبتدأ كما كان بل على أن ينقل عن كونه خبرا إلى كونه مبتدأ وكذا القول في تأخير زيد ﴿ وأما (٤٤٧) تأخيره فلاقتضاء المقام تقسيم المسند

هذا كله مقتضى الظاهر

(قوله وأما تأخيره) أي عن

المسند لان الكلام فيها

(قوله فلاقتضاء المقام

تقديم المسند) أي فلاجل

اقتضاء المقام ذلك لوجود

نكتته من النكتات المقتضية

لتقديمه ككونه عاملا أولا

الصادر واللام لام التعليل

ويصح أن تكون بمعنى

عند ومحصله أن النكات

المقتضية لتقديم المسند

الآتية في أحوال المسند

هي النكات المقتضية

لتأخير المسند اليه بذاتها

لاشيء غيرها ان قلت قد

تقدم ما يؤخذ منه نكتة

التأخير وهو افادة سلب

العموم قلت ان ما تقدم غير

واف فلذا أحال هنا على

(وأما تأخيره) أي تأخير المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيجيء بيانه (هذا) أي الذي ذكر

من الحذف والتذكروا الضار وغير ذلك من المقامات المذكورة (كله مقتضى الظاهر) من الحال

وإنما عدل عنه لما ذكر فلي تأمل (وأما تأخيره) أي المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيأتي ان

شاه الله تعالى بيان ما يقتضى تقديم المسند في تأخير المسند اليه وفي هذا اشعار بأن التأخير ليس من

مقتضى الحال بل هو لازم مقتضاه وعليه ينبغي أن لا يتعرض له في مقام عدم مقتضيات الاحوال

والخطب سهل (هذا) يحتمل وهو الاظهر أن يكون اشارة الى ما تقدم من الذكر والحذف والاضمار

وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله (كله) تأكيداً وقوله (مقتضى الظاهر) خبره

ويحتمل أن يكون على تقدير أي الامر هذا ويكون قوله كانه مبتدأ ومقتضى الظاهر خبره وعلى كل

لم يقدم كل رجل يقتضى قيام البعض وليس كذلك بل مسكوت عنه والارز في قوله تعالى والله لا يحب كل

مخنل فخور وعجوه وكذلك في نحو ولا تقبلوا النفس التي حرم الله الا بالحق * الرابع عشر أن قولهم

نفي الحكم عن كل فرد فرد يفيد النفي عن الجملة وقول الخطابي انه لا يفيد بنفسه وانما يفيد باللازم قد

يمنع ويقال النفي عن الافراد في بعض الصور لا يلزم منه النفي عن الجملة لان قولنا ليس كل رجل

يحمل الصخرة العظيمة صادق باعتبار الافراد كاذب باعتبار الجملة فقد صح النفي عن الافراد ولم يصح

عن المجموع فالنفي عن الافراد لا يستلزم النفي عن الجملة بخلاف نفي الافراد فانه يستلزم نفي الجملة

* الخامس عشر ان قول عبد القاهر إما أن تكون في حيز النفي أو معمول الفعل المنفي تقسيم

متداخل لانها اذا كانت معمولاً للفعل المنفي كانت في حيز النفي وقد يجاب عنه بأن حيز النفي محله

وهو النفي فقط والنكرة المنفية أقوى في الدلالة على العموم من النكرة في سياق النفي ولذلك قال

الآمدي في أبقار الافكار ان النكرة في سياق النفي لاتعم وانما تعم النكرة المنفية ص (وأما تأخيره

فلاقتضاء المقام تقديم المسند) ش أي تأخير المسند اليه يكون اقيام سبب يقتضى تقديم المسند

وسيأتي ذكر أسبابه ان شاء الله تعالى ص (هذا كله مقتضى الظاهر

يأتي فان قلت هلا أتى بالنكات هنا وأحال فيما يأتي على ما هنا ويكون احواله على معلوم بخلاف ما سلكه فانه احواله على غير معلوم فالجواب

ما افاده العلامة يس نقلا عن الاطول ان المصنف انما فضل ذلك اشارة الى أن التأخير للمسند اليه ليس من مقتضيات احواله وانما هو

من ضرورياتها ولو ازمها ومقتضى الحال انما هو التقديم للمسند وقد يقال هذا مجرد دعوى ولا جعل التأخير مقتضى الحال والتقديم

للمسند لازمه (قوله الذي ذكر الخ) فيه اشارة الى أن افراد اسم الاشارة مع أن المشار اليه متعدد لتأوله بالذكور وقد أعجب

المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الاشارة موضع المضمرة والفرد موضع

الجمع تنبها على أن جعل الاحوال المتقدمة بحسن البيان ولطف الزج واحدا ونهاية الايضاح كالحسوس وعدل عن صيغة البعد وهي

ذاك الى صيغة القرب ايماء الى أن مقتضى الظاهر قريب ولك أن تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاما مبتدأ به (قوله في المقامات)

متعلق بذكر وفي معنى مع أو أنها لظرفية الهازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعثة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة

للمقامات بالذكور والحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الآحاد فلكل واحد مما ذكره مقام (قوله

كله مقتضى الظاهر من الحال) نبيه ايراد كانه تأكيداً أو مبتدأ على أن المشار اليه متعدد * واعلم أن الحال هو الامر الداعي الى

وقد يخرج المسند على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جري ذكر لفظاً أو قرينة حال نعم رجلا زيد وبس رجلا عمر وكان نعم الرجل وبس الرجل

إيراد الكلام مكيفا بكيفية مساواة كان ذلك الأمر الداعي ثابتا في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم وظاهر الحال هو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر ثابتا في الواقع فقط فعمل من هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال أخص (٤٤٨) من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال إياه (فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم نعم رجلا) زيد (مكان نعم الرجل) فإن مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الأظهار دون الأضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فإفراد اسم الإشارة بخلاف مقتضى الظاهر لأن المتقدم متعدد والدول عن صيغة البعد وهي ذلك إلى صيغة القرب وهو هذا للإيماء إلى أن مقتضى الظاهر قريب ثم لا يتخلو ما في التأكيد بكل مقتضى لكون كل فرد مما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لأن من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فإن كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس إلا جزئيا لأن مقتضيات الأحوال مقتضى باطن الحال وإلى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أي بجري (على خلافه) أي خلاف الظاهر لاقتضاء الحال لذلك الخلاف لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمرة) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم أن الأصل وضع كل من المضمرة والمظهر مكانه (كقولهم نعم رجلا) فإن فاعل نعم ضمير مفسر برجل ولم يتقدم له معاد ولا دلت القرينة عليه حتى يكون جاريا على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعه (مكان) أي موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير في نعم رجلا هو معنى المظهر في نعم الرجل وقد اختلف في اللام في الرجل هل هي للإشارة إلى معبود ذهني أم ضمن فرد مأميهم الوجود على حدها في ادخل السوق حيث لا عهد خارجي فيكون معنى قولهم اللام في فاعل نعم للجنس أن فيها الإشارة إلى الجنس المعهود في الجملة لكن في ضمن فرد ما يؤديه هذا بيانه بخصوص معين وبالمتنى والمجموع أو هي للإشارة إلى الجنس لقصد المبالغة في المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الأفراد وعليه يجب أن تخصيصه بمعين بأن المانع من التخصيص بمعين إرادة الجنس حقيقة لا إرادته ادعاه الذي هو القصد هنا عن تخصيصه بمعين بالمثنى والمجموع بان المراد جنس المتنى وجنس المجموع إلا الجنس المفرد وعلى الأول يكون المعنى أن المدح فردي من أفراد الجنس المعهود في الذهن وعلى الثاني يكون المعنى أن المدح هو الجنس المعهود في الذهن الجامع لجميع الأفراد مبالغة وذكر المخصوص فيهما من البيان بعد الإبهام المناسب لوضع باب نعم لأن القصد منه المدح والتم العام من غير تخصيص بخصلة معينة وإنما التزم تفسير الضمير بشكرة في قولهم نعم رجلا مع كونه للتعقل

وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر الخ) ش أي ما ذكرناه من هذه الأمور هو الجاري على مقتضى الظاهر أي مقتضى القياس الوضوي وقد يخرج المسند إليه على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر والمراد بموضع المظهر أن يتقدم ما يعوده عليه كقولهم نعم رجلا زيد فإن نعم ضميرا

ينعكس الجزئيا واعتراض على المصنف في تأكيده هنا بكل مقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى لظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير معين وكتنزيل غير المنكر منزلة المنكر وعكسه وأجيب بأن هذا الذي تقدم أمما هو في الاسنادي الخبري والكلام في المسند إليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيد كما قيل وفيه أنه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله) وقد يخرج الكلام) أي وقد يورد الكلام ملتبسا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قدم المضارع إشارة لقله ذلك بالنسبة لمقابلته (قوله لاقتضاء الحال إياه) أي لاقتضاء باطن الحال إياه لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك

الظاهر (قوله كقولهم) أي الغرض ابتداء من غير جري ذكر المسند إليه لفظا أو تقديرا (قوله نعم رجلا مكان نعم الرجل) أي ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجلا مكان نعم الرجل (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أي بخصوصه وفيه إشارة إلى أن الموجب للأضمار أحد أمرين إما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فإذا فقد كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فقام نعم الرجل مقام أظهار لعدم وجود الأمرين اللذين يقتضيان الأضمار فإذا قلت نعم رجلا زيد باضمار المسند إليه كان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر وهو حصول الإبهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والتم العامين أي من غير تعيين خصلة وكان

(قوله عائد الى متعقل معهود في الذهن) أى الى شئ معقول في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شئ صادق بأن يكون رجلا أو أكثر أو امرأة أو أكثر فاذا أتى برجل مثلا الذى هو تمييز وتفسير له علم جنس ذلك المتعقل دون شخصه فما زال الابهام حاصلًا فى الجملة فاذا ذكر المخصوص بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر فى ذلك المتعقل كونه مبهمًا لأجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعنى باب نعم وقوله عائد الى متعقل الخ فى كلام غير واحد من النحاة كالدمامينى أنه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسرًا له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيره له بواسطة تفسيره لمرجمه (قوله معهود فى الذهن) أى لافى الخارج وهذا أحد قولين فى الضمير والقول الثانى أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين فى آل من قولنا نعم الرجل نواقع فاعلا لنعم الحال محل الضمير فقيل انها للمعهود وقيل انها للجنس واعتراض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الاول أن الجنس لا يهجم فيه فلا يناسب تمييزه الثانى أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان الزيدان ونعم الرجال (٤٤٩) الزيدون الثالث أنه يتخصص بمعنى كز يد مثلا وهو

غير الجنس وأجيب بأن من جعلها للجنس أراد الجنس الادعائى لاحقية وحينئذ فالابهام موجود كفى المعهود الذهنى وصح تفسيره بمعنى وأما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجمع الجمع فلا اشكال لانه شئ أولًا أو جمع ثم عرف بالام الجنس (قوله والتزم تفسيره بنكرة) أى لا بعرفة وما فى صحيح مسام من حديث جابر من أن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى أن قال ثم يجيئهم أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت فيخرج

وهذا الضمير عائد الى متعقل معهود فى الذهن والتزم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعقل وانما يكون هذا من وضع الضمير موضع المظهر (فى أحد القولين) أى قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلا خبره

ذهنا المشار اليه بالألف واللام لان النكرة كافية فى الأشعار بموم الجنسية المفيد للمدح الذى لا يتخصص بمخلة وكلا وجود ما أفاد الغرض فلزائد عليه ملغى لىكن ما نقرر من أن نعم رجلا زيد مثلا ووضع فيه الضمير موضع المظهر انما يتحقق (فى أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدأ محذوف وأما القول الآخر وهو القول بأن المخصوص مبتدأ والخبر جملة نعم رجلا فيحتمل أن يكون الضمير عنى هذا القول فى نعم عائدًا على المخصوص فيكون الضمير فى محله فيجوز الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائدًا على المخصوص يلزم تثنيته ان كان مثنى كنعما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنعما ورجلا زيدون ولم يرد الامفردا ويحاج عن هذا بأن فعل هذا الباب لوجوده وعدم تصرفه حتى ادعت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواصه أفراد الضمير وهو ظاهر وانما قلنا يحتمل لامكان أن يدعى على هذا القول أيضا ان الضمير عائد على متعقل ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلًا بكون ذلك المتعقل صادقًا على المخصوص فيكون الكلام جاريا على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لىكن عليه يكون من باب جعل الضمير العائد على غير معين مكان العائد على معين لامن باب وضع الضمير موضع المظهر فليفهم

وكان أصله نعم الرجل وزيد خبره مبتدأ أى هوز يد أو مبتدأ محذوف خبره أى زيد هو أما اذا قلنا زيد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم فى الترتيب وهذا الذى ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر فى اللفظ والترتبة كذلك مثل ضرب غلامه زيد اذا جوزناه وكالحجور ورب

(٥٧ - شروح التلخيص - أول)

ذلك الحديث على أن يكون فاعل نعم ضمير امتزاجها بضمير النكرة محذوف يدل عليها السياق أى نعم فاتنا أو نعم شيطانا وأنت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعقل) أى فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان النكرة انما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصى بخلاف للعرفة فانها يعلم شخص المتعقل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام ثم التعيين كذا قيل وتناه (قوله وانما يكون هذا) أى نعم رجلا (قوله فى أحد القولين) أى الشهورين فلا ينافى أن هناك قولًا آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أى قول الخ) تفسير لا أحد القولين لالقولين (قوله أى قول من يجعل الخ) أى وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد المدح فى المخصوص أقوال ثلاثة فى اعرابه (قوله خبره مبتدأ محذوف) أى لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فأجيب بقوله هوزيد

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أي وعليه فلا يكون نعم رجالا زيد من هذا الباب أعني باب وضع الضمر موضع المظهر أي ويحتمل أن يكون الضمير عائدا إلى المتعقل الذهني لا على زيد بالبدا وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر إذ هو على هذا الاحتمال إنما يكون من باب وضع الضمير المبهم العائد على غير معين مكان الضمر العائد على معين لا من باب وضع الضمير موضع المظهر كذا قال يس وفي الأطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال أين الرابط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالبدا قلت الرابط العموم الذي في الضمير الشامل للبدا كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قيل زيد بنهم هو أي مطلق شيء الذي زيد من جملة فزيد كمرتين أولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال إذا كان الضمير عائدا على المخصوص فينضم تثنية الضمير وجمعه إذا كان المخصوص مثنى أو مجموعا مع أنه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعم) أي في قولك نعم رجلين زيدان وقوله ونعموا أي في قولك نعموا رجلا زيدون (٤٥٠) (قوله لكونه من الأفعال الجامدة) المشابهة للأسماء الجامدة فهي ضعيفة وإذا

كانت كذلك فلا تتحمل بارزا ثلاثيتها ويرد على هذا التعليل أن ليس من الأفعال الجامدة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها مرجعه فتأمل (قوله مكان الشأن أو القصة) لف ونشر مرتب يعني كقولهم هو مكان الشأن وهي مكان القصة فهو راجع إلى الشأن المعقول وهي راجعة للقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعد لأن القصة والشأن هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير إلى أن التذكير باعتبار

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا إلى المخصوص وهو متقدم تقديرًا ويكون التزام أفراد الضمير حيث لم يقل نعمًا ونعمًا من خواص هذا الباب لكونه من الأفعال الجامدة (وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشأن أو القصة) فالأضمار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشأن إنما يؤنث إذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هي زيد عالم (و) كقولهم (أي ضامني وضع الضمير موضع المظهر هي أو هو زيد عالم مكان الشأن أو القصة) زيد عالم أما وضع هو مكان الشأن في قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هي مكان القصة في قول المصنف هي زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هي هند مليحة وإنما بنت رئيسهم جميلة لأن الضمير عائدا على القصة في المثالين لا على المؤنث فقيس عليهم أي زيد عالم لأن مفاد الضمير فيه قصة كما وإنما قلنا قياس لأن تأنيث الضمير فيما يراد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيهة بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للشاكلة اللفظية لكونه عائدا عليها كذا كرنا واحترزنا غير الفضلة والشبيهة بهما من نحو قولهم هو زيد بندي غرقة وهو القرآن كأن معجزه لأن معجزه شبيهة بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما ثم أشار إلى الوجه الذي به يقتضى القيام إقامة الضمير مقام المظهر فقال وإنما يوضع ضمير

وكالمعمول لأول المتنازعين وكما إذا بدل من المفسر أو جعل خبره وقوله هو أي زيد عالم يريد ضمير الشأن مثل قل هو الله أحد أصله الشأن الله أحد وقوله هو أي زيد عالم صحيح على رأى البصريين أما الكوفيون فعندهم أن تذكير هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما ذكروه مؤنث أو مذكرا شبيهة به مؤنث

الشأن والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع أنه لا رابط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن لا تحتاج رابط لان فائدة الرابط أن يربط الخبر بالبدا لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالأفادة فالأمر يوجد فيها رابط لم تربط بالبدا والجملة المفسرة لضمير الشأن عين للبدا فهي في حكم المفرد فلا تحتاج رابط فالعنى الشأن أي الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج للارابط في كل جملة تكون عين للبدا نحو قول زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) أي لعدم التقدم للسند اليه يقتضى إرادته إما ظاهرا فإرادته ضميرا مخالف لمقتضى الظاهر إلا أن الجمال يقتضيه لعروض اعتبار الإبهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد السارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هي زيد عالم المقتضى استعمال هي زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أي جار على أن ضمير الشأن إنما يؤنث الخ وفيه إشارة إلى أن ضمير الشأن والقصة واحد في المعنى وإنما اصطلاحا على أن الجملة المفسرة للضمير إذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيهة بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير القصة والأذكر ويقال له ضمير الشأن (قوله إذا كان في الكلام) أي في الجملة المفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أي ولا شبيهة بالفضلة وذلك كقولك هي هند مليحة فانها لا تعنى الإبصار وإنما أنت الضمير لتصد المطابقة اللفظية لان مفسره ذلك المؤنث لما عرفت أن مرجعه القصة المعقولة فمفسره الجملة بتامها واحترز بالفضلة والشبيهة بها من نحو وإنما بنت غرقة وإنما كان القرآن معجزه لأن معجزه شبيهة بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما بل يقال انه في المثالين وإنما اشترط كون المؤنث غير فضلة ولا شبيهة بها لان الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها

ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه فإن السامع متى لم يفهم من الضمير معنى بقي منتظر العقبي الكلام كيف تكون فيتمكن السموع بعده في ذهنه فضل تمكن وهو السرف في التزام تقديم ضمير الشأن أو الفصه قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يفتح الكافرون وقال فانها لا تسمى الأبصار

للفضلات (قوله مجرد قياس) أي قياس على قولهم هي هذه مليحة بجامع عود الضمير في كل الى الفصه مجرد عن الاستعمال والسامع وحينئذ فلا يصح قول الصنف وقولهم الخ المقتضى أن ذلك مسموع (قوله في البابين) (٤٥١) . أي باب نعم و باب ضمير الشأن (قوله

ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع) ان قلت هذا التمكن الحاصل في ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف أظهار فلا يختص الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذ السامع متى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله ولو اجمالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا أن له مرجعا في ذهن التكلم وأما ان ذلك المرجع ما هو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام في الاسم المظهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق إنما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلما لا يقال بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به علم أن هذه ملح وطرف يجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل ور بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكفي فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر ماله خطر اذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذبا بالظائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضاً مطابقاً لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى التكلم أو السامع أو اليهما قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للتكلم أو للخطاب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

مجرد قياس ثم علل وضع المضمير موضع المظهر في البابين بقوله (ليتمكن ما يعقبه) أي يعقب الضمير أي يجيء على عقبه (في ذهن السامع لانه) أي السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن بعد وروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المساق بلا تعب ولا يخفى أن هذا لا يحسن في باب نعم لان السامع

الغيبه مكان المظهر (ليتمكن ما يعقبه) أي ليتمكن ما يجيء على عقب الضمير (في ذهن السامع) وأما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن (لانه) أي لان السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبه لم يتقدم له معاد (انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير وهو ما يعين المراد منه فإذا جاء بعد الانتظار والتشويق كان أوقع في النفس وذلك لان حصول العلم بعد التشويق فيه لذة العلم و دفع ألم الشوق واللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونها وهذا ظاهر في ضمير الشأن مثلاً وأما باب نعم فلم يتجه فيه ما ذكر لان السامع مالم يسمع المفسر لا يعتقد أن ثم ضميراً ينتظره مفسراً واقتضاء الفعل عند سماعه لفاعل ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من أن القرينة قد تبدل على ان ثم ضميراً ينتظره معاد غير مستقيم لان القرينة ان دللت على معاده وبذلك علم أن ثم ضميراً فهو مقتضى الظاهر والا لم تتحقق دلالتها وإنما اختص الاضمار بالتشويق لشدة ابهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جملياً فلم يشتد فيه الابهام كما في الضمير فلم يتحقق التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق إنما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلاً ولا يقال بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به علم أن هذه ملح وطرف يجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل ور بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكفي فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر ماله خطر اذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذبا بالظائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضاً مطابقاً لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى التكلم أو السامع أو اليهما قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للتكلم أو للخطاب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

أو فعل بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار الفصه على تذكيره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك أن يتمكن من ذهن السامع ما يعقب الضمير لانه بالضمير يتيأله و يشوق ويقال في معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المساق بلا تعب وسيأتي مثله في باب التشبيه

ولو لم تحصل بالفعل ويؤخذ من هذا أن ما راعيه البليغ يكفي تخيل وجوده (قوله أي يجيء على عقبه) انما عبر بهلى ولم يقل أي يجيء عقبه لاشعار على بشدة اللصوق لانهما اشعر بالاستملاء والتمكن و بيان ذلك أن عقب حال جرهما بهلى ليست ظرفاً بل اسم بمعنى الآخر والطرف فالمنع على آخره وطرفه فيفيد على اتصال التعاقبين والتصاقهما وأنه لا فاصل بينهما بخلاف لو تركها فانه وان أشعر باللصوق لكن لا يشعر بشدته (قوله فضل تمكن) أي تمكنا فاضلاً أي زائداً (قوله لان الحصول) أي لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المساق بلا تعب) وجه الأعزبة أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشويق بخلاف المساق بلا تعب فان فيه الأول فقط ولا شك أن اللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من اللذة الموجودة بدونها (قوله ان هذا) أي التعليل وقوله في باب نعم أي وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

وقديعكس فيوضع المظهر موضع المضمرة فان كان المظهر اسم اشارة فذلك إمالة كمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله

(قوله مالم يسمع المفسر) أي ان السامع مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا لانه قبل سماعه للمفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتي به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس المضمرة فلا يتشوق ولا ينتظر لشيء لانه حصلت له معرفة جنس المضمرة ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق الخ) أي وحينئذ فتعليل وضع المضمرة موضع المظهر في باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد المصنف لئلا يكثر في ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة واعلم لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نعم كذا في عبد الحكيم (قوله فكذلك العناية) أي فلاجل افادة أن المتكلم اعنى بتمييز المسند اليه اعثناء كاملا حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله لاختصاصه) أي وإنما يعنى المتكلم اعثناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أي لاختصاص مدلوله أي ليكون مدلوله مختصا في العبارة بحكم أي بأمر محكوم به عليه بديع أي عجيب (قوله كقوله) أي قول أحمد بن يحيى بن اسحق الراوندى بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى ساسان قريبة من أصهان والأكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود الحيل والشبه اتفق أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رديه على القرآن وسماه الدماغ للقرآن وقيل انه كان من الأولياء أهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم (٤٥٢) اليهود والشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفهرى وقبل البيت المذكور

سبحان من وضع الأشياء
موضعها
وفرق العز والاذلال
تفرقا
ومن قبيل كلام ابن
الراوندى قول بعضهم
أعطيتني ورقا لم تعطني
ورقا
قل لي بلا ورق ما تنفع
الحكم
فخذ من العلم شطرا واعطني
ورقا
ولانك تنى الى من جوده
عدم

مالم يسمع المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقديعكس) وضع المضمرة موضع المظهر أي بوضع المظهر موضع المضمرة (فان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمرة (اسم اشارة فكذلك العناية بتمييزه) أي تمييز المسند اليه (لاختصاصه بحكم بديع كم عاقل عاقل)
(وقديعكس) ما تقدم وهو وضع المضمرة موضع المظهر وعكسه هو أن يوضع المظهر موضع المضمرة (فان كان) ذلك المظهر الذي وضع موضع المضمرة (اسم اشارة) فيكون وضعه موضع المضمرة (لكمال العناية بتمييزه) أي يكون اسم اشارة لان المتكلم في غاية الاعثناء بتمييز المسند اليه واسم الاشارة يفيد ذلك التمييز وانما كان المتكلم في غاية الاعثناء بتمييزه (لاختصاصه) أي المسند اليه (بحكم بديع) أي عجيب فيقتضى الحال تمييزه لان السليقة السليمة تتسارع الى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسبا للراحة من التشوق اليه ما هو وذلك (كقوله) أي ابن الراوندى (كم) (١) عاقل عاقل) ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فان تكرار اللفظ لتصد الوصفية يفيد ذلك وله في الجوامد
ص (وقديعكس الخ) ش أي قدي بوضع الظاهر موضع المضمرة فان كان ذلك الظاهر اسم اشارة فقائدته كمال العناية في ترك مقتضى الظاهر الى غيره ومنه قول ابن الراوندى
سبحان من وضع الأشياء موضعا * وفرق العز والاذلال تفرقا

ولما قال هذا القائل ماذا سمع هاتفا يقول له
لو كنت ذا حكم لم تعترض حكما * عدلا خيرا له في خلقه قسم
وقد رد العلامة عبد الرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندى بقوله
كم عاقل عاقل قد كان ذا عسر * وجاهل جاهل قد كان ذا يسر
تخير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي أوجب الايمان بالقدر
كم من قوى قوى في قلبه * مهذب الرأى عنه الرزق منحرف
كم من ضعيف ضعيف في قلبه * كأنه من خليج البحر يعرف
هذا دليل على أن الاله له * في الخلق سر خفي ليس ينكشف
ولبعضهم
كم عالم يسكن بيتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى
(قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها يميز لها وعاقل الثاني نعت للأول بمعنى كامل العقل لان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو في الجوامد كمررت برجل ورجل أي كامل في الرجولية والخبير جملة أعييت

(١) قول ابن يعقوب كم عاقل في بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك في وكم جاهل الآتى والمعنى مستقيم عليهما ككتبه مصححه

كم عاقل عاقل أعيت مذهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا

هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

(قوله هو وصف) أى وليس تأكيدا لفظيا كما يسبق الى الوهم ادلا محل للتأكيده لانها انما يكون لدفع نومهم سهواً وتجوز ولا يتأتى شئ من ذلك هنائم ان مغايرته للوصف بحمل الابهام المستفاد من التنكير على الكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أى أعيت) أشار بذلك الا أنه يستعمل متمديا وقوله وأعجزته عطف تفسيرى أى انه لم ينل منها الا قليلا وقوله وأعيت عليه أشار بذلك الى أنه يستعمل أيضا لازما فهو هنا محتمل لان يكون متمديا ولازما (قوله وجاهل جاهل) أى وجاهل كامل الجهل وفى ايقاعه جاهل جاهل مقابلا لعاقل عاقل مع أن للمقابل للعاقل حقيقة المجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى أن العقل بلا علم كالدم وأن الجهل يلزمه الجنون فالعاقل ينبغي له أن يتحلى بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا يتسلط عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول فى الاول كم عالم عالم أو يقول فى الثانى ومجنون مجنون (٤٥٣) (قوله هذا) أى الحكم السابق وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناه فيه (أعيت) أى أعيتته وأعجزته أو أعيت عليه وصعبت (مذهبه) أى طرق معاشه (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير) أى المتقن من نحر الامور علما أتقنها (زنديقا) كافرانا فبالصانع العدل الحكيم فقوله هذا اشارة الى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان القياس فيه الاضمار فعدل الى اسم الاشارة

كما يقال مررت برجل رجل أى كامل فى الرجولية (أعيت مذهبه) أى أعيتته طرق معاشه فلا ينال منها الا قليلا أو أعيت عليه مذهبه فلا تأتيه بخير فأعيت يستعمل متمديا ولازما (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقا) الوصف الثانى للكمال كما تقدم وكم فيها ما للتكثير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروما وكامل الجهل مرزوقا محتصا بحكم بديع عبر عنه باسم الاشارة لكمال العناية بتمييزه ولو كان للمقام مقام التمييز عنه بالضمير لتقدمه فقال (هذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو (الذى ترك الاوهام) أى العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السرفى ذلك لان مقتضى المناسبة ادراك ذى التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذى (صير العالم النحرير) أى المتقن للعلوم من نحر العلوم أتقنها وعبر عن الاتقان بالنحر الذى فيه ازهاق النفس وتطهير النحور من الفضلات لان اتقان العلم فيه التطهير من الشكوك والشبهات (زنديقا) أى كافرا نافيا للصانع العدل الحكيم قائلا ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا

هذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

محروما والجاهل مرزوقا (قوله ترك) أى صير لان ترك اذا تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كما فى التسهيل (قوله الاوهام) أى العقول أى أهل العقول فسمى المحل باسم الحال فيه وحذف الضاف وانما لم يعبّر بالعقول للاشارة الى أن الحيرة فى ذلك انما تقع للعقل من طريق الوهم أى بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل اه يس (قوله حائرة) أى متحيرة فى ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية أن الصانع الحكيم يرزق ذا التدبير والعقل دون العكس

ان قلت اذا كان هذا الامر بصير الاوهام ذوات حيرة فغاية أمر العالم أن يتحير فمن أين يصيره زنديقا أى جازما بنى الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنى الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالبا (قوله وصير العالم الخ) قيل أراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد أخطأ فى الاول وأصاب فى الثانى أما فى الاول فلائن مقتضى كونه عالما أن لا يعترض عليه تعالى فانه العالم بما يخفى على العباد المتصرف فى ملكه بما يريد ولانه لو كان عالما سحريرا ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسيا ومعنويا وأن الثانى أفضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم وأما فى الثانى فلائنه زنديق ملحد اه وفيه أن هذا يبعده قوله سبحانه من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى أنه غير زنديق فعليه أراد غيره (قوله من نحر الامور علما) تمييز محمول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أى أتقنها ففعل به كما فعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيوننا ثم ان النحر فى الاصل هو الذكاء عى وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة فى ازالة ما به الضرر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التى فى الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافيا للصانع) قائلا لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية واصل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نبي الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) أى الى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أى بأن يقال همامثلا وانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

وإما للتهكم بالسامع كما إذا كان فاقده البصر أو لم يكن ثم مشار إليه أصلاً

والإشارة حقيقة في المحسوس (قوله كمال العناية الخ) أي لافادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله ان هذا الشيء) أي الذي هو كون العالم محروماً والجاهل مرزوقاً (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه إشارة إلى أن المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذي أثبت) أي وهو جعل الاوهام حائرة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروماً والجاهل (٤٥٤) مرزوقاً فعني اختصاص السند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه

عبارة عنه ومنه كونه
هذا الحكم بديعاً انه ضد
ما كان ينبغي وهذا تصف
لانه يلزم عليه اختصاص
الشيء بنفسه فالحق ما قاله
الشارح من اختلاف
السند اليه المبرع عنه باسم
الإشارة والحكم البديع
المختص به فالسند اليه هو
كون العاقل محروماً والجاهل
مرزوقاً والحكم البديع
المختص به أي الثابت له
جمل الاوهام حائرة والعالم
زنديقاً (قوله عطف على
كمال العناية) أي لا على
قوله لاختصاصه لافادته
أن التهكم بمن لا بصر له
يقضى كمال العناية بتمييز
السند اليه كما أن اختصاصه
بحكم بديع يقضى ذلك
مع أن التهكم بمن لا بصر له
أما يقضى أو اذ السند
اليه اسم إشارة سواء قصد
كمال العناية بالتمييز أولاً
قال عبد الحكيم وفيه
تمريض بصاحب المفتاح
حيث جعل التهكم داخلاً
تحت كمال العناية مقابلاً
لاختصاص بالحكم

لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين ان هذا الشيء التميز المتميز هو الذي له الحكم العجيب وهو جعل
الاوهام حائرة والعالم النحرير زنديقاً فالحكم البديع هو الذي أثبت للسند اليه المعبر عنه باسم الإشارة
(أو التهكم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما إذا كان) السامع (فاقد البصر)

حكيمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذي اختص به المشار
اليه وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً هو تركه الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقاً
وأما حمله على أن الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقاً والعاقل محروماً واختصاص السند اليه كونه
عبارة عنه فهو تصف لانه كاختصاص الشيء بنفسه والتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بأن الحكم
البديع هو ترك الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقاً أما كون المشار اليه بترك الاوهام حائرة
فهو ظاهر وتبهرها في عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكيمته عن العقول حتى لم ينفع في استفادة أرزاقه
عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك النواص في فهم الحكم التفريق بين الخلاق يوجد بعيد ولا
قريب وأما تصويره العالم النحرير زنديقاً فما ذكره فالأمر ولو حصل التوفيق بالعكس فإن كون العالم
محروماً والجاهل مرزوقاً مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وأنه لا ينفع العقل في أمره ولا يضر
الجهل في فضله فتسمية هذا القائل العالم الزنديق نحريراً غلط في حكمه وحينئذ في علمه والله الموفق بمنه
وكرمه اذ لا ينبغي النحرير الحكمة عن الصانع بما ذكره وإنما يتصور النبي من الناظر في بادي الشبهة
على ما قرئنا أولاً ولا يكون حينئذ نحريراً والحاصل أنه ما يدل على ثبوت الصانع ما ذكره ومن أثبتته
يثبتته حكماً تاملاً وإنما أفاد اسم الإشارة ما ذكره لان الإشارة به في الاصل إلى محسوس ففي التعبير به
عنه اظهاره في صورة المحسوس فكأنه يقول هذا المتعين الذي صار كالمحسوس يشار اليه هو المختص
بهذا الحكم البديع فليفهم (أو التهكم) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أي يكون وضع اسم
الإشارة موضع المضمحل كمال العناية ولتهكم بالسامع (كما إذا كان) السامع (فاقد البصر) فيقال له
مثلاً استهزاء به وتهكماً بأمره عند قوله مثلاً من ضربني هذا ضاربك مكان هوز بدمثالان المقام مقام
الضمير لتقدم معادلهما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار اليه حساً أو لم يكن أصلاً فيقال له ذلك مشيراً
للإخلاء مثلاً وإنما قلنا معطوف على كمال العناية لثلاثتهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتهم ان التهكم
علة لكمال العناية وأنه متى أريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهكم
يحصل اسم الإشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزداد التهكم بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل

فان أصله هو أي ما تقدم ذكره من اعياء مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله) وأما لارادة التهكم
بالسمع) أي الاستهزاء به وأصل التهكم فقلب كما إذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشير إلى
شيء موضع الاضهار تهكماً به أو لا يكون ثم مشار اليه

أو

البديع فانه قال اذا كملت العناية بتمييزه امالانه اختصاص بحكم بديع عجيب

الشان وامالانه قصد التهكم بالسامع (قوله كما إذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك فكان مقتضى
الظاهر ان يقال له هوز يدل تقدم الرجوع في السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالأسم الظاهر محل الضمير قصداً للتهكم
والاستهزاء به حيث عبرت به بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فزانته منزلة البصير تهكماً به

واما النداء على كمال بلاذته بأنه لا يدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطاته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عند غيره
واما ادعاء أنه كمال ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

(قوله أولا يكون الخ) هذا مقابل لحدوف والأصل سواء كان ثم مشار اليه محسوس أولا يمكن ثم مشار اليه أصلا أي محسوس فالنفي المشار اليه المحسوس لا المشار اليه مطلقا كما اذا قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان هو زيد لتقدم المرجع في السؤال كذا قرر بعض الأشيخ وقرر شيخنا العدوي أن قوله أولا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أي أولم يكن فاقد البصر لكن لم يكن ثم مشار اليه أصلا يعني محسوس كما اذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لا مرعدي كالحلاء وإنما كان التعبير باسم الإشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الإشارة الى الأمر المدعى بما يشار به الى المحسوس ما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام اضمار لتقدم المرجع في السؤال وهذا اندفع ما يقال اذا لم يكن ثم مشار اليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (٤٥٥) يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر

موضع الضمر (قوله أصلا) تمييز محمول عن اسم كان أي أولا يكون أصل المشار اليه ثمة (قوله أي النداء) عطف على التهكم أي يوضع اسم الإشارة موضع الضمر لأجل النداء أي الاعلام والتنبيه على بلاذته السامع وذلك لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون محسوسا أيما إلى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فقيل له ذلك زيد كان ذلك القول مكان هو زيد لان المحل للضمير لتقدم المرجع فالانسان باسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف أيما

أولا يكون ثم مشار اليه أصلا (أو النداء على كمال بلاذته) أي بلاذته السامع بأنه لا يدرك غير المحسوس (أو) على كمال (فطاته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أي ظهور المسند اليه

تميز ولا يضر في وضع اسم الإشارة موضع الضمر تخالف الخبر في الجملتين اذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقاء خبر الضمر كما هو وقد علم بما قررناه أن كون المشار اليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الاضمار وقد يمثل له أيضا بأن يقول لك الأعمى على وجه التقرير أنشهد أن زيدا ضربني فتقول على وجه التهكم نعم ذلك الذي تراه في ذلك الجانب ضار بك مكان قولك نعم هو ضار بك وقد اتحد الخبر في الجملتين في هذا المثال فليفهم (أو النداء) أي ويوضع اسم الإشارة مكان الضمر للنداء أي للبيان (والتنبيه على كمال بلاذته) أي السامع لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون المحسوس أيما إلى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال مثلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان هو زيد للإشارة الى كمال البلاذته (أو) النداء أي التنبيه (على كمال فطاته) أي السامع فيستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الفاضل أيما إلى أن السامع لذكائه صارت المعقولات لديه كالمحسوسات ولهذا تجد المدرس بعد تقريره مسألة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهر مدحا لفلان وتعر أيضا بغيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمر في باب المسند اليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو التهكم ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومنه قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكرها الخصم وهذه ظاهرة أو مسلمة مكان وهي ظاهرة أو

أو الاعلام بكامل بلاذته أو فطاته كما سبق أي لانه لا يدرك غير المحسوس أولانه من فطته تكون الأشياء بالنسبة اليه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء انه كامل الظهور فلا يخفى ومنه من غير باب المسند اليه قول عبدالله بن الدمينه

الى كمال بلاذته ذلك السائل (قوله أو على كمال فطاته) أي السامع وحاصله أن المتكلم يستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الفاضل الخفي أيما إلى أن السامع لذكائه صارت المعقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة مدحاه وتعر أيضا بغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة عند فلان لتقدم المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر لخلافه للتنبيه على كمال فطاته ذلك السامع وأن المعقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمر في باب المسند اليه لادعاء كمال ظهوره عند المتكلم حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكرها الخصم هذه ظاهرة أو مسلمة فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة لكنه عدل الى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء كمال الظهور

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعالت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعالت (قوله تعالت الخ) هو من كلام عبد الله بن ديمية

من قصيدة مطلعها قفي قبل وشك البين يا بنة مالاك * ولا تحرميني نظرة من جمالك

وبعد هذا البيت المذكور تعالت الخ وبعده فان ساء في ذكراك لي بمساءة * فقد سرني أني خطرت ببالك

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للحبوبة (قوله أي أظهرت العلة) أي لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كتعارض أي أظهر

العرج ولم يكن به عرج (قوله أي أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لامن شجا العظيم)

هو بالفتح وانما لم يكن أشجى هنا مأخوذاً منه لعدم المناسبة (قوله نشب في حلقة) بكسر الشين أي وقف العظم في حلقة (قوله وما بك

علة حال من التاء في تعالت مؤكدة لان المراد وما بك علة في الواقع ولاشك انه يفهم من التعال عدم العلة في الواقع (قوله ترديد قتل)

أي باظهار العلة وهي حال من (٤٥٦) التاء في تعالت أيضا أو بدل اشتغال من تعالت واستئناف وكان

الظاهر أن يقول أردت الا

أنه عبر بالمضارع ارادة

لحكاية الحال الماضية

(قوله قد ظفرت بذلك)

مستأنف استئنافا بيانيا

جوابا عما يقال قد ظفرت

بذلك المراد هو قتلك أولا

فأجاب بقوله قد ظفرت

بذلك وانما صح ترتيب قتله

على اظهار العلة مع جزم

المقتول بانتفائها لانه يدعى

موته بتوهم العلة ولو

كان التوهم فاسدا بل

يتصورها فكيف به لو

حققت العلة وهذا من

الظرافة بمكان (قوله كان

مقتضى الظاهر أن يقول

به لأنه) أي القتل ليس

بمحسوس أي وأصل الاشارة

أن تكون لمحسوس وقوله

لانه ليس بمحسوس أي

(وعليه) أي على موضع اسم الاشارة موضع الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أي باب

السند اليه (تعالت) أي أظهرت العلة والمرض (كي أشجى) أي أحزن من شجى بالكسر أي صار

حزينا لامن شجا العظيم بمعنى نشب في حلقة (وما بك علة ترديد قتل قد ظفرت بذلك) أي يقتل كان

مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور

المحسوس (وان كان) الظاهر الذي وضع موضع المضمرة (غيره) أي غير اسم الاشارة (فلزيادة التمكن)

مسلمة ادعاء كمال الظهور (وعليه) أي وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور

(من غير هذا الباب) وهو باب السند اليه قوله (تعالت) أي أظهرت العلة والمرض لان التفاعل

يستعمل في اظهار ما لم يكن كتعارض اذا أظهر العرج ولم يكن (كي أشجى) أي لا حزن بسبب علتك

لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجهك وهو من شجى بكسر الجيم أي حزن لامن شجاه أي أحزنه

أو شجبا لعظم نشب في حلقة بفتح الجيم فهما إذ لا يناسب أحدهما هنا (وما بك علة) في نفس الأمر

(ترديد) باظهار العلة (قتل قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتل ومعلوم ان المحل محل اضمار لتقدم

المعاد فالأصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه في غاية الوضوح

بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هي واضحام

بعده في نفسه عن غيرها وانما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى موته

بتوهم العلة بل يتصورها ولو كان التوهم فاسدا فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان

فليفهم (وان كان) الظاهر الذي وضع موضع المضمرة (غيره) أي غير اسم الاشارة (ف) وضع ذلك

الظاهر مكان المضمرة يكون (لزيادة التمكن) يحتمل أن تكون الاضافة فيه للبيان أي للزيادة التي

تعالت كي أشجى وما بك علة * ترديد قتل قد ظفرت بذلك

وقد قلت للعواد كيف ترونه * فقالوا قتيلا قلت أيسرها لك

فمقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فلزيادة التمكن الخ) ش أي ان كان

الظاهر

ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للضمير لتقدم المرجع ولكون القتل غير محسوس

(قوله فعدل الى ذلك) بكسر الكاف أي الى لفظ ذلك (قوله اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الأولى أن يقول

قد ظهر كمال الظهور المحسوس لأجل أن يطابق قول المصنف وأدعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعاني كالقتل

أن يكون كالمحسوس فظهورها ظهور المحسوس كمال في ظهورها غاية الأمر أن هذا الكمال الذي هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة

وليس في قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى

ان قتله الخ) أي ويحتمل أن يكون انما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه كمال شجاعته يبعد عن قتله كل أحد وهي قد ظفرت به

بمجرد التعال (قوله أي غير اسم الاشارة) أي بأن كان علما أو معرفا بأل أو بلاضافة (قوله فلزيادة التمكن) أي فوضع ذلك الظاهر

موضع المضمرة يكون لزيادة التمكن

وإما نحو ذلك وإن كان المظهر غير اسم إشارة فالمدلول إليه عن الضمر أما زيادة التمكن كقوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا وقول الشاعر * إن تسألوا الحق نعط الحق سائله * بدل نعطكم آياه

(قوله أي جعل السند إليه متمكنا عند السامع) لم يقل أي جعل السند إليه زائدا في التمكن عند السامع إشارة إلى أن إضافة زيادة التمكن بيانية أي زيادة هي التمكن أي قوة الحصول في ذهن السامع وبين ذلك أن المسند إليه يفيد فهم معناه في الجملة وكونه مظهرا في موضع الضمر يفيد زيادة على ذلك وهي التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه إفادة الظاهر التمكن دون الضمر أن الضمر لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالعلم فإذا أتى للسامع ما لا إبهام فيه تمكن من ذهنه أولان الظاهر لما وقع في غير موقعه كان كحدوث شيء غير متوقع فآثر في النفس تأثيرا بليغا (٤٥٧) وتمكن منها زيادة تمكن أولان في الاظهار

من الفخامة والتعظيم
 ما ليس في الضمير واعلم أن
 المقام الذي يقتضيه التمكن
 هو كون الغرض من
 الخطاب تعظيم المسند
 إليه وافراده بالحكم
 ولاشك أن ما لا يتخل بالفهم
 والتعيين يناسب ذلك
 بخلاف ما قد يتخل بذلك فلا
 يناسب التعظيم والافراد
 (قوله الله الصمد) عرف
 التمكن لإفادة الحصر المطلوب
 ولعلم مخاطبين بصمدية
 ونكر أحد لعدم علمهم
 بأحدثه اه فترى ولم
 يؤت بانعطف بين الجملتين
 لكمال الازدواج بين الجملتين
 فان الثانية كالتمتة للأولى
 (قوله ويقصد في الخواج)
 تفسيره اقبله (قوله لم يقل
 هو الصمد) أي مع أنه
 مقتضى الظاهر لتقدم
 المرجع (قوله لزيادة التمكن)

أي جعل المسند إليه متمكنا عند السامع (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) أي الذي يصمد إليه ويقصد في الخواج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أي نظير قل هو الله أحد الله الصمد في وضع المظهر موضع الضمر لزيادة التمكن (من غيره) أي من غير باب السند إليه (وبالحق) أي بالحكمة المقتضية للانزال (أنزلناه) أي القرآن (وبالحق نزل) - حيث لم يقل وبه نزل

هي التمكن أي جعل المسند إليه متمكنا في ذهن السامع أو تكون على أصلها لان الضمر لا يتخلو من تمكن معناه في ذهن السامع في الجملة والمظهر أقوى في التمكن وعلى الأول يكون تسمية التمكن زيادة لان المسند إليه في الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا في موضع الضمر يفيد زيادة على ذلك وهي ذلك التمكن واسم الإشارة ولو كان مفيدا للتمكن أيضا انما ينبغي أن يذكر من أسرار ما يختص به ككمال العناية كما تقدم ثم ان هذا أمر جلي لانه يقال ما وجه إفادة الظاهر دون الضمر تمكيننا وما مقام التمكن أما الأول فبيانه أن الضمر لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك في أصله كالعلم وأما الثاني فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند إليه وافراده بالحكم فيكون لتقام مقام التمكن لان ما قد يتخل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والافراد وذلك كما في المثال وهو المشار إليه بقوله (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) فان الغرض اعتقاد عظمة المسند إليه وافراده بالصمدية فافتضى المقام الاظهار بدلا عن الاضمار الذي هو الأصل في قوله الله الصمد اذ لو قيل هو الصمد كان في الاضمار إبهام ما والمظهر أدل على التمكن لاسيما وهو علم والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية كما بينا فليفهم (ونظيره) أي ومثل قل هو الله أحد الله الصمد في كون الاظهار فيه في موضع الضمر لزيادة التمكن لاقتضاء المقام آياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أي من غير باب السند إليه قوله تعالى (وبالحق) أي وبالأمور الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للانزال من هداية الحق وتحقيق حجة السعادة والشقاوة (أنزلناه) أي القرآن وبالحق وتلك الحكمة (نزل) فمقتضى الظاهر الظاهر غير اسم الإشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكن أي التقرير والتثبيت حتى يكون مستحضرا لا يزول عن البال نحو قل هو الله أحد الله الصمد في إعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من

(٥٨ - شروح التلخيص - أول) أي لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضر للذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان في الضمير إبهام ما بخلاف المظهر فانه أدل على التمكن لاسيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من أصله أي والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه أي حال كون تلك الآية من غيره وهي حال مؤكدة اذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله أي بالحكمة المقتضية الخ) وهي هداية الخلق لسلك خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أي أردنا أنزاله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع الضمير اذا كان المراد من الحقين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة إعادة العرف معرفة وأن المعنى وما أردنا أنزال القرآن الامقرونا بالحكمة المقتضية لانزاله

واما لادخال الروح في ضمير السامع و تربية المهابة و اما لتقوية دعای المأمور مثلها فقول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا

و ما نزل الامتنبسا بالحكمة أي الهداية لكل خير و لما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لا تستلزم مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يعرض خلل حال النزول أ كذب ذكر و بالحق نزل و تقدير الجار و الجرور في الموضعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعنى وضع الظاهر موضع الضمير لعدم تقدم المرجع وذلك كما لو حمل الحق الثاني على الأوامر و النواهي كما قيل والمعنى و أنزلنا القرآن ملتبسا بالحق أي الحكمة المقتضية لانزاله بالأوامر و النواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لا حاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع الضمير موضع الظاهر و الكلام فيه (قوله أو ادخال الروح) بفتح الراء الخوف و أما بالضم فهو القلب فلو قل بدل في ضمير (٤٥٨) في روع لكان أحسن لمافية من الجنس المحرف (قوله ضمير السامع) أي في قلبه

فأطلق الخيال و أراد المحل (قوله و تربية المهابة) أي زيادتها و إنما عطف بالواو المفيدة للاجتماع بين الأمرين اشارة الى قوة ذلك الداعي و الباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التي تحصل للانسان من مخاطبة الملوك و المهابة التعميم و الاجلال القلبي الناشئ من الخوف كالحالة التي تكون في قلوب الناظرين للملوك و السلاطين و الجمع بينهما أبلغ في المقصود (قوله هذا كالتأ كيد) أي لان خشية لحوق الضرر من شيء يلزمها اجلاله و تعظيمه في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأ كيد لانه يدل على الملزوم و لذا قال الشارح كالتأ كيد و لم يقل تأ كيد

(أو ادخال الروح) عطف على زيادة التحكين (في ضمير السامع و تربية المهابة) عنده هذا كالتأ كيد لادخال الروح (أو تقوية دعای المأمور مثلها) أي مثال التقوية و ادخال الروح مع التربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا)

أن يقال و به نزل فعديل عنه الى الظاهر لزيادة التحكين لان المقام مقام تقرير حركة الانزال لثلا يفصل عن كون نزوله لها وردها لتوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر و هذا ظاهر ان أريد بالحق في الجملة معنى واحدا كما هو ظاهر من تعريفه في الموضعين و أما ان أريد بالثاني خلاف الاول كأن يراد بالاول اقامة الحججة و بالثاني الأوامر و النواهي و المواعظ مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع الضمير حينئذ موضع الثاني لا يصح الاعلى طريق الاستخدام وهو خلاف الأصل فافهم (أو ادخال الروح) هو معطوف على زيادة التحكين أي يكون وضع ظاهر غير اسم الاشارة موضع مضمير لقصد ادخال الروح أي الخوف (في ضمير السامع و تربية المهابة) أي تجديد الاجلال و الروح أي الخوف من الشيء يستلزم الاجلال له فتر بيته من ادخال الروح ولو كان ظاهر الاول ابتداءه و الثاني دوامه و لقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كمعطف الماهل فيكون كالتأ كيد للاول (أو تقوية دعای المأمور) على امتثال الأمر و لما كانت تقوية دعای المأمور قد توجد من غير ادخال الروح كما يوجد ادخال الروح بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروح لا لارهاب و كسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثلها) أي مثال اجتماع التقوية و ادخال الروح الصادق بالتربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا) فان مقتضى الظاهر ان أمرك بكذا لان المقام لتلكم و معلوم أن

غير المسند اليه و بالحق أنزلناه و بالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول و قد يؤتى بالظاهر لادخال الروح في ضمير السامع و تربية المهابة أو تقوية دعای المأمور و مثلها فقول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا و الأصل أنا أمرك (قوله و من غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع الضمير لتقوية دعای المأمور لا للروح فاذا عزمت فتوكل على الله أي على قول المصنف و مثلها بعد أن عطف تربية المهابة

كذا قيل و في جعل العطف من عطف اللازم على الملزوم نظرا لان المعطوف التربية للمهابة و تربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف انما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية دعای المأمور) لما كانت تقوية الدعای قد توجد من غير ادخال الروح عطف بأو و اضافة دعای للمأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أي تقوية بما يكون داعيا لمن أمرته بشيء الى الامتثال و الاتيان به و ذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا مقتضى الدعای المذكور و التعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلطة و التحكم من فعل المكروه بالمأمور يقوى ذلك الدعای كذا قرر بعضهم و قرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد بالداعي نفس الأمر و حينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة أي أن الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمير لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشيء (قوله أمير المؤمنين بأمرك بكذا) أي فاستناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو تامر و ادخال الخوف في قلب السامع دلالة لفظ الامير على السلطان و القهر يشعر بالخوف منه و أنه يهلك العاصي بقوته و موجب لازدياد المهابة الحاصلة من رؤيته و مشافهته

بالواو

وعليه من غيره فاذا عزم فتوكل على الله واما الاستعفاف كقوله * إلى عبدك العاصي أنا كما * واما نحو ذلك

وموجب تقوية داعي الأمور فذات الخليفة تقتضي حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتثال والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلطة والبطش بالمأمور لو خالف يقوى ذلك الداعي هذا على أن المراد بالداعي حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعي نفس الأمر فنقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعي أي الأمر وأنه ذات عظيمة لا تصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا أمر - فإنه لا يدل على أن تلك الذات الأمرة عظيمة (قوله مكان أنا أمر) أي الذي هو مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعي المأمور) أي دون ادخال الروح وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروح من اللطمأن اليه وأيضاً لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعي وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٢٥٩) لأحد المذكورات مع كون سياق

الآية للترغيب في التوكل مناسب لتقوية داعي الأمور

دون ادخال الروح (قوله فاذا عزم) أي بعد المشاورة وظهور الأمر (قوله

لم يقل على) أي مع أن المقام يقتضيه لان المقام مقام تكلم (قوله لما في لفظ الله

الح) حاصله أن الذات العلية تقتضي الداعي أي تقتضي حالة نفسانية قائمة بالنبي داعيته على امتثاله الأمر بالتوكل والاصاف المدلول عليها بلفظ الجلالة تقوى ذلك الداعي أو تقول

النبي مأمور بالتوكل والداعي له على ذلك هو الذات العلية وقد عبر عن تلك الذات بالاسم الظاهر الدال على قوة تلك الذات وعظمتها لان لفظ الجلالة موضوع للذات الموصوفة بالقدرة

وسائر الكالات بخلاف ضمير المتكلم فإنه لا يدل على قوة الذات المدلول عليها لانه موضوع لكل متكلم (قوله العطف) بفتح العين

والرحمة عطف نفسه (قوله أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفاً (بالذنوب) وأنه لا حجة له ولا عنده في ارتكابها (وقد دعا) أي سألك غفرانها وبعده * فان ترحم فأنت لذلك

أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما * وسكن رحم المتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أنتك عاصيا ونحوه وعدل الى الظاهر الذي هو لفظ العبد لما في

بالواو وتقوية الداعية بأودليل أنه يوم أن الروح ونهاية واحد وليس كذلك بل الروح والفرع والمهابة الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة * على ولكن مل عين حبيبا

وقد يقصده الاستعفاف كقوله إلى عبدك العاصي أنا كما * مقرا بالذنوب وقد دعا كما فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

والرحمة عطف نفسه (قوله أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل أنا كما أي حال كونه معترفاً بالذنوب ولا عنده في ارتكابها (قوله وقد دعا) أي سألك غفرانها وبعدها البيت فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فمن رحم من استفهامية مبتدأ ومجمله رحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل بحري الوقف على حد قراءة الحسن ولا تخن تستكبر بالسكون في الوصل أو أنه

مكان أنا أمر (وعليه) أي على وضع المظهر موضع المضمير لتقوية داعي الأمور (من غيره) أي من غير باب المسند اليه (فاذا عزم فتوكل على الله) لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية الداعي الى التوكل لدلالته على ذات موصوفة بالأوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعفاف) أي طلب العطف والرحمة (كقوله * إلى عبدك العاصي أنا كما) * مقرا بالذنوب وقد دعا كما *

اسناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أن موجب لتقوية الداعي على الامتثال ولا ادخال الروح حيث دل لفظ الأمر على السلطان والتفويض بالحقف منه وأنه يهلك العاصي بقوته والداعي الى الامتثال موجود في كل دال على الذات الامامية ولفظ الأمر يقوى به ذلك الداعي (وعليه) أي وعلى وضع المظهر الذي هو غير اسم الإشارة موضع المضمير لكن لتقوية داعي الأمور على الامتثال فقط دون ادخال الروح حال كون ذلك المظهر (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فاذا عزم

فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر أن يقال فتوكل على لان المقام للتكلم فعدل عن ضمير المتكلم الى المظهر وهو لفظ الجلالة لما فيه من تقوية الداعي على امتثال أمر التوكل لما فيه من الاعلام بمدلوله الذي هو الذات للموصوفة بأوصاف الالهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرها والتوكل على من هو كذلك يجب وانما قلنا دون ادخال الروح لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسبه الروح من اللطمأن اليه (أو

الاستعفاف) عطف على قوله زيادة التمسكين أي ويوضع المظهر غير اسم الإشارة موضع المضمير للاستعفاف وهو طلب العطف أي الرحمة (كقوله * إلى عبدك العاصي أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفاً (بالذنوب) وأنه لا حجة له ولا عنده في ارتكابها (وقد دعا) أي سألك غفرانها وبعده * فان ترحم فأنت لذلك

أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما * وسكن رحم المتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أنتك عاصيا ونحوه وعدل الى الظاهر الذي هو لفظ العبد لما في

بالواو وتقوية الداعية بأودليل أنه يوم أن الروح ونهاية واحد وليس كذلك بل الروح والفرع والمهابة الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة * على ولكن مل عين حبيبا

وقد يقصده الاستعفاف كقوله إلى عبدك العاصي أنا كما * مقرا بالذنوب وقد دعا كما فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

والرحمة عطف نفسه (قوله أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل أنا كما أي حال كونه معترفاً بالذنوب ولا عنده في ارتكابها (قوله وقد دعا) أي سألك غفرانها وبعدها البيت فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فمن رحم من استفهامية مبتدأ ومجمله رحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل بحري الوقف على حد قراءة الحسن ولا تخن تستكبر بالسكون في الوصل أو أنه

فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فمن رحم من استفهامية مبتدأ ومجمله رحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل بحري الوقف على حد قراءة الحسن ولا تخن تستكبر بالسكون في الوصل أو أنه

لم يقل أنا لما في لفظ عبدك من التخصع

الاشعار بالعبودية المنسوبة لربوبية المسؤول من ترقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الموصوف بالربوبية لأن من حق السيد عند تخضع العبد للنسوب له ورجوعه له أن يتعطف عليه

أصله أنا أنتك ولقائل أن يقول في هذا المثال وكثير مما سبق بل في هذا الباب كله جعل ذلك من باب التجريد فلا يكون الظاهر موضوعا موضع المضمرة فان معنى الضمير هو المجرى منه ومعنى الظاهر المجرى وهما مختلفان قطعاً بقي على المصنف من أسباب هذا القسم أن يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله ورسوله النبي الأسمى بعد قوله اني رسول الله أو تعظيم الأمر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبيه على العلية قال تعالى فبدل الذين ظلموا فولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنه ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعته من اسمه الرسول من الله بكان ﴿تنبيه﴾ ربما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يورد الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان ازال الخير مناسب للربوبية وأعاد بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخير دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيانين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمرة وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف المسند إليه فليراجع ﴿فائدة﴾ تتعاقب بوضع الظاهر موضع المضمرة مثل عنها والى رحمته الله وأجاب فأجبت ذكر السؤال والجواب بنصيحة. أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدي فهو

أسيدنا قاضي القضاة ومن اذا * بدا وجهه استحياه القمران
ومن كفه يوم النسي وبراغه * على طرسه بحمران يلتقيان
ومن ان دجت في المشكلات مسائل * جلاها بفكر دائم المعان
رأيت كتاب الله أكبر معجز * لأفضل من يهدي به الثقلان
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره * بإيجاز ألفاظ وبسط معاني
ولكنني في الكهف أبصرت آية * بها الفكر في طول الزمان عناني
وما هي الا استطما أهلها فقد * ترى استطماهم مشله ببيان
فما الحكمة الغراء في وضع ظاهر * مكان ضمير ان ذلك لشان
فأرشد على عادات فضلك حيرتي * فمالي بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطماهم لان استطما صفة للقرية في محل خفض جارية على غير من هي له كقولك أتبت أهل قرية مستطعم أهلها لو حذف أهلها هنا وجعلت مكانه ضميراً لم يحز فكذلك هذا لا يسوغ من جهة العربية ثبوت غير ذلك اذا جعلت استطما صفة لقرية وجعله صفة لقرية سائغ عربي لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلا نه ليس فيه الاوصاف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعراب أحدها هذا والثاني أن تكون الجملة في محل نصب صفة لأهل والثالث أن تكون الجملة جواب اذا والاعراب الممكنة منحصرة في الثلاثة لارباع لها وعلى الثاني والثالث يصح أن يقال استطماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فلم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمرة أو نحو ذلك وغاب عنه المقصود ونحن بحمد الله وفقنا الله للمقصود ولحنا نعين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثاني والثالث وان احتملها التركيب

سكنه لا وزن لما ذكرنا في كتب النحو أنه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله

فاليوم أشرب غير مستحقب
أعما من الله ولا واعل
وسوا كاظرف نصب على
الحال أي كائنا مكانك في
الرحمة (قوله لم يقل أنا) أي
أنا العاصي أنتك على أن
العاصي بدل من ضمير
المتكلم كما هو مذهب
الاخفش والجمهور بأبون
ابدال الظاهر من ضمير
المتكلم والمخاطب مستدلين
بأنه يلزم أنقصية البديل عن
المبدل منه وهو لا يجوز ورد
عليهم بجواز ابدال المعرف
باللام من ضمير الغائب
بالاجماع مع كون المعرف
باللام أنقص من الضمير
مطلقاً وعلى كلامهم فيقال
ان مقتضى الظاهر في
البيت أنا أنتك عاصيا
وعبارة الشارح هنا توافق
كلام المذهبين

بعيدان عن مغزاها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلا تبه نصير الجملة الشرطية معناها الاخبار باستطاعتها عند اتيانها وأن ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والحضر عليهما السلام عن تجرب بدقدهما وأن يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شئ من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليقين أشدهما ويستخرجا كثرهما رحمة من ربك واطهار تلك العجائب لموسى عليه السلام فجوابه اذا قوله قال لو شئت الى تمام الآية وأما الثاني وهو كونه صفة لأهل في محل نصب فلا نصير العناية الى شرح حال الاهل من حيث هم هم ولا يكون للقرية أثر في ذلك ونحن نجذبية الكلام مشيرا الى القرية نفسها ألا ترى الى قوله فوجد فيها ولم يقل عندهم وأن الجدار الذي قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحتها جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الالباء عن حق الضيف مع طلبه واللبقاع تأثير في الطبايع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعة فقوبلت بالاصلاح لجرد الطاعة فلم يقصد العمل الصالح ولا مؤاخذه بفعل الاهل الذين منهم غادو رايح فلذلك قلت ان الجملة يتعين من جهة المعنى جعلها صفة للقرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من الفوائد ان الاهل الثاني يتحمل أن يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجدها أهلها دفعه بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقرنهم فعمل هذين العبدین الصالحين لما أتياها قدر الله لهما لما يظهر من حسن صنيعه استقراء جميع أهلها على التدرج ليتبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعمهم تعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأنى بالظاهر اشعارا بتأكيده العموم فيه وأنهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعمها وأبى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعاني والاسرار كيف غابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستراحتي ادعى بعضهم ان ذلك تأكيده وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير التعرض لذلك رأسا وبلغني عن شخص أنه قال ان اجتماع الضمير بن في كلمة واحدة مستثقل فلذلك لم يقل استطعمهم وهذا شئ لم يقله أحد من النحاة ولله دليل القرآن والكلام الفصيح عمتلى بخلافه وقد قال تعالى في بقية الآية يضيء فوهها وقال تعالى في خاتمتها وقال تعالى حتى اذا جاء أتاني قراءة الحرمين وابن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ليس بشئ وليس هو قول حتى يحكى وإنما لما قيل نبتت عن رده ومن تمام الكلام في ذلك أن استطعما اذا جعل جوابا فهو متأخر عن الايتان واذا جعل صفة احتمال أن يكون انفق قبل الايتان هذه المرة وذكر تعريفا وتنبه على أنه لم يحمل معاني عدم الايتان لقصد الخبر وقوله فوجد معطوف على أتيا * وكتبته في ليلة الثلاثاء ثالث ذى القعدة سنة خمسين وسيمائة بدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهي قوله تعالى انما هلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع الضمير انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان في جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار في مثل قوله تعالى الى فرعون وملئه انهم كانوا قوما فاسقين وخطرتلى في الجواب أنه لما كان المراد من مدائن لوط اهلاك القرى صرح في الموضعين بذكر القرية التي يحل بها الهلاك كأنها كتبت الظلم منهم واستحقت الاهلاك معهم ولما كان المراد من قوم فرعون اهلاكهم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلادهم أتى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هي لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معاني * تدق فلا تبدو لجل معاني
وفيهما لمرناض لبيب عجائب * سنى برقتها يعنوله القمران
اذا بارق منها قلبي قد بدا * هممت قرير العين بالطيران
سرورا وإبهاجا وصولا على الملا * كأن على هام الدماك مكاني

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى الاستعطف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطف بلفظ العبد فظهر توافق كلاهما في المصنف والشارح (قوله أعني نقل الخ) هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولا ذلك لا يمكن جعل المشار اليه مطابقا للنقل دفعا للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذلك قال أعني ولم يقل يعني وأفاد بهذا التفسير أن الإشارة لما يفهم (٤٦٢) ضمنا من إيراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله إلهي عبدك العاصي أنا كذا

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكي هذا) أعني نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه ولا) النقل مطلقا مختص (بهذا القدر) أي

ومقام السؤال يقتضي كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم في الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذي هو الحكاية إلى الظاهر الذي هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية إلى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم إلى الآخر يسمى التفاتا أشار إلى ذلك حاكيا له عن السكاكي لينبه على ما خالف فيه السكاكي المشهور في ذلك فقال قال (السكاكي هذا) الإشارة إلى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التي هي التكلم إلى الظاهر الذي هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أي نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم في قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا وقوله إلهي عبدك العاصي أنا كذا بل يجري في غيره كالجبرور كما تقدم في قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه في هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية إلى الغيبة من غير باب المسند وقد تقدم فلا يحتاج إلى إعادة ما يدل عليه (ولا بهذا القدر) الذي هو نقل الكلام عن الحكاية إلى الغيبة

مثالا لوضع الظاهر موضع المضمرة فإنه يتضمن نقل الكلام من الحكاية إلى الغيبة (قوله عن الحكاية) أي التكلم لان التكلم يحكي عن نفسه (قوله إلى الغيبة) أي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أي بل نارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله إلهي عبدك العاصي أنا كذا وفي قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا مكان أنا العاصي وأنا أمرك بكذا وتارة يكون ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كماه من الالتفات عند السكاكي * واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لافي كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم بما سبق

وهاتيك منها قد أبحث كما ترى * فشكرا لمن أولى بديع بيان وان حياتي في تموج أبحر * من العلم في قلبي تمد لساني وكم من كناس في حمساي مخدر * إلى أن أرى أهلا ذكي جنان فيصطاد مني ما يطيق اقتناصه * وليس له بالشاردات يدان منساي سليم الذهن ريض ارتوى * بكل علوم الخلق ذو لعمان فذاك الذي يرجى لا يضح مشكل * ويقصد للتحرير عند عيان وكم لي في الآيات حسن تدبر * به الله ذو الفضل العظيم حبانى بجاه رسول الله قد نلت كل ما * أتى وسياتي دائما بأمان فضلى عليه الله ماذر شارق * وسلم مادامت له السلوان

اه كلام الوالد ومن خطه نقلته ص (السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

في التتميل عدم الاختصاص نعم لو عبر فناء التفرع كان ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشي وأجاب العلامة ش عبد الحكيم بأن المفهوم صريحا ما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع المظهر موضع المضمرة بالمسند اليه لعدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية إلى الغيبة وان كان ذلك مفهوما منه ضمنا والتصريح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) ظاهره أن المعنى وليس النقل من الحكاية إلى الغيبة مختصا بأن يكون من الحكاية إلى الغيبة ولا يخفى فساده لاستزمامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال أن توجد نفس الشيء في غيره وهذا حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقا أنا مجرد النقل الأول عن قيده أي أن النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون من التكلم إلى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعني النقل من التكلم إلى الغيبة بل يكون النقل في غيره ككونه من الخطاب إلى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة إلى التكلم أو الخطاب أو من التكلم إلى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) أي عن التقييد

بل التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل كل واحد منها الى الآخر و يسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني

بكونه من الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التكلم الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا القدر (قوله ولا تخلو العبارة) أى عبارة المصنف عن تسامح أى قبل التأويل السابق وأما بعده فلا (قوله أى سواء كان الخ) لا يعكز على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من جملة مقول السكاكى بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا فى الكلام) أى بأن عبر به أولا كفاى الأمثلة الآتية وقوله أو كان الخ أى كفاى الأمثلة التى مضت (قوله ستة) أى وان ضربت هذه الستة فى الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منهما فى الكلام (٤٦٣) ثم عدل عنه أولم يورد لكن كان مقتضى

الظاهر ايراده صارت اثني عشر قسما فان ضربتها فى المسند اليه وغيره صارت أربعة وعشرين (قوله) حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنى عشر أى من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هى التكلم والخطاب والغيبة والاثنتان باقى من الثلاثة بعد اعتبار أخذ واحد منها منقولاً الى غيره (قوله بحسب ما علم من مذهبه) أى من أنه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضاً (قوله بالنظر الى الأمثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره ما سبقه تغييره ومالا فقوله بالنظر الى الأمثلة متعلق بعلم وفى بعض النسخ وبالظرف عطف على بحسب أى بحسب ما علم من مذهبه أنه لا يشترط

بأن يكون عن الحكاية الى الغيبة ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا) أى سواء كان فى المسند اليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا فى الكلام أو كان مقتضى الظاهر ايراده (ينقل الى الآخر) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنى عشر ولفظ مطلقا ليس فى عبارة السكاكى لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه فى الالتفات بالنظر الى الأمثلة (و يسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتاً)

والظاهر عطفه على قوله بالمسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لان هذا هو القدر المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ولا معنى له ولهذا وجب أن يحمل على معنى أن النقل فى الجملة لا يختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل فى غيره كنقله من الخطاب الى التكلم أو الغيبة لئلا يمتنع من التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب ولهذا كان فى الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاتسواف ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام المتصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة فى اثنين لان كلام من الثلاثة ينقل للاثنين المتأخرين له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجرى فى الثلاثة فى باب المسند اليه وفى غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفك أن ادخال المعنى الأول فى الاطلاق غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالمسند اليه ولكن أعمالا يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة ولا يقال كلام السكاكى ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكا المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصح نسبته اليه (و يسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعاني التفاتاً) أخذ من التفات الانسان عينا وشمالا وبالعكس فان قلت لاى وجه خص تسميته

ش الاشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير التكلم الى اسم ظاهر كما سبق فى قول الخليفة أمير المؤمنين يا مارك بكذا أو الى كل واحد من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا أى سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره و يسمى هذا النقل التفاتاً قال ابن الأثير فى كثر البلاغة و يسمى

تقدم التعبير والنظر الى الأمثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذاً من مجموع الأمرين ما علم من مذهبه والأمثلة (قوله و يسمى هذا النقل) أى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره منها مطلقا التفاتاً (قوله عند علماء المعاني) اعترض بأن قاعدة الالتفات كجأى فى أنه يورث الكلام ظرفاً وحسن نظرية أى تجديد وابتداع فيصغى اليه لظرفته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقاً لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني بل من علم البديع وحينئذ فالذى يسميه بهذا الاسم أهل البديع لا أهل المعاني وأجيب بأنه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لغائده من طلب مزيد الاصفاء لكون الكلام سؤالاً أو مدحاً أو إقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرفاً فسميته ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعاني لاتنافية تسميته بذلك أيضاً عند غيرهم

مقول ربيعة بن مقروم

فالتفت كما ترى حيث لم يقل وأخلفتني وقوله

بانت سعاد فأمسى القلب معمودا * وأخافتك ابنة الحر للواعيها

تذكرت والذكرى تهيجك زينا * وأصبح باقى وصلها قد تقصبا

فالتفت في البيتين

وحل بفلج فالأبأرأهنا * وشطت غلت غمرة فثقتبا

(قوله مأخوذ) أى منقول من التفت الانسان الخ أى ان لفظ التفت نقل من التفت الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى أن الالتفات الحسى لا بد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الأصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحي لا بد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يمكن في الأول تحويل واحد (٤٦٤) وفي الثانى انتقال واحد فالأولى أن يقول أو بالعكس ويجاب بأن الواو بمعنى

أو (قوله قول امرىء القيس) أى فى مرتبة أبيه (قوله خطا بالنفس) أى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد بالخطاب من يغيره بل أراد ذاته أى فهو بكسر الكاف لان الشائع فى خطاب النفس التأنيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى المكروب ألا ترى الى قوله ولم ترقد بالتذكير وقوله التفاتنا أى على جهة الالتفات أى ان لم يجعل تجريدا والالم يكن التفاتا ذمى التجريد على الغيرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامسافة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلي) أى لان المقام مقام تكام وحكاية عن نفسه (قوله بالأمد) وبعده

مأخوذ من التفت الانسان من يمينه الى شماله وبالعكس (كقوله) أى قول امرىء القيس (تطاول ليلك) خطا بالنفس التفاتا ومقتضى الظاهر ليلي (بالأمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم موضع

بعلماء المعاني مع أن عد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل ما فيه على ما يأتى أنه يفيد الكلام طرفا وحسن نظرية فيصنف اليه نظرا لافته وابتداعه ولا يكون الكلام به مطابعا لمقتضى الحال فلا يكون من علم المعاني فضلا عن كونه يختص بهم فيسمونه بدون أهل البديع قلت أما كونه من الأحوال التى تذكر فى علم المعاني فصحيح كما اذا اقتضى المقام فائدة من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو إقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم المعاني ومن جهة كونه شيئا نظرا فاستدعا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد فى المعاني مثل هذا فليفهم وأما تخصيص علماء المعاني بالتسمية فلا حرج فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعنى امرىء القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطا بالنفس ومقتضى الظاهر ليلي لان المقام للتكامل فعدل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكى أن يكون للمقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولو لم يقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكى وقوله (بالأمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم مكان وتامة * ونام الخلى ولم ترقد * ولا شك ان ما ذهب اليه السكاكى من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة التكامل لانه التفت من مقتضى المقام الى غيره لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهى أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصغاء اليه لا يظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير آخر فان التعبير الأول يرد غالباً قبل ارتقاب ما يصاح للمقام فلا يتحقق تجديدا لما يرتقب فليتأمل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس فى طريق الفصاحة التعبير عن المضارع بالماضى وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد والاثنين أو الجمع لغيره وهو أقرب شىء للالتفات المشهور لمشابهته له فى الانتقال من أحد أساليب ثلاثة لآخر وفى انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وقد سلك السكاكى الالتفات بنقل واحد من التكامل والخطاب والغيبة الى الآخر يعنى أنه التعبير باحدى هذه الطرق عما عبر به أو كان

ونام الخلى ولم ترقد وبات وبات له ليلية * كناية ذى العائر الأرمدة وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أنى الأسود من واعلم أن فى هذه الأبيات التفاتين بانفاق فى بات لمدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفى جاني لمدوله بعدها الى التكامل وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكى يجعله التفاتا من التكامل للخطاب ان لم يكن تجريدا وما الجمهور فيتعين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكامل وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا ونزل به نام أول يوم فلا ينافى لم ترقد بات اما ناقصة وله خبرها أو تامة وله حال وعطف بات على بات من عطف المبين على المبين من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والعائر بمهلة وهمزة قذى العين ومن لا ابتداء أو لتعليل والنبا خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا لعلم أو ظن فهو أخص من مطلق الخبر

والمشهور عند الجمهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها

(قوله والمشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاكي ويسمى الخ (قوله أى عن ذلك المعنى) هذا صريح في أنه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والمراد الاتحاد في المصدق فيدخل فيه نحو أن يزيد ويحتاج إلى إخراجها بالقيده الذي ذكره الشارح (قوله وبترقبه) أى ينتظره عطف على قوله بقتضيه من عطف اللازم على المزموم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أى ظاهر الكلام أى ولو كان موافقا للظاهر المقام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فإنه خطاب موافق لظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لأنه عبر عنه أولا بالغيبة في قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لأن مقتضاه الخطاب في الموضوعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالإصالة الالتفات لأنه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرفى العدول عن الخطاب إلى الغيبة أولا لتنظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام العتاب (٤٦٥) بالعدول عن المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد

من هذا القيد) أى وهو قوله بشرط أن يكون الخ وإنما تركه المصنف لفهمه من المقام لأن كلامه في إخراج الكلام على خلاف

مقتضى الظاهر اه سم (قوله ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو) أى لأنه وإن كان يصدق على كل منهما فإنه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم في الأول والخطاب في الثاني الآن التعبير الثاني بقتضيه ظاهر الكلام وبترقبه السامع لأن المتكلم إذا قال أنا وأنت ترقب السامع أن يأتي بعده باسم ظاهر خبرا عنه لأن الخبر عن الضمير إنما يكون بالاسم الظاهر فالخبر بالاسم

(والمشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من) الطرق (الثلاثة) (التكلم والخطاب والغيبة) (بعد التعبير عنه) أى عن ذلك المعنى (بآخر منها) أى بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر وبترقبه السامع ولا بد من هذا التقيد ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو * نحن اللذون صبحو الصبا * وقوله تعالى

(والمشهور) عند علماء البيان خلاف ذهب السكاكي وهو (ان الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعاني (بطريق من) الطرق (الثلاثة) وهى التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أى الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (بأطريق) (آخر منها) أى من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه أولا بالغيبة ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتي في الأمثلة ولكن لا يكفي في تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لأن ذلك قد يكون على حسب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات في شيء بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثاني للأول مع اتحاد المعنى من كون الثاني جاريا على خلاف ظاهر سوق الكلام بأن يكون على خلاف ما يترقبه السامع فيخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبنى في سوق الكلام مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو فان الأخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع لصحة الأخبار بالظاهر عن المضمرة مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر أنه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى بأحدى الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الأول لأن نحو قول الخليفة أمير المؤمنين بأمر بكذا التفات عند السكاكي دون غيره وقول السكاكي خلاف الظاهر أعم من أن تكون مخالفة الظاهر لفظية لا معنوية كقوله تعالى والله الذى أرسل الرليح فثبته سحبا فاسقناه فان سقناه على وفق الظاهر معنى لأنه جاء على الأصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لان لفظ الجلالة لا غيبة أو تكون مخالفة للظاهر معنوية لالفظية مثل أمير المؤمنين بأمر بكذا أو معنوية والفظية مثل أنا أعطيناك الكون فصل لربك وانحر

(٥٩ - شروح التلخيص - أول) الظاهر وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب إلا أنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) أى فقد انتقل من ضمير التكلم وهو نحن إلى الغيبة وهو اللذون إلا أنه يقتضيه الظاهر لأن الأخبار بالظاهر وإن كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع فلو لا هذا الشرط لحكم بأن هذا التفات وقوله صبحو جار على مقتضى الظاهر لأن اللذون اسم غيبة فأنطبق له الغيبة والظاهر أن الصباحات صريح بجزء معنى صبحو أنها صباحا ويجوز أن يراد الاتيان المطلق بمرئىة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباحام مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنت نباتا وتبتل نباتا ومفعول صبحو محذوف أى صبحوهم وتعام البيت * يوم النخيل غارة ملحاحا * والنخيل بضم النون وبالهاء المعجمة موضع بالشام والغارة اسم مصدر نصب على التعليل أى لأجل الغارة والملحاح صيغة متباعدة من الإلحاح اه فترى

(قوله وإياك نستعين) أى فانه وان عبر عن المعنى وهو الالتفات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها بأخر وهو الغيبة فى قوله مالك الا
أن هذا التعبير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أولا بقوله إياك نعبد والثانى وهو وإياك نستعين أى على أسلوبه كما قال الشارح
(قوله فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد) أى لانه انتقل من التعبير عن معنى الغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب فى قوله إياك نعبد وأما
قوله وإياك نستعين فليس فيه الالتفات لانه (٤٦٦) اتقال من خطاب وهو إياك نعبد الى خطاب آخر وهو وإياك نستعين فكل

وإياك نستعين واهدنا وأنتمت فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد والباقي جار على أسلوبه وهن زعم أن فى
مثل يأبها الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنتم فقد سهأ على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعبير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قبله ولكن فى الحاجة
الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول
المفهوم وبالموضوع المصدوق فلم يعبر بانثانى فى هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه
حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالتفيد وكان المفيد ينظر الى اتحاد المصدوق وكذا يخرج عن معنى
الالتفات نحو قوله اللذون صبغوا الصباحة فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما
ظاهرا الأصل فيه أن يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أولا بطريق التكلم وهذا هو المقرر
فى قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان فى مثل يأبها الذين آمنوا التفاتا وان الأصل يأبها الذين
آمنتم سهوا بينا لان كون المقام للتكلم بعد النداء كما فى قول القائل يا زبدقم انما هو فى غير الصلة التى يتم
بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضا عن معنى
الالتفات قوله تعالى وإياك نستعين واهدنا وأنتمت لانه وقع الالتفات قبله فى قوله تعالى إياك نعبد
فجرى ما بعده على ما يرتبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحت هذا أيضا بان البعدية ان حمت
على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه
بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى آخر لان البعدية الأصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا
يحتج ضعف هذا البحث وقولنا فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى أن التعبير الثانى يكون
التفاتا متى خالف ما يرتبه السامع ولو كان موافقا لأصل ظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله
يركى فانه خطاب موافق لأصل ظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه
عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه
على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصلة التفات لانه مخالف لظاهر سوق الكلام
وذلك ظاهر والسرفى العدول عن الخطاب الى الغيبة أولا تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من

والسكاكى لم يصرح بما أراد بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان
ذلك مراده جعله فى آيات امرى القيس التى ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر فى المعنى لافى
اللفظ شرط كونها التفاتا ان لا يوافق لفظا سابقا فان وافقه فليس التفاتا خاصة ان الالتفات عند
السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لأسلوب سابق مطابق أو لم يسبقه غيره والمعنى يقتضى
خلافه وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومثله بقوله تعالى
ومالى لأعبد الذى فطرني واليه ترجعون الأصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب فالتفت

واحد من قوله وإياك
نستعين واهدنا وأنتمت
اذا نظرت له مع قوله مالك
يوم الدين يصدق عليه
أنه اتقال من طريق الى
طريق آخر لكنه ليس على
خلاف مقتضى الظاهر
بل جار على مقتضى الظاهر
لانه لما التفت للخطاب صار
الاسلوب له فهو خارج
بهذا القيد وان دخل فى
كلام المصنف (قوله
والباقي جار على أسلوبه)
أى على طريقة إياك نعبد
وان صدق عليه أنه تعبير
عن معنى بطريق بعد
التعبير عنه بطريق آخر
لكن ليس على خلاف
مقتضى الظاهر لانه لما
التفت للخطاب صار
الاسلوب له (قوله التفاتا)
أى لان الذين هو المنادى
فى الحقيقة فهو مخاطب
والمناسبه آمنتم (قوله
على ما يشهد به كتب النحو)
أى من أن عائد الموصول
قياسه أن يكون بلفظ
الغيبة لان الموصول اسم
ظاهر فهو من قبيل الغيبة

وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما ان حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون
بطريق الخطاب نحو يا زبدقم ويأبها الذين آمنوا إذ اهتم الى الصلاة وأما قبل تمامه فحقه الغيبة والصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول
فهى كالجزم منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على :

أنا الذى سمعتنى أمى حيدر * أ كلسكم بالسيف كبل السندره

لانه قبيح كما فى المطول لكن فى المعنى فى بحث الأشياء التى تحتاج الى رابط أن نحو أنت الذى قطعت مقيس لكنه قليل اه لكن مقبسته

وهذا أخص من تفسير السكا كي لانه أراد بالنقل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب قوله تعالى ومالي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون

على هذا القول لانه كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قلته تفيد كونه خلافه (قوله أخص منه) أي من نفسه (قوله لان النقل عنده) أي للمسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) أي لهوى بحيث يقال كل التفتات عند السكا كي (٤٦٧) التفتات عند الجمهور والمراد من غير عكس لهوى عكسا صحيحا وأما عكسه

عكسا منطقيا وهو بعض الالتفات عند السكا كي التفتات عند الجمهور فهو صحيح (قوله ومالي لأعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة نقومه لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر أرجع) حاصله أن الشارح ذكر قولين في تقرير الالتفات في هذه الآية الأول منهما أن الضمير للتكلم والتكلمة ضمير مخاطبين فقيه التفتات ومقتضى الظاهر أرجع وحاصل القول الثاني أن الضمير للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يقال ومالك لا تعبدون الذي فطركم واليه ترجعون فعدل عن مقتضى الظاهر في الأول وأوقع ضمير التكلم موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقد أحمده المبر عنه

(وهذا) أي الالتفات بتفسير الجمهور (أخص منه) بتفسير السكا كي لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور مخصوص بالأول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس كما في تطاول ليلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب ومالي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق

التلفظ في مقام العتاب بالدول عن المواجهة في الخطاب (وهذا) التفسير الجارى على مذهب الجمهور للالتفات (أخص) من تفسير السكا كي لانه شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيد ما تقدم الا اقتضاء الظاهر لخلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما في قوله طحا بك قلب ولا يصدق عند الجمهور الا في التعبيرين فكل التفتات عندهم التفتات عند السكا كي ولا ينعكس الاجزيا وهو ظاهر ثم شرع في أمثلة الأقسام الستة المتصورة في الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين اللغابرين له وبدأ بمثال النقل من التكلم الى غيره ثم بمثال النقل من الخطاب الى غيره ثم بمثال النقل من الغيبة الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية في مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أي النقل (من التكلم الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار في موعظة قومه في الايمان (ومالي لأعبد الذي فطرني) أي مالك لانه بدون الذي فطركم أي خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه ثم ايضا للمخاطبين وإشارة الى أنه لا ير بدلم الاماير يدلنفسه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من اللطافة في الخطاب ولما عدل عن الخطاب المعرض به لأجل هذا الى التكلم ناسب اجراء الكلام على طريق التكلم فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جار ياعلى نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفتاتا على الذهبين في آخره والتفتاتا على مذهب السكا كي في أوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو أن المراد بقوله ومالي لأعبد مالك لا تعبدون تحقق أن هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا ير دما يقال من أنه لا التفتات هنا لان المراد ثانيا مخاطبون والمراد أولا والتكلم فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفتات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة اللقمام وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالأول قطعا التكلم والخطاب انما أريد بطريق التعريض الثابت بالزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى

نظر لجواز أن يكون أراد بقوله ترجعون المخاطبين ولم ير د نفسه و يؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه لقول يرجع وعلى قول السكا كي محتمل أن يكون المراد ومالك والثاني في ترجعون لان ومالي مخالف للظاهر معنى وترجعون مخالف للظاهر لفظا وقد قدمنا أن مخالفة الظاهر بايها كان التفتات واعلم أنه سيأتي

واختلفت العبارة فبعضها ولا بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفتات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله ومالي لأعبد الخ تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق ففي قوله ومالي التفتات على مذهب السكا كي فقط لانه تعبیر على خلاف مقتضى الظاهر وفي قوله واليه ترجعون التفتات على الذهبين كذا قيل ولا وجه لتخصيص بالسكا كي بل في قوله ومالي التفتات عند الجمهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب في قوله اتبعوا الرسل انبعوا من لياسلكم اجرا وأما على خلاف التحقيق ففي الكلام التفتات واحدا على الذهبين في قوله واليه ترجعون

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بعده من انكار هكذا في النسخ ولا حاجة الى لفظ انكار في الوضعين

ومن التكلم الى الغيبة قوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة

طحاك قلب في الحيطان طروب * بعيد الشباب عصرحان مسيب

(قوله أن المراد مالكم لا تعبدون) أي لان المتكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل لأنه أقام نفسه مقام مخاطبين فسب ترك العبادة الى نفسه نهر أيضا بالمخاطبين إشارة الى أنه لا يريد لهم الامير يدلنفسه وأن ما يترجمهم في ترك العبادة يترجمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من الاطفة في الخطاب فالقائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافي الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالاقتران أيضا كإفاد التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إما مجاز أو كناية وههنا مجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المبرعنه في الأسلوبين واحدا منهم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريض من مستتبعات التركيب واللفظ ليس بمستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى (٤٦٨) المستعمل فيه إما حقيقة أو مجاز أو كناية يراد أن اللفظ ليس مستعملا في

أن المراد مالكم لا تعبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقي الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتنا على المذهبين (و) مثال الالتفات من التكلم (الى الغيبة إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) ومعنى طروب في الحسان

واحد باعتبار المطابقة لأننا نقول المقصود الأهم الخطاب والتكلم وسيأتي وليس من شرط الالتفات وجود التعبير بالمطابقة بل يصح بالاقتران أيضا فليهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى الغيبة) قوله تعالى (إنا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهر في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير (فصل ربك وانحر) قوله إنا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فهو التفات الى غيبة والاصل فصل لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) أي ذهب بك القلب للموصوف بأن له طربا أي نشاطا وفرحان في طلب وصال الحسان وفي مرادة الظفر يهن ومعنى ذهب القلب به أنه غيبه وأتلفه عن غير طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكي لان المقام

على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثاني التفات من التكلم الى الغيبة كقوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل ربك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر سأذكره في آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر صاحب امرئ القيس المعروف بلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره طحاك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصرحان مسيب

المخاطبين فلا يكون المعنى المبرع عنه في الأسلوبين واحدا فلا التفات أفاده عبد الحكيم (قوله إنا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهر في الجنة يسمى الكوثر (قوله ومقتضى الظاهر لنا) أي لان أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة كما مر وفائدة الالتفات في الآية أن في لفظ الرب حشا على فعل المأمور به لان من يريك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال أيضا لان قوله إنا أعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله وأيضا كلمة إنا تحتتمل الجمع كما تحتتمل

الواحد المظم نفسه فلما التفت بقوله فصل ربك زال هذان الاحتمالان اه فنارى (قوله قول الشاعر) هو علقمة بن عبدة العجلى من قصيدة يدح بها الحرث بن جبلة الغساني وكان أسرا أخاه فسا فراليه يطلب فكه وبعدا بيتين

ممنعة ما يستطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب
إذا غاب عنها البعل لم تنفس مره * وترضى إياب البعل حين يؤوب
فان تسألوني بالنساء فإني * خير بأدواء النساء طيب
إذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له في ودهن نصيب

(قوله أي ذهب بك) الباء لتعدي على حد ذهب يزيد أي أذهبك وأتلفك قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت مخاطبة النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحاك قلب في الحسان طروب في الأطول جواز فتح الكاف وكسرها

تكلفني ليلي وقد شط ولها * وعادت عواد بيننا وخطوب

(قوله أن له طربا في طلب الحسان) أي في طلب وصلهن وأشار الشارح بذلك إلى أن قوله في الحسان متعلق بطرب وأن في الكلام حذف مضاف لا متعلق بطحا وحينئذ فتقديم المفعول لإفادة الحصر وقوله طرب صفة لقلب والطرب خفة تعترى الإنسان أشدة سرورا وحزن أي أذهبني وأتلفني قلب موصوف بأن له طربا ونشاطا في طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في

أن له طربا في طلب الحسان ونشاطا في مرادتهم (بعيد الشباب) تصغير بعد للقرب أي حين والشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف إلى الجملة الفعلية أعني قوله (حان) أي قرب (مشيب يكافني ليلي) فيه التفات من الخطاب في بك إلى التكلم ومقتضى الظاهر يكافك وفاعل يكافني ضمير القلب

للتكلم والاصل أن يقال طحاني (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطحا وقوله عصر بدل منه وإنما صغره للإشارة إلى أن ذلك الوقت قريب من عنفوان الشباب والمحقق أن ذلك الوقت أدرك أو أواخر الشباب فالمراد بعدي عنفوان وقرب انصرام الشباب وبدل عليه قوله عصر حان أي قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر في معنى البيت إن جعلت الكهولة من المشيب والا فالبعدي حقيقة ويكون المراد بالظرف الكهولة وتصغيره لاداء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب إلى آخره ولما عدل عنه إلى التكلم في قوله (يكافني) ذلك القلب (ليلى) والاصل أن يقول يكافك كان التفاتا على الذهبين وقوله ليلي مفعول يكاف أي يلزمي طلب وصلها وروى تكافني بالفوقانية والفاعل هو ليلي فيكون المفعول محذوفا أي تكافني شدا ئد فراقها ومجتمعا على هذا أن يكون الخطاب للقلب أي تكافني يا قلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة التي هي مقتضى القلب لأنه ظاهر وهو من قبيل الغيبة إلى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلي (١) أو مفعوله يكون

تكافني ليلي وقد شط ولها * وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت في قوله تكافني عن قوله بك من الخطاب إلى التكلم وهذا ما خالف فيه الظاهر لفظا لا معنى وفي هذين عند السكاكي التفاتان أحدهما بك لخالفته الظاهر معنى والثاني تكافني لخالفته لفظا قلت وقد قيل إن الرواية يكافني بالياء والضمير للقلب وليلى مفعول فلا التفات في تاء التكلم لأن الظاهر أن يكافني حينئذ صفة للقلب ويكون من تمام الجملة الأولى والاتفات لا يكون إلا في جملتين مستقلتين كما سيأتي ويجوز أن يكون بالتاء ويخاطب قلبه ففي تكافني حينئذ التفاتان أحدهما في تاء الخطاب لا تفاته إليه عن أسلوب الغيبة السابق في قوله قلب والثاني في ياء التكلم المنتقل إليها عن بك الرابع من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى حتى إذا لنتم في الفلك وجرين بهم فقد التفت عن كنتم إلى جرين بهم وفيه خروج عن الظاهر لفظا ومعنى الخامس من الغيبة إلى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين أياك نعبد فقد التفت عن الغيبة وهي مالك إلى الخطاب وهو أياك نعبد وفي أياك خروج عن الظاهر لفظا ومعنى وعلى قول السكاكي يكون فيه التفاتان وستكلم عليه السادس من الغيبة إلى التكلم كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابه فسقناه وفي التمثيل به نظر لما سيأتي وفي فسقناه خروج عن الظاهر لفظا لا معنى وقد وقعت التفاتات في قول امرئ القيس

تطاول لي لك بالأعد * ونام الخلى ولم ترقد و بات وبات له ليلة * كإيلة ذى العائر الأرمد

مرادتهم) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطرابا تفسير مراد قوله في مرادتهم أي مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطررب أو النشاطا (قوله للقرب) أي للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أي حين ولي الخ) فيه نظر لأن قوله حين ولي يقتضى أن الشباب ذهب بالمرّة وقوله وكاد يتصرم أي ينقطع يقتضى أنه بقي منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد الشباب وأجيب بأن قوله حين ولي بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان للمراد فيكون قد جعل بعيدا أكثر بعيدا لكاه ونزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا إنما يحتاج له إذا اعتبر أن الشباب والمشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة وجعله من المشيب كإذهب

إليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج إلى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على التبادر منه وهو أن المراد بعيد الشباب زمان ذهابه بالمرّة وتصرّمه بالكناية وزمن هذه البعديّة هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لأن زمن الكهولة قريب من زمن المشيب وعلى هذا فقوله الشارح وكاد يتصرّم غير ظاهر فالأولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله إلى التكلم) أي لأن ياء يكافني للتكلم فلا التفات من المجرور الذي في بك إلى المفعول

(١) أو مفعوله هكذا في النسخ والاحسن في العبارة وعلى كل من كون ليلي فاعلا أو مفعولا الخ كتبه مصححه

الذي في يكافئ (قوله وليلى مفعوله الثاني) أي بتقدير الباء والمفعول الاول الياء. وإنما قلنا بتقدير الباء لان كلف لا يتعدى للمفعول الثاني بنفسه بل بالياء. يقال كلفت زيدا بكذا والى تقديرها يشير قول الشارح والمعنى بطالبي الخ كما أنه يشير الى أن في الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فالغاية على غير باها (قوله وروي تكافئ) أي وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكافئ ليلي وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أي المفعول الثاني وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكافئ مسندا لليلى فالانسان أن يكون بين تكافئ وشط تنازع في وليها ويكون المعنى تكافئ ليلي أي حبها للفرط ولها وقد شط ولها ولا حذف (قوله أي شدا تدفراها) أي أنها تحمله الشدا تدفراها المترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أي والمفعول على هذا أيضا ليلي أي وصل ليلي والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتاً آخر) أي غير المقرر أو لا فيكون في البيت (٧٠) على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب أي

لانه عبر أولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق الخطاب حيث عبر بتكافئ أي أنت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب في بك الى التكلم في يكلفني وهذا تفريع على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل أنه على رواية يكلفني بالياء التحتية ليس فيه الالتفات واحد عند الجمهور والسكا كي من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكلفني بالياء الفوقية ان جعل الفاعل ليلي وأمان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكا كي أحدهما في الكاف في بك مع ياء

وليلى مفعوله الثاني والمعنى بطالبي القلب بوصل ليلي وروي تكلفني بالياء الفوقية على انه مسند الى ليلي والمفعول محذوف أي شدا تدفراها أي على أنه خطاب للقلب فيكون التفاتان آخر من الغيبة الى الخطاب (وقد شط) أي بعد (وليها) أي قربها (وعادت عواد بيننا وخطوب) قال المرزوق عادت يجوز أن يكون فاعلت من العادة

قوله (وقد شط) حالا أي والحال ان ليلي قد شط أي بعد (وليها) أي قربها لعوائق أوجبت بعدنيل وصلها حسا ومعنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل أن يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أي شدا تدفراها عوائق حائلة (بيننا وخطوب) أي وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادت تناوذا أي صيرتنا العوادي الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالمتع وعلى الثاني يكون المعنى رجعت العوادي التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيولة

وذلك من نياً جاني * وخبرته عن أبي الاسود

ف قيل فيه ثلاث التفاتات في كل بيت واحد وهذا ظاهر على قول السكا كي فان قلت ينبغي أن يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان في ولم ترد التفاتان في الاول التفاتان قلت قد قدمنا أن مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان اتفاقا للظاهر لفظا لا يتبرنم يرد عليه أنه يمكن أن يقال ان في الثالث التفاتين أحدهما في ذلك والثاني في خبرته فيكون في الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخ في جاني في ماسيأتي ولاجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن في الابيات سبع التفاتات ليلك وترقد وبات وله وذلك وجاءني وخبرته وقيل أر بعوهي ليلك وذلك وجاءني وخبرته وأما على رأي المصنف فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني التفات واحدة فتعين أن يكون في الثالث التفاتان ف قيل هما في قوله جاني أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثاني باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات انما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذي يليه وقيل أحدهما في قوله ذلك والآخ في قوله جاني قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أرباب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات في جملتين

ولا

التكلم في تكافئ ثانيهما في قلب مع فاعل تكلفني المقدر بأن يقلب وفي

البيت التفات غير ما ذكر عند السكا كي على كل الاحتمالات في قوله طحباك فان مقتضى الظاهر طحباك أي أذهبنى وأفساني قلب ووصف بأن له طربا ونشاطا وفرحاً في طلب وصال الحسان وانما يجعل الخطاب في طحباك للحبيبة أعني ليلي أي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكافئ التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحباك قلبه قاله الفري (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلي سواء كانت فاعلاً ومفعولاً ليكافئ وقوله وليها أي أيام وليها (قوله أي قربها) أي أيام القرب منها أي وقد صارت أيام القرب من وصال ليلي بعيدة لامور أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصرفك عن الشيء ويشغلك عنه كما في القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوارف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله أن يكون فاعلت) أي بوزنها في الاصل فأصل عادت عادت تحرك الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً ثم حذفت الالف لالتقاء الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من العادة)

ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم ومن الغيبة الى التكلم قوله تعالى والله الذي ارسل الرياح فتنبه
سحابا فسقناه ومن الغيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عذبة

مان ترالسيد زيدا في نفوسهم * كإبراهيم بن كوز ومرهوب
ان تسألوا الحق نعطى الحق سائله * والدرع محفة والسيف مقرب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليلك بالأعد * ونام الخلى ولم ترقد . - وبات وبات له ليلة * كليله ذى العائر الارمد
وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أبي الاسود

فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان على تفسيره في كل بيت التفاتة لا يقال الالتفات عنده من
خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لأننا منع انحصار الالتفات عنده في خلاف
المقتضى لما تقدم وأما على المشهور فالاتفات في البيت الاول وفي الثاني (٢٧١) التفاتة واحدة فيتمين ان يكون في الثالث

التفاتان فليله ذى العائر الارمد
جاني احدهما باعتبار
الاتقال من الخطاب في
البيت الاول والاخرى
باعتبار الانتقال من الغيبة
في الثاني وفيه نظر لان
الاتقال انما يكون من

كأن الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أي عادت عواد وعوائق
كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى
اذا كنتم في الفلك وجرين بهم) والقياس بهم (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى
(والله الذي ارسل الرياح فتنبه سحابا فسقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أي ساق الله ذلك السحاب
وأجره (الى البلد) ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك
نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

شيء حاصل ملتبس به واذ
قد حصل الانتقال من
الخطاب في البيت الاول
الى الغيبة في الثاني لم يبق
الخطاب حاصلًا ملتبسًا به
فيكون الانتقال الى التكلم
في الثالث من الغيبة وحدها
لامنها ومن الخطاب جميعا
فلم يكن في البيت الثالث الا
التفاتة واحدة وقيل
احدهما في قوله وذلك
لانه التفات من الغيبة الى
الخطاب والثانية في قوله
جاني لأنه التفات من

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم) فقد عبر
بطريق الخطاب في قوله كنتم ثم بطريق الغيبة في قوله بهم ففيه الالتفات على المذهبين (و) مثال
الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذي ارسل الرياح فتنبه سحابا فسقناه) فقد عبر أولا
باسم الجلالة موصوفا بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل أن يساق الكلام على طريق
الغيبة فيقال فساقه أي فساق الله ذلك السحاب الى بلديت فأحياه ثم عدل عنها الى التكلم فقال
فسقناه فكان التفاتا على المذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم
الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف بظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر أيضا
فاقتضى الظاهر سوف الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب في قوله اياك نعبد ومقتضى
الظاهر أن يقال اياه نعبد فكان التفاتا على المذهبين أيضا ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات

ولا يكون في جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات في جملة واحدة لان جاء في ان كان خبر ذلك فواضح
والافهم معمول لما قبله وقدير دهننا بأنه لا مفر من الالتفات في جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاء في
تسكلم فنزمت الالتفات في جملة واحدة بكل حال وستسكلم على جواز الالتفات في جملة واحدة فان قلت هل
يجوز أن يكون الالتفات الثالث في قوله عن أبي الاسود فانه يعني أباه فالتفتت عن التسكلم الى الغيبة

الخطاب الى التسكلم وهذا أقرب ﴿﴾ واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

أى مأخوذ من المعادة التي هي مفاعلة من الجانبين (قره كأن الصوارف والخطوب) تفسير لعودي والمراد بها العوائق وقوله
تعاديه هذا لا يفيد المفاعلة الآن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تعاديه وهو يعاديهما فتحقت المفاعلة من الجانبين
والمعنى على هذا الاحتمال عادت عواد أي صارت العوادى الحائلة بيننا وبينها أعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون
من عاد) أي مأخوذا من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت
الواو وانفتح ما قبلها قلبت أنفا فالالف منقلبة عن واو هي عين الكلمة (قوله أي عادت عواد) أي رجعت العوادى التي تحول بيننا
الى ما كانت عليه أولا من الحيلولة فقول الشارح الى ما كانت تتعلق بقوله عادت وقوله قبل أي من الحيلولة بيننا (قوله والقياس الخ)
تفسيره نارة بقوله ومقتضى الظاهر ونارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل

ووجه حسنه على ما ذكر الزمخشري هو أن الكلام اذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية

الغيبية وللوصوف ظاهر أيضا (قوله أي وجه حسن الالتفات) أي في أي تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن إلى أن في كلام للمصنف حذف مضاف ثم أن قوله ووجه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه أن الكلام الخ (قوله اذا نقل) أي حول من طريق كالفنية إلى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديري كما هو مذهب السكاكي لان السامع (٤٧٢) اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووقور

(ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان) ذلك الكلام (أحسن نظرية) أي تجديدا واحدا من طريق الثوب

في جميع مواقع فقال (ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل) أي حول (من أسلوب) أي طريق (إلى أي أسلوب) كأن ينقل من طريق التكلم إلى الحطاب مثلا (كان) أي ذلك الكلام (أحسن نظرية) مصدر طريق الثوب بالياء أي أتيت به جديدا أو طرأت بالهمزة أي أحدثت فالجمع بينهما بمادة الياء خلاف النقل

قلت لأن أبا الأسود علم وأضاف أبو الأسود لم يقع موقع ياء التكلم في قوله أي بل موقع الاسم المضاف إليها وهو أبوالاحسن أن يجعل الالتفات الثاني في ذلك والثالث في خبرته ص (ووجهه أن الكلام اذا نقل من أسلوب إلى أسلوب الخ) ش أي ووجه الالتفات أن الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن نظرية أي أشهى للقلب لان لذات النفوس في التغيرات لما جلت عليه من الضجر ويكون ذلك أكثر اصفاء وقال في الملل السائر في قول الزمخشري ان الالتفات يحصل به الفرار من الملل لا يصح لأن الكلام الحسن لا يعل وردده صاحب الفلك الدائر بأن المستند قديم لكثيرته وور بما اختص مواقع أي مواضع وقوعه بطائف كافي الفاتحة فان العباد اذا ذكر الله تعالى وحمده ثم ذكر صفاته التي كل صفة منها تبت على شدة الاقبال والحطاب يجرد من نفسه حاملا لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر في الالتفات في اياك اطائف غير هذه (تنبيه) اعلم اني لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات ور بما توهم قوم أنه لفظي ور بما أشكل التمييز بين حقيقته وحقيقة التجربة ودو حقيقة وضع الظاهر موضع الضمير وعكسه ثم في كونه حقيقة أو مجازا فالكلام في أربعة أمور الأول في كشف الغطاء عن حقيقته اعلم أي الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كما سبق وهو نقل معنوي لاللفظي فقط وشرطه أن يكون الضمير في المنتقل اليه عائدا في نفس الأمر إلى الملتفت عنه يحترز عن مثل أكرم زيد أو أحسن إليه فضمير أنت الذي هو فاعل أكرم غير الضمير في اليه وليس التفاتا وإنما قلت في نفس الأمر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره حينئذ اذا كان الضمير الاول في محله باعتبار الواقع في نفس الامر فقلت اني أخاطبك فأجب المخاطب كنت أعدت الضمير في المخاطب وهو ضمير غيبة على نفسك وليس ذلك وضعا لضمير الغائب موضع ضمير التكلم بل جردت منك مثل نفسك وأمرته بأن يجيبه ضمير الغيبة واقع موقعه وكذلك ومالي لأعبد الذي فطرنى واليه ترجعون جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها وفي قوله طحطابك على رأى السكاكي جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها فالتفات واقع في محله فهو التفات وتجريد على رأى غيره هو تجريد فقط وفي قوله تكلفني التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم أن يكون الضميران وهما الكاف والياء لشئيين بل أعاده

رغبة في الاصفاء إلى الكلام الآن هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لتطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة البارئ جل وعلا كما في اياك نعبد لتزهره عن النشاط واليقاظ والاصفاء فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان أحسن وقد يقال المراد أن الكلام الالتفاتي أيضا وقع صالح لان برادبه هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه أو غيره (قوله أحسن نظرية) النظرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمر اذا حدثت بالياء المثناة التحتية التجديد من طريق الثوب اذا عملت به ما يجعله طريا كما أنه جديد اذا عملت ذلك فجمع الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال أي تجديدا واحدا من طريق

الثوب خلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحدا وفي بعض النسخ واحدا على ياء وهذه ظاهرة لان المراد من التطرية التجديد ان قرئت بالياء أو الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طريق الثوب راجع لقوله تجديدا وهو ماقبل أو فقط ولو قال من طريق الثوب أو من طرأ عليهم لكان ذلك أظهر هذا محصل ما ذكره أرباب الحواشي وفي عبد الحكيم ان قوله تجديدا بيان للغيى اللغوي وقوله واحدا نايان المراد فان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

انشاط السامع وأكثر ايقاظا للاصغاء اليه من اجرائه على اسلوب واحد وقد تختص بمواقفه بلطائف كما في سورة الفاتحة فان العبد اذا افتتح حمد مولاه الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة لما هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحمد وأنه حقيق به

الشارح هنا أخذه من طراً بالهمز بمعنى ورد لان بناء النظرية من طراً مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) الا لام لتعليل أى كان ذلك الكلام الذى فيه النقل المذكور أحسن نظرية لأجل نشاط السامع أى تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق الى أخرى أحسن تجديداً مما ليس فيه نقل وان كان في إيراد كل كلام تجديد لما يسمع وإنما كان أحسن تجديداً لأجل نشاط السامع أى تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظاً) أى وكان أكثر الكلام تنبيهاً

(لنشاط السامع و) كان (أكثر ايقاظاً للاصغاء اليه) أى الى ذلك الكلام لان لكل جديد لذة وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص بمواقفه بلطائف) غير هذا الوجه العام (كما في) سورة (الفاتحة فان العبد اذا ذكر الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر

(لنشاط السامع) أى استحسانه للكلام واللام إما التعدية متعلقة بالنظرية أى يكون الكلام في إيجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديد في الجملة للسامع والنشاط له والالتفات أى يكون الكلام عند النقل أحسن تجديداً مما ليس فيه النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديد لما يسمع وإنما كان أحسن تجديداً من أجل أن النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظاً) أى تنبيهاً (للاصغاء) أى الاستماع (اليه) أى الى ذلك الكلام ومعالم أن النشاط للكلام يلزمه الإصغاء اليه فتجدد النشاط يلزمه الإيقاظ في العبارة تطويلها وإنما كان في نقل الكلام تجديد النشاط وكثرة الإيقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام في كل التفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم أن وجوده على مذهب السكاكي فيما لا يتقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه في توجيه الكلام لمن يصح في حقه الإيقاظ والنشاط واضح وأما من لا يصح في حقه ما ذكر كما في حق البارئ تعالى فالالتفات بالنسبة اليه لا يلزم هذا الوجه كإظهار الرغبة لقبول الكلام أو لوجه آخر فافهم وذكر الالتفات في علم المعاني صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغاء الى الكلام واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار الى أن الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص بمواقفه) أى قد تختص بعض مواضع الالتفات (بلطائف) أى محاسن ودقائق أخرى زيادة على هذا الوجه لا توجد في غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لأن المراد أن كل موضع يختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كما) أى كاللطيفة (في) سورة (الفاتحة فان العبد اذا) تلا سورة الفاتحة لقصد التعبدها والدعاء فيها إذ ذلك هو المقصود من نزولها و (ذكر) في أولها (الحقيق) أى الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة

على الاول مدعياً أنه غير الثاني فان الحقيقة المجردة هي باعتبار الحقيقة عين المجردة عنها وباعتبار التجريد غيرها فذلك الذى جرده في قوله بك هو نفس الأمر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وهذا علمنا أن

(٦٠ - شروح التلخيص - أول) مواقفه كناية عن اختصاصه هو كما يشير اليه كلام الشارح في الطول (قوله بلطائف) أى بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الأحاد أى أن بعض المواضع التى يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لا وجب ذلك أن لا يكتفى في الالتفات بالنسبة العامة كذا قيل لكن قد يقال أى مانع من أن يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة نعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بلطائف داخله على المقصور (قوله كما في سورة) أى كالتفات الذى الخ أو كاللطيفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيقي بالحمد) أى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله بقوله الحمد وأخذ الحقيقي من اعتبار كون اللام في الله للاستحقاق (قوله عن قلب) أى ذكرنا شاعن قلب لا ذكرنا مجرد اللسان

(٦٠ - شروح التلخيص - أول) مواقفه كناية عن اختصاصه هو كما يشير اليه كلام الشارح في الطول (قوله بلطائف) أى بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الأحاد أى أن بعض المواضع التى يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لا وجب ذلك أن لا يكتفى في الالتفات بالنسبة العامة كذا قيل لكن قد يقال أى مانع من أن يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة نعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بلطائف داخله على المقصور (قوله كما في سورة) أى كالتفات الذى الخ أو كاللطيفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيقي بالحمد) أى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله بقوله الحمد وأخذ الحقيقي من اعتبار كون اللام في الله للاستحقاق (قوله عن قلب) أى ذكرنا شاعن قلب لا ذكرنا مجرد اللسان

وجد من نفسه لاجمالة محركا للاقبال عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على أنه مالك للعالمين لا يخرج منهم شيء عن ملكوته وورب بينته قوي ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على أنه منعم بأنواع النعم جلائها ودقائقها تضاعفت قوة ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهي قوله مالك يوم الدين الدال على أنه مالك للأمر كله يوم الجزاء تناهت قوته

(قوله يجد ذلك العبد الخ) تبدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذي هو صفة لمحذوف أي معنى محركا للاقبال كائنا ذلك المحرك من نفسه (قوله وكما أجرى عليه) أي على المستحق للحمد أي وكما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التي هي قوله رب العالمين الخ وإنما كانت تلك الصفات عظاما لافادة الاولى أنه التولي لترتبة جميع العالمين وتدبير أمورهم ولا فادة الثانية أنه المنعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية ولا فادة الثالثة أنه مالك جميع الامور في يوم الجزاء (قوله الى أن يؤول) أي الى أن ينتهي الأمر أي أمرا اجراء (٤٧٤) الصفات وأمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤول الخ لكان أولى وذلك

لان تضاعف المحرك انما حصل من اجراء الصفات واجراءها تدبر يوجب لكونه حاصل بالقرءة فالتضاعف تدبر يوجب لادفعي وحتى تدل على التدبر يحدون الى أفاده السيرامي (قوله أي خاتمة تلك الصفات الخ) اعبرص بأنه ان أراد الصفة العنوية فالأمر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر للمالك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نعنا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان

يجد ذلك العبد (من نفسه محركا للاقبال عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (وكما أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوي ذلك المحرك الى أن يؤول الأمر الى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني مالك يوم الدين (الفيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله يوم الجزاء) لانه أضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية أي مالك في يوم الدين والمفعول محذوف (يجد ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا للاقبال عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد وانما قال الحقيقي بالحمد لان اللام في الله للاستحقاق (وكما أجرى عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيدة ولها أنه التولي لتدبير جميع العالمين ور بما يليها أنه المنعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية وأنه مالك جميع الامور في يوم الجزاء (قوي ذلك المحرك) مع تلك الصفة الجراءة (الى أن يؤول الأمر) في اجراء تلك الصفات (الى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني قوله تعالى مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله في يوم الجزاء) وقد تقدم في ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وانما أفادت ملك الامور كما لان مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتزليل الظرف منزلة المفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائذ وانما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض بأن يبقى على حاله يتخل بالمبالغة التي هي أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر للدول للقرينة نعم يفيد الاجازة ليفهم وصح وصف المعرفة بمالك مضافا لان الالتفات في بك على رأى السكاكي أوضح من الالتفات الذي في تكلفني على قولها لان في بك خروجا عن ضمير المتكلم الى شيء لا وجود له بالكلية وفي تكلفني خروج عن الحقيقة المجردة الى الحقيقة المجردة عنها فهو عدول الى الاصل وبك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم جرد فيه من مخاطبين مشملهم وعاد الضمير عليهم فهو تجرد بدو الالتفات

الصفة المشبهة عند المحققين تعرف بالاضافة فيصح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق فالضمير ان الصفة المحذوف أي وجمل اليوم ملوكا على طريق الاتساع أي التوسعة في الظرف فانهم وسعوه فجزوا وفيه ما لم يجز في غيره حيث نزلوه منزلة المفعول به في قوله * ويوما شهدناه سلبا وعامرا * أو المراد بالاتساع المجاز العقلي وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لکن لما كان بين الظرف والمفعول به ملاسبة نزل الظرف منزلة فظهر لك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وانما تجعل حقيقية على معنى في كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم تجعل حقيقية قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتباري لانه عبارة عن مقارنة متجدده وهووم لمتجدد معلوم ازالة للاهم والامور الاعتبارية لاتعلق بها قدرة الولي فلا يكون اليوم ملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا العدوي (قوله والمعنى) أي الحقيقي على الظرفية خاصة أن التوسع في مجرد حذف في (قوله والمفعول محذوف) أي وهو الذي قدره المصنف بقوله الأمر كله

وأوجب الإقبال عليه وخطابه بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات وكفى قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقل واستغفرت لهم وعدل عنه الى طريق الالتفات تفخما لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتظيما لاستغفاره وتنبها على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكي للفتاوى امرئ القيس في الآيات الثلاثة على تفسيره وجوها أحدها أن يكون قصد تهويل الخطب واستفظاعه فبها في التفاته الأول على أن نفسه وقت ورود ذلك النبأ عليها ولحق وله التلكي فأقامها مقام المصاب الذي لا يتسلى بعض التسلي الا بتفجع الملوك له وتحزنهم عليه وخطبها بتناول ليلك نسلية أو على أنها لفظاعة شأن النبأ أبدت قلقا شديدا ولم تتصبر فعل الملوك فشك في أنها بنفسه فأقامها مقام مكر وب وخطبها بذلك نسلية وفي الثاني على أنه صادق في التحزن: خاطب أولا وفي الثالث على أنه ير يد نفسه أو نبه في الأول على أن النبأ لشدة تركه حائرا فما فطن معه لمقضى الحال جرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر في مجارى أمور الكبار أمر او نهيا وفي الثاني على أنه بعد الصدمة الأولى أفاق شيئا فلم يجد النفس معه فبنى الكلام على القيبة وفي الثالث على ما سبق أو نبه في الأول على أنها حين لم تثبت ولم تتبصر غاظه ذلك فأقامها مقام المستحق للعتاب فخطبها على سبيل التوبيخ والتعير بذلك وفي الثاني على أن الحامل على الخطاب والعتاب لما كان هو الفيض والغضب وسكت عنه الغضب بالعتاب الأول ولى عنها الوجه وهو يدمم قائلا (٤٧٥) وبات وبات له وفي الثالث على ما سبق

هذا كلامه ولا يخفى على النصف ما فيه من التعسف (قوله دلالة على التعميم) إما عادة لحذف المفعول أى حذف المفعول دلالة على التعميم لأنه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطابي الى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتي وأورد عليه أنه لو قال مالك الأمر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الأمر

دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الإقبال عليه) أى إقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات) فالباة في بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

اضافة الوصف الى الظرف معنوية أولان الوصف للثبوت لالتجدد وهو ظاهر (حينئذ) أى حين انتهى العبد في اجرائه تلك الصفات العظام على الحقيق بالحمد عن قلب حاضر الى خاتمها المفيدة ما ذكر أى في حين ما ذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الإقبال عليه) أى الإقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بغاية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هي العبادة والباء فيهما للتعدي يقال خاطبته بكذا اذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه (بالاستعانة في) جميع (المهمات) وذلك في قوله إياك نعبد وإياك نستعين فمن تقديم المنصوب فيهما استفيد فالضمير ان في نفس الأمر شئ واحد وبالادعاء لشئين وقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح في لفظ

على المعهود والتأ كيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار واماعة لقوله أضيف على طريق الاتساع لانه اذا جعل الزمان مآوقع عليه الملك أفاد شموله لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الأمر كله في يوم الدين (قوله حينئذ) أى حين افادة الخاتمة أنه مالك الأمر كله في يوم الجزاء أو حين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أى ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بغاية الخ (قوله والاستعانة) أى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيرا ما تقع بغيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافي بالنسبة للأضنام ونحوها والثاني أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الأسباب وتيسيرها وكل من التيسير والتحصيل محتص به سبحانه وتعالى والثالث أن المقصود بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير ضرورة حتى ان قولهم يا فلان أعني بمنزلة يا الله أعني بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسمائه تعالى في قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما أنه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله واما أنها استعانة تبرك لأنها استعانة يقصد بها تحصيل الأسباب وقول المصنف في المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها اذا لفرق (قوله متعلق بالخطاب) أى كما أن الباء في بغاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتعدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أى وحينئذ فالعنى يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة هي غاية الخضوع والتذلل لغيره وبأن الاستعانة في جميع المهمات منه لامن غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أى حذف مفعوله الثاني

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أى فاللطيفة الداعية للاتفات في هذا اللوق وهو الفاتحة التنبيه على أن العبد إذا أخذ في قراءة الفاتحة يجب أن تكون قراءته الخ أى يتأ كد عليه ذلك (قوله أن فيه تنبيها) أى من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أى مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته لمستحق الحمد لأجل أن يجد من نفسه ذلك المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن للأخذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للاتفات في (٤٧٦) هذا القام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا التنبيه على أن

فواللطيفة المختص بها موقع هذا الاتفات هي أن فيه تنبيها على أن العبد إذا أخذ في القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك ولما انجر الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة المعجز في كل مهم مع الحاجة اليه وقدرة المسؤول عليه مع نهاية كرمه ويحتمل أن يكون المستعان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الاتفات الذي يحصل من العبد وهو القلبى وأما اللفظى فلا سبيل له الى تحريكه فلا دخل للعبد فيه أو جفته عند اللفظى قوة المحرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لان الأدب في الخطاب مع الحضور لام الغفلة ويحتمل أن تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله منزلة الاشارة الى محسوس مشعرا بأن موجه كون الخطاب بتلك الأوصاف العظام وتمييزه بها غاية التمييز وأنه ينبغي أن لا يزول عن الخاطر والشهود لأجل ذلك وعلى أن اللطيفة أحد الأمرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هي أن فيه تنبيها على أن العبد إذا أخذ في القراءة ينبغي أن يكون على وجه يقع منه ذلك المحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيها على أنه ينبغي أن تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على أنه ينبغي أن يحضر وهذا اذا روعى الاتفات من العبد التالى كما قررنا وأما ان روعى من المنزل للصورة فلان تكون اللطيفة ما ذكر لم يصحح المحرك في جانبه وعدم صحة الاتفات الى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فإيقاع صورة الاتفات بعد اجراء الأوصاف للتنبيه

الجلالة منه على رأى السكاكى التفات وتجرد على رأى غيره تجرد فقط وقوله تعالى فسقناه التفات على رأيهما لانه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالكلام في تكافئى لىلى وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكاكى وتجريد واياك التفات لا تجريد على بحث فيه وسياً في بقية الكلام عليه ان شاء الله تعالى * الثانى في الفرق بين التجريد والاتفات وقد علم مما سبق أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه فيوجد التجريد دون الاتفات كقولك رأيت منه أسداً ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والاتفات دون التجريد نحو تكافئى لىلى ونحو فسقناه والتفات وتجريد نحو فصل لربك ولا واحداً منهما كغالب القرآن * الثالث في وضع الظاهر موضع الضمر وعكسه بالنسبة الى الاتفات فعند السكاكى قد يجتمع وضع الظاهر موضع الضمر مع الاتفات في نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين يأمر بكذا وقد ينفرد الاتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع مضمحل وضع مضمحل وضع مضمحل وقد ينفرد وضع الظاهر عن الاتفات كقوله تعالى ان أبانا لىلى ضلال مبين فان أصله انه لتقدمه في قوله أحب الى آيينا وأما وضع المضمحل في الظاهر فينفرد عن الاتفات في نحو نعم رجالا يدور به رجلا لان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب التسمية وينفرد الاتفات عنه كثيرا نحو اياك نعبد ونحو * وبات وبات له ليلة * ويحتمل ان في نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكاكى فتوضع الظاهر موضع الضمر والاتفات قد يجتمعان مثل فصل لربك وقد ينفرد

القارىء ينبغي أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ الى أن ما ذكره نا صنف قاصر لان حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود المحرك الذى يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذى وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة ففيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما انجر الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر في غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه كان أولاً في أحوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وانجر الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في المسند اليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله أورد عدة أقسام) هي ثلاثة تاتي

الاتفات

المخاطب بغير ما يرتب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أو السائل

الخ فهو من جملة تاتى المخاطب فعطفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند اليه) أى ولذا قال ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه وفي تعبيره بمن اشارة الى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان المجاز والسكناية أيضاً من خلافه

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقع الالتفات القلبي مطابقاً للفظي لأن ذلك هو الأدب وذلك ظاهر فتأمل في هذا المقام فإنه من السهل للمتعمق الاتوفيق الله تعالى * ولما انجز الكلام في أحوال المسند إليه إلى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر في الجملة أقساماً وان لم تكن من مباحث المسند إليه فقال

الالتفات وهو الغالب مثل اياك نعبد وقد ينفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحو والله الذي أرسل الرياح ووضع للضمر موضع الظاهر لا يجتمع مع الالتفات لأن الالتفات لا بد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن ينفرد وضع المضمرة في نعم رجلاً زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك * الرابع في أن الالتفات حقيقة أو مجاز اذا تأملت ما سبق علمت أنه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فسننكلم ان شاء الله على كون التجريد حقيقة أو لاني موضعه واذا تأملت ما حققناه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ما ذكره البسكاكي من أسباب الالتفات في آيات امرئ القيس يتضح لك ما قلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الخطيبي في باب التجريد أن الالتفات تجريد والتحقيق ما تقدم من التفصيل * تنبيه * قالوا لا يكون الالتفات الا في جملتين وقد صرح بذلك الزمخشري في أوائل تفسيره والظاهر أنهم إنما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمتنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلاً وكلام البيانين في إيجاز الحذف وغيره يبين أنهم إنما يريدون بالجملة الكلام المستقل بنفسه فاقول الشاعر

أنت الهلال الذي كنت مرة * سمعنا به والارحبي الغلب

فليس منه لأن الضمير بن أحد ما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لأنه لم يحقق معنى الالتفات وظن أنه أمر لفظي وكذلك ظن ان منه قراءة من قرأ اياك يعبد بالياء مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر أنها مبنية على جواز أناقم بالقياس على جواز أنأرجل قام ولا يصح هذا القياس لأن شرط ذلك أن يتقدم ما لفظه لفظ الغيبة من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع قد يقال ان الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأ الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا من رحمتي ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهرسولا يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي بعد قوله اناأحلمنالك التقدير ان وهبت امرأة نفسها للنبي أحلمنالك وجعلنا الشرط والجزاء كلاماً واحداً فان قلت قد وقع الالتفات أيضاً بين الشرط والجواب في قول كثير

أسبئ بنا وأحسنى لاملومة * لنونا ولا مقلية ان تقلت

قال الجوهري خاطبها ثم غاب قلت لا نسلم أن هذه التفتات بل روعي فيه لفظ مقلية جاء على الغيبة كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية تقلت كما تقسم في قوله * أنت الهلال الذي كنت مرة * سمعنا به وقول الجوهري انه خاطبها ثم غاب يمكن حمله على ما قلناه ولئن سلمنا أنه التفتات فنقول ليس قوله لاملومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمتنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والغيبة ولو امتنع ذلك أوفلنا انه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب أن الالتفات وقع بقوله لاملومة والتقدير لاهي ملومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى اناأرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفتان أحدهما بين أرسلنا والجملة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى سنأتي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركووا بالله ومنها فمن تملك منهم فان جهنم جزاؤكم جوز

الزحشري فيه أن يكون ضمير جزاؤكم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافي ما تقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى واتقوا يوما يرجعون على قراءة الياء قال الزحشري على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافي ما تقدم ثم كان الزحشري مستغنيا عن ادعاء الالتفات بأن يعيد الضمير في ترجعون الى نفس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ما قاله التنوخي في (١) الاقصى القريب ان الواو في وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا واوالحال يلزمه وقوع الالتفات في كلام واحد ومنها ما لم لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون لان فطرني وترجعون كلام واحد فان كان القائل أن الالتفات لا يكون في جملة واحدة يعني به جملة طرفاها مفردان ويجوز وقوعه بين جملتين لها محل واحد ومعملتين لشئ واحد أو بين جملة ومتملق بها لم ينتقض كلامه بشئ مما سبق **(تنبيه)** قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد اتفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزحشري ومن تبعه على أن الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم انه ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعني في الكلام المأمور بقوله أحدهما في لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فأصله الحمد لك والثاني اياك لحيثه على خلاف الأسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان في الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون في اياك نعبد التفات لان قولوا مقدره معها قطعا وأحد الامرين لازم للزحشري والسكاكي إيمان يكون في الآية التفاتان أو لا يكون فيها التفات بالسككية هذا ان فرغنا على رأى السكاكي وهو مقتضى كلام الزحشري لأنه جعل في آيات امرى القيس ثلاثا وان فرغنا على رأى الجمهور ولم تقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لأننا نقدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد في اياك وبطل قول الزحشري ان في آيات امرى القيس ثلاث التفاتات **(تنبيه)** ما تقدم يقتضى أن اسلوب الغيبة لا فرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أو لا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فقد جعلوا لفظ الجلالة ملقاعنه وهذا كثير في كلامهم وفيه نظر ينبى أن يوصل بين أن يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أولا فان كان مشتملا على ضمير مستتر أو كان في الكلام ضمير غائب فيكون ذلك اسلوب غيبة والنقل عنه أو اليه التفاتان وان كان في الكلام اسم ظاهر لا ضمير فيه فأين اسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى التكلم والمخاطب والغائب على السواء وما يبتدر الزهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى أنه غير التكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح في تكلم أو خطاب الى الاسم الجامد قد يترادفة الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذي يحتاج للتمييز غالبا هو الغائب فان ضميره لا يستقل لاحتياجه الى مفسر وأما عدول ضمير الغيبة على العلم فلاستقباح أن يقول الشخص عن نفسه زيد فعلت لماس فيه من التنافر ولذلك تمنع رعاية المعنى في جملة أخرى فيقول الشخص عن نفسه زيد قام وقعدت رعاية للمعنى لا الالتفات فليس تمييز التكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم الاوضع الظاهر موضع المضمير غير أن هذه اصطلاحات لا مشاحة فيها **(تنبيه)** ذكر التنوخي في الاقصى القريب وكذلك ابن الاثير في كثر البلاغة وابن النفيس في طريق الفصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للفعل بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفات عنه كقوله تعالى غير الغضوب عليهم بعد أن نعمت فان المعنى غير الذي غضب عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا نوقفنا في ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لأن الفاعل في المعضوب مثلا لم يذكر بالكلى فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأى السكاكي يلزمه أن تكون جميع الافعال البنية للفعل فيها التفاتات **(تنبيه)** توهم بعضهم أن في نحو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا التفات وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لأن الصلة تأتي ضميرها غائبا وان كان المراد المخاطب لم يصح لأن لها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا في الأصل
والذى في كشف الظنون
أقصى القرب في صناعة
الادب للشيخ زين الدين
محمد بن محمد التنوخي
كتبه مصححه

* ومن خلاف مقتضى ما سماه السكاكى الاسلوب الحكيم وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على أنه الاولى بالقصد أو السائل بغير ما يترقب تنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الاولى بحاله أو المهمله أما الاول فكقول القبعثرى للحجاج لما قال له متوعدا بالقيد

(قوله تلقى المخاطب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده أى تلقى التسكلم بالكلام الثانى المخاطب به وهو التسكلم بالكلام الاول والتلقى بالوجهة يقال تلقاه بكذا واجبه به (قوله بغير ما يترقب المخاطب) أى بغير ما ينتظره المخاطب من التسكلم (قوله والباء فى بغير الخ) دفع بهذا ما يقال ان فى كلام المصنف تعلق حرفى جرم متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع أنهما مختلفان فى المعنى فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدية العامة وهى اىصال معنى العامل الى المفعول فهذا لا يعنى مستقلا وان أرادها الخاصة فهى غير موجودة هنا لأن شرطها أن يكون مجرورا مفعولا به فى (٢٧٩) المعنى والتلقى أى يتعدى لواحد ولا يتعدى للثانى

لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقى معنى للواجهة وهو يتعدى للثانى بالحرف (قوله على خلاف مراده) فراد الحجاج وهو المخاطب بالادهم التقيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبيها) أى من ذلك التسكلم (قوله ذلك الغير) أل للعهد الذى كرى أى على أن ذلك الغير الذى هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لأنه العنوان المذكور فى المثل وان لم يشترط فى العهد الذى كرى اتحاد العنوان وإنما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يترقبه المخاطب كما هو التبادر ليوافق قول شارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير لدلالته

(ومن خلاف انقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) من اضافة المصدر الى المفعول أى تلقى التسكلم المخاطب (بغير ما يترقب) المخاطب والباء فى بغير للتعدية وفى (يحمل كلامه) للسببية أى انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل كلامه أى الكلام الصادر عن المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد المخاطب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبيها) للمخاطب (على أنه) أى ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال) أى الحجاج (له) أى للقبعثرى حال كون الحجاج (متوعدا إياه)

(ومن خلاف مقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أى ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى التسكلم المخاطب (بغير ما يترقبه) ذلك المخاطب من ذلك التسكلم يقال تلقاه بكذا اذا واجبه به (سبب) حمل كلامه أى كلام ذلك المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد ذلك المخاطب فالباء فى بغير وبحمل متعلقان بالتلقى والاولى للتعدية والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحتمل التسكلم كلام المخاطب على خلاف مراده فيتلقاه بغير ما يترقب حيث يراعى مقتضى الحال (تنبيها) من ذلك التسكلم لذلك المخاطب (على أنه) أى على أن ذلك الغير الذى لا يترقبه المخاطب من التسكلم هو (الاولى بالقصد) أى ذلك الغير هو اولى أن يقصد ويراد دون ما يترقب وذلك (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له) أى والحال أن الحجاج قال للقبعثرى (متوعدا إياه) أى حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذى قام وأنت الذى قتت وان أراد التفات اركعوا عن الذين فان الذين أسلوب غيبية والنادى أسلوب غيبية لم يصح لان النادى مخاطب فى المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذ كرضيمه ولهذا يجوز أن تقول يا نعمى كلكم وهذا قريب مما توهمه شيخنا أبو حبان فى قوله * أنت الهلالى الذى كنت مرة * سمعنا به (تنبيه) * مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الاساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد اساليب ثلاثة وهى التثنية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أساليب لأسلوب وسياقى الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف مقتضى تلقى المخاطب الخ) ش هذا هو الذى سماه السكاكى الأسلوب الحكيم وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

على أن التنبيه على كونه اولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل شارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا لتلقى المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا إياه) أى لان القبعثرى كان جالساقى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن الحصرم أى العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقنى من دمه فباع ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أرك ذلك فقال له لأحملك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير يحتمل على الادهم والاشبه فقال له الحجاج ويملك انه الحديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليدا حمل الحديد أيضا على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن المعروف فحمله القبعثرى على ذى الحدة فقال الحجاج لأعوانه حملوه فلما حملوه قال سبحان الذى سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصنع عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جرئته وأحسن اليه على ما قيل والقبعثرى كان

لا حملك على الادهم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فانه أبرز وعيده في معرض الوعد وأراه بالطف وجه

من رؤساء العرب وفصحائهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله انما أردت العنب الحصرم أي والمراد بتسويده وجهه استواؤه و بقطع عنقه وقطفه وبدمه الحمر اتخذ منه (قوله لا حملك على الادهم) ان قلت كان للناس لفرض الحجاج أن يقول لا حملن الادهم عليك لان القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعديبة أمر وضعي

(لأحملك على الادهم) يعني القيد هذام قول قول الحجاج (مثل الأمير يحمل على الادهم والاشهب) هذام قول قول القميرى فأبرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقب بأن حمل الادهم في كلامه على الفرس الأدهم أي الذي غلب سواده حتى ذهب البياض

للقميرى (لأحملك على الادهم) يعني الحجاج في هذا القول بالادهم القيد الذي هو الحديد (مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب) هذا قول القميرى كما أن ما قبله قول الحجاج فالقميرى أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الادهم الذي هو القيد في معرض الوعد بالحمل على الادهم الذي هو الفرس وتلقاه في ذلك بغير ما يترقب بسبب حمل الادهم في كلامه على الفرس الادهم وهو الذي غلب سواده حتى ذهب بياضه وكذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الاشهب وهو الفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالادهم وهو القيد تنبيهها على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الاول أن يقصده مثل

وهو من خلاف القميرى بالفتح أي مقتضى الظاهر وهو قسبان * الاول تلقى المخاطب بالكسر بغير ما يترقب وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهها على أنه الأولى بالقصدي والى ما قلنا بكسر الطاء يعود الضمير في كلامه اليه لانه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القميرى للحجاج وقد قال له الحجاج متوعده بالقتل لأحملك على الادهم مثل الامير من حمل على الادهم والاشهب فأراد الحجاج أن يقصده فتلقاه القميرى بغير ما يترقب من فهمه التوعد بالطف وجه مشيرا الى أن من كان مثله من السلطنة بما يناسبه أن يجوديان يحمل على الادهم والاشهب من الخيل ويكون جديرا بأن يصفد بضم الياء أي يعطى لأن يصفد بفتحها أي يشد ويوثق وكذا قوله حين قال له في الثانية انه حديد قال لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل العارف بزيادة اشارة الى سفر رأى المخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسأتيان في البديع والقيد يسمى أدهم سمي بذلك لسواده قال * أو عدني بالسجن والاداهم * وقال جرير

هو القين وابن القين لاقين مثله * لقطع المساحي أو لجدل الاداهم

قال ابن سيده كسره وتكسير الاسماء وان كان في الاصل صفة لانه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أنت تشنكي عندي مزاولة القري * وقد رأيت الضيفان ينحون منزلي

فقلت كأنني ما سمعت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

كذا جعله المصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفة بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فان

الغالب استعمال الرباعي والخماسي في الشر والثلثي في الخير إما جزما وعلى راجع ومرجوح مثل

وعدني الخير وأعدني الشر وشفي وأشفي كذا على قول وقوي البناء اذا اشتد وأقوى اذا انهدم

وخفرت الرجل أجرته وأخفرت تركته وكسبوا كتسب قال الله سبحانه وتعالى لهما ما كسبت وعليها

ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

يقال حمل على الادهم أي قيده ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما استعرفه

أوأنه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن في كل على طريقة الاستعارة بالكناية

وآيات الحمل تخييل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوي أن معنى قوله لا حملك الخ لا حملك الى

القيد أي الى أن تصير مقيدا به فعلى بمعنى الى ولا قلب ولا شيء وهذا غير الوجه

الاول (قوله يعني القيد) أي يعني الحجاج في هذا القول بالادهم القيد الحديد

(قوله وعيد الحجاج) أي بالحمل على الادهم الذي هو القيد الحديد (قوله في معرض

الوعد) أي في صورة الوعد بالحمل على الادهم الذي هو الفرس (قوله وتلقاه

أي وواجهه بغير ما يترقب يجوز أن يفسر ما يترقبه الحجاج بوقوع العقوبة به

كما في سم والاظهر أن المراد بما يترقبه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة به لان الذي يترقبه الحجاج

مراجعتة في الحمل على القيد الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الامير (قوله بأن حمل الادهم) الباء للسببية (قوله

الذي غلب سواده الخ) أي انه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثُر الشعر الاسود حتى يغلب على الابيض ويذهب الابيض بالمرّة بأن ينقلب البياض سوادا ولا مانع من ذلك كما أن السواد ينقلب بياضا في مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض في رأى العين وبإحدى الرأى اقلته

أعلنت

أعلنت

أعلنت

أن من كان على صفته في السلطان وبسطة اليد جدير أن يصفداً أن يصفد وكذا قوله لما قال له في الثانية انه حديد لأن يكون حديداً خيراً من أن يكون بليداً وعن ساوك هذه الطريقة في جواب مخاطب عبر من قال مفتخراً أنت تشكى عندي مزاوله القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلي فقلت كأتى ماسمت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الأشهب) أي قرينة على أن مراده هو بالأذهب الذي يجمله عليه الفرس لا القيد (قوله أي الغلبة) أشار إلى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أي الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سعتها أي الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لأن بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العالم به الخاص (قوله من أصفد) أي مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فأصفد يدل على الخير لأنه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فانه يدل على (٤٨١) النحر لأنه من الصفاد بالكسر وهو ما

يوتق به وهذا عكس وعد وأوعد والنكته في ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للاعطاء المطلق المطالب فيه

الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخبر والخبر سهل مقبول لأن نفس فناسب قلته حروفه وخفة لفظه وأوعد للنحر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل)

الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب أن تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) في الصحاح التطلب هو التطلب مرة بعد أخرى فالأولى بغير

وضم اليه الأشهب أي الذي غلب بياضه ومراد الحجاج انما هو القيد فنبه على أن الحمل على الفرس الأذهب هو الأولى بأن يقصد الامير (أي من كان مثل الامير في السلطان) أي الغلبة (وبسطة اليد) أي الكرم والمال والنعمة (جدير بأن يصفد) أي يعطى من أصفده (لا أن يصفد) أي يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أي تلقى السائل (بغير ما يتطلب بتزليل سؤاله منزلة غيره) أي غير ذلك السؤال (تنبيها) للسائل (على أنه) أي ذلك الغير (هو الأولى بحاله أو المهم له

الحجاج) (أي من كان مثل الامير في السلطان) أي القوة والغلبة (وبسطة اليد) أي وسعة النعمة والكرم والمال (جدير) أي حقيق (بأن يصفد) أي يعطى مأخوذ من أصفده بقطع الهمزة أعطاه (لأن يصفد) من صفده ثلاثياً أي قيده (أو) تلقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وإنما تلقى السائل بغير ما يتطلب (بتزليل سؤاله منزلة غيره) أي منزلة غير سؤاله وذلك بأن يجاب بغير سؤاله (تنبيها) من المحيب للسائل (على أنه) أي على أن ذلك الغير المحجب به هو (الأولى بحاله) أي هو الأنسب أن يكون عنده المسؤول عنه (أو) تنبيها على أنه (المهم له) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو المهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لأن الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها ثم من لا أول بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتني * تحت العجاج فما شققت غباري

أنا اقتسمنا خطبتنا بيننا * فحملت برة واحتملت فجار

وأمطر في الشر وأمطرنا عليهم مطرا ومطر في الخير قال ابن سيده الثلاثي للأعم وجاء على العكس ترب إذا افقر وأترب إذا استغنى على قول وحبسته عن حاجته واحتبست الفرس في سبيل الله وقسط إذا جار وأقسط إذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثاني من هذا الباب تلقى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الأولى بحاله أو المهم وعندى أن هذا من القسم

(٦١ - شروح التلخيص - أول) ما يتطلب لأن ذلك التلقى لا يختص بمن يبلغ في الطلب وكأنه عبر به لأجل حسن

الازدواج بين يتطلب ويرتقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى أو أنه عبر به إشارة لزيد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لزيد الشوق الحاصل عنده كالمطالب للجواب مرة بعد أخرى بقي شيء آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقاً للسؤال وإذا أجب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقاً للسؤال وأجيب بأن السؤال ضربان جدلي وتعليمي والأول يجب أن يطابقه جوابه والثاني يبني المحيب فيه جوابه على الأمر الثلاثي بحال السائل كالطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فتحوز الخاطفة فيه والسؤال عن الأهلة والنفقة من هذا القبيل لأنه من المسلمين للنبي (قوله تنبيها) أي من المحيب للسائل (قوله أي ذلك الغير) أي غير سؤاله فاضمير راجع للغير الأول وقوله الأولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما يسأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة إليه (قوله أو المهم له) الأولى الأهم له لأن السائل له سؤالان أحدهما مسأل عنه ولم يجب عنه والآخر ما لم يسأل عنه وأجابه المحيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لسكن اهتمامه بالأول أقوى فإذا أجب عنه بغير ما يتطلب علم أن الأولى أن يكون الأهم عنده هو

* وأما الثاني فكقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ

الثاني لا الأول الذي سأل عنه وأما ريبه فاد هذا المعنى من التعبير بالأهمل وعطف المهمل على ما قبله من عطف اللزوم على اللازم لان كونه هو المهمل يستلزم كونه أولى أى أنسب بحاله دون العكس لان الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير توجهه اطلبه أولا ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي تنبأ كدطلها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة) مثال للتنبية على أنه الأولى بدليل قوله في شرحه للتنبية على أنه الأولى والايق الخ والآية الآتية أى يسألونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبية على أنه الأهم بدليل قوله في شرحه تنبئها على أن المهمل في كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سأوا عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقد روى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الأنصاري قالوا يارسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان (٤٨٢) الخثرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي موافقت الخ وذلك لان

كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فقد روى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الأنصاري قالوا يارسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أى الفائدة المآلية في ذلك في قوله قل هي موافقت للناس والحج وهو أن ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويتميز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصة فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذ اسامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نور الشمس واذ انحرف القمر عن الشمس قابل شيء من طرف نصف الدائرة كالفوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منهطفا كالفوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره في فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تديرا للحكيم الخبير وأما ما أجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن تعلم الاطاحة به فيه تكلف اذ هو من أسرار علم الهيئة والاطلاع الأول الآن فيه سؤال أفهم وأخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله أنت تشكى البيتين وحاصله يرجع الى العدول عن الجواب الى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافقت للناس والحج لما قالوا ما بال

الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويتميز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصة فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذ اسامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيولة الارض بينهما فاذا انحرف القمر عن الشمس قابله شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منهطفا كالفوس ثم كلما ازداد البعد من السامته ازدادت المقابلة

الهلال

فيعظم النور ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها

فيضمحل جميعا (قولهم سألوا عن سبب اختلاف القمر) أى عن السبب الفاعلى في اختلافه ان قلت لم يحتمل السؤال الواقع منهم على أن السؤال عنه فيه السبب الفاعلى ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب قلت ان تصدبرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤل عنه السبب الفاعلى لانها اذا تستعمل في السؤال عن ذلك لافى السؤال عن السبب الفاعلى كذا ذكر بعض أرباب الحوائثى وعبرة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل بها عن الجنس فالمسؤل عنه ههنا حقيقة أمر الهلال وشأنه وهو اختلاف تشكيلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الأمر المسؤل عن حقيقته يتمثل أن يكون غائبه وحكمته وأن يكون سببه وعلته فسبب النزول لاختصاصه بأحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الأهلة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الأهلة فاختر صاحب الكشاف والراغب والقاضى أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لانه الأصل واختر السكاكى أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الأسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكى أنه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب لم يكن الأولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل العدول الى الجواب بالحكمة بالتنبية

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فقلوا للدين والآخر بين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوها عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف

على أن السؤال عنها أولى بمجالهم (قوله ببيان الغرض) أى الغاية والفائدة للمآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال إن كبر القصر وصغره وزيادة نوره ونقصانه من أفعال الله وهي لا تنطق بالأغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالفرض باعتبار أن كلامها مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستمارة وقوله ببيان الغرض أى لا يبيِّن السبب والاقبل مثل ما تقدم (قوله معالم) أى علامات وقوله بوقت أى يمين الناس الخ (قوله ومحال الديون) أى زمن حلها (قوله وغير ذلك) أى كدّة الحمل والحيض والنفاس والعدة (قوله وذلك) أى اجابته ببيان الغرض والحكمة لا يبيِّن السبب الفاعلى للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أى عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لذكائهم يطلعون على ذلك ويدفع

هذا بقول الشارح بسهولة أى أنهم ليسوا عن اطلاعهم على ذلك بسهولة أى لدمهم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانتقص

في طبيعتهم أو يقال إن الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة إنما يكون بالوحي والوحي إنما يكون للأنبياء (قوله وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون الخ)

محل كون هذه الآية من قبيل تليق السائل بغير ما يتطلب اذا كان السؤال عن المنفق فقط أما اذا كان السؤال عن المنفق

وعن المصرف معا كما قيل ان عمرو بن الجوح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم

بيان الغرض من هذا الاختلاف وهو أن الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم بوقتها الناس أمورهم من المزارع والتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم للحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على أن الاولى والايق بمجالهم أن يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا بمن يطلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فقلوا للدين والآخر بين واليتامى والمساكين سألوها عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان انصارف تنبيهها على أن المهم هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها

عليه بسهولة وهو الاطلاع بالوحي ليس الا للأنبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل الى الجواب بالفرض تنبيهها على أن الاولى بمجالهم أن يكون عندهم هذا الغرض وهذه الفائدة لأن يسألوا عن السبب في نفس الامر وهذا بناء على أن المسئول عنه هو السبب الموجب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل هنا عاديا وأما ان حمل على أن المسئول عنه إنما هو السبب الغرضى والفائدة لم يكن الكلام من تليق السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليفهم ثم مثل للثاني بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهذا يدل على أن المسئول عنه هو نفس المنفق والسؤال يحتمل أن يكون عن مقدار المنفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان المطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا ولما كان مما لا يخفى أن كل خير ينفق منه وأن كل ما ينفق منه مقبول قل أو أكثر أجيبوا ببيان المصرف في قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فقلوا للدين والآخر بين واليتامى والمساكين وابن السبيل) تنبيهها على أن الاهم هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكرها ولكن يرد ههنا

المهال يبدو ذيقا ثم يتردد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدأ وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فقلوا للدين والآخر بين الآية والسبب في هذا تنبيهه السائل على أنه كان الاخرى به أو الاهم أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجوح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فترأت فعلى هذا ليست هذه الآية مما نحن

فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فترأت هذه الآية فلا تكون الآية من تليق السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخبر اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقداره ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجيبوا ببيان المصارف) أى لا يبيِّن المنفق ولو أنهم أجيبوا ببيانه لقل أنفقوا مقدار كذا وكذا وأنفقوا من كذا وكذا مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدين لانه تجب نفقتهم ولا يجوز دفعها لمن تجب النفقة عليه وان حملا على من لا تجب نفقتهم ففيه بعد له موم اللفظ وعموم المخاطب وقد يجاب بأن المراد بهما من لا تجب نفقتهم واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النفل أشكل نفي الاعتداد اذ هي معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النفل ويراد نفي كمال الاعتداد

ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ المضى تنبيها على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وقوله ويوم يسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم فلم تغادر منهم أحدا وقوله تعالى ونادى أصحاب النار وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف جعل المتوقع الذي لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن لسعه زنبور وهو طفل فجاء اليه بكى فقال له يا بني مالك قال اسعني طوبير كأنه ملتف في بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بني قد قلت الشمر

(قوله الا أن تقع موقعا) أى لا يعتد بها في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعا أى في محلها بأن صرفت مصارفها فهو استثناء مفرغ في الظرف فاذا وقعت موقعا كانت معتدا بها قليلة كانت أو كثيرة واذا لم تقع في موقعا فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فإنه معتد به اذا وقع في محله سواء كان (٤٨٤) قليلا أو كثيرا غاية الامر أنه اذا دفع دون الواجب عليه في صدقة الفرض

لا تبرأ ذمته مطلقا بل بما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أى

أن يقال ان كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا أخطأه لم تقبل لان في كل ذى كبد رطبة أجزاف كيف يقال هذا بيان مصرفها اللهم الا أن يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أ كيد فيهما اذ لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا تجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكره والوالدان ما ذكرنا قد لا تجزى فيهما لوجوب الدفقة عليهما نعم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لان كل ما أنفق مما وجبت منه أجزأ عن قدره والباقي متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله اذا كان السؤال عما ذكر فقط وأما ان كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمرو بن الجوح سأل ماذا ينفق وأين المنفق فيه فنزلت الآية فليست من تلقى السائل بغير ما يتطلب من الجواب عن البعض صراحة وهو المصرف وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخير اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه وهذا يعلم أن التلقى على الاحتمال الاول باعتبار المصرح به وأن التضمنى مطابق فيفهم (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه) لان لفظ المضى مشعر بتحقيق الوقوع وذلك كقوله تعالى (ويوم ينفخ في الصور ففرع من في السموات ومن في الارض) فالفرع يقع في المستقبل وعبر عنه بصيغة المضى كما رأيت تنبيها على التحقق والاصل فيفرع من في

لا تبرأ ذمته مطلقا بل بما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أى وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضى بلفظ المضارع احضارا للدورة العجيبة و اشارة الى تجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتبشر سحبا أى فأتارت وقوله تعالى واتبعوا ماتوا الشياطين أى ماتت ثم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والملاقة بينهما من التضاد لان الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا في الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة

فيه لان السائل لم يتلق بغير ما يتطلب بل أجيب عن بعض ما سأل عنه ومن ذلك أجوبة موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون قال فرعون وما رب العالمين قال رب السموات والارض الى آخرها وآية الالهة مثال لما كان السؤال فيه وقع عما لا حاجة لهم اليه مع ترك ما هم محتاجون له اشارة الى أنه كان من حقهم أن يسألوا عن مواقف الحج لاعتبار كبر الهلال وصغره اذ لا فائدة تحته وآية الانفاق مثال لما سألوا عنه وكان مهما الا أن غيره أهم منه كذا قالوه وفيه نظر (ومنه التعبير عن المستقبل الخ) ش من خلاف المقتضى التعبير عن المستقبل بلفظ الفعل الماضى كقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور

ففرع

المقصودة وهى الاشعار بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه

انتقالية لم يكن فيه ابلغية وانما هو كدعوى الشئ بدينة على ما أتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه التشبيه تحقق الوقوع في كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالى بالماضى وأما وجه الشبه في عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو في الماضى أظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى في تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التشبيه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى أن الاستعارة فى الفعل بتعبية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فكيف الاستعارة بتعبية يؤدى الى تشبيه الشئ بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتقيد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم في مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

والتعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وان الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود

(قوله بمعنى يصعق) أى فالصعق معنى يقع في المستقبل وعبر عنه بالماضى تسميها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع في نسخ التين ويوم ينفخ في الصور فصعق لكن نظم التنزيل ففزع والموضع الذي فيه فصعق نظمه ونفخ في الصور فصعق والشاهد موجود في كل من الآيتين وذلك لان كلام من الفزع والصعق معنى استقبالي عبر عنه بصيغة الماضي على خلاف مقتضى الظاهر تسميها على تحقق وقوعه لان الماضي يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك أن ما في المتن مخالف لنظم القرآن قال الفـنرى وقد يقال ان مراد الصنف مجرد التمثيل لا على أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله ٤٨٥) ومثله التعبير الخ) المثلية من حيث التعبير عن الغنى

المستقبل بغيره لا بالماضى

وهذا يعلم حكمه فصلهما

عما قبلهما كذا في عروس

الافراح وفي بعض الحواشي

أن فصاهما عما قبلهما لما

فهيها من الاشكال الذي

ذكره الشارح وانما فصل

الثاني عن الاول بلفظ نحو

اشارة الى اختلاف معنى

الوصفين في الآيتين (قوله

وان الدين لواقع) أى وان

الجزء لحاصل فقد عبر

باسم الفاعل وهو انظ واقع

مكان يقع لان وقوع الدين

أى الجزء استقبالي هذا

ان أريد الجزء الاخرى

وهو ما يحصل في يوم القيامة

وأما ان أريد الدينوى

أمكن كون التعبير على

أصله قيل ان التمثيل الآية

غير مستقيم لان فيه التعبير

باسم الفاعل المقرون بلام

الابتداء عن الحال ولام

الابتداء تخص المضارع

المقدر هنا للحال لان المعنى

على تقدير يقع وأجيب

بأن لام الابتداء هنا في الآية لجرد التأكيد كما أشار الشارح بقوله مكان يقع فهي هنا كهي في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وإيست

لأن كيد وتخليص المضارع للحال وان كانت تفيدهما بحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) فربيع على

قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتي بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ) أى وحينئذ جعل الصنف

التعبير عن المعنى الاستقبالي باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى لظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالنوع لقوله

فيكون كل منهما الخ وحاصله أنا لانسلم أنه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقه بل هو واقع

بمعنى يصعق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وان الذين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وههنا بحث وهو أن كلام من اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وان لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا في موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما

السموات ومن في الارض وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن الضى بلفظ المضارع احضار الصورة أو اشارة لتجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا وقوله تعالى وانبعثوا ما تبلى الشياطين أى ما تبلى التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والصد أقرب خطورا بالبال فيبينها شبه المجاورة لتقارنها غالبيا في الخيال وعليه فتنتفى بالمبالغة القصودة وهى الاشعار بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل ليس فيه الأبنائية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه انتقالية صار كدعوى الشيء بدليله على ما سيأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع في كل منهما وهو في الضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد المبالغة السابقة لكن العمود في العمل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه في المصدر وهو في الماضي والمستقبل واحد فيتحده الشبه والشبهه ويمكن أن يجاب بأن المصدرين الواقع التشبيه فيهما مصدر مقيد بالوقوع في الضى ومصدر مقيد بالوقوع في المستقبل وتكون التبعية في مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين في التشبيه أو يدعى أن الاستعارة التحقيقية تجري في الافعال ولا حرج في الاصطلاح فتأمل في هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ المضى في كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وان الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالي ان أريد الجزء الاخرى وان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى ونحو ما تقدم في كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالي ولما كان الاصل أى الحقيقة في اسم

ففزع من في السموات الآية وفي نسخ التلخيص فصعق وهو من طغيان القلم وفي آية الزمر ونفخ في الصور فصعق وكذلك ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

بأن لام الابتداء هنا في الآية لجرد التأكيد كما أشار الشارح بقوله مكان يقع فهي هنا كهي في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وإيست لآ كيد وتخليص المضارع للحال وان كانت تفيدهما بحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) فربيع على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتي بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ) أى وحينئذ جعل الصنف التعبير عن المعنى الاستقبالي باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى لظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالنوع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله أنا لانسلم أنه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقه بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

(قوله حقيقة فيما) أى فى زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعترض هذا الجواب بأنه يفيد أن كلام من اسمى الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا قائل بذلك وأجيب بأن فى الكلام حذف والاصل حقيقة فى ذات

حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما يتحقق مجازا تنبيه على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحدا أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا وإما ضاعا على المشهور واطلاقهما على ما لم يتحقق فيه الحدث مجازا كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لانهما مجاز فيه ولو كانا يستعملان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان فى مفهومه إلا أن الزمان لازم الحضور أو المضى عند التحقيق لانفسه فيندفع ما يقال من أن كونهما حقيقة فى الحل أو المضى يقتضى دلالتهم على زمان معين هو الحل أو المضى وذلك لاننا نقول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا الزمان ولو لزمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر إذا لفرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم فى التعبير عن المستقبل بالماضى فليتامل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحدا أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبد الرحمن بن حسان عليه وقد لسه زنبور وهو طفل فقال وهو يبكي لسننى طورير كأنه ملذف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يابنى قد قلت الشعر بى واعلم أن ما ورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالأمر المستقبل بصيغة الفعل الماضى مراد به الماضى تهربا للتوقع منزلة ما وقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بلفظ الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى آتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فإما أن يريد تأتى أنت مقدماته فيكون التجوز حصل فى الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان وإما أن يريد بالدعاء أن الاتيان المستقبل وقع فى الماضى وهو أبلغ من الأول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مراد به المستقبل فهو مجاز لفظى وحصل التجوز فى هيئة الفعل من غير أن تكون أردت وقوعه فى الماضى وذلك احتمال مرجوح فى نحو ونادى وإن كان مشهورا فإن المعنى على الأول أمكن وأنضم ويتعين للقسم الثانى نحو يوم ينفخ فى الصور ففزع لا يمكن إيراد به الماضى لمنافاة ينفخ الذى هو مستقبل فى الواقع فى الإرادة ويحتمل أن يراد أنهم لم يبادر بهم النفخ بالصعق كأن صمقهم ماض عن زمن النفخ على سبيل المبالغة ونظير الآية الكرى بقوله تعالى وترى الظالمين لمارا والعذاب يقولون وفى مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الإشارة الى استحضر التحقق وأنه من شأنه لتحقيقه أن تعبر عنه بالماضى وإن لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الامن جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وإن الدين لو اوقع وقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فإن اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف المقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ما سبق فإن فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على أنه مثله فى التعبير عن المستقبل بغيره لا بالماضى فإن اسم الفاعل حقيقة فى الحال اتفاقا مجاز فى الماضى على الصحيح والقسمان السابقان فى الفعل يأتیان فى اسم الفاعل وقد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل فى الحال أو فى الماضى ص (ومنه القلب) نحو عرضت الناقة على الحوض (الخ) ش اعلم أنه لا بد من تقديم مقدمتين احدهما أن القلب نارة تعنى به قلبا لفظيا فقط وتارة

متصفة بوصف واقع فى زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا فى ذات متصفة بوصف واقع فيما أى فى زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والحاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل فى الحال وقولهم مجاز فى الاستقبال أى فى الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصل بالفعل كان الوصف حقيقة لأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وإن لزم حضور الزمان وفرق بين الزمن المتعبر فى المفهوم واللازم للمفهوم وإذا لم يكن الحدث حاصل بالفعل كان الوصف مجازا لا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل فى الحال فظهر من هذا أن اسمى الفاعل

والمفعول إنما وضما لما وقع فى الحال والماضى لأنهما موضوعان له مع الحال والماضى وشتان ما بين الامرين وحينئذ فلا يتعص تعريف الاسم والفعل طردا ومنه (قوله مجازا الخ) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يسلم بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر إذا اقتضاه المقام كذا بحث أرباب الجواشى

وفي عبد الحكيم نقل عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل للآخر لا مجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا أن الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها، فقلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل للآخر بعض أفراد العكس

مكان الآخر والآخر مكانه (نحو عرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الأحد على وجه ثبت حكم كل منهما للآخر وهو قسمان ما يكون موجبه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كأن يكون ما هو في موضع الابتداء نكرة وما هو في موضع الخبر معرفة كقوله * ولايك موقف منك الوداعا * فانه لو نكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرفه وهو في موضع الخبر ونكر موقف منك وهو في موضع الابتداء جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الأصل من تعريف الاول وتنكير الثاني فيكون المعنى على أن الاصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجبه تصحيح المعنى واجراءه على صحة (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت القلنسوة الرأس وأدخلت الخاتم الأصبع والأصل عرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس القلنسوة والأصبع الخاتم أما الاول فلان العروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول المعروض وأما ما بعده فلان الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب أن الأصل أن يجاء بالمعروض الى المعروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وههنا نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف وهو الرأس والأصبع ووجه بالمعروض عليه وهو الناقة الى المعروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر ليخرج به نحو في الدار زيد وضرب عمراز بتقديم المفعول فان كلا ولو جعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المستورى عند المناطقة وذلك عند تحقق أن القصد الى الاخبار بالأصل

معنى يامثال الاول قطع الثوب المسمار تعني به أن الثوب مفعول وترفعه والمسار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ما هو له من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسار تريد أن الثوب هو لمبادرته بالتقطع كأنه هو الذي قطع المسار فهذا قلب معنوي لانك تحيلت الفعل واقما من الثوب على المسار وأسندت له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الأسد كز يد تارة تقصد أن زيد امشبهه والأسد مشبه به وانما أدخلت كاف التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد أن تجعل الاسد مشبهافي المعنى فيكون قلبا معنويا ﴿ المقدمة الثانية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الحزف طينا وتارة يكون بين المبتدأ والخبر مثل الأسد كز يد وتارة بين مفعول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسى وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتى في قوله الى فاذا قرأت القرآن فاستعد

المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمراز يدا لأنه لم يثبت حكم كل للآخر بل كل منهما باق على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج أيضا ضرب عمرو بالبناء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البديع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر أنه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شيء آخر مغاير لما أر يد من الكلمات نعمر بما يدعى أنه من قبيل المجاز العقلي وأنه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) أي لان العروض عليه يجب أن يكون ذا شعور

واختيار لا جل أن يميل للمعروض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المتأد أن يؤتى بالمعروض للمعروض عليه وههنا لما كانت الناقة يؤتى بها للحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معروضة والحوض كأنه معروض عليه ومن نظر هذا فقولهم أدخلت الخاتم في الأصبع والقلنسوة في الرأس فانه كان أدخلت الأصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الأصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن العادة أن المظروف ينقل الى الظرف وههنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والأصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر

(قوله أظهرته عليها) على معنى اللام أي أظهرته (٢٨٨) لها بمعنى أريتها إياه (قوله مطلقا) أي سواء تضمن اعتبار الطيف أو لا (قوله

أي أظهرته عليها لتشرت (وقبله) أي القلب (السكا كي مطلقا) وقال انه عما يورث الكلام ملاحه (ورده غيره) أي غير السكا كي (مطلقا) لانه عكس المطلوب وتقيض التصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحه التي أورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أي مفازة (مغبرة) أي مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أي أطرافه ونواحيه جمع الرجامه قصورا (كان لون أرضه مساؤه) على حذف المضاف (أي لونها) يعني لون السماء فالصراع الأخير من باب القلب والمعنى كأن لون سمانه لغبرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو المبالغة في وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنه صار بحيث يشبه به لون الارض في ذلك

(و) هذا القلب (قبله السكا كي مطلقا) لكن قلب المراد عما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك يورث الكلام ملاحه فان قصد بها المطابقة كان من فن العاني والإصح أن يعد من فن آخر لذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع والسراقات الشعرية على ما يأتي إن شاء الله تعالى وظاهره قبله عند السكا كي ولوأوهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب * جذع البصيرة قارح الأقدام
يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما تجروع البصيرة هي كون القائل لم يجرب الامور وقروح الأقدام كونه مقدما إقدام أهل العقل والسن القديم والقائل يمكن انصافه بالأمرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح وإقدام الجذع لان ذلك هو المدح ولذلك يتمدح بإقدام الغرور أي المحرب فالأصل على هذا أن يقال ثم انصرفت قارح البصيرة جذع الأقدام والحال أني أصبت أي جرحت ولم أجرح فهو قارب يوهم خلاف المراد ويحتمل أن يكون جذع البصيرة وقارح الأقدام متعلقين بقوله ولم أصب بمعنى لم أوجد فيكون الكلام على ظاهره أي لم أوجد موصوفا بمجذوع البصيرة وقروح الأقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أي القلب (غيره) أي غير السكا كي (مطلقا) أي سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحه القلب المحوج للتنبه أولم يتضمنها أوهم خلاف المراد أم لان الكلام إنما وضع لافادة ما يصح للافادة ما لا يصح (والحق) أي المختار عندنا (أنه) أي القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحه القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أي ورب مهمه أي مفازة (مغبرة) أي مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أي أطرافها ونواحيها والارجاه جمع رجا بالقصر (كان لون أرضه مساؤه) فقد شبه لون أرض المهمة بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فنقول حكي النحاة في أقوالا أحدها ان ذلك يجوز في الكلام والشعر اتساعا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاحه لتنوء بالصبة المعنى لتنوء بالصبة بها وكقوله تعالى وحرما عليه المراضع من قبل وكقولهم عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القانسة في رأسي وقول الشاعر

كانت فريضة ماتقول كما * كان الزناء فريضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازوه أبو علي في قوله تعالى فعميت عليهم أي (١) فعميت عليها الثاني أنه لا يجوز لمجرد الضرورة الثالث أنه لا يجوز الا للضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع أنه لا يجوز في غير القرآن ولا يجوز أن يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما البيانيون فقد قال للصنفان السكا كي قبله مطلقا ورده غيره مطلقا والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه مساؤه

انه مما يورث الكلام ملاحه أي لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبه للأصل وذلك مما يورث الكلام ملاحه ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعاني والإصح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع (قوله ورده غيره) أي وحمل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أي رؤيته في العجاج (قوله ومهمه) أي ورب مهمه (قوله أي مفازة) هي الارض التي لاما فيها ولانبت سميت مفازة تقاؤلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهي مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح الغين أي التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أي بمعنى الناحية وأما الرجا بالمد فهو تعلق القلب بمرغوب يحصل في المستقبل مع الاخذ في الأسباب (قوله على حذف المضاف) أي لانه لامناسبة بين لون الارض

وذات السماء حتى يشبهها فلشبهه بحذوف هولون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أي الزائد على اطاقه مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أي لون السماء صار بحيث أي متلبسا بحاله هي كونه يشبه به لون الارض في ذلك أي في الغبرة (قوله أي فعميت عليها) هكذا في الأصل وفي العبارة خلل ولعل المناسب أي فعموا عنها كما هو ظاهر كتبه مصححه

وإردا ما الأول فكقول رؤبة ومهمه مقبرة أرجاؤه * كان لون أرضه سواؤه أي كان لون سمانه لغبرتها لون أرضه فمكس
التشبيه للبانة ونحوه قول أبي تمام يصف قلم المدوح لهاب الأفاعى القاتلات لعابه * وأرى الجنى اشتارته أيد عواسل
وأما الثاني فكقول القطامي كاطينت بالفدن السياعا * وقول حسان * يكون مزاجها غسل وماء *
وقول عروة بن الورد فديت بنفسه نفسى ومالى * وقول الآخر * ولايك موقف منك الوداع

(قوله مع أن الأرض) أي لون الأرض وقوله أصل فيه أي في ذلك التشبيه فحقه أن يجعل مشبها به ولون السماء مشبها بأن يقال كأن
لون سمانه لون أرضه واعتراض بأن هذا لا ينبغي إجراء الخلاف فيه لأن قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد في القرآن إنما البيع
مثل الربا والأصل إنما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالأولى للمصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رأين شيخا قد تحنى صلبه * يمشى فيعقس أو يكب فيعثر

أراد أو يثر فيكب والنعس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحذب والاكباب السقوط على الوجه والعترة الذلة أي رأت الغواني
شيخا منحنيا قد صار أحدا إذا مشى يتكلف مشية الأقس خوف السقوط أو يثر فيكب في القلب تخجيل أنه من غاية ضعفه يسقط
على وجهه قبل عثاره ومن القلب التضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فإلصل ويوم تعرض النار على
الذين كفروا لما مر من أن العروض عليه لا بد أن يكون له ادراك يميل به إلى العروض ووجه الاعتبار اللطيف في الآية الإشارة إلى أن
الكفار مهوون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمناع (٤٨٩) الذي يتصرف فيه من يعرض عليه (قوله أي

وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا)
أي زائدا على مجرد لطافة
القلب (قوله يعتد بها)
أشار بذلك إلى أن الملاحه
التي يوجها القلب غير معتد
بها على هذا القول (قوله
كقوله) أي قول القطامي
عمرو بن سليم الثعلبي من
قصيدة يمدح بها زفر بن
حارث الكلاني وقد كان
أسيراله فأطلقه وأعطاه
ماله وزاده مائة من الأبل
ومطلع القصيدة

مع أن الأرض أصل فيه (والا) أي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى
الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كاطينت بالفدن) أي القصر (السياعا)
سمانه أي جوه والأصل كأن لون سمانه لون أرضه لان الأرض هي الأصل في العبرة فهو المشبه به وقد
تضمن هذا التشبيه القلوب اعتبارا لطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الاشارة بكثرة العبرة في
سمانه حتى صار هو الذي ينبغي أن يكون مشبها به فيكون أصلا والأرض هو المشبه فيكون هو الفرع
(والا) أي وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبارا لطيفا (رد) ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن
الظاهر بلانكتة يعتد بها ذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها) كما
طينت بالفدن (السياعا) فقد شبه الناقة في سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسباع وهو الطين
المراد أنه بالغ في الغبار حتى صار لون الأرض كلون السماء من شدة الغبار وكان الأصل كأن لون سمانه
أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطامي
فلما أن جرى سمن عليها * كاطينت بالفدن السياعا

(٦٢ - شروح التاخييص - أول)

فني وافدى أسيرك ان قومي * وقومك لا أرى لهم اجتماعا ومنها أ كفرا بحدرد الموت عنى بيو بعد عطائك المائة الرناعا
والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للمدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وجرى بمعنى ظهر وفي الكلام
استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجاري وأثبت له شئنا من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الليم ضد المزال
وما في قوله كاطينت مصدريه وجواب لما في البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال ليأخذوها * ونحن نظن أن لن نستطاعا
وقوله ليأخذوها أي لحل الانتقال والضمير في قوله عليها وفي يأخذوها للناقه فان بعض أبيات القصيدة صريح في أنه يصف ناقته وهو قوله

فلما أن مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تملو الجذاعا عرفنا ما يرى البصراء فيها * فالينا عليها أن تباعا

وقلنا مهالوا لتنتيتها * لىكى تزداد للسمر اطلاعا فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا

وماذا كر تعلم أن قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالزبد المدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش
أفاده الفنارى (قوله السياعا) بفتح السين وكسرها

(١) قوله رأين شيخا الخ لعله ورأين بالواو ليتوافق المصرعان ويكونان من الكامل وليحجر كسبه مصححه

وقد ظهر من هذا أن قوله تعالى وكمن قرية أهلكتناها فجاءها بأسنا ليس وادعالي القلب اذ ليس في تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم نادفتني وكذا قوله تعالى اذهب بكتابي هذا فآلقه اليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الاول أردنا اهلا كما جاءها بأسنا أي اهلا كنا وأصل الثاني ثم أراد الدنوم من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه في الهواء ومعنى الثالث تنح عنهم الى مكان قريب تتواري فيه ليكون ما يقولونه يسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب اليها وتواري في الكوة وأما قول خدش * ونشق الرماح بالضيافة الحمر * فقد ذكره سوى القلب وجهان أحدهما أن يجعل شفاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثاني أن يجعل (٤٩٠) نفس طعنهم شفاء لها تحقيرا لشأنهم وأنهم ليسوا أهلا لان

يطعنوا بها كما يقال شق الخبز بجسم فلان اذ لم يكن أهلا للبس وقيل في قول قطري بن الفجاءة : ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب جذع البصرة قارح الاقدام

أى الطين بالطين والمعنى كما طينت الفدن بالسياع يقال طينت السطح والبيت ولقائل أن يقول انه يتضمن من المبالغة في وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله طينت الفدن بالسياع لايهامه أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة الى أن صار

بالطين فصار متينا أملس لاحفرة فيه ولا ضف وقد عكس فجعل الطين هو السياع وهو الطين والطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما في المصراع الثاني في البيت الأول لكن يمكن تحقيق المبالغة ههنا أيضا فان جعل الطين هو المطين بالندن يقتضى النهاية والمبالغة في كثرة الطين حتى كأنه

(قوله أى الطين بالطين) أى الخلوط بالطين وهذا المعنى الذى ذكره الشارح هو ما فى الصحاح وفى الأساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعنى الآلة وأما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أى المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة فى سمنها بالندن وهو القصر المطين بالسياع أى الطين الخلوط بالطين حتى صار متينا أملس لاحفرة فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها فى قوله كأن لون أرضه سماؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) أى أصلحته

يصف ناقته بالسمن والندن القصر والسياع الطين بالندن أصله كما طينت بالسياع الفدن فليس فى القلب معنى لطيف و يروى بظنت كذا رأيت فى الصحاح للجوهري وحلية المحاضرة للجاحمي والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز أن ير بدأه جعل القصر بطانة لاطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان الغير بطانة له و بعد أن كتبت ذلك رأيت فى حلية المحاضرة أن الأصمعي قال ليس هذا قلبا عما ير يد (١) أن الحافر رك الخيل ومنعه أن يخرج من اليد والرجل قلت والذى يظهر أن الخلاف ان كان فى القلب اللفظي فهذا يتعلق بالنحاة بالبيانين والظاهر حينئذ أنه ضرورة بل لا ينبغي حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانه ما من محل يدعى فيه ذلك الا جاز أن يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف فى القلب المعنوى فينبغى القطع بحوازه ولا شبهة لمنعه ومن يمنع المجاز مع العلاقة الواضحة الامن شذ وظاهر كلام النحاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وأن القول الثالث السابق مفصل بين اللفظي فيمتنع والمعنوي فيجوز والظاهر أنه لا تحقيق له وأن الخلاف منزل على حالتين وكذلك الاقوال التى حكاها المصنف فيها نظر فانه لا يكاد أحديهم ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سأتى وقد وقع فى قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وقوله تعالى لستن كأحد من النساء اتقنين وقال ابن السكيت فى قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم فى صحيح البخارى فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذان المعنى اذا استهدت فاقرا وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وسيا فى الكلام على هذه الآية الكريمة فى باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى ويوم تعرض الذين كفروا على النار جعله الزمخشري من القلب مثل عرض الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغي حمل القرآن على القلب اذ الصحيح أنه ضرورة واذا كان المعنى صحيحا دونه فما الحمل عليه وليس فى قولهم ضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على

وسوبته بالطين (قوله انه) أى القلب فى هذا البيت (قوله لايهامه) أى القلب ان السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لاحسن فيه فلا الناقة اعتداده وذلك لان كثرة تطين القصر لا لطف فى الوصف به لانه نقول هو وان لم يكن فيه لطف فى نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للقصود المترتب عليه وهو افاضة المبالغة فى وصف الناقة بالسمن كما أشار الى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ و بيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الأصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار السمن لكثيرته بالنسبة للأصل من العظم وغيره كأنه الأصل (١) ان الحافر رك الخ لعل فى العبارة تحريفا فلتحرر كتبه مصححه

وإنه من باب القلب على أن لم أصب بمعنى لم أرح أي قارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غر ورأي مجرب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أي لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر في لم أصب فيكون متعلقاً بأقرب مذكور ويؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا ركن أحد الى الاحجام * يوم الوغى متخوفا لحمام
فلقد أراي للرماح دريئة * من عن يميني مرة وأماي

حتى خضت بما تحدر من دمي * أكناف سرجي أو عنان لجاني (٤٩١) فان الحضاب بما تحدر

من دمه دليل على أنه جرح
وأيضاً غوى كلامه أن
مراده أن يدل على أنه جرح
ولم يمت اعلاماً أن الاقدام
غير علة للحمام وحثاً على
الشجاعة وبغض الفرار

(قوله بمنزلة الاصل) فيبدل
على عظم سمها المشبه
بالطين حتى صار السحيم
لكثرة بالنسبة للاصل من
العظم وغيره كأنه الاصل
واعلم أن هذا الايراد الذي
ذكره الشارح لا يرد على
المصنف الاعلى ما ذكره
الشارح تبعا للمصاح من
أن السباع هو الطين
المخلوط بالطين وأما على ما
ذكره الزمخشري في الاساس
من أن السباع بالكسر
الآلة التي يطين بها فلا يرد
ولا يأتى أن يكون في القلب
المذكور معنى اظيف
فيحتمل أن يكون المصنف
جرى على ما في الاساس
وحيث فلا اعتراض عليه
تأمل * (خاتمة) فد أهمل

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسياع بالنسبة الى القدن

الاصل والقدن هو الفرع واذا كان المشبه به في هذه المنزلة من المبالغة انجرت المبالغة الى الناقفة حيث
شبهت بقصر مطين بالسباع العظيم الذي بلغ في قوته بمنزلة القدن وهو ظاهر فليفهم

الناقفة صحیحان قلت لم ينفرد الزمخشري بجعل عرضت الناقفة على الحوض مقابلاً بل ذكره الجوهري
وغيره وحكمته ان العروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للمعرض عليه فانه قد يقبل وقد يرد
فعرض الحوض على الناقفة لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد تردده وعرضها عليه مقابلاً لفظاً وعرض
الكفار على النار كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو الذي يظهر ليس بمقرب لفظاً للمعنى الذي أشرنا
اليه وهو أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمناجى الذي يتصرف
فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية على البيع وعرضت القاتل على السيف والجاني على
السوط فالنار لما كانت هي المتصرفه في العود قيل عرضت العود على النار وهذا الذي قلناه غير ما قاله
شيخنا وغير ما قاله الزمخشري وحاصله ان الذي في الآية قلب معنوي ولا شدوذ فيه والذي في عرضت
الناقفة قلب لفظي وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على أن ابن السكيت قال في كتاب التوسعة
في كلام العرب تقول عرضت الحوض على الناقفة وانما هو عرضت الناقفة على الحوض وهذا يقتضي
ان عرضت الناقفة على الحوض غير مقبول وان العبارة المشهورة عكس كلام العرب فقد خالف غيره
نقلاً ومعنى * (تنبيه) قال الحفاجي في سر الفصاحة ان قوله تعالى ما إن مفتاحه لتنوبه بالعصبة ليس من
القلب في شيء والمراد والله تعالى أعلم ان المفاتيح تنوب بالعصبة أي تميها ونقله عن الفراء وغيره قال وكذلك
وانه لحب الخير لشديد ليس المراد ان حبه للخير لشديد بل انه لحب المال لشديد والشددة البخل وانه
لا قلب في قول أبي الطيب

وعذلت أهل العشق حتى ذقتهم * فعبجت كيف يموت من لا يشق
ليس معناه عجت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف النية غير العشق أي الامر الذي تقر في
النفوس أنه أعلى مراتب الشدة هو الموت ولما ذقت العشق وعرفت شدته عجت كيف يكون هذا
الصعب المتفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يم غلبة حتى تكون منايا الناس كاهم به وقال
أيضاً في قول أبي الطيب الذي سنتكلم عليه في علم البيان * نحن قوم ملجن في زى ناس * انه استعارة
كما قال غيره وابن جنى حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس في زى الجن * (تنبيه) أهمل

المصنف أمورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد والاثنين أو الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا
أجئتنا لثقتنا عموا وجدنا على آباءنا ونحن لسما الكبرياء في الارض بأبها النبي اذا طلقتم النساء فنر بكما يا موسى وأوحينا الى موسى
وأخيه أن تبوا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين يا معشر الجن والانسان استطعم الى قوله
فبأى آلام بكما تكذبان ووجه حسن: هذه الاقسام ماذ كرى في اللغات لانها قريية منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والجمع
والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا استعماله في غير معناه نحو * اذا ما القارظ
العزى آبا * وانما هما القارظان وقمانبك وألقياي جهنم وحنانيك وأخواته

المصنف أمورا كثيرة من اتيان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح أن يكون من أبواب المعاني اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة * منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخي وابن الاثير وهو ستة أقسام: الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجنثنا لنفتننا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لهما الكبرياء في الارض الثاني الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين إلى الواحد كقوله تعالى قال فمن ربكما يا موسى الرابع من الاثنين إلى الجمع كقوله تعالى وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع إلى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع إلى التثنية نحو قوله تعالى يا معشر الجن والإنس إن استطعتم إلى قوله تعالى فبأي آلاء ربكما تكذبان ووجهه ما سبق في الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد اساليب ثلاثة إلى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتان لأن الالتفات الانتقال من أحد الاساليب الثلاثة السابقة وهي التكلم والخطاب والغيبة إلى غيره * ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والمجوع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذي قبله أن الاول لم يعرف فيه بمفرد عن جمع أو تثنية ولا عكسه بل استعمل كل في معناه ثم انتقل عنه لغيره وما نحن فيه عبر فيه بأحد الاساليب الثلاثة وأريد غيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد واردة التثنية وجعل منه الحاتمي في حلية المحاضرة قول الاعشى

فرجى الخير وانتظري اياي * اذا ما القارظ العزى آبا

وانما هما قارظان من عذرة وانما قالوا كذلك لانهما صارا كالشيئين اللذين لا ينفى أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد إما في السند كقولهم عيناه حسنة أو في السند اليه كقولهم عينه حسنتان وجعلوا من هذا الباب * قد سالم الحيات منه القداما * على رفع الحيات أي القدمين على أحد الاعراب ومنه:

ومية أجمل الثقلين جيدا * وسالفة وأحسنه قذالا

وقد ورد ذلك بين الشيتين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله:

ولكن هما ابن الاربعين تتابعت * أنا بيه مردى حروب على بعد

أنشده الفارسي مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك إلى أن ذلك ينقاس ومنه غيره ووجهه الإشارة إلى أن الشيتين امتزجا وصارا كالشيء الواحد. الثاني التعبير بالمفرد واردة الجمع ووجهه ما سبق أنشد الحاتمي: وذبيان قد زلت بأقدامها النعل * وجعل منه استعمال من الموصولة لجمع ويوافق قول ابن مالك انها في اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدا:

كلوا في بعض بطنكم تعفوا * فان زمانكم زمن خميص

ومنه وان الذي حانت بطلع دماؤهم * هم القوم كل القوم يا أم خالد

على أحد الاقوال. الثالث التعبير بالمثنى عن المفرد ووجهه ارادة التأكيد بتقسيم الشيء إلى شيتين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار باردة تكرار الفعل وان الفعلين امتزجا وصار أحدهما حضورا للآخر وجعلوا منه:

أطعمت العراق ورافديه * فزاريا أحزيد القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الرافد واحدا وأنشد الحاتمي:

عشية سال المربدان كلاهما * عجاجة موت بالسيوف الصوارم

وهو غريب لتأكيده بكلاهما ومنه قول الجعاج يا حرمي اضرب عنقه ومنه قفانك ومنه القياقي

جهنم على أحد الأقوال الثلاثة ومنه

فان تزجراني يا ابن عفان أنزجر * وان تتركاني أحمر عرضا بمنعما
الرابع التعبير بالثنى عن الجمع وجعل النحاة منه حنايك وأخواته الخامس التمييز بالجمع عن
المفرد مثل قولهم شابت مفارقه وقول امرئ القيس

يزل الغلام الحف عن صهراته * ويلوى بأثواب العنيد النقل

ومنه ومثلك معجبة بالشبا * بصال البعير باجياها

ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ماسبق الا أنه يجوز ان
تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشئين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة في أحدهما
بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحواجب وانما هما منكبان
وينتقاس منه كل شيئين بينهما تواصل مثل ان تنوبا الى الله قد صفت قلوبكما وجعل على التمييز بالجمع
عن التثنية انامعكم مستمعون واذ تسوروا والحراب وقد ذهب طائفة من الناس الى أن الجمع يطلق على
الانثى حقيقة بل وقيل على الواحد ولا تفرع عليهما وغالب ماسبق من الشواهد يمكن تأويله بما
لا يكاد يخفى ومنها نذ كبر المؤنث وعكسه فالاول ان تخييمه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه لذلك
يجوز نذ كبر كل مؤنث مجازي ومنه * ولا أرض أبقل ابقالها * لانه أراد تخييم الارض فعب عنها
بما يعبر به عن المكان وبذلك ينجلي لك أنه لا شدوذ في هذا البيت لانه انما يكون شاذا اذا أريد بالضمير
المؤنث ويعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان في المؤنث المجازي اما اذا
تجوز بالمؤنث المجازي عن مذكرفانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتأمل والثاني لارادة تسمية
كل جزء منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابي فاحتقرها اشارة الى أنه جاءه منه كتاب في معنى الكتب
المتعددة والنحاة يقولون أنه على ارادة الصحيفة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر
انما يراد المعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكامة أو غير لفظ مثل زيد نعم قد يعطى أحد اللفظين
حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنه على معنى الصحيفة والافعى الصحيفة هو غير معنى
الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع في العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الأخرى
فليتأمل ذلك فانه حسن دقيق. ومنها في الاخص والمراد في الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب اطال

ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم ﴿نبيه﴾ لعلك تقول غالب ماسبق

أو كما من أنواع المجاز ومحل علم البيان كما سيأتي فالجواب أن الامر كذلك

ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الأنواع في هذا العلم

فتبعضهم وتداخل علم البيان وعلم

العاني كثير والله تعالى

أعلم

﴿تم الجزء الاول ويليهِ الجزء الثاني وأوله أحوال المسند﴾

﴿ فهرست الجزء الأول من شروح التلخيص ﴾

صفحة	صفحة
٢٤٨ أقسام المجاز العقلي	٢ خطبة الكتاب
٢٧٢ أحوال المسند اليه	٦٥ المقدمة
٢٧٣ مبحث حذفه	٧٠ مبحث الفصاحة والبلاغة
٢٨٢ مبحث ذكره	٧٥ تعريف الفصاحة في المفرد
٢٨٧ مبحث أمر يفه	٩٥ تعريف الفصاحة في الكلام
٣٤٧ مبحث تنكيره	١١٧ تعريف الفصاحة في المتكلم
٣٦٠ مبحث وصفه	١٢٢ تعريف البلاغة في الكلام
٣٦٧ مبحث توكيده	١٤٢ تعريف البلاغة في المتكلم
٣٧٣ مبحث بيانه	١٥١ الفن الأول علم المعاني
٣٧٤ مبحث الابدال منه	١٦٣ مبحث الخبر والانشاء
٣٧٨ مبحث العطف	١٧٣ تنبيه على تفسير الصدق والكذب
٣٨٥ مبحث فصله	١٩٠ أحوال الاسناد الخبري
٣٨٩ مبحث تقديمه	٢٢٤ تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية ومجاز عقلي
٤٤٧ مبحث تأخيره	٢٢٥ تعريف الحقيقة العقلية
	٢٣١ تعريف المجاز العقلي

﴿ تمت ﴾